

<http://www.shamela.ws>

تم إعداد هذا الملف آليا بواسطة المكتبة الشاملة

الكتاب: الشفا بتعريف حقوق المصطفى - مذيلا بالحاشية المسماة مزيل الخفاء
عن ألقاظ الشفاء
المؤلف: أبو الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي (المتوفى: 544هـ)
الحاشية: أحمد بن محمد بن محمد الشمني (المتوفى: 873هـ)
الناشر: دار الفكر الطباعة والنشر والتوزيع
عام النشر: 1409 هـ - 1988 م
عدد الأجزاء: 2
[ترقيم الكتاب موافق للمطبوع]

الشفَا بتعريفِ حُقُوقِ المُصْطَفَى
للعلامة القاضي أبي الفضل عياض اليحصبي 544 هـ
مذيلا بالحاشية المسماة مزيل الخفاء عن ألقاظ الشفاء
للعلامة أحمد بن محمد بن محمد الشمني 873

دار الفكر الطباعة والنشر والتوزيع

(/)

جميع حقوق إعادة الطبع محفوظة
لناشر 1409 هـ - 1988 م
دار الفكر بيروت لبنان
المكاتب: البناية المركزية - هاتف: 244739 -

ص ب: 7061 / 11 المطابع والمعمل: حارة حريك - شارع عبد النور -
هاتف: 390663 (838202 - 837898) برقيا: فكسى.
تلکس: 41392 فکر LE FIKR 41392

(/)

كلمة الناشر:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ سَيِّدِ الْأَوْلِيَيْنِ
وَالْآخِرِينَ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ اهْتَدَى بِهَدْيِهِ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.
أما بعد: فلما كان نشر العلم فضيلة وكانت السنة الشريفة من أجل علوم الشريعة وأرفعها قدرا
وكان على المسلم أن يتخذ من أقوال وأفعال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - نورا وضياء ينبير له
الطريق لفهم دينه وأحكامه، ومحركا لسلوكه في عاجلته وذخرا لآخرته، فقد اهتمت دار الفكر منذ
تأسيسها بطبع كتب السنة المحمدية والحديث الشريف، مثل: صحيح البخاري وشرحه فتح الباري
وصحيح مسلم وشروحاته وتصنيفاته، والموطأ وكافة كتب الصحاح وشروحا إلى جانب أعظم تفاسير
القرآن الكريم وأنفعها مثل: الدر المنثور في التفسير بالمأثور ومعالم التنزيل في التفسير والتأويل للبعوي،
والتفسير الكبير للفخر الرازي، وجامع البيان عن تأويل آي القرآن للطبري وغير ذلك من أمهات
الكتب في التفسير وعلوم القرآن والحديث والفقهاء على مختلف المذاهب والتاريخ واللغة وسائر العلوم
والفنون الاسلامية.

وتقدم اليوم احياء للسنة المحمدية كتاب: شفاء القاضي عياض المسمى: الشفا بتعريف حُقوق
المُصطَفَى في طبعة جديدة ومصححة ومتقنة، واتماما للفائدة أضفنا للكتاب كحاشية له.
درة مفيدة هي: حاشية العلامة الشمني المسماة: مزيل الخفاء عن ألفاظ الشفاء التي لم تطبع قبل
الآن.

وفيما يلي نبذة يسيرة للتعريف بمؤلفي الكتاب والحاشية:

(المقدمة/1)

ترجمة القاضي عياض (1)

هو أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن موسى بن عياض بن محمد بن عبد الله بن موسى بن عياض اليحصبي، الإمام العلامة، يكنى أبا الفضل، سقى الدار والميلاد: أندلسي الأصل. قال ولده محمد: كان أجدادنا في القديم بالأندلس، ثم انتقلوا إلى مدينة فاس وكان لهم استقرار بالقيروان لا أدرى قبل حلولهم بالأندلس أو بعد ذلك. وانتقل عمرو بن عياض إلى سبتة بعد سكنى فاس.

وكان القاضي أبو الفضل إمام وقته في الحديث وعلومه، عالما بالتفسير وجميع علومه، فقيها أصوليا عالما بالنحو واللغة وكلام العرب وأيامهم وأنسابهم، بصيرا بالأحكام، عاقدا للشروط، بصيرا حافظا لمذهب مالك رحمه الله تعالى، شاعرا مجيدا ويا نا من علم الأدب، خطيبا بليغا صبورا حليما جميل العشرة، جوادا سمحا كثير الصدقة، ذؤوبا على العمل، صلبا في الحق. رحل إلى الأندلس سنة تسع وخمسمائة طالبا العلم، فأخذ بقرطبة عن القاضي أبي عبد الله محمد بن علي بن حمدين، وأبي الحسين بن سراج، وعن أبي محمد بن عتاب وغيرهم وأجاز له أبو علي الغساني، وأخذ بالمشرق عن القاضي أبي علي الحسين بن محمد الصدفي وغيره، وعن بلقاء الشيوخ والأخذ عنهم، وأخذ عن أبي عبد الله المازيني: كتب إليه يستجيزه، وأجاز له الشيخ أبو بكر الطرطوشي. ومن شيوخه.

القاضي أبو الوليد بن رشد.

قال صاحب الصلة بالشكوائية: وأظنه سمع عن أبي زيد، وقد اجتمع له من الشيوخ بين من سمع منه وبين من أجاز له مائة شيخ وذكر ولده محمد منهم: أحمد بن بقي، وأحمد بن محمد بن محمد ابن مكحول، وأبو الطاهر أحمد بن محمد السلفي، والحسن بن محمد بن سكره، والقاضي أبو بكر بن العربي، والحسن بن علي بن طريف، وخلف بن إبراهيم بن النحاس، ومحمد بن أحمد بن الحاج القرطبي، وعبد الله بن محمد الحشني وغيرهم ممن يطول ذكرهم.

(1) نقلت هذه الترجمة من كتاب الديباج الذهب في معرفة أعيان علماء المذهب للعلامة برهان

الدين ابن فرحون المالكي.

(*)

قال صاحب الصلة: وجمع من الحديث كثيرا وله عناية كبيرة به واهتمام بجمعه وتقييده وهو من أهل التنفن في العلم واليقظة والفهم، وبعد عودته من الأندلس أجله أهل سبته للناظرة عليه في المدونة وهو ابن ثلاثين سنة أو ينيف عنها، ثم أجلس للشورى ثم ولى قضاء بلده مدة طويلة حمدت سيرته فيها، ثم نقل إلى قضاء غرناطة في سنة إحدى وثلاثين وخمسمائة ولم يطل أمره بها، ثم ولى قضاء سبته ثانيا.

قال صاحب الصلة: وقدم علينا قرطبة فأخذنا عنه بعض ما عنده.

قال الخطيب: وبنى الزيادة الغربية في الجامع الأعظم وبنى في جانب المينا الراتبة الشهيرة وعظم صيته.

ولما ظهر أمر الموحدين بادر إلى المسابقة بالدخول في طاعتهم ورحل إلى لقاء أميرهم بمدينة سلا، فأجزل صلته، وأوجب بره، إلى أن اضطربت أمور الموحدين عام ثلاثة وأربعين وخمسمائة فتلاشت حاله، ولحق بمراكش مشردا به عن وطنه فكانت بها وفاته.

وله التصانيف المفيدة البديعة منها كمال المعلم: في شرح صحيح مسلم، ومنها كتاب الشفا: بتعريف حُقُوقِ الْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أبداع فيه كل الإبداع، وسلم له أكفاؤه كفاءته فيه ولم ينازعه أحد في الانفراد به ولا أنكروا مزية السبق إليه بل تشوفوا للوقوف عليه، وأنصفوا في الاستفادة منه، وحمله الناس عنه، وطارت نسخه شرقا وغربا، وكتاب مشارق الأنوار في تفسير غريب حديث الموطأ والبخاري ومسلم وضبط الألفاظ والتنبيه على مواضع الأوهام والتصحيحات وضبط أسماء الرجال وهو كتاب لو كتب بالذهب أو وزن بالجواهر لكان قليلا في حقه، وفيه أنشد بعضهم: مشارق أنوار تبتد بسبته * ومن عجب كون المشارق بالغرب وكتاب التنبيهات المستنبطة على الكتب المدونة: جمع فيه غرائب من ضبط الألفاظ وتحرير المسائل، وكتاب ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك وكتاب الإعلام بحدود قواعد الإسلام، وكتاب الإلماع في ضبط الرواية وتقييد السماع، وكتاب بغية الرائد لما تضمنه حديث أم زرع من الفوائد، وكتاب الغنيمة في شيوخه، وكتاب المعجم في شيوخ ابن سكره، وكتاب نظم البرهان على حجة جزم الأذان، وكتاب مسألة الأهل المشروط بينهم التزاور، ومما لم يكمله: المقاصد الحسان فيما يلزم الإنسان، وكتاب العيون الستة في أخبار سبته، وكتاب غنية الكاتب وبغية الطالب في الصدور

(المقدمة/3)

والترسل، وكتاب الأجوبة المحبرة على الأسئلة المتخيرة، وكتاب أجوبة القرطبيين، وكتاب أجوبته عما
نزلت في أيام قضائه من نوازل الأحكام في سفر، وكتاب سر السراة في أدب القضاة، وكتاب خطبه
وكان لا يخطب إلا بإنشائه، وله شعر كثير حسن رائق فمنه قوله:
يا من تحمل عني غير مكترث * لكنه للضنى والسقم أوصى بي
تركتني مسهام القلب ذا حرق * أذا جوى وتباريح وأوصاب
أراقب النجم في جنح الدجى سمرا * كأننى راصد للنجم أو صابى
وله رحمه الله تعالى:

الله يعلم أنى منذ لم أركم * كطائر خانه ريش الجناحين
ولو قدرت ركبت الريح نحوكم * فإن بعدكم عني جنى حيني
وله من أبيات:

إن البخيل بلحظه أو لفظه * أو عطفه أو رفقه لبخيل وله في خامات الزرع بينها شقائق النعمان
هبت عليها أرياح: انظر إلى الزرع وخاماته * تحكى وقد ماست أمام الرياح كتيبة خضراء مهزومة *
شقائق النعمان فيها جراح
وله غير ذلك.

كان مولد القاضي عياض بسبته في شهر شعبان سنة ست وتسعين وأربعمائة، وتوفي بمراكش في شهر
جمادى الأخيرة وقيل في شهر رَمَضَانَ سنة أربع وأربعين وخمسمائة، وقيل إنه مات مسموماً سمه
يهودى.

ودفن رحمه الله تعالى بباب إيلان داخل المدينة.

و (عياض) بكسر العين المهملة وفتح الياء المثناة التحتية وبعد الألف ضاد معجمة و (اليحصي)
بفتح الياء المثناة التحتية وسكون الحاء المهملة وضم الصاد المهملة وفتحها وكسرها وبعدها ياء
موحدة نسبة إلى يحصب بن مالك قبيلة من حمير، وسبته مدينة مشهورة، وغرناطة: مدينة بالأندلس
وهي بفتح الغين المعجمة وسكون الراء المهملة ثم نون مفتوحة بعدها ألف وبعد الألف طاء مهملة ثم
هاء ويقال فيها أغرناطة بألف قبل الغين.

(المقدمة/4)

ترجمة العلامة الشمني (1) صاحب الحاشية

هو أحمد بن محمد بن محمد حسن بن علي بن يحيى بن محمد التقى السكندري المولد القاهري المنشأ الحنفي ويعرف بالشمني بضم المعجمة والميم ثم نون مشددة نسبة لمزرعة ببلاد المغرب أو لقربة بما ولد في العشر الأخير من رمضان سنة إحدى وثمانمائة واشتغل أولا مالكيًا ثم تحول حنفيًا لكون البساطي فيما قيل قدم عليه بعض من هو دونه من رفقاءه وبرع في الفقه والأصول والعربية والمعاني والبيان والمنطق والصرف والهندسة والهيئة والحساب وسمع الحديث على جماعة وبحث على شيخنا دروسا من شرح ألفية العراقي ولازمه بعد والده فأحسن إليه وساعده في استخلاص مبلغ ممن وثب عليه في بعض وظائف أبيه وزاد إقبالا عليه حين وقع السؤال عن حكمة الترقى من الذرة إلى الحبة إلى الشعيرة في حديث ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلق فليخلقوا ذرة الحديث.

وأجاب التقى بديهية بأن صنع الأشياء الدقيقة فيه صعوبة والأمر بمعنى التعجيز فناسب التذلي من الأعلى إلى الأدنى فاستحسنه شيخنا فزاد في إكرامه والتعريف بفضيلة وتصدى للإقراء، وصنف حاشية على المغنى لخصها من حاشية الدماميني وزاد عليها أشياء نفيسة سماها المنصف من الكلام على مغنى ابن هشام، وتعليقا لطيفا في ضبط ألفاظ الشفاء لخصه من شرح البرهان الحلبي وأتى بتتمات يسيرة فيها تحقيقات دقيقة سماه (مزيل الخفاء عن ألفاظ الشفاء) وغير ذلك وأقرأ في العقليات بدون ملاحظة كراس ولا حاشية وقد اتفق دخول اثنين من فضلاء العجم الجمالية فوجداه يقرئ في المطول بدون كراس فجلسا عنده وبجنا معه واستشكلا عليه فلم ينقطع منهما بل أفحهما بحيث امتألت أعينهما من جلالته وصرحا بعد انفصالهما عنه لبعض أخصائه بأنهما لم يظنا أن في أبناء العرب من ينهض فحكاه للشيخ فتبسم وقال بذلك قد أقرأته اثني عشر مرة بغير مطالعة وكان إماما علامة سنيا متين الديانة ممن ينسب إلى التصوف لم يتدنس بما يحط مقداره وقد عم النفع به حتى بقى جل الفضلاء من سائر المذاهب من اهل مصر بل وغيرها من تلامذته

من البدر الطالع المنتخب من الضوء اللامع لأهل القرن التاسع.

(*)

(المقدمة/5)

واشتدت رغبتهم في الأخذ عنه وتزاحموا عليه وهرعوا صباحا ومساء إليه، وامتدحه من الشعراء: الشهاب المنصوري وغيره كل ذلك من الشهامة وحسن الشكالة والأبهة وبشاشة الوجه ومحبة الحديث وأهله وقد حضرت كثيرا من دروسه وتقنعه بخلوة في الجمالية يسكنها وأمة سوداء لقضاء وطره وغير ذلك وقد استقر به قنباى الجركسى في خطابة تربته ومشیخة الصوفية بها وتحول إليها ولم يكن يحابى في الدين أحدا بحيث التمس منه بعض الشبان من ذوى البيوت إذنه له في التدريس بعد أن أهدى إليه شيئا فبادر لرد الهدية وامتنع من الإذن وربما كتب فيما لا يرتضيه لقصد جميل ككتابته على كراس من تفسير البقاعي الذى سماه المناسبات فإنه قال لى حين عاتبته على ذلك إنما كتبت لصونه عما رام تمریغا أن يوقعه به ووالله ما طالعتة وليس هو عندي في زمرة العلماء ولم تكن له رغبة في الكتابة على الفتوى مع سؤلهم له ولا في حضور عقود المجالس وقد خطبه الشهاب ابن العینی أيام ضخامته للحضور عنده وأح عليه وكان قرره متصدرا فيما جده بمدرسة جده فلم يجد بدا من إجابته وجاء العبادي ليجلس فوقه بينه وبين الحنفي فما مكنه الشهاب وحول العبادي إلى جهة يمينه، بل خطب لقضاء الحنفية فأبى بعد محيى كاتب السر إليه وإخباره بأنه إن لم يجب نزل إليه السلطان فصمم وقال الاختفاء ممكن فقال له كاتب السر فيماذا تجيب إذا سألك الله تعالى عن امتناعك بعد تعيينه عليك فقال يفتح الله تعالى حينئذ بالجواب ولم يزل على وجاهته إلى أن تعلق ومات في ليلة الأحد سابع عشر ذى الحجة سنة اثنين وسبعين وثمانمائة بمنزل سكنه من التربة المشار إليها وصلى عليه عند بابها ودفن بها وخلف ذكرين وأنثى من جارية وألف دينار وحفظت جهاته لولديه رحمه الله تعالى وإيانا.

(المقدمة/6)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَسَلَّمَ.

قال الفقيه القاضي الإمام الحافظ أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي رحمه الله عليه: الْحَمْدُ لِلَّهِ الْمُنْفَرِدِ بِاسْمِهِ الْأَسْمَى، الْمُخْتَصِّ بِالْعَزِّ الْأَحْمَى، الَّذِي لَيْسَ دُونَهُ مُنْتَهَى وَلَا وَرَاءَهُ مَرْمَى، الظَّاهِرِ لَا تَحْيِيلًا وَلَا وَهْمًا، الْبَاطِنِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أَمَا بَعْدَ حَمْدِ اللَّهِ عَلَى إِفْضَالِهِ.

وصلواته على نبيه محمد وآله، فيقول الفقير إلى الله تعالى: أحمد بن محمد بن محمد بن حسن الشمني، ختم الله بالسعادة أعماله، وجعل الجنة منقلبه ومآله: قد يسر الله تعالى عند إقرائي للشفاء شيئا من تفسير مفرداته، ونبذا من فتح مغلقاته، وحل مشكلاته، فجمعت ذلك نفعا لطالبيه، وإعانة لحصيله وقارئيه، وسميته

بمزيل الخفاء عن الفاظ الشفاء

ومن الله أطلب التوفيق، والهداية إلى سواء الطريق.

(قوله المختص) أي المنفرد والممتاز (قوله لَيْسَ دُونَهُ مُنْتَهَى) في الصحاح دون نقيض فوق وهو

تقصير عن الغاية، ويقال هذا دون ذلك أي أقرب منه انتهى.

والمعنى هنا أنه تعالى ليس في جهة وحيز، ولا على مسافة وامتداد لأن كل ذي جهة ومسافة للقرب

منه نهاية، وليس للقرب منه تعالى نهاية، فليس في جهة، فهو من باب نفي الشيء بنفي لازمه (قوله ولا

ورائه مرمى) قال ابن الأثير في النهاية: أي ليس بعد الله لطالب مطلب، فإنه انتهت العقول فليس

وراء معرفته والإيمان به غاية تقصد.

والمرمى في الأصل: الغرض الذي ينتهي إليه سهم الرامي (قوله الظاهر) أي بالدلالة الدالة على

وجوده قطعاً ويقينا لا تخيلاً ووهماً (قوله الباطن) أي بحقيقته فلا تدرك كنهه العقول.

(*)

(1/1)

تَقْدُسًا لَا عُدْمًا، وَسِعَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا، وَأَسْبَغَ عَلَى أَوْلِيَائِهِ نِعْمًا عُمًّا، وَبَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ
أَنْفُسِهِمْ أَنْفُسِهِمْ عَرَبًا وَعَجَمًا، وَأَرْكَاهُمْ مُحْتَدًا وَمَنْمَى، وَأَرْجَحِهِمْ عَقْلًا وَجِلْمًا، وَأَوْفَرِهِمْ عِلْمًا وَفَهْمًا،
وَأَفْوَاهَهُمْ يَقِينًا وَعَزْمًا، وَأَشَدَّهُمْ بِهَيْمٍ رَأْفَةً وَرُحْمًا، زَكَاةً رُوحًا وَجِسْمًا، وَحَاشَاهُ
عَيْبًا وَوَضْمًا وَأَتَاهُ حِكْمَةٌ وَحُكْمًا، وَفَتَحَ بِهِ أَعْيُنًا عُمِّيًّا وَقُلُوبًا غُلْفًا وَآذَانًا صُمًّا، فَأَمَّنَ بِهِ وَعَزَّرَهُ
وَنَصَرَهُ مَنْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُ فِي مَعْنَمِ السَّعَادَةِ قَسْمًا، وَكَذَّبَ بِهِ وَصَدَفَ عَنْ آيَاتِهِ مَنْ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ
الشقاء حتما،

(قوله تقدسا) أي تنزهها وتعاليا (قوله عما) بضم المهملة وتشديد الميم جمع عميمة أي تامة يقال نخلة
عميمة ونخل عم إذا كانت طويلا وامرأة عميمة تامة القوام والخلقة (قوله من أنفسهم أنفسهم) الأول
بضم الفاء جمع نفس بسكون الفاء، والثاني بفتحها من النفاسة أي أعلاهم وأشرفهم (قوله عربا
وعجما) العرب بضم المهملة وسكون الراء وفتحهما جيل من الناس وهم أهل الأمصار، والأعراب
منهم سكان البادية خاصة والعجم بضم المهملة وسكون الجيم وفتحهما خلاف العرب (قوله
وأركاهم) أي أطهرهم (قوله محتدا) هو بميم مفتوحة فمهملة ساكنة فمثناة فوقية مكسورة فдал

مهملته: الأصل والطبع كذا في القاموس (قوله ومنمى) هو بميم مفتوحة فنون ساكنة مصدر ميمي بمعنى النمو (قوله وأوفرهم) أي أزيدهم (قوله رافة) هي أشد الرحمة (قوله ورحما) هو بضم الراء فسكون المهملته الرحمة قال الله تعالى (وأقرب رحما) (قوله وحاشاه عيبا ووصما) يقال حاشيته بمعنى استثنيته والمعنى أنه تعالى استثناه وأخرجه من العيب والوصم أي العار (قوله وآتاه) بمد الهمزة أي أعطاه (قوله حكمة وحكما) الحكمة علم الشرائع وقيل كل كلام وافق الحق والحكم بضم المهملته القضاء (قوله وعززه) بمهملته مفتوحة فزاي مشددة فراء أي قره وعظمه (قوله وصدق) بمهملتين مفتوحتين ففاء: أي أعرض (قوله حتما) أي لازما (*)

(2/1)

(وَمَنْ كَانَ فِي هَذِهِ أَعْمَى فَهُوَ فِي الآخِرَةِ أَعْمَى) صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةً تَنُمُو وَتُنْمَى، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا.

(أَمَّا بَعْدُ) أَشْرَقَ اللهُ قَلْبِي وَقَلْبَكَ بِأَنْوَارِ اليَقِينِ، وَلَطَفَ لِي وَلَكَ بِمَا لَطَفَ بِأَوْلِيَائِهِ الْمُتَّقِينَ: الَّذِينَ شَرَفَهُمُ اللهُ بِنَزْلِ قُدْسِهِ، وَأَوْحَشَهُمُ مِنَ الخَلِيفَةِ بِأَنْسِهِ، وَخَصَّهُمُ مِنْ مَعْرِفَتِهِ، وَمُشَاهَدَةِ عَجَائِبِ

(قوله وَمَنْ كَانَ فِي هَذِهِ أَعْمَى فَهُوَ فِي الآخِرَةِ أَعْمَى) أي مَنْ كَانَ فِي الدنْيَا لَا يَبْصُرُ رَشْدَهُ كَانَ فِي الآخِرَةِ لَا يَرَى طَرِيقَ النجَاةِ، وَقِيلَ أَعْمَى الثَّانِي لِلتَّفْصِيلِ وَلِذَلِكَ عَطَفَ عَلَيْهِ أَضْلَ وَأَمَالَ الْأَوَّلَ وَلَمْ يَمْلَهُ أَبُو عَمْرٍ وَيَعْقُوبُ لِأَنَّ أَفْعَلَ التَّفْصِيلِ تَمَامُهُ بِنِ فَكَانَتْ أَلْفُهُ فِي حُكْمِ التَّوَسُّطِ كَمَا فِي أَعْمَالِهِمْ (قوله تنمو) كذا في غالب النسخ.

وفي بعضها تنمى بفتح المثناة الفوقية وكسر الميم (قوله تنمى) بضم المثناة الفوقية وفتح الميم في الصحاح: نَمَى المَالُ وَغَيْرُهُ يَنْمَى نَمَاءً وَرَبْمَا.

قالوا ينمو نموا وأتماه الله قال الكسائي ولم أسمع بالواو إلا من أخوين من بنى سليم ثم سألت عنه بنى سليم فلم يعرفوه بالواو والمعنى أنها تزيد عدداً ويزيدها الله نواباً.

(قوله أما لعد) ذكر النووي في باب الجمعة من شرح مسلم أنه اختلف العلماء في أول من تكلم بأما بعد: فقيل داود عليه السلام وقيل يعرب بن قحطان وقيل قيس ابن ساعدة وقيل بعض المفسرين أو كثير منهم إنه فصل الخطاب الذي أوتيه داود وقال المحققون فصل الخطاب: الفصل بين الحق والباطل انتهى، وفي الكشاف ويدخل فيه يعنى في فصل الخطاب أما بعد فإن المتكلم إذا أراد أن

يخرج إلى الغرض المسوق إليه فصل بينه وبين ذكر الله تعالى بقوله أما بعد انتهى.
وفي غريب مالك لدار قطني بسند ضعيف أن يعقوب عليه السلام لما جاءه ملك الموت قال كان من
جملة كلامه أما بعد فإننا أهل بيت موكل بنا بالبلاء وهذا يدل على أن أول من تكلم به يعقوب عليه
السلام (قوله أشرق) بالمعجمة والقاف أي أضاء (قوله ولطف لي) في الصحاح اللطف من الله التوفيق
والعصمة وفي الجمل: اللطف من الله الرأفة والرفق (قوله بنزل قدسه) النزول بضم النون والنزاي الطعام
الذي يهياً للضيف.

(*)

(3/1)

مَلَكُوتِهِ وَأَثَارِ قُدْرَتِهِ: بِمَا مَلَأَ قُلُوبَهُمْ حَبْرَةً، وَوَلَّهَ عُقُوبَهُمْ فِي عَظَمَتِهِ حَبْرَةً، فَجَعَلُوا هَمَّهُمْ بِهِ وَاحِدًا، وَلَمْ
يَرَوْا فِي الدَّارَيْنِ غَيْرَهُ مُشَاهِدًا، فَهُمْ بِمُشَاهَدَةِ جَمَالِهِ وَجَلَالِهِ يَتَنَعَّمُونَ، وَيَبِينُ آثَارِي قُدْرَتِهِ وَعَجَائِبِ
عَظَمَتِهِ يَتَرَدَّدُونَ، وَبِالْإِنْقِطَاعِ إِلَيْهِ وَالتَّوَكُّلِ عَلَيْهِ يَتَعَزَّزُونَ، لَهْجِينَ بِصَادِقِ قَوْلِهِ قُلِ اللَّهُمَّ ثُمَّ ذَرَهُمْ فِي
خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ، فَإِنَّكَ كَرَّرْتَ عَلَيَّ السُّؤَالَ فِي مَجْمُوعِ يَتَضَمَّنُ التَّعْرِيفَ بِقَدْرِ الْمُصْطَفَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ
وَالسَّلَامُ، وَمَا يَجِبُ لَهُ مِنْ تَوْقِيرٍ وَإِكْرَامٍ، وَمَا حُكِمَ مَنْ لَمْ يُوفَّ وَاجِبَ عَظِيمِ ذَلِكَ الْقَدْرِ، أَوْ قَصَرَ فِي
حَقِّ مَنْصِبِهِ الْجَلِيلِ قَلَامَةً ظَفْرٍ، وَأَنْ أَجْمَعَ لَكَ مَا لِأَسْلَافِنَا وَأَبْتِنَا فِي ذَلِكَ مِنْ مَقَالٍ، وَأَبَيْتَهُ بِتَنْزِيلِ
صُورٍ وَأَمْثَالٍ، فَأَعْلَمَ أَكْرَمَكَ اللَّهُ أَنَّكَ حَمَلْتَنِي مِنْ ذَلِكَ أَمْرًا إِمْرًا، وَأَرَهَقْتَنِي فِيمَا نَدَبْتَنِي إِلَيْهِ عُسْرًا،
وَأَرَقَيْتَنِي بِمَا كَلَفْتَنِي مَرَّ تَقَى صَعْبًا، مَلَأَ قَلِي رُغْبًا، فَإِنَّ الْكَلَامَ فِي ذَلِكَ يَسْتَدْعِي تَفْذِيرَ

قوله ملكوته) الملكوت فعلوت من الملك (قوله مَلَأَ قُلُوبَهُمْ حَبْرَةً) الحبرة بفتح المهملة وسكون
الموحدة السرور، قال الله تعالى (فهم في روضة يحبرون) أي ينعمون ويسرون (قوله فِي عَظَمَتِهِ حَبْرَةً)
الحبرة بالمهملة والمثناة التحتية والراء: مصدر حار يحار (قوله قَلَامَةً ظَفْرٍ) القلامه بضم القاف: ما
سقط من الظفر والعرب تكفى به عن الشيء الحقيق.

قال أبو البقاء: الجمهور على ضم الظاء والفاء من ظفر ويقرأ بإسكان الفاء، ويقرأ بكسر الظاء
وإسكان الفاء (قوله أمرا إمرا) الأول بفتح الهمزة بمعنى شيء والثاني بكسرها بمعنى شديد وقوله تعالى
(لقد جنت شيئا إمرا) أي منكرا ويقال عجبنا كذا في الصحاح (قوله وأرهقتني) في الصحاح أرهقه

عسرا أي كلفه إياه (قوله وأرقتني) أي أصعدتني.

(*)

(4/1)

أُصُولٍ، وَتَحْرِيرِ فُصُولٍ، وَالْكَشْفِ عَنِ غَوَامِضَ وَدَقَائِقَ، مِنْ عِلْمِ الْخُفَاتِقِ، مِمَّا يَجِبُ لِلنَّبِيِّ وَبُضَافٍ إِلَيْهِ، أَوْ يَمْتَنِعُ أَوْ يَجُوزُ عَلَيْهِ، وَمَعْرِفَةَ النَّبِيِّ وَالرُّسُولِ وَالرَّسَالَةَ وَالنُّبُوَّةَ، وَالْمَحَبَّةَ وَالْخَلَّةَ وَخَصَائِصَ هَذِهِ الدَّرَجَةِ الْعَلِيَّةِ، وَهَهُنَا مَهَامُهُ فَيُحْتَمَرُ فِيهَا الْقَطَا، وَتَقْصُرُ بِهَا الْخَطَا، وَمَجَاهِلُ تَضِلُّ فِيهَا الْأَخْلَامُ إِنْ لَمْ تَهْتَدِ بِعِلْمٍ وَعِلْمٍ وَنَظَرٍ سَدِيدٍ) وَمَدَا حِضُّ تَرُلُّ بِهَا الْأَقْدَامُ إِنْ لَمْ تَعْتَمِدْ عَلَى تَوْفِيقٍ مِنَ اللَّهِ وَتَأْيِيدٍ، لِكَيْ لِمَا رَجَوْتَهُ لِي وَلَكَ فِي هَذَا السُّؤَالِ وَالْجَوَابِ، مِنْ نَوَالٍ وَثَوَابٍ، بِتَعْرِيفِ قَدْرِهِ الْجَسِيمِ، وَخُلُقِهِ الْعَظِيمِ، وَبَيَانَ خَصَائِصِهِ الَّتِي لَمْ تَحْتَمِعْ قَبْلُ فِي مَخْلُوقٍ، وَمَا يُدَانُ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ مِنْ حَقِّهِ الَّذِي هُوَ أَرْفَعُ الْحُقُوقِ (لَيْسْتَبْقِينَ الدِّينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ وَيَزِدَادَ الدِّينَ آمَنُوا إِيمَانًا)

(قوله مهامه) جمع مهمه بميمين مفتوحتين بينهما هاء ساكنة وفي آخره هاء وهي المفازة (قوله فيح) بكسر الفاء فالمنشأة التحتية الساكنة فالمهملة جمع فيحاء بفتح الفاء والمد بمعنى واسعة (قوله القطا) بالقاء والهملة والقصر جمع قطة: طائر يضرب به المثل في الهداية قال ابن ظفر القطا يترك فراخه ثم يطلب الماء من مسيرة عشرة أيام وأكثر فيرده فيما بعد طلوع الفجر إلى طلوع الشمس ثم يرجع فلا يخطئ لا صادرا ولا واردا (قوله ومجاهل) بفتح الميم جمع مجهل وهو المفازة لا علامة فيها (قوله تضل) بفتح الأول وكسر الثاني أي تضيع (قوله بعلم) بفتحين العلامة والجبل (قوله ومداحض) جمع مدحض اسم مكان من الدحض وهو الزلق (قوله لما رجوته) بكسر اللام وتخفيف الميم وكذلك ما عطف عليه من قوله وَلَمَّا أَخَذَ اللَّهُ، وقوله لما حدثنا، وكل من اللامات الثلاث متعلق بمحذوف مؤخر أي لهذه الأمور الثلاثة عزمت على ما ذكرت على السؤال فيه فبادرت (قوله الجسيم) يقال جسم الرجل إذا عظم.

(*)

(5/1)

وَلَمَّا أَخَذَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتَبَيِّنَهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ، وَلَمَّا حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَقِيهَ رَحِمَهُ اللَّهُ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ، قَالَ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو النَّمِرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بِن عَبْدِ الْمُؤْمِنِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ ابْن الْأَشْعَثِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكْتَمَهُ أَجَمَهُ اللَّهُ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَبَادَرْتُ إِلَى نُكْتِ سَافِرَةٍ عَنْ وَجْهِ الْغَرَضِ، مُؤَدِّيًا مِنْ ذَلِكَ الْحَقِّ الْمُفْتَرَضِ، اخْتَلَسْتُهَا عَلَى اسْتِعْجَالٍ، لِمَا الْمَرْءُ بِصَدَدِهِ مِنْ شُغْلِ الْبَدَنِ وَالْبَالِ، بِمَا قُلَّدَهُ مِنْ مَقَالِيدِ الْمِحْنَةِ الَّتِي ابْتَلَى بِهَا

(قوله النمري) بفتح النون والميم نسبة إلى نمر بفتح النون كسر الميم أي قبيلة، فتحوا ميمه في النسبة كراهية توالى الكسرات كذا في الصحاح (قوله أبو بكر) هو ابن داسة بمهملتين أحد رواة أبي داود (قوله سُلَيْمَانُ بْنُ الْأَشْعَثِ) هو الحافظ أبو داود صاحب السنن كانت وفاته يوم الجمعة سادس عشر شوال سنة خمس وسبعين ومائتين وكان مولده فيما حكاه أبو بيده الأجرى سنة ثنتين ومائتين (قوله حدثنا حماد) هو أَبُو سَلَمَةَ بْنُ دِينَارٍ أَحَدَ الْأَعْلَامِ (قوله مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ) المراد علم يلزم ويتعين تعليمه (قوله فبادرت) عطف على ما قدرناه آنفا متعلقا للامات الثلاث (قوله والنكت) بضم النون وفتح الكاف وبالمتناة الفوقية جمع نكتة بضم النون وسكون الكاف وهي كل نقطة من بياض في سواد وعكسه، ونكت الكلام: لطائفه ودقائقه الى تفتقر إلى تفكر ونكت في الأرض (قوله اختلستها) الاختلاس بالخاء المعجمة: اختطاف الشيء بسرعة (قوله والبال) بالموحدة القلب والخال، والمراد الأول.

(*)

(6/1)

فَكَادَتْ تَشْغَلُ عَنْ كُلِّ فَرَضٍ وَنَفْلِ، وَتَرُدُّ بَعْدَ حُسْنِ التَّقْوِيمِ إِلَى أَسْفَلِ سَفْلٍ، وَلَوْ أَرَادَ اللَّهُ بِالْإِنْسَانِ خَيْرًا لَجَعَلَ شُغْلَهُ وَهَمَّهُ كُلَّهُ، فِيمَا يُحْمَدُ عَدَا وَلَا يُدْمُ مَحَلَّهُ، فَلَيْسَ تَمَّ سِوَى نَضْرَةِ النَّعِيمِ أَوْ عَذَابِ الْجَحِيمِ، وَلَكَانَ عَلَيْهِ بِخُوبِصَتِهِ، وَاسْتِنْقَادِ مُهَجَّتِهِ، وَعَمَلِ صَالِحٍ يَسْتَزِيدُهُ، وَعِلْمٍ نَافِعٍ يُفِيدُهُ أَوْ يَسْتَفِيدُ، جَبَرَ اللَّهُ تَعَالَى صَدْعَ قُلُوبِنَا، وَغَفَرَ عَظِيمَ ذُنُوبِنَا، وَجَعَلَ جَمِيعَ اسْتِعْدَادِنَا لِمَعَادِنَا، وَتَوَفَّرَ دَوَاعِينَا فِيمَا يُنْجِينَا وَيُقَرِّبُنَا إِلَيْهِ رُفْقَى، وَيُخْطِئُنَا بِمَنِّهِ وَرَحْمَتِهِ.

وَأَمَّا نَوَيْتُ تَقْرِيْبَهُ، وَدَجْتُ تَبْوِيْبَهُ، وَمَهَّدْتُ تَأْصِيْبَهُ وَخَلَّصْتُ تَفْصِيْلَهُ، وَأَنْتَحَيْتُ حَصْرَهُ

(قوله سفل) هو بضم المهملة وكسرهما وسكون الفاء (قوله لجعل شغله وهمه كله فيما يحمده عدا ولا يذم محله) بمعنى فيما يحمده بفعله واجبا كان أو نفلا أو فيما يذم بتركه وهو الواجب وكل من يحمده ويذم مبنى للفاعل وفاعله مستتر فيه عائد على العبد في قوله ولو أراد بعبد خيرا والظاهر أن المراد بما يذم محله الحرام.

فإن قيل: كيف يكون شغل العبد الذي يريد به خيرا في الحرام، أوجب بأن الشغل أعم من الشغل بالفعل والشغل بالترك فشغل العبد الذي يريد الله به خيرا فيما يحمده محله بفعله وشغله فيما يذم محله بتركه (قوله بخوبصة) بضم المعجمة وتشديد الصاد المهملة تصغير خاصة والمراد هنا نفسه أو الأمر الذي يختص به (قوله واستنقاذ) بالقاف والذال المعجمة أي تخليص، والمهجة الروح والدم (قوله ويحظينا) بضم المثناة التحتية وسكون المهملة وكسر المعجمة أي يفضلنا (قوله ولما نويت) لما هذه بفتح اللام وتشديد الميم (قوله ودرجت) بفتح الدال المهملة وتشديد الراء، وفي الصحاح: درجه إلى كذا واستدرجه.

أي أدناه منه على التدرج (قوله وانتحيت) بالحاء المهملة بعدها مثناة تحتية بمعنى قصدت.
(*)

(7/1)

وَتَحْصِيْلُهُ.

تَرْجَمْتُهُ (بِالسِّقَا بِتَعْرِيفِ حُقُوقِ الْمُصْطَفَى) وَحَصَرْتُ الْكَلَامَ فِيهِ فِي أَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ:

(الْقِسْمُ الْأَوَّلُ) فِي تَعْظِيمِ الْعَلِيِّ الْأَعْلَى، لِقَدْرِ هَذَا النَّبِيِّ قَوْلًا وَفِعْلًا

وَتَوَجَّهَ الْكَلَامُ فِيهِ فِي أَرْبَعَةِ أَبْوَابٍ:

الْبَابُ الْأَوَّلُ: فِي ثَنَائِهِ تَعَالَى عَلَيْهِ وَإِظْهَارِهِ عَظِيمِ قَدْرِهِ لَدَيْهِ، وَفِيهِ عَشْرَةُ فُصُولٍ.

الْبَابُ الثَّانِي: فِي تَكْمِيلِهِ تَعَالَى لَهُ الْمَحَاسِنَ خَلْقًا وَخُلُقًا وَقِرَانَهُ جَمِيعِ الْفَضَائِلِ الدِّينِيَّةِ وَالْدُنْيَوِيَّةِ فِيهِ نَسَقًا، وَفِيهِ سَبْعَةٌ وَعِشْرِينَ فُصُلًا.

الْبَابُ الثَّلَاثُ: فِيْمَا وَرَدَ مِنْ صَحِيحِ الْأَخْبَارِ وَمَشْهُورِهَا بِعَظِيمِ قَدْرِهِ عِنْدَ رَبِّهِ وَمَنْزِلَتِهِ وَمَا خَصَّهُ اللَّهُ بِهِ فِي الدَّارَيْنِ مِنْ كِرَامَتِهِ، وَفِيهِ اثْنَا عَشَرَ فُصُلًا.

البَابُ الرَّابِعُ: فِيمَا أَظْهَرَهُ اللهُ تَعَالَى عَلَى يَدَيْهِ مِنَ الْآيَاتِ وَالْمُعْجَزَاتِ وَشَرَّفَهُ بِهِ مِنَ الْخُصَائِصِ وَالْكَرَامَاتِ، وَفِيهِ ثَلَاثُونَ فَصْلًا.

(الْقِسْمُ الثَّانِي) فِيمَا يَجِبُ عَلَى الْأَنَامِ مِنْ حُقُوقِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ
وَيَتَرْتَّبُ الْقَوْلُ فِيهِ فِي أَرْبَعَةِ أَبْوَابٍ:

البَابُ الْأَوَّلُ: فِي فِرْضِ الْإِيمَانِ بِهِ وَوُجُوبِ طَاعَتِهِ وَاتِّبَاعِ سُنَّتِهِ، وَفِيهِ خَمْسَةُ فُصُولٍ.

البَابُ الثَّانِي: فِي لُزُومِ مَحَبَّتِهِ وَمُنَاصَحَتِهِ، وَفِيهِ سِتَّةُ فُصُولٍ.

البَابُ الثَّلَاثُ: فِي تَعْظِيمِ أَمْرِهِ وَلُزُومِ تَوْقِيرِهِ وَرَبِّهِ، وَفِيهِ سَبْعَةُ فُصُولٍ

(8/1)

البَابُ الرَّابِعُ: فِي حُكْمِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ وَالتَّسْلِيمِ وَفَرَضِ ذَلِكَ وَفَضِيلَتِهِ، وَفِيهِ عَشْرَةُ فُصُولٍ.

(الْقِسْمُ الثَّلَاثُ) فِيمَا يَسْتَحِيلُ فِي حَقِّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا يَجُوزُ عَلَيْهِ وَمَا يَمْتَنِعُ وَيَصِحُّ مِنَ الْأُمُورِ الْبَشَرِيَّةِ أَنْ يُضَافَ إِلَيْهِ

وَهَذَا الْقِسْمُ - أَكْرَمَكَ اللهُ تَعَالَى - هُوَ سِرُّ الْكِتَابِ، وَلِبَابُ ثَمَرَةِ هَذِهِ الْأَبْوَابِ، وَمَا قَبْلَهُ لَهُ كَالْقَوَاعِدِ وَالتَّمْهِيدَاتِ، وَالدَّلَائِلِ عَلَى مَا نُورِدُهُ فِيهِ مِنَ النُّكْتِ الْبَيِّنَاتِ، وَهُوَ الْحَاكِمُ عَلَى مَا بَعْدَهُ، وَالْمُنْجِزُ مِنْ غَرَضِ هَذَا التَّأْلِيفِ وَعَدُّهُ، وَعِنْدَ التَّقْصِي لِمُوهَدَتِهِ، وَالتَّقْصِي عَنْ عَهْدَتِهِ، يَشْرُقُ صَدْرُ الْعَدُوِّ اللَّعِينِ، وَيَشْرُقُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ بِالْيَقِينِ، وَمَمْلَأُ أَنْوَارَهُ جِوَانِحَ صَدْرِهِ، وَيَقْدُرُ الْعَاقِلُ النَّبِيَّ حَقَّ قَدْرِهِ، وَيَتَحَرَّرُ الْكَلَامُ فِيهِ فِي بَابَيْنِ:

البَابُ الْأَوَّلُ: فِيمَا يَخْتَصُّ بِالْأُمُورِ الدِّينِيَّةِ وَيَتَشَبَّهُ بِهَذَا الْقَوْلِ فِي الْعِصْمَةِ وَفِيهِ سِتَّةُ عَشْرَ فَصْلًا.

(قوله وَعِنْدَ التَّقْصِي لِمُوهَدَتِهِ وَالتَّقْصِي عَنْ عَهْدَتِهِ) كلاهما بالصاد المهملة والأول بالقاف يقال استقصى فلان في المسألة وتقصى بمعنى والثاني بالفاء يقال تفصى عن كذا أي تخلص عنه (قوله يشرق) بفتح أوله وثالثه يقال شرق صدره بكذا بكسر الراء أي ضاق به حسدا (قوله ويشرق) بضم أوله وكسر ثالثه أي يضيئ (قوله جوانح صدره) الجوانح جمه جانحة وهي الأضلاع التي تحت الترائب مما يلي الصدر كالضلع مما يلي الظهر، والترائب عظام الصدر ما بين الترقوة إلى السرة، كذا في

الصحاح (قوله ويقدر) بفتح أوله وضم ثالته.

(*)

(9/1)

البَابُ الثَّانِي: فِي أَحْوَالِ الدُّنْيَوِيَّةِ وَمَا يَجُوزُ طُرُؤُهُ عَلَيْهِ مِنَ الْأَعْرَاضِ الْبَشَرِيَّةِ، وَفِيهِ تِسْعَةُ فُصُولٍ.

(الْقِسْمُ الرَّابِعُ) فِي تَصْرُفِ وُجُوهِ الْأَحْكَامِ عَلَى مَنْ تَنَقَّصَهُ أَوْ سَبَّهُ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيَنْقَسِمُ الْكَلَامُ فِيهِ فِي بَابَيْنِ:

البَابُ الْأَوَّلُ: فِي بَيَانِ مَا هُوَ فِي حَقِّهِ سَبٌّ وَنَقْصٌ مِنْ تَعْرِيفِ أَوْ نَصٍّ وَفِيهِ عَشْرَةُ فُصُولٍ.

البَابُ الثَّانِي: فِي حُكْمِ شَانِهِ وَمُؤْذِيهِ وَمُنْتَقِصِهِ وَعُقُوبَتِهِ وَذِكْرِ اسْتِتَابَتِهِ وَالصَّلَاةِ عَلَيْهِ وَوَرَائَتِهِ، وَفِيهِ

عَشْرَةُ فُصُولٍ

وَخَتَمْنَاهُ بِبَابٍ ثَالِثٍ جَعَلْنَاهُ تَكْمِلَةً لِهَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَوُصَلَّةً لِلْبَابَيْنِ اللَّذَيْنِ قَبْلَهُ فِي حُكْمِ مَنْ سَبَّ اللَّهُ تَعَالَى وَرَسُولَهُ وَمَلَائِكَتَهُ وَكُتِبَهُ وَآلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَحْبِهِ، وَاخْتَصَرَ الْكَلَامُ فِيهِ فِي خَمْسَةِ

فُصُولٍ

وَبِتَمَامِهَا يَنْتَجِزُ الْكِتَابُ، وَتَتِمُّ الْأَقْسَامُ وَالْأَبْوَابُ، وَيَلُوحُ فِي غُرَّةِ الْإِيمَانِ لَمْعَةٌ

(قوله وَمَا يَجُوزُ طُرُؤُهُ) قَالَ ابْنُ الْقَطَّاعِ طَرَأَ عَلَى الْقَوْمِ طَرُؤًا قَدِمَ وَطَرَأَ طَرُؤًا بَلَ هَنْزٍ كَذَلِكَ (قوله) وَالصَّلَاةُ عَلَيْهِ وَوَرَائَتُهُ وَفِيهِ عَشْرَةُ فُصُولٍ) كَذَا فِي الْأَصْلِ وَصَوَابُهُ خَمْسَةٌ فَصُولٍ لِأَنَّا لَمْ نَرِ فِيمَا يَأْتِي إِلَّا خَمْسَةَ فُصُولٍ (قوله) وَاخْتَصَرَ الْكَلَامُ فِيهِ فِي خَمْسَةِ فُصُولٍ) كَذَا فِي الْأَصْلِ وَصَوَابُهُ عَشْرَةُ فَصُولٍ لِأَنَّهُ فِيمَا يَأْتِي ذِكْرُ عَشْرَةِ (قوله) يَنْتَجِزُ بِالْجِيمِ وَالزَّايِ مَطَاوِعَ نَجَزَتْ الْحَاجَةُ قَضِيَّتِهَا (قوله) فِي غُرَّةِ الْإِيمَانِ) الْغُرَّةُ فِي الْأَصْلِ بِيَاضٍ فِي وَجْهِ الْفَرَسِ فَوْقَ الدَّرْهَمِ وَالْفَرَجَةُ فِي وَجْهِ الْفَرَسِ دُونَ الدَّرْهَمِ ثُمَّ اسْتَعِيرَتْ الْغُرَّةُ لِلشَّرْفِ وَالِاسْتِهَارِ حَتَّى صَارَ ذَلِكَ عِنْدَ الْعَرَبِ عَلَى الْحَقِيقَةِ وَيُقَالُ أَيْضًا الْأَغْرُ لِلْأَبْيَضِ.

(*)

(10/1)

منيرة أو في تاج التراجيم دُرَّةٌ خَطِيرَةٌ، تُزِيحُ كُلَّ لَبْسٍ، وَتُوضِحُ كُلَّ تَخْمِينٍ وَحَدْسٍ: وَتَشْفِي صُدُورَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ وَتَصَدِّعُ بِالْحَقِّ وَتُعْرِضُ عَنِ الْجَاهِلِينَ، وَبِاللَّهِ تَعَالَى - لَا إِلَهَ سِوَاهُ - أَسْتَعِينُ.

القِسْمُ الْأَوَّلُ (في تَعْظِيمِ الْعَلِيِّ الْأَعْلَى لِقَدْرِ النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْلًا وَفِعْلًا)

قَالَ الْفَقِيهُ الْقَاضِي الْإِمَامُ أَبُو الْفَضْلِ وَفَقَّهُهُ اللَّهُ تَعَالَى وَسَدَّدَهُ: لَاخْفَاءَ عَلَيَّ مَنْ مَارَسَ شَيْئًا مِنَ الْعِلْمِ، أَوْ خُصَّ بِأَدْنَى لَمْحَةٍ مِنَ الْفَهْمِ: بِتَعْظِيمِ اللَّهِ قَدْرَ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَخُصُوصِهِ إِيَّاهُ بِفَضَائِلَ وَمَحَاسِنَ وَمَنَاقِبَ لَا تَنْضَبِطُ لِزِمَامٍ: وَتَنْوِيهِهِ مِنْ عَظِيمِ قَدْرِهِ بِمَا تَكِلُ عَنْهُ الْأَلْسِنَةُ وَالْأَقْلَامُ، فَمِنْهَا مَا صَرَّحَ بِهِ تَعَالَى فِي كِتَابٍ: وَنَبَّهَ بِهِ عَلَيَّ جَلِيلٍ

(قوله خطيرة) بمعجمة مفتوحة بعدها مهملة مكسورة أي ذات خطر وقدر (قوله تزريح) بالزاي والحاء المهملة أي تذهب واللبس الاختلاط (قوله تخمين وحدس) التخمين بالمعجمة القول بالحدس والحدس مصدر حدس بفتح الدال المهملة يحدث بكسرهما: قال شينا برأيه.

(القسم الأول) (قوله لمحة) بفتح اللام هي النظرة الخفيفة (قوله لزمام) أي لضابط استعير من زمام النعل وهو ما يشد به شسع النعل أو استعير من زمام الناقة وهو الخيط الذي يشد في البرة بضم الموحدة وفتح الراء الخفيفة وهي حلقة من نحاس تجعل في أنف البعير أو يشد في الخشاش بكسر الخاء المعجمة وبشيين معجمتين بينهما ألف حلقة من حديد تجعل في أنف البعير.

(*)

(11/1)

نِصَابِهِ، وَأَثْنَى بِهِ عَلَيْهِ مِنْ أَخْلَاقِهِ وَأَدَابِهِ، وَحَضَّ الْعِبَادَ عَلَيَّ التِّزَامِهِ وَتَقَلَّدَ إِجَابِهِ: فَكَانَ جَلَّ جَلَالُهُ هُوَ الَّذِي تَفَضَّلَ وَأَوْلَى.

ثُمَّ طَهَّرَ وَزَكَّى، ثُمَّ مَدَحَ بِذَلِكَ وَأَثْنَى، ثُمَّ أَثَابَ عَلَيْهِ الْجُزَاءَ الْأَوْفَى، فَلَهُ الْفَضْلُ بَدَأَ وَعَوَّدًا، وَالْحَمْدُ أَوْلَى وَأُخْرَى، وَمِنْهَا مَا أَبْرَزَهُ لِلْعِيَانِ مِنْ خَلْقِهِ عَلَيَّ أُمَّمٌ وَجُوهُ الْكَمَالِ وَالْجَلَالِ، وَتَخْصِيصِهِ بِالْمَحَاسِنِ الْجَمِيلَةِ وَالْأَخْلَاقِ الْحَمِيدَةِ وَالْمَذَاهِبِ الْكَرِيمَةِ وَالْفَضَائِلِ الْعَدِيدَةِ وَتَأْيِيدِهِ بِالْمُعْجَزَاتِ الْبَاهِرَةِ وَالْبَرَاهِينِ الْوَاضِحَةِ وَالْكَرَامَاتِ الْبَيِّنَةِ: الَّتِي شَاهَدَهَا مِنْ عَاصِرِهِ، وَرَأَاهَا مِنْ أَدْرَكِهِ، وَعَلِمَهَا عِلْمَ يَقِينٍ مِنْ جَاءِ

بَعْدَهُ، حَتَّى انْتَهَى عِلْمُ حَقِيقَةِ ذَلِكَ إِلَيْنَا، وَفَاضَتْ أَنْوَارُهُ عَلَيْنَا: صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَثِيرًا * حَدَّثَنَا الْقَاضِي الشَّهِيدُ أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ قِرَاءَةً مِنِّي عَلَيْهِ، قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْمُبَارَكُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ وَأَبُو الْفَضْلِ أَحْمَدُ بْنُ خَيْرُونَ، قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى الْبَغْدَادِيُّ، قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ السَّنْجِيُّ، قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَجْبُوبٍ، قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَيْسَى بْنُ سَوْرَةَ الْحَافِظُ. قَالَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ،

(قوله نصابه) بكسر أوله أي منصبه (قوله من خلقه) هو بفتح المعجمة وسكون اللام (قوله الباهرة) أي العالية (قوله القاضي الشهيد) هو ابن سكرة الأندلسي (قوله أبو يعلى البغدادي) هو المعروف بزوج الحرة (قوله أبو علي السنجي) هو بكسر المهملة وسكون النون وبالجميم نسبة إلى سنج مرو (قوله ابن سورة) بفتح المهملة وسكون الواو وفتح الراء الترمذي الضريبر صاحب الجامع: قيل ولد أكمه توفي بترمد سنة تسع وسبعين ومائتين قاله ابن مأكولا في الإكمان وترمد بفتح = (*)

(12/1)

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ.

أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيٍّ أَنَّ اللَّهَ عَنَّهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بَانِبْرَاقَ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ مُلْجَمًا مُسْرَجًا، فَاسْتَصْعَبَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ جَبْرِئِيلُ: أَمْحَمَدِ تَفْعَلُ هَذَا، فَمَا رَكِبَكَ أَحَدٌ أَكْرَمُ عَلَى اللَّهِ مِنْهُ؟ قَالَ فافرض عَرَفًا.

الْبَابُ الْأَوَّلُ فِي ثَنَاءِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِ وَإِظْهَارِهِ عَظِيمِ قَدْرِهِ لَدَيْهِ

اعْلَمْ أَنَّ فِي كِتَابِ اللَّهِ الْعَزِيزِ آيَاتٍ كَثِيرَةً مَفْصُحَةً بِجَمِيلِ ذِكْرِ

= المثناة من فوق وكسر الميم وبكسرهما وبضمهما قاله النووي في التهذيب في الكنى في أبي جعفر الترمذي (قوله عبد الرزاق) هو الحافظ ابن همام بن نافع للصغاني أحد الأعلام (قوله معمر) بفتح الميم وإسكان المهملة وفتح الميم وبالراء (قوله بالبراق) هو دابة فَوْقَ الْحِمَارِ وَدُونَ الْبَعْلِ: وَرَدَ فِي الصَّحِيحِ: سَمِيَ بَرَاقًا لِسُرْعَتِهِ وَقِيلَ لَشِدَّةِ صِفَائِهِ وَقِيلَ لَكُونِهِ أبيض وقال المصنف لكونه ذا لونين من

قولهم شاة برقاء إذا كان في خلال صوفها الأبيض طاقات سود وفي كتاب الاحتفال لابن أبي خالد في أسماء خيل النبي صلى الله عليه وسلم أن البراق دون البغل وفوق الحمار ووجهه كوجه الإنسان وجسده كجسد الفرس وقوائمه كقوائم الثور وذنبه كذنب الغزال لا ذكر ولا أنثى (قوله فاستصعب عليه) قيل استصعابه لبعده بالأنبياء لطول الفترة بين عيسى ومحمد صلى الله عليه وسلم. وقيل لأنه لم يدلل قبل ذلك ولم يركبه أحد والقول الأول مبنى على أن الأنبياء عليهم السلام ركبوه قبل النبي صلى الله عليه وسلم والقول الثاني مبنى على أنه لم يركبه أحد قبل النبي صلى الله عليه وقيل ذلك خلاف وقيل استصعابه تيهها وزهوا بركوب النبي صلى الله عليه وسلم عليه (قوله فارفض) بفاءين بينهما راء ساكنة وبضاد معجمة مشددة أي جرى وسال وفاعله مستتر عائد على البراق وعرفا تمييز.

(*)

(13/1)

المُصْطَفَى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَدَّ مَحَاسِنَهُ وَتَعْظِيمَ أَمْرِهِ وَتَنْوِيهِ قَدْرِهِ، اعْتَمَدْنَا مِنْهَا عَلَى مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَبَانَ فَحَوَاهُ، وَجَمَعْنَا ذَلِكَ فِي عَشْرَةِ فُصُولٍ:

(الفصل الأول) فِيمَا جَاءَ مِنْ ذَلِكَ مَجْمُوعِ الْمَدْحِ وَالنِّنَاءِ وَتَعْدَادِ الْمَحَاسِنِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى (لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ) الآية. قَالَ السَّمْرَقَنْدِيُّ: وَقَرَأَ بَعْضُهُمْ (مَنْ أَنْفَسِكُمْ) بِفَتْحِ الْفَاءِ. وَقِرَاءَةُ الْجُمْهُورِ بِالضَّمِّ، قَالَ الْفَقِيهُ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ وَقَفَهُ اللهُ تَعَالَى: أَعْلَمَ اللهُ تَعَالَى الْمُؤْمِنِينَ أَوْ الْعَرَبَ أَوْ أَهْلَ مَكَّةَ أَوْ جَمِيعَ النَّاسِ عَلَى اخْتِلَافِ الْمُفَسِّرِينَ مِنَ الْمُوَاجَهَةِ بِهَذَا الْخِطَابِ: أَنَّهُ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَعْرِفُونَهُ وَيَتَحَقَّقُونَ مَكَانَهُ وَيَعْلَمُونَ صِدْقَهُ وَأَمَانَتَهُ فَلَا يَتَّهَمُونَهُ بِالْكَذِبِ وَتَرَكُوا النَّصِيحَةَ لَهُمْ: لِكُونِهِ مِنْهُمْ، وَأَنَّهُ لَمْ تَكُنْ فِي الْعَرَبِ قَبِيلَةٌ إِلَّا وَلَهَا عَلَى رَسُولِ اللهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوَلَادَةٌ أَوْ قَرَابَةٌ، وَهُوَ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرِهِ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى (إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى) وَكَوْنِهِ مِنْ أَشْرَفِهِمْ وَأَرْفَعِهِمْ وَأَفْضَلِهِمْ عَلَى قِرَاءَةِ الْفَتْحِ هَذِهِ نِهَائِيَةُ الْمَدْحِ، ثُمَّ وَصَفَهُ بَعْدَ بَأْوَصَافِ حَمِيدَةٍ، وَأَتْنَى عَلَيْهِ بِمَحَامِدِ كَثِيرَةٍ:

(الفصل الأول) (قوله السمرقندي) هو الامام الجليل الحنفي أبو الليث المعروف بإمام الهدى: تفقه على أبي جعفر الهندواني وتوفي سنة ثلاث وسبعين وثلاثمائة ولهم أبو الليث السمرقندي متقدم يلقب بالحافظ وهو الفرق بينهما، ذكره السمعاني.

(*)

(14/1)

مِنْ حِرْصِهِ عَلَى هِدَايَتِهِمْ وَرُشْدِهِمْ وَإِسْلَامِهِمْ وَشِدَّةِ مَا يُعْنَتُهُمْ وَيَضُرُّ بِهِمْ فِي دُنْيَاهُمْ وَأُخْرَاهُمْ وَعَزَّتِهِ عَلَيْهِ وَرَأْفَتِهِ وَرَحْمَتِهِ بِمُؤْمِنِيهِمْ، قَالَ بَعْضُهُمْ أَعْطَاهُ اسْمَيْنِ مِنْ أَسْمَائِهِ رَوْفٌ رَحِيمٌ وَمِثْلُهُ فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى قَوْلُهُ تَعَالَى (لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ) الْآيَةَ وَفِي الْآيَةِ الْأُخْرَى (هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ) الْآيَةَ وَقَوْلُهُ تَعَالَى (كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ) الْآيَةَ، وَرُوي عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (مَنْ أَنْفَسَكُمْ) قَالَ نَسَبًا وَصِهْرًا وَحَسَبًا لَيْسَ فِي آبَائِي مِنْ لَدُنْ آدَمَ سَفَاحٌ كُلُّهَا نِكَاحٌ قَالَ ابْنُ الْكَلْبِيِّ كَتَبْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَمْسَمِائَةَ أُمَّ فَمَا وَجَدْتُ فِيهِمْ سَفَاحًا وَلَا شَيْئًا مِمَّا كَانَ عَلَيْهِ الْجَاهِلِيَّةُ، وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (وَتَقَلَّبَكَ فِي السَّاجِدِينَ) قَالَ مِنْ نَبِيِّ إِلَى نَبِيِّ حَتَّى

(قوله وشده) هو بالجر والتأنيث عطف على حرصه، وعزته عطف على شدة والضمير لما والجار والجرور أعنى عليه متعلق بالشدة أو بالعزة على طريق التنازع، والضمير الجرور فيه وفي رأفته وفي رحمته للنبي صلى الله عليه وسلم كالضمير في حرصه (قوله يعنتهم) بضم أوله وسكون ثانيه وكسر ثالثه مخففا وبضم أوله وفتح ثانيه وكسر ثالثه مشددا.

في القاموس: أعنته غيره وعنته شدد عليه وألزمه ما يصعب عليه أداؤه (قوله وحسبا) الحسب ما يعده الإنسان من مفاخر آبائه (قوله سفاح) السفاح بكسر السين المهملة الزنا.

(*)

(15/1)

أَخْرَجْتُكَ نَبِيًّا، وَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَلِمَ اللَّهُ تَعَالَى عَجْزَ خَلْقِهِ عَن طَاعَتِهِ فَعَرَفَهُمْ ذَلِكَ لِكَيْ يَعْلَمُوا أَنَّهُمْ لَا يَنَالُونَ الصَّفْوَةَ مِنْ خِدْمَتِهِ، فَأَقَامَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ مَخْلُوقًا مِنْ جِلْسِهِمْ فِي الصُّورَةِ، أَلْبَسَهُ مِنْ نَعْتِهِ الرَّأْفَةَ وَالرَّحْمَةَ، وَأَخْرَجَهُ إِلَى الْخَلْقِ سَفِيرًا صَادِقًا، وَجَعَلَ طَاعَتَهُ طَاعَتَهُ، وَمَوَافَقَتَهُ مَوَافَقَتَهُ فَقَالَ تَعَالَى (مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ) وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى (وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ) قَالَ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ طَاهِرٍ: زَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَبِيَّةِ الرَّحْمَةِ فَكَانَ كَوْنُهُ رَحْمَةً وَجَمِيعَ شَمَائِلِهِ وَصِفَاتِهِ رَحْمَةً عَلَى الْخَلْقِ، فَمَنْ أَصَابَهُ شَيْءٌ مِّن رَّحْمَتِهِ فَهُوَ النَّاجِي فِي الدَّارَيْنِ مِنْ كُلِّ مَكْرُوهٍ وَالْوَاصِلُ فِيهِمَا إِلَى كُلِّ مَحْبُوبٍ، أَلَا تَرَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ (وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ) فَكَانَتْ حَيَاتُهُ رَحْمَةً وَبِمَاتِهِ رَحْمَةٌ كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (حَيَاتِي خَيْرٌ لَّكُمْ وَمَوْتِي خَيْرٌ لَّكُمْ) وَكَمَا قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ (إِذَا أَرَادَ اللَّهُ رَحْمَةً بِأُمَّةٍ قَبَضَ نَبِيَّهَا قَبْلَهَا فَجَعَلَهُ لَهَا فَرَطًا وَسَلَاقًا) وَقَالَ

(قوله جعفر بن محمد) هو جعفر الصادق بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب (قوله سفيرا) في الصحاح السفير الرسول والمصلح بين الخلق (قوله قال أبو بكر بن طاهر) هو ابن مفوز بن أحمد بن مغور المعافى الشاطبي (قوله فكان كونه) أي وجود النبي صلى الله عليه وسلم فيكون مصدر كان التامة اسم لكان الناقصة ورحمة خير لها (قوله شمائله) الشمائل جمع شمال بكسر المعجمة وهو الخلق بضم الحاء وسكون اللام (قوله فرطا) بفتح الفاء والراء وهو الذي يتقدم الواردين فيهي لهم ما يحتاجون إليه.

(*)

(16/1)

السَّمْرَقَنْدِيُّ (رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ) يَعْنِي لِلْحَيِّ وَالْإِنْسِ، قِيلَ لِجَمِيعِ الْخَلْقِ: لِلْمُؤْمِنِ رَحْمَةٌ بِالْهُدَايَةِ، وَرَحْمَةٌ لِلْمُنَافِقِ بِالْأَمَانِ مِنَ الْقَتْلِ، وَرَحْمَةٌ لِلْكَافِرِ بِتَأْخِيرِ الْعَذَابِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: هُوَ رَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْكَافِرِينَ، إِذْ عُوِفُوا مِمَّا أَصَابَ غَيْرَهُمْ مِنَ الْأَمَمِ الْمُكَذِّبَةِ، وَحُكِيَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِجَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (هَلْ أَصَابَكَ مِنْ هَذِهِ الرَّحْمَةِ شَيْءٌ) قَالَ: نَعَمْ، كُنْتُ أَخْشَى الْعَاقِبَةَ فَأَمَنْتُ لِثَنَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيَّ بِقَوْلِهِ (ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ. مُطَاعٍ ثَمَّ أَمِينٍ) وَرُوِيَ عَن جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (فَسَلَامٌ لَّكَ مِنَ أَصْحَابِ الْيَمِينِ) أَيِ بِلِكَ إِنَّمَا وَقَعَتْ سَلَامَتُهُمْ مِنْ أَجْلِ كَرَامَةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى (اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ) - الْآيَةُ قَالَ

كَعْبِ الْأَخْبَارِ وَابْنِ جُبَيْرٍ: الْمُرَادُ بِالتُّورِ الثَّانِي هُنَا: مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى (مَثَلُ نُورِهِ) أَيُّ نُورِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: الْمَعْنَى اللَّهُ هَادِي أَهْلِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، ثُمَّ قَالَ مَثَلُ نُورِ

(قوله كعب الأخبار) هو كعب بن ماتع - بالمشاة من فوق - ابن هينوع أدرك زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره وأسلم في خلافة أبي بكر وقيل في خلافة عمر رضي الله عنهما وكان قبل إسلامه على دين اليهود وسكن الين، توفي بجمص سنة اثنين وثلاثين (قوله وقال سهل بن عبد الله) يعني التستري، وتسرى قال ابن خلكان: بلد من كورة الأهواز ويقول الناس لها (شستر) وبها قبر البراء بن مالك، وقال النووي - هو بمشأتين من فوق الأولى مضمومة والثانية مفتوحة بينهما سين مهملة - مدينة بخورستان.

(1 - 2) (*)

(17/1)

مُحَمَّدٍ إِذْ كَانَ مُسْتَوْدَعًا فِي الْأَصْلَابِ كَمِشْكَاةٍ صِفْتُهَا كَذَا، وَأَرَادَ بِالْمِصْبَاحِ قَلْبَهُ، وَالرَّجَاجَةَ صَدْرَهُ: أَيُّ كَأَنَّهُ كَوَكَبٌ دُرِّيٌّ لِمَا فِيهِ مِنَ الْإِيمَانِ وَالْحِكْمَةِ، يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ: أَيُّ مِنْ نُورِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَضُرِبَ الْمَثَلُ بِالشَّجَرَةِ الْمُبَارَكَةِ، وَقَوْلُهُ: يَكَادُ زَيْتُهَا يَضِي: أَيُّ تَكَادُ نُبُوَّةُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَبِينُ لِلنَّاسِ قَبْلَ كَلَامِهِ كَهَذَا الزَّيْتِ، وَقَدْ قِيلَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ غَيْرَ هَذَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ، وَقَدْ سَمَّاهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْقُرْآنِ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ نُورًا وَسِرَاجًا مُنِيرًا فَقَالَ تَعَالَى (قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ) وَقَالَ تَعَالَى (إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا، وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا) وَمِنْ هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى (أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ) إِلَى آخِرِ السُّورَةِ، شَرَحَ: وَسَّعَ، وَالْمُرَادُ بِالصَّدْرِ هُنَا: الْقَلْبُ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: شَرَحَهُ بُنُورِ الْإِسْلَامِ، وَقَالَ سَهْلٌ: بُنُورِ الرِّسَالَةِ، وَقَالَ الْحَسَنُ: مَلَأَهُ حُكْمًا وَعِلْمًا، وَقِيلَ مَعْنَاهُ: أَلَمْ يُطَهِّرْ قَلْبَكَ حَتَّى لَا يَقْبَلَ الْوَسْوَاسَ؟ (وَوَضَعْنَا عَنكَ وَرِزْقَ، الَّذِي أَنْقَضَ

(قوله كمشكاة) المشكاة الكوة في الحائط التي ليست بنافذة وقيل المراد بها في الآية القنديل وبالمصباح الفتيلة وقيل المراد بها معلاق القنديل وبالمصباح القنديل وقيل المراد بها موضع الفتيلة

وبالمصباح الفتيلة الموقودة (قوله تبين) بفتح المشاة الفوقية وكسر الموحدة أي تظهر (قوله وقال الحسن) هو ابن أبي الحسن البصري مات سنة عشر ومائة.

(*)

(18/1)

ظهرك) : قِيلَ مَا سَلَفَ مِنْ ذَنْبِكَ يَعْنِي قَبْلَ النَّبُوَّةِ، وَقِيلَ أَرَادَ ثَقُلَ أَيَّامَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَقِيلَ أَرَادَ مَا أَثْقَلَ ظَهْرَهُ مِنَ الرِّسَالَةِ حَتَّى بَلَغَهَا.
حَكَاهُ الْمَآوَرِدِيُّ وَالسُّلَمِيُّ، وَقِيلَ عَصَمْنَاكَ وَلَوْلَا ذَلِكَ لَأَثْقَلَتِ الذُّنُوبُ ظَهْرَكَ.
حَكَاهُ السَّمَرْقَنْدِيُّ، (وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ) : قَالَ يَحْيَى بْنُ آدَمَ: بِالنُّبُوَّةِ، وَقِيلَ إِذَا ذُكِرَتْ ذُكِرَتْ مَعِيَ فِي قَوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، وَقِيلَ فِي الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ، قَالَ الْفَقِيهُ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ: هَذَا تَفْرِيرٌ مِنَ اللَّهِ جَلَّ اسْمُهُ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى عَظِيمِ نِعْمَةٍ لَدَيْهِ وَشَرِيفِ مَنْزِلَتِهِ عِنْدَهُ وَكَرَامَتِهِ عَلَيْهِ بِأَنْ شَرَحَ قَلْبَهُ لِلْإِيمَانِ وَالْهُدَايَةِ وَوَسَّعَهُ لِوَعْيِ الْعِلْمِ وَحَمَلَ الْحِكْمَةَ وَرَفَعَ عَنْهُ ثِقَلَ أُمُورِ الْجَاهِلِيَّةِ عَلَيْهِ وَبَعْضَهُ لِسِيرَتِهَا وَمَا كَانَتْ عَلَيْهِ بِظُهُورِ دِينِهِ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَحَطَّ عَنْهُ عُهْدَةُ أَعْبَاءِ الرِّسَالَةِ وَالنُّبُوَّةِ لِتَبْلِيغِهِ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ وَتَنْوِيهِهِ بِعَظِيمِ مَكَانِهِ وَجَلِيلِ رُتْبَتِهِ وَرَفَعَةَ ذِكْرِهِ وَقَرَّانِهِ مَعَ اسْمِهِ اسْمُهُ، قَالَ قَتَادَةُ: رَفَعَ اللَّهُ تَعَالَى ذِكْرَهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَلَيْسَ خَطِيبٌ وَلَا مُتَشَهِّدٌ وَلَا صَاحِبُ صَلَاةٍ إِلَّا يَقُولُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ: وَرَوَى أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى

(قوله ثقل) هو بكسر المثلثة وفتح القاف ضد الخفة، وبكسر المثلثة وسكون القاف واحد الأثقال، ويفتحهما متاع المسافر وحشمه (قوله السلمى) هو بضم المهملة وفتح اللام أبو عبد الرحمن النيسابوري شيخ الصوفية وصاحب تاريخهم وطبقاتهم (قوله أعباء الرسالة) جمع عباء بكسر العين المهملة وسكون الموحدة بعدها همزة، في القاموس هو الحمل والثقل من أي شئ كان والعدل.

(*)

(19/1)

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (أَتَانِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ إِنَّ رَبِّي وَرَبَّكَ يَقُولُ: تَدْرِي كَيْفَ رَفَعْتُ ذِكْرَكَ؟ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: إِذَا ذُكِرْتَ ذُكِرْتَ مَعِي) قَالَ ابْنُ عَطَاءٍ: جَعَلْتُ تَمَامَ الْإِيمَانِ بِذِكْرِكَ مَعِي، وَقَالَ أَيْضًا: جَعَلْتُكَ ذِكْرًا مِنْ ذِكْرِي فَمَنْ ذَكَرَكَ ذَكَرَنِي.

وَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّادِقُ: لَا يَذْكُرُكَ أَحَدٌ بِالرِّسَالَةِ إِلَّا ذَكَرَنِي بِالرُّبُوبِيَّةِ، وَأَشَارَ بَعْضُهُمْ فِي ذَلِكَ إِلَى مَقَامِ الشَّفَاعَةِ، وَمِنْ ذِكْرِهِ مَعَهُ تَعَالَى أَنْ قَرَنَ طَاعَتَهُ بِطَاعَتِهِ وَاسْمَهُ بِاسْمِهِ فَقَالَ تَعَالَى (وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ)، (وَأَمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ) فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا بِوَاوِ الْعَطْفِ الْمُشْرَكَةِ، وَلَا يَجُوزُ جَمْعُ هَذَا الْكَلَامِ فِي غَيْرِ حَقِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

حَدَّثَنَا الشَّيْخُ أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَيْبِيُّ الْحَافِظُ فِيْمَا أَجَازَنِيهِ وَقَرَأْتُهُ عَلَى الثَّقَةِ عَنْهُ، قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَمَرَ النَّمِرِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ السَّجَزِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ يَسَارٍ عَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ

(قوله قال ابن عطاء) هو أبو العباس أحمد بن محمد بن سهل بن عطاء الأدمي الزاهد البغدادي أحد مشايخ الصوفية (قوله الجياني) بالجييم المفتوحة والمثناة التحتية المشددة والنون: نسبة إلى بلد بالأندلس (قوله السجزي) بكسر المهملة وسكون الجيم وكسر الزاي.

قال ابن ماكولا هي نسبة إلى سجستان على غير قياس وهو إقليم ذو مدائن بين خراسان والسند وكرمان.

(*)

(20/1)

لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ فُلَانٌ، وَلَكِنْ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شَاءَ فُلَانٌ، قَالَ الْخَطَّابِيُّ: أُرْشَدَهُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْأَدَبِ فِي تَقْدِيمِ مَشِيئَةِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى مَشِيئَةِ مَنْ سِوَاهُ، وَاخْتَارَهَا بِثَمِّ الَّتِي هِيَ لِلنَّسَقِ وَالْتِرَاحِي بِخِلَافِ الْوَاوِ الَّتِي هِيَ لِلِاشْتِرَاكِ، وَمِثْلُهُ الْحَدِيثُ الْآخَرُ: أَنَّ خَطِيبًا خَطَبَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: مَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشِدَ وَمَنْ يَعَصِمَهَا، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (يُنْسَخُ خَطِيبُ الْقَوْمِ أَنْتَ، فَمَنْ - أَوْ قَالَ - أَذْهَبَ) قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ: كَرِهَ مِنْهُ الْجَمْعَ

بَيْنَ الْأَسْمَنِ بِحَرْفِ الْكِنَايَةِ لِمَا فِيهِ مِنَ التَّسْوِيَةِ، وَذَهَبَ غَيْرُهُ إِلَى أَنَّهُ إِنَّمَا كَرِهَ لَهُ الْوُقُوفَ عَلَى يَعْصِيهِمَا.
وَقَوْلُ أَبِي سَلِيمَانَ أَصَحُّ لِمَا رُوِيَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ أَنَّهُ قَالَ: وَمَنْ يَعْصِيهِمَا فَقَدْ عَوَى، وَلَمْ يَذْكَرِ
الْوُقُوفَ عَلَى يَعْصِيهِمَا، وَقَدْ اختلفَ الْمُفَسِّرُونَ وَأَصْحَابُ الْمَعَانِي فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ

قوله الخطابي) بفتح الخاء المعجمة وتشديد الطاء المهملة هو حمد بفتح المهملة وسكون الميم بعدها
دال مهملة ابن إبراهيم بن خطاب الإمام الحافظ البستي والخطابي نسبة إلى جده ويقال إنه من نسل
زيد بن الخطاب (قوله أَنَّ خَطِيْبًا خَطَبَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) هو ثابت بن قيس بن
شماس (قوله وَقَوْلُ أَبِي سَلِيمَانَ أَصَحُّ) قال النووي: الصواب أن سبب النهي أن الخطب شأنها
الإيضاح واجتناب الرمز ولهذا كان رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثا
لنهمهم لا كراهة الجُمع بَيْنَ الْأَسْمَنِ بِالْكِتَابِ لِأَنَّهُ وَرَدَ فِي مَوَاضِعَ مِنْهَا قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ يَكُونُ اللَّهُ
وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا.

(*)

(21/1)

يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ) هَلْ يُصَلُّونَ رَاجِعَةً عَلَى اللَّهِ تَعَالَى وَالْمَلَائِكَةِ أَمْ لَا؟ فَأَجَازَهُ بَعْضُهُمْ، وَمَنَعَهُ آخَرُونَ
لِعِلَّةِ التَّشْرِيكِ وَخَصُّوا الصَّمِيرَ بِالْمَلَائِكَةِ وَقَدَرُوا الْآيَةَ: إِنَّ اللَّهَ يُصَلِّي وَمَلَائِكَتُهُ يُصَلُّونَ، وَقَدْ رُوِيَ عَنِ
عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: مِنْ فَضِيلَتِكَ عِنْدَ اللَّهِ أَنْ جَعَلَ طَاعَتَكَ طَاعَتَهُ فَقَدْ قَالَ تَعَالَى مَنْ يُطِيعِ
الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ) وَقَدْ قَالَ تَعَالَى (قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ) الْآيَتَيْنِ، وَرُوِيَ أَنَّهُ
لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ قَالُوا إِنَّ مُحَمَّدًا يُرِيدُ أَنْ نَتَّخِذَهُ حَنَابًا كَمَا اتَّخَذَتِ النَّصَارَى عِيسَى، فَأَنْزَلَ اللَّهُ
تَعَالَى (قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ) فَقَرَنَ طَاعَتَهُ بِطَاعَتِهِ رَغْمًا لَهُمْ، وَقَدْ اختلفَ الْمُفَسِّرُونَ فِي مَعْنَى قَوْلِهِ
تَعَالَى فِي أَمِّ الْكِتَابِ (اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ، صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ) فَقَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ وَالْحَسَنُ
الْبَصْرِيُّ: الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ هُوَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَخِيَارُ أَهْلِ بَيْتِهِ وَأَصْحَابِهِ، حَكَاهُ
عَنْهُمَا أَبُو الْحَسَنِ الْمَاوَرَدِيُّ، وَحَكَى مَكِّيٌّ عَنْهُمَا نَحْوَهُ وَقَالَ هُوَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَصَاحِبَاهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَحَكَى أَبُو اللَّيْثِ السَّمَرْقَنْدِيُّ مِثْلَهُ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ فِي قَوْلِهِ
تَعَالَى

(قوله حنانا) في الصحاح: الحنان الرحمة: وقال ابن الأثير: الحنان العطف ومنه قول ورقة ابن نوفل حين كان يمر ببلال وهو يعذب لئن قتلتموه لأتخذنه حنانا (قوله رغما) بفتح الراء وسكون العين المعجمة أي غيظا (قوله فَقَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ) هما اثنان تابعيان من أهل البصرة أحدهما الرياحي بكسر الراء والآخر البراء بفتح الموحدة وتشديد الراء.
(*)

(22/1)

(صِرَاطُ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ) قَالَ فَبَلَغَ ذَلِكَ الْحَسَنَ فَقَالَ صَدَقَ وَاللَّهِ وَنَصَحَ.
وَحَكَى الْمَآوَرِدِيُّ ذَلِكَ فِي تَفْسِيرِ (صِرَاطُ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ.
وَحَكَى أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ عَنْ بَعْضِهِمْ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى (فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى) أَنَّهُ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقِيلَ الْإِسْلَامُ، وَقِيلَ شَهَادَةُ التَّوْحِيدِ، وَقَالَ سَهْلٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا) قَالَ نِعْمَتُهُ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ تَعَالَى (وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ) الْآيَتِينَ: أَكْثَرُ الْمُفَسِّرِينَ عَلَى أَنَّ الَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ هُوَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ بَعْضُهُمْ: وَهُوَ الَّذِي صَدَّقَ بِهِ، وَقُرِئَ صَدَقَ بِالتَّخْفِيفِ، وَقَالَ غَيْرُهُمُ الَّذِي صَدَّقَ بِهِ الْمُؤْمِنُونَ، وَقِيلَ أَبُو بَكْرٍ، وَقِيلَ عَلَى، وَقِيلَ غَيْرُ هَذَا مِنَ الْأَقْوَالِ، وَعَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ) قَالَ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ.

الْفَصْلُ الثَّانِي (فِي وَصْفِهِ تَعَالَى لَهُ بِالشَّهَادَةِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا مِنَ الثَّنَاءِ وَالْكَرَامَةِ)
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا) الْآيَةَ، جَمَعَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ
ضُرُوبًا مِنْ رُتَبٍ

(23/1)

الْأَنْتَرَةِ، وَجُمْلَةً أَوْصَافٍ مِنَ الْمِدْحَةِ، فَجَعَلَهُ شَاهِدًا عَلَى أُمَّتِهِ لِنَفْسِهِ بِإِبْلَاجِهِمُ الرِّسَالَةَ، وَهِيَ مِنْ خَصَائِصِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمُبَشِّرًا لِأَهْلِ طَاعَتِهِ، وَنَذِيرًا لِأَهْلِ مَعْصِيَتِهِ، وَدَاعِيًا إِلَى تَوْحِيدِهِ وَعِبَادَتِهِ، وَسِرَاجًا مُنِيرًا يُهْتَدَى بِهِ لِلْحَقِّ * حَدَّثَنَا الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ عَتَّابٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ حَاتِمٌ

بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْقَابِسِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ الْمَرْزُوقِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ،
حَدَّثَنَا الْبُخَارِيُّ، حَدَّثَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، حَدَّثَنَا هِلَالٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ
الْعَاصِ فَقُلْتُ أَخْبِرْنِي عَنْ صِفَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: أَجَلٌ، وَاللَّهِ إِنَّهُ لَمَوْصُوفٌ فِي
التَّوْرَةِ بِبَعْضِ صِفَتِهِ فِي الْقُرْآنِ: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا وَحِرْزًا لِلْأُمِّيِّينَ، أَنْتَ
عَبْدِي وَرَسُولِي، سَمَّيْتُكَ

(قوله الأثرة) بضم الهمزة وسكون المثلثة وفتحةهما: الاستبداد بالشئ والانفراد به.

اسم، من استأثر بالشئ: استبد به (قوله المدحة) هو بكسر الميم الثنا والذكر الحسن (قوله ابن
عتاب) بالمهمله والمثناة المشددة والباء الموحدة هو مسند الأندلس في زمانه عبد الرحمن القرطبي
الأندلسي (قوله أبو القاسم حاتم) هو المعروف بالأطرابلسي (قول القابسي) هو الحافظ علي بن
محمد بن خلف المعافري القروي وإنما قيل له القابسي لأن عمه كان يشد عمامته شدة أهل قابس
(قوله فليح) بضم الفاء وفتح اللام بعدها ياء ساكنة فحاء مهمله.
هو ابن سليمان العدوي مولاهم (قوله وحرزا) بالمهمله المكسورة فالراء الساكنة فالزاي: أي حفظا
(قوله للأُميين) أي للعرب لأن الكتابة عندهم قليلة والأُمى من لا يحسن الكتابة، نسبة إلى أمة العرب
حين كانوا لا يحسنون الكتابة، أو لأم بمعنى أنه كما ولدته أمه.

(*)

(24/1)

الْمُتَوَكِّلِ، لَيْسَ بَقِظٌ وَلَا غَلِيظٌ، وَلَا سَحَابٌ فِي الْأَسْوَاقِ، وَلَا يَدْفَعُ بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ وَلَكِنْ يَعْفُو وَيَغْفِرُ،
وَلَنْ يَقْبِضَهُ اللَّهُ حَتَّى يُقِيمَ بِهِ الْمِلَّةَ الْعُوجَاءَ: بَأَنْ يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيَفْتَحَ بِهِ أَعْيُنًا عُمَيَّا، وَأَذَانًا
صَمًّا، وَقُلُوبًا غُلْفًا) وَذَكَرَ مِثْلَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ وَكَعْبِ الْأَخْبَارِ، وَفِي بَعْضِ طُرُقِهِ عَنِ ابْنِ
إِسْحَاقَ: وَلَا صَحْبٍ فِي الْأَسْوَاقِ وَلَا مَتَزِيلٍ بِالْفُحْشِ: وَلَا قَوْلٍ لِلْحَنَاءِ، أَسَدِدُهُ لِكُلِّ جَمِيلٍ، وَأَهْبَ لَهُ
كُلَّ خُلُقٍ كَرِيمٍ، وَأَجْعَلُ السَّكِينَةَ لِبَاسِهِ، وَالْبِرَّ شِعَارَهُ، وَالتَّقْوَى
ضَمِيرَهُ، وَالْحِكْمَةَ مَعْقُولَهُ، وَالصِّدْقَ وَالْوَفَاءَ طَبِيعَتَهُ، وَالْعَفْوَ وَالْمَعْرُوفَ خُلُقَهُ، وَالْعَدْلَ سِيرَتَهُ، وَالْحَقَّ
شَرِيعَتَهُ، وَالهُدَى إِمَامَهُ، وَالْإِسْلَامَ مِلَّتَهُ، وَأَحْمَدَ اسْمَهُ، أَهْدِي بِهِ بَعْدَ الضَّلَالَةِ، وَأَعْلَمَ بِهِ

(قوله ليس بفظ) أي بسى الخلق (ولا غليظ) أي شديد القول (قوله ولا سخاب) بالسین المهملة والحاء المعجمة المشددة من السخب وهي لغة ربيعة في الصخب وهو رفع الصوت (قوله الملة العوجاء) يعنى ملة إبراهيم لأن العرب غيرتها عن استقامتها فصارت كالعوجاء (قوله غلغا) بضم المعجمة وسكون اللام جمع أغلف وهو الشئ في غلاف وغشاء بحيث لا يوصل إليه (قوله ابن سلام) بتخفيف اللام لا غير هو الأنصاري الخزرجي كان اسمه في الجاهلية حصينا فسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله (قوله ولا صخب) هو بالصاد المهملة والحاء المعجمة المكسورة من الصخب وهو رفع الصوت في السوق في لغة غير ربيعة (قوله للخنا) بفتح المعجمة والقصر: الفحش (قوله إمامه) بكسر الهمزة (قوله أهدى) بفتح الهمزة أي أرشد (قوله وأعلم) بضم الهمزة وتشديد اللام.

(*)

(25/1)

بعد الجهالة، ورفع به بَعْدَ الْحَمَالَةِ، وَأُسْمِيَ بِهِ بَعْدَ التُّكْرَةِ، وَأَكْثَرَ بِهِ بَعْدَ الْقِلَّةِ، وَأَغْنَى بِهِ بَعْدَ الْعَيْلَةِ، وَأَجْمَعُ بِهِ بَعْدَ الْفُرْقَةِ، وَأَوْلَفُ بِهِ بَيْنَ قُلُوبٍ مُخْتَلِفَةٍ وَأَهْوَاءٍ مُتَشَتِّتَةٍ وَأُمَّمٍ مُتَفَرِّقَةٍ، وَأَجْعَلُ أُمَّتَهُ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ .

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: أَخْبَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صِفَتِهِ فِي التَّوْرَةِ: (عَبْدِي أَحْمَدُ الْمُخْتَارُ، مَوْلِدُهُ بِمَكَّةَ، وَمُهَاجِرُهُ بِالْمَدِينَةِ - أَوْ قَالَ طَيْبَةَ - أُمَّتُهُ الْحَمَادُونَ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ، وَقَالَ تَعَالَى (الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ) الْآيَتَيْنِ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى (فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمُ) الْآيَةِ، قَالَ السَّمْرَقَنْدِيُّ:

ذَكَرَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْتَهُ أَنَّهُ جَعَلَ رَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَحِيمًا بِالْمُؤْمِنِينَ، رِئُوفًا، لِيَنِ الْجَانِتِ، وَلَوْ كَانَ فَظًّا خَشِنًا فِي الْقَوْلِ: لَنَفَرَّقُوا مِنْ حَوْلِهِ، وَلَكِنْ جَعَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى: سَمَحًا، سَهْلًا، طَلْقًا، بَرًّا، لَطِيفًا: هَكَذَا قَالَهُ الضَّحَّاكُ.

وَقَالَ تَعَالَى (وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا) قَالَ

(قوله بعد الحمالة) في الصحاح: الخامل الساقط الذي لا نباهة له وقد حمل يحمل خمولا وفي أفعال

ابن القطاع حمل خمولا: خفى ذكره (قوله وأسمى) بضم الهمزة وتشديد الميم (قوله وأغنى) بضم الهمزة وسكون المعجمة (قوله بعد العيلة هي بفتح المهملة الفقر (قوله سمحا) بفتح السين المهملة وسكون الميم أي جوادا (قوله طلقا) بسكون اللام أي منبسط الوجه متهلله، يقال طلق الرجل بالضم فهو طلق (قوله الطحاك) هو ابن مزاحم الهلالي الخراساني يروى عن أبي هريرة وابن عباس وابن عمر وأنس.

(*)

(26/1)

أَبُو الْحَسَنِ الْقَابِسِيُّ: أَبَانَ اللَّهُ تَعَالَى فَضَلَ نَبِيَّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفَضَلَ أُمَّتَهُ بِهَذِهِ الْآيَةِ، وَفِي قَوْلِهِ فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى (وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ) وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى (فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ) الْآيَةِ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى (وَسَطًا) أَيَّ عَدُوًّا خِيَارًا، وَمَعْنَى هَذِهِ الْآيَةِ: وَكَمَا هَدَيْنَاكُمْ فَكَذَلِكَ خَصَّصْنَاكُمْ وَفَضَّلْنَاكُمْ بِأَنْ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً خِيَارًا عَدُوًّا لِتَشْهَدُوا لِلْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى أُمَّهَمُ وَيَشْهَدُ لَكُمْ الرَّسُولُ بِالصِّدْقِ، قِيلَ إِنَّ اللَّهَ جَلَّ جَلَالُهُ إِذَا سَأَلَ الْأَنْبِيَاءَ: هَلْ بَلَّغْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَتَقُولُ أُمَّهَمُ: مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ، فَتَشْهَدُ أُمَّةٌ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْأَنْبِيَاءِ، وَيُزَكِّيهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقِيلَ مَعْنَى الْآيَةِ: إِنَّكُمْ حُجَّةٌ عَلَى كُلِّ مَنْ خَالَفَكُمْ،

وَالرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُجَّةٌ عَلَيْكُمْ، حَكَاهُ السَّمَرْقَنْدِيُّ، وَقَالَ تَعَالَى (وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ) قَالَ قَتَادَةُ وَالْحُسَيْنُ وَزَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ: قَدَمَ صِدْقٍ هُوَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَشْفَعُ لَهُمْ، وَعَنِ الْحُسَيْنِ أَيْضًا: هِيَ مُصِيبَتُهُمْ بِنَبِيِّهِمْ، وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هِيَ شَفَاعَةُ نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، هُوَ شَفِيعُ صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَقَالَ سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التُّسْتَرِيُّ: هِيَ سَابِقَةُ رَحْمَةٍ أَوْدَعَهَا فِي مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ

(27/1)

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ التُّزَيْمِيُّ: هُوَ إِمَامُ الصَّادِقِينَ وَالصِّدِّيقِينَ: الشَّفِيعُ الْمُطَاعُ، وَالسَّائِلُ الْمُجَابُّ: مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

حَكَاهُ عَنْهُ السُّلَمِيُّ

الْفَصْلُ الثَّلَاثُ فِيمَا وَرَدَ مِنْ خِطَابِهِ إِيَّاهُ مَوْرَدَ الْمُلَاطَفَةِ وَالْمَبَرَّةِ
فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى (عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذْنَتْ لَهُمْ) قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ مَكِّي قِيلَ هَذَا افْتِتَاحُ كَلَامٍ مِمَّنْزَلَةٍ:
أَصْلَحَكَ اللَّهُ، وَأَعَزَّكَ اللَّهُ.
وَقَالَ عَوْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَخْبَرَهُ بِالْعَفْوِ قَبْلَ أَنْ يُخْبِرَهُ بِالذَّنْبِ، حَكَى السَّمْرَقَنْدِيُّ عَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّ مَعْنَاهُ:
عَافَكَ اللَّهُ يَا سَلِيمَ الْقَلْبِ لِمَ أَذْنَتْ لَهُمْ، قَالَ وَلَوْ بَدَأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَوْلِهِ: لِمَ أَذْنَتْ لَهُمْ،
لَحَيْفَ عَلَيْهِ أَنْ يَنْشَقَّ قَلْبُهُ مِنْ هَيْبَةِ هَذَا الْكَلَامِ، لَكِنَّ اللَّهَ تَعَالَى بِرَحْمَتِهِ أَخْبَرَهُ بِالْعَفْوِ حَتَّى سَكَنَ قَلْبُهُ،
ثُمَّ قَالَ لَهُ: لِمَ أَذْنَتْ لَهُمْ بِالتَّخْلُفِ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكَ الصَّادِقُ فِي عُذْرِهِ مِنَ الْكَاذِبِ؟ وَفِي هَذَا مِنْ عَظِيمِ
مَنْزَلَتِهِ عِنْدَ اللَّهِ مَا لَا يَخْفَى عَلَى ذِي لُبٍّ، وَمِنْ إِكْرَامِهِ إِيَّاهُ وَبِرِّهِ بِهِ مَا يَنْقَطِعُ دُونَ مَعْرِفَةِ غَايَتِهِ نِبَاطُ
الْقَلْبِ، قَالَ

(قوله محمد بن علي الترمذي) هو الإمام الحافظ الزاهد المؤذن صاحب التصانيف الحكيم الترمذي
(قوله عون) هو ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهدلي الكوفي الزاهد الفقيه يروى عن أبي هريرة وابن
عباس وغيرهما (قوله قَبْلَ أَنْ يُخْبِرَهُ) بضم المثناة التحتية وسكون المعجمة وكسر الموحدة الخفيفة أو
بفتح المعجمة وتشديد الموحدة،
في الصحاح: أَخْبَرْتَهُ وَخَبَرْتَهُ بِمَعْنَى (قوله ولو بدأ) هو مهموز من الابتداء (قوله عَلَى ذِي لُبٍّ) اللب
العقل (قوله نِبَاطُ الْقَلْبِ) بكسر النون وتخفيف المثناة التحتية: عرق يعلق به القلب من الوتين إذا
قطع مات صاحبه.

(*)

(28/1)

نَفْطُوِيهِ: ذَهَبَ نَاسٌ إِلَى أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُعَاتَبٌ بِهَذِهِ الْآيَةِ، وَحَاشَاهُ مِنْ ذَلِكَ، بَلْ كَانَ
مُخَيَّرًا، فَلَمَّا أَذِنَ لَهُمْ أَعْلَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَأْذُنْ لَهُمْ لَقَعَدُوا لِنِفَاقِهِمْ، وَأَنَّهُ لَا حَرَجَ عَلَيْهِ فِي الْإِذْنِ
هُمْ.

قَالَ الْفَقِيهُ الْقَاضِي وَفَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى: يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ الْمُجَاهِدِ نَفْسَهُ ارْتِاضًا بِرِمَامِ الشَّرِيعَةِ خُلُقُهُ أَنْ

يَتَأَدَّبُ بِآدَابِ الْقُرْآنِ فِي قَوْلِهِ وَفِعْلِهِ وَمُعَاطَاتِهِ وَمُحَاوَرَاتِهِ، فَهُوَ غُنْصُرُ الْمَعَارِفِ الْحَقِيقَةِ وَرَوْضَةُ الْآدَابِ
الدِّينِيَّةِ وَالدُّنْيَوِيَّةِ، وَلِيَتَأَمَّلَ هَذِهِ الْمَلَاظِفَةَ الْعَجِيبَةَ فِي السُّؤَالِ مِنْ رَبِّ الْأَرْبَابِ: الْمُنْعِمِ عَلَى الْكُلِّ،
الْمُسْتَعْنِي عَنِ الْجَمِيعِ وَيَسْتَشِيرُ مَا فِيهَا مِنَ الْفَوَائِدِ وَكَيْفَ ابْتَدَأَ بِالْإِكْرَامِ قَبْلَ الْعَتَبِ، وَأَنْسَ بِالْعَفْوِ
قَبْلَ ذِكْرِ الذَّنْبِ إِنْ كَانَ ثُمَّ ذَنْبٌ.
وَقَالَ تَعَالَى (وَلَوْلَا أَنْ تَبَيَّنَّاكَ لَفَدَّ كِدْتِ تَرَكُنْ إِلَيْهِمْ

(قوله نبطويه) النحوي الواسطي قال ابن الصلاح أهل العربية يقولونه، ونظائره بواو مفتوحة مفتوح
ما قبلها ساكن ما بعدها، ومن ينحوها نحو الفارسية يقولها بواو ساكنة مضموم ما قبلها مفتوح ما
بعدها وبعدها هاء والتاء خطأ، سمعت الحافظ أبا العلاء يقول: أهل الحديث لا يحبون وبه أي يقولون
نبطويه مثلا بواو ساكنة تأدبا من أن يقع في آخر الكلام وبه انتهى (قوله الرائض بزمام الشرعية)
رضت المهر إذا ذللته وجعلته طوع إرادتك، والزمام هنا مستعار للأحكام أي أحكام الشريعة (قوله
ومحاوراته) هو بالحاء المهملة جمع محاورة وهي المجاورة (قوله هو عنصر) العنصر بضم الصاد المهملة
وفتحها: الأصل (قوله الْمُنْعِمِ عَلَى الْكُلِّ) في الصحاح وكل لفظه واحد ومعناه
جمع، فعلى هذا تقول كل حضرت وكل حضروا على اللفظ مرة وعلى المعنى أخرى.
وكل وبعض معرفتان ولم يجئ عن العرب بالألف واللام، وهو جائز لأن فيها معنى الإضافة أضيفت أم
لم تضيف انتهى.

(*)

(29/1)

شينا قليلا) قَالَ بَعْضُ الْمُتَكَلِّمِينَ: عَاتَلَ اللَّهُ الْأَنْبِيَاءَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ بَعْدَ الرَّلَاتِ، وَعَاتَبَ نَبِيَّنَا
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ وَقُوعِهِ، لِيَكُونَ بِذَلِكَ أَشَدَّ انْتِهَاءً وَمُحَافَظَةً لِشَرَائِطِ الْمَحَبَّةِ، وَهَذِهِ غَايَةُ
الْعِنَابَةِ، ثُمَّ انْظُرْ كَيْفَ بَدَأَ بِثَبَاتِهِ وَسَلَامَتِهِ قَبْلَ ذِكْرِ مَا عَتَبَهُ عَلَيْهِ وَخِيفَ أَنْ يَرَكْنَ إِلَيْهِ.
فَفِي أَنْتَاءِ عَتَبِهِ بَرَاءَتُهُ، وَفِي طَيِّ تَخْوِيفِهِ تَأْمِينُهُ وَكِرَامَتُهُ، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى (قَدْ نَعَلِمُ إِنَّهُ لِيَحْزُنَكَ الَّذِي
يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ) الْآيَةَ.
قَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ أَبُو جَهْلٍ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّا لَا نُكَذِّبُكَ، وَلَكِنْ نُكَذِّبُ مِمَّا
جِئْتَ بِهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى (فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ) الْآيَةَ.

وَرُوِيَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا كَذَّبَهُ قَوْمُهُ: حَزَنَ، فَجَاءَهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: مَا يُحْزِنُكَ؟ قَالَ: كَذَّبَنِي قَوْمِي، فَقَالَ إِنَّهُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّكَ صَادِقٌ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى الْآيَةَ، فَفِي هَذِهِ الْآيَةِ مَنْزَعٌ لَطِيفٌ الْمَأْخُذِ مِنْ تَسْلِيَتِهِ تَعَالَى لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالْطَّافِ فِي الْقَوْلِ: بَأَنْ قَرَّرَ عِنْدَهُ أَنَّهُ صَادِقٌ عِنْدَهُمْ، وَأَنَّهمْ غَيْرُ مُكَذِّبِينَ لَهُ، مُعْتَرِفُونَ بِصِدْقِهِ قَوْلًا وَاعْتِقَادًا، وَقَدْ كَانُوا يُسْمُونَهُ قَبْلَ النُّبُوَّةِ الْأَمِينِ، فَدَفَعَ بِهَذَا التَّقْرِيرِ ارْتِمَاضَ نَفْسِهِ بِسِمَةِ الْكَذِبِ، ثُمَّ جَعَلَ

(قوله ما يحزنك) يقال حزنه وأحزنه (قوله منزع) بفتح الميم والزاي وهو ما يرجع إليه الرجل من أمره (قوله والطافه) بكسر الهمزة مصدر أطفاه بكذا: بره به (قوله ارتماض) هو بالراء الساكنة والمثناة المكسورة والضاد المعجمة مصدر ارتماض الرجل من كذا: اشتد عليه وأقلقه.

(*)

(30/1)

الذَّمُّ هُمْ بِتَسْمِيَتِهِمْ جَاهِدِينَ ظَالِمِينَ فَقَالَ تَعَالَى (وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ) وَحَاشَاهُ مِنَ الْوَصْمِ، وَطَرَقَهُمْ بِالْمُعَانَدَةِ بِتَكْذِيبِ الْآيَاتِ حَقِيقَةَ الظُّلْمِ، إِذِ الْجَحْدُ إِنَّمَا يَكُونُ مِمَّنْ عَلِمَ الشَّيْءَ ثُمَّ أَنْكَرَهُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى (وَجْحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا) ثُمَّ عَزَّاهُ وَآنَسَهُ بِمَا ذَكَرَهُ عَمَّنْ قَبْلَهُ وَوَعَدَهُ بِالنَّصْرِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى (وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ) الْآيَةُ، فَمَنْ قَرَأَ لَا يَكْذِبُونَكَ بِالتَّخْفِيفِ فَمَعَاهُ لَا يَجِدُونَكَ كَاذِبًا، وَقَالَ الْفَرَّاءُ وَالْكَسَائِيُّ: لَا يَقُولُونَ إِنَّكَ كَاذِبٌ، وَقِيلَ لَا يَحْتَجُّونَ عَلَى كَذِبِكَ وَلَا يُثْبِتُونَهُ، وَمَنْ قَرَأَ بِالتَّشْدِيدِ فَمَعْنَاهُ لَا يَنْسِبُونَكَ إِلَى الْكَذِبِ، وَقِيلَ لَا يَتَعَقَّدُونَ كَذِبَكَ. وَمَا ذَكَرَ مِنْ خَصَائِصِهِ وَبِرِّ اللَّهِ تَعَالَى بِهِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَاطَبَ جَمِيعَ الْأَنْبِيَاءِ بِأَسْمَائِهِمْ، فَقَالَ: يَا آدَمُ يَا نُوحُ يَا إِبْرَاهِيمَ يَا مُوسَى يَا دَاوُدَ يَا عِيسَى يَا زَكَرِيَّا يَا يَحْيَى، وَلَمْ يُخَاطَبْ هُوَ إِلَّا: يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ، يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ، يَا أَيُّهَا الْمُرَّمَّلُ، يَا أَيُّهَا الْمُدَّتُّرُ.

الفصل الرابع في قسمه تعالى بعظيم قدره

قال الله تعالى: لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ

اتفق أهل التفسير في هذا أنه قسم من الله جلَّ جلاله بمدة حياة محمد صلى الله عليه

(قَوْلُهُ مِنَ الْوَصْمِ) أَي مِنَ الْعَيْبِ (قَوْلُهُ عِزَاهُ) بِتَشْدِيدِ الزَّايِ: أَي صَبْرَهُ.

(*)

(31/1)

وَسَلَّمَ، وَأَصْلُهُ ضَمُّ الْعَيْنِ مِنَ الْعُمْرِ وَلَكِنَّهَا فُتِحَتْ لِكَثْرَةِ الْإِسْتِعْمَالِ، وَمَعْنَاهُ: وَيَقَائِكَ يَا مُحَمَّدُ، وَقِيلَ وَعَيْشِكَ، وَقِيلَ: وَحَيَاتِكَ، وَهَذِهِ نَهْيَةٌ التَّعْظِيمِ وَغَايَةُ الْبِرِّ وَالتَّشْرِيفِ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: مَا خَلَقَ

اللَّهُ تَعَالَى وَمَا ذَرَأَ وَمَا بَرَأَ نَفْسًا أَكْرَمَ عَلَيْهِ مِنْ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَمَا سَمِعْتُ اللَّهَ تَعَالَى أَقْسَمَ بِحَيَاةِ أَحَدٍ غَيْرُهُ، وَقَالَ أَبُو الْجُوزَاءِ: مَا أَقْسَمَ اللَّهُ تَعَالَى بِحَيَاةِ أَحَدٍ غَيْرَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَنَّهُ أَكْرَمُ الْبَرِيَّةِ عِنْدَهُ، وَقَالَ تَعَالَى (يس) وَالْقُرْآنَ الْحَكِيمِ) الْآيَاتِ، اخْتَلَفَ

الْمُفَسِّرُونَ فِي مَعْنَى (يس) عَلَى أَقْوَالٍ، فَحَكَى أَبُو مُحَمَّدٍ مَكِّيٌّ أَنَّهُ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِي عِنْدَ رَبِّي عَشْرَةَ أَسْمَاءٍ ذَكَرَ مِنْهَا مِنْهَا أَنْ طَهَ وَيَسَ اسْمَانِ لَهُ، وَحَكَى أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ

السُّلَمِيُّ عَنِ جَعْفَرِ الصَّادِقِ أَنَّهُ أَرَادَ يَا سَيِّدُ مُخَاطَبَةً لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ (يس) يَا إِنْسَانُ أَرَادَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ هُوَ قَسَمَ وَهُوَ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَقَالَ الرَّجَّاحُ قِيلَ مَعْنَاهُ يَا مُحَمَّدُ وَقِيلَ يَا رَجُلٌ وَقِيلَ يَا إِنْسَانُ، وَعَنِ ابْنِ الْخَنْفِيَّةِ يَسَ يَا مُحَمَّدُ وَعَنِ كَعْبِ يَسَ قَسَمَ أَقْسَمَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ بِالْفِي عَامٍ يَا مُحَمَّدُ إِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ،

(قَوْلُهُ أَبُو الْجُوزَاءِ) هُوَ بَفَتْحِ الْجِيمِ فَوَاوِ سَاكِنَةٍ فَرَايَ فَهَمْزَةٌ مَمْدُودَةٌ: أَوْسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّبِيعِيُّ الْبَصْرِيُّ

يُرْوَى عَنْ عَائِشَةَ وَغَيْرِهَا، وَأَمَّا أَبُو الْخُورَاءِ بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ وَالرَّاءِ فَرَاوِي حَدِيثُ الْقَنُوتِ (قَوْلُهُ الرَّجَّاحُ)

هُوَ أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ النَّحْوِيُّ، إِلَيْهِ يَنْسَبُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّجَّاحِيُّ صَاحِبُ الْجَمَلِ.

(*)

(32/1)

ثُمَّ قَالَ (وَالْقُرْآنَ الْحَكِيمِ إِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ) فَإِنْ قُدِرَ أَنَّهُ مِنْ أَسْمَائِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَحَّ فِيهِ

أَنَّهُ قَسَمَ كَانَ فِيهِ مِنَ التَّعْظِيمِ مَا تَقَدَّمَ وَتُؤَكِّدُ فِيهِ الْقَسَمَ عَطْفُ الْقَسَمِ الْآخِرِ عَلَيْهِ وَإِنْ كَانَ بِمَعْنَى

النِّدَاءِ فَقَدْ جَاءَ قَسَمٌ آخَرَ بَعْدَهُ لِتَحْقِيقِ رِسَالَتِهِ وَالشَّهَادَةِ بِهَدَايَتِهِ أَقْسَمَ اللَّهُ تَعَالَى بِاسْمِهِ وَكِتَابِهِ أَنَّهُ
لَيَمَنَّ الْمُرْسَلِينَ بِوَحْيِهِ إِلَى عِبَادِهِ وَعَلَى

صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ مِنْ إِيْمَانِهِ أَيْ طَرِيقِ لَا اِعْوَجَاجَ فِيهِ وَلَا عُدُولَ عَنِ الْحَقِّ، قَالَ النَّقَّاشُ: لَمْ يُقْسَمِ اللَّهُ
تَعَالَى لِأَحَدٍ مِنْ أَنْبِيَائِهِ بِالرِّسَالَةِ فِي كِتَابِهِ إِلَّا لَهُ.

وفيه مِنْ تَعْظِيمِهِ وَتَمْجِيدِهِ عَلَى تَأْوِيلٍ مِنْ قَالَ أَنَّهُ يَا سَيِّدُ مَا فِيهِ، وَقَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (أَنَا
سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ وَلَا فَخْرَ) وَقَالَ تَعَالَى (لَا أُقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ وَأَنْتَ حِلٌّ بِهَذَا الْبَلَدِ) قِيلَ لَا أُقْسِمُ بِهِ إِذَا لَمْ
تَكُنْ فِيهِ بَعْدَ خُرُوجِكَ مِنْهُ حِكَاةً مَكِّيَّةً، وَقِيلَ لَا زَائِدَةٌ أَيْ أُقْسِمُ بِهِ وَأَنْتَ بِهِ يَا مُحَمَّدُ حَلَالٌ أَوْ حِلٌّ
لَكَ مَا فَعَلْتَ فِيهِ عَلَى التَّفْسِيرَيْنِ، وَالْمُرَادُ بِالْبَلَدِ عِنْدَ هَؤُلَاءِ مَكَّةَ، وَقَالَ الْوَاسِي أَيْ يَحْلِفُ لَكَ بِهَذَا
الْبَلَدِ الَّذِي شَرَّفْتَهُ بِمَكَانِكَ فِيهِ حَيًّا وَبِرَكَتِكَ مَيِّتًا يَعْنِي الْمَدِينَةَ وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ لِأَنَّ السُّورَةَ مَكِّيَّةٌ وَمَا
بَعْدَهُ يُصَحِّحُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى (حِلٌّ بِهَذَا الْبَلَدِ) وَنَحْوَهُ قَوْلُ ابْنِ عَطَاءٍ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى (وهَذَا الْبَلَدِ
الْأَمِينِ) قَالَ أَمَّنَّهَا اللَّهُ تَعَالَى بِمَقَامِهِ فِيهَا وَكَوْنِهِ بِهَا فَإِنَّ كَوْنَهُ أَمَانًا حَيْثُ كَانَ

(قوله قال النقاش) هو أبو بكر محمد بن الحسن بن محمد بن زياد الموصلي البغدادي المقرئ المفسر.

(3 - 1) (*)

(33/1)

ثم قال تعالى (ووالد وما ولد) مَنْ قَالَ أَرَادَ آدَمَ فَهُوَ عَامٌّ وَمَنْ قَالَ هُوَ إِبْرَاهِيمُ وَمَا وَلَدَ فَهِيَ إِنْ شَاءَ
اللَّهُ تَعَالَى إِشَارَةٌ إِلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَتَضَمَّنُ السُّورَةُ الْقَسَمَ بِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي
مَوْضِعَيْنِ * وَقَالَ تَعَالَى (الْم ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ) قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ هَذِهِ الْحُرُوفُ أَقْسَامُ أَقْسَمَ اللَّهُ
تَعَالَى بِهَا، وَعَنْهُ وَعَنْ غَيْرِهِ فِيهَا غَيْرُ ذَلِكَ وَقَالَ سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التُّسْتَرِيُّ: الْأَلِفُ هُوَ اللَّهُ تَعَالَى
وَاللَّامُ جِبْرِيلُ وَالْمِيمُ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَحَكَى هَذَا الْقَوْلَ السَّمَرْقَنْدِيُّ وَلَمْ يَنْسِبْهُ إِلَى سَهْلِ
وَجَعَلَ مَعْنَاهُ اللَّهُ أَنْزَلَ جِبْرِيلَ عَلَى مُحَمَّدٍ بِهَذَا الْقُرْآنِ لَا رَيْبَ فِيهِ، وَعَلَى الْوَجْهِ الْأَوَّلِ يَحْتَمِلُ الْقَسَمَ أَنَّ
هَذَا الْكِتَابَ حَقٌّ لَا رَيْبَ فِيهِ ثُمَّ

فِيهِ مِنْ فَضِيلَةِ قِرَانِ اسْمِهِ بِاسْمِهِ نَحْوُ مَا تَقَدَّمَ، وَقَالَ ابْنُ عَطَاءٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ) أَقْسَمَ
بِقُوَّةِ قَلْبِ حَبِيبِهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيْثُ حَمَلَ الْخِطَابَ وَالْمُشَاهَدَةَ وَلَمْ يُؤْتَرَ ذَلِكَ فِيهِ لِعُلُوِّ
حَالِهِ وَقِيلَ هُوَ اسْمٌ لِلْقُرْآنِ وَقِيلَ هُوَ اسْمٌ لِلَّهِ تَعَالَى وَقِيلَ جَبَلٌ مُحِيطٌ بِالْأَرْضِ وَقِيلَ غَيْرُ هَذَا، وَقَالَ

جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ فِي تَفْسِيرِ (وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَى) أَنَّهُ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ: النَّجْمُ قَلْبُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، هَوَى انْشَرَحَ مِنَ الْأَنْوَارِ وَقَالَ انْقَطَعَ عَنْ غَيْرِ اللَّهِ وَقَالَ ابْنُ عَطَاءٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (وَالْفَجْرِ وَلَيَالٍ عَشْرٍ) الْفَجْرُ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَنَّ مِنْهُ تَفَجَّرَ الْإِيمَانُ.

(34/1)

الفصل الخامس في قسمه تعالى جده له لتحقق مكانته عنده
قال جلَّ اسمُهُ (والضحى والليل إذا سجى) السورة، اختلف في سبب نزول هذه السورة فقيل كان ترك النبي صلى الله عليه وسلم قيام الليل لعذر نزل به فتكلمت امرأة في ذلك بكلام وقيل بل تكلم به المشركون عند فترة الوحي فنزلت السورة.
قال الفقيه القاضي وفتحه الله تعالى: تضمنت هذه السورة من كرامة الله تعالى له وتنويه به وتعظيمه إياه ستة وجوه: الأول القسم له عما أخبره به من حاله بقوله تعالى (والضحى والليل إذا سجى) أي ورب الضحى وهذا من أعظم درجات المبرة، الثاني بيان مكانته عنده وحظوته لديه بقوله تعالى (ما ودعك ربك وما قلى) أي ما تركك وما أبغضك وقيل ما أهملك بعد أن اصطفاك، الثالث قوله تعالى (وللاخرة خير لك من الأولى) قال ابن إسحق أي مالك في مرجعك عند الله أعظم مما أعطاك من كرامة الدنيا، وقال سهل: أي ما ادخرت لك من الشفاعة والمقام المحمود خير لك

(قوله فتكلمت امرأة) روى الحاكم في المستدرک في تفسير سورة الضحى أنها امرأة أبي لهب أم جميل بنت حرب أخت أبي سفيان بن حرب واسمها العوراء (قوله وحظوته بالحاء المهملة المضمومة والطاء المعجمة الساكنة من حظيت المرأة عند زوجها).

واعلم أن كل اسم على فعلة لامة واو بعدها هاء التأنيس فإنه مثلث الفاء (*)

(35/1)

مما أعطيتك في الدنيا، الرابع قوله تعالى (ولسوف يُعطيك ربك فترضى) وهذه آية جامعة لوجوه الكرامة وأنواع السعادة وشتات الإنعام في الدارين والزيادة، قال ابن إسحق يُرضيه بالفلج في الدنيا والثواب في الآخرة وقيل يُعطيه الخوض والشفاعة، وروي عن بعض آل النبي صلى الله عليه وسلم

أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ آيَةٌ فِي الْقُرْآنِ أَرْجَى مِنْهَا، وَلَا يَرْضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَدْخُلَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِهِ النَّارَ، الْخَامِسُ مَا عَدَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ مِنْ نِعْمِهِ وَقَرَّرَهُ مِنْ آيَاتِهِ قَبْلَهُ فِي بَقِيَّةِ السُّورَةِ مِنْهُ دَائِمَةً إِلَى مَا هَدَاهُ لَهُ أَوْ هِدَايَةَ النَّاسِ بِهِ عَلَى اخْتِلَافِ التَّفَاسِيرِ وَلَا مَالٌ لَهُ فَأَعْنَاهُ بِمَا آنَاهُ أَوْ بِمَا جَعَلَهُ فِي قَلْبِهِ

(قوله بالفلج) هو بضم الفاء وسكون اللام، بعدها جيم: الفوز والظفر كالإفلاج (قوله عن بعض آله عليه السلام) هو علي بن أبي طالب ذكره الثعلبي في تفسيره (قوله وَلَا يَرْضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَدْخُلَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِهِ النَّارَ) قيل ظاهر الآية مع هذه المقدمة يدل على أن أحدا من أمته صلى الله عليه وسلم لا يدخل النار، والجواب أنه إنما يدل على ذلك لو كان حصول الإعطاء الموعود به في الآية قبل أَنْ يَدْخُلَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِهِ النَّارَ ولم يبق دليل على ذلك بل جاز أن يكون بعده فإنه مستقبل في القيامة ولو سلم فتلك الدلالة متروكة الظاهر بالأدلة القائمة على أن بعض العصاة من أمتهم يدخلون النار ثم يخرجون منها لشفاعته صلى الله عليه وسلم (قوله من آياته) أي نعمه جمع ألا -

بفتح الهمزة والتنوين - كرحى، وقيل بكسرهما وبالتنوين كعمى، وقيل بفتحها.
وسكون اللام وبالواو كدلو، وقيل بكسرهما وسكون اللام وبالياء كنجى (قوله قبله) بكسر القاف وفتح الموحدة أي عنده.
(*)

(36/1)

مِنَ الْقِنَاعَةِ وَالْغَيْ وَبِتَيْمًا فَحَدَّبَ عَلَيْهِ عَمُّهُ وَأَوَاهُ إِلَيْهِ وَقِيلَ آوَاهُ إِلَى اللَّهِ وَقِيلَ يَتِيمًا لَا مِثَالَ لَكَ فَأَوَاكَ إِلَيْهِ، وَقِيلَ الْمَعْنَى أَلَمْ يَجِدْكَ فَهَدَى بِكَ ضَالًّا وَأَغْنَى بِكَ عَائِلًا وَأَوَى بِكَ يَتِيمًا؟ ذَكَرَهُ بِهَذِهِ الْمَنْزِلِ وَأَنَّهُ عَلَى الْمَعْلُومِ مِنَ التَّفْسِيرِ لَمْ يُهْمَلْهُ فِي حَالِ صِغَرِهِ وَعَيْلَتِهِ وَيَتِيمِهِ وَقَبْلَ مَعْرِفَتِهِ بِهِ وَلَا وَدَّعَهُ وَلَا قَلَاهُ فَكَيْفَ بَعْدَ اخْتِصَاصِهِ وَاصْطِفَائِهِ؟ السَّادِسُ أَمْرُهُ بِإِظْهَارِ نِعْمَتِهِ عَلَيْهِ وَشُكْرِ مَا شَرَّفَهُ بِهِ بِنَشْرِهِ وَإِشَادَةِ ذِكْرِهِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى (وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ) فَإِنَّ مِنْ شُكْرِ النِّعْمَةِ التَّحَدُّثُ بِهَا وَهَذَا خَاصٌّ لَهُ عَامٌّ لِأُمَّتِهِ * وَقَالَ تَعَالَى (وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَى) إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى (لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى) اخْتَلَفَ الْمُفَسِّرُونَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (وَالنَّجْمِ) بِأَقْوَابِلَ مَعْرُوفَةٍ مِنْهَا النَّجْمُ عَلَى ظَاهِرِهِ وَمِنْهَا الْقُرْآنُ وَعَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ أَنَّهُ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ هُوَ قَلْبُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ قِيلَ فِي

قَوْلُهُ تَعَالَى (وَالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الطَّارِقُ النَّجْمُ الثَّاقِبُ) إِنَّ النَّجْمَ هُنَا أَيْضًا مُحَمَّدٌ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَكَاهُ السُّلَمِيُّ، تَضَمَّنَتْ هَذِهِ الْآيَاتُ مِنْ فَضْلِهِ وَشَرَفِهِ الْعِدَّ مَا يَقِفُ دُونَهُ الْعُدُّ
وَأُقْسَمَ جَلَّ اسْمُهُ عَلَى

(قوله فحذب) بحاء مهملة مفتوحة فдал مهملة مكسورة فموحدة، في الصحاح حذب عليه ويجذب
أي يعطف (قوله عمه) هو أبو طالب واسمه عبد مناف على الصحيح وقيل اسمه كنيته (قوله وإشادة
ذكره) هو مصدر أشاد بذكره - بالدال - أي رفع من قدره (قوله وشرفه العد) بكسر العين المهملة
أي الذى لا ينقطع مادته يقال ماء عد أي دائم لا انقطاع له كماء العين والبنير.
(*)

(37/1)

هِدَايَةِ الْمُصْطَفَى وَتَنْزِيهِهِ عَنِ الْهَوَى وَصِدْقِهِ فِيمَا تَلَا وَأَنَّهُ وَحْيِي يُوحَى أَوْصَلَهُ إِلَيْهِ عَنِ اللَّهِ جَبْرِيْلَ وَهُوَ
الشَّدِيدُ الْقُوَى ثُمَّ أَخْبَرَ تَعَالَى عَنْ فَضِيلَتِهِ بِقِصَّةِ الْإِسْرَاءِ وَأَنْتِهَائِهِ إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى وَتَصْدِيقِ بَصَرِهِ
فِيمَا رَأَى وَأَنَّهُ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى وَقَدْ نَبَّهَ عَلَى مِثْلِ هَذَا فِي أَوَّلِ سُورَةِ الْإِسْرَاءِ، وَلَمَّا كَانَ مَا
كَاشَفَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ ذَلِكَ الْجَبْرُوتِ وَشَاهَدَهُ مِنْ عَجَائِبِ الْمَلَكُوتِ لَا تُحِيطُ بِهِ الْعِبَارَاتُ
وَلَا تَسْتَقِلُّ بِحَمْلِ سَمَاعِ أَدْنَاهُ الْعُقُولُ رَمَزَ عَنْهُ تَعَالَى بِالْإِيمَاءِ وَالْكِنَايَةِ الدَّالَّةِ عَلَى التَّعْظِيمِ فَقَالَ تَعَالَى
(فَأُوْحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أُوْحَى) وَهَذَا النَّوْعُ مِنَ الْكَلَامِ يُسَمِّيهِ أَهْلُ التَّفْقِيدِ وَالْبَلَاغَةِ بِالْوَحْيِ وَالْإِشَارَةِ وَهُوَ
عِنْدَهُمْ أُنْبَلُغُ أَبْوَابِ الْإِيْجَازِ وَقَالَ لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى انْحَسَرَتِ الْأَفْهَامُ عَنْ تَفْصِيلِ مَا
أُوْحَى وَتَاهَتِ الْأَحْلَامُ فِي تَعْيِينِ تِلْكَ الْآيَاتِ الْكُبْرَى، قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ اشْتَمَلَتْ هَذِهِ الْآيَاتُ
عَلَى إِعْلَامِ اللَّهِ تَعَالَى بِتَرْكِيْبَةٍ جُمَلَتْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِصْمَتِهَا مِنَ الْآفَاتِ فِي هَذَا الْمَسْرَى فَرْكِي
فُؤَادَهُ وَلِسَانَهُ وَجَوَارِحَهُ، فَقَلْبُهُ بِقُوَّةِ تَعَالَى (مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى) وَلِسَانُهُ بِقَوْلِهِ (وَمَا يَنْطِقُ عَنِ
الْهَوَى) وَبَصَرُهُ بِقَوْلِهِ (مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَى) * وَقَالَ تَعَالَى (فَلَا أُقْسِمُ بِالْخُنُوسِ الْجُوَارِ الْكُنُوسِ) إِلَى
قَوْلِهِ (وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَيْطَانٍ رَجِيمٍ)

(قوله الجبروت) هو فعلوت من الجبر وهو القهر كالمملكوت من الملك، والرهبوت من الرهبة،

والرحموت من الرحمة (قوله رمز عنه) الرمز الإشارة.

(*)

(38/1)

لَا أُفْسِمُ أَيُّ أُفْسِمُ إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ أَيُّ كَرِيمٍ عِنْدَ مُرْسَلِهِ ذِي قُوَّةٍ عَلَى تَبْلِيغِ مَا حُمِّلَهُ مِنَ الْوَحْيِ
مَكِينٍ أَيُّ مُتَمَكِّنِ الْمَنْزِلَةِ مِنْ رَبِّهِ رَفِيعِ الْمَحَلِّ عِنْدَهُ مُطَاعٍ ثُمَّ أَيُّ فِي السَّمَاءِ أَمِينٍ عَلَى الْوَحْيِ، قَالَ
عَلِيُّ بْنُ عِيسَى وَغَيْرُهُ: الرَّسُولُ الْكَرِيمُ هُنَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَمِيعُ الْأَوْصَافِ بَعْدُ عَلَى
هَذَا لَهُ وَقَالَ غَيْرُهُ هُوَ جِبْرِيلُ فَتَرَجِعُ الْأَوْصَافُ إِلَيْهِ وَلَقَدْ رَأَاهُ يَعْنِي مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ
رَأْيِ رَبِّهِ وَقَبْلَ رَأْيِ جِبْرِيلَ فِي صُورَتِهِ وَمَا هُوَ عَلَى الْغَيْبِ بَظَنِّينِ أَيُّ بِمَتَّهِمْ وَمَنْ قَرَأَهَا بِالضَّادِ فَمَعْنَاهُ مَا
هُوَ بِخَبِيلٍ بِالذُّعَاءِ بِهِ وَالتَّكْذِيبِ بِحُكْمِهِ وَبِعِلْمِهِ وَهَذِهِ لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِاتِّفَاقٍ * وَقَالَ
تَعَالَى (ن وَالْقَلَمِ) الْآيَاتِ أُفْسِمَ اللَّهُ تَعَالَى بِمَا أُفْسِمَ بِهِ مِنْ عَظِيمٍ قَسَمَهُ عَلَى تَنْزِيهِهِ الْمُصْطَفَى بِمَا
غَمَصْتَهُ الْكُفْرَةَ بِهِ وَتَكْذِيبَهُمْ لَهُ وَأَنَسَهُ وَبَسَطَ أَمَلَهُ بِقَوْلِهِ مُحْسِنًا خِطَابَهُ (مَا أَنْتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِمَجْنُونٍ)
وَهَذِهِ نَهْيَةٌ الْمُبَرَّةِ فِي الْمُخَاطَبَةِ وَأَعْلَى دَرَجَاتِ الْأَدَابِ فِي الْمُحَاوَرَةِ ثُمَّ أَعْلَمَهُ بِمَا لَهُ عِنْدَهُ مِنْ نَعِيمٍ دَائِمٍ
وَنَوَابٍ غَيْرٍ مُنْقَطِعٍ لَا يَأْخُذُهُ عَدُوٌّ وَلَا يَمُنُّ بِهِ عَلَيْهِ فَقَالَ وَإِنَّ لَكَ لَأَجْرًا غَيْرَ مَمْنُونٍ ثُمَّ أَنْتَنِي عَلَيْهِ بِمَا
مَنَحَهُ مِنْ

(قوله علي بن عيسى) الظاهر أنه الرماني النحوي، توفي سنة أربع وثمانين وثلاثمائة له تفسير القرآن
أخذ الأدب عن أبي دريد وغيره قال ابن خلكان يجوز أن يكون نسبته إلى الرمان وبيعه وأن يكون إلى
قصر الرمان وهو قصر بواسط معروف (قوله غمصته) بفتح المعجمة والميم وبعدهما صاد مهملة، قال
ابن القطاع: غمص الناس احتقارهم والطعن عليهم.

(*)

(39/1)

هَبَاتِهِ وَهَدَاهُ إِلَيْهِ وَأَكَّدَ ذَلِكَ تَتَمِيمًا لِلتَّمْجِيدِ بِحَرْفِي التَّأَكِيدِ فَقَالَ تَعَالَى (وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ) قِيلَ
الْقُرْآنُ وَقِيلَ الْإِسْلَامُ وَقِيلَ الطَّبَعُ الْكَرِيمُ وَقِيلَ لَيْسَ لَكَ هِمَّةٌ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ الْوَاسِطِيُّ أَنْتَنِي عَلَيْهِ بِحُسْنِ

قَوْلِهِ لِمَا أَسَدَاهُ إِلَيْهِ مِنْ نِعْمِهِ وَفَضْلُهُ بِذَلِكَ عَلَى غَيْرِهِ لِأَنَّهُ جَبَلُهُ عَلَى ذَلِكَ الْخُلُقِ فَسُبْحَانَ اللَّطِيفِ الْكَرِيمِ الْمُحْسِنِ الْجَوَادِ الْحَمِيدِ الَّذِي يَسَّرَ لِلْخَيْرِ وَهَدَى إِلَيْهِ، ثُمَّ أَتَى عَلَى فَاعِلِهِ وَجَارَاهُ عَلَيْهِ سُبْحَانَهُ مَا أَعْمَرَ نَوَالَهُ وَأَوْسَعَ إِفْضَالَهُ ثُمَّ سَلَاهُ عَنْ قَوْلِهِمْ بَعْدَ هَذَا بِمَا وَعَدَهُ بِهِ مِنْ عِقَابِهِمْ وَتَوَعَّدَهُمْ بِقَوْلِهِ (فَسْتَنْبِصُوا وَيَبْصُرُونَ) الثَّلَاثَ الْآيَاتِ ثُمَّ عَطَفَ بَعْدَ مَدْحِهِ عَلَى ذَمِّ عَدُوِّهِ وَذَكَرَ سُوءَ خُلُقِهِ وَعَدَّ مَعَايِبَهُ مُتَوَلِّيًا ذَلِكَ بِفَضْلِهِ وَمُنْتَصِرًا لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ بِضَعِ عَشْرَةِ خِصَلَةٍ مِنْ خِصَالِ الذَّمِّ فِيهِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى (فَلَا تُطِعِ الْمُكَذِّبِينَ) إِلَى قَوْلِهِ (أَسَاطِيرُ الْأُولِينَ) ثُمَّ خَتَمَ ذَلِكَ بِالْوَعِيدِ الصَّادِقِ بِتَمَامِ شَقَائِهِ وَخَاتِمَةِ بَوَارِهِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى (سَنَسِمُهُ عَلَى الْخُرْطُومِ) فَكَانَتْ نُصْرَةُ اللَّهِ تَعَالَى لَمْ أَتَمَّ مِنْ نُصْرَتِهِ لِنَفْسِهِ وَرُدُّهُ تَعَالَى عَلَى عَدُوِّهِ أَبْلَغُ مِنْ رَدِّهِ وَأَثْبَتُ فِي دِيْوَانِ مَجْدِهِ.

(قوله مَا أَعْمَرَ نَوَالَهُ) هو بالعين المعجمة أي ما أكثره، والنوال: العطاء.

(قوله بِضَعِ عَشْرَةَ خِصَلَةٍ) البضع في العدد بكسر الموحدة وفتحها من ثلاث إلى تسعة وقيل ما بين الواحد إلى العشرة لأنه قطعة من العدد، والخصلة بفتح الخاء المعجمة وسكون الصاد المهملة.

(*)

(40/1)

الْفَصْلُ السَّادِسُ فِيمَا وَرَدَ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى فِي جِهَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُورِدِ الشَّفَقَةِ وَالْإِكْرَامِ قَالَ تَعَالَى (طه مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى) قِيلَ طَهَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَائِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقِيلَ هُوَ اسْمٌ لِلَّهِ وَقِيلَ مَعْنَاهُ يَا رَجُلُ وَقِيلَ يَا إِنْسَانُ وَقِيلَ هِيَ حُرُوفٌ مُقَطَّعَةٌ لِمَعَانٍ، قَالَ الْوَاسِطِيُّ أَرَادَ يَا طَاهِرُ يَا هَادِي وَقِيلَ هُوَ أَمْرٌ مِنَ الْوَطْءِ وَالْهَاءُ كِنَايَةٌ عَنِ الْأَرْضِ أَيِ اعْتَمَدَ عَلَى الْأَرْضِ بِقَدَمَيْكَ وَلَا تُتَعَبَ نَفْسَكَ بِالْاعْتِمَادِ عَلَى قَدَمٍ وَاحِدَةٍ وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى (مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى) نَزَلَتْ الْآيَةُ فِيمَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَكَلَّفُهُ مِنَ السَّهْرِ وَالتَّعَبِ وَقِيَامِ اللَّيْلِ، أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَبْدُ وَاحِدٌ عَنْ الْقَاضِي أَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي إِجَازَةً وَمَنْ أَصْلُهُ نَقَلْتُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو ذَرٍّ الْحَافِظُ

(قوله من الوطاء) هو بفتح الواو وسكون المهملة وبهمزة: الاعتماد على القدم (قوله أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن) هو الفقيه القاضي ابن عبد الرحمن بن علي بن سيرين أحد العلماء الصلحاء

من رجال الأندلس، صحب القاضي أبا الوليد الباجي واختص به (قوله الباجي) هو الإمام صاحب التصانيف أبو الوليد سُلَيْمَانُ بن خلف بن سعد ابن أيوب، أصله من مدينة بطليوس وانتقل جده إلى مدينة باجة التي بقرب أشبيلية ونسب إليها، وقيل هو من باجة القيروان التي ينسب إليها أبو محمد الباجي الحافظ، مات بالمدينة سنة أربع وسبعين وأربعمائة.

(41/1)

حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَمَوِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خُزَيْمٍ الشَّاشِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ ابْنِ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى قَامَ عَلَى رَجُلٍ وَرَفَعَ الْأُخْرَى فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى (طه) يَعْنِي طًا الْأَرْضَ يَا مُحَمَّدُ (مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى) الْآيَةَ، وَلَا خَفَاءَ بِمَا فِي هَذَا كُلِّهِ مِنَ الْإِكْرَامِ وَحُسْنِ الْمُعَامَلَةِ، وَإِنْ جَعَلْنَا طه مِنْ أَسْمَائِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا قِيلَ أَوْ جُعِلَتْ قَسَمًا لِحَقِّ الْفَصْلِ بِمَا قَبْلَهُ، وَمِثْلُ هَذَا مِنْ نَمَطِ الشَّفَقَةِ وَالْمَبْرَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى (فَلَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَفْسَكَ عَلَى آثَارِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهَذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا) أَي قَاتِلْ نَفْسَكَ لِذَلِكَ غَضَبًا أَوْ غَيْظًا أَوْ جَزَعًا وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى أَيْضًا (لَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَفْسَكَ أَلَّا يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ) ثُمَّ قَالَ تَعَالَى (إِنْ نَشَأْ نُنَزِّلْ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ آيَةً فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ) * وَمِنْ هَذَا الْبَابِ قَوْلُهُ تَعَالَى (فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ) إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى (وَلَقَدْ نَعَلِمُ أَنَّكَ يَضِيقُ صَدْرُكَ بِمَا يَقُولُونَ) إِلَى آخِرِ السُّورَةِ وَقَوْلُهُ (وَلَقَدْ اسْتُهْزِئَ بِرُسُلٍ مِنْ قَبْلِكَ) الْآيَةَ قَالَ مَكِّيٌّ سَأَلَهُ تَعَالَى بِمَا ذَكَرَ وَهَوَّنَ عَلَيْهِ

(قوله الحموي) بفتح المهملة وضم الميم المشددة وكسر الواو وياء: للنسبة إلى جده حمويه وحمويه بلسان المصامدة عبارة عن محمد.

(قوله ابن خزيمة) بالمعجمة المضمومة والزاي المفتوحة.

(قوله عن الربيع عن أنس) هو بفتح الراء: بصرى نزل خراسان يروى عن أنس.

(قوله نمط الشفقة) أي نوعها والنمط في الأصل نوع من أنواع البسط ولا يستعمل في غيره في الأكثر إلا مقيدا.

(*)

(42/1)

مَا يَلْقَاهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَأَعْلَمَهُ أَنَّ مَنْ تَمَادَى عَلَى ذَلِكَ يَحُلُّ بِهِ مَا حَلَّ بِمَنْ قَبْلَهُ وَمِثْلُ هَذِهِ التَّسْلِيَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى (وَإِنْ يُكَذِّبُوكَ فَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ) وَمِنْ هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى (كَذَلِكَ مَا أَتَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا قَالُوا سَاحِرٌ أَوْ مُجْنُونٌ) عَزَاهُ اللَّهُ تَعَالَى بِمَا أَخْبَرَ بِهِ عَنِ الْأُمَمِ السَّالِفَةِ وَمَقَالَيْهَا لِأَنْبِيَائِهِمْ قَبْلَهُ وَمِحْنَتِهِمْ بِهِمْ وَسَلَّاهُ بِذَلِكَ عَنْ مُحْنَتِهِ بِمِثْلِهِ مِنْ كُفَّارٍ مَكَّةَ وَأَنَّهُ لَيْسَ أَوَّلَ مَنْ لَقِيَ ذَلِكَ ثُمَّ طَيَّبَ نَفْسَهُ وَأَبَانَ عُذْرَهُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى (فَتَوَلَّ عَنْهُمْ) أَيِ أَعْرَضَ عَنْهُمْ (فَمَا أَنْتَ بِمَلُومٍ) أَيِ فِي أَدَاءِ مَا بَلَّغْتَ وَإِبْلَاحِ مَا حُمِّلْتَ وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى (وَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا) أَيِ اصْبِرْ عَلَى أَذَاهُمْ فَإِنَّكَ بِحَيْثُ نَرَاكَ وَنَحْفَظُكَ، سَلَّاهُ اللَّهُ تَعَالَى بِهَذَا فِي آيٍ كَثِيرَةٍ مِنْ هَذَا الْمَعْنَى.

الْفَصْلُ السَّاعِي فِيَمَا أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ مِنْ عَظِيمِ قَدْرِهِ وَشَرِيفِ مَنْزِلَتِهِ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ وَحَظْوَةِ رَتْبِهِ عَلَيْهِمْ
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ) إِلَى قَوْلِهِ (مِنَ الشَّاهِدِينَ)
قال أبو الحسن القابسي استخص

(قوله يحل به) في الصحاح حل العذاب يحل بالكسر أي وجب ويحل بالضم أي نزل، وقرئ (فيحل عليكم غضبي) وأما قوله تعالى (أو يحل قريبا) فبالضم أي ينزل.
(*)

(43/1)

اللَّهُ تَعَالَى مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِفَضْلِ لَمْ يُؤْتِهِ غَيْرَهُ أَبَانَهُ بِهِ وَهُوَ مَا ذَكَرَهُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ، قَالَ الْمَفْسُرُونَ أَخَذَ اللَّهُ الْمِيثَاقَ بِالْوَحْيِ فَلَمْ يَبْعَثْ نَبِيًّا إِلَّا ذَكَرَ لَهُ مُحَمَّدًا وَنَعْتَهُ وَأَخَذَ عَلَيْهِ مِيثَاقَهُ إِنْ أَدْرَكَهُ لَا يُؤْمِنُ بِهِ وَقِيلَ أَنْ يُبَيِّنَهُ لِقَوْمِهِ وَيَأْخُذَ مِيثَاقَهُمْ أَنْ يُبَيِّنُوهُ لِمَنْ بَعْدَهُمْ، وَقَوْلُهُ ثُمَّ جَاءَكُمْ: الْحُطَّابُ لِأَهْلِ الْكِتَابِ الْمُعَاصِرِينَ لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمْ يَبْعَثِ اللَّهُ نَبِيًّا مِنْ آدَمَ فَمَنْ بَعْدَهُ إِلَّا أَخَذَ عَلَيْهِ الْعَهْدَ فِي مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِئِنْ بُعِثَ وَهُوَ حَيٌّ لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ وَلِيَنْصُرَنَّهُ وَيَأْخُذَنَّ الْعَهْدَ بِذَلِكَ عَلَى قَوْمِهِ.
وَنَحْوُهُ عَنِ السُّدِّيِّ وَقَتَادَةَ فِي آيٍ تَضَمَّنَتْ فَضْلَهُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ وَحَدٍ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ

النَّبِيِّنَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمَنْ نُوحٍ) الْآيَةُ وَقَالَ تَعَالَى (إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ - إِلَى قَوْلِهِ -

(قوله ولينصرنه ويأخذن) بفتح الذال عطف على ما قبله ونون التوكيد مراده نحو لا تهينن الفقير .
(قوله ونحوه عن السدي) هو بضم السين وتشديد الدال المهملتين نسبة إلى السدة وهي الباب وهما اثنان كوفيان تابعي كبير وهو إسماعيل بن عبد الرحمن يروى عن ابن عباس وأنس وهو المراد هنا، قال أبو الفتح اليعمرى في السيرة في تحويل القبلة كان يجلس في المدينة في مكان يقال له اللسدة فنسب إليه انتهى، وقال الحافظ عبد الغنى في الكمال كان يقعد في سدة باب الجامع بالكوفة فسمى السدى انتهى، وفي الصحاح للجوهري والسدة باب الدار تقول رأيتنه قاعدا بسدة باب داره، وسمى اسمعيل السدى لأنه كان يبيع الحمر وللقانع في سدة مسجد الكوفة، وهي ما يبقى من الطاق المسدودة انتهى.

وتابعي صغير وهو محمد بن مروان يروى عن هشام بن عروة والأعمش منزول منهم.

(*)

(44/1)

شهيذا) روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال في كلام بكى به النبي صلى الله عليه وسلم فقال بأبي أنت وأمي يا رسول الله لقد بلغ من فضيلتك عند الله أن بعثك آخر الأنبياء وذكرك في أولهم فقال (وإذ أخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك ومن نوح) الآية بأبي أنت وأمي يا رسول الله لقد بلغ من فضيلتك عنده أن أهل النار يودون أن يكونوا أطاعوك وهم بين أطباقها يعدبون يقولون يا ليتنا أطعنا الله وأطعنا الرسول: قال فتأده إن النبي صلى الله عليه وسلم قال كنت أول الأنبياء في الخلق وآخرهم في البعث فلذلك وقع ذكره مقدما هنا قبل نوح وغيره قال السمرقندي في هذا تفضيل نبينا صلى الله عليه وسلم لتخصيصه بالذكر قبلهم وهو آخرهم بعثا، المعنى أخذ الله تعالى عنهم الميثاق إذ أخرجهم من ظهر آدم كالدبر وقال تعالى (تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض) الآية قال أهل التفسير أراد بقوله ورفع بعضهم درجات محمد صلى الله عليه وسلم لأنه بعث إلى الأحمر والأسود وأحلت له الغنائم وظهرت على يديه المعجزات وليس أحد من الأنبياء أعطي فضيلة أو كرامة إلا وقد أعطى محمدا صلى الله عليه وسلم مثلها قال بعضهم ومن فضله أن الله تعالى خاطب الأنبياء بأسمائهم وخاطبه

قوله بُعِثَ إِلَى الْأَحْمَرِ وَالْأَسْوَدِ) أي العرب والعجم لأنَّ الغالبَ على ألوان العجم الحمرة والبياض وعلى ألوان العرب الأدمة والسمره، وقيل الجن والإنس، وقيل الأحمر: الأبيض مطلقا فإن العرب تقول امرأة حمراء أي بيضاء.

(*)

(45/1)

بِالْتَّبُوءَةِ وَالرِّسَالَةِ فِي كِتَابِهِ فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ وَيَا أَيُّهَا الرَّسُولُ وَحَكَى السَّمْرَقَنْدِيُّ عَنِ الْكَلْبِيِّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (وَإِنْ مِنْ شِيعَتِهِ لِإِبْرَاهِيمَ) أَنَّ الْهَاءَ عَائِدَةٌ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيَّ إِنَّ مِنْ شِيعَةِ مُحَمَّدٍ لِإِبْرَاهِيمَ أَيَّ عَلَى دِينِهِ وَمِنْهَا جِهَةٌ، وَأَجَازُهُ الْفَرَاءُ وَحَكَاهُ عَنْهُ مَكِّيٌّ، وَقِيلَ الْمُرَادُ نُوحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

الفصل الثامن في إعلال الله تعالى خلقه بصلاته عليه وولايته له ورفع العذاب بسببه قال الله تعالى (وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ) أَي مَا كُنْتَ بِمَكَّةَ فَلَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَكَّةَ وَبَقِيَ فِيهَا مَنْ بَقِيَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ نَزَلَ (وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ) وهذا مثل قوله (لَوْ تَزَيَّلُوا لَعَذَّبْنَا) الآية وقوله تعالى (وَلَوْلَا رِجَالٌ مُؤْمِنُونَ) الآية فَلَمَّا هَاجَرَ الْمُؤْمِنُونَ نَزَلَتْ (وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ) وَهَذَا مِنْ أُبَيِّنِ مَا يُظْهِرُ مَكَانَتَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدَرَأَتْهُ الْعَذَابَ عَنِ أَهْلِ مَكَّةَ بِسَبَبِ كَوْنِهِ ثُمَّ كَوْنَ أَصْحَابِهِ بَعْدَهُ بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ فَلَمَّا حَلَّتْ مَكَّةُ مِنْهُمْ عَذَّبَهُمُ اللَّهُ بِتَسْلِيطِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِمْ وَعَلَبَتْهُمْ إِيَّاهُمْ وَحَكَّمْ فِيهِمْ سُبُوفَهُمْ وَأَوْرَثَهُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَفِي الْآيَةِ أَيْضًا تَأْوِيلٌ آخَرَ * حَدَّثَنَا الْقَاضِي الشَّهِيدُ أَبُو عَلِيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ

قوله منهاجه) المنهاج الطريق الواضح.

(*)

(46/1)

ابن خيرون وأبو الحسين الصيرفيُّ قالا حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى بْنُ زَوْجِ الْحَرَّةِ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ السنجي حَدَّثَنَا
محمد بن محبوب المروزي حَدَّثَنَا أَبُو عَيْسَى الْحَافِظُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلِ
بن إبراهيم

ابن مَهَاجِرٍ عَنْ عَبَّادِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عليه وسلم أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ أَمَانِينَ لِأُمَّتِي: مَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ
يَسْتَغْفِرُونَ فِإِذَا مَضَيْتُ تَرَكْتُ فِيكُمْ الْإِسْتِغْفَارَ، وَخَوَّ مِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى (وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ)
قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا أَمَانٌ لِأَصْحَابِي.

قِيلَ مِنَ الْبِدْعِ وَقِيلَ مِنَ الْاِخْتِلَافِ وَالْفِتَنِ قَالَ بَعْضُهُمُ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ الْأَمَانُ
الْأَعْظَمُ مَا عَاشَ وَمَا دَامَتْ سُنَّتُهُ بَاقِيَةً فَهُوَ بَاقٍ فِإِذَا أُمِيتَتْ سُنَّتُهُ فَانْتَهَرُوا الْبَلَاءَ وَالْفِتْنَ وَقَالَ اللَّهُ
تَعَالَى (إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُلَوِّنُ عَلَى النَّبِيِّ) الْآيَةَ، أَبَانَ اللَّهُ تَعَالَى فَضْلَ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصَلَاتِهِ
عَلَيْهِ ثُمَّ بِصَلَاةِ مَلَائِكَتِهِ وَأَمَرَ عِبَادَهُ بِالصَّلَاةِ وَالتَّسْلِيمِ عَلَيْهِ وَقَدْ حَكَى أَبُو بَكْرٍ بْنُ فُورِكَ أَنَّ بَعْضَ
الْعُلَمَاءِ تَأَوَّلَ قَوْلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَعَلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ عَلَى هَذَا أَيُّ فِي صَلَاةِ اللَّهِ تَعَالَى
على

(قوله وأبو الحسين الصيرفي) هو تصغير حسن وهو المَبَارَكُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ وَفِي بَعْضِ النسخِ حَسَنٌ
وليس بحسين.

(قوله عَنْ عَبَّادِ بْنِ يُوسُفَ) قَالَ الْمَزِينِيُّ فِي أَطْرَافِهِ عِبَادَةَ بْنِ يُوسُفَ وَيُقَالُ ابْنُ سَعِيدٍ وَالصَّحِيحُ عِبَادٌ.
(قوله عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى) قِيلَ اسْمُهُ الْحَارِثُ وَقِيلَ عَامِرٌ، قَالَ النَّوَوِيُّ وَهُوَ الصَّحِيحُ الْمَشْهُورُ.
(*)

(47/1)

وَمَلَائِكَتِهِ وَأَمْرَهُ الْأُمَّةَ بِذَلِكَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَالصَّلَاةِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَمِنَّا لَهُ دُعَاءٌ وَمِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ
رَحْمَةٌ وَقِيلَ يُصَلُّونَ يُبَارِكُونَ وَقَدْ فَرَّقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ عَلَّمَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ بَيْنَ لَفْظِ
الصَّلَاةِ وَالْبَرَكَةِ وَسَنَدَكُرُ حُكْمِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ وَذَكَرَ بَعْضُ الْمُتَكَلِّمِينَ فِي تَفْسِيرِ حُرُوفِ (كهِعص) أَنَّ
الْكَافَ مِنْ كَافٍ أَيُّ كِفَايَةُ اللَّهِ لِنَبِيِّهِ قَالَ تَعَالَى
(أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ) وَالْهَاءُ هَدَايَتُهُ لَهُ قَالَ (وَيَهْدِيكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا) وَالْيَاءُ تَأْيِيدُهُ قَالَ (وَأَيْدِكَ

بنصره) وَالْعَيْنَ عِصْمَتُهُ لَهُ قَالَ: (وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ) وَالصَّادَ صَلَاتُهُ عَلَيْهِ قَالَ (إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ) وَقَالَ تَعَالَى (وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ) الْآيَةَ مَوْلَاهُ أَيُّ وَلِيِّهِ وَصَالِحِ الْمُؤْمِنِينَ قِيلَ الْأَنْبِيَاءُ وَقِيلَ الْمَلَائِكَةُ وَقِيلَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَقِيلَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ وَقِيلَ الْمُؤْمِنُونَ عَلَى ظَاهِرِهِ.

الْفَصْلُ التَّاسِعُ فِيمَا تَضَمَّنَتْهُ سُورَةُ الْفَتْحِ مِنْ كَرَامَاتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا) إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى (يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ) تَضَمَّنَتْ هَذِهِ الْآيَاتُ مِنْ فَضْلِهِ وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ وَكَرِيمِ مَنْزِلَتِهِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى وَنِعْمَتِهِ لَدَيْهِ مَا يَقْصُرُ الْوَصْفُ عَنِ الْإِنْتِهَاءِ إِلَيْهِ فَابْتَدَأَ جَلَّ جَلَالُهُ بِإِعْلَامِهِ بِمَا قَضَاهُ لَهُ مِنَ الْقَضَاءِ الْبَيْنِ بظهور

(48/1)

وَعَلَبْتِهِ عَلَى عَدُوِّهِ وَعَلُو كَلِمَتِهِ وَشَرِيعَتِهِ وَأَنَّهُ مَغْفُورٌ لَهُ غَيْرُ مُوَآخِذٍ بِمَا كَانَ وَمَا يَكُونُ قَالَ بَعْضُهُمْ أَرَادَ غُفْرَانَ مَا وَقَعَ وَمَا لَمْ يَقَعْ أَيُّ أَنَّكَ مَغْفُورٌ لَكَ وَقَالَ مَكِّي جَعَلَ اللَّهُ الْمِنَّةَ سَبَبًا لِلْمَغْفِرَةِ وَكُلٌّ مِنْ عِنْدِهِ لَا إِلَهَ غَيْرُهُ مِنْهُ بَعْدَ مِنَّةٍ وَفَضْلًا بَعْدَ فَضْلٍ ثُمَّ قَالَ وَبِئْسَ نِعْمَتُهُ عَلَيْكَ قِيلَ بِخُضُوعٍ مِنْ تَكَبَّرَ لَكَ وَقِيلَ بِفَتْحِ مَكَّةَ وَالطَّائِفِ وَقِيلَ يَرْفَعُ ذِكْرَكَ فِي الدُّنْيَا وَيَنْصُرُكَ وَيَغْفِرُ لَكَ فَأَعْلَمَهُ تَمَامَ نِعْمَتِهِ عَلَيْهِ بِخُضُوعٍ مُتَكَبِّرِي عَدُوِّهِ لَهُ وَفَتْحِ أَمَمِ الْبِلَادِ عَلَيْهِ وَأَحْبَبَهَا لَهُ وَرَفَعِ ذِكْرَهُ وَهَدَايَتِهِ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ الْمُبْلَغِ الْجَنَّةَ وَالسَّعَادَةَ وَنَصْرِهِ النَّصْرَ الْعَزِيزَ وَمَنْتِهِ عَلَى أُمَّتِهِ

الْمُؤْمِنِينَ بِالسَّكِينَةِ وَالطَّمَأِينَةِ الَّتِي جَعَلَهَا فِي قُلُوبِهِمْ وَبِشَارَتِهِمْ بِمَا هُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ بَعْدَ وَقُورِهِمُ الْعَظِيمِ وَالْعَفْوِ عَنْهُمْ وَالسَّتْرِ لِدُنُوبِهِمْ وَهَلَاكِ عَدُوِّهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَعْنِهِمْ وَبُعْدِهِمْ مِنْ رَحْمَتِهِ وَسُوءِ مُنْقَلَبِهِمْ ثُمَّ قَالَ (إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا) الْآيَةَ فَعَدَّ مَحَاسِنَهُ وَخَصَائِصَهُ مِنْ شَهَادَتِهِ عَلَى أُمَّتِهِ لِنَفْسِهِ بِتَبْلِيغِهِ الرِّسَالَةَ هُمْ وَقِيلَ شَاهِدًا هُمْ بِالتَّوْحِيدِ وَمُبَشِّرًا لِأُمَّتِهِ بِالتَّوَابِ وَقِيلَ بِالمَغْفِرَةِ وَمُنْدِرًا عَدُوَّهُ بِالْعَذَابِ وَقِيلَ مَخْدِرًا مِنَ الضَّلَالَاتِ لِيُؤْمِنَ بِاللَّهِ تَمَّ بِهِ مِنْ سَبَقَتْ لَهُ مِنَ اللَّهِ الْحُسْنَى وَيُعَزِّرُوهُ أَيُّ يُجَلُّونَهُ وَقِيلَ يَنْصُرُونَهُ وَقِيلَ يُبَالِغُونَ فِي تَعْظِيمِهِ وَيُوقِرُونَهُ أَيُّ يَعْظُمُونَهُ وَقَرَأَهُ

(قوله بِخُضُوعٍ مِنْ تَكَبَّرَ لَكَ) الجار والمجرور متعلق بخضوع (قوله وسوء منقلبهم) أي انقلابهم (قوله

يعزروه) بمهملة وزاى وراء أي يوقروه.

(4 - 1) (*)

(49/1)

بَعْضُهُمْ (وَيُعَزِّرُوهُ) بِزَاءَيْنِ مِنَ الْعِزِّ وَالْأَكْثَرُ وَالْأَطْهَرُ أَنَّ هَذَا فِي حَقِّ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ (وَيُسَبِّحُوهُ) فَهَذَا رَاجِعٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى قَالَ ابْنُ عَطَاءٍ جُمِعَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذِهِ السُّورَةِ نِعَمٌ مُخْتَلِفَةٌ مِنَ الْفَتْحِ الْمُبِينِ وَهِيَ مِنْ أَعْلَامِ الْإِجَابَةِ وَالْمَغْفِرَةِ وَهِيَ مِنْ أَعْلَامِ الْمَحَبَّةِ وَتَمَامِ النِّعْمَةِ وَهِيَ مِنْ أَعْلَامِ الْاِخْتِصَاصِ وَالْهُدَايَةِ وَهِيَ مِنْ أَعْلَامِ الْوَلَايَةِ فَالْمَغْفِرَةُ تَبَرُّهُ مِنَ الْعُيُوبِ وَتَمَامُ النِّعْمَةِ إِبْلَاجُ الدَّرَجَةِ الْكَامِلَةِ وَالْهُدَايَةُ وَهِيَ الدَّعْوَةُ إِلَى الْمَشَاهِدَةِ: وَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ مِنْ تَمَامِ نِعْمَتِهِ عَلَيْهِ أَنْ جَعَلَهُ حَبِيبَهُ وَأَقْسَمَ بِحَيَاتِهِ وَنَسَخَ بِهِ شَرَائِعَ غَيْرِهِ وَعَرَجَ بِهِ إِلَى الْمَحَلِّ الْأَعْلَى وَحَفِظَهُ فِي الْمِعْرَاجِ حَتَّى مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَى وَبَعَثَهُ إِلَى الْأَحْمَرِ وَالْأَسْوَدِ وَأَحَلَّ لَهُ وَالْأَمْنِيَةَ الْغَنَائِمَ وَجَعَلَهُ شَفِيعًا مُشَفَّعًا وَسَيِّدَ وَلَدِ آدَمَ وَقَرَنَ ذِكْرَهُ بِذِكْرِهِ وَرِضَاهُ بِرِضَاهُ وَجَعَلَهُ أَحَدَ رُكْنِي التَّوْحِيدِ ثُمَّ قَالَ (إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ) يَعْنِي بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ أَيْ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ بِبَيْعَتِهِمْ إِيَّاكَ (يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ) يُرِيدُ عِنْدَ الْبَيْعَةِ قِيْلَ قُوَّةُ اللَّهِ وَقِيْلَ ثَوَابُهُ وَقِيْلَ مَنَّتُهُ وَقِيْلَ عَقْدُهُ، وَهَذِهِ اسْتِعَارَاتٌ وَتَجَنُّيسٌ فِي الْكَلَامِ وَتَأْكِيدٌ لِعَقْدِ بَيْعَتِهِمْ إِيَّاهُ وَعِظَمِ شَأْنِ الْمُبَايَعِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ يَكُونُ مِنْ هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى (فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُمْ وَمَا رَمَيْتُ إِذْ رَمَيْتُ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى) وَإِنْ كَانَ الْأَوَّلُ

(قوله تبرئة) بالموحدة بعد المشناة الفوقية وبالراء، أو بالنون بعد المشناة الفوقية وبالزاي.

(*)

(50/1)

فِي بَابِ الْمَجَازِ وَهَذَا فِي بَابِ الْحَقِيقَةِ لِأَنَّ الْقَاتِلَ وَالرَّامِيَ بِالْحَقِيقَةِ هُوَ اللَّهُ وَهُوَ خَالِقُ فِعْلِهِ وَرَمَيْهِ وَقُدْرَتِهِ عَلَيْهِ وَمَشِيئَتِهِ وَلَأَنَّهُ لَيْسَ فِي قُدْرَةِ الْبَشَرِ تَوْصِيلُ تِلْكَ الرَّمِيَةِ حَيْثُ وَصَلَتْ حَتَّى لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ مَنْ لَمْ تَمَلَأْ عَيْنِيهِ وَكَذَلِكَ قَتَلُ الْمَلَائِكَةِ لَهُمْ حَقِيقَةٌ وَقَدْ قِيلَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْأُخْرَى إِنَّمَا عَلَى الْمَجَازِ الْعَرَبِيِّ وَمُقَابَلَةِ اللَّفْظِ وَمُنَاسَبَتِهِ أَيْ مَا قَتَلْتُمُوهُمْ وَمَا رَمَيْتُمْ أَنْتَ إِذَا رَمَيْتَ وَجُوهَهُمْ بِالْحَصْبَاءِ

وَالرُّزَابِ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى فُلُوبَهُمْ بِالْجُرْعِ أَيَّ أَنْ مَنْفَعَةَ الرَّمْيِ كَانَتْ مِنْ فِعْلِ اللَّهِ فَهُوَ الْقَاتِلُ وَالرَّامِي بِالْمَعْنَى وَأَنْتَ بِالْإِسْمِ.

الفصل العاشر فيما أظهره الله تعالى في كتابه العزيز من كرامته عليه ومكانته عنده وما خصه به من ذلك سوى ما انتظم فيما ذكرناه قبل:

من ذلك ما قصه تعالى من قصة الإسراء في سورة سبحان، والنجم، وما انطوت عليه القصة من عظيم منزلته وقربه ومشاهدته ما شاهد من العجائب، ومن ذلك عصمته من الناس بقوله تعالى (والله يعصمك من الناس) وقوله تعالى (وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا) الآية وقوله (إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ) وما دفع الله به عنه في هذه القصة من أذاهم بعد تحريهم لهلكه وحلوصهم بحيا في أمر

(قوله لهلكه) اهلك بضم الهاء وإسكان اللام: الاسم من هلك.

(*)

(51/1)

وَالأَخَذِ عَلَى أَبْصَارِهِمْ عِنْدَ خُرُوجِهِ عَلَيْهِمْ وَذُهُولِهِمْ عَن طَلْبِهِ فِي الْإِعْرَ وَمَا ظَهَرَ فِي ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ وَنُزُولِ السَّكِينَةِ عَلَيْهِ وَقِصَّةِ سُرَاقَةِ بْنِ مَالِكٍ حَسْبَمَا ذَكَرَهُ أَهْلُ الْحَدِيثِ وَالسَّبْرِ فِي قِصَّةِ الْغَارِ وَحَدِيثِ الْهَجْرَةِ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى (إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ، فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ، إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ) أَعْلَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِمَا أَعْطَاهُ، وَالْكَوْثَرَ حَوْضُهُ وَقِيلَ نَحْرٌ فِي الْجَنَّةِ وَقِيلَ الْخَبْرُ الْكَثِيرُ وَقِيلَ الشَّفَاعَةُ وَقِيلَ الْمُعْجَزَاتُ الْكَثِيرَةُ وَقِيلَ التُّبُوَّةُ وَقِيلَ الْمَعْرِفَةُ، ثُمَّ أَجَابَ عَنْهُ عِدْوَهُ وَرَدَّ عَلَيْهِ قَوْلَهُ فَقَالَ تَعَالَى (إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ) أَيَّ عِدْوِكَ وَمُبْغِضِكَ، وَالْأَبْتَرُ الْحَقِيرُ الدَّلِيلُ أَوْ الْمَفْرَدُ الْوَحِيدُ أَوْ الَّذِي لَا خَيْرَ فِيهِ وَقَالَ تَعَالَى (وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمِ) قِيلَ السَّبْعُ الْمَثَانِي السُّورُ الطُّوَالُ الْأُولُ وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ أُمُّ الْقُرْآنِ، وَقِيلَ السَّبْعُ الْمَثَانِي أُمُّ الْقُرْآنِ وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ سَائِرُهُ وَقِيلَ السَّبْعُ الْمَثَانِي مَا فِي الْقُرْآنِ مِنْ أَمْرِ وَهَيِّ وَبُشْرَى وَإِنْدَارٍ وَضَرْبٍ مَثَلٍ

(قوله حسبما ذكره أهل الحديث) هو بفتح السين وقد يسكن أي على قدره وعدده (قوله الطوال)

بكسر الطاء جمع طويلة وأما بضم الطاء فمفرد يقال رجل طوال أي زائد في الطول، واختلف في

سابعة هذا الطوال فقبل الأنفال والتوبة لأتبعهما في حكم سورة واحدة ولهذا لم يفصل بينهما بالبسملة وقيل التوبة وقيل يونس (قوله سائر)

هو بمهملة في أوله وهمزة مكسور ثالثه، قال صاحب الصحاح سائر الناس جميعهم واعترض بأنه انفراد بهذا فلا يقبل منه وأجيب بأنه لم ينفرد بل شاركه في نقله التبريزي والجواليقي وغيرهما وفي القاموس السائر الباقي لا الجميع كما توهم جماعات وقد تستعمل له بعد ذكره أشياء عن العرب مما استعمل له.

(*)

(52/1)

وَإِعْدَادِ نَعْمٍ وَآتَيْنَاكَ نَبَأَ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ وَقِيلَ سُمِّيَتْ أُمُّ الْقُرْآنِ مَثَانِي لِأَنَّهَا نَشِي فِي كُلِّ رَكْعَةٍ وَقِيلَ بَلِ اللَّهُ تَعَالَى اسْتَثْنَاهَا لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَخَّرَهَا لَهُ دُونَ الْأَنْبِيَاءِ وَسُمِّيَ الْقُرْآنُ مَثَانِي لِأَنَّ الْقِصَصَ نَشِي فِيهِ وَقِيلَ السَّبْعُ الْمَثَانِي أَكْرَمْنَاكَ بِسَبْعِ كَرَامَاتٍ: الْهُدَى وَالنُّبُوَّةَ وَالرَّحْمَةَ وَالشَّفَاعَةَ وَالْوَلَايَةَ وَالتَّعْظِيمَ وَالْكَسِيَةَ وَقَالَ (وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ) الْآيَةَ وَقَالَ (وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا) وَقَالَ تَعَالَى (قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا) الْآيَةَ قَالَ الْقَاضِي رَحِمَهُ اللَّهُ فَهَذِهِ مِنْ خَصَائِصِهِ وَقَالَ تَعَالَى (وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ) فَخَصَّهُمْ بِقَوْمِهِمْ وَبَعَثَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْخَلْقِ كَافَّةً كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (بُعِثْتُ إِلَى الْأَحْمَرِ وَالْأَسْوَدِ) وَقَالَ تَعَالَى (النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ) قَالَ أَهْلُ التَّفْسِيرِ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ أَيُّ مَا أَنْفَقَهُ فِيهِمْ مِنْ أَمْرِ فَهُوَ مَاضٍ عَلَيْهِ كَمَا يَمْضِي حُكْمُ السَّيِّدِ عَلَى عَبْدِهِ وَقِيلَ اتَّبَاعَ أَمْرِهِ أَوْلَى مِنْ اتِّبَاعِ رَأْيِ النَّفْسِ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ أَيُّ هُنَّ فِي الْحُرْمَةِ كَالْأُمَّهَاتِ حَرَمَ نِكَاحُهُنَّ عَلَيْهِمْ بَعْدَهُ تَكْرِمَةً لَهُ وَخُصُوصِيَّةً وَلَا هُنَّ لَهُ أَزْوَاجٌ فِي الْجَنَّةِ وَقَدْ قُرِئَ وَهُوَ أَبُّ هُمْ وَلَا يُقْرَأُ بِهِ الْآنَ لِمُخَالَفَتِهِ الْمُصْحَفَ وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى

(قوله لأنها تنشى) بفتح المثلثة وتشديد النون المفتوحة وبتسكين المثلثة وفتح النون

(قوله في كل ركعة) أي كل صلاة من باب تسمية الشيء باسم جزئه (قوله لأن القصص هو بكسر القاف جمع قصة وفتحها الخبر) (قوله وقد قرئ وهو أب لهم) هذه قراءة مجاهد وقيل أبي بن كعب.

(*)

(وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ) الْآيَةَ قَبْلَ فَضْلِهِ الْعَظِيمِ بِالنَّبُوءِ وَقِيلَ بِمَا سَبَقَ لَهُ فِي الْأَزَلِ وَأَشَارَ
الْوَاسِطِيُّ إِلَى أَنَّهَا إِشَارَةٌ إِلَى اِحْتِمَالِ الرُّؤْيَةِ الَّتِي لَمْ يَحْتَمِلْهَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ.

البَابُ الثَّانِي فِي تَكْمِيلِ اللَّهِ تَعَالَى لَهُ الْمَحَاسِنَ خَلْقًا وَخُلُقًا وَقِرَانِهِ جَمِيعِ الْفَضَائِلِ الدِّينِيَّةِ وَالدُّنْيَوِيَّةِ فِيهِ
نَسَقًا

اعْلَمْ أَيُّهَا الْمُحِبُّ هَذَا النَّبِيُّ الْكَرِيمُ الْبَاحِثُ عَنِ تَفَاصِيلِ جُمَلِ قَدْرِهِ الْعَظِيمِ أَنَّ خِصَالَ الْجَمَالِ
وَالْكَمَالِ فِي الْبَشَرِ نَوْعَانِ: ضَرُورِيٌّ دُنْيَوِيٌّ افْتَضَتْهُ الْجَبِلَةُ وَضَرُورَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، وَمُكْتَسَبٌ دِينِيٌّ وَهُوَ
مَا يُحْمَدُ فَاعِلُهُ وَيُقَرَّبُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى زُلْفَى، ثُمَّ هِيَ عَلَى فَنَيْنِ أَيْضًا مِنْهَا مَا يَتَخَلَّصُ لِأَحَدِ الْوَصْفَيْنِ
وَمِنْهَا مَا يَتِمَّازُجُ وَيَتَدَاخُلُ فَأَمَّا الضَّرُورِيُّ الْمَحْضُ فَمَا لَيْسَ لِلْمَرْءِ فِيهِ اخْتِيَارٌ وَلَا اِكْتِسَابٌ مِثْلُ مَا
كَانَ فِي حَمَلْتِهِ مِنْ كَمَالِ خَلْقَتِهِ وَجَمَالِ صُورَتِهِ وَقُوَّةِ عَقْلِهِ وَصِحَّةِ فَهْمِهِ وَفَصَاحَةِ لِسَانِهِ وَقُوَّةِ حَوَاسِهِ
وَأَعْطَانِهِ وَاعْتِدَالِ حَرَكَاتِهِ وَشَرَفِ نَسَبِهِ وَعِزَّةِ قَوْمِهِ وَكَرَمِ أَرْضِهِ وَيَلْحَقُ بِهِ مَا تَدْعُوهُ ضَرُورَةُ حَيَاتِهِ إِلَيْهِ
مِنْ غِذَائِهِ وَنَوْمِهِ

(قوله خلقا وخلقا) الأول بفتح المعجمة وسكون اللام والثاني بضمها أو بضم المعجمة وسكون اللام
(قوله الجبله) بكسر الجيم والموحدة وتشديد اللام المفتوحة: الحلقة، ومنه قوله تعالى والجبله الأولين
(قوله من غذائه) بكسر المخعجة وبالذال المعجمة: ما يغتذى به من الطعام.

(*)

وَمَلْبَسِهِ وَمَسْكَنِهِ وَمَنْكَحِهِ وَمَالِهِ وَجَاهِهِ، وَقَدْ تَلَحَّقَ هَذِهِ الْخِصَالُ الْآخِرَةُ بِالْأُخْرَوِيَّةِ إِذَا قُصِدَ بِهَا
التَّقْوَى وَمَعُونَةُ الْبَدَنِ عَلَى سُلُوكِ طَرِيقِهَا وَكَانَتْ عَلَى خُدُودِ الضَّرُورَةِ وَقَوَاعِدِ الشَّرِيعَةِ، وَأَمَّا الْمُكْتَسَبَةُ
الْأُخْرَوِيَّةُ فَسَائِرُ الْأَخْلَاقِ الْعِلْمِيَّةِ وَالْأَدَابِ الشَّرْعِيَّةِ مِنَ الدِّينِ وَالْعِلْمِ وَالْحِلْمِ وَالصَّبْرِ وَالشُّكْرِ وَالْعَدْلِ

وَالرُّهُدِ وَالرَّوَاضِعِ وَالْعَفْوِ وَالْعَفَّةِ وَالْجُودِ وَالشَّجَاعَةَ وَالْحَيَاءَ وَالْمُرُوَّةَ وَالصَّمْتِ وَالرَّحْمَةَ وَالرَّحْمَةَ
وَحُسْنَ الْأَدَبِ وَالْمُعَاشِرَةَ وَأَخَوَاتَهَا وَهِيَ الَّتِي جَمَاعُهَا: حُسْنُ الْخُلُقِ.

وَقَدْ يَكُونُ مِنْ هَذِهِ الْأَخْلَاقِ مَا هُوَ فِي الْغَرِيزَةِ وَأَصْلُ الْجِبِلَّةِ لِبَعْضِ النَّاسِ وَيَعْضُهُمْ لَا نَكُونَ فِيهِ
فَيَكْتَسِبُهَا وَلَكِنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ فِيهِ مِنْ أَصُولِهَا فِي أَصْلِ الْجِبِلَّةِ شُعْبَةٌ كَمَا سَنَبِّينُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى
وَتَكُونُ هَذِهِ الْأَخْلَاقُ دُنْيَوِيَّةً إِذَا لَمْ يَرُدَّ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ وَالِدَارِ الْآخِرَةَ وَلَكِنَّهَا كُلُّهَا مُحَاسِنٌ وَقَضَائِلُ بِاتِّفَاقِ
أَصْحَابِ الْعُقُولِ السَّلِيمَةِ وَإِنْ اخْتَلَفُوا فِي مُوجِبِ حُسْنِهَا وَتَفْضِيلِهَا.

(فَصْلٌ)

قَالَ الْقَاضِي إِذَا كَانَتْ خِصَالُ الْكَمَالِ وَالْجَلَالِ مَا ذَكَرْنَاهُ وَرَأَيْنَا الْوَاحِدَ مِنَّا يَتَشَرَّفُ بِوَاحِدَةٍ مِنْهَا أَوْ
اِثْنَتَيْنِ إِنْ اتَّفَقَتْ لَهُ فِي كُلِّ عَصْرٍِ إِمَّا مِنْ نَسَبٍ أَوْ جَمَالٍ أَوْ قُوَّةٍ أَوْ عِلْمٍ أَوْ حِلْمٍ أَوْ شَجَاعَةٍ

(قوله جماعها) في الصحاح جماع الشيء بالكسر جمعه يقال جماع الخبا الأخبية (قوله في الغريزة) بفتح
الغين المعجمة وكسر الراء بعدها مثناة تحتية فزاي: أي الطبيعة (قوله شعبة) بضم الشين المعجمة
وسكون العين المهملة: أي فرقة وقطعة.

(*)

(55/1)

أَوْ سَمَاحَةٍ حَتَّى يَعْظُمَ قَدْرُهُ وَيُضْرَبَ بِاسْمِهِ الْأَمْثَالَ وَيَتَقَرَّرَ لَهُ بِالْوَصْفِ بِذَلِكَ فِي الْقُلُوبِ أَثَرٌ وَعَظْمَةٌ
وَهُوَ مُنْذُ عَصُورٍ خَوَالٍ رَمَمَ بَوَالٍ فَمَا ظَنُّكَ بِعَظِيمِ قَدْرِ مَنْ اجْتَمَعَتْ فِيهِ كُلُّ هَذِهِ الْخِصَالِ إِلَى مَا لَا
يَأْخُذُهُ عَدُوٌّ وَلَا يُعَبِّرُ عَنْهُ مَقَالٌ وَلَا يُنَالُ بِكَسْبٍ وَلَا حِيلَةٍ إِلَّا بِتَخْصِيصِ الْكَبِيرِ الْمُتَعَالِ مِنْ فَضِيلَةِ
النُّبُوَّةِ وَالرِّسَالَةِ وَالْحُلَّةِ وَالْمَحَبَّةِ وَالْإِصْطِفَاءِ وَالْإِسْرَاءِ وَالرُّؤْيَا وَالْقُرْبِ وَالذُّنُوبِ وَالْوَحْيِ وَالشَّفَاعَةَ
وَالْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ وَالذَّرَجَةَ الرَّفِيعَةَ وَالْمَقَامَ الْمَحْمُودَ وَالْبُرَاقَ وَالْمِعْرَاجَ وَالْبَعْثَ إِلَى الْأَحْمَرِ وَالْأَسْوَدِ
وَالصَّلَاةَ بِالْأَنْبِيَاءِ وَالشَّهَادَةَ بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأُمَّمِ وَسَيَادَةَ وَلَدِ آدَمَ وَلِوَاءَ الْحَمْدِ وَالْبِشَارَةَ وَالنَّدَاةَ
وَالْمَكَانَةَ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ وَالطَّاعَةَ ثُمَّ وَالْأَمَانَةَ وَالْمَهْدَايَةَ وَرَحْمَةَ الْعَالَمِينَ وَإِعْطَاءَ الرِّضَى وَالسُّؤْلَ
وَالكُوتِرَ وَسَمَاعِ الْقَوْلِ وَإِتْمَامِ النِّعْمَةِ وَالْعَفْوِ عَمَّا تَقَدَّمَ وَمَا تَأَخَّرَ وَشَرَحِ الصِّدْرِ وَوَضْعِ الإِصْرِ وَرَفْعِ
الدُّكْرِ وَعِزَّةِ النَّصْرِ وَنُزُولِ السَّكِينَةِ وَالتَّأْيِيدِ بِالْمَلَائِكَةِ وَإِبْنَاءِ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةَ وَالسَّبْعَ

(قوله رمم) الرمم: جمع رمة وهي العظام البالية (قوله والوسيلة) هي في الأصل ما يُتوصَل به إلى الشيء، قيل هي هنا الشفاعة وقيل منزلة من منازل الجنة (قوله والمقام المحمود) قيل الشفاعة العظمى في إراحة النَّاسِ مِنَ الْمُؤَقَّفِ إِلَى الْحِسَابِ، وقيل إعطاؤه لواء الحمد، وقيل إخراج طائفة من النَّارِ، وقيل أن يكون أقرب من جبريل (قوله ووضع الإصر) في الصحاح: الإصر: العهد والذنب والثقل، والأغلال أي الموثيق اللازمة لزوم الغل للنعق (قوله ونزول السكينة هي فعيلة من السكون قيل في قوله عليه السلام ونزلت عليهم السكينة وهي الرحمة وقيل الطمأنينة والوقار وقيل ما يسكن به =

(*)

(56/1)

الْمَثَانِي وَالْقُرْآنِ الْعَظِيمِ وَتَرْكِيهِ الْأُمَّةِ وَالِدُعَاءِ إِلَى اللَّهِ وَصَلَاةِ اللَّهِ تَعَالَى وَالْمَلَائِكَةِ وَالْحُكْمِ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاهُ اللَّهُ وَوَضْعِ الْإِصْرِ وَالْأَغْلَالِ عَنْهُمْ وَالْقَسَمِ بِاسْمِهِ وَإِجَابَةِ دَعْوَتِهِ وَتَكْلِيمِ الْجَمَادَاتِ وَالْعُجْمِ وَإِخْيَاءِ الْمَوْتَى وَإِسْمَاعِ الصَّمِّ وَنَبْعِ الْمَاءِ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ وَتَكْثِيرِ الْقَلِيلِ وَانْشِقَاقِ الْقَمَرِ وَرَدِّ الشَّمْسِ وَقَلْبِ الْأَعْيَانِ وَالنَّصْرِ بِالرُّعْبِ وَالْإِطْلَاقِ عَلَى الْغَيْبِ وَظَلِّ الْعَمَامِ وَتَسْبِيحِ الْحَصَى وَإِبْرَاءِ الْأَلَامِ وَالْعِصْمَةِ مِنَ النَّاسِ إِلَى مَا لَا بَحْوِيهِ مُحْتَفِلٌ وَلَا يُحِيطُ بِعِلْمِهِ إِلَّا مَا نَحَهُ ذَلِكَ وَمُقْضِيَةً بِهِ لَا إِلَهَ غَيْرُهُ إِلَى مَا أَعَدَّ لَهُ فِي الدَّارِ الْآخِرَةِ مِنْ مَنَازِلِ الْكِرَامَةِ وَدَرَجَاتِ الْقُدْسِ وَمَرَاتِبِ السَّعَادَةِ وَالْحُسْنَى وَالزِّيَادَةِ الَّتِي تَقْفُ دُونَهَا الْعُقُولُ وَيَحَارُ دُونَ إِدْرَاكِهَا الْوُهُمُ.

(فَصْلٌ)

إِنْ قُلْتَ أَكْرَمَكَ اللَّهُ لَا خَفَاءَ عَلَى الْقَطْعِ بِالْجُمْلَةِ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْلَى النَّاسِ قَدْرًا وَأَعْظَمُهُمْ مَحَلًّا وَأَكْمَلَهُمْ مَحَاسِنَ

= الإنسان، وفي أنوار التنزيل في قوله تعالى (فيه سكينه من ربكم) أي ما تسكنون إليه وهو التوراة وقيل صورة من زبرجد أو ياقوت لها رأس وذنب كراس الهرة وذنبها وجناحان بأن تنزف الياقوت أي تسرع نحو العدو وهم يتبعونه فإذا ثبت ثبتوا وحصل النصر وقيل صور الأنبياء من آدم إلى محمد عليه السلام، وقيل التابوت القلب والسكينة ما فيه من العلوم والإخلاص، وإيتائه مصر قلبهم مقر العلم بعد إن لم يكن، وفي الكشاف وَعَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ لَهَا وَجْهٌ كَوَجْهِ الْإِنْسَانِ وَفِيهَا رِيحٌ هَفَافَةٌ (قوله الجمادات) جمع جماد وهو ما ليس بحيوان، واعجم بضم العين المهملة جمع أعجم وهو من لا

يَقْدِرُ عَلَى الْكَلَامِ أَصْلًا.

(*)

(57/1)

وَفَضْلًا وَقَدْ ذَهَبَتْ فِي تَفَاصِيلِ خِصَالِ الْكَمَالِ مَذْهَبًا جَمِيلًا شَوْقِي إِلَى أَنْ أَقِفَ عَلَيْهَا مِنْ أَوْصَافِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَفْصِيلًا * فَأَعْلَمَ نَوْرَ اللَّهِ قَلْبِي وَقَلْبَكَ وَصَاعَفَ فِي هَذَا النَّبِيِّ الْكَرِيمِ حُبِّي وَحُبَّكَ أَنْتَ إِذَا نَظَرْتَ إِلَى خِصَالِ الْكَمَالِ الَّتِي هِيَ غَيْرُ مُكْتَسَبَةٍ وَفِي جِبَلَةِ الْخَلْقَةِ وَجَدْتَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَائِزًا لْجَمِيعِهَا مُحِيطًا بِشَتَاتِ مَحَاسِنِهَا دُونَ خِلَافٍ بَيْنَ نَقَلَةِ الْأَخْبَارِ لِذَلِكَ بَلْ قَدْ بَلَغَ بَعْضُهَا مَبْلَغَ الْقَطْعِ، أَمَّا الصُّورَةُ وَجَمَالُهَا تَنَاسَبَ أَعْضَائِهِ فِي حُسْنِهَا فَقَدْ جَاءَتْ الْآثَارُ الصَّحِيحَةُ وَالْمَشْهُورَةُ الْكَثِيرَةُ بِذَلِكَ مِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ وَأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَالْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ وَعَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ وَابْنَ أَبِي هَالَةَ

(قوله وأبي هريرة) اسمه عبد الرحمن بن صخر على الأصح وفي اسمه نحو من ثلاثين قولاً، فإن قيل هريرة في أبي هريرة العلم غير منصرف وليس فيه إلا التأنيث وهو مشروط بكون مدخوله علماً وهريرة ليس بعلم وإنما العلم أبو هريرة: أجيب بأن الجزء الأخير من العلم الإضافي ينزل منزلة كلمة ويجرى عليه أحكام الأعلام فهريرة في أبي هريرة العلم غير منصرف وإن كان في غيره منصرفاً (قوله وابن أبي هالة) هو هند ولد أم المؤمنين خديجة، قال السهيلي: كانت خديجة قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم عند أبي هالة وهو هند بن زرارة وكانت قبل أبي هالة عند عتيق بن عائد ولدت له عبد مناف بن عتيق كذا قال ابن أبي خيثمة وقال الزبير ولدت لعتيق جارية اسمها هند، وولدت لأبي هالة ابناً اسمه هند أيضاً مات بالطاعون - طاعون البصرة - وقد مات في ذلك اليوم نحو من سبعين ألفاً فشغل الناس جنازتهم عن جنازته فلم يوجد من يحملها فصاحت نادبته واهند بن هنداه واريب رسول الله فلم يبق جنازة إلا تركت وحملت جنازته على أطراف الأصابع، ذكره الدولابي. ولخديجة من أبي هالة ابنان آخران أحدهما الطاهر والآخر هالة.

(*)

(58/1)

وَأَبِي جُحَيْفَةَ وَجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ وَأُمِّ مَعْبِدٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَمُعْرَضِ بْنِ مُعَيْقِبٍ وَأَبِي الطُّفَيْلِ وَالْعَدَاءِ بْنِ خَالِدٍ
وَحُرَيْمِ بْنِ فَاتِكٍ وَحَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ وَغَيْرِهِمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مِنْ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَزْهَرَ
اللُّونِ أَدْعَجَ أَجْحَلُ أَشْكَلَ أَهْدَبَ الْأَشْفَارِ أَبْلَجَ أَرْجَ أَقْفَى أَفْلَجَ مُدَوَّرَ الْوَجْهِ وَاسِعَ

(قوله وأبي جحيفة) بضم الجيم وفتح الحاء المهملة (قوله وأم معبد) اسمها عاتكة وهي التي نزل عليها
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حين هاجر إلى المدينة (قوله وَمُعْرَضِ بْنِ مُعَيْقِبٍ) معرض بضم الميم
وفتح العين المهملة وتشديد الراء المكسورة
وبالضاد المعجمة، ومعيقب بياء موحدة في آخره كذا بخط الذهبي (قوله وأبي الطفيل) اسمه عامر بن
واثلة آخر من مات من الصحابة في الدنيا (قوله والعداء) بفتح العين وتشديد الدال المهملتين وبالمد
(قوله وخريم بن فاتك) خريم بضم المعجمة ثم براء مفتوحة ثم مثناة تحتية ساكنة، وفانك بالفاء والمثناة
الفوقية المكسورة والكاف (قوله وحكيم بن حزام) حكيم بفتح المهملة وكسر الكاف وحزام بكسر
المهملة وبالزاي، ولدا في الكعبة على الأشهر، وفي مستدرک الحاكم أن على بن أبي طالب ولد أيضا
في داخل الكعبة (قوله أزهر اللون) قيل نيره وقيل حسنه ومنه (زهرة الحياة الدنيا) وهو زينتها وهذا
كما جاء في الحديث الآخر ليس بالأبيض الأمهق ولا بالأدم والأمهق: الناصع البياض، والأدم الأسمر
(قوله أدعج) الدعج شدة سواد الحدقة (قوله أنجل) بفتح الهمزة وسكون النون وفتح الجيم أي ذو
نجل بفتحتين وهو سعة شق العين (قوله أشكل) بفتح الهمزة وسكون المعجمة من الشكلة بضم
المعجمة وسكون الكاف وهي حمرة في بياض العين كالشهلة في سوادها (قوله أهدب الأشفار) في
الصحاح الأهدب الرجل الكبير أشفار العين وهي حروف الأجفان التي ينبت عليها الشعر وهو
الهدب (قوله أبلج) بالهمزة المفتوحة والموحدة الساكنة واللام المفتوحة والجيم أي مشرق وفي الصحاح
عن أبي عبيدة في حديث أم سعيد أبلج الوجه أي مشرقه ولم ترد بلج الحاجب لأنها وصفته بالقرن
(قوله أرج) أي مقوس الحاجب مع طول وامتداد (قوله أقي) أي محدوب الأنف (قوله أفلج) من
الفلج بفتحتين وهو تباعد ما بين الثنايا.

(*)

الْجَيْنِ كَثَّ اللَّحْيَةِ تَمَلُّ صَدْرُهُ سَوَاءَ الْبَطْنِ وَالصَّدْرِ وَاسِعَ الصَّدْرِ عَظِيمَ الْمِنْكَبَيْنِ ضَخْمَ الْعِظَامِ عَنَلِ
 الْعَضْدَيْنِ وَالذَّرَاعَيْنِ وَالْأَسَافِلِ رَحْبَ الْكَفَّيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ سَائِلِ الْأَطْرَافِ أَنْوَرَ الْمُتَجَرِّدِ دَقِيقَ الْمَسْرُوبَةِ
 رَبْعَةَ الْقَدِّ لَيْسَ بِالطُّوبِيلِ الْبَائِنِ وَلَا الْقَصِيرِ الْمُتَرَدِّدِ وَمَعَ ذَلِكَ فَلَمْ يَكُنْ
 يُمَاشِيهِ أَحَدٌ يُنْسَبُ إِلَى الطُّوْلِ إِلَّا طَالَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجَلَ الشَّعْرِ إِذَا افْتَرَّ ضَاحِكًا افْتَرَّ عَنْ
 مِثْلِ سَنَا الْبَرَقِ وَعَنْ مِثْلِ حَبِّ الْغَمَامِ، إِذَا تَكَلَّمَ رَأَى كَالثُّورِ يَخْرُجُ مِنْ ثَنَائِيَاهُ، أَحْسَنَ النَّاسِ عُثْقًا لَيْسَ
 بِمُطْهِمٍ وَلَا مُكَلَّثِمٍ مُتَمَاسِكِ الْبَدَنِ ضَرْبَ اللَّحْمِ، قَالَ الْبَرَاءُ مَا رَأَيْتَ

(قوله سواء البطن) السواء بفتح المهملة والمد: المستوى (قوله عبل العضدين) العبل بفتح المهملة
 وسكون الموحدة: الضخم (قوله والأسافل) أي الفخذين والساقين (قوله رحب الكفين) بفتح الراء
 وسكون المهملة أي واسعها (قوله سائل الأطراف) أي طویل الأصابع (قوله أنور المتجرد) بالجيم
 والراء المشددة المفتوحين أي ما تجرد عند الثياب من البدن (قوله المسروبة) بفتح الميم وسكون
 المهملة وضم الراء وفتح الموحدة: خَيْطُ الشَّعْرِ الَّذِي بَيْنَ الصَّدْرِ وَالسُّرَّةِ (قوله رجل الشعر) بفتح
 الراء وكسر الجيم وفتحها، في الصحاح شعر رجل إذا لم يكن شديد الجعود ولا سبطا (قوله إذا افتتر
 ضاحكًا) أي إذا بدا أسنانه حالة أنه ضاحك (قوله حب الغمام) هو البرد (قوله ليس بمطهم) هو
 بضم الميم وبالطاء المهملة والهاء المشددة المفتوحين المنتفخ الوجه وقيل الفاحش السمن (قوله ولا
 بمكثم) هو بالمثلثة المفتوحة: القصير الحنك الدائي الجبهة المستدبر الوجه، أراد أنه كان أسيل الوجه
 ولم يكن مستديره قاله ابن الأثير (قوله متماسك البدن) أي يمسك بعضه بعضا (قوله ضرب اللحم)
 بفتح الضاد المعجمة وسكون الراء، قال الخليل الضرب من الرجال: القليل اللحم.

(*)

(60/1)

مَنْ ذِي لِمَّةٍ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ أَحْسَنَ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مَا
 رَأَيْتُ شَيْئًا أَحْسَنَ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَأَنَّ الشَّمْسَ تَجْرِي فِي وَجْهِهِ وَإِذَا ضَحِكَ
 يَتَلَأَلُ فِي الْجُدْرِ وَقَالَ جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ وَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: كَانَ وَجْهُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ
 السَّيْفِ؟ فَقَالَ لَا بَلْ مِثْلَ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ وَكَانَ مُسْتَدِيرًا وَقَالَتْ أُمُّ مَعْبُدٍ فِي بَعْضِ مَا وَصَفَتْهُ بِهِ:
 أَجْمَلُ النَّاسِ مِنْ بَعِيدٍ وَأَخْلَاهُ وَأَحْسَنُهُ مِنْ قَرِيبٍ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي هَالَةَ يَتَلَأَلُ وَجْهُهُ تَلَأَلُ الْقَمَرِ

لَيْلَةَ الْبَدْرِ وَقَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي آخِرِ وَصْفِهِ لَهُ: مَنْ رَأَهُ بِدِيهَةً هَابَهُ وَمَنْ خَالَطَهُ مَعْرِفَةً أَحَبَّهُ
يَقُولُ نَاعَتَهُ لَمْ أَرْ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ مِثْلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالْأَحَادِيثُ فِي بَسْطِ صِفَتِهِ مَشْهُورَةٌ كَثِيرَةٌ
فَلَا نَطْوُلُ بِسَرْدِهَا وَقَدْ اخْتَصَرْنَا فِي وَصْفِهِ نُكْتَ مَا جَاءَ فِيهَا وَجُمْلَةً مِمَّا فِيهِ كِفَايَةٌ فِي الْقُصْدِ إِلَى
الْمَطْلُوبِ وَخَتَمْنَا هَذِهِ الْقُصُولَ بِحَدِيثٍ جَامِعٍ لِذَلِكَ نَقِفُ عَلَيْهِ هُنَاكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.
(فصل) وَأَمَّا نِظَافَةُ جِسْمِهِ وَطِيبُ رِيحِهِ وَعَرْقُهُ وَنَزَاهَتُهُ عَنِ الْأَقْدَارِ وَعَوْرَاتِ الْجَسَدِ فَكَانَ قَدْ خَصَّهُ
اللَّهُ تَعَالَى فِي ذَلِكَ بِخِصَائِصٍ لَمْ تُوجَدْ فِي غَيْرِهِ ثُمَّ تَمَّهَا بِنِظَافَةِ الشَّرْعِ وَخِصَالِ الْفِطْرَةِ الْعَشْرِ وَقَالَ

(قوله من ذي ليمّة) اللمة بكسر واللام: هي شعر الرأس دون الجملة وسميت به لأنها تلم بالمنكبين
(قوله في حلة حمراء) الحلة ثوبان غير ليفين إزار ورداء (قوله في الجدر) بضم الجيم والبدال: جمع
جدار وهو الحائط، (*)

(61/1)

بُنِي الدِّينِ عَلِيَّ النِّظَافَةِ * حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ الْعَاصِي وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنَا
أَبُو الْعَبَّاسِ الرَّازِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْجُلُودِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ قَالَ حَدَّثَنَا
قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ مَا شَمَمْتُ عَبْرًا قَطُّ وَلَا مِسْكَ وَلَا شَيْئًا
أَطْيَبَ مِنْ رِيحِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَسَحَ
حَدَّهُ قَالَ فَوَجَدْتُ لِيَدِهِ بَرْدًا
وَرِيحًا كَأَنَّهَا أَخْرَجَهَا مِنْ جُؤْنَةِ عَطَّارٍ قَالَ غَيْرُهُ مَسَّهَا بِطِيبٍ أَمْ لَمْ يَمَسَّهَا يُصَافِحُ الْمُصَافِحَ فَيَطْلُ يَوْمَهُ
يَجِدُ رِيحَهَا وَيَضَعُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِ الصَّبِيِّ فَيَعْرِفُ مِنْ بَيْنِ الصَّبِيَّانِ بِرِيحِهَا وَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(قوله بُنِي الدِّينِ عَلِيَّ النِّظَافَةِ) قال الحافظ زين الدين العراقي لم أجده هكذا بل في الضعفاء لابن
حبان من حديث عائشة تنظفوا فإن الإسلام نظيف، وللطبراني في الأوسط بسند ضعيف من حديث
ابن مسعود: النظافة تدعو إلى الإسلام (قوله سُفْيَانُ بْنُ الْعَاصِي) بن أحمد بن العاصي بن سُفْيَانَ بن
عيسى الأسدي أبو بحر أصله من بلنسية ثم سكن تلمسان ثم رجع إلى قرطبة فرأس بها (قوله)
الجلودي) هو بضم الجيم بلا خلاف قال أبو سعيد السمعي منسوب إلى الجلود جمع جلد وقال أبو
عمرو بن الصلاح إلى سكة الجلود من نيسابور (قوله ما شمت) هو بكسر الميم في الماضي على

الأفصح وفتحها في المضارع، لا بفتحها في الماضي وضمها في المضارع (قوله مِنْ جُؤنَةِ عَطَّارٍ) الجؤنة بضم الجيم وسكون الهمزة وقد تسهل سقط مغشى بجلد يجعل فيه العطار طيبه (قوله فيظل) ظللت أفعال كذا بكسر اللام أظل بفتحها، ونقل حركتها إلى الظاء إذا فعلته نهارا وقد تكون ظل بمعنى دام.

(62/1)

وَسَلَّمَ فِي دَارِ أَنَسٍ فَعَرِقَ فِجَاءَتْ أُمُّهُ بِقَارُورَةٍ تَجْمَعُ فِيهَا عَرَقُهُ فَسَأَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَتْ نَجَعَلُهُ فِي طَيْبِنَا وَهُوَ مِنْ أَطْيَبِ الطَّيِّبِ وَذَكَرَ الْبُخَارِيُّ فِي تَارِيخِهِ الْكَبِيرِ عَنْ جَابِرٍ لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمُرُ فِي طَرِيقِ فَيَتَّبِعُهُ أَحَدٌ إِلَّا عَرَفَ أَنَّهُ سَلَكَهُ مِنْ طَيْبِهِ وَذَكَرَ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوَيْهِ أَنَّ تِلْكَ كَانَتْ رَائِحَتَهُ بِلَا طَيْبٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَوَى الْمُرِّيُّ وَالْحَرِيُّ عَنْ جَابِرٍ أَرَدَفَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَلْفَهُ فَالْتَقَمْتُ حَافِئَ النَّبُوءِ بِفَمِي فَكَانَ بَيْنَ عَلِيِّ مِسْكَاً وَقَدْ حَكَى بَعْضُ الْمُعْتَنِينَ بِأَخْبَارِهِ وَشَمَائِلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَتَعَوَّطَ انْشَقَّتِ الْأَرْضُ فَابْتَلَعَتْ غَائِطَهُ وَبَوْلَهُ وَفَاحَتْ لِذَلِكَ رَائِحَةٌ طَيِّبَةٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَسْنَدَ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ كَاتِبَ الْوَأَقِيدِي فِي هَذَا خَبْرًا عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكَ تَأْتِي الْخَلَاءَ فَلَا نَرَى مِنْكَ شَيْئًا مِنَ الْأَذَى فَقَالَ يَا عَائِشَةُ أَوْ مَا عَلِمْتَ أَنَّ الْأَرْضَ تَبْتَلِعُ مَا يُخْرُجُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ فَلَا يُرَى مِنْهُ شَيْءٌ؟ وَهَذَا

(قوله فجاءت أمه) أي أم أنس وهي أم سليم واسمها سهلة وقيل رميلة وقيل أنيسة وقيل بليلة وقيل الرميصا وقيل الغميصا وأم سليم هذه وأخنها أم ملحان خالتنا النبي صلى الله عليه وسلم من جهة الرضاع (قوله بقارورة) إناء من زجاج (قوله عَنْ جَابِرٍ أَرَدَفَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عُدَّ بعضهم من أرففه النبي صلى الله عليه وسلم على فرس أو غيره فبلغ بهم نيفا وأربعين (قوله فكان ينم) هو بكسر النون يقال نمت الريح إذا جلبت الرائحة، وفي بعض النسخ يثج بالمثلثة المكسورة والجيم أي يسيل.

(*)

(63/1)

الْحَبْرُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَشْهُورًا فَقَدْ قَالَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِطَهَارَةِ هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ مِنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ قَوْلُ بَعْضِ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ حَكَاهُ الْإِمَامُ أَبُو نَصْرِ بْنِ الصَّبَّاحِ فِي شَامِلِهِ وَقَدْ حَكَى الْقَوْلَيْنِ عَنِ الْعُلَمَاءِ فِي ذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ سَابِقِ الْمَالِكِيِّ فِي كِتَابِهِ الْبَدِيعِ فِي فُرُوعِ الْمَالِكِيَّةِ وَتَخْرِيجِ مَا لَمْ يَقَعِ لَهُمْ مِنْهَا عَلَى مَذْهَبِهِمْ مِنْ تَفَارِيعِ الشَّافِعِيَّةِ وَشَاهِدُ هَذَا أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ مِنْهُ شَيْءٌ يُكْرَهُ وَلَا غَيْرُ طَيِّبٍ * وَمِنْهُ حَدِيثٌ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ غَسَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَهَبَتْ أَنْظُرُ مَا يَكُونُ مِنَ الْمَيْتِ فَلَمْ أَجِدْ شَيْئًا فَقُلْتُ طَبْتُ حَيًّا وَمَيْتًا قَالَ وَسَطَعَتْ مِنْهُ رِيحٌ طَيِّبَةٌ لَمْ نَجِدْ مِثْلَهَا قَطُّ وَمِثْلَهُ قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ قَبِلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ مَوْتِهِ * وَمِنْهُ شُرْبُ مَالِكِ بْنِ سِنَانٍ دَمَهُ يَوْمَ أُحُدٍ وَمَصُّهُ إِيَّاهُ وَتَسْوِغُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ لَهُ وَقَوْلُهُ لَهُ لَنْ تُصِيبَهُ النَّارُ، وَمِثْلُهُ شُرْبُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ دَمَ حِجَامَتِهِ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَيْلَ لَكَ مِنَ النَّاسِ وَيْلَ لَهُمْ مِنْكَ

(قوله وسطعت) أي ارتفعت (قوله قط) هو توكيد لنفى الماضي وفيه لغات ففتح القاف وضمها مع تشديد الطاء المضمومة، وفتح القاف وتشديد الطاء المكسورة، وفتح القاف وإسكان الطاء وفتح القاف وكسر الطاء المخففة (قوله ومنه شرب مالِك بن سنان) هو أبو سعيد الخدري ومثله شرب عبد الله بن الزبير دَمَ حِجَامَتِهِ رواه الحاكم والبراز والبيهقي والطبراني والدارقطني وقد شرب أيضا دمه عليه السلام أبو طيبة واسمه دينار وقيل نافع عاش مائة وأربعين سنة وسالم بن الحجاج فقال له عليه السلام لا تعده فإن الدم كله حرام وسفينة مؤوى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رواه البيهقي وعلى ابن أبي طالب ذكره الرافعي في الشرح الكبير قال ابن الملقن ولم أجده في كتب الحديث.

(*)

(64/1)

وَلَمْ يُنْكَرْ عَلَيْهِ وَقَدْ رُوِيَ نَحْوُ مِنْ هَذَا عَنْهُ فِي امْرَأَةٍ شَرِبَتْ بَوْلَهُ فَقَالَ لَهَا لَنْ تَشْتَكِي وَجَعَ بَطْنِكَ أَبَدًا، وَلَمْ يَأْمُرْ وَاحِدًا مِنْهُمْ بِغَسْلِ فَمٍ وَلَا نَمَاهُ عَنْ عَوْدَةٍ.

وَحَدِيثُ هَذِهِ الْمَرْأَةِ الَّتِي شَرِبَتْ بَوْلَهُ صَحِيحٌ أَلْزَمَ الدَّارِقُطِيُّ مُسْلِمًا وَالْبُخَارِيُّ إِخْرَاجَهُ فِي الصَّحِيحِ، وَاسْمُ هَذِهِ الْمَرْأَةِ بَرَكَهٌ وَاخْتُلِفَ فِي نَسَبِهَا وَقِيلَ هِيَ أُمُّ أَيْمَنَ وَكَانَتْ تَخْدُمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَتْ وَكَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْحٌ مِنْ عَيْدَانٍ يُوضَعُ تَحْتِ سَرِيرِهِ يَبُولُ فِيهِ مِنَ اللَّيْلِ

فَبَالَ فِيهِ لَبْلَةٌ ثُمَّ افْتَقَدَهُ فَلَمْ يَجِدْ فِيهِ شَيْئًا فَسَأَلَ بَرَكَهَ عَنْهُ فَقَالَتْ قُتِمْتُ وَأَنَا عَطْشَانَةٌ فَشَرِبْتُهُ وَأَنَا لَا أَعْلَمُ، رَوَى حَدِيثَهَا ابْنُ جُرَيْجٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ وَلَدَ مَخْتُونًا

(قوله فِي امْرَأَةٍ شَرِبْتُ بوله) هَذِهِ الْمَرْأَةُ بَرَكَهُ حَاضِنَتُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ حَبَشِيَّةٌ أَعْتَقَهَا عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ تَزَوَّجَ خَدِيجَةَ وَزَوْجَهَا عَيْبِدَ الْحَبَشِيِّ فَوَلَدَتْ لَهُ أَيْمَنَ

وكتبت به ثم بعد النبوة تزوجها زيد بن حارثة فأولدها أسامة قال الواقدي كانت أم أيمن عسرة اللسان فكانت إذا دخلت قالت (سلام لا عليكم) فرخص لها رسول الله صلى الله عليه وسلم سلام عليكم والسلام عليكم (قوله وأنا عطشانة) كذا وقع وصوابه عطشى لأنه مؤنث عطشان (قوله قَدْخ مِنْ عَيْدَانٍ) العيدان بفتح المهملة وسكون المثناة التحتية وبالذال المهملة جمع عيدانة وهي النخلة الطويلة قال الأصمعي إذا صار للنخلة جذع يتناول منه فتلك العظيد، فإذا أنابت الأيدي فهي الجنازة فإذا ارتفعت فهي الرفلة وعند أهل نجد عيدانة (قوله قَدْ وُلِدَ مَخْتُونًا) وقيل ختن يوم شق قلبه الملائكة عند ظئره حليلة وقيل ختنه جده يوم سابعه وصنع له مأدبة وسماه محمداً وقد ذكر الحاكم في المستدرک ما لفظه: وقد تواترت الأخبار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولد مسرورا مختونا وتعقبه الذهبي فقال ما أعلم صحة ذلك فكيف يكون متواترا؟ وذكر ابن الجوزي عن كعب الأحماس أن ثلاثة عشر من الأنبياء خلقوا مختونين آدم وشيث وإدريس ونوح (*)

(65/1)

مَقْطُوعِ السُّرَّةِ وَرَوَى عَنْ أُمِّهِ أَمْنَةَ أَنَّهَا قَالَتْ وَلَدْتُهُ نَظِيفًا مَا بِهِ قَدْرٌ، وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مَا رَأَيْتُ فَرْجَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطُّ، وَعَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَوْصَابِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُعَسِّلُهُ غَيْرِي فَإِنَّهُ لَا يَرَى أَحَدًا عَوْرَتِي إِلَّا طُمَسَتْ عَيْنَاهُ، وَفِي حَدِيثِ عِكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَامَ حَتَّى سَمِعَ لَهُ غَطِيطًا فَقَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ قَالَ عِكْرَمَةُ لِأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ مُحْفُوظًا.

(فصل) وَأَمَّا وَفُورٌ عَقْلُهُ وَدَكَّاءٌ لُبُّهُ وَفُؤَةٌ حَوَاسِهِ وَفَصَاحَةٌ لِسَانِهِ وَاعْتِدَالٌ حَرَكَاتِهِ وَحُسْنٌ شَمَائِلِهِ فَلَا مَرِيَّةَ أَنَّهُ كَانَ أَعْقَلَ النَّاسِ وَأَدْكَاهُمْ، وَمَنْ تَأَمَّلَ تَدْبِيرَهُ أَمَرَ بِوَاطِنِ الْخَلْقِ وَطَوَاهِرِهِمْ وَسِيَاسَةَ الْعَامَةِ وَالْخَاصَةِ

= وسام ولوط ويوسف وموسى وشعيب وسليمان ويحيى وعيسى والنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ حَبِيبِ الْهَاشِمِيِّ هُمْ أَرْبَعَةٌ عَشَرَ: آدَمُ وَشِيثُ وَنُوحُ وَهُودُ وَصَالِحُ وَلُوطُ وَشُعَيْبُ وَيُوسُفُ وَمُوسَى وَسَلِيمَانُ وَزَكَرِيَّا وَعِيسَى وَحَنْظَلَةُ بْنُ صَفْوَانَ نَبِيَّ أَصْحَابِ الرَّأْسِ وَمُحَمَّدُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (قوله وَرُوِيَ عَنْ أُمِّهِ آمَنَةَ) توفيت أمه وهو عليه السلام ابن ست سنين بالأبواء بين مكة والمدينة وهى راجعة من المدينة وكان معها أم أيمن فرجعت به عليه السَّلامُ إلى مكة ولما مر بالأبواء في عمرة الحديبية زار قبرها وقيل ابْنُ سَبْعِ سِنِينَ وقيل ابن ثمان سنين وقيل ابن تسع وقيل ابن ثنتي عشرة سنة (قوله غطيط) هو بالعين المعجمة المفتوحة والطاء المهملة المكسورة وبالمنثاة التحتية الساكنة فالطاء المهملة، صوت يخرج من نفس النائم (قوله فلا مريّة) المريّة بكسر الميم وقد تضم: الشك وقرئ بهما في قوله تعالى (فَلا تَكُ فِي مَريّة) .

(5 - 1) (*)

(66/1)

مع عجب شمائله وبديع سيره فضلاً عما أفاضه من العلم وقهره من الشرع دون تعلم سبق ولا ممارسة تقدمت ولا مطالعة للكتب منه: لم يمتز في رجحان عقله وثقوب فهمه لأول بديهة، وهذا مما لا يحتاج إلى تقريره لتحققه وقد قال وهب بن منبه قرأت في أحد وسبعين كتاباً فوجدت في جميعها أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْجَحَ النَّاسِ عَقْلاً وَأَفْضَلُهُمْ رَأْيًا وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى فَوَجَدْتُ فِي جَمِيعِهَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يُعْطِ جَمِيعَ النَّاسِ مِنْ بَدْءِ الدُّنْيَا إِلَى انْقِضَائِهَا مِنَ الْعَقْلِ فِي جَنْبِ عَقْلِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا كَحَبَّةِ رَمْلِ مِنْ بَيْنِ رِمَالِ الدُّنْيَا، وَقَالَ مُجَاهِدٌ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ فِي الصَّلَاةِ يَرَى مِنْ خَلْفِهِ كَمَا يَرَى مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَبِهِ فُسِّرَ قَوْلُهُ تَعَالَى (وتقلبك في الساجدين) وَفِي الْمَوْطَأِ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ (إِنِّي لَأَرَأَيْكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي) وَخَوَّهُ عَنْ أَنَسٍ فِي الصَّحِيحَيْنِ، وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا مِثْلُهُ قَالَتْ زِيَادَةٌ زَادَهُ اللهُ

(قوله ابن منبه) بضم الميم وفتح النون وتشديد الموحدة: ابن سيج بمهملة مفتوحة وقيل مكسورة فمنثاة تحتية ساكنة فجيم: تابعي جليل مشهور بمعرفة الكتب الماضية (قوله يَرَى مِنْ خَلْفِهِ) ذكر مختار بن محمود الحنفي شارح القدوري ومصنف القبية في رسالته الناصرية أنه عليه السلام كان بين كتفيه عينان مثل سم الخياط يبصر منهما ولا تحجبهما الثياب وذكر النووي شرح مسلم في قوله عَلَيْهِ

السَّلَامِ إِنْ وَاللَّهِ لَا بَصَرَ مِنْ وَرَائِي كَمَا أُبْصِرُ مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ، قَالَ الْعُلَمَاءُ إِنْ اللَّهُ خَلَقَ لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِدْرَاكَ فِي قَفَاهُ يَبْصُرُ بِهِ مِنْ وَرَائِهِ وَقَدْ انْخَرَتْ الْعَادَةُ لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا، وَقَالَ الْقَاضِي عِيَاضُ قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَجَمْهُورُ الْعُلَمَاءِ إِنْ هَذِهِ الرَّؤْيَا رُؤْيَا عَيْنٍ حَقِيقَةً (*)

(67/1)

إِيَّاهَا فِي حُجَّتِهِ وَفِي بَعْضِ الرَّوَايَاتِ إِيَّيَ لِأَنْظُرُ مِنْ وَرَائِي كَمَا أَنْظُرُ مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ وَفِي أُخْرَى إِيَّيَ لِأَبْصِرُ مِنْ قَفَايَ كَمَا أُبْصِرُ مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ وَحَكَى بَقِيَّةُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرَى فِي الظُّلْمَةِ كَمَا يَرَى فِي الضُّوءِ. وَالْأَخْبَارُ كَثِيرَةٌ صَحِيحَةٌ فِي رُؤْيَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَلَائِكَةَ وَالشَّيَاطِينَ، وَرَفَعَ النُّجَاشِي لَهُ حَتَّى صَلَّى عَلَيْهِ وَبَيْتِ الْمَقْدِسِ حِينَ وَصَفَهُ لِقُرَيْشٍ وَالْكَعْبَةَ حِينَ بَنَى مَسْجِدَهُ. وَقَدْ حَكَى عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَرَى فِي الثُّرَيَّا أَحَدَ عَشَرَ نَجْمًا وَهَذِهِ كُلُّهَا مَحْمُولَةٌ عَلَى رُؤْيَا الْعَيْنِ وَهُوَ قَوْلُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَغَيْرِهِ وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى رَدِّهَا إِلَى الْعِلْمِ، وَالطَّوَاهِرُ تُخَالِفُهُ وَلَا إِحَالَةَ فِي ذَلِكَ وَهِيَ مِنْ خَوَاصِّ الْأَنْبِيَاءِ وَخِصَالِهِمْ كَمَا أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ أَحْمَدَ الْعَدْلُ مِنْ كِتَابِهِ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِي الْقُرَعَائِيُّ حَدَّثَنَا أُمُّ الْقَاسِمِ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَيْمَنَ حَدَّثَنَا الشَّرِيفُ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَسَنِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ

(قوله النجاشي) بفتح النون وكسرهما وفي آخره ياء: الصواب تخفيفها، قال الطبري لقب لمن ملك الحبشة وكان اسم هذا الملك أصحمة كما في صحيح البخاري (قوله أنه كان يرى في الثريا أحد عشر نجما) قال السهيلي في كتابه التعريف والأعلام: الثريا اثنا عشر كوكبا وكان صلى الله عليه وسلم يراها كلها، جاء ذلك في حديث ثابت من طريق العباس، وقال القرطبي في كتاب أسماء النبي وصفاته: إنها لا تزيد على تسعة فيما تذكرونه في كثير من النسخ.

(*)

(68/1)

مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ (لَمَّا تَجَلَّى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يُبْصِرُ النَّمْلَةَ عَلَى الصَّفَا فِي اللَّيْلَةِ الظُّلْمَاءِ مَسِيرَةَ عَشْرَةِ فَرَاسِخٍ) وَلَا يُبْعَدُ عَلَى هَذَا أَنْ يَخْتَصَّ نَبِيُّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ هَذَا الْبَابِ بَعْدَ الْإِسْرَاءِ وَالْحُطُوبَةِ بِمَا رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى * وَقَدْ جَاءَتْ الْأَخْبَارُ بِأَنَّهُ صَرَخَ رُكَّانَهُ أَشَدَّ أَهْلٍ وَقْتِهِ وَكَانَ دَعَاهُ إِلَى الْإِسْلَامِ وَصَارَعَ أَبَا رُكَّانَةَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَكَانَ شَدِيدًا وَعَاوَدَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ كُلُّ ذَلِكَ يَصْرَعُهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَسْرَعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَشْيِهِ كَأَمَّا الْأَرْضُ تَطْوِي لَهُ، إِنَّا لَنُجْهِدُ أَنْفُسَنَا وَهُوَ غَيْرُ مَكْتَرٍ.

(قوله حدثنا همام) كذا في كثير من النسخ وصوابه هانئ وهو هانئ بن يحيى السلمى أخذ عن الحسن بن أبي جعفر الجعفري أحد الضعفاء قال الطبراني لم يروه عن قتادة إلا الحسن بن أبي جعفر تفرد به هانئ بن يحيى (قوله عشرة فراسخ) في الصحاح الفرسخ فارسي معرب وهو ثلاثة أميال والميل منتهى مد البصر عن ابن السكيت انتهى، وقيل الميل أربعة آلاف خطوة والخطوة ثلاثة أقدام بوضع قدم أمام قدم ويلصق به والبريد أربعة فراسخ (قوله بأنه صرَّع رُكَّانَهُ) هو بضم الراء وتخفيف الكاف، أسلم يوم الفتح وتوفي بالمدينة سنة أربعين (قوله وصارَعَ أَبَا رُكَّانَةَ) قيل إنه صارعه عليه السلام جماعة: ركانة وهو أمثلها وأبو ركانة كما ذكر القاضى هنا وأبو جهل ولا يصح وأبو الأسد الجمحي قاله السهيلي ويزيد بن ركانة أو ركانة بن يزيد على الشك رواه البيهقي وأبو داود في مراسيله (قوله غير مكترث) أي غير مبال.

(*)

(69/1)

وَفِي صِفَتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ ضَحْكَهُ كَانَ تَبَسُّمًا إِذَا التَّفْتَمَتِ التَّفْتَمَتَ مَعًا وَإِذَا مَشَى مَشَى تَقْلَعًا كَأَمَّا يَنْحَطُّ مِنْ صَبَبٍ.

(فصل) وَأَمَّا فَصَاحَةُ اللِّسَانِ وَبِلَاغَةُ الْقَوْلِ فَقَدْ كَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ ذَلِكَ بِالْمَحَلِّ الْأَفْضَلِ وَالْمَوْضِعِ الَّذِي لَا يَجْهَلُ سَلَاةَ طَبَعٍ وَبِرَاعَةَ مَنْزِعٍ وَإِجَازَ مَقْطَعٍ وَنَصَاعَةَ لَفْظٍ وَجَزَالَةَ قَوْلٍ وَصِحَّةَ مَعَانٍ وَقِلَّةَ تَكْلُفٍ أَوْتَى جَوَامِعَ الْكَلِمِ وَخُصَّ بِبَدَائِعِ الْحِكْمِ وَعَلِمَ أَلْسِنَةَ الْعَرَبِ فَكَانَ يُخَاطَبُ كُلُّ أُمَّةٍ

مِنْهَا بِلِسَانِهَا وَيُجَاوِرُهَا بِلُغَتِهَا وَيُبَارِيهَا فِي مَنْزَعِ بِلَاغَتِهَا حَتَّى كَانَ كَثِيرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ يَسْأَلُونَهُ فِي غَيْرِ
مَوْطِنٍ عَنْ شَرْحِ كَلَامِهِ وَتَفْسِيرِ قَوْلِهِ.
مَنْ تَأَمَّلَ حَدِيثَهُ وَسِيرَهُ عَلِمَ ذَلِكَ وَتَحَقَّقَهُ وَلَيْسَ كَلَامُهُ مَعَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ وَأَهْلِ الْحِجَازِ وَنَجْدٍ كَكَلَامِهِ
مَعَ ذِي الْمَشْعَارِ

(قوله تقلعا) التقلع رُفِعَ الرَّجُلُ بِقُوَّةٍ (قوله من صبيب) بفتح المهملة وبالوحدتين الأولى مفتوحة: هو
الموضع المرتفع (قوله سلاسة) بفتح السين المهملة أي سهولة (قوله وبراعة منزع) البراعة مصدر برع
الرجل بضم الراء وفتحها أي فاق أقرانه في العلم وغيره،
والمنزع المأخذ (قوله مقطوع) أي تمام كلام (قوله ونصاعة) النصاعة بفتح النون والصاد والعين
المهملتين بينهما ألف: الخلوص (قوله وجزالة) بفتح الجيم والزاي خلاف الركانة (قوله جوامع الكلم)
هو جمع جامعة (قوله وتجاوزها) بالحاء المهملة أي تجاوزها (قوله وبياريها) يقال فلان يبارى فلانا أي
يعارضه (قوله وسير) بكسر السين المهملة وفتح المثناة التحتية جمع سيرة بسكون المثناة (قوله
المشعار) بكسر الميم وسكون الشين المعجمة ثم عين مهملة وقيل معجمة بعدها ألف وراء، والهمداني
بسكون الميم وبالبدال نسبة إلى همدان قبيلة من اليمن.
(*)

(70/1)

الْهِمْدَانِيُّ وَطَهْفَةُ النَّهْدِيِّ، وَقَطْنُ بْنُ حَارِثَةَ الْعَلِيمِيِّ وَالْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ وَوَائِلُ بْنُ حُجْرٍ الْكِنْدِيِّ
وَعَبْرَهُمْ مِنْ أَقْبِيَالِ حَضْرَمَوْتٍ وَمُلُوكِ الْيَمَنِ، وَأَنْظُرْ كِتَابَهُ إِلَى هَمْدَانَ: (إِنَّ لَكُمْ فِرَاعَهَا وَوَهَاطَهَا
وَعَزَارَهَا.
تَأْكُلُونَ عِلَاقَهَا، وَتَرْعُونَ عَفَاءَهَا، لَنَا مِنْ دِفْيِهِمْ وَصِرَامِهِمْ مَا سَلَّمُوا بِالْمِيثَاقِ وَالْأَمَانَةِ.
وَهُمْ مِنَ الصَّدَقَةِ الثَّلْبُ

(قوله وطهفه) بكسر المهملة وسكون الهاء، والنهدى بفتح النون (قوله قطن) بالقاف والمهملة
المفتوحتين بعدهما نون، وحارثة بالحاء المهملة والمثلثة، والعليمي بضم العين المهملة وفتح اللام من بني
عليم (قوله من حجر) بضم الحاء المهملة وسكون الجيم (قوله من أقبيال حضرموت) الأقبال بفتح

الهمزة وفتح المثناة من تحت ثم ألف ولام: جمع قيل بفتح القاف وسكون المثناة، وهو الملك من ملوك حمير، وحضرموت اسم لبلد باليمن ولقبيلة (قوله فراعها) هو بفاء مكسورة وراء وعين مهملة: ما علا من الأرض (قوله ووهاطها) بكسر الواو بالطاء المهملة جمع وهط بفتح الواو وسكون الهاء وهو المطمئن من الأرض (قوله عزازها) بفتح العين المهملة وبزائين مخففتين قال الهروي هو ما اشتد من الأرض وصلب

وخشن (قوله علافها) بكسر العين المهملة وتخفيف اللام والفاء قال الهروي هو جمع علف يقال علف وعلاف كجمل وجمال (قوله عفاهها) بفتح العين المهملة وتخفيف الفاء والمد قال الهروي هو ما ليس فيه ملك (قوله من دفئهم وصرامهم) الدفاء بكسر المهملة وبالفاء الساكنة وبالهمز، والصرام بكسر المهملة وتخفيف الراء قال الهروي معناه من إبلهم وغنمهم وقيل سماها دفئا لأنها يتخذ من أوبارها وأصوافها ما يتدفؤن به (قوله الثلب) بكسر المثناة وسكون اللام بعدها موحدة قال الهروي هو من الذكور الذى هرم وتكسرت أسنانه.

(*)

(71/1)

وَالنَّابُ وَالْفَصِيلُ وَالْفَارِضُ الدَّاجِنُ وَالْكَبِشُ الْخَوَارِيُّ وَعَلَيْهِمْ فِيهَا الصَّالِحُ وَالْقَارِحُ وَقَوْلُهُ لِنَهْدٍ:
(اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَحْضِهَا وَمَحْضِهَا وَمَذْقِهَا وَابْعَثْ رَاعِيَهَا فِي الدَّثْرِ وَأَفْجُرْ لَهُ التَّمَدَّ وَبَارِكْ لَهُمْ فِي
الْمَالِ وَالْوَلَدِ، مَنْ أَقَامَ الصَّلَاةَ كَانَ مُسْلِمًا، وَمَنْ آتَى الزَّكَاةَ كَانَ مُحْسِنًا، وَمَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
كَانَ مُخْلِصًا، لَكُمْ يَا بَنِي تَهْدٍ وَدَائِعٍ

(قوله والناب) بالنون والموحدة في آخره.

قال الهروي قال أبو بكر هي الناقة الهرمة التي طال نابها وذلك من أمارات هرمها، والفارض الداجن فالفارض بالفاء والراء والضاد المعجمة المسن من الإبل، والداجن بالذال المهملة والجيم المكسورة: الدابة التي تألف البيت (قوله الخوارى) بجاء مهملة وواو مفتوحتين وراء مكسورة وياء نسبة، قال ابن الأثير منسوب إلى الحور وهي جلود تتخذ من جلود الضأن وقيل هو ما دبغ من الجلود بغير قرظ وهو أحد ما جاء على أصله ولم يعل، كتاب، قال الكاشغرى في كتابه مجمع الغريب: الحورى المكوى منسوب إلى الحورا وهي كية يقال حوره إذا كواه هذا الكية (قوله الصالغ) بالصاد المهملة واللام

المكسورة والغين المعجمة قال ابن الأثير هو من البقر والغنم الذي كمن وانتهى سنه في السنة السادسة ويقال بالسین انتهى (قوله والقارح) بالقاف والراء والحاء المهملة قال ابن الأثير:
الفرس القارح وفي القاموس: القارح من ذوى الحافر بمنزلة البازل من الإبل (قوله لنهد) بفتح النون وسكون الهاء وبالذال المهملة: قبيلة من اليمن (قوله في محضها ومحضها) الأول بالحاء المهملة والضاد المعجمة: اللبن الخالص، والثاني بالمعجمتين وهو ما محض من اللبن وأخذ زيده (قوله مذقها) هو بفتح الميم وسكون الذال المعجمة والقاف: المزج والخلط والمراد هنا اللبن المخلوط بالماء (قوله في الدثر) بفتح الدال المهملة وسكون المثناة وبالراء: المال الكثير يقع على الواحد والاثنين والجماعة، قاله ابن الأثير (قوله التمد) بفتح المثناة والميم وبالذال المهملة المال القليل (قوله ودائع الشرك) أي عهوده وموائيقه أعطيته وديعا أي عهدا وقيل ما كانوا استودعوه (*)

(72/1)

الشَّرِكِ وَوَضَائِعِ الْمُلْكِ، لا نلطف في الزَّكَاةِ وَلَا تُلْجِدُ فِي الْحَيَاةِ وَلَا تَتَنَاقَلَ عَنِ الصَّلَاةِ، وَكَتَبَ لَهُمْ، فِي الْوُظَيْفَةِ الْفَرِيضَةَ وَلَكُمْ الْفَارِضَ وَالْقَرِيشَ وَذُو الْعِنَانِ الرَّكُوبُ وَالْفُلُؤُ الصَّبِيْسُ، لَا يَمْنَعُ سِرْحَمَ

من أموال الكفار الذين لم يدخلوا في الإسلام، أراد أنها حلال لهم لأنها مال كافر قدر عليه من غير عهد ولا شرط وَيَدَّلْ عَلَيْهِ قَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ: ما لم يكن عهد (قوله ووضائع) بفتح الواو والضاد المعجمة وفي آخره عين مهملة جمع وضيفة وهي الوضيفة على الملك وما يلزم الناس في أموالهم من الصدقة والزكاة يعنى لا يتجاوزها معكم ولا يزيد فيها وقيل معناه لا يأخذ منكم ما كان ملوككم وضعوه عليكم بل هو لكم والأول يناسبه الملك بكسر الميم والثاني بضمها (قوله تلطف) بضم المثناة الفوقية وسكون اللام وكسر الطاء المهملة بعدها أخرى يقال لط الغريم وألط إذا منع الحق (قوله ولا تلحد) بضم المثناة الفوقية وسكون اللام وكسر الحاء وبالذال المهملتين قال ابن الأثير أي لا يحصل منكم ميل عن الحق ما دتمم أحياء (قوله الفريضة) قال ابن الأثير: الفريضة المسنة الهرمة يعنى هي لكم لا يؤخذ منكم في الزكاة ويروى عليكم

في الوظيفة الفريضة أي في كل نصاب ما فرض فيه انتهى (قوله الفارض) بالفاء وهي المسنة، وفي بعض النسخ بالعين المهملة وهي الناقاة التي يصيبها كسر أو مرض فتخر، والقريش بالفاء والراء المكسورة والمثناة التحتية الساكنة والشين المعجمة قال الهروي قال العتبي هي التي وضعت حديثنا

كالنفساء من النساء وقال الأصمعي فرس قريش إذا حمل عليها النتاج لسبع (قوله وذو العنان الركون) العنان بكسر العين المهملة سير اللجام قال ابن الأثير يريد الفرس الذلول لأنه يلجم ويركب (قوله والفلو) بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو: المهر، قال أبو بريد إذا فتحت الفاء شددت الواو وإذا كسرتها خففت فقلت فهو مثل جرو، والضبيس بفتح الصاد المعجمة وكسر الموحدة بعدها مثناة تحتية ثم سين مهملة قال الهروي هو العسر الصعب (قوله سرحكم) بفتح السين المهملة وإسكان الراء وبالحاء المهملة أي ماشيتكم.

(*)

(73/1)

وَلَا يُعْضَدُ طَلْحُكُمْ وَلَا يُجْبَسُ دَرْكُمْ مَا لَمْ تُضْمِرُوا الرَّمَاقَ وَتَأْكُلُوا الرِّبَاقَ، مَنْ أَقَرَّ فَلَهُ الْوَفَاءُ بِالْعَهْدِ وَالذِّمَّةُ وَمَنْ أَبِي فَعَلَيْهِ الرِّبْوَةُ * ومن كتابه لوائل بن حُجْرٍ: (إِلَى الْأَقْيَالِ الْعَبَاهِلَةِ وَالْأَوْزَاعِ الْمَشَائِبِ،

(قوله يعضد) بضم المثناة التحتية وسكون العين المهملة وفتح الصاد المعجمة بعدها دال مهملة أي يقطع، والطلح شجر عظام من شجر العظام وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى (وطلح منضود) فقال المفسرون هو شجر الموز وقيل الطلع (قوله وَلَا يُجْبَسُ دَرْكُمْ) أي ذوات الدر أراد أن الماشية لا تحشر إلى المصدق وهو الذي يأخذ صدقات الماشية ولا يجبس عن المرعى إلى أن يجتمع ثم بعد لما في ذلك من الإضرار بها قاله ابن الأثير (قوله ما لم تضمروا الرماق) بكسر الراء بعدها ميم مخففة ففاف بعد الألف أي النفاق يقال رماقه رماقا وهو أن ينظر إليه شررا نظر العداوة يعني ما لم تضق قلوبكم عن الحق يقال عيشه رماق أي ضيق وعيش رماق أي يمسك الرماق وهو بقية الروح وآخر النفس قاله ابن الأثير (قوله وتأكلون الرباق) بكسر الراء وبالموحدة وألف ففاف جمع ربق بكسر الراء وهو الحبل فيه عدة عرى يشد به البهم، الواحدة من العرى ربقة وفي الحديث خلع ربقة الإسلام من عنقه كذا في الصحاح، قال ابن الأثير شبه ما يلزم الأعناق من العهد بالرباق واستعار الأكل لبقض العهد فإن البهيمة إذا أكلت الربق خلصت من الشدة (قوله والذمة) هي بمعنى العهد (قوله فعليه الربوة) بكسر الراء وفتحها أي من تقاعد عن أداء الزكاة فعليه الزيادة في الفريضة الواجبة عقوبة عليه (قوله العباهلة) بفتح العين المهملة فالوحدة بعدها ألف فهاء مكسورة فلام، في المصباح عباهلة اليمن ملوكهم الذين أقروا على ملكهم لا يزولون عنه (قوله والأرواع) بفتح الهمزة وسكون

الراء وفتح الواو بعدها ألف فعين مهملة قال الهروي هي الحسان الوجوه يقال رائع وأرواع (قوله المشاييب) بفتح الميم والشين المعجمة الخفيفة بعدها ألف فموحدة فمثناة تحتية فموحدة قال الهروي أراد الرؤس السادة الزهر الألوان، زاد ابن الأثير: واحدهم مشبوب كأنما أوقدت ألوانهم بالنار. (*)

(74/1)

وَفِيهِ: فِي التَّيْعَةِ شَاةٌ لَا مَقْوَرَةٌ الْأَلْيَاطِ وَلَا صِنَاكَ وَأَنْطُوا الشَّبِجَةَ وَفِي السُّيُوبِ الْحُمُسُ وَمَنْ زَنِ مِمَّ
بِكُرٍّ فَاصْقَعُوهُ مِائَةً

(قوله في التبيعة) بكسر المثناة الفوقية فسكون المثناة التحتية فعين مهملة قال الهروي قال أبو عبيدة هي الأربعون من الغنم وقال أبو سعيد أدنى ما تجب من الصدقة كالأربعين من الغنم فيها شاة وخمس الإبل فيها شاة وأصله من التبع وهو الفئ يقال أتاع فيه فتاع (قوله لا مقورة الأليايط) المقورة بضم الميم وفتح القاف وتشديد الواو بعدها راء: والأليايط بفتح الهمزة وسكون اللام وتخفيف المثناة التحتية وفي آخره طاء مهملة قال الهروي يعني لا مسترخية الجلود لهزائها من الانوار وهو الاسترخاء في الجلود والهزال، والأليايط جمع ليط وهو الشعر اللانط بالعود يعني اللازق به (قوله ولا صنالك) بكسر المعجمة وبالنون المخففة والكاف، قال الهروي: الصنالك الكثير اللحم (قوله وأنطوا) بفتح الهمزة وسكون النون لغة يمانية في أعطوا، والثبجة: بالمثلثة فالموحدة فالجيم المفتوحات قال الهروي يعني أعطوا الوسط في الصدقة ولا تعطوا من خيار المال ولا من رذالته وحشوه انتهى (قوله وفي السيوب) بالسین المهملة والمثناة التحتية المضمومتين والوحدة بعد الواو قال الهروي قال أبو عبيد: السيوب الركاز ولا أراه أخذ إلا من السيب وهو العطية قال ابن الأثير وقيل السيوب عروق من الذهب والفضة تسيب في المعادن أي يتلون فيها ويظهر (قوله مم بكر) قال ابن الأثير لغة أهل اليمن يدلون لام التعريف ميمما فعلى هذا تكون راء بكر مكسورة من غير تنوين لأن أصله (من البكر) فلما أبدل اللام ميمما بقيت الحركة بحالها كقوهم بالحرث في بنى الحرث ويكون استعمل البكر موضع الأبقار والأشبه أن يكون نكرة منونة وقد أبدلت نون (من) ميمما لأن النون الساكنة إذا كان بعدها باء قلبت في اللفظ ميمما نحو منبر وعنبر فيكون التقدير من زنا من بكر انتهى ملخصا. فإن قيل ما ذكره من الأشبه لا يتأتى في قوله بعد ذلك مم ثيب؟ أجيب بأن القلب في مم ثيب على

هذه المناسبة مم بكر لوقوع الباء الموحدة بعد النون والعرب كثيرا ما يخرجون الكلام عن الأصل إلى غيره للمناسبة كقولهم ما قدم وحدث بضم الدال من حدث لمناسبة قدم والأصل حدث بفتح الدال (قوله فاصقوه) بهمزة وصل وصاد مهملة وقاف مفتوحة وعين مهملة مضمومة.

(*)

(75/1)

واستوفضون عامًا وَمَنْ زَيْ مِم تِيْبٍ فَضْرَجُوهُ بِالْأَضَامِيمِ وَلَا تَوْصِيمٍ فِي الدِّينِ وَلَا عَمَهُ فِي فَرَائِضِ اللَّهِ وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ) وَوَائِلُ بْنُ حُجْرٍ يَتَرَفَّلُ عَلَى الْأَقْيَالِ.
أَيْنَ هَذَا مِنْ كِتَابِهِ لِأَنْسٍ فِي الصَّدَقَةِ الْمَشْهُورِ لَمَّا كَانَ كَلَامٌ هَؤُلَاءِ عَلَى هَذَا الْحَدِّ وَبَلَغَتْهُمْ عَلَى هَذَا النَّمَطِ وَأَكْثَرُ اسْتِعْمَالِهِمْ هَذِهِ الْأَلْفَاظُ؟ اسْتَعْمَلَهَا مَعَهُمْ لِيُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَيُحَدِّثِ النَّاسَ بِمَا يَعْلَمُونَ، وَكَقَوْلِهِ فِي حَدِيثِ عَطِيَّةِ السَّعْدِيِّ: (فَإِنَّ أَيْدِيَ الْعُلْيَا هِيَ الْمُنْطِيقَةُ

قال ابن الأثير أي اضربوه وأصل الصقع الضرب على الرأس وقيل الضرب ببطن الكف (قوله واستوفضون) بهمزة وصل وسين مهملة ومثناة فوقية مفتوحة وواو ساكنة وفاء مكسورة وضاد معجمة قال الهروي أي غربوه وانفواه واطردوه وأصله من استوفضت الإبل إذا تفرقت في رعيها (قوله فضرجه) بالضاد المعجمة المفتوحة والراء المشددة المكسورة والجيم قال الهروي التضريح التدمية وقال ابن الأثير ضرجه بالأضاجيم أي دموه بالضرب (قوله بالأضاميم) بفتح الهمزة وتخفيف الضاد المعجمة وميمين بينهما مثناة من تحت قال الهروي يعنى جماهير الحجاز يرد الرجم واحدهما إضمامة لأن بعضها ضم إلى بعض وكذلك في جماعات الناس الكتب (قوله ولا توصيم) بفتح المثناة فوقية وسكون الواو وكسر الصاد المهملة قال الهروي يقول لا تفتروا في إقامة الحد ولا تحابوا فيه والوصم الكسل والتواني (قوله ولا غمة) بضم الغين المعجمة وتشديد الميم قال ابن الأثير لا تستر ولا تخفى فرائضه (قوله يترفل) بتشديد الفاء المفتوحة قال ابن الأثير أي يتسود ويتأأس استعارة من ترفيل الثوب وهو إسباغته وإسباله (قوله أين هذا من كتابه لأنس) قيل لم يكتب صلى الله عليه وسلم إلى أنس وإنما أبو بكر هو الذى كتب إليه وأجيب بأن الدارقطني ذكر بإسناد صحيح رواية أنس لهذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وذكر أبو داود عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم

كتب كتاب الصدقة ولم يخرجه فعمل به أبو بكر وعمر (قوله فإن اليد العليا هي المنطية) في الصحيحين عن (*)

(76/1)

وَالْيَدِ السُّفْلَى هِيَ الْمُنْطَاةُ قَالَ فَكَلَّمَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلُغَتِنَا.
وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ الْعَامِرِيِّ حِينَ سَأَلَهُ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (سَلْ عَنْكَ) أَي سَلْ عَمَّا
شِئْتَ وَهِيَ لُغَةُ بَنِي عَامِرٍ وَأَمَّا كَلَامُهُ الْمُعْتَادُ
وَفَصَاحَتُهُ الْمَعْلُومَةُ وَجَوَامِعُ كَلِمِهِ وَحِكْمِهِ الْمَأْثُورَةُ فَقَدْ أَلْفَ النَّاسُ فِيهَا الدَّوَاوِينَ وَجُمِعَتْ فِي أَلْفَاظِهَا
وَمَعَانِيهَا الْكُتُبُ، وَمِنْهَا مَا لَا يُوَازِي فَصَاحَةً وَلَا يُبَارَى بِلَاغَةً كَقَوْلِهِ: (الْمُسْلِمُونَ تَتَكَافَوْنَ دِمَاؤَهُمْ
وَيَسْعَى

ابن عَمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ وَذَكَرَ الصَّدَقَةَ وَالتَّعَفُّفَ عَنِ الْمَسْأَلَةِ
(اليد العليا خير من اليد السفلى) والعليا هي المنفقة والسفلى هي السائلة ورواه مالك وأبو داود
والنسائي قال أبو داود وقد اختلف على أيوب عن نافع في هذا الحديث فقال عبد الوارث، اليد
العليا المتعففة وقال أكثرهم عن حماد بن زيد عن أيوب: المنفقة، وقال واقد عن حماد المتعففة قال
الخطابي رواية المتعففة أشبه وأصح في المعنى لأن ابن عمر ذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذكر هذا الكلام وهو يذكر الصدقة والتعفف عنها، فعطف الكلام على سببه الذي خرج عليه وعلى
ما يطابقه في معناه أولى وقد يتوهم كثير من الناس أن معنى العليا أن يد المعطى مستعلية فوق يد
الآخذ يجعلونه من علو الشئ إلى فوق وليس ذلك عندي بالوجه وإنما هو من علا المجد والكرم يريد
التعفف عن المسألة والرفع عنها انتهى كلامه (قوله الدواوين) هو جمع ديوان بكسر الدال المهملة
وقد تفتح فارسي معرب وفي الصحاح أصله دووان فعوض عن إحدى الواوين ياء، وسبب تسميته
ديوانا وجهان أحدهما أن كسرى اطلع يوما على كتاب ديوانه فرآهم يحسبون مع أنفسهم فقال
دوانت أي مجانين ثم حذفت التاء لكثرة الاستعمال والثاني أن الديوان بالفارسية اسم للشياطين
فسمى الكتاب باسمهم لخدقهم بالأمر ووقوفهم على الجلى والخفى (قوله يوازي) بضم المثناة التحتية
وبالراء المفتوحة أي يماثل ويقابل (قوله تكافؤ) أي تتكافؤ فحذف إحدى التائين والمعنى يتساوى

ويتماثل في القصاص والديبات.

(*)

(77/1)

بِدِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ وَهُمْ يَدُّ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ) * وَقَوْلُهُ (النَّاسُ كَأَسْنَانِ الْمَشْطِ
والمراء مع مَنْ أَحَبَّ وَلَا خَيْرَ فِي صُحْبَةِ مَنْ لَا يَرَى لَكَ مَا تَرَى لَهُ والناس معادن وما هلك امرؤ عرف
قدره والمستشار مؤتمن وهو بالخيار ما لم يتكلم ورحم الله عبدا قال خيرا فعنم أو سكت فسليم) *
وَقَوْلُهُ (أَسْلِمَ تَسْلَمَ وَأَسْلَمَ يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ، وَإِنَّ أَحَبَّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبَكُمْ مِنِّي مَجَالِسَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ
أَحْسَنِكُمْ أَخْلَافًا الْمَوْطُونِ أَكْنَفَا الَّذِينَ يَأْلَفُونَ وَيُؤْلَفُونَ) وَقَوْلُهُ (لَعَلَّهُ كَانَ يَتَكَلَّمُ بِمَا لَا يَعْنيهِ وَيَبْخُلُ بِمَا
لَا يَعْنيهِ) وَقَوْلُهُ (ذُو الْوَجْهَيْنِ لَا يَكُونُ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهاً وَهيه عن قبل وَقَالَ وَكَثْرَةُ السُّؤَالِ وَإِضَاعَةُ
الْمَالِ وَمَنْعُ وَهَاتِ وَعُقُوقِ الْأُمّهَاتِ

(قوله وهم يد) أي جماعة (قوله كأسنان المشط) هو بضم الميم وكسرهما وسكون الشين المعجمة (قوله
أحسنكم) جمع حسن (قوله الموطون) بضم الميم وفتح الواو والطاء المشددة المهملة وبالهمزة
المضمومة اسم مفعول من التوطئة والتمهيد (قوله والأكناف) بالنون بعد الكاف الجوانب، أراد الذين
جوانبهم وطبئة يتمكن من صاحبها ولا يتأذى (قوله هئيه عن قيل وقال) أي ما يتحدث به
المتجالسون من قولهم قيل كذا وقال كذا، ويجوز بناؤهما على أنهما فعلان ما ضيان مستتر في كل
منهما ضمير، وإعرابهما على إجرائهما مجرى الأسماء ولا ضمير فيهما، وقال أبو عبيد هما مصدران
يقال قلت قولاً وقيلاً وقيلاً وقيل المراد النهي عن كثرة الكلام ابتداءً وجواباً، وقيل المراد حكاية
أقوال الناس والتحدث عما لا يجدي، قال ذلك كله ابن الأثير (قوله وكثرة السؤال) قيل أراد مسألة
الناس أموالهم وقيل كثرة البحث عن أخبار الناس وما لا يعنى وقيل كثرة سؤال النبي صلى الله عليه
وسلم عما لم ينزل ولم يؤذن به (قوله وإضاعة المال) هو إنفاقه فيما حرم الله وقيل ترك القيام عليه
وإهماله وقيل دفع مال السفه إليه (قوله ومنتع وهات) أي منع ما عليه إعطاؤه وطلب ما ليس له
(قوله وعقوق الأمهات) يقال عق والده يعقه عقوقاً إذا آداه (*)

(78/1)

وَوَادِ الْبَنَاتِ وَقَوْلُهُ (اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ وَأَتَّبِعِ السَّبِيلَ الْحَسَنَةَ تَمَّحُهَا وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ وَخَيْرِ الْأُمُورِ أَوْسَطُهَا) وَقَوْلُهُ (أَحِبِّ حَبِيبَكَ هَوْنًا مَا عَسَى أَنْ يَكُونَ بَغِيضَكَ يَوْمًا مَا) وَقَوْلُهُ (الظُّلْمُ ظَلَمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) وَقَوْلُهُ فِي بَعْضِ دُعَائِهِ (اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِكَ تَهْدِي بِي قَلْبِي وَتَجْمَعُ بِي أَمْرِي وَتَلْمُ بِي شَعْنِي وَتُصْلِحُ بِي غَائِبِي وَتَرْفَعُ بِي شَاهِدِي وَتُرَكِّي بِي عَمَلِي وَتُلْهِمُنِي بِي رُشْدِي وَتُرُدُّ بِي أَلْفِي وَتَعْصِمُنِي بِي مِنْ كُلِّ سُوءٍ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْفُوزَ عِنْدَ الْقَضَاءِ وَنَزَلَ الشُّهَدَاءِ وَعَيْشَ السُّعَدَاءِ وَالنَّصْرَ عَلَى الْأَعْدَاءِ) إِلَى مَا رَوَتْهُ الْكَافَّةُ عَنِ الْكَافَّةِ مِنْ مَقَامَاتِهِ وَمُحَاضِرَاتِهِ وَخُطْبِهِ وَأَدْعِيَتِهِ وَمُخَاطَبَاتِهِ وَعُهُودِهِ بِمَا لَا خِلَافَ أَنَّهُ نَزَلَ مِنْ ذَلِكَ مَرْتَبَةً لَا يُقَاسُ بِهَا غَيْرُهُ وَحَازَ فِيهَا سَبَقًا لَا يُقَدَّرُ قَدْرُهُ وَقَدْ جُمِعَتْ مِنْ كَلِمَاتِهِ الَّتِي لَمْ يُسَبِّقْ

وعصاه وأصله الشق والقطع وإنما خص الأمهات لأن عقوقهن أقبح من عقوق الآباء (قوله وواد البنات) هو بهمزة ساكنة بعد واو مفتوحة دفنهن حيات غيرة وأنفة وتخفيفا لمؤنتهن (قوله هونا ما) أي حبا قليلا، والهون في الأصل السكينة ومصدر هان بمعنى خف (قوله أسألك رحمة من عندك) قيل الأشياء كلها من عند الله فما معنى التقييد بقوله من عندك؟ وأجيب بأن معناه رحمة لا في مقابلة عمل عملته (قوله تلم) بفتح المثناة الفوقية وضم اللام، وشعنى بفتح الشين المعجمة والعين المهملة وكسر المثناة أي تجمع ما تفرق من أمرى (قوله نزل الشهداء) النزل بضم النون والزى ما يهيا للضيف (قوله الكافة عن الكافة) في الصحاح الكافة جمع من الناس، يقال لقبتهم كافة أي جميعهم انتهى، وعن سيبويه إن التعريف في كافة لا يجوز وإنما استعمل منكرا منصوبا على الحال كقاطبة (قوله سبقا) بفتح السين المهملة (*)

(79/1)

إِلَيْهَا وَلَا قَدَرَ أَحَدٌ أَنْ يُفْرِعَ فِي قَالِهِ عَلَيْهَا كَقَوْلِهِ، حَمِي الْوَطِيسُ، وَمَاتِ حَتْفَ أَنْفِهِ، لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرِ مَرَّتَيْنِ وَالسَّعِيدُ مَنْ وَعِظَ بغيرِهِ) فِي أَخَوَاتِهَا مَا يُدْرِكُ النَّظْرُ الْعَجَبَ فِي مُضْمَنِيهَا وَيَذْهَبُ بِهِ الْفِكْرُ فِي أَدَانِي حِكْمِهَا وَقَدْ قَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ مَا رَأَيْنَا الَّذِي هُوَ أَفْصَحُ مِنْكَ فَقَالَ، وَمَا يَمْنَعُنِي وَإِنَّمَا أَنْزَلَ الْقُرْآنُ بِلِسَانِي لِسَانَ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى) أَنَا أَفْصَحُ الْعَرَبِ بَيْدَ أَيِّ مَنْ قُرَيْشٍ وَنَشَأْتُ فِي بَنِي سَعْدِ، فَجَمِعَ لَهُ بِذَلِكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُوَّةَ عَارِضَةِ الْبَادِيَةِ

وَجَزَّالَتَهَا وَنَصَاعَةُ الْفَاطِ الْحَاضِرَةِ وَرَوْنَقُ كَلَامِهَا إِلَى التَّائِيدِ الْإِلَهِيِّ الَّذِي مَدَدَهُ الْوَحْيُ الَّذِي لَا يُحِيطُ
بِعَلْمِهِ بِشَرِيٍّ.

وَقَالَتْ أُمُّ مَعْبُدٍ فِي وَصْفِهَا لَهُ

وسكون الموحدة مصدر سبق يسبق ويفتحها المال الذي يؤخذ رهنا على المسابقة (قوله في قالبه)
بفتح اللام وكسرهما والفتح أكثر (قوله الوطيس) بواو مفتوحة وطاء مهملة مكسورة ومثناة تحتية
ساكنة وسين مهملة اسم لشيء يشبه التنور وقيل الضراب في الحرب، وقيل الوطوس الذي يطس
الناس أي يدقهم وقال الأصمعي حجارة مدورة إذا حميت لم يقدر أحد يطؤها (قوله ومات حتف
أنفه) أي من غير قتل ولا ضرب قيل كَيْفَ يَكُونُ هذا من الألفاظ الَّتِي لَمْ يُسَبِّقْ بِهَا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وسلم وقد قال السموءل من قصيدة لامية اختارها أبو تمام في حماسته.
وما مات منا سيد حتف أنفه * ولا طل منا حيث كان قتيل وأجيب بأن القصيدة المذكورة اختلف في
قائلها فقيل السموءل وقيل عبد الملك الحارثي وهو إسلامي (قوله بيد) بالموحدة والمثناة التحتية
الساكنة والبدال المهملة قال ابن مالك وغيره بمعنى غير على حد قوله.
ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم * بهن فلول من قراع الكتائب (*)

(80/1)

حُلُو الْمَنْطِقِ فَصْلٌ لَا نَزْرٌ وَلَا هَدْرٌ كَأَنَّ مَنْطِقَهُ خَرَزَاتٌ نُظْمَنَ وَكَانَ جَهِيرَ الصَّوْتِ حَسَنَ النَّعْمَةِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(فصل) وَأَمَّا شَرَفُ نَسَبِهِ وَكَرَمُ بَلَدِهِ وَمَنْشَأُهُ فَمَا لَا يَجْتَاجُ إِلَى إِقَامَةِ دَلِيلٍ عَلَيْهِ وَلَا بَيَانِ مُشْكِلٍ وَلَا
خَفِيِّ مِنْهُ فَإِنَّهُ نُحْبَةُ بَنِي هَاشِمٍ وَسَلَالَةُ قُرَيْشٍ وَصَمِيمِهَا وَأَشْرَفُ الْعَرَبِ وَأَعَزُّهُمْ نَفَرًا مِنْ قَبْلِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ
وَمِنْ أَهْلِ مَكَّةَ مِنْ أَكْرَمِ بِلَادِ اللَّهِ عَلَى اللَّهِ وَعَلَى عِبَادِهِ، حَدَّثَنَا قَاضِي الْفُضَاةِ حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ
الصَّدِّيقِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو الْوَلِيدِ سُلَيْمَانُ بْنُ خَلْفٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو ذَرٍّ عَبْدُ بْنُ أَحْمَدَ
حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ السَّرْحَسِيُّ وَأَبُو إِسْحَقَ وَأَبُو الْهَيْثَمِ قَالُوا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرِو عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ
عن

وقال ابن هشام في المغنى هي هنا بمعنى من أجل (قوله فصل) بالفاء المفتوحة والصاد الساكنة المهملة (قوله لا نزر) بفتح النون وسكون الزاى بعدها راء أي لا قليل، فيدل على عَدَمِ القُدْرَةِ عَلَى الكلام (قوله ولا هذر) باسكان الذال المعجمة وبعدها راء مصدر هذر إذا كثر كلامه (قوله نخبة) النخبة بضم النون وسكون الخاء المعجمة بعدها موحدة: الخيار (قوله حلالة قريش) سلالة الشئ ما استل منه (قوله السرخسى) هو الحموى وقد تقدم (قوله وأبو إسحق) هو إبراهيم بن أحمد المستملى (قوله وأبو الهيثم) هو مُحَمَّد بن مكى من زارع (قوله عن عمرو وهو ابن أبي عمرو مولى المطلب يروى عن أنس وعكرمة (قوله عَنْ سَعِيدِ المَقْبَرِيِّ) هو سعيد ابن أبي سعيد المقبرى واسم أبي سعيد كيسان وكنية (1 - 6) (*)

(81/1)

أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ (بُعِثْتُ مِنْ خَيْرِ قُرُونِ بَنِي آدَمَ قَرْنَا فَقَرْنَا حَتَّى كُنْتُ مِنَ الْقَرْنِ الَّذِي كُنْتُ مِنْهُ)

وَعَنِ الْعَبَّاسِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ فَجَعَلَنِي مِنْ خَيْرِهِمْ مِنْ خَيْرِ قُرُونِهِمْ ثُمَّ تَخَيَّرَ الْقَبَائِلَ فَجَعَلَنِي مِنْ خَيْرِ قَبِيلَةٍ ثُمَّ تَخَيَّرَ الْبُيُوتَ فَجَعَلَنِي مِنْ خَيْرِ بُيُوتِهِمْ فَأَنَا خَيْرُهُمْ نَفْسًا وَخَيْرُهُمَا بَيْتًا، وَعَنْ وَائِلَةَ بِنِ الْأَسْقَعِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى مِنْ وَلَدِ إِبْرَاهِيمَ إِسْمَاعِيلَ وَاصْطَفَى مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلِ بَنِي كِنَانَةَ وَاصْطَفَى مِنْ بَنِي كِنَانَةَ قُرَيْشًا وَاصْطَفَى مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ وَاصْطَفَى مِنْ بَنِي هَاشِمٍ قَالِ التِّرْمِذِيُّ وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَفِي حَدِيثٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا رَوَاهُ الطَّبْرِيُّ أَنَّهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ (إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ اخْتَارَ خَلْقَهُ فَاخْتَارَ مِنْهُمْ بَنِي آدَمَ ثُمَّ اخْتَارَ بَنِي آدَمَ فَاخْتَارَ مِنْهُمْ الْعَرَبَ ثُمَّ اخْتَارَ الْعَرَبَ فَاخْتَارَ مِنْهُمْ قُرَيْشًا ثُمَّ اخْتَارَ قُرَيْشًا فَاخْتَارَ مِنْهُمْ بَنِي هَاشِمٍ ثُمَّ اخْتَارَ بَنِي هَاشِمٍ فَاخْتَارَ مِنْهُمْ فَلَمْ أَزَلْ خِيَارًا مِنْ خِيَارِ أَلَا مَنْ أَحَبَّ الْعَرَبَ فَبِحَبِي أَحَبَّهُمْ وَمَنْ أَبْغَضَ الْعَرَبَ فَبِبُغْضِي أَبْغَضَهُمْ) وَعَنِ ابْنِ

سعيد أبو سعيد، روي عن أبي هريرة وعائشة وخلق، وروي عنه الليث ومالك وخلق (قوله من خير قرون بني آدم) القرن أهل كل زمان وقيل أربعون سنة وقيل ستون وقيل سبعون وقيل ثمانون وقيل مائة وقيل مائة وعشرون (قوله وعن وائلة) بمثلثة مكسورة (ابن الأسقع) بسين مهملة وقاف مفتوحة

وعين مهملة (قوله رواه الطبري (هو الحافظ محمد بن جرير: أحد الأعلام توفي سنة عشر وثلاثمائة.
(*)

(82/1)

عَبَّاسٍ أَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَتْ رَوْحُهُ نُورًا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ تَعَالَى قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ آدَمَ بِالْفِي عَامٍ
يُسَبِّحُ ذَلِكَ النُّورُ وَتُسَبِّحُ الْمَلَائِكَةُ بِتَسْبِيحِهِ فَلَمَّا خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ أَلْقَى ذَلِكَ النُّورَ فِي صُلْبِهِ فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (فَأَهْبَطَنِي اللَّهُ إِلَى الْأَرْضِ فِي صُلْبِ آدَمَ وَجَعَلَنِي فِي صُلْبِ نُوحٍ وَقَدَفَ
بِي فِي صُلْبِ إِبْرَاهِيمَ ثُمَّ لَمْ يَزَلِ اللَّهُ تَعَالَى يَنْقُلُنِي مِنَ الْأَصْلَابِ الْكَرِيمَةِ وَالْأَرْحَامِ الطَّاهِرَةِ حَتَّى أَخْرَجَنِي
مِنْ أَبِي لَيْسَ لَمْ يَلْتَقِيَا عَلِيَّ سِفَاحِ قَطُ، وَيَشْهَدُ بِصِحَّةِ هَذَا الْخَيْرِ شِعْرُ الْعَبَّاسِ الْمَشْهُورِ فِي مَدِيحِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(فصل) وَأَمَّا مَا تَدْعُو ضُرُورَةَ الْحَيَاةِ إِلَيْهِ بِمَا فَصَلَّنَاهُ فَعَلَى ثَلَاثَةِ أَضْرِبٍ: ضَرْبُ الْفَضْلِ فِي قَلْبِهِ
وَضَرْبُ الْفَضْلِ فِي كَثْرَتِهِ وَضَرْبُ تَخْتَلِفُ الْأَحْوَالِ فِيهِ، فَأَمَّا مَا التَّمَدُّحُ وَالْكَمَالُ بِقَلْبِهِ اتِّفَاقًا وَعَلَى
كُلِّ حَالٍ عَادَةً وَشَرِيعَةً كَالْغَدَاءِ وَالنُّوْمِ، وَلَمْ تَزَلِ الْعَرَبُ وَالْحِكَمَاءُ تَتَمَادَّحُ بِقَلْبَيْهِمَا وَتَدْمُ بِكَثْرَتِهِمَا لِأَنَّ
كَثْرَةَ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ دَلِيلٌ عَلَى النَّهْمِ وَالْحِرْصِ وَالشَّرِّهِ وَغَلْبَةِ الشَّهْوَةِ، مُسَبِّبٌ لِمَضَارِّ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ
جَالِبٌ لِأَدْوَاءِ

(قوله شعر العباس) هو: مِنْ قَبْلِهَا طِبْتَ فِي الظَّلَالِ وَفِي مُسْتَوْدَعٍ حَيْثُ يُخَصَفُ الورق، وسيأتي تمامه
في كلام المصنف إن شاء الله تعالى (قوله كالغداء) بكسر الغين وبالذال المعجمتين: ما يتغذى به من
الطعام والشراب، وأما الغداء بفتح الغين المعجمة وبالذال المهملة هو الطعام بعينه وهو خلاف
العشاء (قوله النهم بفتح النون والهاء: هو إفراط الشهوة في الطعام (قوله والشره) بفتح الشين
المعجمة والراء.

هو غلبة الحرس (قوله مسبب) بكسر الموحدة الأولى.

(*)

(83/1)

الجسدِ وَخُثَارَةَ النَّفْسِ وَامْتِلَاءِ الدِّمَاغِ، وَقَلْتُهُ دَلِيلٌ عَلَى الْقَنَاعَةِ وَمَلِكُ النَّفْسِ، وَقَمْعُ الشَّهْوَةِ مُسَبِّبٌ لِلصِّحَّةِ وَصَفَاءِ الحَاطِرِ وَحِدَّةِ الدِّهْنِ، كَمَا أَنَّ كَثْرَةَ النَّوْمِ دَلِيلٌ عَلَى الفُسُولَةِ وَالصَّعْفِ، وَعَدَمُ الدُّكَاةِ وَالْفِطْنَةِ مُسَبِّبٌ لِلْكَسَلِ وَعَادَةِ العُجْزِ وَتَضْيِيعِ العُمُرِ فِي غَيْرِ نَفْعٍ وَقَسَاوَةِ القَلْبِ وَعَقْلَانِيَّةِ وَمَوْتِهِ، وَالشَّاهِدُ عَلَى هَذَا مَا يُعْلَمُ ضَرُورَةً وَيُوجَدُ مُشَاهِدَةً وَيُنْقَلُ مُتَوَاتِرًا مِنْ كَلَامِ الأُمَّمِ المُتَقَدِّمَةِ وَالْحُكَمَاءِ السَّالِفِينَ وَأَشْعَارِ العَرَبِ وَأَخْبَارِهَا وَصَحِيحِ الحَدِيثِ وَأَثَارِ مَنْ سَلَفَ وَخَلَفَ مِمَّا لَا يُجْتَنَجُ إِلَى الاستِشْهَادِ عَلَيْهِ وَإِنَّمَا تَرَكْنَا ذِكْرَهُ هُنَا اخْتِصَارًا وَاقْتِصَارًا عَلَى اشْتِهَارِ العِلْمِ بِهِ، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَخَذَ مِنْ هَذَيْنِ الفَنَيْنِ بِالأَقْلِ، هَذَا مَا لَا يُدْفَعُ مِنْ سِرِّتِهِ وَهُوَ الَّذِي أَمَرَ بِهِ وَحَضَّ عَلَيْهِ لَا سِيَّمَا بِارتِبَاطِ أَحَدِهِمَا بِالأُخْرَى: حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الصَّدِيقِيُّ الحَافِظُ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الفَضْلِ الأَصْفَهَائِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ الحَافِظُ قَالَ حَدَّثَنَا

(قوله وخثارة النفس) بجاء معجمة وطاء مثلثة مخففة وراء، في الصحاح خثرت نفسه بالفتح أي اختلطت وقوم خثرى الأنفس خثراء الأنفس أي مختلطون وقال ابن الأثير في حديث (أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم خائر النفس) أي ثقیل النفس غير طيب ولا نشط (قوله وملك النفس) بكسر الميم (قوله على الفسولة) بضم الفاء والسين المهملة يقال فسل بالضم فسالة وفسولة فهو فسل أي رزل (قوله أبو الفضل الأصبهاني) هو ابن حبرون وقد تقدم قال القاضي عياض قال أبو عبيد: إصبهان بكسر الهمزة وقال بعضهم بفتحها وأهل خراسان يقولون بالفاء مكان الباء وقال الكاشغري في كتاب (مجمع الغرائب) كسر الهمزة هو الصحيح بالباء كان أو بالفاء، قال المرزى. المعروف فتح الهمزة والباء مفتوحة لا غير وقد تبدل بالفاء.

(*)

(84/1)

سُلَيْمَانَ بْنِ أَحْمَدَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ سَهْلٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ أَنَّ يَحْيَى بْنَ جَابِرٍ حَدَّثَهُ عَنِ المَقْدَامِ ابْنِ مَعَدٍ يَكْرَبُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا مَلَأَ ابْنُ آدَمَ وَعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنِهِ، حَسْبُ ابْنِ آدَمَ أَكْلَاتُ يُقَمِّنُ صُلْبَهُ، فَإِنْ كَانَ لَا مَحَالَةَ فَتُلْتُ لِطَعَامِهِ وَتُلْتُ لِشَرَابِهِ وَتُلْتُ لِنَفْسِهِ، ، وَلِأَنَّ كَثْرَةَ النَّوْمِ مِنْ كَثْرَةِ الأَكْلِ وَالشَّرْبِ قَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ بِقَلَّةِ الطَّعَامِ يَمْلِكُ سَهْرُ اللَّيْلِ، وَقَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: لَا تَأْكُلُوا كَثِيرًا فَتَشْرَبُوا كَثِيرًا

فَتَرَفُّدُوا كَثِيرًا فَتَخَسَّرُوا كَثِيرًا، وَقَدْ رُوِيَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ أَحَبُّ الطَّعَامِ إِلَيْهِ مَا كَانَ عَلَى صَفْفٍ (أَي كَثْرَةَ الْأَيْدِي) وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: لَمْ يَمْتَلِئْ جَوْفُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَبَعًا قَطُّ، وَأَنَّهُ كَانَ فِي أَهْلِهِ لَا يَسْأَلُهُمْ طَعَامًا وَلَا يَنْشَهَاهُ إِنْ أَطْعَمُوهُ أَكَلَ وَمَا أَطْعَمُوهُ قَبْلُ وَمَا سَقَوْهُ شَرِبَ، وَلَا يُعْتَرِضُ عَلَى هَذَا بِحَدِيثِ بَرِيرَةَ وَقَوْلِهِ (أَلَمْ أَرِ الْبُرْمَةَ فِيهَا حَمٌّ) إِذْ لَعَلَّ سَبَبَ سِوَالِهِ ظَنُّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اعْتِقَادَهُمْ أَنَّهُ لَا يَجِلُّ لَهُ فَأَرَادَ بَيَانِ سُنَّتِهِ، إِذْ رَأَاهُمْ لَمْ يَقْدَمُوهُ إِلَيْهِ

(قوله أكلات) بضم الهمزة والكاف وفتح اللام جمع أكلة بضم الهمزة وسكون الكاف وهي اللقمة، وأما الأكلة بفتح الهمزة وسكون الكاف فالمرة من الأكل (قوله على صفف) بضاد معجمة وفاء مفتوحتين بعدهما فاء أخرى فسره القاضى بكثرة الأيدى وهو قول الخليل وفسره أبو يزيد بالضيق والشدة قال الأسمعي أن تكون الأكلة أكثر من الطعام (قوله بريرة) بفتح الموحدة وكسر الراء الأولى هي مولاة عائشة وهي بنت صفوان، كذا نسبها النووي، قال بعضهم قبطية وقال الذهبي حبشية. (*)

(85/1)

مَعَ عِلْمِهِ أَنَّهُمْ لَا يَسْتَأْثِرُونَ عَلَيْهِ بِهِ فَصَدَّقَ عَلَيْهِمْ ظَنُّهُ وَيَبِّنَ لَهُمْ مَا جَهِلُوهُ مِنْ أَمْرِهِ بِقَوْلِهِ (هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ) وَفِي حِكْمَةِ لُقْمَانَ: يَا بُنَيَّ إِذَا امْتَلَأْتَ الْمَعْدَةَ نَامَتِ الْفِكْرَةُ وَخَرِسَتْ الْحِكْمَةُ وَقَعَدَتِ الْأَعْضَاءُ عَنِ الْعِبَادَةِ، وَقَالَ سُخْنُونَ: لَا يَصْلُحُ الْعِلْمُ لِمَنْ يَأْكُلُ حَتَّى يَشْبَعُ، وَفِي صَحِيحِ الْحَدِيثِ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (أَمَّا أَنَا فَالَا أَكُلُ مُتَكِنًا) وَالِاتِّكَاءُ هُوَ التَّمَكُّنُ لِلْأَكْلِ وَالتَّقَعُّدُ فِي الْجُلُوسِ لَهُ كَالْمُتَرَبِّعِ وَشِبْهِهِ مِنْ تَمَكُّنِ الْجُلُوسَاتِ الَّتِي يَعْتَمِدُ فِيهَا الْجَالِسُ عَلَى مَا تَحْتَهُ وَالْجَالِسُ عَلَى هَذِهِ الْهَيْئَةِ يَسْتَدْعِي الْأَكْلَ وَيَسْتَكْبِرُ مِنْهُ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ جُلُوسُهُ لِلْأَكْلِ جُلُوسَ الْمُسْتَوْفِرِ مُقْعَبًا وَيَقُولُ (إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ أَكُلُ كَمَا يَأْكُلُ الْعَبْدُ وَأَجْلِسُ كَمَا يَجْلِسُ الْعَبْدُ) وَلَيْسَ مَعْنَى الْحَدِيثِ فِي الْإِتِّكَاءِ الْمَيْلَ عَلَى شِقِّ عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ.

وَكَذَلِكَ نَوْمُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ قَلِيلًا شَهِدَتْ بِذَلِكَ الْإِتَارُ الصَّحِيحَةُ، وَمَعَ ذَلِكَ فَقَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إِنَّ عَيْنِي تَنَامَانِ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي) وَكَانَ نَوْمُهُ عَلَى جَانِبِهِ الْأَيْمَنِ اسْتِظْهَارًا عَلَى قِلَّةِ النَّوْمِ لِأَنَّهُ عَلَى الْجَانِبِ الْأَيْسَرِ أَهْنًا هُدُودِ الْقَلْبِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ مِنَ الْأَعْضَاءِ الْبَاطِنَةِ

(قوله لقمان) قال التعلي في تفسيره كان لقمان مملوكا وكان أهون مملوكي سيده عليه، وَرُوِيَ أَنَّهُ كَانَ عبدا حبشيا نجارا واسم أبيه أنعم وقيل ما ثان وقيل مكشورا (قوله المعدة) بكسر العين المهملة مع فتح الميم وبإسكان العين المهملة مع فتح الميم وكسرهما وبكسرهما (قوله مقعيا) قال الهروي قال ابن شميل الإقعاء أن يجلس على وركيه وهو الاحتفاز والاستنصار.

(*)

(86/1)

حِينَئِذٍ لِمَبْلِهِهَا إِلَى الْجَانِبِ الْأَيْسَرِ فَيَسْتَدْعِي ذَلِكَ الْأَسْتِثْقَالَ فِيهِ وَالطَّوْلَ، وَإِذَا نَامَ النَّائِمُ عَلَى الْأَيْمَنِ تَعَلَّقَ الْقَلْبُ وَقَلِقَ فَأَسْرَعَ الْإِفَافَةَ وَلَمْ يَغْمُرْهُ الْأَسْتِغْرَاقُ.

(فصل) وَالصَّرْبُ النَّائِي مَا يَتَّفِقُ التَّمَدُّحُ بِكَثْرَتِهِ وَالْفَخْرُ بِوُفُورِهِ كَالنِّكَاحِ وَالْجَاهِ.

أَمَّا النِّكَاحُ فَمُتَّفَقٌ فِيهِ شَرَعًا وَعَادَةً فَإِنَّهُ دَلِيلُ الْكَمَالِ وَصِحَّةُ الدُّكُورِيَّةِ وَلَمْ يَزَلِ التَّفَاخُرُ بِكَثْرَتِهِ عَادَةً مَعْرُوفَةً وَالتَّمَادُّحُ بِهِ سِيرَةً مَاضِيَةً، وَأَمَّا فِي الشَّرْعِ فَسُنَّةٌ مَأْتُورَةٌ، وَقَدْ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَفْضَلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَكْثَرُهَا نِسَاءً، مُشِيرًا إِلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (تَنَاقَحُوا تَنَاسَلُوا فَإِنِّي مَبَاهٍ بِكُمْ الْأُمَّمِ) وَهِيَ عَنِ التَّبْتُلِ مَعَ مَا فِيهِ مِنْ قَمْعِ الشَّهْوَةِ وَغَضِّ الْبَصَرِ اللَّذِينَ نَبَّهَ عَلَيْهِمَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَوْلِهِ (مَنْ كَانَ ذَا طَوْلٍ فَلْيَتَزَوَّجْ فَإِنَّهُ أَعْضٌ لِلْبَصَرِ وَأَخْصَنٌ لِلْفَرْجِ) حَتَّى لَمْ يَرَهُ الْعُلَمَاءُ مِمَّا يَفْدُحُ فِي الزُّهْدِ، قَالَ سَهْلُ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ: قَدْ حَبِنَ إِلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ فَكَيْفَ يُزْهَدُ فِيهِنَّ؟ وَنَحْوَهُ

(قوله لم يغمره) بالعين المعجمة وسكون الراء من غمره الماء إذا علاه (قوله فإني مباه) الذي في سنن أبي داود والنسائي وابن ماجه (فإني مكاثر بكم الأمم) (قوله عن التبتل) هو الانقطاع عن النساء وترك النكاح، وامرأة بتول منقطعة عن الرجال، وبه سميت أم عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ وسميت فاطمة بنت محمد صلى الله عليه وسلم لانقطاعها عن النساء، فضلا ودينا وحسبا وقيل لانقطاعها عن الدنيا (قوله مَنْ كَانَ ذَا طَوْلٍ) الطول بفتح الطاء المهملة وإسكان الواو: الفضل والمقدرة.

(*)

(87/1)

لابنِ عِيْنَةَ، وَقَدْ كَانَ زُهَادُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ كَثِيرِي الرُّوَجَاتِ وَالسَّرَارِي كَثِيرِي التِّكَاحِ،
وَحِكْمِي فِي ذَلِكَ عَنْ عَلِيٍّ وَالْحَسَنِ وَابْنِ عُمَرَ وَغَيْرِهِمْ غَيْرُ شَيْءٍ، وَقَدْ كَرِهَ غَيْرُ وَاحِدٍ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ عَزَبًا.
فَإِنْ قِيلَ كَيْفَ يَكُونُ التِّكَاحُ وَكَثْرَتُهُ مِنَ الْفَضَائِلِ وَهَذَا يَجِيءُ بِنُ زَكَرِيَّا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ أَثْنَى اللَّهُ تَعَالَى
عَلَيْهِ أَنَّهُ كَانَ حَصُورًا، فَكَيْفَ يُثْنِي اللَّهُ عَلَيْهِ بِالْعَجْزِ عَمَّا تَعُدُّهُ فَضِيلَةً وَهَذَا عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ
السَّلَامُ تَبَتَّلَ مِنَ النِّسَاءِ وَلَوْ كَانَ كَمَا قَرَّرْتَهُ لَنَكَّحَ؟ فَاعْلَمْ أَنَّ ثَنَاءَ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى يَجِيءُ بِأَنَّهُ حَصُورٌ
لَيْسَ كَمَا قَالَ بَعْضُهُمْ أَنَّهُ كَانَ هَيُوبًا أَوْ لَا ذَكَرَ لَهُ بَلْ قَدْ أَنْكَرَ هَذَا حُدَاقُ الْمُفَسِّرِينَ وَنُقَادُ الْعُلَمَاءِ
وَقَالُوا هَذِهِ نَقِيصَةٌ وَعَيْبٌ وَلَا يَلِيْقُ بِالْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ أَنَّهُ
مَعْصُومٌ مِنَ الدُّنُوبِ أَيْ لَا يَأْتِيهَا كَأَنَّهُ حَصِرَ عَنْهَا، وَقِيلَ مَانِعًا نَفْسَهُ مِنَ الشَّهَوَاتِ، وَقِيلَ لَيْسَتْ لَهُ
شَهْوَةٌ فِي النِّسَاءِ.
فَقَدْ بَانَ لَكَ مِنْ هَذَا أَنَّ عَدَمَ الْقُدْرَةِ عَلَى التِّكَاحِ نَقْصٌ وَإِنَّمَا الْفَضْلُ فِي كَوْنِهَا مُوجُودَةً ثُمَّ قَمْعُهَا إِذَا
بُجَاهَدَةَ كَعَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ أَوْ بِكَفَايَةِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى كَيْحِي

(قوله عزبا) بفتح المهملة والزاي: من لا أهل له، كذا في القاموس (قوله يجي بن زكريا) هو من ذرية
سليمان بن داود صلوات الله عليهم أجمعين (قوله أنه كان هيوبًا) الهيوب بفتح الهاء وضم المثناة
التحتية الذي يهاب الفعل المعروف، في الصحاح وفي الحديث (الإيمان هيوب) أي صاحبه يهاب
المعاصي (قوله حصور) الحصور الذي يجبس نفسه عما يكون من الرجال مع النساء، وقيل شهوات
الدنيا كلها (فعول) بمعنى مفعول كما يقال ناقة حلوب.
(*)

(88/1)

عَلَيْهِ السَّلَامُ فَضِيلَةٌ زَائِدَةٌ لِكَوْنِهَا مُشْعَلَةٌ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ حَاطَةً إِلَى الدُّنْيَا، ثُمَّ هِيَ فِي حَقِّ مَنْ
أَقْدَرَ عَلَيْهَا وَمَلَكَهَا وَقَامَ بِالْوَجِبِ فِيهَا وَلَمْ يَشْعَلْهُ عَنْ رَبِّهِ دَرَجَةٌ عَلِيَاءٌ وَهِيَ دَرَجَةٌ نَبِيْنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ الَّذِي لَمْ تَشْعَلْهُ كَثْرَتُهُ عَنْ عِبَادَةِ رَبِّهِ بَلْ زَادَهُ ذَلِكَ عِبَادَةً لِتَحْصِينِهَا وَقِيَامِهِ بِحُقُوقِهَا وَاتِّكِنَابِهِ
هُنَّ وَهَدَايَتِهِ إِيَّاهُنَّ بَلْ صَرَخَ أَنَّهُمَا لَيْسَتْ مِنْ حُطُوطِ دُنْيَاهُ هُوَ وَإِنْ كَانَتْ مِنْ حُطُوطِ دُنْيَا غَيْرِهِ فَقَالَ
عَلَيْهِ السَّلَامُ (حَبِّبْ إِلَيَّ مِنْ دُنْيَاكُمْ) فَدَلَّ أَنَّ حُبَّهُ لِمَا ذُكِرَ مِنَ النِّسَاءِ وَالطَّيِّبِ اللَّذِينَ هُمَا مِنْ أَمْرِ

دُنْيَا غَيْرِهِ وَاسْتِعْمَالُهُ لِذَلِكَ لَيْسَ لِدُنْيَاهُ بَلْ لِأَخْرَجَتِهِ، لِلْفَوَائِدِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا فِي التَّرْوِيجِ وَاللِّقَاءِ الْمَلَائِكَةِ فِي الطَّيِّبِ وَلِأَنَّهُ أَيْضًا مِمَّا يَخْضُ عَلَى الْجَمَاعِ وَيُعِينُ عَلَيْهِ وَيُحَرِّكُ أَسْبَابَهُ، وَكَانَ حُبُّهُ لِهَاتَيْنِ الْخِصْلَتَيْنِ لِأَجْلِ غَيْرِهِ وَقَمَعَ شَهْوَتِهِ وَكَانَ حُبُّهُ الْحَقِيقِيُّ الْمُحْتَصُّ بِذَاتِهِ فِي مُشَاهَدَةِ جَبْرُوتِ مَوْلَاهُ وَمُنَاجَاتِهِ وَلِذَلِكَ مَيَّزَ بَيْنَ الْحُبِّينِ وَفَصَلَ بَيْنَ الْحَالَيْنِ فَقَالَ (وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ) فَقَدْ سَاوَى يَحْيَى وَعَيْسَى فِي كِفَايَةِ فِتْنَتَهُنَّ وَزَادَ فَضِيلَةَ بِالْقِيَامِ بِهِنَّ، وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّنْ أُقْدِرَ عَلَى الْقُوَّةِ فِي هَذَا وَأُعْطِيَ الْكَثِيرَ مِنْهُ وَهَذَا أُبَيِّحُ لَهُ مِنْ عَدَدِ الْحَرَائِرِ مَا لَمْ يُبَحَّ لِغَيْرِهِ، وَقَدْ رُوِينَا عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(قوله حاطة) بالحاء والطاء المشددة المهملتين (قوله أقدر) بضم الهمزة وكسر الدال (قوله ولم يشغله) بفتح المثناة التحتية في أوله (قوله وقد روينا) قال المزني يقال روينا بفتح الراء والواو وروينا بضم الراء وكسر الواو المشددة.

(*)

(89/1)

وسلم كان بدور على نسائه في الساعة من الليل والنهار وهن إحدى عشرة، قال أنس وكنا نتحدث أنه أعطى قوة ثلاثين رجلاً خرجه النسائي، وروي نحوه عن أبي رافع، وعن طاووس أعطى عليه السلام قوة أربعين رجلاً في الجماع، ومثله عن صفوان بن سليم، وقالت سلمى مؤلاته: طاف النبي صلى الله عليه وسلم ليلة على نساته التسع

(قوله وهن إحدى عشرة) هكذا في صحيح البخاري عن أنس وفيه أيضا عنه تسع نسوة وجمع بينهما بأن أزواجه كن تسعا في هذا الوقت وسريته مارية وريحانة على رواية من روى أن ريحانة كانت أمة وروى بعضهم أنها كانت زوجة وقال ابن حبان حكى أنس هذا الفعل منه في أول قدومه المدينة حيث كانت تحته تسع نسوة ولا نعلم أنه تزوج نساءه كلهن في وقت واحد ولا يستقيم هذا إلا في آخر أمره حيث اجتمع عنده تسع نسوة وجاريتان ولا نعلم أنه اجتمع عنده إحدى عشرة امرأة بالتزويج فإنه تزوج بإحدى عشر أولهن خديجة ولم يتزوج عليها حتى ماتت (قوله قال أنس) وكنا نتحدث أنه أعطى قوة ثلاثين) في الحلية لأبي نعيم عن مجاهد أعطى قوة أربعين رجلا كل رجل من رجال أهل الجنة

انتهى، وروى الترمذي أن رجال أهل الجنة قوة كل رجل منهم بقوة سبعين رجلا وصححه وروى بقوة مائة رجل وقال صحيح غريب (قوله وروى نحوه عن أبي رافع) هو مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل اسمه إبراهيم وقيل أسلم وقيل ثابت وقيل هرمز وقيل صالح كان قبطيا، والذي رواه أبو رافع أخرجه الترمذي في الطهارة والنسائي في عشرة النساء أنه عليه السلام طاف على نسائه يغتسل عند هذه وعند هذه: الحديث (قوله وعن طاووس) هو ابن كيسان اليماني، وقيل اسمه ذكوان فلقب بطاووس، قال ابن معين لأنه كان طاووس القراء (قوله صفوان ابن سليم (بضم السين المهملة وفتح اللام) إمام جليل (قوله سلمى) بفتح السين المهملة بلا خلاف هي خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل مولاة صفية وهي زوج أبي رافع وداية فاطمة الزهراء.

(*)

(90/1)

وَتَطَهَّرَ مِنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ الْأُخْرَى وَقَالَ (هَذَا أَطْيَبُ وَأَطْهَرُ) ، وَقَدْ قَالَ سُلَيْمَانُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأَطْوَفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى مِائَةِ امْرَأَةٍ أَوْ تِسْعٍ وَتِسْعِينَ، وَأَنَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَانَ فِي ظَهْرِ سُلَيْمَانَ مَاءٌ مِائَةِ رَجُلٍ وَكَانَ لَهُ ثَلَاثُمِائَةِ امْرَأَةٍ وَثَلَاثُمِائَةِ سَرِيَّةٍ، وَحَكَى النَّقَّاشُ وَغَيْرُهُ سَبْعُمِائَةِ امْرَأَةٍ وَثَلَاثُمِائَةِ سَرِيَّةٍ، وَقَدْ كَانَ لِدَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى زُهْدِهِ وَأَكْلِهِ مِنْ عَمَلٍ يَدِهِ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ امْرَأَةً وَتَمَّتْ بِزَوْجٍ أَوْ رِيَاءٍ مِائَةٌ، وَقَدْ نَبَّهَ عَلَى ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى (إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعِجَةً) وَفِي حَدِيثِ أَنَسٍ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ (فُضِّلْتُ عَلَى النَّاسِ بِأَرْبَعٍ: بِالسَّخَاءِ وَالشَّجَاعَةِ وَكَثْرَةِ الْجَمَاعِ وَقُوَّةِ الْبَطْشِ) * وَأَمَّا الْجَاهُ فَمَحْمُودٌ عِنْدَ الْعُقَلَاءِ عَادَةً وَبِقَدْرِ جَاهِهِ عِظَمُهُ فِي الْقُلُوبِ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي صِفَةِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ (وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ) لَكِنَّ آفَاتَهُ كَثِيرَةٌ فَهُوَ مُضِرٌّ لِبَعْضِ النَّاسِ لِعُقْبَى الْآخِرَةِ: فَلِذَلِكَ دَمَّهُ مِنْ ذَمِّهِ

(قوله سليمان) كان أبوه داود عليه السلام يشاوره في أمور مع صغر سنه، قال أهل التاريخ: كان عمر سليمان ثلاثا وخمسين سنة وملك وهو ابن ثلاث عشرة سنة وابتدأ بناء بيت المقدس بعد ابتداء ملكه بأربع سنين يعنى ابتدأ تجديده لأن يعقوب هو الذى بناه، وبهذا - أعنى بكون يعقوب هو الذى بناه - يتبين ما فى الصحيحين من حديث أبي ذر قال قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أول

مسجد وضع في الأرض قال

(المسجد الحرام) قلت ثم أي؟ قال (المسجد الأقصى) قلت كم بينهما؟ قال (أربعون عاما) (قوله وثلاثمائة سرية) في المستدرك للحاكم في ترجمة عيسى ابن مريم أن سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كان له تسعمائة سرية (قوله أو رياء) بهمزة مضمومة وواو ساكنة وراء مكسورة ومثناة تحتية ومدة. (*))

(91/1)

وَمَدَحَ صِدَّةَ وَوَرَدَ فِي الشَّرْعِ مَدْحُ الْحُمُولِ وَذَمُّ الْعُلُوِّ فِي الْأَرْضِ، وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ رَزَقَ مِنَ الْحِشْمَةِ وَالْمَكَانَةِ فِي الْقُلُوبِ وَالْعِظَمَةِ قَبْلَ التُّبُوَّةِ عِنْدَ الْجَاهِلِيَّةِ وَبَعْدَهَا وَهُمْ يُكْذِبُونَهُ وَيُؤْذُونَ أَصْحَابَهُ وَيَقْصِدُونَ أَذَاهُ فِي نَفْسِهِ حُفِيَّةً حَتَّى إِذَا وَاجَهُهُمْ أَعْظَمُوا أَمْرَهُ وَقَضَوْا حَاجَتَهُ. وَأَخْبَارُهُ فِي ذَلِكَ مَعْرُوفَةٌ سَيَأْتِي بَعْضُهَا، وَقَدْ كَانَ يَبْهَتْ وَيَفْرُقُ لِرُؤْيِيهِ مَنْ لَمْ يَرَهُ كَمَا رُويَ عَنْ قَبِيلَةِ أَكْهَمَا لَمَّا رَأَتْهُ أُرْعِدَتْ مِنَ الْفُرْقِ فَقَالَ (يَا مَسْكِينَةَ عَلَيْكَ السَّكِينَةُ) ، وَفِي حَدِيثِ أَبِي مَسْعُودٍ أَنَّ رَجُلًا قَامَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَأُرْعِدَ فَقَالَ لَهُ (هَوْنٌ عَلَيْكَ فَإِنِّي لَسْتُ بِمَلِكٍ) الْحَدِيثُ * فَأَمَّا عَظِيمُ قَدْرِهِ * بِالتُّبُوَّةِ وَشَرِيفُ مَنْزِلَتِهِ بِالرِّسَالَةِ وَإِنَافَةُ رُتْبَتِهِ بِالِاصْطِفَاءِ وَالْكَرَامَةِ فِي الدُّنْيَا فَأَمْرٌ هُوَ مَبْلُغُ النَّهَائِيَةِ، ثُمَّ هُوَ فِي الْآخِرَةِ سَيِّدٌ وَلَدِ آدَمَ.

وعلى معنى هذا الفصلِ نَظَمْنَا هَذَا الْقِسْمَ بِأَسْرِهِ.

(فصل) وَأَمَّا الضَّرْبُ الثَّلَاثُ فَهُوَ مَا تَخْتَلِفُ الْحَالَاتُ فِي التَّمَدِّحِ

(قوله عند الجاهلية) هي ما قبل مبعثه عليه السلام، سموا بذلك لكثرة جهالاتهم، كذا قال النووي (قوله يفرق) بفتح المثناة التحتية وسكون الفاء وفتح الراء أي يفرع (قوله قبيلة) بفتح القاف وسكون المثناة التحتية وهي قبيلة بنت محرمة العنبرية في الشمال للترمذي أنها رآته عليه السلام وهو قاعد القرفصاء قالت فَلَمَّا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُرْعِدَتْ مِنَ الْفُرْقِ وَفِي الصَّحَابِيَّاتِ اثْنَتَانِ آخِرَتَانِ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا قَبِيلَةٌ:

الأولى قبيلة أم بنى أثمار ويقال أخت بنى أثمار والثانية قبيلة الخزاعية أم سباع (قوله فأرعد) بضم الهمزة وكسر العين أي أخذته الرعدة (قوله وإنافه رتبته) الإنافه بكسر الهمزة مصدر أناف على الشيء أشرف عليه وأنافت الدراهم على المائة زادت (*))

به والتفاخر بسببه والتفضيل لأجله ككثرة المال فصاحبه على الجملة معظم عند العامة لا عتقادها
توصله به إلى حاجاته وتمكن أعراضه بسببه وإلا فليس فضيلة في نفسه، فمتى كان المال بهذه
الصورة وصاحبه منفقاً له في مهماته ومهمات من اعتراه وأمله وتصريفه في مواضعه مشتتاً به المعالي
والثناء الحسن والمنزلة من القلوب كان فضيلة في صاحبه عند أهل الدنيا، وإذا صرفه في وجوه البر
وأنفقه في سبل الخير وقصد بذلك الله والدار الآخرة كان فضيلة عند الكل بكل حال، ومتى كان
صاحبه ممسكاً له غير موجهه وجوهه خريصاً على جمعه عاد كثره كالأعدم وكان منقصة في صاحبه ولم
يقف به على جدد السلامة بل أوقعه في هوة رذيلة البخل ومذمة الندالة، فإذا التمدح بالمال
وفضيلته عند مفضله ليس لنفسه وإنما هو للتوصل به إلى غيره وتصريفه في متصرفاته، فجامعه إذا لم
يضعه مواضعه ولا وجه وجوهه غير ملئ بالحقيقة ولا غني بالمعنى ولا متمدح

(قوله توصله) بفتح أوله وثانيه وتشديد الضاد المهملة المضمومة (قوله من اعتراه يقال عراء هذا
الأمر واعتراه أي عشيبه (قوله عاد كثره) الكثر بضم الكاف: المال الكثير يقال ماله قل ولا كثر (قوله
وكان منقصة) بفتح القاف وكسرهما (قوله على جدد السلامة) الجدد بفتح الجيم وبدالين مهملتين
أولهما مفتوحة: الأرض الصلبة، وفي البيان: الجدد المستوى من الأرض (قوله في هوة) الهوة بضم الهاء
وتشديد الواو المفتوحة: الوهدة العميقة (قوله غير ملئ) بالهمزة في آخره،
في الصحاح يقال ملؤ الرجل صار ملياً أي ثقة فهو غني ملئ بين الملاء والملاءة ممدودان (*)

عند أحد من العقلاء بل هو فقير أبداً غير واصل إلى غرض من أعراضه، إذ ما بيده من المال
الموصل لها لم يسلط عليه، فأشبهه خازن مال غيره ولا مال له فكأنه ليس في يده منه شيء، والمنفق
ملي غني بتخصيله فوائد المال وإن لم يبق في يده من المال شيء.
فانظر سيرة نبينا صلى الله عليه وسلم وخلقه في المال تجده قد أوتي خزائن الأرض ومفاتيح البلاد
وأحلت له العنائم ولم تحل لني قبلة وفتح عليه في حياته صلى الله عليه وسلم بلاد الحجاز واليمن

وَجَمِيعُ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ وَمَا دَابَى ذَلِكَ مِنَ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ وَجَلِبَتْ إِلَيْهِ مِنْ أَحْمَاسِهَا وَجَزِيرَتَيْهَا وَصَدَقَاتُهَا مَا لَا يُجْبَى لِلْمُلُوكِ إِلَّا بَعْضُهُ، وَهَادَتْهُ جَمَاعَةٌ مِنْ مُلُوكِ الْأَقَالِيمِ فَمَا اسْتَأْثَرَ بِشَيْءٍ مِنْهُ وَلَا أَمْسَكَ مِنْهُ دِرْهَمًا بَلْ صَرَفَهُ مَصَارِفَهُ وَأَعْنَى بِهِ غَيْرَهُ وَقَوَّى بِهِ الْمُسْلِمِينَ وَقَالَ (مَا يَسْرُنِي أَنَّ لِي أَحَدًا ذَهَبًا يَبِيتُ عِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ إِلَّا دِينَارٌ أَرْضُدُهُ لِدِينِ) وَأَتَتْهُ دَنَانِيرُ مَرَّةً فَقَسَمَهَا وَبَقِيَتْ

(قوله وَجَمِيعُ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ) قال الأصمعي هو ما بين أقصى عدن إلى ريف العراق في الطول ومن جدة وما والاها إلى أطراف الشام في العرض، وقال أبو عبيدة هو ما بين حفر أبي موسى الأشعري إلى أقصى اليمن في الطول وما بين رمل سر من رأى إلى منقطع السماوة في العرض (قوله من الشام) بهمزة ساكنة وقد تخفف وتذكر وتؤنث ويقال أيضا شام بفتح الأول والثاني على وزن فعال والمشهور أن حده من العريش إلى الفرات طولًا وقيل إلى نابلس ومن جبل طيبى من نحو القبلة إلى نحو الروم وما يسامت ذلك من البلاد.

قال ابن عساكر في تاريخه دخول الشام عشرة آلاف عين رأت رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله لو أن لى أحد) بضم همزة والمهملة جبل معروف بالمدينة.

(*)

(94/1)

مِنْهَا سِتَّةٌ فَدَفَعَهَا لِبَعْضِ نِسَائِهِ فَلَمْ يَأْخُذْهُ نَوْمٌ حَتَّى قَامَ وَقَسَمَهَا وَقَالَ: (الآن اسْتَرَحْتُ) وَمَاتَ وَدَرَعُهُ مَرْهُونَةٌ فِي نَفَقَةِ عِيَالِهِ وَاقْتَصَرَ مِنْ نَفَقَتِهِ وَمَلَبَسَهُ وَمَسْكَنِهِ عَلَى مَا تَدَعُوهُ صُرُورَتُهُ إِلَيْهِ وَزَهْدَ فِيمَا سِوَاهُ، فَكَانَ يَلْبَسُ مَا وَجَدَهُ فَيَلْبَسُ فِي الْعَالِبِ الشَّمْلَةَ وَالْكِسَاءَ الْحَشْنَ وَالْبُرْدَ الْعَلِيطَ وَيَقْسِمُ عَلَى مَنْ حَضَرَهُ أَقْبِيَةَ الدِّيَاحِ الْمُخَوَّصَةِ بِالذَّهَبِ وَيَرْفَعُ لِمَنْ لَمْ يَحْضُرْ، إِذِ الْمُبَاهَاةُ فِي الْمَلَابِسِ وَالْتَزِينُ بِهَا لَيْسَتْ مِنْ خِصَالِ الشَّرَفِ وَالْجَلَالَةِ وَهِيَ مِنْ سِمَاتِ النِّسَاءِ، وَالْمَحْمُودُ مِنْهَا نَقَاوَةُ النَّوْبِ وَالتَّوَسُّطُ فِي جِنْسِهِ وَكَوْنُهُ لُبْسَ مِثْلِهِ غَيْرُ مُسْقَطٍ لِمُرُوءَةِ جِنْسِهِ بِمَا لَا يُؤَدِّي إِلَى الشُّهْرَةِ فِي الطَّرْفَيْنِ وَقَدْ دَمَّ الشَّرْعُ ذَلِكَ، وَعَايَةُ الْفَخْرِ فِيهِ فِي الْعَادَةِ عِنْدَ النَّاسِ إِذَا يَعُودُ إِلَى الْفَخْرِ بِكَثْرَةِ الْمَوْجُودِ وَوُفُورِ الْحَالِ وَكَذَلِكَ التَّبَاهِي بِجُودَةِ الْمَسْكَنِ وَسَعَةِ الْمَنْزِلِ وَتَكْثِيرِ آلَاتِهِ وَخَدَمِهِ

(قوله ودرعه مرهونة) الدرع بكسر الدال المهملة وسكون الراء: الزردية، مؤنثة، والجمع القليل أدرع

وأدراع، فإذا كثرت فهي الدروع وتصغيرها دريع على غير قياسه لأن قياسه بالهاء، وحكى أبو عبيد أن الدرع يذكر ويؤنث، وأما درع المرأة - وهو قميصها - فمذكر والجمع أدراع، وكان له صلى الله عليه وسلم سبع أدراع: ذات الفضول سميت بذلك لطولها أرسلها إليه سعد بن عبادة حين سار إلى بدر، وفي الهدى لابن قيم الجوزية إنها التي رهنها صلى الله عليه وسلم وذات الوشاح وذات الحواشي والسعدية والفضة أصابها من بني قينقاع، ويقال السعدية كانت درع داود التي لبسها لقتال جالوت البتراء والجونق (قوله المخوصة) بضم الميم فمعجمة مفتوحة فواو مشددة مفتوحة: أي المنسوجة بالذهب كخوص النخل قاله ابن الأثير (قوله نقاوة الثوب) النقاوة - بفتح النون - النظافة، وبضمها.

الخيار (قوله وسعة المنزل) بفتح السين المهملة (*)

(95/1)

وَمَرْكُوبَاتِهِ، وَمَنْ مَلَكَ الْأَرْضَ وَجِيَّ إِلَيْهِ مَا فِيهَا وَتَرَكَ ذَلِكَ زُهْدًا وَتَنَزُّهًا فَهُوَ حَائِزٌ لِفَضِيلَةِ الْمَالِيَّةِ
ومالك للفخر بهذا الحصلة إن كانت فضيلة زائد عليها في الفخر ومُعْرَقٌ فِي الْمَدْحِ بِإِضْرَابِهِ عَنْهَا
وَزُهْدِهِ فِي فَائِيهَا وَبَذْلِهَا فِي مَطَائِحِهَا.
(فصل) وَأَمَّا الْحِصَالُ الْمُكْتَسَبَةُ مِنَ الْأَخْلَاقِ الْحَمِيدَةِ وَالْآدَابِ الشَّرِيفَةِ الَّتِي اتَّفَقَ جَمِيعُ الْعُقَلَاءِ عَلَى
تَفْضِيلِ صَاحِبِهَا وَتَعْظِيمِ الْمُتَصِفِ بِالْحُلُقِ الْوَاحِدِ مِنْهَا فَضْلًا عَمَّا فَوْقَهُ وَأَثَى الشَّرْعِ عَلَى جَمِيعِهَا وَأَمْرٌ
بِهَا وَوَعْدُ السَّعَادَةِ الدَّائِمَةِ لِلْمُتَحَلِّقِ بِهَا وَوَصَفَ بَعْضُهَا بِأَنَّهُ مِنْ أَجْزَاءِ التُّبُوءَةِ وَهِيَ الْمُسَمَّاءُ بِحُسْنِ
الْحُلُقِ وَهُوَ الْإِعْتِدَالُ فِي قُوَى النَّفْسِ وَأَوْصَافِهَا وَالتَّوَسُّطُ فِيهَا دُونَ الْمَيْلِ إِلَى مُنْحَرَفِ أَطْرَافِهَا،
فَجَمِيعُهَا قَدْ كَانَتْ حُلُقَ نَبِيَّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْإِتْبَاءِ فِي كَمَالِهَا وَالْإِعْتِدَالِ إِلَى غَايَتِهَا حَتَّى
أَثَى اللَّهُ عَلَيْهِ بِذَلِكَ فَقَالَ تَعَالَى (وَإِنَّكَ لَعَلَى خَلْقٍ عَظِيمٍ) قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كَانَ خُلُقُهُ
الْقُرْآنَ يَرْضَى بِرِضَاهُ وَيَسْخَطُ بِسَخَطِهِ، وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ) ،
قَالَ أَنَسٌ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا، وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ

(قوله ومُعْرَقٌ بضم الميم وسكون العين المهملة وكسر الراء، في الصحاح أعرق الرجل صار عريقا وهو الذى له عرق في الكرم (قوله بإضرابه) بكسر الهمزة مصدر اضرب أي أعرض (قوله يرضى برضاه)

أي يرضى برضاء القرآن ويسخط بسخط القرآن، يعني أن رضاه لم يكن إلا لأوامر الله، وسخطه لم يكن إلا لنواهيه، (*)

(96/1)

أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِثْلُهُ، وَكَانَ فِيهَا ذِكْرُهُ الْمُحَقِّقُونَ مَجْبُولًا عَلَيْهَا فِي أَصْلِ خَلْقَتِهِ وَأَوَّلِ فِطْرَتِهِ لَمْ تَحْصُلْ لَهُ بِاِكْتِسَابٍ وَلَا رِيَاضَةٍ إِلَّا بِجُودِ إلهي وَخُصُوصِيَّةِ رَبَّانِيَّةِ، وَهَكَذَا لِسَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ، وَمَنْ طَالَعَ سِيرَتَهُمْ مِنْذُ صِبَاهِهِمْ إِلَى مَبْعَثِهِمْ حَقَّقَ ذَلِكَ كَمَا عُرِفَ مِنْ حَالِ عَيْسَى وَمُوسَى وَيَحْيَى وَسُلَيْمَانَ وَغَيْرِهِمْ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بَلْ غُرِزَتْ فِيهِمْ هَذِهِ الْأَخْلَاقُ فِي الْجِيلَةِ وَأُودِعُوا الْعِلْمَ وَالْحِكْمَةَ فِي الْفِطْرَةِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (وَآتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا) قَالَ الْمُفَسِّرُونَ: أَعْطَى اللَّهُ يَحْيَى الْعِلْمَ بِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى فِي حَالِ صِبَاهِهِ، وَقَالَ مَعْمَرٌ: كَانَ ابْنُ سَنَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثٍ فَقَالَ لَهُ الصَّبِيَّانُ لِمَ لَا تَلْعَبُ؟ فَقَالَ (أَلَلْعَبُ خُلِقْتُ)؟ وَقِيلَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِنَ اللَّهِ) صَدَّقَ يَحْيَى بِعَيْسَى وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثِ سِنِينَ فَشَهِدَ لَهُ أَنَّهُ كَلِمَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرُوحُهُ، وَقِيلَ صَدَّقَهُ وَهُوَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ فَكَانَتْ أُمُّ يَحْيَى تَقُولُ لِمَرْيَمَ إِنِّي أَجِدُ مَا فِي بَطْنِي يَسْجُدُ لِمَا فِي بَطْنِكَ تَحِيَّةً لَهُ، وَقَدْ نَصَّ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى كَلَامِ عَيْسَى لِأُمِّهِ عِنْدَ وِلَادَتِهَا إِيَّاهُ بِقَوْلِهِ لَهَا (لَا تَحْزَنِي) عَلَى قِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ (مَنْ تَحْتَهَا) وَعَلَى قَوْلِ مَنْ قَالَ إِنَّ الْمُنَادِي عَيْسَى وَنَصَّ عَلَى كَلَامِهِ فِي مَهْدِهِ فَقَالَ (إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ)

(قوله في الفطرة) أي الخلق (قوله على قراءة من قرأ من تحتها) بفتح الميم والتاء قال البغوي: قرأ أبو جعفر ونافع وحزرة والكسائي وحفص بكسر الميم والتاء، والمعنى نادى جبرئيل مريم من تحتها بأن كانت مريم على أكمة وكان جبرئيل تحت الأكمة، وقرأ الآخرون بفتح الميم والتاء والمراد جبرئيل عند ابن عباس والسدي وقتادة والضحاك، وعند مجاهد والحسن: المراد عيسى لما خرج من بطن أمه (*)

(97/1)

آتَيْنَا الْكِتَابَ وَجَعَلْنِي نَبِيًّا) وَقَالَ تَعَالَى (فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا آتَيْنَا حِكْمًا وَعِلْمًا) وَقَدْ ذُكِرَ مِنْ حُكْمِ سُلَيْمَانَ وَهُوَ صَبِيٌّ يَلْعَبُ فِي قَضِيَّةِ الْمَرْجُومَةِ وَفِي قِصَّةِ الصَّبِيِّ مَا افْتَدَى بِهِ دَاوُدُ أَبُوهُ، وَقَالَ الطَّبْرِيُّ إِنَّ عُمُرَهُ حِينَ أُوتِيَ الْمُلْكَ اثْنَا عَشَرَ عَامًا، وَكَذَلِكَ قِصَّةُ

مُوسَى مَعَ فِرْعَوْنَ وَأَخَذَهُ بِلِحْيَتِهِ وَهُوَ طِفْلٌ.

وَقَالَ الْمُفَسِّرُونَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (وَلَقَدْ آتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ مِنْ قَبْلُ) أَيَّ هَدَيْنَاهُ صَغِيرًا، قَالَهُ مُجَاهِدٌ وَغَيْرُهُ، وَقَالَ ابْنُ عَطَاءٍ: اصْطَفَاهُ قَبْلَ إِبْدَاءِ خَلْقِهِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَمَّا وُلِدَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ مَلَكًا يَأْمُرُهُ عَنِ اللَّهِ أَنْ يَعْرِفَهُ بِقَلْبِهِ وَيَذْكُرَهُ بِلِسَانِهِ فَقَالَ: قَدْ فَعَلْتُ وَمَنْ يَقُلْ أَفْعَلْ

(قوله في قصة المَرْجُومَةِ وَفِي قِصَّةِ الصَّبِيِّ) أما قصة المرحومة فروى أن رجلا راود امرأة في زمن داود عليه السلام فامتنع فأقام أربعة شهود زور، وشهدوا بزناها، فهم داود برجمها، فبلغ ذلك سليمان فدعا الشهود متفرقين فاختلفوا، فبلغ ذلك داود فدعاهم متفرقين فاختلفوا، فدرأ الحد عنها. وأما قصة الصبي فهي ما روى البخاري وغيره أن امرأتين كبيرى وصغرى لكل منهما ابن ذهب الذئب بابن إحداهما فاختصما في الابن الآخر إلى داود فقضى به للكبرى، فلما مر على سليمان فقال شقه بينهما فقالت الصغرى: هو ابنها فقضى به للصغرى، قال النووي: يحتمل أن داود قضى به للكبرى لشبه بينهما أو لأن في شريعته الترجيح بالكبرى أو باليد وكان في يدها، وأما سليمان فتوصل بملاطفته إلى باطل القضية، ولعله استقرر الكبرى فأقرت بعد ذلك به للصغرى، فحكم به لها بإقرار صاحبها لا بمجرد الشفقة، فإن قيل المجتهد لا ينقض حكم المجتهد، فالجواب أن سليمان فعل ذلك توسلا إلى إظهار الحق فلما أقرت به الكبرى عمل بإقرارها، أو ليل في شرعهم ما يجوز للمجتهد نقض حكم المجتهد (قوله مع فرعون) هو عدو الله الوليد بن مصعب بن الريان، كان من القبط العماليق، وعمر أكثر من أربعمئة سنة (*)

(98/1)

فَدَلِكُ رُشْدُهُ، وَقِيلَ إِنَّ إِقْدَاءَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي النَّارِ وَمُحَنَّتَهُ كَانَتْ وَهُوَ ابْنُ سِتِّ عَشْرَةَ سَنَةً وَإِنَّ ابْتِلَاءَ إِسْحَاقَ بِالذَّبْحِ كَانَ وَهُوَ ابْنُ سَبْعِ سِنِينَ، وَإِنَّ اسْتِدْلَالَ إِبْرَاهِيمَ بِالْكُوكَبِ وَالْقَمَرِ

(قوله وَإِنَّ ابْتِلَاءَ إِسْحَاقَ بِالذَّبْحِ) في أنوار التنزيل للبيضاوي: والأظهر بيا بنى إني أرى في المنام أني أذبحك (اسماعيل) لأنه الذي ذهب به أثر الهجرة أي هجرته مع لوط وسارة إلى الشام، وقيل إلى حران: وهي بتشديد الراء ونون في الآخر، وللنسبة إليها حرني بنون بعد الراء الساكنة على غير قياس، كما قالوا منائي في النسبة إلى منان والقياس ما نوى وجرانوى والعامية عليها، وهي في الإقليم الرابع، مدينة

عظيمة بين الموصل الشام والروم بينها وبين الرها يوم وبين الرقة يومان، قال المفسرون في قوله تعالى (إني مهاجر إلى ربي) إن التي هاجر إليها حران.

وفي قوله تعالى (ونجيناه ولوطا إلى الأرض التي باركنا فيها للعالمين) هي حران، فتحت في أيام عمر بن الخطاب على يد عياض بن غنم صلحا مثل ما صالحه عليه أهل الرها، ولأن البشارة بإسحاق معطوفة على البشارة بهذا الغلام، ولقوله عليه السلام (أنا ابن الذبيحين) فأحدهما جده إسماعيل، والآخر أبوه عبد الله فداه أبوه بمائة من الإبل ولذلك سنت الدية مائة ولأن ذلك كان بمكة وكان قرنا الكبش معلقين بالكعبة، احترقا معها في أيام ابن الزبير، ولم يكن إسحاق ثمة، ولأن البشارة بإسحاق كانت مقرونة بولادة يعقوب منه فلا يناسبها الأمر بذبحه مراهقا.

وفي تفسير القرطبي وهو قول أبي هريرة وأبي الطفيل عامر بن واثلة، وروى عن ابن عمر وابن عباس وسعيد ابن المسيب والشعبي ويوسف بن مهراون ومجاهد، وقيل المخاطب به إسحاق وهو قول الأكثرين، ومن قال بذلك: العباس وعمر وجابر في أربعة آخرين من اصحابه وجماعة من التابعين وهو قول أهل الكتابين، قال سعد بن جبيرة بن مسية شهر في غداة واحدة حتى أتى به المنحر بمخى، فلما صرف الله عنه الذبح سار به مسيرة شهر في غداة واحدة.

وفي الهدى لابن قيم الجوزية: وإسماعيل هو الذبيح على القول الصواب عند علماء الصحابة والتابعين بعدهم، وأما القول بأنه إسحاق فمردود بأكثر من عشرين وجها (*).

(99/1)

وَالشَّمْسِ كَانِ وَهُوَ ابْنُ حَمْسَةَ عَشَرَ شَهْرًا، وَقِيلَ أَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَى
يُوسُفَ وَهُوَ صَبِيٌّ عِنْدَ مَا هُمْ إِخْوَتُهُ بِالْقَائِهِ فِي الْجُبِّ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى (وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ لَتُنَبِّئَنَّهُمْ بِأَمْرِهِمْ
هَذَا) الْآيَةَ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا ذَكَرَ مِنْ أَحْبَابِهِمْ.

وَقَدْ حَكَى أَهْلُ السِّيَرِ أَكْنَ آمِنَةَ بِنْتَ وَهَبٍ أَخْبَرَتْ أَنَّ نَبِيَّنَا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وُلِدَ حِينَ
وُلِدَ بِاسْطًا يَدَيْهِ إِلَى الْأَرْضِ رَافِعًا رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لَمَّا نَشَأْتُ
بُعِضْتُ إِلَى الْأَوْتَانِ وَبُعِضَ إِلَيَّ الشَّعْرُ وَلَمْ أَهْمُ بِشَيْءٍ مِمَّا كَانَتْ الْجَاهِلِيَّةُ تَفْعَلُهُ إِلَّا مَرَّتَيْنِ فَعَصَمَنِي اللَّهُ
مِنْهُمَا ثُمَّ لَمْ أَعُدْ) ثُمَّ يَتِمَّ كُنُ الْأُمُرُ لَهُمْ وَتَرَادَفَ نَفَحَاتُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِمْ وَتَشْرِيقُ أَنْوَارِ الْمَعَارِفِ فِي
قُلُوبِهِمْ حَتَّى يَصِلُوا إِلَى الْعَايَةِ وَيَبْلُغُوا بِاصْطِفَاءِ اللَّهِ تَعَالَى لَهُمْ بِالثَّبُوتِ فِي تَحْصِيلِ هَذِهِ الْخِصَالِ الشَّرِيفَةِ
النِّهَائِيَّةِ دُونَ مُمَارَسَةِ وَلَا رِيَاضَةٍ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَاسْتَوَى آتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا) وَقَدْ

(قوله إلى يوسف) قال الثعلبي: كان يُوسُفُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أبيض اللون حسن الوجه جعد الشعر ضخم العين مستوى الخلق غليظ الساعدين والعضدين خميص البطن أقى الأنف بخده الأيمن خال أسود وبين عينيه، توفي وهو ابن مائة وعشرين سنة ودفن بمصر بالنيل ثم حملة عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى الشام حين خرجت بنو إسرائيل من مصر (قوله الأوثان) بالملثثة جمع وثن وهو الجثة من أجزاء الأرض أو الخشب تعبد، وفي حديث عدى بن حاتم: قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم وفي عنقي صليب من ذهب فقال (ألق عنك هذا الوثن) وفي الصحاح الوثن: الصنم. والصنم، واحد الأصنام ويقال إنه معرب (من) وهو الوثن (قوله أهم) بفتح الهمزة وضم الهاء (قوله ثُمَّ يَتَمَكَّنُ الْأَمْرُ) عطف على قوله قبل هذا (وَهَكَذَا لِسَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ) (*)

(100/1)

نَجِدُ غَيْرَهُمْ يُطْبَعُ عَلَى بَعْضِ هَذِهِ الْأَخْلَاقِ دُونَ جَمِيعِهَا وَيُولَدُ عَلَيْهَا فَيَسْنُهَلُ عَلَيْهِ اِكْتِسَابُ تَمَامِهَا عِنَايَةً مِنَ اللَّهِ تَعَالَى كَمَا نَشَاهِدُ مِنْ خَلْقِهِ بَعْضُ الصَّبِيَّانِ عَلَى حُسْنِ السَّمْتِ أَوْ الشَّهَامَةِ أَوْ صِدْقِ اللِّسَانِ أَوْ السَّمَاخَةِ وَكَمَا نَجِدُ بَعْضَهُمْ عَلَى ضِدِّهَا، فَبِالِاِكْتِسَابِ يَكْمُلُ نَاقِصُهَا وَبِالرِّيَاضَةِ وَالْمَجَاهَدَةِ يُسْتَجْلَبُ مَعْدُومُهَا وَيَعْتَدِلُ مُنْحَرِفُهَا، وَبِاخْتِلَافِ هَذَيْنِ الْحَالَيْنِ يَتَفَاوَتُ النَّاسُ فِيهَا، وَكُلُّ مُبَسَّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ، وَهَذَا مَا قَدْ اِخْتَلَفَ السَّلَفُ فِيهَا: هَلْ هَذَا الْخُلُقُ جِبِلَّةٌ أَوْ مُكْتَسَبَةٌ؟ وَحَكَى الطَّبْرِيُّ عَنِ بَعْضِ السَّلَفِ أَنَّ الْخُلُقَ الْحَسَنَ جِبِلَّةٌ وَعَرِيزَةٌ فِي الْعَبْدِ، وَحَكَاهُ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَالْحَسَنِ وَبِهِ قَالَ هُوَ، وَالصَّحِيحُ مَا أَصْلَنَاهُ. وَقَدْ رَوَى سَعْدُ بْنُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ (كُلُّ الْخِلَالِ يُطْبَعُ عَلَيْهَا الْمُؤْمِنُ إِلَّا الْخِيَانَةَ وَالْكَذِبَ) وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي حَدِيثِهِ: وَالْجُرْأَةُ وَالْجُبْنُ غَرَائِزُ يَضَعُهُمَا اللَّهُ حَيْثُ يَشَاءُ.

وَهَذِهِ الْأَخْلَاقُ الْمَخْمُودَةُ وَالْخِصَالُ الْجَمِيلَةُ الشَّرِيفَةُ كَثِيرَةٌ وَلَكِنَّا نَذَكُرُ أَصُولَهَا وَنُشِيرُ إِلَى جَمِيعِهَا وَنُحَقِّقُ وَصْفَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

(قوله عَلَى حُسْنِ السَّمْتِ) أي الطريقة وهينة أهل الخير (قوله والشهامة) بفتح الشين المعجمة مصدر شهم الرجل بضم الهاء فهو شهم: أي جلد ذكي الفؤاد (قوله وَلِهَذَا مَا قَدْ اِخْتَلَفَ) هكذا وقع في كثير

من النسخ بزيادة (ما) للتأكيد (قوله والجرأة) هي الشجاعة على وزن الجرعة ويقال الجرعة بفتح الراء وحذف الهمزة (*)

(101/1)

(فصل) أَمَا أَصْلُ فُرُوعِهَا وَعُنْصُرُ يَنَابِيعِهَا وَنُقْطَةُ دَائِرَتِهَا فَالْعَقْلُ الَّذِي مِنْهُ يَنْبَعُ الْعِلْمُ وَالْمَعْرِفَةُ وَيَتَفَرَّغُ مِنْ هَذَا تُقُوبُ الرَّأْيِ وَجُودَةُ الْفِطْنَةِ وَالْإِصَابَةُ وَصِدْقُ الظَّنِّ وَالنَّظَرُ لِلْعَوَاقِبِ وَمَصَالِحِ النَّفْسِ وَمَجَاهِدَةُ الشَّهْوَةِ وَحُسْنُ السِّيَاسَةِ وَالتَّدْبِيرِ وَاقْتِنَاءُ الْفَضَائِلِ وَتَجَنُّبُ الرَّدَائِلِ، وَقَدْ أَشْرْنَا إِلَى مَكَانِهِ مِنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبُلُوغِهِ مِنْهُ وَمَنْ الْعِلْمِ الْغَايَةَ الْقُصْوَى الَّتِي لَمْ يَبْلُغَهَا بَشَرٌ سِوَاهُ وَإِذْ جَلَالَةُ مَحَلِّهِ مِنْ ذَلِكَ وَمِمَّا تَفَرَّغَ مِنْهُ مُتَحَقِّقَةً عِنْدَ مَنْ تَتَبَعَ مَجَارِي أَحْوَالِهِ وَاطَّرَادَ سِيرِهِ وَطَالَعَ جَوَامِعَ كَلَامِهِ وَحُسْنَ سَمَائِلِهِ وَبَدَائِعَ سِيرِهِ وَحُكْمَ حَدِيثِهِ وَعَلِمَهُ بِمَا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْكِتَابِ الْمُنَزَّلَةِ وَحُكْمَ الْحُكَمَاءِ وَسِيرِ الْأُمَمِ الْخَالِيَةِ وَأَيَّامِهَا وَضَرْبَ الْأَمْثَالِ وَسِيَاسَاتِ الْأَنْامِ وَتَفْهِيمَ الشَّرَائِعِ وَتَأْصِيلَ الْأَدَابِ النَّفِيسَةِ وَالشَّيْمِ الْحَمِيدَةِ إِلَى فُنُونِ الْعُلُومِ الَّتِي اتَّخَذَ أَهْلُهَا كَلَامَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا قُدُوءَةً وَإِشَارَاتِهِ حُجَّةً كَالْعِبَارَةِ وَالطَّبِّ وَالْحِسَابِ وَالْفَرَائِضِ وَالنَّسَبِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا سَنَبَيْتُهُ فِي مُعْجَزَاتِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى دُونَ تَعْلِيمِهِ وَلَا مُدَارَسَةِ وَلَا مُطَالَعَةِ كُتُبٍ مَنْ تَقَدَّمَ وَلَا الْجُلُوسِ إِلَى غُلَمَائِهِمْ بَلْ نَبِيَّ أُمِّي

(قوله ونقطة دائرتها) أي مركز دائرتها وهي النقطة التي في وسط الدائرة يقوم فيها إحدى عشر قوائم البركار وجميع الخطوط الخارجة منها إلى الدائرة متساوية (قوله وحكم) بكسر الحاء المهملة (قوله كالعبارة) يقال عبرت الرؤيا أعبرها عبارة (قوله والطب) هو مثلث الطاء (*)

(102/1)

لم يعرف بشئ من ذلك حتى شرح الله صدره وأبان أمره وعلمه وأقرأه، يُعَلِّمُ ذَلِكَ بِالْمُطَالَعَةِ وَالْبَحْثِ عَنْ حَالِهِ ضَرُورَةً وَبِالْبُرْهَانِ الْقَاطِعِ عَلَى نُبُوتِهِ نَظْرًا فَلَا نَطْوِلُ بِسُرْدِ الْأَقَاصِيصِ وَآخَادِ الْقَضَايَا، إِذْ مَجْمُوعُهَا مَا لَا يَأْخُذُهُ حَصْرٌ وَلَا يُحِيطُ بِهِ حِفْظٌ جَامِعٌ، وَبِحَسَبِ عَقْلِهِ كَانَتْ مَعَارِفُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى سَائِرِ مَا عَلَّمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَأَطَّلَعَهُ عَلَيْهِ مِنْ عِلْمٍ مَا يَكُونُ وَمَا كَانَ وَعَجَائِبِ قُدْرَتِهِ وَعَظِيمِ

مَلَكُوتِهِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (وَعَلَّمَكَمَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا) حَارَتِ الْعُقُولُ فِي تَقْدِيرِ فَضْلِهِ عَلَيْهِ وَخَرِسَتِ الْأَلْسُنُ دُونَ وَصْفِ يُحِيطُ بِذَلِكَ أَوْ يَنْتَهِي إِلَيْهِ (فصل) وَأَمَّا الْحِلْمُ وَالِاحْتِمَالُ وَالْعَفْوُ مَعَ الْمَقْدِرَةِ وَالصَّبْرُ عَلَى مَا يَكْرَهُ وَيَبِينُ هَذِهِ الْأَلْفَابِ فَرَقٌ فَإِنَّ الْحِلْمَ حَالَةٌ تَوْقُرُ وَتَبَاتٍ عِنْدَ الْأَسْبَابِ الْمُحَرِّكَاتِ، وَالِاحْتِمَالُ حَبْسُ النَّفْسِ عِنْدَ الْأَلَامِ وَالْمُؤْذِيَّاتِ وَمِثْلُهَا الصَّبْرُ وَمَعَانِيهَا مُتَقَارِبَةٌ، وَأَمَّا الْعَفْوُ فَهُوَ تَرْكُ الْمُؤَاخَذَةِ وَهَذَا كُلُّهُ مِمَّا أَدَّبَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ تَعَالَى (خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ)

(قوله خرست) بكسر الراء (قوله مع المقدره) بضم الدال وفتحها أي القدرة (قوله جبريل) قيل جبريل وميكائيل اسمان أضيفا إلى إيل أو إلى إيل، وإيل وإل اسمان لله تعالى، وجبروميك معناه بالسريانية عبد، وردة أبو علي الفارسي بأن إيل وإل لا يعرفان من أسماء الله تعالى وبأنه لو كان كذلك لم ينصرف آخر الاسم في وجوه العربية ولكن آخره مجرورا أبدا كعبد الله، قال النووي: وهذا الذي قاله هو الصواب (*)

(103/1)

الآيَةُ، رُوِيَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ نَزَلَتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةُ سَأَلَ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ تَأْوِيلِهَا فَقَالَ لَهُ حَتَّى أَسْأَلَ الْعَالِمَ ثُمَّ ذَهَبَ فَأَتَاهُ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَصِلَ مَنْ قَطَعَكَ وَتُعْطِيَ مَنْ حَرَمَكَ وَتَعْفُو عَمَّنْ ظَلَمَكَ وَقَالَ لَهُ (وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ) الْآيَةُ وَقَالَ تَعَالَى (فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعِزْمِ مِنَ الرُّسُلِ) وَقَالَ (وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا) الْآيَةُ وَقَالَ تَعَالَى (وَلَمَنْ صَبَرَ وَعَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ) وَلَا خَفَاءَ بِمَا يُؤْتَرُ مِنْ حِلْمِهِ وَاحْتِمَالِهِ، وَأَنَّ كُلَّ حَلِيمٍ قَدْ عُرِفَتْ مِنْهُ زَلَّةٌ وَحُفِظَتْ عَنْهُ هَفْوَةٌ وَهُوَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَزِيدُ مَعَ كَثْرَةِ الْأَذَى إِلَّا صَبْرًا وَعَلَى إِسْرَافِ الْجَاهِلِ إِلَّا حِلْمًا * حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ التَّغْلِبِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَتَّابٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ وَقْدٍ الْقَاضِي وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَيْسَى حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ

(قوله أولو العزم) أي الجدة والثبات وفي أنوار التنزيل في قوله تعالى (فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعِزْمِ مِنْ

الرسول) من للتبيين وقيل للتبعيض، وأولو العزم أصحاب الشرائع اجتهدوا في تأسيسها وتقريبها وصبرا على تحمل مشاقها ومعادة الطاعين فيها، ومشاهيرهم نوح وإبراهيم وموسى وعيسى، وقيل الصابرون على بلاء الله كنوح صبر على أذى قومه وكانوا يضربونه حتى يغشى عليه، وإبراهيم صبر على النار وذبح ولده، والذبيح على الذبح، ويعقوب على فقد الولد والبصر، ويوسف على الحب والسجن، وأيوب على الضر، وموسى قال له قومه (إنا لمدركون قال كلا إن معي ربي سيهدين) وداود بكى على خطيئته أربعين سنة، وعيسى لم يضع لينة على لينة انتهى (*)

(104/1)

(مَا خَيْرَ رَسُولٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَمْرَيْنِ قَطُّ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ، وَمَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِنَفْسِهِ إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى فَيَنْتَقِمَ اللَّهُ بِهَا.

وَرُوِيَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا كُسِرَتْ رِبَاعِيَّتُهُ وَشَجَّ وَجْهُهُ يَوْمَ أُحُدٍ شَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِهِ شَقًّا شَدِيدًا وَقَالُوا لَوْ دَعَوْتَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ (إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ لَعْنًا وَلَكِنِّي بُعِثْتُ دَاعِيًا وَرَحْمَةً، اللَّهُمَّ اهْدِ قَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ) وَرُوِيَ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ فِي بَعْضِ

(قوله ما خير بين أمرين إلا اختار أيسرهما) قال النووي قال القاضي: يحتمل أن يكون تخييره من الله فيخيره فيما فيه عقوبتان أو فيما بينه وبين الكفار من القتال وأخذ الجزية أو في حق أمته في الجاهدة في العبادة والاقتصاد فكان يختار الأيسر في هذا كله، قال وأما قولها: ما لم يكن إثمًا، فيتصور إذا خيره الكفار أو المنافقون، فأما إذا كان التخيير من الله أو من المسلمين فيكون الاستثناء منقطعا (قوله لَمَّا كُسِرَتْ رِبَاعِيَّتُهُ وَشَجَّ وَجْهُهُ) الرباعية السن التي بين الثنية والناب وهي بفتح الراء وتخفيف الموحدة وكسر العين المهملة وتخفيف المثناة التحتية، وفي سيرة ابن هشام: أن عُتْبَةَ بن أبي وقاص أخو سعد بن أبي وقاص رَمَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أُحُدٍ فَكُسِرَ رِبَاعِيَّتُهُ اليمنى السفلى وجرح شفته السفلى وأن عبد الله بن شهاب الزهري شجحه في وجهه وأن ابن قميئة جرح وجنته فدخلت حلقتان من المغفر في وجنته، وقد اختلف في إسلام عتبة، والصحيح أنه لم يسلم، قال السهيلي ولم يولد من نسله ولد، فبلغ الحلم إلا وهو أبخر واهم، يعرف ذلك في عقبه، وأما عبد الله بن شهاب فأسلم، وهو جد شيخ مالك محمد بن مسلم بن عبد الله بن شهاب، وقد

قيل لابن شهاب شيخ مالك: أكان جدك عبد الله بن شهاب ممن شهد بدرًا؟ فقال نعم، ولكن من ذلك الجانب يعني مع الكفار، وأما ابن قميئة واسمه عبد الله فنطحه تيس فتردى من شاهق، وفي مستدرک الحاكم: أنه لما فعل عتبة ما فعل جاء حاطب بن = = أبي بلتعة فقال يا رسول الله من فعل هذا بك؟ فأشار إلى عتبة، فتبعه حاطب حتى قتله وجاء بفروسه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم (*)

(105/1)

كَلَامِهِ: يَا بَئِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ دَعَا نُوْحٌ عَلَى قَوْمِهِ فَقَالَ (رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَيَّ الْأَرْضَ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا) وَلَوْ دَعَوْتَ عَلَيْنَا مِثْلَهَا لَهْلَكْنَا مِنْ عِنْدِ آخِرِنَا فَلَقَدْ وَطِئَ ظَهْرُكَ وَأُذْمِي وَجْهَكَ وَكَسَرْتَ رِبَاعِيَتِكَ فَأَتَيْتَنِي أَنْ تَقُولَ إِلَّا خَيْرًا فَقُلْتَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ، قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ وَقَفَّهُ اللَّهُ: انْظُرْ مَا فِي هَذَا الْقَوْلِ مِنْ جَمَاعِ الْفَضْلِ وَدَرَجَاتِ الْإِحْسَانِ وَحُسْنِ الْخُلُقِ وَكَرَمِ النَّفْسِ وَغَايَةِ الصَّبْرِ وَالْحِلْمِ، إِذْ لَمْ يَفْتَصِرْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى السُّكُوتِ عَنْهُمْ حَتَّى عَفَا عَنْهُمْ ثُمَّ أَشْفَقَ عَلَيْهِمْ وَرَحِمَهُمْ وَدَعَا وَشَفَعَ لَهُمْ فَقَالَ اغْفِرْ أَوْ اهُدِ، ثُمَّ أَظْهَرَ سَبَبَ الشَّقَقَةِ وَالرَّحْمَةِ بِقَوْلِهِ لِقَوْمِي، ثُمَّ اعْتَدَرَ عَنْهُمْ بِجَهْلِهِمْ فَقَالَ فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ، وَمَا قَالَ لَهُ الرَّجُلُ أَعْدِلْ فَإِنَّ هَذِهِ قِسْمَةٌ مَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ: لَمْ يَزِدْهُ فِي جَوَابِهِ أَنْ يَبَيِّنَ لَهُ مَا جَهَلَهُ وَوَعَظَ نَفْسَهُ وَذَكَرَهَا بِمَا قَالَ لَهُ فَقَالَ وَيْحَكَ (فَمَنْ يَعْدِلُ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ؟ خَبْتُ وَخَسِرْتُ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ) وَنَهَى مَنْ أَرَادَ مِنْ أَصْحَابِهِ قَتْلَهُ، وَلَمَّا تَصَدَّى

(قوله يَا بَئِي أَنْتَ وَأُمِّي) أي بآبي أنت مفدى وبأمي أي بآبي فديتك أنت وبأمي (قوله وما قال له الرجل اعدل) هو ذو الخويصرة التميمي قتل في الخوارج يوم النهروان ويقال حرقوص، كذا في تجريد الذهبي (قوله خبت وخسرت) بضم التاء الفوقية فيهما، كذا عن المزى حال القراءة عليه لأنه معلق بعدم العدل الذى هو معصوم منه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وليلائم قول القاضى وعظ نفسه وذكرها (قوله وَنَهَى مَنْ أَرَادَ مِنْ أَصْحَابِهِ قَتْلَهُ) هو خالد بن الوليد، وقيل عمر (قوله وَلَمَّا تَصَدَّى لَهُ غُورَث) هو بغين معجمة = = مفتوحة وقد تضم فواو ساكنة فراء مفتوحة فناء مثلثة: أسلم وصحب النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك (*)

(106/1)

لَهُ عَوْرَتْ بِنُ الْحَارِثِ لِيَفْتِكَ بِهِ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُنْتَبِذٌ تَحْتَ شَجَرَةٍ وَخَدَهُ قَائِلًا
وَالنَّاسُ قَائِلُونَ فِي غَزَاةٍ فَلَمْ يَنْتَبِهْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا وَهُوَ قَائِمٌ وَالسَّيْفُ صَلْتًا فِي يَدِهِ
فَقَالَ مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ فَقَالَ: اللَّهُ، فَسَقَطَ السَّيْفُ مِنْ يَدِهِ: فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ
مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ كُنْ خَيْرَ آخِذٍ، فَتَرَكَهُ وَعَفَا عَنْهُ، فَجَاءَ إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ جِئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ خَيْرِ
النَّاسِ * وَمِنْ عَظِيمِ خَبَرِهِ فِي الْعَفْوِ عَفْوُهُ عَنِ الْيَهُودِيَّةِ الَّتِي سَمَّيْتُهُ فِي الشَّاةِ بَعْدَ اعْتِرَافِهَا عَلَى الصَّحِيحِ
مِنَ الرَّوَايَةِ، وَأَنَّهُ لَمْ يُؤَاخِذْ لَبِيدَ بْنَ الْأَعْصَمِ إِذْ سَحَرَهُ وَقَدْ أُعْلِمَ بِهِ وَأُوحِيَ إِلَيْهِ لَشْرَحِ أَمْرِهِ، وَلَا عَتَبَ
عَلَيْهِ فَضْلًا عَنِ مُعَاقَبَتِهِ

= مفتوحة وقد تضم فواو ساكنة مفتوحة فناء مثلثة: أسلم وصحب النبي صلى الله عليه وسلم بعد
ذلك (قوله ليفتك به) الفتك أن يأتي الرجل إلى آخر ليقنتله وهو غافل (قوله منتبذ) بضم الميم
وسكون النون وفتح المثناة الفوقية وكسر الباء الموحدة بعدها ذال معجمة أي جالس في ناحية (قوله
قائلا) من القيلولة (قوله في غزاة ذات الرقاع) (قوله صلنا) بفتح الصاد المهملة وضمها وفي آخره
مثناة فوقية أي مسلولاً (قوله عن اليهودية التي سميتها) في مغازي موسى بن عقيبة والدلائل للبيهقي أن
اسمها زينب بنت الحارث بن سلام، وقال ابن قيم الجوزية هي امرأة سلام بن مشكم، واختلف فيها
فروى ابن اسحاق أنه صفح عنها، وروى أبو داود أنه قتلها وصلبها، وجمع بين هاتين الروايتين بأنه
صفح عنها، فلما مات بشر بن البراء بن معرور من الأكلة التي أكلها مع النبي صلى الله عليه وسلم
من الشاة قتلها به قصاصا، وذلك أن بشرا لم يزل معتلا من تلك الأكلة حتى مات منها بعد حول،
ويقال إنه مات في الحال.

وفي جامع معمر عن الأزهري أنه قال أسلمت فتركها، قال معمر والناس يقولون قتلها وأنها لم تسلم
(قوله لبيد بن الأعصم) جاء التصريح بأنه يهودي في الصحيحين وقد هلك = = على يهوديته (*)

(107/1)

وَكَذَلِكَ لَمْ يُؤَاخِذْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي وَأَشْبَاهَهُ مِنَ الْمُنَافِقِينَ بِعَظِيمِ مَا نُقِلَ عَنْهُمْ فِي جِهَتِهِ قَوْلًا وَفِعْلًا بَلْ
قَالَ لِمَنْ أَشَارَ بِقَتْلِ بَعْضِهِمْ (لَا، لِمَا يُنْحَدَّثُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ) وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ غَلِيظٌ الْحَاشِيَةِ فَجَبَدَهُ أَعْرَابِيٌّ بِرِدَائِهِ جَبْدَةً شَدِيدَةً حَتَّى

أَثَرَتْ حَاشِيَةُ الْبُرْدِ فِي صَفْحَةِ عَاتِقِهِ ثُمَّ قَالَ يَا مُحَمَّدُ احْمِلْ لِي عَلَى بَعِيرِي هَذَيْنِ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي
عِنْدَكَ فَإِنَّكَ لَا تَحْمِلُ لِي مِنْ مَالِكَ وَلَا مِنْ مَالِ أَبِيكَ، فَسَكَتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ
(الْمَالُ مَالُ اللَّهِ وَأَنَا عَبْدُهُ - ثُمَّ قَالَ وَيُقَادُ مِنْكَ يَا أَعْرَابِي مَا فَعَلْتَ

ي) قَالَ لَا، قَالَ (٢٤) قَالَ لِأَنَّكَ لَا نِكَافِي بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةِ فَصَحِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ أَمَرَ
أَنْ يُحْمَلَ لَهُ عَلَى بَعِيرٍ شَعِيرٌ وَعَلَى الْآخِرِ تَمْرٌ، قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُنْتَصِرًا مِنْ مَظْلَمَةٍ ظَلَمَهَا قَطُّ مَا لَمْ تَكُنْ حُرْمَةً مِنْ مَحَارِمِ اللَّهِ وَمَا ضَرَبَ بِيَدِهِ شَيْئًا قَطُّ
إِلَّا أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَرَبَ خَادِمًا وَلَا امْرَأَةً، وَجِيءَ إِلَيْهِ بِرَجُلٍ فَقِيلَ هَذَا أَرَادَ أَنْ يَقْتُلَكَ
فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لَنْ تُرَاعَ لَنْ تُرَاعَ وَلَوْ أَرَدْتَ ذَلِكَ لَمْ تُسَلِّطْ عَلَيَّ) وَجَاءَهُ

(قوله عبد الله بن أبي) هو عبد الله بن أبي ابن سلول بتنوين أبي وكتابة ألف بعدها لأن سلول أم عبد
الله وزوجة أبي فلو لم يفعل ذلك لنوهم إن سلول أم أبي وليس كذلك (قوله وَأَشْبَاهَهُ مِنَ الْمُنَافِقِينَ)
قال ابن عباس كان المنافقون من الرجال ثلاثمائة ومن النساء مائة وسبعين (قوله لا يكافئ) بهمزة في
آخره (قوله لن ترع) أي لا خوف عليك (قوله وَجَاءَهُ زَيْدٌ بِنُ سَعْنَةَ هُوَ بَسِينِ *)

(108/1)

زَيْدٌ بِنُ سَعْنَةَ قَبْلَ إِسْلَامِهِ يَتَقَاضَاهُ دَيْنًا عَلَيْهِ فَجَبَدَ ثَوْبَهُ عَنْ مَنْكِبِهِ وَأَخَذَ بِمَجَامِعِ نِيَابِهِ وَأَغْلَطَ لَهُ ثُمَّ
قَالَ: إِنَّكُمْ يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ مُطَّلٌّ فَاَنْتَهَرَهُ عُمَرُ وَشَدَّدَ لَهُ فِي الْقَوْلِ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بِتَبَسُّمٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (وَأَنَا وَهُوَ كُنَّا إِلَى غَيْرِ هَذَا مِنْكَ أَحْوَجُ يَا عُمَرُ: تَأْمُرُنِي
بِحُسْنِ الْقَضَاءِ وَتَأْمُرُهُ بِحُسْنِ التَّقَاضِي، ثُمَّ قَالَ لَقَدْ بَقِيَ مِنْ أَجَلِهِ ثَلَاثٌ، وَأَمَرَ عُمَرَ بِقَضَائِهِ مَالَهُ وَيَزِيدَهُ
عِشْرِينَ صَاعًا لِمَا رَوَعَهُ فَكَانَ سَبَبَ إِسْلَامِهِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ مَا بَقِيَ مِنْ عَلَامَاتِ النُّبُوَّةِ شَيْءٌ إِلَّا
وَقَدْ عَرَفْتُهَا فِي وَجْهِ مُحَمَّدٍ إِلَّا اثْنَتَيْنِ لَمْ أُخْبِرْهُمَا: يَسْبِقُ حِلْمُهُ جَهْلَهُ، وَلَا تَزِيدُهُ شِدَّةُ الْجَهْلِ إِلَّا حِلْمًا،
فَأَخْبَرْتُهُ بِهَذَا فَوَجَدْتُهُ كَمَا وُصِفَ، وَالْحَدِيثُ عَنْ

حِلْمِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَبْرِهِ وَعَقْوِهِ عِنْدَ الْمَقْدِرَةِ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ تَأْتِيَ عَلَيْهِ، وَحَسْبُكَ مَا ذَكَرْنَاهُ مِمَّا
فِي الصَّحِيحِ وَالْمُصَنَّفَاتِ الثَّابِتَةِ إِلَى مَا بَلَغَ مُتَوَاتِرًا مَبْلَغَ الْيَقِينِ مِنْ صَبْرِهِ عَلَى مُقَاسَاةِ قُرَيْشٍ وَأَدَى
الْجَاهِلِيَّةِ وَمُصَابِرَةِ الشَّدَائِدِ الصَّعْبَةِ مَعَهُمْ إِلَى أَنْ أَظْفَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَحَكَّمَهُ فِيهِمْ

مفتوحة مهملة وعين ساكنة مهملة ونون مفتوحة: قال ابن ماکولا في إكماله: هو حبر يهودى له ذكر في حديث لعبد الله بن سلام وقال النووي في تهذيبه: هو من أحبار اليهود الذى أسلم وحسن إسلامه وشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مشاهد كثيرة وتوفى في غزوة تبوك مقبلا إلى المدينة، وأما أسيد بن سعية: أسيد بفتح الهمزة وكسر السين المهملة، وسعية والده بفتح السين وسكون العين المهملتين بعدهما مثناة تحتية، قال الذهبي في التجريد زيد بن سَعْنَةَ بالنون أصح وأسيد بن سعية بالياء أصح (قوله مطل) بضم الميم والطاء المهملة جمع مطول على وزن فعول بمعنى فاعل كغفور (*)

(109/1)

وَهُمْ لَا يَشْكُونَ فِي اسْتِنصَالِ شَأْفَتِهِمْ وَإِبَادَةِ خَضْرَائِهِمْ فَمَا زَادَ عَلَى أَنْ عَنَا وَصَفَحَ، وَقَالَ (مَا تَقُولُونَ إِنِّي فَاعِلٌ بِكُمْ؟ قَالُوا خَيْرًا، أَخْ كَرِيمٌ وَابْنُ أَخِ كَرِيمٍ، فَقَالَ أَقُولُ كَمَا قَالَ أَحْيَى يُوسُفَ: لَا تَثْرِيْبَ عَلَيْكُمْ الْآيَةَ، أَذْهَبُوا فَأَنْتُمْ الطَّلَقَاءُ) وَقَالَ أَنَسٌ هَبَطَ ثَمَانُونَ رَجُلًا مِنَ التَّنْعِيمِ صَلَاةَ الصُّبْحِ لِيَقْتُلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأُخِذُوا فَأَعْتَقَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى (وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ) الْآيَةَ وَقَالَ لِأَبِي سُفْيَانَ وَقَدْ سَبَقَ إِلَيْهِ بَعْدَ أَنْ جَلَبَ إِلَيْهِ الْأَحْزَابَ وَقَتَلَ عَمَّهُ وَأَصْحَابَهُ وَمَثَلَ بِهِمْ فَعَفَا عَنْهُ وَلَا طِفْهَ فِي الْقَوْلِ: (وَيَحْكُ يَا أَبَا سُفْيَانَ أَلَمْ يَنْ لَكَ أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟ فَقَالَ يَا بِي أَنْتَ وَأُمِّي مَا أَحْلَمَكَ وَأَوْصَلَكَ وَأَكْرَمَكَ) وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبْعَدَ النَّاسِ غَضَبًا وَأَسْرَعَهُمْ رَضَى، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وغفر من المطل وهي اللي بالدين (قوله شأفتهم) بشين معجمة وهمزة ساكنة وفاء مخففة وتاء فوقية، في الصحاح: الشأفة قرحة تخرج في أسفل القدم فتكوى فتذهب يقال في المثل استأصل الله شأفته أي أذهب الله كما أذهب تلك القرحة بالكي (قوله خضرائهم) بفتح الحاء وإسكان الضاد المعجمتين بعدها راء فهمة ممدودة أي جماعتهم وأشخاصهم (قوله تثريب) قيل معناه لا تغيير وقيل لا تأنيب وقيل لا تبغيض وقيل لا أنا في قبول عذرهم (قوله الطلقاء) بضم الطاء المهملة وفتح اللام جمع طليق وهو الأسير إذا أطلق وخلي سبيله (قوله من التنعيم) هو من مكة على ثلاثة أميال من جهة المدينة سمى بذلك لأن عن يمينه جبلا يقال له نعيم وعن شماله جبلا يقال له ناعم وبه واد يقال له نعمان (قوله الأحزاب) هم أهل الخندق وكانوا ثلاثة عساكر وعدتهم عشرة آلاف، قال ابن إسحاق وكان في شوال سنة خمس (قوله ومثل بهم) (*)

(فصل) وَأَمَّا الْجُودُ وَالْكَرَمُ وَالسَّخَاءُ وَالسَّمَاخَةُ وَمَعَانِيهَا مُتَقَارِبَةٌ وَقَدْ فَرَّقَ بَعْضُهُمْ بَيْنَهَا بِفُرُوقٍ فَبَجَعُوا الْكَرَمَ الْإِنْفَاقَ بِطَيْبِ النَّفْسِ فِيمَا يَعْظُمُ خَطَرُهُ وَنَفَعُهُ وَسَمَوَهُ أَيْضًا جُرْأَةً وَهُوَ ضِدُّ النَّدَالَةِ، وَالسَّمَاخَةُ التَّجَا فِي عَمَّا يَسْتَحِقُّهُ الْمَرْءُ عِنْدَ غَيْرِهِ بِطَيْبِ نَفْسٍ وَهُوَ ضِدُّ الشَّكَاةِ، وَالسَّخَاءُ سُهُولَةُ الْإِنْفَاقِ وَتَجَنُّبِ اكْتِسَابِ مَا لَا يُحْمَدُ وَهُوَ الْجُودُ وَهُوَ ضِدُّ التَّقْتِيرِ، فَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُوَازِي فِي هَذِهِ الْأَخْلَاقِ الْكَرِيمَةِ وَلَا يُبَارَى بِهَذَا، وَصَفَهُ كُلُّ مَنْ عَرَفَهُ.

حَدَّثَنَا الْقَاضِي الشَّهِيدُ أَبُو عَلِيٍّ الصَّدِيقِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو ذَرِّ الْهَرَوِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْهَيْثَمِ الْكُشْمِيهِيُّ وَأَبُو مُحَمَّدٍ السَّرْحَسِيُّ وَأَبُو إِسْحَاقَ الْبَلْخِيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْفَرَبْرِيُّ حَدَّثَنَا الْبُخَارِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: مَا سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ شَيْءٍ فَقَالَ لَا.

وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَسَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِثْلَهُ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْوَدَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ وَأَجْوَدَ مَا كَانَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ

يقال مثل يالعبد يمثل كقتل يقتل إذا قطع أطرافه أو أنفه أو أذنه أو مذاكيره، وأما مثل بالتشديد فللمبالغة (قوله خطره) بالخاء المعجمة والطاء أي قدره (قوله ضد الشكاسة) هو بفتح الشين المعجمة وتخفيف الكاف وبعدها ألف وسين مهملة، يقال رجل شكس بكسر أوله وسكون ثانيه أي صعب الخلق وقوم شكس بضمهما مثل رجل صدق وقوم صدق (قوله لا يوازي) قال ابن الأثير: الموازاة المقابلة والمواجهة: وفي الصحاح آزيتته أي حاذيته ولا تقل وازيته (قوله ابن كثير) بفتح (*)

وَكَانَ إِذَا لَقِيَهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَجْوَدَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ، وَعَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ فَأَعْطَاهُ عِنْمًا بَيْنَ جَبَلَيْنِ فَرَجَعَ إِلَى قَوْمِهِ وَقَالَ أَسْلِمُوا فَإِنَّ مُحَمَّدًا يُعْطِي عَطَاءَ مَنْ لَا يَخْشَى فَاقَةً، وَأَعْطَى غَيْرَ وَاحِدٍ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ، وَأَعْطَى صَفْوَانَ مِائَةً ثُمَّ مِائَةً ثُمَّ مِائَةً، وَهَذِهِ كَانَتْ خُلُقَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قَبْلَ أَنْ يُبْعَثَ وَقَدْ قَالَ لَهُ وَرَقَّةُ بْنُ نَوْفَلٍ: إِنَّكَ تَحْمِلُ الْكَلَّ وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ.
وَرَدَّ عَلَى هَوَازِنَ سَبَايَاهَا

الكاف وكسر المثلثة بعدها مثناة تحتية (قوله أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ) هو صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ (قوله وَقَدْ قَالَ لَهُ وَرَقَّةُ بْنُ نَوْفَلٍ) بن أسد بن عبد العزى قال الحافظ زين الدين العراقي: ينبغي أن يقال أول من أسلم من الرجال ورقة، لما في الصحيحين من حَدِيثِ عَائِشَةَ فِي قِصَّةِ بَدءِ الْوَحْيِ، فَإِنَّ فِيهِ (أَنَّ الْوَحْيَ تَتَابَعُ فِي حَيَاةِ وَرَقَةَ وَإِنَّهُ آمَنَ بِهِ) وقد ذكر ابن منده: ورقة في الصحابة واختلف في إسلامه انتهى، ونقل الذهبي كلام ابن

منده ثم قال: والأظهر إنَّه مات قَبْلَ الرِّسَالَةِ وبعد نبوة (قوله نَحْمِلُ الْكَلَّ) الذى في الصحيحين أن خديجة هي التي قالت ذلك، والكل بفتح الكاف وتشديد اللام: الشئ الثقيل، والمراد هنا نحو اليتيم والضعيف ومن لا قدرة له (قوله وتكسب المعدوم) بفتح أوله قال ابن قرقور: هي أكثر الروايات وأصحها ومعناه تكسبه لنفسه وقيل تكسبه غيرك وتعطيه إياه يقال كسبت مالا وكسبته غيرى، لازم ومتعد، وروى بضم أوله ومعناه تكسب غيرك المال المعدوم أي تعطيه فحذف أحد المفعولين، وقيل تعطى الناس مالا يجودونه عند غيرك من مكارم الأخلاق وقيل المعدوم الرجل العاجز سماه معدوما لكونه كالميت، وفي النهاية يقال كسبت مالا وكسبت زيدا وأكسبت زيدا مالا أي أعتته على كسبه أو جعلته يكسبه، فإن كان من الأول فتريد خديجة: إنك تصل إلى كل معدوم وتناله فلا يتعذر لبعده عليك وإن جعلته متعديا إلى اثنين فتريد أنك تعطى الناس الشئ المعدوم عندهم وتوصله إليهم وهذا أولى القولين لأنه أشبه بما قبله في باب التفضل والإنعام إذ لا إنعام في أن يكسب هو لنفسه ما كان معدوما عنده وإنما الإنعام أن يوليه غيره وباب الحظ والسعادة في الاكتساب غير باب التفضل والإنعام اه.

(قوله ورد على هوازن سبائها) وكانت ستة آلاف من الآدميين، وأما الإبل فكانت نحو أربعة وعشرين ألفا، والغنم كانت فوق أربعين ألفا، والورق فأربعة آلاف أوقية من الفضة (*)

(112/1)

وَكَانَتْ سِتَّةَ آلَافٍ وَأَعْطَى الْعَبَّاسَ مِنَ الذَّهَبِ مَا لَمْ يُطِيقْ حَمْلَهُ وَحَمَلَ إِلَيْهِ تِسْعُونَ أَلْفَ دِرْهَمٍ فَوَضِعَتْ
عَلَى حَصِيرٍ ثُمَّ قَامَ إِلَيْهَا فَفَسَمَهَا فَمَا رَدَّ سَائِلًا حَتَّى فَرَّغَ مِنْهَا وَجَاءَهُ رَجُلٌ فَسَأَلَهُ فَقَالَ مَا عِنْدِي

شئ ولكن ابتع عليّ فإذا جاءنا شئ قضيناه فقال له عمر ما كلفك الله ما لا تقدر عليه فكره النبي
صلى الله عليه وسلم ذلك فقال رجل من الأنصار
يا رسول الله أنفق ولا تخش من ذي العرش إقلالا فتبسّم صلى الله عليه وسلم وعرف البشر في
وجهه وقال بهذا أمرت.
ذكره الترمذي.
وذكر عن معوذ بن عفراء قال أتيت النبي صلى الله عليه

(قوله ولكن ابتع) هو بموحدة ثم تاء فوقية (قوله وذكر عن معوذ) قال المزني: هذا الحديث روى عن
الربيع بنت معوذ بن عفراء، وأما معوذ فإنه استشهد يوم بدر، ولم يعرف له رواية.
وقوله وذكر: يعنى الترمذي ذكر في كتاب الشمانل عن الربيع بنت معوذ، قالت: بعثني معاذ بن عفراء
بقناع من رطبٍ وعليه أجر من قنأ زغب، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب القنأ فأتيته بها
وعنده خلية قدمت إليه من البحرين فمأأ يدي منها فأعطانيه.
وفي رواية قالت: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم بقناع من رطبٍ وعليه أجر زغب فأعطاني ملء كفه
حليا أو قالت ذهبا، والربيع بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد المثناة التحتية المكسورة ومعوذ بضم
الميم وفتح العين المهملة وكسر الواو المشددة.
وحكى ابن قرقول فتحها وذال معجمة وعفراء بفتح العين المهملة وسكون الفاء، والمد، والقناع
بكسر القاف وتخفيف النون بعدها ألف وعين مهملة، وأجر بضم الهمزة وسكون الجيم بعدها راء جمع
جرو، وفي الصحاح والجرو والجرورة الصغير من القنأ، وفي الحديث أتى النبي صلى الله [8 - 1]

(*)

(113/1)

وسلم بقناع من رطبٍ يريد طبقا وأجر زغبٍ يريد قنأ فأعطاني ملء كفه حليا وذهبا، قال أنس: كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخر شيئا لعدو.
والخبر بجوده صلى الله عليه وسلم كرمه كثير.
وعن أبي هريرة: أتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم يسأله فاستألف له رسول الله صلى الله عليه
وسلم نصف وسق فجاء الرجل يتقاضاه فأعطاه وسقا وقال (نصفه قضاء ونصفه نائل).

(فصل) وَأَمَّا الشَّجَاعَةُ وَالنَّجْدَةُ: فَالشَّجَاعَةُ فَضِيلَةُ قُوَّةِ الْغَضَبِ وَانْقِيَادِهَا لِلْعَقْلِ، وَالنَّجْدَةُ ثِقَةُ النَّفْسِ عِنْدَ اسْتِرْسَالِهَا إِلَى الْمَوْتِ حَيْثُ يُحْمَدُ فِعْلُهَا دُونَ خَوْفٍ، وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُمَا بِالْمَكَانِ الَّذِي لَا يُجْهَلُ قَدْ حَضَرَ الْمَوَاقِفَ الصَّعْبَةَ وَفَرَّ الْكُمَاةَ وَالْأَبْطَالَ عَنْهُ غَيْرَ مَرَّةٍ وَهُوَ ثَابِتٌ لَا يَبْرُحُ وَمُقْبِلٌ لَا يُدْبِرُ وَلَا يَتَزَحَّزَحُ، وَمَا شَجَاعٌ إِلَّا وَقَدْ أَحْصَيْتَ لَهُ فِرَّةً وَحَفِظْتَ عَنْهُ جَوْلَةً سِوَاهُ. حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ

عليه وسلم بأجر زغب، وكذلك جرو الحنظل والرمان انتهى وقال ابن قرقول أجرا جمع أجر وأجر جمع جرو.

والزغب بزاي مضمومة وغين معجمة ساكنة وباء موحدة التي عليها زغبها أي شئ يشبه الزغب وهو شعيرات صفر على ريش الفرخ، والقناء بكسر القاف وضمها فالمثلثة فالمد (قوله نصف وسق) الوسق بكسر الواو وفتحها ستون صاعا (قوله ونصفه نائل) أي عطفًا (قوله والنجدة) بفتح النون في اللغة الشجاعة وفي الحقيقة ما ذكره القاضي رحمه الله تعالى (قوله الكمأة) بضم الكاف جمع كمي بفتحها وكسر الميم وتشديد الياء وهو الشجاع المتكمي في سلاحه أي المستتر فيه كأنه جمع كام كقاض وقضاة.

(*)

(114/1)

الْحَيَّانِيُّ فِيْمَا كَتَبَ لِي حَدَّثَنَا الْقَاضِي سِرَاجٌ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْأَصِيلِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عُذْرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ سَمِعَ الْبَرَاءَ وَسَأَلَهُ رَجُلٌ: أَفَرَزْتُمْ يَوْمَ حُنَيْنٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ لَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَفِرْ ثُمَّ قَالَ لَقَدْ رَأَيْتُهُ عَلَى بَعْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ وَأَبُو سُفْيَانَ أَخَذَ بِلِجَامِهَا وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ، وَزَادَ غَيْرُهُ: أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، قِيلَ فَمَا رَوَى يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ كَانَ أَشَدَّ مِنْهُ، وَقَالَ غَيْرُهُ نَزَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَعْلَتِهِ، وَذَكَرَ مُسْلِمٌ عَنِ الْعَبَّاسِ قَالَ فَلَمَّا التَّقَى الْمُسْلِمُونَ وَالْكَفَّارُ وَلى الْمُسْلِمُونَ مُدْبِرِينَ فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُرْكَضُ بَعْلَتَهُ نَحْوَ الْكُفَّارِ وَأَنَا أَخَذْتُ بِلِجَامِهَا أَكْفُفُهَا إِرَادَةً أَنْ لَا تُسْرِعَ وَأَبُو سُفْيَانَ أَخَذَ بِرِكَابِهِ

(قوله جولة) بفتح الجيم وسكون الواو أي نفور وزوال عن الموقف (قوله غندر) بغين معجمة مضمومة ونون ساكنة ودال مهملة بضم و بفتح (قوله على بَعَلْتِهِ الْبَيْضَاءِ) في مسلم أنه عليه السلام كان على بغلته التي أهداها له فروة بن نعاثة وفي شرح مسلم أن اسمها الدلدل وأن العلماء لا تعرف له بغلة سواها انتهى.

وقال الحب الطبري الدلدل أهداها له المقوقس وذكر أنها كبرت وبقيت إلى زمان معاوية، وفي سيرة مغلطاي: كان له صلى الله عليه وسلم من البغال دلدل وفضة والتي أهداها له ابن العلماء والأبليّة وبغلة أهداها له كسرى وأخرى من دومة الجندل وأخرى من عند النجاشي انتهى (قوله وَأَبُو سُفْيَانَ أَخَذَ بِلِجَامِهَا) هو أبو سفيان بن الحرث بن عَبْدِ الْمُطَّلِبِ واسمه مغيرة وقيل اسمه كنيته كان رضيع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان آلف الناس بِهِ قَبْلَ النَّبُوَّةِ، أسلم يوم الفتح بطريق مكة بالأبواء، ومات بالمدينة سنة عشرين (*)

(115/1)

ثُمَّ نَادَى يَا لِلْمُسْلِمِينَ - الْحَدِيث - وَقِيلَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا غَضِبَ وَلَا يَغْضَبُ إِلَّا لِلَّهِ - لَمْ يَثْمُ لِيغْضِبِهِ شَيْءٌ، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ مَا رَأَيْتُ أَشْجَعَ وَلَا أَنْجَدَ وَلَا أَجْوَدَ وَلَا أَرْضَى مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّا كُنَّا إِذَا حَمِيَ الْبَأْسُ وَيُرْوَى اشْتَدَّ الْبَأْسُ وَاحْمَرَّتِ الْحَدَقُ اتَّقَيْنَا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَا يَكُونُ أَحَدٌ أَقْرَبَ إِلَى الْعَدُوِّ مِنْهُ وَلَقَدْ رَأَيْتُنِي يَوْمَ بَدْرٍ وَنَحْنُ نَلُودُ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ أَقْرَبُنَا إِلَى الْعَدُوِّ كَانَ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ بَأْسًا

وَقِيلَ كَانَ الشُّجَاعُ هُوَ الَّذِي يَقْرُبُ مِنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَنَا الْعَدُوُّ لِثُرْبِهِ مِنْهُ، وَعَنْ أَنَسٍ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْسَنَ النَّاسِ وَأَجْوَدَ النَّاسِ وَأَشْجَعَ النَّاسِ لَقَدْ فَرَعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ لَيْلَةً فَانْطَلَقَ نَاسٌ قَبْلَ الصَّوْتِ فَتَلَقَّاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَاجِعًا قَدْ سَبَقَهُمْ إِلَى الصَّوْتِ وَقَدْ اسْتَبْرَأَ الْحَبْرَ عَلَى فَرَسٍ لِأَبِي طَلْحَةَ عُرْيٍ وَالسَّيْفُ فِي عُنُقِهِ وَهُوَ يَقُولُ لَنْ تُرَاعُوا، وَقَالَ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ مَا لَقِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتِيبَةً إِلَّا كَانَ أَوَّلَ مَنْ يَضْرِبُ وَلَمَّا رَأَهُ أَبِي بْنُ خَلْفٍ يَوْمَ أُحُدٍ وَهُوَ يَقُولُ أَيْنَ مُحَمَّدٌ لَا نَجُوتُ إِنْ نَجَا وَقَدْ كَانَ يَقُولُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ افْتَدَى يَوْمَ بَدْرٍ عِنْدِي فَرَسٌ أَعْلَفَهَا كُلَّ يَوْمٍ فَرَقًا مِنْ

(قوله عَلَى فَرَسٍ لِأَبِي طَلْحَةَ) هذا الفرس اسمه مندوب جاء ذلك في الصحيح (قوله حين افتدى)
بالفاء أي أعطى الجزية (قوله عندي فرس) جاء في بعض الروايات أن اسمه العود بفتح العين المهملة
وسكون الواو بعدها دال مهملة (قوله فرقا) (*)

(116/1)

دُرَّةٌ أَقْتُلُكَ عَلَيْهَا فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا أَقْتُلُكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَلَمَّا رَأَهُ يَوْمَ أُحُدٍ شَدَّ
أَبِي عَلَى فَرَسِهِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْتَرَضَهُ رِجَالٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هَكَذَا أَيُّ خَلْوَا طَرِيقَهُ وَتَنَاوَلَ الْحَرْبَةَ مِنَ الْحَارِثِ بْنِ الصَّمَّةِ فَانْتَفَضَ بِهَا انْتِفَاضَةً
تَطَايَرُوا عَنْهُ تَطَايِيرَ الشَّعْرَاءِ عَنْ ظَهْرِ الْبَعِيرِ إِذَا انْتَفَضَ ثُمَّ اسْتَقْبَلَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَطَعَنَهُ
فِي عُنُقِهِ طَعْنَةً تَدَادًا مِنْهَا عَنْ فَرَسِهِ مَرَارًا وَقِيلَ بَلْ كَسَرَ ضِلَعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ فَرَجَعَ إِلَى قُرَيْشٍ يَقُولُ
فَتَلَانِي مُحَمَّدٌ وَهُمْ يَقُولُونَ لَا بَأْسَ عَلَيْكَ فَقَالَ لَوْ كَانَ مَا بِي بِجَمِيعِ النَّاسِ لَقَتَلْتَهُمْ

بفتح الفاء والراء ويجوز إسكانها قال ابن الأثير في النهاية: الفرق بالتحريك يسع ستة عشر رطلا
وهي اثنا عشر مدا أو ثلاثة أصع عند أهل الحجاز وأما الفرق بالسكون فمائة
وعشرين رطلا (قوله تطائر الشعراء) بفتح الشين المعجمة وسكون العين المهملة بعدها راء وهمزة
مدودة قال صاحب الصحاح والشعراء ذبابة يقال هي التي لها إبرة وقال الهروي وفي الحديث تطاير
الناس عنه تطاير الشعر عن البعير قال الصبيبي الشعر جمع شعراء وهي ذباب حمر يقع على الإبل
والحمير فتؤذيها، وفي النهاية أنه صلى الله عليه وسلم لما أراد قتل أبي ابن خلف تطاير الناس عنه
تطاير الشعر عن البعير: الشعر بضم الشين وسكون العين جمع شعراء وهو ذباب حمروقيل روق يقع
على الإبل والحمير فتؤذيها إيذاء شديدا وقيل هو ذباب كثير الشعر وفي رواية إن كعب بن مالك
ناولته الحرية فلما أخذها انتفض بما انتفاضة تطايرنا عنها تطاير الشعر يرى مثل الشعر وقياس واحده
شعور وقيل هي ما تجتمع على دبرة البعير من الذباب فإذا هيجت تطايرت عنها (قوله تدادا) بفتح
المثناة الفوقية والبدال المهملة بعدها همزة ساكنة ثم دال أخرى ثم همزة أي تدرج (قوله ضلعا) بكسر
الضاد المعجمة وفتح اللام وقد تسكن (*)

(117/1)

أَلَيْسَ قَدْ قَالَ أَنَا أَقْتُلُكَ وَاللَّهِ لَوْ بَصَقَ عَلَيَّ لَقَتَلَنِي فَمَاتَ بِسَرْفٍ فِي قَوْلِهِمْ إِلَى مَكَّةَ.
 (فصل) وَأَمَّا الْحَيَاءُ وَالْإِغْضَاءُ: فَالْحَيَاءُ رِقَّةٌ تَعْتَرِي وَجْهَ الْإِنْسَانِ عِنْدَ فِعْلِ مَا يُتَوَقَّعُ كَرَاهِيئُهُ أَوْ مَا
 يَكُونُ تَرْكُهُ خَيْرًا مِنْ فِعْلِهِ وَالْإِغْضَاءُ التَّغَافُلُ عَمَّا يَكْرَهُ الْإِنْسَانُ بِطَبِيعَتِهِ وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ أَشَدَّ النَّاسِ حَيَاءً وَأَكْثَرَهُمْ عَنِ الْعَوْرَاتِ إِغْضَاءً قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (إِنَّ ذَلِكَ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ
 فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ) الْآيَةَ * حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ عَتَّابٍ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ حَاتِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ
 حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْقَاسِمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ الْمُرُوزِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ
 حَدَّثَنَا عَبْدَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ مَوْلَى أَنَسٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ
 الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ فِي خَذَرِهَا، وَكَانَ
 إِذَا كَرِهَ شَيْئًا عَرَفْنَاهُ فِي وَجْهِهِ وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَطِيفَ الْبَشَرَةِ رَقِيقَ الظَّاهِرِ لَا يُشَافُهُ أَحَدًا
 بِمَا يَكْرَهُهُ حَيَاءً وَكَرَمَ نَفْسٍ، وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا بَلَغَهُ عَنْ
 أَحَدٍ مَا يَكْرَهُهُ لَمْ يَقُلْ مَا بَالَ

(قوله بسرف) بفتح المهملة وكسر الراء بعدها فاء: اسم لموضع على ستة أميال من مكة وقيل سبعة
 وقيل تسعة (قوله في قفولهم) أي رجوعهم: قفل يقفل إذا عاد من سفره وقد يقال للسفر قفول في
 الذهاب والرجوع وأكثر ما يستعمل في الرجوع، كذا في النهاية وقال بعضهم إنما قيل للذهاب قافلة
 تغاؤلا برجوعهم (قوله العذراء) بالعين المهملة والذال المعجمة والمد: البكر، والخذر بالخاء المعجمة
 والذال المعجمة: الستر.

(*)

(118/1)

فُلَانٍ يَقُولُ كَذَا وَلَكِنْ يَقُولُ مَا بَالَ أَقْوَامٌ يَصْنَعُونَ أَوْ يَقُولُونَ كَذَا يَنْهَى عَنْهُ وَلَا يُسَمِّي فَاعِلَهُ.
 وَرَوَى أَنَسٌ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ بِهِ أَثَرٌ صُفْرَةٍ فَلَمْ يَقُلْ لَهُ شَيْئًا وَكَانَ لَا يُوَاجِهُ أَحَدًا بِمَا يَكْرَهُ فَلَمَّا
 خَرَجَ قَالَ لَوْ قُلْتُمْ لَهُ يَغْسِلُ هَذَا، وَيُرْوَى يَنْزِعُهَا: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي الصَّحِيحِ: لَمْ يَكُنِ
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَاشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا وَلَا سَخَابًا فِي الْأَسْوَاقِ وَلَا يَجْرِي بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةِ
 وَلَكِنْ يَغْفُو وَيَصْفَحُ، وَقَدْ حُكِيَ مِثْلُ هَذَا الْكَلَامِ عَنِ التَّوْرَةِ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ سَلَامٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو

بْنِ الْعَاصِ، وَرُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ مِنْ حَبَائِهِ لَا يُثَبِّتُ بَصَرَهُ فِي وَجْهِ أَحَدٍ وَأَنَّهُ كَانَ يُكْتَبِي عَمَّا اضْطَرَّهُ
 الْكَلَامُ إِلَيْهِ مِمَّا يَكْرَهُ، وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مَا رَأَيْتُ فَرَجَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطُّ.
 (فصل) وَأَمَّا حُسْنُ عِشْرَتِهِ وَأَدَبِهِ وَبَسْطُ خُلُقِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ أَصْنَافِ الْخَلْقِ فَبِحَيْثُ
 انْتَشَرَتْ بِهِ الْأَخْبَارُ الصَّحِيحَةُ قَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي وَصْفِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: كَانَ أَوْسَعَ
 النَّاسِ صَدْرًا وَأَصْدَقَ النَّاسِ لَهْجَةً وَأَلْيَنَهُمْ عَرِيكَةً وَأَكْرَمَهُمْ عِشْرَةً * حَدَّثَنَا
 أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُشَرَّفِ الْأَنْمَاطِيِّ فِيمَا أَجَارَنِيهِ وَقَرَأْتُهُ عَلَى غَيْرِهِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْحَبَالُ
 حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ النَّحَّاسِ حَدَّثَنَا ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ

(قوله فاحشا ولا متفحشا) قال الهروي وابن الأثير: الفاحش الذي في كلامه فحش والمتفحش الذي
 يتكلف ذلك ويتعمده (قوله لهجة) في الصحاح اللهجة: اللسان، وقد تحرك، يقال فلان فصيح
 اللهجة واللهجة (قوله عريكة) أي طبيعة.

(*)

(119/1)

حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ مَرْوَانَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ
 سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَبِي كَثِيرٍ يَقُولُ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَسْعَدَ بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ
 زَارَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرَ قِصَّةً فِي آخِرِهَا فَلَمَّا أَرَادَ الْإِنْصِرَافَ قَرَّبَ لَهُ سَعْدُ جِمَارًا
 وَطَأَّ عَلَيْهِ بِقَطِيفَةٍ فَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ سَعْدُ يَا قَيْسُ اصْحَبْ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَيْسُ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ارْكَبْ فَأَبَيْتُ فَقَالَ إِمَّا أَنْ
 تَرَكَبَ وَإِمَّا أَنْ تَنْصَرِفَ فَانصرفتُ وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى ارْكَبْ أَمَامِي فَصَاحِبُ الدَّابَّةِ أَوْلَى بِمَقْدَمِهَا، وَكَانَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُؤَلِّفُهُمْ وَلَا يُنْفِرُهُمْ وَيُكْرِمُ كَرِيمَ كُلِّ قَوْمٍ وَيُولِيهِ عَلَيْهِمْ وَيَحْذَرُ النَّاسَ
 وَيَخْتَرِسُ مِنْهُمْ مَنْ غَيْرِ أَنْ يَطْوِيَ عَنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ بَشْرَهُ وَلَا خُلُقَهُ، يَتَعَهَّدُ أَصْحَابَهُ وَيُعْطِي كُلَّ جُلَسَائِهِ
 نَصِيبَهُ، لَا يَحْسَبُ جَلِيسُهُ أَنْ أَحَدًا أَكْرَمَ عَلَيْهِ مِنْهُ، مَنْ جَالَسَهُ أَوْ قَارَبَهُ لِحَاجَةِ صَابِرِهِ حَتَّى يَكُونَ هُوَ
 الْمُنْصَرَفَ عَنْهُ وَمَنْ سَأَلَهُ حَاجَةً لَمْ يَرُدَّهُ إِلَّا بِهَا أَوْ بِمِيسُورٍ مِنَ الْقَوْلِ قَدْ وَسِعَ النَّاسَ بَسْطُهُ وَخُلُقُهُ
 فَصَارَ لَهُمْ أَبًا وَصَارُوا عِنْدَهُ فِي الْحَقِّ سَوَاءً، بِهَذَا وَصَفَهُ ابْنُ أَبِي هَالَةَ، قَالَ وَكَانَ دَائِمَ الْبِشْرِ سَهْلَ الْخُلُقِ
 لَيْتَ

الْجَانِبِ لَيْسَ بِفَطٍ وَلَا غَلِيظٍ وَلَا سَحَابٍ وَلَا فَحَّاشٍ وَلَا عَيَّابٍ وَلَا مَدَّاحٍ يَتَغَافَلُ عَمَّا لَا يَشْتَهِي وَلَا يُؤَيِّسُ مِنْهُ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى (فَبِمَا رَحْمَةٍ

قوله ابن المثنى) بضم الميم وفتح المثلثة بعدها نون مشددة.

(*)

(120/1)

مِنَ اللَّهِ لَئِن لَّمْ يَكُنْ لَّهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَا نَفَعُوا مِنْ حَوْلِكَ) وَقَالَ تَعَالَى (ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ) الْآيَةَ، وَكَانَ يُجِيبُ مَنْ دَعَاهُ وَيَقْبَلُ الْهُدْيَةَ وَلَوْ كَانَتْ كِرَاعًا وَيَكَافِي عَلَيْهَا. قَالَ أَنَسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَ سِنِينَ فَمَا قَالَ لِي أَفٍ قَطُّ وَمَا قَالَ لَشَيْءٍ صَنَعْتُهُ لَمْ صَنَعْتُهُ وَلَا لَشَيْءٍ تَرَكْتُهُ لَمْ تَرَكْتُهُ، وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مَا كَانَ أَحَدٌ أَحْسَنَ خُلُقًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا دَعَاهُ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ وَلَا أَهْلُ بَيْتِهِ إِلَّا قَالَ لَبَيْكَ، وَقَالَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مَا حَجَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطُّ مُنْذُ أَسَلَمْتُ وَلَا رَأَيْتُ إِلَّا تَبَسَّمَ وَكَانَ يُمَارِحُ أَصْحَابَهُ وَيُخَالِطُهُمْ وَيُحَادِثُهُمْ وَيُدَاعِبُ صِبْيَانَهُمْ وَيُجَلِّسُهُمْ فِي حِجْرِهِ وَيُجِيبُ دَعْوَةَ الْحُرِّ وَالْعَبْدِ وَالْأَمَةِ وَالْمَسْكِينِ وَيَعُودُ الْمَرْضَى فِي أَقْصَى الْمَدِينَةِ وَيَقْبَلُ عُذْرَ الْمُعْتَذِرِ، قَالَ أَنَسٌ مَا التَّقَمَ أَحَدٌ أُذُنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبُنِحِي رَأْسَهُ حَتَّى يَكُونَ الرَّجُلُ هُوَ الَّذِي يَنْحِي

قوله وَلَوْ كَانَتْ كُرَاعًا) الكراع بضم الكاف وتخفيف الراء في الغنم والبقر بمنزلة الوطيف في الفرس والبعير، وهو مستدق الساق، يذكر ويؤنث، والجمع أكراع، ثم أكارع (قوله ويكافى) بهمزة في آخره أي يجازى (قوله فَمَا قَالَ لِي أَفٍ قَطُّ) يقال: أف له أي قدرا له وقيل احتقارا له وقيل استقلالا وفيه ست لغات حكاهن الأخفش وهي ضم الهمزة مع تثليث الفاء بلا تنوين وضمها مع تثليث الفاء بالتنوين وحكى المصنف وغيره زيادة على ذلك ضم الهمزة وسكون الفاء وكسر الهمزة وفتح الفاء وأفى وأفه بضم همزتيهما (قوله مَا التَّقَمَ أَحَدٌ أُذُنَ النَّبِيِّ) أي ما حدثه أحد عند أذنه، استعار وضع اللقمة في الفم لوضع الفم عند الأذن.

(*)

(121/1)

رَأْسُهُ وَمَا أَخَذَ أَحَدٌ بِيَدِهِ فَيُرْسِلُ يَدَهُ حَتَّى يُرْسِلَهَا الْآخِذُ وَلَمْ يَرِ مُقَدِّمًا رُكْبَتَيْهِ بَيْنَ يَدَيْ جَلِيسٍ لَهُ وَكَانَ
يَبْدَأُ مَنْ لَقِيَهُ بِالسَّلَامِ وَيَبْدَأُ أَصْحَابَهُ بِالْمُصَافِحَةِ لَمْ يَرِ قَطُّ مَادًّا رِجْلَيْهِ بَيْنَ أَصْحَابِهِ حَتَّى يُصَبِّقَ بِهِمَا
عَلَى أَحَدٍ، يُكْرِمُ مَنْ يَدْخُلُ عَلَيْهِ وَرُبَّمَا بَسَطَ لَهُ ثَوْبَهُ وَثَوْبَهُ بِالْوَسَادَةِ الَّتِي تَحْتَهُ وَيَعَزُّمُ عَلَيْهِ فِي الْجُلُوسِ
عَلَيْهَا إِنْ أَبِي وَبُكَّتِي أَصْحَابَهُ وَيَدْعُوهُمْ بِأَحَبِّ أَسْمَائِهِمْ تَكْرِمَةً لَهُمْ وَلَا يَقْطَعُ عَلَى أَحَدٍ حَدِيثَهُ حَتَّى
يَتَجَوَّزَ فَيَقْطَعَهُ بِنَهْيٍ أَوْ قِيَامٍ وَبُرُوقٍ بَانْتِهَاءٍ أَوْ قِيَامٍ وَرُؤْيٍ أَنَّهُ كَانَ لَا يَجْلِسُ إِلَيْهِ أَحَدٌ وَهُوَ يُصَلِّي إِلَّا
خَفَّفَ صَلَاتَهُ وَسَأَلَهُ عَنْ حَاجَتِهِ فَإِذَا فَرَغَ عَادَ إِلَى صَلَاتِهِ، وَكَانَ أَكْثَرَ النَّاسِ تَبَسُّمًا وَأَطْيَبِهِمْ نَفْسًا مَا
لَمْ يَنْزِلْ عَلَيْهِ قُرْآنٌ أَوْ يَعِظُ أَوْ يَخْطُبُ، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَكْثَرَ تَبَسُّمًا مِنْ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعَنْ أَنَسِ كَانَ خَدَمَ الْمَدِينَةِ يَأْتُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِذَا صَلَّى الْغَدَاةَ بِأَيْتِهِمْ فِيهَا الْمَاءُ فَمَا يُوْتَى بَانِيَةَ إِلَّا غَمَسَ يَدَهُ فِيهَا وَرُبَّمَا كَانَ ذَلِكَ فِي الْغَدَاةِ الْبَارِدَةِ
يُرِيدُونَ بِهِ التَّبَرُّكَ.

(فصل) وَأَمَّا الشَّفَقَةُ وَالرَّأْفَةُ وَالرَّحْمَةُ لِجَمِيعِ الْخَلْقِ فَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ (عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ
عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُفٌ رَحِيمٌ) وَقَالَ تَعَالَى (وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ) قَالَ بَعْضُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَعْطَاهُ اسْمَيْنِ مِنْ أَسْمَائِهِ فَقَالَ (بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُفٌ رَحِيمٌ) وَحَكَى نَحْوَهُ
الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ فُورَكٍ حَدَّثَنَا

(122/1)

الْفَقِيهُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحُسَيْنِيُّ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ حَدَّثَنَا إِمَامُ الْحَرَمَيْنِ أَبُو عَلِيٍّ الطَّبْرِيُّ حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْعَافِرِ الْفَارِسِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْجَلُودِيُّ
حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَنْبَاءُ ابْنُ وَهْبٍ أَنْبَاءُ ابْنُ يُونُسَ عَنْ
ابْنِ شَهَابٍ قَالَ غَزَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَزْوَةَ وَذَكَرَ حُنَيْنًا قَالَ فَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ مِائَةَ مِنَ النَّعْمِ ثُمَّ مِائَةَ ثُمَّ مِائَةَ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنِ
الْمُسَيَّبِ أَنَّ صَفْوَانَ قَالَ وَاللَّهِ لَقَدْ أَعْطَانِي مَا أَعْطَانِي وَإِنَّهُ لَأَبْغَضُ الْخَلْقِ إِلَيَّ فَمَا زَالَ يُعْطِينِي حَتَّى إِنَّهُ
لَأَحَبُّ الْخَلْقِ إِلَيَّ.

وَرُوي أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَهُ يَطْلُبُ مِنْهُ شَيْئًا فَأَعْطَاهُ ثُمَّ قَالَ أَحْسَنْتُ إِلَيْكَ، قَالَ الْأَعْرَابِيُّ لَا وَلَا أَجْمَلْتُ،
فَعَضِبَ الْمُسْلِمُونَ وَقَامُوا إِلَيْهِ فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنْ كُفُّوا ثُمَّ قَامَ وَدَخَلَ مَنْزِلَهُ وَأَرْسَلَ إِلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(قوله الحشني) بضم الحاء وفتح الشين المعجمتين (قوله وذكر حيننا بضم الحاء المهملة وفتح النون اسم موضع بين الطائف ومكة - كذا في القاموس - وقال صاحب الصحاح: يذكر ويؤث فان قصدت به البلد والموضع ذكرته وصرفته كقوله تعالى (ويوم حنين) وإن قصدت به البقعة والبلدة أنتهه ولم تصرفه كما قال الشاعر: نصرُوا نبيهم وشدوا أزره * بحنين يوم تواكل الأبطال وفي التعريف والأعلام: حنين اسم علم بموضع بأوطاس، سمي بحنين بن قانة بن مهلايل انتهى.
وكانت هذه الغزوة في شوال سنة ثمان من الهجرة (قوله ابن المسيب) هو بفتح المثناة التحتية عن العراقيين وهو المشهور، وبكسرهما عن المدنيين قال ابن قرقول قال الصيد في وذكر لنا أن سعيدا كان يكره الفتح لياء من اسم أبيه وأما غير والد سعيد ففتح للياء بلا خلاف.
(*)

(123/1)

تَمَّ قَالَ: أَحْسَنْتُ إِلَيْكَ قَالَ: نَعَمْ فَجَزَاكَ اللَّهُ مِنْ أَهْلِ وَعَشِيرَةٍ خَيْرًا، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّكَ قُلْتَ مَا قُلْتَ وَفِي نَفْسِي أَصْحَابِي مِنْ ذَلِكَ شَيْءٍ فَإِنْ أَحْبَبْتَ فَقُلْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ مَا قُلْتَ بَيْنَ يَدَيَّ حَتَّى يَذْهَبَ مَا فِي صُدُورِهِمْ عَلَيْكَ، قَالَ: نَعَمْ.
فَلَمَّا كَانَ الْعُدُ أَوْ الْعَشِيُّ جَاءَ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ هَذَا الْأَعْرَابِيَّ قَالَ مَا قَالَ فَرَدِنَاهُ فَرَعَمَ أَنَّهُ رَضِي أكَذَلِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ فَجَزَاكَ اللَّهُ مِنْ أَهْلِ وَعَشِيرَةٍ خَيْرًا.
فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَثَلِي وَمَثَلُ هَذَا مَثَلُ رَجُلٍ لَهُ نَاقَةٌ شَرَدَتْ عَلَيْهِ فَاتَّبَعَهَا النَّاسُ فَلَمَّ يَرِيدُوهَا إِلَّا نَفُورًا فَنَادَاهُمْ صَاحِبُهَا خَلُوهَا بَيْنِي وَبَيْنَ نَاقَتِي فَإِنِّي أَرْفُقُ بِهَا مِنْكُمْ وَأَعْلَمُ فَتَوَجَّهَ لَهَا بَيْنَ يَدَيْهَا فَأَخَذَ لَهَا مِنْ قُمَامِ الْأَرْضِ فَرَدَّهَا حَتَّى جَاءَتْ وَاسْتَنَاحَتْ وَشَدَّ عَلَيْهَا رَحْلَهَا وَاسْتَوَى عَلَيْهَا وَإِنِّي لَوْ تَرَكْتُكُمْ حَيْثُ قَالَ الرَّجُلُ مَا قَالَ فَقَتَلْتُمُوهُ دَخَلَ النَّارَ) وَرَوَى عَنْهُ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا يَبْلَغُنِي أَحَدٌ مِنْكُمْ عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِي شَيْئًا فَإِنِّي أُحِبُّ أَنْ أُخْرَجَ إِلَيْكُمْ وَأَنَا سَلِيمٌ الصَّدْرِ) وَمِنْ شَفَقَتِهِ عَلَى أُمَّتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَخْفِيفُهُ وَتَسْهِيلُهُ عَلَيْهِمْ.
وَكَرَاهَتُهُ أَشْيَاءَ مَخَافَةَ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْهِمْ كَقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرِهِمْ

(قوله مِنْ قَمَامِ الْأَرْضِ) بضم القاف وتخفيف الميم، في الصحاح: القمامة الكناسة والجمع قمام (قوله واستناخت) بنون قبل الألف وخاء معجمة بعدها، يقال أنخت الجمل فاستناخ: أي أبركته فبرك.
(*)

(124/1)

مَعَ كُلِّ وُضُوءٍ وَخَبْرٍ صَلَاةِ اللَّيْلِ وَهَيَّيْهُمْ عَنِ الْوِصَالِ، وَكَرَاهَتُهُ دُخُولَ الْكَعْبَةِ لِئَلَّا تَتَعَنَّتْ أُمَّتُهُ، وَرَغْبَتُهُ لِرَبِّهِ أَنْ يَجْعَلَ سَبَّهُ وَلَعْنَتَهُ لَهُمْ رَحْمَةً بِهِمْ، وَأَنَّهُ كَانَ يَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ فَيَتَجَوَّزُ فِي صَلَاتِهِ * وَمِنْ شَفَقَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ دَعَا رَبَّهُ وَعَاهَدَهُ فَقَالَ أَيُّمَا رَجُلٍ سَبَبْتُهُ أَوْ لَعَنْتُهُ فَاجْعَلْ ذَلِكَ لَهُ زَكَاةً وَرَحْمَةً وَصَلَاةً وَطَهُورًا وَقُرْبَةً تُقَرِّبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَمَّا كَذَّبَهُ قَوْمُهُ أَنَاهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ وَقَدْ أَمَرَ مَلَكَ الْجِبَالِ لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ فَتَادَاهُ مَلَكُ الْجِبَالِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَقَالَ مُرِنِي بِمَا شِئْتَ إِنْ شِئْتَ أَنْ أُطِيقَ عَلَيْهِمُ الْأَخْشَبِينَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ وَلَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَرَوَى ابْنُ الْمُنْكَدِرِ أَنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَ السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَالْجِبَالَ أَنْ تُطِيعَكَ فَقَالَ أُؤَخِّرُ عَنْ أُمَّتِي لَعْلَ اللَّهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ، قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مَا خَيْرَ رَسُولٍ اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أُمَّرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا، قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ مَخَافَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا،

(قوله الأخشبين) بهمزة مفتوحة وخاء وشين معجمتين: جبلا مكة (قوله يتخولنا) بالخاء المعجمة، قال ابن الأثير أي يتعهدنا، وقال ابن الصلاح الصواب بالخاء المهملة أي يطلب الحال التي يبسطون فيها للموعظة وكان الأصمعي يرويه يتخولنا بالنون (*)

(125/1)

وَعَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا رَكِبَتْ بَعِيرًا وَفِيهِ صُعُوبَةٌ فَجَعَلَتْ تُرَدِّدُهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
عَلَيْكَ بِالرِّفْقِ.

(فصل) وَأَمَّا خَلْقُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْوَفَاءِ وَحُسْنِ الْعَهْدِ وَصِلَةِ الرَّحِمِ فَحَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو
عَامِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْحُبَّالُ
حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ النَّحَّاسِ حَدَّثَنَا ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
سِنَانٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ بُدَيْلٍ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
عَنْ أَبِي الْحَمْسَاءِ قَالَ بَايَعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْعٍ قَبْلَ أَنْ يُبْعَثَ وَبَقِيَتْ لَهُ
بَقِيَّةٌ فَوَعَدْتُهُ أَنْ آتِيَهُ بِهَا فِي مَكَانِهِ فَنَسِيتُ ثُمَّ ذَكَرْتُ بَعْدَ ثَلَاثِ فِجْنَتْ فَإِذَا هُوَ فِي مَكَانِهِ فَقَالَ يَا فَتَى
لَقَدْ شَقَقْتَ عَلَيَّ أَنَا هَهُنَا مُنْذُ ثَلَاثِ أَنْتَظِرُكَ * وَعَنْ أَنَسِ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أُتِيَ
بِهَدِيَّةٍ قَالَ أَذْهَبُوا بِهَا إِلَى بَيْتِ فُلَانَةٍ فَإِنَّهَا كَانَتْ صَدِيقَةً لِحَدِيجَةَ إِنَّهَا كَانَتْ تُحِبُّ حَدِيجَةَ، وَعَنْ عَائِشَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ مَا غَرْتُ عَلَى امْرَأَةٍ مَا غَرْتُ عَلَى حَدِيجَةَ لِمَا كُنْتُ أَسْمَعُهُ يَذْكُرُهَا وَإِنْ كَانَ لِيَذْبَحُ
الشَّاهَ فَيُهْدِيهَا

والمعجمة أي يتعهدنا (قوله ابن طهمان) بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء (قوله بديل) بضم الموحدة
وفتح الدال وتسكين المثناة من تحت (قوله الحمساء) بجاء مهملة مفتوحة وميم ساكنة وسين مهملة
وهززة ممدودة، وفي بعض النسخ بالحاء المعجمة والنون وهو تصحيف، وفي بعضها عن أبي الحمساء
وأبو الحمساء لا إسلام له ولا روايه (*)

(126/1)

إِلَى خَلَائِلِهَا وَاسْتَأْذَنْتْ عَلَيْهِ أُخْتُهَا فَارْتَاخَ إِلَيْهَا، وَدَخَلَتْ عَلَيْهِ امْرَأَةٌ فَهَشَّتْ لَهَا وَأَحْسَنَ السُّؤَالَ عَنْهَا
فَلَمَّا خَرَجَتْ قَالَ (إِنَّهَا كَانَتْ تَأْتِينَا أَيَّامَ حَدِيجَةَ وَإِنَّ حُسْنَ الْعَهْدِ مِنَ الْإِيمَانِ) ، وَوَصَفَهُ بَعْضُهُمْ فَقَالَ
كَانَ يَصِلُ ذَوِي رَحِمِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُؤْثِرَهُمْ عَلَى مَنْ هُوَ أَفْضَلُ مِنْهُمْ.
وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إِنَّ آلَ بَنِي فُلَانٍ لَيْسُوا لِي بِأَوْلِيَاءَ، غَيْرَ أَنْ لَهُمْ رَحِمًا سَأَبُلُّهَا بِبِلَالِهَا) * وَقَدْ
صَلَّى عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ بِأَمَامَةِ ابْنَةِ ابْنَتِهِ زَيْنَبَ يَحْمِلُهَا عَلَى عَاتِقِهِ فَإِذَا سَجَدَ وَصَعَهَا وَإِذَا قَامَ
حَمَلَهَا، وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ وَقَدْ لِلنَّجَاشِيِّ فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْدُمُهُمْ فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ
نَكْفِيكَ فَقَالَ (إِنَّهُمْ كَانُوا لِأَصْحَابِنَا مُكْرَمِينَ وَإِنِّي أَحَبُّ

(قوله أختها) أي أخت خديجة، وهي هالة بنت خويلد، ذكرها في الصحابة ابن منده وأبو نعيم وهي أم أبي العاص بن الربيع بتشديد الراء المفتوحة وكسر الموحدة (قوله إنَّ آلَ بني فلان) قال ابن قرقول المشهور أن آل أبي ليسوا بأوليائي بفتح الهمزة يعني من أبي قال وبعده بياض في الأصول، كأنهم تركوا الاسم تورعا عن الفتنة، وعند ابن السكن أن آل أبي فلان كنى عنه بفلان انتهى، والمراد الحكم بن أبي العاص (قوله بلاها) البلال بكسر الموحدة، وقد تفتح قال في الصحاح كل ما يبيل به الحلق من الماء واللبن فهو بلال، ومنه قولهم انصحووا الرحم ببلاها، أي صلوهوا بصلتها وندوها.

(قوله بأمامة) هي ابنة ابنته زينب من أبي العاص بن الربيع، تزوجها علي رضي الله عنه بعد موت فاطمة بوصية فاطمة رضي الله عنها بذلك، وتزوجها بعد علي المغيرة بن نوفل فماتت عنده، واسم أبي العاص بن الربيع لقيط وأمه هالة بنت خويلد أخت خديجة، أسر يوم بدر فمن عليه بلا فداء إكراما لرسول الله صلى الله عليه وسلم بسبب زينب، وأسلم قبيل الفتح وحسن إسلامه، وأعاد له رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب بنكاح جديد، وقيل بالنكاح الأول.

(*)

(127/1)

أَنَّ أَكَاْفِيَهُمْ) * وَلَمَّا جِيءَ بِأُخْتِهِ مِنَ الرِّضَاعَةِ الشَّيْمَاءِ فِي سَبَايَا هَوَازِنَ وَتَعَرَّفَتْ لَهُ بَسَطَ لَهَا رِدَاءَهُ وَقَالَ لَهَا إِنَّ أَحْبَبْتَ أَقَمْتُ عِنْدِي مُكْرَمَةً مُحَبَّبَةً أَوْ مَتَعْتُكَ وَرَجَعْتُ إِلَى قَوْمِكَ، فَاخْتَارَتْ قَوْمَهَا فَمَتَّعَهَا، وَقَالَ أَبُو الطُّفَيْلِ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا غُلَامٌ إِذْ أَقْبَلَتِ امْرَأَةٌ حَتَّى دَنَتْ مِنْهُ فَبَسَطَ لَهَا رِدَاءَهُ فَجَلَسَتْ عَلَيْهِ فَقُلْتُ مَنْ هَذِهِ قَالُوا أُمُّهُ الَّتِي أَرْضَعَتْهُ، وَعَنْ عَمْرٍو بْنِ السَّائِبِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ جَالِسًا يَوْمًا فَأَقْبَلَ أَبُوهُ مِنَ الرِّضَاعَةِ فَوَضَعَ لَهُ بَعْضَ ثَوْبِهِ فَقَعَدَ

(قوله بأختها) بهمزة بعد الفاء (قوله بأختها من الرضاعة الشيماء بشين معجمة مفتوحة ومثناة تحتية ساكنة وميم ومد).

قال الحب الطبري، ويقال لها الشماء بغير ياء، أبوها الحرث أبو رسول الله صلى الله عليه وسلم من الرضاعة، أدرك الإسلام وأسلم

بمكة، والشيماء كانت تربي النبي صلى الله عليه وسلم مع أمها حليمة، أسلمت، وذكرها ابن الأثير في الصحابة واسمها جدامة بالجيم والبدال المهملة بعدها ألف فميم، وقيل حذافة بالحاء المهملة والذال المعجمة بعدها ألف ففاء، وقيل خذامة بالحاء المعجمة المكسورة والذال المعجمة بعدها ألف وميم (قوله أبو الطفيل) بضم الطاء وفتح الفاء واسمه عامر بن وائلة بالمثلثة أدرك النبي صلى الله عليه وسلم صغيرا وهو آخر من مات من الصحابة (قوله قَالُوا أُمُّهُ الَّتِي أَرْضَعْتَهُ) في الاستيعاب لابن عبد البر: روى زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار جاءت حليمة بنت عبد الله أم النبي صلى الله عليه وسلم من الرضاعة يوم حنين فقام لها وبسط لها رداءه، وفي التجريد للذهبي يجوز أن يكون هذه ثوية ورد بنقل مغلطاي عن ابن سعد أن ثوية توفيت سنة سبع وبنقل السهيلي أنه عليه الصلاة والسلام لما فتح مكة سئل عن ثوية وعن ابنها مسروخ فأخبر أنهما ماتا، وقال الحافظ الدمياطي لا نعرف لها صحبة ولا إسلاما ثم ذكر حديث بسط الرداء وقال هذه أخته الشيماء لا أمها حليمة وفي سيرة مغلطاي وصحح ابن حبان وغيره حديثا دل على إسلامهما (قوله عمرو بن السائب) هو ابن السائب بن راشد البصري مولى بني زهرة، تابعي ذكره الحافظ (*)

(128/1)

عَلَيْهِ ثُمَّ أَقْبَلَتْ أُمُّهُ فَوَضَعَ لَهَا شِقَّ ثَوْبِهِ مِنْ جَانِبِهِ الْآخِرِ فَجَلَسَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَقْبَلَتْ أَخُوهُ مِنَ الرِّضَاعَةِ فَقَامَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَجْلَسَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ.
وَكَانَ يَبْعَثُ إِلَى ثَوْبِيَّةَ مَوْلَاةِ أَبِي هَبٍ مُرْضِعَتِهِ بِصِلَةٍ وَكِسْوَةٍ، فَلَمَّا مَاتَتْ سَأَلَ: مَنْ بَقِيَ مِنْ قَرَابَتِهَا؟ فَقِيلَ لَا أَحَدٌ، وَفِي حَدِيثٍ حَدِيحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَبَشِرْ فَوَاللَّهِ لَا يَخْزُنُكَ اللَّهُ أَبَدًا إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ وَتَحْمِلُ الْكَلَّ وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ وَتَقْرِي الضَّيْفَ وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ.

(فصل) وَأَمَّا تَوَاضُعُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى غُلُوِّ مَنْصِبِهِ وَرَفْعَةِ

عبد الغنى المقدسي في إكماله فيمن اسمه عمرو ووهمه المزى، وقال اسمه عمر (قوله ثُمَّ أَقْبَلَتْ أُمُّهُ) من الرضاع، الظاهر أنها حليمة.

قيل أرضعته صلى الله عليه وسلم ثمان نسوة: ثوية وكان لها ابن فرضع يقال له مسروح وحليمة. وخولة بنت المنذر ذكرها أبو الفتح اليعمرى عن أبي إسحاق.

وأما أيمن ذكرها أبو الفتح عن بعضهم والمعروف أنها من الحواضن .
وامرأة صعديّة غير حلّيمة ذكرها ابن القيم في الهدى، وثلاث نسوة اسم كل واحدة منهن عاتكة نقله
السهيلي عن بعضهم في قوله صلى الله عليه وسلم (إنا ابن العواتك من سليم) (قوله وَكَانَ يَبْعَثُ إِلَى
ثَوْبِيَّة) قال السهيلي: كان يبعث إليها من المدينة فلما افتتح مكة سأل عنها وعن ابنها مسروح فأخبر
أحدهما ماتا .
وثوبية بضم المثناة وفتح الواو بعدها مثناة تحتية ساكنة فموحدة مولاة لأبي هب عبد العزى بن عبد
المطلب بن هاشم .
(قوله لا يجزئك) قال ابن قرقول في الحاء والراء لا يجزئك الله أبدا كذا رواه معمر عن الزهري، ورواه
عنه معقل ويونس من الخزي والفضيحة وهو أصوب انتهى .
وإذا روى بالحاء المهملة ففي المثناة التحتية الفتح والضم، لأنه يقال حزنه وأحزنه، وإذا روى بالمعجمة
فليس فيها إلا الضم (قوله وتكسب المعدوم) تقدم بما فيه (قوله وتقرى) بفتح المثناة وسكون القاف
(9 - 1) (*)

(129/1)

رُئِبَتْهُ فَكَانَ أَشَدَّ النَّاسِ تَوَاضِعًا وَأَعْدَمَهُمْ كِبْرًا، وَحَسْبُكَ أَنَّهُ خَيْرٌ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ نَبِيًّا مَلِكًا أَوْ نَبِيًّا عَبْدًا
فَاخْتَارَ أَنْ يَكُونَ نَبِيًّا عَبْدًا، فَقَالَ لَهُ إِسْرَافِيلُ عِنْدَ ذَلِكَ: فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعْطَاكَ بِمَا تَوَاضَعْتَ لَهُ أَنَّكَ
سَيِّدٌ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ الْأَرْضُ عَنْهُ وَأَوَّلُ شَافِعٍ * حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ بْنُ الْعَوَادِ
الْفَقِيهَ رَحِمَهُ اللَّهُ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ فِي مَنْزِلِهِ بِقَرْطَبَةَ سَنَةَ سَبْعٍ وَخَمْسِمِائَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا
أَبُو عُمَرَ
حَدَّثَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ حَدَّثَنَا ابْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
بْنُ مُنِيرٍ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ أَبِي الْعَنْبَسِ عَنْ أَبِي الْعَدْبَسِ عَنْ أَبِي مَرْزُوقٍ عَنْ أَبِي غَالِبٍ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(قوله وأقلهم كبرا) القلة هنا مراد بها النفي، لأنها تستعمل بمعناه، نحو: أقل رجل يقول ذلك: أي ما
رجل يقوله، ولذلك لا يدخل نواسخ الابتداء على أقل كما لا يدخل على ما النافية، ومن استعمال
القلة بمعنى النفي الحديث الذي رواه النسائي عن عبد الله بن أبي أوفى كان رسول الله صلى الله عليه

وسلم يكثر الذكر ويقل اللغو، قال ابن الأثير في النهاية: أي لا يلغو شيئا، وهذه اللفظة قد تستعمل في نفي أصل الشيء كقوله تعالى (فقليلًا ما يؤمنون) (قوله عن مسعر) بميم مكسورة وسين مهملة ساكنة وعين مهملة مفتوحة (قوله عن أبي العنيس) بفتح العين المهملة وسكون النون وفتح الموحدة وبعدها سين مهملة، اسمه الحرث بن عبيد بن كعب العدوي الكوفي (قوله العديس) بفتح العين والذال المهملتين، وتشديد الموحدة، بعدها سين مهملة: هو تبيع، بضم المثناة الفوقية، وفتح الموحدة، وسكون المثناة التحتية بعدها عين مهملة، ذكره ابن ماکولا في الإكمال.

(*)

(130/1)

مُنَوِّكًا عَلَى عَصَا فُقُمْنَا لَهُ فَقَالَ (لَا تَقُومُوا كَمَا تَقُومُ الْأَعَاجِمُ يُعْظَمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا) وَقَالَ (إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ أَكَلْتُ كَمَا يَأْكُلُ الْعَبْدُ وَأَجْلَسْتُ كَمَا يَجْلِسُ الْعَبْدُ) وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْكَبُ الْحِمَارَ وَيُرْدِفُ خَلْفَهُ وَيَعُودُ الْمَسَاكِينَ وَيُجَالِسُ الْفُقَرَاءَ وَيُجِيبُ دَعْوَةَ الْعَبْدِ وَيَجْلِسُ بَيْنَ أَصْحَابِهِ مُخْتَلِطًا بِهِمْ حَيْثُمَا انْتَهَى بِهِ الْمَجْلِسُ جَلَسَ.

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطَرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ فَقُولُوا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ) وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ فِي عَقْلِهَا شَيْءٌ جَاءَتْهُ فَقَالَتْ: إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً، قَالَ: اجْلِسِي يَا أُمَّ فُلَانٍ فِي أَيِّ طُرُقِ الْمَدِينَةِ شِئْتَ أَجْلِسُ إِلَيْكَ حَتَّى أَقْضِيَ حَاجَتَكَ، قَالَ فَجَلَسَتْ فَجَلَسَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهَا حَتَّى فَرَعَتْ مِنْ حَاجَتِهَا. قَالَ أَنَسٌ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْكَبُ الْحِمَارَ وَيُجِيبُ دَعْوَةَ الْعَبْدِ وَكَانَ يَوْمَ بَنِي قُرَيْظَةَ عَلَى حِمَارٍ مَخْطُومٍ بِجَبَلٍ مِنْ لَيْفِ عَلَيْهِ إِكَافٌ.

قَالَ: وَكَانَ يُدْعَى إِلَى خُبْزِ الشَّعِيرِ وَالْإِهَالَةِ السَّنَخَةِ فَيُجِيبُ قَالَ: وَحَجَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَجُلٍ رَثٍّ وَعَلَيْهِ قَطِيفَةٌ مَا تَسَاوَى

(قوله لا تطروني) الإطراء مجاوزة الحد في المدح والكذب فيه (قوله أن امرأة كان في عقلها شيء) قيل هي أم زفر ماشطة خديجة بنت خويلد (قوله عليه إكاف) هو بكسر الهمزة وضمها وبالواو بدلها: البرذعة، وقيل ما تشد فوق البرذعة من ورائها (قوله والإهالة السنخة) الإهالة بكسر الهمزة وتخفيف

الهاء كل ما يؤدم به من الأدهان، والسنخة بفتح السين المهملة وكسر النون بعدها خاء معجمة المتغير
الرائحة، يقال سنخ وزنخ (قوله وعليه قطيفة) القطيفة الكساء الذى له حمل (*)

(131/1)

أَرْبَعَةَ دَرَاهِمَ فَقَالَ (اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ حَجًّا مَبْرُورًا لَا رِيَاءَ فِيهِ وَلَا سُمْعَةً.
هَذَا وَقَدْ فُتِحَتْ عَلَيْهِ الْأَرْضُ وَأَهْدَى فِي حَجَّتِهِ ذَلِكَ مِائَةَ بَدَنَةٍ وَلَمَّا فُتِحَتْ عَلَيْهِ مَكَّةُ وَدَخَلَهَا بِجُبُوشِ
الْمُسْلِمِينَ طَاطًا عَلَى رَحْلِهِ رَأْسَهُ حَتَّى كَادَ يَمَسُّ قَادِمَتَهُ تَوَاضَعًا لِلَّهِ تَعَالَى * وَمَنْ تَوَاضَعَهُ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْلُهُ (لَا تُفَضِّلُونِي عَلَى يُونُسَ - بِنِ مَتَّى - وَلَا تُفَضِّلُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ وَلَا تُخَيِّرُونِي عَلَى
مُوسَى وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالشَّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ، وَلَوْ لَبِثْتُ مَا لَبِثَ يُونُسُ فِي السِّجْنِ لَأَجَبْتُ الدَّاعِيَ) وَقَالَ
لِلَّذِي قَالَ لَهُ: يَا خَيْرَ الْبَرِيَّةِ (ذَلِكَ إِبْرَاهِيمُ)
وَسَيَاتِي الْكَلَامُ عَلَى هَذِهِ الْأَحَادِيثِ بَعْدَ هَذَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى * وَعَنْ عَائِشَةَ وَالْحَسَنِ وَأَبِي سَعِيدٍ
وغيرهم في صِفَتِهِ وَبَعْضُهُمْ يَزِيدُ عَلَى بَعْضٍ.
كَانَ فِي بَيْتِهِ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ يَفْلِي ثَوْبَهُ وَيَجْلِبُ شَاتَهُ وَيَرْقَعُ ثَوْبَهُ وَيَخْصِفُ نَعْلَهُ وَيَخْدُمُ نَفْسَهُ وَيَقُومُ الْبَيْتَ
وَيَعْقِلُ الْبَعِيرَ وَيَعْلِفُ

(قوله يُونُسَ بِنِ مَتَّى) قال ابن الأثير متى أمه ولم يشهر نبي بأمه غير عيسى ويونس، فإن قيل قد ورد
في الصحيح، لَا تُفَضِّلُونِي عَلَى يُونُسَ بِنِ مَتَّى، ونسبه إلى أبيه وهو يقتضى أن متى أبوه أجيب بأن
متى مدرج في الحديث من كلام الصحابي لبيان يونس بما اشتهر به، لا من كلام النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وسلم، ولما كان ذلك موهما أن الصحابي سمع هذه النسبة من النبي صلى الله عليه وسلم دفع
الصحابي ذلك بقوله: ونسبه إلى أبيه، أي لا كما فعلت أنا من نسبته إلى أمه (قوله في مِهْنَةِ أَهْلِهِ) في
الصحاح المهنة بالفتح الخدمة، وحكى أبو زيد والكسائي المهنة بالكسر، وأنكره الأصمعي انتهى.
وعن المزي: كسر الميم أحسن ليكون على وزن خدمة كما هو بمعناه (قوله يَفْلِي ثَوْبَهُ) قيل إنه عليه
السلام، لم يقع عليه ذباب قط، ولم يكن القمل يؤذيه تعظيما له وتكريما (قوله وَيَخْصِفُ نَعْلَهُ) بالخاء
المعجمة والصاد المهملة: أي يخرزها (قوله ويقم) بضم القاف: أي كنس (*)

(132/1)

نَاضِحُهُ وَيَأْكُلُ مَعَ الْخَادِمِ وَيَعْجُرُ مَعَهَا وَيَحْمِلُ بَصَاعَتَهُ مِنَ السُّوقِ * وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ كَانَتْ الْأُمَّةُ مِنْ إِمَاءِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَتَأْخُذُ بِيَدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَنْطَلِقُ بِهِ حَيْثُ شَاءَتْ حَتَّى تَقْضِيَ حَاجَتَهَا.

وَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَأَصَابَتْهُ مِنْ هَيْبَتِهِ رِعْدَةٌ فَقَالَ لَهُ (هَوْنٌ عَلَيْكَ فَإِنِّي لَسْتَهُ بِمَلِكٍ إِنَّمَا أَنَا ابْنُ امْرَأَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ تَأْكُلُ الْقَدِيدَ) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَخَلْتُ السُّوقَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاشْتَرَيْتُ سَرَاوِيلَ وَقَالَ لِلْوَزَانِ (زِنْ وَأَرْجِحْ) وَذَكَرَ الْفِصَّةَ، قَالَ: فَوُتِبَ إِلَى يَدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقْبِلُهَا فَجَذَبَ يَدَهُ وَقَالَ (هَذَا تَفْعَلُهُ الْأَعَاجِمُ بِمُلُوكِهَا وَلَسْتُ بِمَلِكٍ إِنَّمَا أَنَا رَجُلٌ مِنْكُمْ) ثُمَّ أَخَذَ السَّرَاوِيلَ فَذَهَبَتْ لِأَحْمَلُهُ فَقَالَ (صَاحِبَ الشَّيْءِ أَحَقُّ بِشَيْئِهِ أَنْ يَحْمِلَهُ) (فصل) وَأَمَّا عَدْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَمَانَتُهُ وَعِفَّتُهُ وَصِدْقُ هُنَجَتِهِ، فَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آمَنَ النَّاسِ وَأَعْدَلَ النَّاسِ وَأَعْفَى النَّاسِ أَصْدَقَهُمْ هُنَجَةً مُنْذُ كَانَ اعْتَرَفَ لَهُ بِذَلِكَ مُحَادُوهُ وَعِدَاؤُهُ وَكَانَ يَسْمَى

(قوله ناضحه الناضح بالضاد المعجمة والحاء المهملة: الجمل الذي يستقى عليه الماء (قوله سراويل) قالوا لم يثبت أنه صلى الله عليه وسلم لبس السراويل، ولكنه اشتراها ولم يلبسها، وفي الهدى لابن قيم الجوزية أنه لبسها.

قالوا وهو سبق قلم، واشتراها عليه السلام بأربعة دراهم، وفي الإحياء أنه اشتراها بثلاثة دراهم (قوله آمن) بمد الهمزة وفتح الميم (قوله محادوه) بالحاء والذال المشددة المهملتين. أي: مخالفوه، ومنه قوله تعالى (ومن يحادد الله ورسوله) (قوله وعداه) بكسر العين المهملة والقصر أي أعداؤه (*)

(133/1)

قَبْلَ نُبُوتِهِ: الْأَمِينِ، قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ كَانَ يُسَمَّى الْأَمِينَ بِمَا جَمَعَ اللَّهُ فِيهِ مِنَ الْأَخْلَاقِ الصَّالِحَةِ. وَقَالَ تَعَالَى (مُطَاعٍ ثُمَّ أَمِينٍ) أَكْثَرُ الْمُفْسِّرِينَ عَلَى أَنَّهُ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَمَّا اخْتَلَفَتْ قُرَيْشٌ وَتَحَارَبَتْ عِنْدَ بِنَاءِ الْكَعْبَةِ فِيمَنْ يَضَعُ الْحِجَرَ حَكَمُوا أَوَّلَ دَاخِلٍ عَلَيْهِمْ فَإِذَا بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَاخِلٌ وَذَلِكَ قَبْلَ نُبُوتِهِ فَقَالُوا: هَذَا مُحَمَّدٌ؟ هَذَا الْأَمِينُ قَدْ رَضِينَا بِهِ.

وَعَنِ الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ: كَانَ يُتَحَاكَمُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ قَبْلَ الْإِسْلَامِ.
وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (وَاللَّهِ إِنِّي لَأَمِينٌ فِي السَّمَاءِ أَمِينٌ فِي الْأَرْضِ) حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الصَّدِيقِيُّ
الْحَافِظُ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ

ابن خَيْرُونَ حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى بْنُ زَوْجِ الْحَرَّةِ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ السِّنِّيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبِ الْمَرْزِيِّ
حَدَّثَنَا أَبُو عَيْسَى الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ
نَاجِيَةَ بْنِ كَعْبٍ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ أَبَا جَهْلٍ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّا لَا نَكْذِبُكَ
وَلَكِنْ نَكْذِبُ بِمَا جِئْتَ بِهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى (فَاتَّخِذُوا لَهُ آيَةً يُرَوُّونَهَا لِغَبَرَةٍ
لَا تَكْذِبُكَ وَمَا أَنْتَ فِيْنَا بِمُكْذِبٍ).

وَقِيلَ إِنَّ الْأَخْنَسَ بْنَ شَرِيْقٍ

(قوله وتحازبت) بالحاء المهملة والزاي، أي صارت أحزابا (قوله وَعَنِ الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ) الربيع بفتح
الراء وكسر الموحدة المخففة، وخثيم بضم الخاء المعجمة بعدها مثلثة مفتوحة (قوله أبو كريب) بضم
الكاف وفتح الراء (قوله عن ناجية) بالنون والجرم المكسورة والمثناة التحتية المخففة (قوله إِنَّ
الْأَخْنَسَ بْنَ شَرِيْقٍ) الأخنس بفتح الهمزة وسكون المعجمة، وشريق بفتح الشين المعجمة، وكسر الراء
بعدها تحتية ساكنة ففاف (قوله يوم بدر) كان يوم الجمعة (*)

(134/1)

لَقِيَّ أَبَا جَهْلٍ يَوْمَ بَدْرٍ فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا الْحَكَمِ لَيْسَ هُنَا غَيْرِي وَغَيْرِكَ يَسْمَعُ كَلَامَنَا، تُخْبِرُنِي عَنْ مُحَمَّدٍ
صَادِقٍ هُوَ أَمْ كَاذِبٌ؟ فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ: وَاللَّهِ إِنَّ مُحَمَّدًا لَصَادِقٌ وَمَا كَذَبَ مُحَمَّدٌ قَطُّ.
وَسَأَلَ هِرْقَلُ عَنْهُ أَبَا سُفْيَانَ فَقَالَ: هَلْ كُنْتُمْ تَتَّهَمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ قَالَ: لَا، وَقَالَ
النَّضْرُ بْنُ الْحَارِثِ لِقُرَيْشٍ: قَدْ كَانَ مُحَمَّدٌ فِيكُمْ غَلَامًا حَدَّثَنَا أَرْضَاكُمْ فِيكُمْ وَأَصْدَقَكُمْ حَدِيثًا وَأَعْظَمَكُمْ
أَمَانَةً حَتَّى إِذَا رَأَيْتُمْ فِي صَدْغِيهِ الشَّيْبَ وَجَاءَكُمْ بِمَا جَاءَكُمْ بِهِ قُلْتُمْ سَاحِرٌ، لَا وَاللَّهِ مَا هُوَ بِسَاحِرٍ.
وَفِي الْحَدِيثِ عَنْهُ: مَا لَمَسَتْ يَدُهُ يَدَ امْرَأَةٍ قَطُّ لَا يَمْلِكُ رِقَبَهَا.
وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ فِي وَصْفِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَصْدَقُ النَّاسِ لَهْجَةً، وَقَالَ فِي الصَّحِيحِ (وَيُحْكَمُ فَمَنْ
يَعْدِلُ إِنَّ

لَمْ أَعْدِلْ؟ خِبْتُ وَخَسِرْتُ إِنَّ لَمْ أَعْدِلْ، قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: مَا خَيْرَ رَسُولٍ اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ فِي أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا

صبيحة تسع عشرة من رمضان سنة اثنتين من الهجرة (قوله هرقل) بكسر الهاء وفتح الراء، في الصحاح هرقل ملك الروم على وزن دمشق، ويقال أيضا هرقل، على وزن خندق انتهى، يعني أن هرقل علم لملك من الروم مخصوص، وهو الَّذِي كَانَ فِي زمانه عليه السلام، وأما لقب من ملك الروم فقيصر (قوله وقال النضر بن الحارث) النضر بالضاد المعجمة قتل كافرا صبيرا بالصفراء بعد أن انصرف النبي صلى الله عليه وسلم من وقعة بدر، ورثته أخته أو ابنته قتيلة على اختلاف القولين بالأبيات التي أولها: يا راكبا إن الأثيل مظنة * من صبح خامسة وأنت موفق قال الذهبي لم يذكر ابن الأثير شيئا يدل على إسلامها، وفي الاستيعاب قال الزبير: وسمعت بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ يَغْمِزُ أَيْبَاتَهَا، ويذكر أنها مصنوعة (*)

(135/1)

فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبَعَدَ النَّاسِ مِنْهُ (قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ الْمُبَرِّدُ: قَسَمَ كِسْرَى أَيَّامَهُ فَقَالَ يَصْلُحُ يَوْمَ الرَّيْحِ لِلنَّوْمِ وَيَوْمَ الْعَيْمِ لِلصَّيْدِ وَيَوْمَ الْمَطَرِ لِلشُّرْبِ وَاللَّهُوِ وَيَوْمَ الشَّمْسِ لِلْحَوَائِجِ). قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ مَا كَانَ أَعْرِفُهُمْ بِسِيَاسَةِ دُنْيَاهُمْ (يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ هُمْ غَافِلُونَ) وَلَكِنَّ نَبِيَّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَزَأَ تَهَارَهُ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ: جُزْءًا لِلَّهِ وَجُزْءًا لِأَهْلِهِ وَجُزْءًا لِنَفْسِهِ، ثُمَّ جَزَأَ جِزَاهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ فَكَانَ يَسْتَعِينُ بِالْخَاصَّةِ عَلَى الْعَامَّةِ وَيَقُولُ (أَبْلُغُوا حَاجَةَ مَنْ لَا يَسْتَطِيعُ إِبْلَاغِي فَإِنَّهُ مَنْ أْبْلَغَ حَاجَةَ مَنْ لَا يَسْتَطِيعُ إِبْلَاغَهَا آمَنَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْفَرَجِ الْأَكْبَرِ) وَعَنِ الْحُسَيْنِ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَأْخُذُ أَحَدًا بِقَرَفٍ أَحَدٍ وَلَا يُصَدِّقُ أَحَدًا عَلَى أَحَدٍ، وَذَكَرَ أَبُو جَعْفَرٍ الطَّبْرِيُّ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مَا هَمَمْتُ بِشَيْءٍ مِمَّا كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَعْمَلُونَ بِهِ غَيْرَ مَرَّتَيْنِ كُلُّ ذَلِكَ يُحَوِّلُ اللَّهُ بَيْنِي وَبَيْنَ مَا أُرِيدُ مِنْ ذَلِكَ، ثُمَّ مَا هَمَمْتُ بِسُوءٍ حَتَّى أَكْرَمَنِي اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ، قُلْتُ لَيْلَةً لِعُغْلَامٍ كَانَ يَرْعَى مَعِيَ: لَوْ أَبْصَرْتَ لِي عَنِّي حَتَّى أَدْخُلَ مَكَّةَ فَأَسْمُرَ بِهَا كَمَا يَسْمُرُ الشَّبَابُ، فَخَرَجْتُ لِذَلِكَ حَتَّى جِئْتُ أَوَّلَ دَارٍ مِنْ مَكَّةَ سَمِعْتُ عَزْفًا بِالذُّفُوفِ وَالْمَزَامِيرِ لِعُرسٍ

(قوله كسرى) بكسر الكاف وفتحها لقب لكل من ملك الفرس (قوله بقرف) بفتح القاف وسكون

الراء يقال قرفت الرجل أي عبته وهو يقرف بكذا: أي يرمى به ويتهم (قوله عزفا) بفتح العين المهملة
سكون الزاى، أي لعبا بالمعازف، وهى الدفوف وغيرها مما يضرب به، وقيل كل لعب عزف.

(*)

(136/1)

بَعْضِهِمْ فَجَلَسْتُ أَنْظُرُ، فَضُرِبَ عَلَيَّ أُذُنِي فَنِمْتُ فَمَا أَيْقَظَنِي إِلَّا مَسُّ الشَّمْسِ فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ
شَيْئًا، ثُمَّ عَرَانِي مَرَّةً أُخْرَى مِثْلُ ذَلِكَ ثُمَّ لَمْ أَهَمَّ بَعْدَ ذَلِكَ بِسُوءٍ
(فصل) وَأَمَّا وَقَارُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَمْتُهُ وَتُودَتُهُ وَمَرُوءَتُهُ وَحُسْنُ هَدْيِهِ فَحَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْجَبَّارِيُّ
الْحَافِظُ إِجَازَةً وَعَارَضْتُ بِكِتَابِهِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الدَّلَائِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو ذَرٍّ الْهَرَوِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ
اللَّهِ الْوَرَّاقُ حَدَّثَنَا اللَّوْلُؤِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ حَدَّثَنَا الْحُجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ وَهْبٍ سَمِعْتُ خَارِجَةَ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْقَرَ النَّاسِ فِي مَجْلِسِهِ لَا يَكَادُ يُخْرِجُ شَيْئًا مِنْ أَطْرَافِهِ.
وَرَوَى أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا جَلَسَ فِي الْمَجْلِسِ احْتَبَى بِيَدَيْهِ
وَكَذَلِكَ كَانَ أَكْثَرَ جُلُوسِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحْتَبِيًا.
وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ: أَنَّهُ تَرَبَّعَ وَرُبَّمَا جَلَسَ الْقُرْفُصَاءَ وَهُوَ

(قوله ثم عراني) بفتح العين المهملة وتخفيف الراء، أي: غشيني (قوله لم أهم) .

بضم الهاء (قوله هديه) أي سيرته (قوله الدلائى * بكسر الدال المهملة وتخفيف اللام الممدودة
وبعدها همزة وياء مشددة (قوله عبد الرحمن) بن سلام بتشديد اللام وهو جد عبد الرحمن، نسب
إليه والد عبد الرحمن اسمه محمد (قوله عن عمر بن عبد العزيز) بن وهيب الأنصاري، هو مولى زيد
بن ثابت (قوله خارجة بن زيد) ابن ثابت أحد الفقهاء السبعة، يروى عن أبيه وأسماء بن زيد، وهذا
الحديث في مراسيل أبي داود (قوله القرفصاء) بضم القاف والفاء، قال ابن قرقول: يمد ويقصر ويقال

(*)

(137/1)

في حديث قَبِيلَةَ.

وَكَانَ كَثِيرَ السُّكُوتِ لَا يَتَكَلَّمُ فِي غَيْرِ حَاجَةٍ، تَعْرِضُ عَمَّنْ نَكَلِمُ بِغَيْرِ جَمِيلٍ، وَكَانَ ضَحِكُهُ تَبَسُّمًا
وَكَلامُهُ فَضْلًا لَا فَضُولَ وَلَا تَقْصِيرَ، وَكَانَ ضَحِكُ أَصْحَابِهِ عِنْدَهُ التَّبَسُّمُ تَوْقِيرًا لَهُ وَافْتِدَاءً بِهِ.
مَجْلِسُهُ مَجْلِسُ حِلْمٍ وَحَيَاءٍ وَخَيْرٍ وَأَمَانَةٍ لَا تُرْفَعُ فِيهِ الْأَصْوَاتُ وَلَا تُؤْبَنُ فِيهِ الْحُرْمُ، إِذَا تَكَلَّمَ أَطْرَقَ
جِلْسَاؤُهُ كَأَنَّمَا عَلَى رُؤْسِهِمُ الطَّيْرُ.

وَفِي صِفَتِهِ: يَخْطُو تَكْفُوفًا وَيَمْشِي هَوْنًا كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ مِنْ صَبَبٍ: وَفِي الْحَدِيثِ الْآخَرَ: إِذَا مَشَى مَشَى
مُجْتَمِعًا يُعْرَفُ فِي مِشْيَتِهِ أَنَّهُ غَيْرُ غَرَضٍ وَلَا وَكَلٍ أَيُّ

بكسر القاف والفاء، وقال الفراء إذا ضمنت مددت وإذا كسرت قصرت وفي الصحاح وهو أن
يجلس الرجل على أليتيه ويلصق فخذه ببطنه ويحتجى بيديه يضعهما على ساقيه كما يحتجى بالثوب
تكون يدها مكان الثوب، عن أبي عبيد، وقال أبو المهدي هو أن يجلس على ركبتيه متكئا ويلصق
بطنه بفخذه ويتأبط كفيه وهي جلسة الأعراب انتهى (قوله قليلة) بفتح القاف وسكون المثناة التحتية،
هي بنت محرمة العدوية وقيل العنبرية وهو

الصحيح (قوله وتؤبن) بمثناة فوقية مضمومة وهمزة ساكنة وموحدة مفتوحة مخففة، وفي الصحاح فلان
يؤبن بكذا أي يذكر بقبيح، وفي ذكر مجلسه صلى الله عليه وسلم لا تؤبن فيه الحرم أي لا يذكر بسوء
انتهى (قوله كأنما على رؤوسهم الطير) قال الهروي يعني ليس فيهم طيش ولا خفة، لأن الطير لا يكاد
يقع إلى على ساكن (قوله يكفى) قال ابن الأثير: يتكفى تكفيا أي تمايل إلى قدام هكذا روى غير
مهموز والأصل الهمز ويرويه بعضهم مهموزا لأن مصدر يفعل من الصحيح الفعل.
كتقدم تقدما والهمز حرف صحيح، فأما إذا اعتل انكسرت عين المستقبل منه، نحو يحفى تحفيا فإذا
خففت الهمزة التحق بالمعتل وصار تكفنا انتهى (قوله من صبيب) أي منحدر (قوله غرض) بفتح
الغين المعجمة وكسر الراء بعدها ضاد معجمة من الغرض بفتحيتين وهو الضجر والملالة (قوله ولا
وكل) بفتح الواو والكاف، أي: عاجز بكل أمره إلى غيره، ويتكل عليه.

(*)

عَزِيْزٌ صَّجِرٌ وَلَا كَسْلَانَ وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: إِنَّ أَحْسَنَ الْهُدْيِ هُدْيُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ.

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: كَانَ فِي كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ تَرْسِيلٌ أَوْ تَرْسِيلٌ.

قَالَ ابْنُ أَبِي هَالَةَ: كَانَ سُكُوْتُهُ عَلَى أَرْبَعٍ: عَلَى الْحِلْمِ وَالْحَذَرِ وَالتَّقْدِيرِ وَالتَّفَكُّرِ: قَالَتْ عَائِشَةُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَدِّثُ حَدِيثًا لَوْ عَدَّهُ الْعَادُّ أَحْصَاهُ، وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ الطَّيِّبَ وَالرَّائِحَةَ الْحَسَنَةَ وَيَسْتَعْمِلُهُمَا كَثِيرًا وَيَحْضُ عَلَيْهِمَا وَيَقُولُ (حُبِّبَ إِلَيَّ مِنْ دُنْيَاكُمْ النِّسَاءَ وَالطَّيِّبَ وَجَعَلْتُ فِرَّةً عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ، وَمِنْ مَرْوَةِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَبِيهُ عَنِ النَّفْخِ فِي الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ، وَالْأَمْرُ بِالْأَكْلِ مِمَّا يَلِي، وَالْأَمْرُ بِالسَّوَاكِ وَإِنْقَاءِ الْبِرَاجِمِ وَالرَّوَاجِبِ وَاسْتِعْمَالِ خِصَالِ الْفِطْرَةِ.

(فصل) وَأَمَّا زُهْدُهُ فِي الدُّنْيَا فَقَدْ تَقَدَّمَ مِنَ الْأَخْبَارِ أَثْنَاءَ هَذِهِ

(قوله حب من دنياكم) في بعض النسخ زيادة ثلاث وهي ليست في الحديث والحديث في النسائي ومستدرک الحاكم وفي الكشف بعد ما ذكر الحديث بزيادة كلمة ثلاث وطوى ذكر الثلاث قال التفتازاني (يعنى أنا وَقِرَّةٌ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ) كلام مبتدا قصد به الإعراض عن ذكر الدنيا وما يجب فيها وليست عطفًا على الطيب والنساء كما يسبق إلى الفهم لأنها ليست من الدنيا (قوله وإنقاء البراجم) الإنقاء بالنون والقاف التنظيف والبراجم بفتح الموحدة وتخفيف الراء بعدها ألف وجيم مكسورة وميم جمع برجمة بضم الموحدة والجيم وهي مفاصل الأصابع التي بين الأشجاع والرواجب، وهي رؤوس السلاميات من ظهر الكف إذا قبض القابض كفه نشرت وارتفعت، والرواجب: بكسر الجيم وبعدها موحدة جمع راجبة وهي مفاصل الأصابع التي تلى الأنامل، ثم تليها الأشجاع اللاتي تلى الكف، والسلاميات جمع سلامى وهي عظام الأصابع.

(*)

(139/1)

السَّيْرَةَ مَا يَكْفِي، وَحَسْبُكَ مِنْ تَقَلُّبِهِ مِنْهَا وَإِعْرَاضِهِ عَنْ زَهْرَتِهَا، وَقَدْ سَبَقَتْ إِلَيْهِ بِحَدَافِيرِهَا وَتَرَادَفَتْ عَلَيْهِ فُتُوْحُهَا إِلَى أَنْ تُؤْفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدَرَعُهُ مَرْهُونَةٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ فِي نَفَقَةِ عِيَالِهِ وَهُوَ يَدْعُو

وَيَقُولُ (اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوْتًا) * حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ الْعَاصِي وَالحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الحَافِظُ
وَالْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيُّ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الرَّازِيُّ قَالَ:
حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الجُلُودِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو الحُسَيْنِ مُسْلِمُ بْنُ الحَجَّاجِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنِ
أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الأَسْوَدِ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا
شَبِعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ تَبَاعًا مِنْ حُبْزٍ حَتَّى مَضَى لِسَبِيلِهِ، وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى مِنْ
حُبْزٍ شَعِيرٍ يَوْمَيْنِ مُتَوَالِيَيْنِ وَلَوْ شَاءَ لِأَعْطَاهُ اللَّهُ مَا لَا يَخْطُرُ بِبَالٍ، وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: مَا شَبِعَ آلُ رَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ حُبْزٍ بَرٍّ حَتَّى لَقِيَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: مَا تَرَكَ
رَسُولُ اللَّهِ

(قوله بخذافيرها) خذافير الشيء أعاليه ونواحيه، ويقال أعطاه الدنيا بخذافيرها أي بأسرها جمع خذافر
وخذافور (قوله رزق آل محمد قوتا) القوت بالضم ما يقوت بدن الإنسان من الطعام (قوله أبو معاوية)
هو محمد بن خازم بالمعجمة والزاي الحافظ الضريبر أحد الأعلام (قوله عن ابراهيم) هو ابن يزيد بن
قيس بن الأسود بن عمرو ابن ربيعة النخعي الكوفي الفقيه الإمام (قوله تحصر) بكسر الصاد المهملة،
أي يحدث، ويجوز ضمها أي تمر (*)

(140/1)

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا وَلَا شَاةً وَلَا بَعِيرًا، وَفِي حَدِيثِ عُمَرُو بْنِ الحَارِثِ مَا تَرَكَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا سِلَاحَهُ وَبَغْلَتَهُ وَأَرْضًا جَعَلَهَا صَدَقَةً، قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَلَقَدْ
مَاتَ وَمَا فِي بَيْتِي شَيْءٌ يَأْكُلُهُ ذُو كَبِدٍ إِلَّا شَطْرَ شَعِيرٍ فِي رَفِّ لِي وَقَالَ لِي (إِنِّي عَرِضَ عَلَيَّ أَنْ يُجْعَلَ لِي
بَطْحَاءٌ مَكَّةَ ذَهَبًا فَقُلْتُ لَا يَا رَبِّ أَجُوعُ يَوْمًا وَأَشْبَعُ يَوْمًا فَأَمَّا الْيَوْمَ الَّذِي أَجُوعُ فِيهِ فَاتَّضَرَّعْتُ إِلَيْكَ
وَأَدْعُوكَ وَأَمَّا الْيَوْمَ الَّذِي أَشْبَعُ فِيهِ فَأَحْمَدُكَ وَأُثْنِي عَلَيْكَ) وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ أَنَّ جَبْرِيلَ نَزَلَ عَلَيْهِ فَقَالَ
لَهُ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُفَرِّتُكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ لَكَ (أَتُحِبُّ أَنْ أَجْعَلَ هَذِهِ الْجِبَالَ ذَهَبًا وَتَكُونَ مَعَكَ حَيْثُمَا
كُنْتَ؟) فَأَطْرَقَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ (يَا جَبْرِيلُ إِنَّ الدُّنْيَا دَارٌ مَنْ لَا دَارَ لَهُ وَمَالَ مَنْ لَا مَالَ لَهُ قَدْ يَجْمَعُهَا
مَنْ لَا عَقْلَ لَهُ) فَقَالَ لَهُ جَبْرِيلُ تَبَّتْكَ اللَّهُ يَا مُحَمَّدُ بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ، وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ:
إِنْ كُنَّا آلُ مُحَمَّدٍ لَنَمُكُّ شَهْرًا مَا نَسْتَوْقُدُ نَارًا إِنْ هُوَ إِلَّا التَّمْرُ وَالْمَاءُ، وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ
هَلَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَمَ يَشْبَعُ هُوَ وَأَهْلُ بَيْتِهِ مِنْ خُبْزِ الشَّعِيرِ، وَعَنْ عَائِشَةَ وَأَبِي أَمَامَةَ وَأَبْنِ عَبَّاسٍ نَحْوَهُ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ:
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(قوله وَفِي حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ) هُوَ خْتَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخُو جَوْبَرِيَّةَ بِنْتَ
الْحَارِثِ بْنِ أَبِي ضَرَّارِ الْمُصْطَلِقِيِّ الْخَزَاعِيِّ، لَهُ وَلَأَبِيهِ صَحْبَةٌ (قَوْلُهُ إِلَّا شَطْرَ شَعِيرٍ) قَالَ التِّرْمِذِيُّ أَي
شَيْءٍ مِنْ شَعِيرٍ، وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ قِيلَ نِصْفُ مَكُوكٍ، وَقِيلَ نِصْفُ وَسْقٍ، وَيُقَالُ شَطْرٌ وَشَطِيرٌ، مِثْلُ
نِصْفٍ وَنِصْفِيهِ انْتَهَى، وَتَمَامُ الْحَدِيثِ فَأَكَلْتُ مِنْهُ حَتَّى طَالَ عَلَيَّ فَكَلْتَهُ فَفَنِي وَهُوَ مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ (قَوْلُهُ فِي
رَفِّ) بِالرَّاءِ الْمَفْتُوحَةِ وَالْفَاءِ، وَفِي الصَّحَاحِ الرَّفُّ شَبْهُ الطَّاقِ (قَوْلُهُ وَأَبِي أَمَامَةَ) هُوَ صَدِيقُ ابْنِ عَجْلَانَ
الْبَاهِلِيِّ (*)

(141/1)

بَيْتٌ هُوَ وَأَهْلُهُ اللَّيَالِي الْمُمْتَابِعَةَ طَاوِيًّا لَا يَجِدُونَ عَشَاءً، وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَا أَكَلَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى خُوانٍ وَلَا فِي سُكْرُجَةٍ وَلَا خُبْزٍ لَهُ مُرَقَّقٌ وَلَا رَأَى شَاةً سَمِيطًا قَطُّ، وَعَنْ
عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: إِذَا كَانَ فِرَاشُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي يَنَامُ عَلَيْهِ أَدَمًا حَشَوهُ لَيْفًا، وَعَنْ
حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ فِرَاشُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِهِ مِسْحًا نَثْبِيهِ ثِنْتَيْنِ
فِيَنَامُ عَلَيْهِ فَتَنِيَنَاهُ لَهُ لَيْلَةً بِأَرْبَعٍ فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ: مَا فَرَشْتُمَا لِي اللَّيْلَةَ فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ رُدُّوهُ
بِحَالِهِ فَإِنَّ وَطْأَتَهُ مَنَعَنِي اللَّيْلَةَ صَلَاتِي وَكَانَ يَنَامُ أَحْيَانًا عَلَيَّ سَرِيرٍ مَزْمُولٍ بِشَرِبِطٍ حَتَّى يُؤَثِّرَ فِي جَنْبِهِ.
وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَمْ يَمْتَلِ جَوْفُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَبْعًا قَطُّ وَمَ يَبِئْتُ
شَكْوَى إِلَى أَحَدٍ وَكَانَتْ الْفَاقَةُ

(قوله على خوان) بكسر الخاء المعجمة وضمها قال ابن قرقول ويقال أيضا إخوان وهي المائدة (قوله
وَلَا فِي سُكْرُجَةٍ) قال ابن قرقول هي بضم السين والكاف والراء، وقال ابن مكى صوابه بفتح الراء
وهي قصاع صغار يؤكل فيها وليست

بعربية، ومعنى ذلك أن العجم كانت تستعملها في الكواميخ وما أشبهها من الجوارشات على الموائد
حول الأطعمة للتشهي والهضم، فأخبر أن النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَأْكُلْ عَلَى هَذِهِ الصِّفَةِ قَطُّ،
وقال الداودي هي قصعة صغيرة مدهونة (قوله شاة سميطة) في الصحاح سمطت الجدى: أسمطه وأسمطه

سمطا، إذا نظفته عن الشعر بالماء الحار لتشويهه فهو سميط ومسموط (قوله مسحاً) بكسر الميم
وسكون السين وبالحاء المهملتين أي بلاسا (قوله مزمول بشريط) في الصحاح يقال زمل سريره وأزمله
إذا زمل شريطاً أو غيره فجعله ظهرها له، والشريط حبط يقتل منحوص (قوله شبعا) بكسر الشين
المعجمة وفتح الموحدة نقيض الجوع والشبع، بسكون الموحدة اسم ما أشبعك من شئ (قوله ولم
يبث) بفتح المثناة التحتية وضم الموحدة بعدها مثلثة.
(*)

(142/1)

أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الْعَنَى وَإِنْ كَانَ لَيَظَلُّ جَائِعًا لِيَلْتَوَى طُولَ لَيْلَتِهِ مِنَ الْجُوعِ فَلَا يَمْنَعُهُ صِيَامَ يَوْمِهِ وَلَوْ شَاءَ
سَأَلَ رَبَّهُ جَمِيعَ كَنُورِ الْأَرْضِ وَثَمَارِهَا وَرَعَدَ عَيْشِهَا وَلَقَدْ كُنْتُ أَبْكِي لَهُ رَحْمَةً مِمَّا أَرَى بِهِ وَأَمْسَحُ بِيَدِي
عَلَى بَطْنِهِ مِمَّا بِهِ مِنَ الْجُوعِ وَأَقُولُ نَفْسِي لَكَ الْفِدَاءُ لَوْ تَبَلَّغْتَ مِنَ الدُّنْيَا بِمَا يَقُوتُكَ فَيَقُولُ (يَا عَائِشَةُ
مَالِي وَلِلدُّنْيَا؟ إِخْوَانِي مِنْ أَوْلِي الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ صَبَرُوا عَلَيَّ مَا هُوَ أَشَدُّ مِنْ هَذَا فَمَضَوْا عَلَيَّ حَاهِمٍ
فَقَدِمُوا عَلَيَّ رَيْبِهِمْ فَأَكْرَمَ مَا بَهُمْ وَأَجْزَلَ ثَوَابِهِمْ فَأَجِدُنِي أَسْتَحْيِي إِنْ تَرَفَّهْتُ فِي مَعِيشَتِي أَنْ يَقْصَرَ بِي
غَدًا دُونَهُمْ وَمَا مِنْ شَيْءٍ هُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ اللُّحُوقِ بِإِخْوَانِي وَأَخِلَّائِي، قَالَتْ فَمَا أَقَامَ بَعْدَ إِلَّا شَهْرًا
حَتَّى تُوفِّي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(فصل) وَأَمَّا خَوْفُهُ رَبَّهُ وَطَاعَتُهُ لَهُ وَشِدَّةُ عِبَادَتِهِ فَعَلَى قَدْرِ عِلْمِهِ بِرَبِّهِ وَلِذَلِكَ قَالَ فِيمَا حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ
بْنُ عَتَّابٍ قِرَاءَةً مِنِّي عَلَيْهِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الطَّرَابُلُسِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْقَاسِمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو
زَيْدٍ

الْمَرْوَزِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْفَرَبْرِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ عَنِ اللَّيْثِ عَنْ
عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيبِ

(قوله عن الليث) هو ابن سعد، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ فِي تَارِيخِ مِصْرَ: اللَّيْثُ
بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْفَقِيهِ يَكْنَى أَبُو الْحَارِثِ يُقَالُ إِنَّهُ مَوْلَى بَنِي فَهْمٍ، ثُمَّ لَالَ خَالِدَ بْنَ نَاشِرِ بْنِ
طَاعِنِ الْفَهْمِيِّ، ثُمَّ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ بْنِ عَمْرِ بْنِ الْقَيْسِ، وَكَانَ اسْمُهُ فِي دِيْوَانِ مِصْرَ فِي مَوَالِي بَنِي كِنَانَةَ مِنْ
فَهْمٍ وَأَهْلُ بَيْتِهِ يَقُولُونَ: نَحْنُ مِنَ الْفَرَسِ مِنْ أَهْلِ أَصْبَهَانَ، قَالَ ابْنُ يُونُسَ وَليْسَ لِمَا قَالُوهُ مِنْ ذَلِكَ

عندنا صحة وأخرج ابن يونس من طريق عمرو بن أبي الظاهر بن السرح، قال: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ بَكِيرٍ يَقُولُ سَعْدُ وَالِدٌ (*)

(143/1)

أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لو تعلمون ما أعلم لصحككم قليلاً ولبكيتم كثيراً) ، زاد في روايتنا

الليث كان من موالى قريش، ثم افترض في بنى فهم فنسب إليهم، وقال يعقوب ابن سفيان في تاريخه قال يحيى بن بكير سمعت شعيب بن الليث يقول: كان الليث يقول لنا قال لى بعض أهلى إبنى ولدت سنة اثنين وتسعين، والذى أوقن أنى ولدت سنة أربع وتسعين، وقال أبو صالح كاتب الليث، سمعت الليث يقول: مات عمر بن عبد العزيز ولى سبع سنين، وكانت وفاة عمر سنة إحدى ومائة، وقال أبو نعيم في الحلية: أدرك الليث نيفا وخمسين رجلا من التابعين وأسند أبو نعيم عن محمد بن رمح قال: كان دخل الليث في كل سنة ثمانين ألف دينار ما أوجب الله عليه قط بركة ووصل ابن لهيعة لما احترقت داره بألف دينار وحج فأهدى إليه مالك طبقا فيه رطب فرد إليه على الطباق ألف دينار وأخرج أبو نعيم عن لؤلؤ خادم الرشيد قال جرى بين هارون الرشيد وبين بنت عمه زبيدة بنت جعفر كلام فقال هارون أنت طالق إن لم أكن من أهل الجنة، ثم ندم فجمع الفقهاء فاختلفوا ثم كتب إلى البلدان فاستحضر علماءها إليه، فلما اجتمعوا جلس لهم فسألهم فاختلفوا وبقي شيخ لم يتكلم وكان في آخر المجلس، قال فسأله فقال إذا خلا أمير المؤمنين في مجلسه كلمته فصرفهم فقال: يدينى أمير المؤمنين فأدناه فقال: أتكلم على الأمان فقال نعم، فأمر بإحضار مصحف، فأحضره، فقال: تصفحه يا أمير المؤمنين حتى تصل إلى سورة الرحمن فاقرأها ففعل، فلما انتهى إلى قوله تعالى: ولمن خاف مقام ربه جنتان، قال أمسك يا أمير المؤمنين، قل والله، قال فاشتد ذلك على هارون، فقال يا أمير المؤمنين الشرط أملك فقال والله حتى فرغا من اليمين، قال: قل إبنى أخاف مقام ربى فقال ذلك، فقال يا أمير المؤمنين هي جنتان، وليس بجنة واحدة، قال فسمعت التصفيق والفرح من وراء الستر، فقال له الرشيد: أحسنت والله، وأمر له بالجوائز والخلع وأمر له بإقطاع ولا ينصرف أحد بمصر إلا بأمره وصرفه مكرما، قال خليفة بن حياط ومحمد بن سعد

والبخاري وغير واحد، مات الليث سنة خمس وسبعين ومائة زاد ابن سعد يوم الجمعة لأربع عشرة
بقيت من شعبان (قوله عن عقيل) بضم المهملة وفتح القاف: ابن خالد الأيلي (*)

(144/1)

عَنْ أَبِي عَيْسَى التِّرْمِذِيِّ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (إِنِّي أَرَى مَا لَا تَرَوْنَ وَأَسْمَعُ مَا لَا تَسْمَعُونَ أَطَّتِ
السَّمَاءُ وَحَقٌّ لَهَا أَنْ تَنْطُ مَا فِيهَا مَوْضِعُ أَرْبَعِ أَصَابِعٍ إِلَّا وَمَلَكٌ وَاضِعٌ جَبْهَتَهُ سَاجِدًا لِلَّهِ، وَاللَّهُ لَوْ
تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمَ لَصَحَّحْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا، وَمَا تَلَدُّذْتُمْ بِالنِّسَاءِ عَلَى الْفُرْشِ، وَخَرَجْتُمْ إِلَى
الصُّعْدَاتِ تَجَارُونَ إِلَى اللَّهِ) لَوَدِدْتُ أَيَّ شَجَرَةٍ تُعْضَدُ، رُوِيَ هَذَا الْكَلَامُ: وَدِدْتُ أَيَّ شَجَرَةٍ تُعْضَدُ، مِنْ
قَوْلِ أَبِي ذَرٍّ نَفْسِهِ وَهُوَ أَصْحَحُ وَفِي حَدِيثِ الْمُعْبِرَةِ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى انْتَفَخَتْ
قَدَمَاهُ، وَفِي رِوَايَةٍ: كَانَ يُصَلِّي حَتَّى تَرَمَ قَدَمَاهُ، فَقِيلَ لَهُ: أَتَكَلَّفُ هَذَا وَقَدْ غَفِرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ
وَمَا تَأَخَّرَ؟ قَالَ: أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا.

وَنَحْوَهُ عَنْ أَبِي

سَلَمَةَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كَانَ عَمَلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِيمَةً،
وَأَيُّكُمْ يُطِيقُ.

وَقَالَتْ: كَانَ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ لَا يُفْطِرُ وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ لَا يَصُومُ * وَنَحْوَهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأُمِّ سَلَمَةَ
وَأَنْسِ وَقَالَ: كُنْتُ لَا تَشَاءُ أَنْ تَرَاهُ فِي اللَّيْلِ مُصَلِّيًا إِلَّا رَأَيْتَهُ مُصَلِّيًا

(قوله أطت) بهمزة مفتوحة وطاء مهملة مشددة بعدها مثناة فوقية للتأنيث، قال ابن الأثير: الأطيع
صوت الأقباب، وأطيع الإبل: أصواتها وحينها، أي ما فيها من الملائكة قد أثقلها حتى أطت، وهذا
مثل وإيدان بكثرة الملائكة وإن لم يكن ثم أطيع، وإنما هو كلامه للتقريب أريد به تعريف عظمة الله
انتهى (قوله إلى الصعدات) أي الطرقات، جمع سعد بضمين جمع صعيد، كطريق وطرق وطرقات،
وقيل جمع صعدة كظلمة وهي فناء الباب وممر الناس بين يديه (قوله تجارون) الجوار: رفع الصوت
(قوله أتكلف) أي أتكلف فحذف إحدى التاءين (قوله وأم سلمة) اسمها هند على الصحيح، وقيل
رملة بنت أبي أمية بن حذيفة.

(*)

(145/1)

وَلَا نَائِمًا إِلَّا رَأَيْتُهُ نَائِمًا.

وَقَالَ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَأْذَنْتُ ثُمَّ تَوَضَّأْتُ ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، فَكُنْتُ مَعَهُ فَبَدَأَ فَاسْتَفْتَحَ الْبَقْرَةَ، فَلَا يَمُرُّ بِآيَةِ رَحْمَةٍ إِلَّا وَقَفَ فَسَأَلَ، وَلَا يَمُرُّ بِآيَةِ عَذَابٍ إِلَّا وَقَفَ فَتَعَوَّذَ، ثُمَّ رَكَعَ فَمَكَثَ بِقَدْرِ قِيَامِهِ يَقُولُ: سُبْحَانَ ذِي الْجَبُرُوتِ وَالْمَلَكُوتِ وَالْكِبْرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ، ثُمَّ سَجَدَ وَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ قَرَأَ آلَ عِمْرَانَ، ثُمَّ سُورَةَ سُورَةً، يَفْعَلُ مِثْلَ ذَلِكَ. وَعَنْ حُدَيْفَةَ مِثْلَهُ وَقَالَ: سَجَدَ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ، وَجَلَسَ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ نَحْوًا مِنْهُ وَقَامَ حَتَّى قَرَأَ الْبَقْرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ وَالنِّسَاءَ وَالْمَائِدَةَ * وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِآيَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ لَيْلَةً.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ:

أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُصَلِّي وَجُوفِهِ أَزِيْرٌ كَأَزِيْرِ الْمَرْجَلِ. قَالَ ابْنُ أَبِي هَالَةَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَوَاصِلَ الْأَحْزَانِ دَائِمَ الْفِكْرَةِ لَيْسَتْ لَهُ رَاحَةٌ. وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ) وَرُوِيَ (سَبْعِينَ مَرَّةً) * وَعَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ سُنَّتِهِ فَقَالَ (الْمَعْرِفَةُ رَأْسُ مَالِي وَالْعَقْلُ أَصْلُ دِينِي وَالْحُبُّ أَسَاسِي وَالشُّوقُ مَرْكَبِي

(قوله آية من القرآن ليلة) هي قوله تعالى (إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ، وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ) (قوله ابن الشخير) بكسر الشين والحاء المعجمتين، صحابي نزل البصرة (قوله أزيير) بفتح الهمزة وبعدها زاي فمثناة تحتية ساكنة فزاي: أي صوت من البكاء، وقيل أن يجيش جوفه فيغلي بالبكاء كغليان المرجل، بكسر الميم وسكون الراء، وهو القدر. وفي الصحاح الأريز: صوت الرعد وغليان القدر (*)

(146/1)

وَذَكَرُ اللَّهُ أَنَيْسِي وَالثَّقَفَةَ كَنْزِي وَالحَزْنَ رَفِيقِي وَالْعِلْمَ سَلَاحِي وَالصَّبْرَ رِدَائِي وَالرِّضَاءَ غَنِيمَتِي وَالْعَجْزُ فَخْرِي وَالرُّهْدُ حِرْفَتِي وَالْبِقَيْنُ قُوَّتِي وَالصِّدْقُ شَفِيعِي وَالطَّاعَةُ حَسْبِي وَالْجِهَادُ خُلُقِي وَقُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: وَثَمَرَةُ فُؤَادِي فِي ذِكْرِهِ وَغَمِّي لِأَجْلِ أُمَّتِي.

وَشَوْقِي إِلَى رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ.

(فصل) اعلم وَفَقْنَا اللَّهَ وَإِيَّاكَ أَنَّ صِفَاتِ جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ مِنْ كَمَالِ الْخَلْقِ حَسَنُ الصُّورَةِ وَشَرَفِ النَّسَبِ وَحُسْنِ الْخُلُقِ وَجَمِيعِ الْمَحَاسِنِ هِيَ هَذِهِ الصِّفَةُ لِأَنَّهَا صِفَاتُ الْكَمَالِ وَالْكَمَالِ وَالْتِمَامِ الْبَشَرِيِّ وَالْفَضْلِ الْجَمِيعِ لَهُمْ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ إِذْ رُتِبَتْهُمْ أَشْرَفُ الرُّتَبِ وَدَرَجَاتُهُمْ أَرْفَعُ الدَّرَجَاتِ وَلَكِنْ فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ) وَقَالَ (وَلَقَدْ اخْتَرْنَاهُمْ عَلَى عِلْمٍ عَلَى الْعَالَمِينَ) وَقَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَوَّلَ زَمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ثُمَّ قَالَ آخِرَ الْحَدِيثِ عَلَى خَلْقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ عَلَى صُورَةِ أَبِيهِمْ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ طُولُهُ سِتُونَ ذِرَاعًا فِي السَّمَاءِ وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَأَيْتُ مُوسَى فَإِذَا

(قوله والرضا غنيمتي) في الصحاح رضيت عنه رضى مقصور مصدر محض والاسم الرضاء ممدود عن الأخفش (قوله على خلق رجل واحد) روى بضم الخاء وفتحها (*)

(147/1)

هُوَ رَجُلٌ ضَرَبَ رَجُلٌ أَقْنَى كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَةَ وَرَأَيْتُ عَيْسَى فَإِذَا هُوَ رَجُلٌ رُبْعَةٌ كَثِيرٌ خَيْلَانِ الْوَجْهِ أَحْمَرٌ كَأَنَّهَا خَرَجَ مِنْ دِيمَاسٍ وَفِي حَدِيثِ آخِرِ مُبِطَّنٍ مِثْلُ السَّيْفِ قَالَ وَأَنَا أَشْبَهُ وَلَدَ إِبْرَاهِيمَ بِهِ وَقَالَ فِي حَدِيثِ آخَرَ فِي صِفَةِ مُوسَى كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَيْتَ مِنْ أَدَمِ الرِّجَالِ * وَفِي حَدِيثِ آخَرَ فِي صِفَةِ مُوسَى كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَيْتَ مِنْ أَدَمِ الرِّجَالِ * وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ بَعْدِ لُوطٍ نَبِيًّا إِلَّا فِي ذُرْوَةٍ مِنْ قَوْمِهِ وَيُرْوَى فِي تَرْوَةٍ أَيْ كَثْرَةٍ وَمَنْعَةٍ وَحَكَى التِّرْمِذِيُّ عَنْ قَتَادَةَ وَرَوَاهُ الدَّارِقُطِيُّ مِنْ حَدِيثِ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ مَا بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى نَبِيًّا إِلَّا حَسَنَ الْوَجْهِ حَسَنَ الصَّوْتِ وَكَانَ نَبِيُّكُمْ

(قوله ضرب) بفتح المعجمة وسكون الراء بعدها موحدة هو الجسم بين جسمين ليس بناحل ولا مطهم.

وقال الخليل هو القليل اللحم (قوله رجل) بفتح الراء وسكون الجيم أي منكسر الشعر قليلا ليس بسيطه ولا بجعده (قوله أقنى) بفتح الهمزة وسكون القاف القنا بفتح القاف والقصر طول الأنف ودقة أرنبتة، ويقال رجل أقنى

وامرأة قنواء (قوله مِنْ رِجَالِ شُنُوءَةٍ) في الصحاح أزد شنوءة حتى من اليمن والنسب إليهم شنائي قال ابن السكيت وربما قالوا شنوة بالتشديد غير مهموز (قوله ربعة) بفتح الراء وسكون الموحدة وفتحها قال ابن قرقول هو الرجل بين رجلين (قوله كَثِيرٌ خَيْلَانَ الْوَجْهِ) الخيلان بكسر المعجمة بعدها مثناة تحتية ساكنة الشامات (قوله من ديماس) قال الهروي: هو بفتح الدال وكسرها، وجاء في الحديث تفسيره بالحمام وقيل هو السرب وقيل الكن (قوله مبطن) بضم الميم وفتح الموحدة، قال الهروي المبطن الضامر البطن (قوله مِنْ أَدَمِ الرَّجَالِ) بضم الهمزة وسكون الدال المهملة أي سمر الرجال قال ابن الأثير الأدمة في الإبل البياض مع سواد المقلتين، وفي الناس السمرة الشديدة واستدل بعضهم على كون موسى اسمر بقوله تعالى: (وأدخل يدك في جيبك تخرج بيضاء من غير سوء) (*)

(148/1)

أحسنهم وَجْهًا وَأَحْسَنَهُمْ صَوْتًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * وَفِي حَدِيثِ هِرْقَلٍ وَسَأَلْتُكَ عَنْ نَسَبِهِ فَذَكَرْتَ أَنَّهُ فِيكُمْ ذُو نَسَبٍ وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْعَثُ فِي أَنْسَابِ قَوْمِهَا وَقَالَ تَعَالَى فِي أَيُّوبَ (إِنَّا وَجَدْنَاهُ صَابِرًا نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ) وَقَالَ تَعَالَى (يَا يَحْيَى خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ) إِلَى قَوْلِهِ (وَيَوْمَ يُبْعَثُ حَيًّا) وَقَالَ (أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَى - إِلَى - الصَّالِحِينَ) وَقَالَ (إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ) الْآيَتِينَ وَقَالَ فِي نُوحٍ (إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا) وَقَالَ (أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ - إِلَى - الصَّالِحِينَ) وَقَالَ (إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِي الْكِتَابَ - إِلَى - مَا دَمْتُ حَيًّا) وَقَالَ (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى) الْآيَةَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كَانَ مُوسَى رَجُلًا حَيًّا سَتِيرًا مَا يُرَى مِنْ جَسَدِهِ شَيْءٌ اسْتَحْيَاءَ الْحَدِيثِ وَقَالَ تَعَالَى عَنْهُ (فَوَهَبْ

لِي رَبِّي حُكْمًا) الْآيَةَ وَقَالَ فِي وَصْفِ جَمَاعَةٍ مِنْهُمْ (إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ) وَقَالَ (إِنَّ خَيْرَ مَنْ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ) وَقَالَ (فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُوا الْعُرْمِ مِنَ الرِّسَالِ) وَقَالَ (وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ كُلًّا هَدَيْنَا) إِلَى قَوْلِهِ (فَبِهَدَاهُمْ أَفْتَدِهِ) فَوَصَفَهُمْ بِأَوْصَافٍ جَمَّةٍ مِنَ الصَّلَاحِ وَالْهُدَى وَالْاجْتِنَاءِ وَالْحُكْمِ وَالتُّبُوءَةِ وَقَالَ (فَبَشِّرْنَاهُ بِغُلَامٍ عَلِيمٍ - إِلَى - وَحَلِيمٍ) وَقَالَ (وَلَقَدْ فَتَنَّا قَبْلَهُمْ قَوْمَ فِرْعَوْنَ وَجَاءَهُمْ

(قوله في أيوب) كان أيوب عليه السلام ببلاد حوران فقبره مشهور عندهم.

(قوله ستيرا) بكسر المهملة وتشديد المثناة الفوقية أي كثير الستر (*)

(149/1)

رَسُولُ كَرِيمٍ - إِلَى - أَمِينٍ) وَقَالَ (سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ) وَقَالَ فِي إِسْمَاعِيلَ (إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ) الْآيَتِينَ وَفِي مُوسَى (إِنَّهُ كَانَ مُخْلِصًا) وَفِي سُلَيْمَانَ (نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ) وَقَالَ (وَأَذْكُرُ عِبَادَنَا إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ أُولِي الْأَيْدِي وَالْأَبْصَارِ - إِلَى - الْأَخْيَارِ) وَفِي دَاوُدَ (إِنَّهُ أَوَّابٌ) ثُمَّ قَالَ (وَشَدَدْنَا مُلْكَهُ وَأَتَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ وَفَضَّلْنَا الْخَطَابَ) وَقَالَ عَنْ يُوسُفَ (اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ) وَفِي مُوسَى (سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا) وَقَالَ تَعَالَى عَنْ شَعِيبٍ (سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّحَالِينَ) وَقَالَ (مَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَى مَا أَنْهَأَكُمُ عَنْهُ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ) وَقَالَ (وَلَوْ طَأَّ آتَيْنَاهُ حَكْمًا وَعِلْمًا) وَقَالَ (إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ) الْآيَةَ قَالَ سُفْيَانُ هُوَ الْحَزْنُ الدَّائِمُ فِي آيٍ كَثِيرَةٍ ذَكَرَ فِيهَا مِنْ خِصَالِهِمْ وَمَحَاسِنِ أَخْلَاقِهِمْ الدَّلَالَةُ عَلَى كَمَالِهِمْ وَجَاءَ مِنْ ذَلِكَ فِي الْأَحَادِيثِ كَثِيرٌ كَقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّمَا الْكَرِيمُ ابْنُ الْكَرِيمِ ابْنُ الْكَرِيمِ ابْنُ الْكَرِيمِ: يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ نَبِيِّ ابْنِ نَبِيِّ ابْنِ نَبِيِّ ابْنِ نَبِيِّ. وَفِي حَدِيثِ أَنَسٍ وَكَذَلِكَ الْأَنْبِيَاءُ تَنَامُ أَعْيُنُهُمْ وَلَا تَنَامُ قُلُوبُهُمْ وَرُوِيَ أَنَّ سُلَيْمَانَ كَانَ مَعَ مَا أُعْطِيَ مِنَ الْمُلْكِ لَا يَرْفَعُ بَصَرَهُ إِلَى السَّمَاءِ تَخَشُّعًا وَتَوَاضُّعًا لِلَّهِ تَعَالَى وَكَانَ يُطْعِمُ النَّاسَ لَدَائِدَ الْأَطْعِمَةِ وَيَأْكُلُ خُبْزَ الشَّعِيرِ وَأَوْحِي إِلَيْهِ يَا رَأْسَ الْعَابِدِينَ وَابْنَ مَحْجَةِ الزَّاهِدِينَ وَكَانَتِ الْعَجُوزُ تَعْرِضُهُ وَهُوَ عَلَى الرِّيحِ فِي جُنُودِهِ

(150/1)

فِيَأْمُرُ الرِّيحَ فَتَنْفِثُ فَيَنْظُرُ فِي حَاجَتِهَا وَيَمْضِي وَقِيلَ لِيُوسُفَ مَالِكُ تَجُوعٍ وَأَنْتَ عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ قَالَ أَخَافُ أَنْ أَشْبَعَ فَأَنْسَى الْجَائِعَ وَرَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: خُفِّفَ عَلَى دَاوُدَ الْقُرْآنُ فَكَانَ يَأْمُرُ بِدَابَّتِهِ فَتُسْرَجُ فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ قَبْلَ أَنْ تُسْرَجَ وَلَا يَأْكُلُ إِلَّا مِنْ عَمَلٍ يَدِهِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (وَأَلْنَا لَهُ الْحَدِيدَ أَنْ أَعْمَلَ سَابِغَاتٍ وَقَدِّرَ فِي السَّرْدِ) وَكَانَ سَأَلَ رَبَّهُ أَنْ يَرْزُقَهُ عَمَلًا بِيَدِهِ يَعْنِيهِ عَنْ بَيْتِ الْمَالِ وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ وَأَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ وَكَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ وَيَنَامُ سُدُسَهُ وَيَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا وَكَانَ يَلْبَسُ الصُّوفَ وَيَفْرَشُ الشَّعْرَ وَيَأْكُلُ خُبْزَ الشَّعِيرِ بِالْمَلْحِ وَالرَّمَادِ وَيَمْرُجُ شَرَابَهُ بِالذُّمُوعِ وَلَمْ يُرْ ضَاحِكًا بَعْدَ الْحَطِينَةِ وَلَا شَاحِصًا بِبَصَرِهِ إِلَى السَّمَاءِ حَيَاءً مِنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلَمْ يَزَلْ بَاكِيًا حَيَاتَهُ كُلَّهَا وَقِيلَ بِكِي حَتَّى نَبَتْهُ الْعُشْبُ مِنْ دُمُوعِهِ وَحَتَّى اتَّخَذَتِ الدُّمُوعُ فِي خَدِهِ أُخْدَادًا وَقِيلَ كَانَ يَخْرُجُ مُتَنَكِّرًا يَتَعَرَّفُ

سِيرَتُهُ فَيَسْمَعُ الثَّنَاءَ عَلَيْهِ فَيَزِدَادُ تَوَاضُعًا، وَقِيلَ لِعِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لَوْ اتَّخَذْتَ حِمَارًا قَالَ أَنَا أَكْرَمُ
عَلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ أَنْ يَشْغَلَنِي بِحِمَارٍ وَكَانَ يَلْبَسُ
الشَّعْرَ وَيَأْكُلُ الشَّجَرَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ بَيْتٌ أَيْنَمَا أَدْرَكَهُ النَّوْمُ نَامَ وَكَانَ أَحَبَّ

(قوله حُفِّفَ عَلَى دَاوُدَ الْقُرْآنَ) أي الزبور لأنه مقروء (قوله أخذودا) هو في الأصل اسم للشق
المستطيل في الأرض.

(*)

(151/1)

الْأَسَامِي إِلَيْهِ أَنْ يُقَالَ لَهُ مَسْكِينٌ وَقِيلَ إِنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ كَانَتْ تُرَى خُضْرَةً
الْبُقْلُ فِي بَطْنِهِ مِنَ الْهَزَالِ وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَدْ كَانَ الْأَنْبِيَاءُ قَبْلِي يُبْتَلَى أَحَدُهُمْ بِالْفَقْرِ
وَالْقَمَلِ وَكَانَ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ الْعَطَاءِ إِلَيْكُمْ وَقَالَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ حَفَنِي بِرِجْلَيْهِ (أَذْهَبَ بِسَلَامٍ)
فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ فَقَالَ أَكْرَهُ أَنْ أَعُودَ لِسَانِي الْمُنْطَبِقَ بِسُوءٍ وَقَالَ مُجَاهِدٌ كَانَ طَعَامُ يَحْيَى الْعُشْبَ وَكَانَ
يُنْكِي مِنَ خَشْيَةِ اللَّهِ حَتَّى اتَّخَذَ الدَّمْعُ مَجْرَى فِي خَدِّهِ وَكَانَ يَأْكُلُ مَعَ الْوَحْشِ لَنَلَا يُخَالِطُ النَّاسَ وَحَكَى
الطَّرِيقَ عَنْ وَهْبٍ أَنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَسْتَنْظِلُ بِعَرِيشٍ وَكَانَ يَأْكُلُ فِي نَقْرَةٍ مِنْ حَجَرٍ وَيَكْرَعُ
فِيهَا إِذَا أَرَادَ أَنْ يَشْرَبَ كَمَا تَكْرَعُ الدَّابَّةُ تَوَاضِعًا لِلَّهِ بِمَا أَكْرَمَهُ اللَّهُ بِهِ مِنْ كَلَامِهِ وَأَخْبَارِهِمْ فِي هَذَا كَلِمَةٍ
مَسْطُورَةٌ وَصِفَاتُهُمْ فِي الْكَمَالِ وَجَمِيلِ الْأَخْلَاقِ وَحُسْنِ الصُّورِ وَالشَّمَائِلِ مَعْرُوفَةٌ مَشْهُورَةٌ فَلَا نَطْوُلُ بِهَا
وَلَا تَلْتَفِتُ إِلَى مَا تَجِدُهُ فِي كُتُبِ بَعْضِ جَهْلَةِ الْمُؤَرِّخِينَ وَالْمُفَسِّرِينَ بِمَا يُخَالِفُ هَذَا.

(فصل) قَدْ آتَيْنَاكَ أَكْرَمَكَ اللَّهُ مِنْ ذِكْرِ الْأَخْلَاقِ الْحَمِيدَةِ وَالْفَضَائِلِ الْمَجِيدَةِ وَخِصَالِ الْكَمَالِ
الْعَدِيدَةِ وَأَرْيَيْنَاكَ صِحَّتَهَا لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَلَبْنَا مِنَ الْآثَارِ مَا فِيهِ مَقْنَعٌ وَالْأَمْرُ أَوْسَعُ فَمَجَالُ
هَذَا

(قوله بعريش) هو ما يستنزل به (قوله كما تكرع الدابة) الكرع الشرب من الماء بالفم من غير أن
يشرب بكف أو إناء وقال ابن دريد لا يكون الكرع إلا إذا خاض الماء بقدميه فشرب منه (قوله
مقنع) بفتح الميم وسكون القاف وفتح النون في الصحاح المقنع بالفتح العدل من الشهود، ويقال
فلان شاهد مقنع أي رضى يقنع به (*)

البَابِ فِي حَقِّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَدَّ يَنْقَطِعُ دُونَ نِفَادِهِ الْأَدْلَاءِ وَيَحْرُ عَلِمَ خَصَائِصِهِ زَاخِرٌ لَا تُكَدِّرُهُ الدَّلَاءُ وَلَكِنَّا أَتَيْنَا فِيهِ بِالْمَعْرُوفِ مِمَّا أَكْثَرُهُ فِي الصَّحِيحِ وَالْمَشْهُورِ مِنَ الْمُصَنَّفَاتِ وَاقْتَصَرْنَا فِي ذَلِكَ بِقُلٍّ مِنْ كُلِّ وَغَيْضٍ مِنْ فَيْضٍ وَرَأَيْنَا أَنْ نَحْنِمَ هَذِهِ الْفُضُولَ بِذِكْرِ حَدِيثِ الْحَسَنِ عَنِ ابْنِ أَبِي هَالَةَ لَجْمَعِهِ مِنْ شَمَائِلِهِ وَأَوْصَافِهِ كَثِيرًا وَإِدْمَاجِهِ جُمْلَةً كَافِيَةً مِنْ سِيرِهِ وَفَضَائِلِهِ وَنَصَلُهُ بِتَنْبِيهِهِ لَطِيفٍ عَلَى غَرِيبِهِ وَمُشْكِلِهِ حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ رَحِمَهُ اللهُ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ سَنَةَ ثَمَانٍ وَخَمْسِمِائَةٍ قَالَ حَدَّثَنَا الْإِمَامُ أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ اللهِ بْنُ طَاهِرٍ التَّمِيمِيُّ فِيَمَا قَرَأْتُ عَلَيْهِ أَخْبَرَكُمُ الْفَقِيهَ الْأَدِيبَ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَسَنِ النَّيْسَابُورِيِّ وَالشَّيْخَ الْفَقِيهَ أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْمُحَمَّدِيَّ وَالْقَاضِيَّ أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ جَعْفَرِ الْوُخْشِيِّ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَلِيُّ ابْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْخُزَاعِيَّ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْهَيْثَمِ بْنِ كَلِيبِ الشَّاشِيَّ

(قوله نفاذه الأدلاء) النفاذ بالنون المفتوحة والفاء والذال المهملة، يقال نفذ الشيء بالكسر نفاذاً في الأدلاء بكسر الدال المهملة وتشديد اللام جمع أدلة وهي جمع دليل (قوله قل) بضم القاف وتشديد اللام، في الصحاح القل والمقلة مثل الذل والذلة، وفي الحديث الربا وإن كثر فهو إلى قل (قوله وَغَيْضٍ مِنْ فَيْضٍ) الغيض بالغين والضاد المعجمتين، والفيض بالفاء والضاد المعجمة في الصحاح، ويقال غاض الكرام، أي قلوبا وفاض اللئام أي كثروا، وقولهم أعطاه غيضا من فيض أي قليلا من كثير (قوله الوخشي) بواو مفتوحة وخاء ساكنة وشين معجمتين (قوله الشاشي) بمعجمتين (*)

أَخْبَرَنَا أَبُو عِيْسَى مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى بْنِ سَوْرَةَ الْحَافِظُ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكَيْعٍ حَدَّثَنَا جُمَيْعُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعِجْلِيُّ إِمْلَاءً مِنْ كِتَابِهِ قَالَ حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ مِنْ وَلَدِ أَبِي هَالَةَ زَوْجِ خَدِيجَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا يُكْنَى أَبَا عَبْدِ اللهِ عَنِ ابْنِ أَبِي هَالَةَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ سَأَلْتُ خَالِي هِنْدَ بْنَ أَبِي هَالَةَ قَالَ الْقَاضِي أَبُو عَلِيٍّ رَحِمَهُ اللهُ وَقَرَأْتُ

عَلَى الشَّيْخِ أَبِي طَاهِرٍ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ خِزَادَةَ الْكَرْجِيِّ الْبَاقِلَانِيَّ قَالَ وَأَجَازَ لَنَا الشَّيْخُ
الْأَجَلِيُّ أَبُو الْفَضْلِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ خَيْرُونَ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ
الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شَادَانَ بْنِ حَرْبِ بْنِ مِهْرَانَ الْفَارِسِيِّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ فَأَقَرَّ بِهِ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ
الْحُسَيْنِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ
أبي طَالِبِ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ أَخِي طَاهِرِ الْعَلَوِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا

(قوله جميع) بضم الجيم وفتح الميم وسكون المثناة التحتية بعدها عين مهملة (قوله خداداد) الكرجي
خداداد بخاء فذال معجمتين فألف فمهملتين بينهما ألف أو معجمتين بينهما ألف ومعناه بالفارسية
عطاء الله والكرجي بالكاف المتفوحة والجيم كذا ضبط في النسخ المعتمدة (قوله ابن شاذان) بشين
وذال معجمتين (قوله ابن مهران) بكسر الميم (قوله وَاللَّفْظُ هَذَا السَّنَدُ) بالنون أي الإسناد (قوله
فخما مفخما) الفخم بفتح الفاء وسكون الخاء المعجمة العظيم والمفخم بضم الميم وفتح الفاء والخاء
المعجمة وتشديدها المعظم (قوله المشذب) بميم مضمومة وشين وذال مفتوحتين معجمتين وباء موحدة
(*)

(154/1)

إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبِ قَالَ
حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبِ قَالَ
عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ قَالَ
الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ وَاللَّفْظُ هَذَا السَّنَدُ سَأَلْتُ خَالِي هِنْدَ بْنَ أَبِي هَالَةَ عَنْ حَلِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَكَانَ وَصَافًا وَأَنَا أَرْجُو أَنْ يَصِفَ لِي مِنْهَا شَيْئًا أَتَعَلَّقُ بِهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَخْمًا مُفَخَّمًا يَتَأَلَّأُ وَجْهَهُ تَأَلَّأَ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ أَطْوَلَ مِنَ الْمَرْبُوعِ وَأَنْصَرَ مِنَ الْمَشْدَبِ
عَظِيمِ الْهَامَةِ رَجُلِ الشَّعْرِ إِنْ انْفَرَقَتْ عَقِيقَتُهُ فَرَقَ وَإِلَّا فَلَا يَحَاوِرُ شَعْرُهُ شَحْمَةً أُذُنِيهِ إِذَا هُوَ وَفَرُهُ أَزْهَرَ
اللُّونَ وَاسِعَ الْجَبِينِ أَنْجَ الْحَوَاجِبِ سَوَابِغَ مِنْ عَيْرٍ قَرْنٍ بَيْنَهُمَا عِرْقٌ يُدْرُهُ الْعَصَبُ أَقْفَى الْعُرَيْنِ لَهُ نُورٌ
يَعْلُوهُ وَيَحْسِبُهُ مَنْ لَمْ يَتَأَمَّلْهُ أَشَمَّ كَثَّ اللَّحْيَةِ أَدْعَجَ سَهْلَ الْخُدَّيْنِ صَلْبِ الْعَمِّ

(قوله وفر) قال المزني المعروف وفره بزيادة هاء مع تشديد الفاء، وفي الصحاح الوفرة الشعر إلى

شحمة الأذن (قوله أزهر اللون) أخرج أبو حاتم عن عائشة رضي الله عنها أنه صلى الله عليه وسلم كان أبيض اللون وأخرج أيضا عن علي رضي الله عنه أنه كان أبيض مشربا بجمرة وفي حديث أنس رضي الله عنه أنه عليه السلام كان أسمر قال المحب الطبري ويرد هذا الأخير ما في الصحيح من حديث أنس أنه عليه السلام لم يكن بالأبيض ولا بالآدم (قوله ضليع الفم) الضليع بفتح الصاد المعجمة وكسر (*)

(155/1)

أَشْتَبَ مُفْلَجَ الْأَسْنَانِ دَقِيقَ الْمَسْرِيَةِ كَانَ عُنُقَهُ جِيدَ دُمِيَّةٍ فِي صَفَاءِ الْفِضَّةِ مُعْتَدِلَ الْخَلْقِ بَادِنًا
مُتَمَاسِكًا سَوَاءَ الْبَطْنِ وَالصَّدْرِ مَشِيخَ الصَّدْرِ بَعِيدَ مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ ضَخْمَ الْكَرَادِسِ أَنْوَرَ الْمُتَجَرِّدِ
مَوْضُولَ مَا بَيْنَ اللَّبَّةِ وَالسَّرَّةِ بِشَعْرٍ يَجْرِي كَالْحَطِّ عَارِيِ الثَّدْيَيْنِ مَا سَوَى ذَلِكَ أَشْعَرَ الدَّرَاعَيْنِ وَالْمَنْكِبَيْنِ
وَأَعَالِي الصَّدْرِ طَوِيلَ الزَّنْدَيْنِ رَحْبَ الرَّاحَةِ
شَتْنِ الْكَفَيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ سَائِلِ الْأَطْرَافِ أَوْ قَالَ سَائِنِ الْأَطْرَافِ وَسَائِرِ الْأَطْرَافِ سَبَطَ الْعَصَبِ خُمَصَانَ
الْأَحْمَصَيْنِ مَسِيحِ الْقَدَمَيْنِ يَنْبُو

اللام بعدها مثناة تحتية وعين مهملة (قوله المسرية) بفتح الميم وسكون السين المهملة (قوله جيد
دمية) الجيد بكسر الجيم وسكون المثناة التحتية بعدها دال مهملة العنق والدمية بضم الدال المهملة
وسكون الميم بعدها مثناة تحتية الصورة من العاج (قوله مشيخ) بضم الميم وكسر الشين المعجمة
بعدها مثناة تحتية فحاء مهملة (قوله اللبه) بفتح اللام وتشديد الموحدة أي المنحرف.
والجمع اللبات وكذلك اللبب وهو موضع القلادة من الصدر من كل شئ (قوله الزنديين) بفتح الزاي
(قوله شتن) بفتح الشين المعجمة وسكون المثناة، قال ابن الأثير شتن الكفين والقدمين أي يميلان إلى
الغلظ والقصر، وقيل هو الذي في أنامله غلظ بلا قصر ويحمد ذلك في الرجال (قوله سبط العصب)
بالعين والصاد المهملتين، كذا في الأصول، قال ابن القطاع الجسم سبط بسكون الباء والشعر سبط
بكسرهما وللفاراني معناه وفي الصحاح العصب والأعصاب أطناب المفاصل وقال ابن الأثير في صفته
عليه السلام سبط العصب والسبط بسكون الباء وكسرهما المتد الذي ليس فيه تعقد ولا نتو،
والعصب يريد بها ساعديه وساقيه، وقال الهروي في قصب بالقاف والصاد المهملة والباء الموحدة،

وفي صفته عليه السلام سبط القصب، قال وكل عظم عريض لوح وكل أجوف فيه مخ قصب وجمعها قصب انتهى (قوله خمسان) بضم الحاء المعجمة (قوله مسيح بفتح) (*)

(156/1)

عَنْهُمَا الْمَاءُ إِذَا زَالَ زَالَ تَقْلَعًا وَيَخْطُو تَكْفُؤًا وَيَمْشِي هَوْنًا ذَرِيْعَ الْمِشْيَةِ إِذَا مَشَى كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ مِنْ صَبَبٍ وَإِذَا التَّتَفَتِ التَّتَفَتَ جَمِيعًا خَافِضَ الطَّرْفِ نَظَرَهُ إِلَى الْأَرْضِ أَطْوَلَ مِنْ نَظَرِهِ إِلَى السَّمَاءِ جُلُّ نَظَرِهِ الْمَلَاخِظَةُ يَسُوقُ أَصْحَابَهُ وَيَبْدَأُ مَنْ لَقِيَهُ بِالسَّلَامِ قُلْتُ صِفْ لِي مَنْطِقَهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَوَاصِلَ الْأَحْزَانِ دَائِمَ الْفِكْرَةِ لَيْسَتْ لَهُ رَاحَةٌ وَلَا يَتَكَلَّمُ فِي غَيْرِ حَاجَةٍ طَوِيلِ السُّكُوتِ يَفْتَتِحُ الْكَلَامَ وَيَخْتَمُهُ بِأَشْدَاقِهِ وَيَتَكَلَّمُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ فَضْلًا لَا فُضُولَ فِيهِ وَلَا تَقْصِيرَ دَمَثًا لَيْسَ بِالْحَنَانِ فِي وَلَا الْمُهَيِّنِ يَعْضُمُ النَّعْمَةَ وَإِنْ دَقَّتْ لَا يَذْمُ شَيْئًا لَمْ يَكُنْ يَذْمُ ذَوَاقًا وَلَا يَمْدَحُهُ وَلَا يُقَامُ لِعَضْبِهِ إِذَا تَعْرَضَ

الميم وكسر السين المهملة بعدها مثناة تحتية وحاء مهملة (قوله متواصل الأحزان) قال ابن قيم الجوزية حديث هِنْدَ بَنِ أَبِي هَالَةَ فِي صِفَتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ كَانَ مُتَوَاصِلَ الْأَحْزَانِ لَا يَثْبِتُ فِي أَسْنَادٍ مِنْ لَا يَعْرِفُ وَكَيْفَ يَكُونُ مُتَوَاصِلَ الْأَحْزَانِ، وَقَدْ صَانَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَنِ الْحُزَنِ فِي الدُّنْيَا وَأَسْبَابِهَا وَنَهَا عَنْ الْحُزَنِ عَلَى الْكُفَّارِ وَغَفَرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ فَمَنْ أَيْنَ يَأْتِيهِ الْحُزَنُ بَلْ كَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ دَائِمَ الْبِشْرِ ضُحُوكِ السِّنِّ اسْتِعَاذَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحُزَنِ.

والفرق بينهما أن المكروه الذي يرد على القلب إن كان لما يستقبل فهو لهم، وإن كان لما مضى فهو الحزن: وقال أبو العباس بن تيمية ليس المراد بالحزن، في حديث هِنْدَ بَنِ أَبِي هَالَةَ الْأُمُّ عَلَى فُوتٍ مَطْلُوبٍ أَوْ حُصُولِ مَكْرِهِ، فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْهُي عَنْهُ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ حَالِهِ وَإِنَّمَا الْمُرَادُ بِهِ الْإِهْتِمَامُ وَالتَّقِيظُ، وَمَا يَسْتَقْبَلُهُ مِنَ الْأُمُورِ (قوله فصلا) بفتح الفاء وسكون الصاد المهملة (قوله دمثا) بفتح الدال المهملة وكسر الميم وبالمثلثة من الدماتة وهي سهولة الخلق (قوله ولا المهين) بفتح الميم وضمها قال ابن الأثير، فالضم من الإهانة، أي لا يهين أحدا من الناس والفتح من (*)

(157/1)

لِلْحَقِّ بِشَيْءٍ حَتَّى يَنْتَصِرَ لَهُ وَلَا يَغْضَبُ لِنَفْسِهِ وَلَا يَنْتَصِرُ لَهَا إِذَا أَسَارَ أَشَارَ بِكَفِّهِ كُلِّهَا وَإِذَا تَعَجَّبَ قَلْبُهَا وَإِذَا تَحَدَّثَتْ أَتَّصَلَ بِهَا فَضْرَبَ بِإِيْمَانِهِ الْيُمْنَى رَاحَتَهُ الْيُسْرَى وَإِذَا غَضِبَ أَعْرَضَ وَأَشَاحَ وَإِذَا فَرِحَ غَضَّ طَرْفَهُ جُلُّ ضَحِكِهِ التَّبَسُّمُ وَيَفْتَرُّ عَنِ مِثْلِ حَبِّ الْعَمَامِ قَالَ الْحُسَيْنُ فَكُنْتُمْتُهَا عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ زَمَانًا ثُمَّ حَدَّثْتُهُ فَوَجَدْتُهُ قَدْ سَبَقَنِي

إِلَيْهِ فَسَأَلَ أَبَاهُ عَنِ مَدْخَلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَخْرَجِهِ وَمَجْلِسِهِ وَشَكْلِهِ فَلَمْ يَدَعْ مِنْهُ شَيْئًا قَالَ الْحُسَيْنُ سَأَلْتُ أَبِي عَنِ دُخُولِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ كَانَ دُخُولُهُ لِنَفْسِهِ مَأْذُونًا لَهُ فِي ذَلِكَ فَكَانَ إِذَا أَوَى إِلَى مَنْزِلِهِ جَزَأً دُخُولُهُ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ جِزَاءُ اللَّهِ وَجِزَاءُ لَأَهْلِهِ وَجِزَاءُ لِنَفْسِهِ ثُمَّ جِزَاءُ جِزَاءُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ فَيَرُدُّ ذَلِكَ عَلَى الْعَامَّةِ بِالْخَاصَّةِ وَلَا يَدْخُرُ عَنْهُمْ شَيْئًا فَكَانَ مِنْ سِيرَتِهِ فِي جِزْءِ الْأُمَّةِ إِيْتَارُ أَهْلِ الْفَضْلِ بِأُذُنِهِ وَقَسْمَتُهُ عَلَى قَدْرِ فَضْلِهِمْ فِي الدِّينِ مِنْهُمْ ذُو الْحَاجَةِ وَمِنْهُمْ ذُو الْحَاجَتَيْنِ وَمِنْهُمْ ذُو الْحَوَائِجِ فَيَتَشَاغَلُ بِهِمْ وَيَشْغَلُهُمْ فِيمَا

المهانة أي الحفارة (قوله وأشاح) بالشين المعجمة والحاء المهملة (قوله إذا أشار أشار بكفه كلها) قال ابن الأثير أراد أن إشارته مختلفة فما كان منها في ذكر التوحيد والتشهد كان بالمسبحة وحدها وما كان في غير ذلك كان بكفه كلها ليكون بين الإشارتين فرق (قوله بفتتر) في الصحاح افتتر فلان ضاحكا أي أبدى أسنانه (قوله فيرد ذلك) على العامة بالخاصة قال ابن الأثير أراد أن العامة كانت لا تصل إليه في هذا الوقت فكانت الخاصة تخبر العامة بما سمعت منه، فكأنه أوصل الفوائد إلى العامة بالخاصة وقيل إن الباء بمعنى عن أي يجعل وقت العامة بعد وقت الخاصة وبدلا منهم (*)

(158/1)

يُصَلِّحُهُمْ وَالْأُمَّةُ مِنْ مَسْأَلَتِهِ عَنْهُمْ وَأَخْبَارِهِمْ بِالَّذِي يَنْبَغِي لَهُمْ وَيَقُولُ لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْعَائِبَ وَأَبْلُغُونِي حَاجَةً مَنْ لَا يَسْتَطِيعُ إِبْلَاغِي حَاجَتَهُ فَإِنَّهُ مَنْ أَبْلَغَ سُلْطَانًا حَاجَةً مَنْ لَا يَسْتَطِيعُ إِبْلَاغَهَا ثَبَّتَ اللَّهُ قَدَمَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يُذَكَّرُ عِنْدَهُ إِلَّا ذَلِكَ وَلَا يَقْبَلُ مِنْ أَحَدٍ غَيْرَهُ قَالَ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ بْنِ وَكَيْعٍ: يَدْخُلُونَ رَوَادًا وَلَا يَتَفَرَّقُونَ إِلَّا عَنْ دَوَاقٍ وَيَخْرُجُونَ أَدِلَّةً يَعْنِي فُقَهَاءَ قُلْتُ فَأَخْبِرْنِي عَنْ مَخْرَجِهِ كَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ فِيهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْرُجُ لِسَانَهُ إِلَّا مِمَّا يُعْنِيهِمْ وَيُؤَلِّفُهُمْ وَلَا يُفَرِّقُهُمْ يُكْرِمُ كَرِيمَ كُلِّ قَوْمٍ وَيُوَلِّيهُ عَلَيْهِمْ وَيَحْذِرُ النَّاسَ وَيَحْتَرِسُ مِنْهُمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَطْوِي عَنْ أَحَدٍ بَشْرَهُ وَخُلُقَهُ وَيَتَفَقَّدُ أَصْحَابَهُ وَيَسْأَلُ النَّاسَ عَمَّا فِي النَّاسِ وَيُحَسِّنُ الْحُسْنَ وَيُصَوِّبُهُ وَيُقَبِّحُ

الْقِيحَ وَيُوَهِّنُهُ مُعْتَدِلُ الْأَمْرِ غَيْرُ مُخْتَلِفٍ لَا يَغْفُلُ مَخَافَةَ أَنْ يَغْفُلُوا أَوْ يَمَلُّوا لِكُلِّ حَالٍ عِنْدَهُ عِتَادٌ لَا يُقْصِرُ عَنِ الْحَقِّ وَلَا يُجَاوِزُهُ إِلَى غَيْرِهِ الَّذِينَ يَلُونَهُ مِنَ النَّاسِ خِيَارُهُمْ وَأَفْضَلُهُمْ عِنْدَهُ أَعْمُهُمْ نَصِيحَتَهُ وَأَعْظَمُهُمْ عِنْدَهُ مَنْزِلَةٌ أَحْسَنُهُمْ مَوَاسَاةَ وَمَوَازَرَةَ فَسَأَلْتُهُ عَنْ مَجْلِسِهِ عَمَّا كَانَ يَصْنَعُ فِيهِ فَقَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَجْلِسُ وَلَا يَقُومُ إِلَّا عَلَى ذِكْرٍ وَلَا يُوطِنُ الْأَمَاكِنَ وَيَنْهَى عَنِ إِيْطَانِهَا وَإِذَا انْتَهَى إِلَى قَوْمٍ جَلَسَ حَيْثُ يَنْتَهِي بِهِ الْمَجْلِسُ وَيَأْمُرُ بِذَلِكَ وَيُعْطِي كُلَّ جُلَسَائِهِ نَصِيحَتَهُ

(قوله يخزن) بسكون الخاء المعجمة وضم الزاى (قوله عتاد) بفتح العين المهملة وتخفيف المثناة الفوقية، وفي آخره دال مهملة.

(*)

(159/1)

حَتَّى لَا يَحْسَبَ جَلِيسُهُ أَنَّ أَحَدًا أَكْرَمَ عَلَيْهِ مِنْهُ مَنْ جَالَسَهُ أَوْ قَاوَمَهُ لِحَاجَةِ صَابِرِهِ حَتَّى يَكُونَ هُوَ الْمُنْصَرِفُ عَنْهُ مَنْ سَأَلَهُ حَاجَةً لَمْ يَرُدَّهُ إِلَّا بِهَا أَوْ بِمِيسُورٍ مِنَ الْقَوْلِ قَدْ وَسِعَ النَّاسَ بَسْطُهُ وَخُلُقُهُ فَصَارَ لَهُمْ أَبَا وَصَارُوا عِنْدَهُ فِي الْحَقِّ مُتَقَارِبِينَ مُتَفَاضِلِينَ فِيهِ بِالتَّقْوَى وَفِي الرِّوَايَةِ الْأُخْرَى صَارُوا عِنْدَهُ فِي الْحَقِّ سَوَاءً مَجْلِسُهُ مَجْلِسُ حِلْمٍ وَحَيَاءٍ وَصَبْرٍ وَأَمَانَةٍ لَا تَرْفَعُ فِيهِ الْأَصْوَاتُ وَلَا تُؤْنَبُ فِيهِ الْحُرْمُ، وَلَا تَنْشَى فَلَتَاتُهُ وَهَذِهِ الْكَلِمَةُ مِنْ غَيْرِ الرِّوَايَتَيْنِ يَتَعَاطَفُونَ بِالتَّقْوَى مُتَوَاصِعِينَ يُوقِرُونَ فِيهِ الْكَبِيرَ وَيَرْحَمُونَ الصَّغِيرَ وَيُرْفِدُونَ ذَا الْحَاجَةِ وَيَرْحَمُونَ الْغَرِيبَ فَسَأَلْتُهُ عَنْ سِيرَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جُلَسَائِهِ فَقَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَائِمَ الْبِشْرِ، سَهْلَ الْخُلُقِ، لَيِّنَ الْجَانِبِ، لَيْسَ بِفَظٍّ وَلَا غَلِيظٍ وَلَا سَخَابٍ وَلَا فَحَّاشٍ وَلَا عِيَابٍ وَلَا مَدَاحٍ يَتَغَافَلُ عَمَّا لَا يَشْتَهِي وَلَا يُؤَيِّسُ مِنْهُ قَدْ تَرَكَ نَفْسَهُ مِنْ ثَلَاثٍ: الرِّيَاءِ، وَالْإِكْتَارِ، وَمَا لَا يُعْنِيهِ، وَتَرَكَ النَّاسَ مِنْ ثَلَاثٍ: كَانَ لَا يَدُمُّ أَحَدًا، وَلَا يُعَيِّرُهُ وَلَا يُطَلِّبُ عَوْرَتَهُ، وَلَا يَتَكَلَّمُ إِلَّا فِيْمَا يَرْجُو ثَوَابَهُ، إِذَا تَكَلَّمَ أَطْرَقَ جِلْسَاؤُهُ كَأَنَّمَا عَلَى رُؤْسِهِمُ الطَّيْرُ وَإِذَا سَكَتَ تَكَلَّمُوا لَا يَتَنَازَعُونَ عِنْدَهُ الْحَدِيثَ مَنْ تَكَلَّمَ عِنْدَهُ أَنْصَتُوا لَهُ حَتَّى يَفْرَغَ، حَدِيثُهُمْ حَدِيثٌ أَوْهُمْ يَضْحَكُ مِمَّا يَضْحَكُونَ مِنْهُ وَيَتَعَجَّبُ مِمَّا يَتَعَجَّبُونَ مِنْهُ وَيَصْبِرُ لِلْغَرِيبِ

(قوله تنشى) بضم المثناة الفوقية وسكون النون بعدها مثلثة أي لا نشاع يقال نشوت الحديث أنشوة نشوا

أي أشعته (قوله وترفت) يقال رفته يرفده بكسر الفاء في المستقبل إذ أعطاه وأرفده إرفادا إذا أعانه
(*)

(160/1)

عَلَى الْجَفْوَةِ فِي الْمَنْطِقِ وَيَقُولُ إِذَا رَأَيْتُمْ صَاحِبَ الْحَاجَةِ يَطْلُبُهَا فَأَرْفِدُوهُ وَلَا يَطْلُبُ الثَّنَاءَ إِلَّا مِنْ
مُكَافِيٍّ وَلَا يَقْطَعُ عَلَى أَحَدٍ حَدِيثَهُ حَتَّى يَنْجُوزَهُ فَيَقْطَعَهُ بِانْتِهَاءٍ أَوْ قِيَامٍ، هُنَا انْتَهَى حَدِيثُ سُفْيَانَ بْنِ
وَكَيْعٍ، وَزَادَ الْآخِرُ قُلْتُ كَيْفَ كَانَ سُكُوتُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: كَانَ سُكُوتُهُ عَلَى أَرْبَعٍ: عَلَى
الْحِلْمِ، وَالْحَذَرِ، وَالتَّقْدِيرِ، وَالتَّفَكُّرِ * فَأَمَّا تَقْدِيرُهُ فَفِي تَسْوِيَةِ النَّظِيرِ وَالِاسْتِمَاعِ بَيْنَ النَّاسِ * وَأَمَّا
تَفَكُّرُهُ فَفِيمَا يَبْقَى وَيَفْتَى وَجُمِعَ لَهُ الْحِلْمُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصَّبْرِ فَكَانَ لَا يَغْضِبُهُ شَيْءٌ يَسْنُفُهُ
وَجَمِيعَ لَهُ فِي الْحَذَرِ أَرْبَعٌ: أَخَذَهُ بِالْحَسَنِ لِيُقْتَدَى بِهِ وَتَرَكَهُ الْقَبِيحَ لِيُنْتَهَى عَنْهُ وَاجْتِهَادَ الرَّأْيِ بِمَا أَصْلَحَ
أُمَّتَهُ وَالْقِيَامَ لَهُمْ بِمَا جَمَعَ لَهُمُ أَمْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.
انْتَهَى الْوَصْفُ بِحَمْدِ اللَّهِ وَعَوْنِهِ.

(فصل في تفسير غريب هذا الحديث ومشكله) قوله المشدب أي البائن الطول في نخافة وهو مثل
قوله في الحديث الآخر ليس بالطويل الممغط، والشعر الرجل الذي كأنه مشط فتكسر قليلا ليس
بسبط ولا جعد، والعقيقة شعر الرأس أراد إن انفرقت من ذات نفسها فرقتها وإلا تركها معقوصة
وئروى عقيصته، وأزهر اللون نيره وقيل أزهر حسن ومنه زهرة الدنيا أي زينتها وهذا كما قال
في الحديث

(قوله يستفزه) بالفاء والزاي (قوله الممغط) قال الهروي قال أبو زيد يقال أمغط النهار أي امتد،
ومغطت الحبل فامغط وامغط، وقال أبو تراب في كتاب الاعتقاب ممغط وممغط بالمعجمة والمهملة
انتهى (11 - 1) (*)

(161/1)

الآخر ليس بالأبيض الأمهق ولا بالآدم، والأمهق: هو النَّاصِعُ الْبَيَاضِ وَالْآدَمُ الْأَسْمَرُ اللَّوْنِ، وَمِثْلُهُ فِي
الْحَدِيثِ الْآخِرِ: أَبْيَضٌ مُشْرَبٌ أَيْ فِيهِ حُمْرَةٌ، وَالْحَاجِبُ الْأَنْجُ الْمُقْوَسُ الطَّوِيلُ الْوَافِرُ الشَّعْرَ، وَالْأَفْقَى:

السَّائِلُ الْأَنْفِ الْمُرْتَفِعُ وَسَطُهُ، وَالْأَشْمُ: الطَّوِيلُ قَصَبَةِ الْأَنْفِ، وَالْقَرْنُ: اتِّصَالُ شَعْرِ الْحَاجِبَيْنِ، وَصِدُّهُ
الْبَلَجُ وَوَقَعَ فِي حَدِيثِ أُمِّ مَعْبِدٍ وَصَفُّهُ بِالْقَرْنِ، وَالْأَدْعَجُ: الشَّدِيدُ سَوَادِ الْحَدَقَةِ.

وَفِي الْحَدِيثِ الْآخَرِ: أَشْكَلُ الْعَيْنِ، وَأَسْجَرُ الْعَيْنِ، وَهُوَ الَّذِي فِي بَيَاضِهَا حُمْرَةٌ، وَالضَّلْبِيُّ: الْوَاسِعُ
وَالشَّنْبُ: رَوْتَقُ الْأَسْنَانِ وَمَاوِهَا، وَقِيلَ: رَفْتَهَا وَتَحْرِيضُ فِيهَا كَمَا يَوْجَدُ فِي أَسْنَانِ الشَّبَابِ، وَالْفَلَجُ فَرْقُ
بَيْنَ الثَّنَائِيَا، وَدَقِيقُ الْمَسْرُوبَةِ خَيْطُ الشَّعْرِ الَّذِي بَيْنَ الصَّدْرِ وَالسَّرَّةِ، بَادِنٌ ذُو حَمٍ وَمُتَمَاسِكٌ مُعْتَدِلٌ
الْحَلْقُ يَمْسِكُ.

بَعْضُهُ بَعْضًا مِثْلُ قَوْلِهِ فِي الْحَدِيثِ الْآخَرِ لَمْ يَكُنْ بِالْمُطَهَّمِ وَلَا بِالْمُكَلَّمِ
أَي لَيْسَ بِمُسْتَرْحِي اللَّحْمِ.

وَالْمُكَلَّمُ الْقَصِيرُ الدَّفَنُ، وَسَوَاءُ الْبَطْنِ وَالصَّدْرِ أَي مُسْتَوِيهِمَا مُشْبِهُ الصَّدْرِ إِنْ صَحَّتْ هَذِهِ اللَّفْظَةُ
فَتَكُونُ مِنَ الْإِقْبَالِ وَهُوَ أَحَدُ مَعَانِي أَشَاحَ أَي أَنَّهُ كَانَ بَادِي الصَّدْرِ وَلَمْ يَكُنْ فِي صَدْرِهِ قَعَسٌ وَهُوَ
تَطْمَأْنُنٌ فِيهِ وَبِهِ يَتَّضِحُ قَوْلُهُ قَبْلَ سَوَاءِ الْبَطْنِ وَالصَّدْرِ أَي لَيْسَ بِمُتَقَاعَسِ الصَّدْرِ، وَلَا مِفَاضِ الْبَطْنِ،
وَمِلَ اللَّفْظُ مَسِيحٌ: بِالسَّيْنِ وَفَتَحَ الْمِيمِ بِمَعْنَى عَرِيضٍ كَمَا وَقَعَ فِي الرَّوَايَةِ الْآخَرَى، وَحَكَاهُ ابْنُ دُرَيْدٍ
وَالكَرَادِيْسُ رُؤْسَ الْعِظَامِ، وَهُوَ مِثْلُ قَوْلِهِ فِي الْحَدِيثِ الْآخَرِ جَلِيلٌ

(162/1)

المُشَاشِ وَالْكَتْدِ وَالْمُشَاشُ: رُؤْسُ الْمَنَاكِبِ، وَالْكَتْدُ: مُجْتَمَعُ الْكَنَفَيْنِ وَشَشُ الْكَفَيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ
لَحِيمُهُمَا، وَالزَّنْدَانُ: عِظْمَا الدِّرَاعَيْنِ، وَسَائِلُ الْأَطْرَافِ أَي طَوِيلُ الْأَصَابِعِ، وَذَكَرَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ أَنَّهُ رَوَى
سَائِلُ الْأَطْرَافِ أَوْ قَالَ سَائِنٌ بِالنُّونِ قَالَ وَهِيَ بِمَعْنَى تَبْدُلِ اللَّامِ مِنَ النُّونِ إِنْ صَحَّتِ الرَّوَايَةُ بِهَا وَأَمَّا
عَلَى الرَّوَايَةِ الْآخَرَى وَسَائِرُ الْأَطْرَافِ فِإِشَارَةٌ إِلَى فَخَامَةِ جَوَارِحِهِ كَمَا وَقَعَتْ مُفْصَلَةً فِي الْحَدِيثِ وَرَحِبُ
الرَّاحَةِ أَي وَسِعُهَا وَقِيلَ كَثَى بِهِ عَن سَعَةِ الْعَطَاءِ وَالْجُودِ، وَخُمُصَانُ الْأَخْمَصَيْنِ أَي مَتَجَا فِي أَخْمَصِ
الْقَدَمِ وَهُوَ الْمَوْضِعُ الَّذِي لَا تَنَالُهُ الْأَرْضُ مِنْ وَسَطِ الْقَدَمِ، وَمَسِيحُ الْقَدَمَيْنِ أَي أَمْلَسُهُمَا وَلِهَذَا قَالَ
يَنْبُو عَنْهُمَا الْمَاءُ وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ خِلَافَ هَذَا قَالَ فِيهِ إِذَا وَطِئَ بِقَدَمِهِ وَطِئَ بِكُلِّهَا لَيْسَ لَهُ
أَخْمَصٌ وَهَذَا يُوَافِقُ مَعْنَى قَوْلِهِ مَسِيحُ الْقَدَمَيْنِ وَبِهِ قَالُوا سُمِّيَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ أَي لَمْ يَكُنْ لَهُ أَخْمَصٌ
وَقِيلَ مَسِيحٌ لَا حَمَّ عَلَيْهِمَا وَهَذَا أَيْضًا يُخَالِفُ قَوْلَهُ شَسْنُ الْقَدَمَيْنِ وَالتَّقْلُعُ رَفْعُ الرَّجْلِ بِقُوَّةٍ، وَالتَّكْفُؤُ:
الْمَيْلُ إِلَى سَنَنِ الْمَمَشَى وَقَصْدُهُ، وَالهُوْنُ: الرَّفْقُ وَالْوَقَارُ، وَالذَّرْبُ: الْوَاسِعُ الْخَطْوُ أَي أَنَّ مَشْيَهُ كَانَ
يَرْفَعُ فِيهِ رِجْلَيْهِ بِسُرْعَةٍ وَيَمُدُّ خَطْوَهُ خِلَافَ مِشْيَةِ الْمُخْتَالِ وَيَقْصِدُ سَمْتَهُ.

وَكُلُّ ذَلِكَ بِرَفْقٍ وَتَثْبُتِ ذُونَ عَجَلَةٍ كَمَا قَالَ كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ مِنْ صَبَبٍ، وَقَوْلُهُ يَفْتَتِحُ الْكَلَامَ وَيَجْتَمِعُهُ
بِأَشْدَاقِهِ أَيُّ لِسَعَةٍ فَمِهُ، وَالْعَرَبُ تَتَمَادِحُ بِهَذَا، وَتَدْمُ بِصِغَرِ الْقَمِ، وَأَشَاحَ: مَالَ وَانْقَبَضَ، وَحَبُّ
الْعَمَامِ: الْبَرْدُ، وَقَوْلُهُ: فَيَرُدُّ ذَلِكَ بِالْخَاصَّةِ عَلَى الْعَامَّةِ

(قوله والكنند) قَالَ أَبُو عَلِيٍّ: الْفَتْحُ أَفْصَحُ.

(*)

(163/1)

أَيُّ جَعَلَ مِنْ جُزْءٍ نَفْسِهِ مَا يُوصِلُ الْخَاصَّةَ إِلَيْهِ فَتُوصَلُ عَنْهُ لِلْعَامَّةِ، وَقِيلَ يَجْعَلُ مِنْهُ لِلْخَاصَّةِ ثُمَّ يُبْدِهَا
فِي جُزْءٍ آخَرَ بِالْعَامَّةِ: وَيَدْخُلُونَ رُوَادًا أَيُّ مُتَحَاجِينَ إِلَيْهِ وَطَالِبِينَ لِمَا عِنْدَهُ وَلَا يَنْصَرِفُونَ إِلَّا عَنْ ذَوَاقِ،
قِيلَ: عَنْ عِلْمٍ يَتَعَلَّمُونَهُ: وَيُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ عَلَى ظَاهِرِهِ أَيُّ فِي الْغَالِبِ وَالْأَكْثَرِ، وَالْعَتَادُ الْعِدَّةُ وَالشَّيْءُ
الْحَاضِرُ الْمُعَدُّ، وَالْمُؤَاوَزَةُ الْمُعَاوَنَةُ وَقَوْلُهُ لَا يُوَطَّنُ الْأَمَاكِنَ أَيُّ لَا يَتَّخِذُ لِمُصَلَّاهُ مَوْضِعًا مَعْلُومًا، وَقَدْ
وَرَدَ تَهْمِيهِ عَنْ هَذَا مُفَسَّرًا فِي غَيْرِ هَذَا الْحَدِيثِ، وَصَابَرَهُ أَيُّ حَبَسَ نَفْسَهُ عَلَى مَا يُرِيدُ صَاحِبُهُ وَلَا نُوْبِنَ
فِيهِ الْحَرْمُ أَيُّ لَا يُذَكَّرْنَ فِيهِ بِسُوءٍ وَلَا تُنْتَهَى فَلَنَاتُهُ أَيُّ لَا يُتَحَدَّثُ بِهَا أَيُّ لَمْ تَكُنْ فِيهِ فَلَنَتُهُ وَإِنْ كَانَتْ
مِنْ أَحَدٍ سَتَرْتُ، وَيُرْفَدُونَ: يُعِينُونَ، وَالسَّحَابُ: الْكَثِيرُ الصَّبِيحُ، وَقَوْلُهُ وَلَا يَقْبَلُ الثَّنَاءَ إِلَّا مِنْ
مُكَافِيٍّ، قِيلَ مُقْتَصِدٌ فِي ثَنَائِهِ وَمَدْحِهِ، وَقِيلَ إِلَّا مِنْ مُسْلِمٍ، وَقِيلَ: إِلَّا مِنْ مُكَافِيٍّ عَلَى يَدِ سَبَقْتٍ مِنْ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُ، وَيَسْتَفِزُّهُ: يَسْتَحْفُهُ، وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ فِي وَصْفِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مَنْهُوسُ الْعَقَبِ أَيُّ قَلِيلُ حَمِيمِهَا، وَأَهْدَبُ الْأَشْفَارِ: أَيُّ طَوِيلُ شَعْرِهَا

(قوله وَلَا يَقْبَلُ الثَّنَاءَ) بِتَقْدِيمِ الْمَثَلَةِ عَلَى النُّونِ وَالْمَدُّ يَطْلُقُ فِي الْخَيْرِ وَيَقِيدُ فِي الشَّرِّ وَمِنْهُ مَرَوْا بِجَنَازَةٍ

فَأَتْنَاوَا عَلَيْهَا شَرًا وَأَمَّا الثَّنَا بِتَقْدِيمِ النُّونِ عَلَى الْمَثَلَةِ فَمَقْصُورٌ وَيَسْتَعْمَلُ

فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ جَمِيعًا (قوله وَأَهْدَبُ الْأَشْفَارِ) أَهْدَبُ بِسُكُونِ الْهَاءِ وَفَتْحِ الدَّالِ الْمَهْمَلَةِ بَعْدَهَا مَوْحِدَةً،
وَالْأَشْفَارُ بِالشَّيْنِ الْمَعْجَمَةُ وَالْفَاءُ جَمْعُ شَفْرٍ وَهُوَ حَرْفُ الْجَفْنِ الَّذِي يَنْبِتُ عَلَيْهِ الشَّعْرُ وَهُوَ الْهَدَبُ.

(*)

(164/1)

(الباب الثالث) فيما ورد من صحيح الأخبار ومشهورها بعظيم قدره عند ربه ومنزلته وما خصه به في الدارين من كرامته صلى الله عليه وسلم

* لا خلاف أنه أكرم البشر، وسيد ولد آدم، وأفضل الناس منزلة عند الله، وأعلىهم درجة، وأقربهم زلفى.

وَأَعْلَمُ أَنَّ الْأَحَادِيثَ الْوَارِدَةَ فِي ذَلِكَ كَثِيرَةٌ جِدًّا وَقَدْ اقْتَصَرْنَا مِنْهَا عَلَى صَحِيحِهَا وَمُنْتَشِرِهَا وَحَصَرْنَا مَعَانِي مَا وَرَدَ مِنْهَا فِي اثْنِي عَشَرَ فَصْلًا

(الفصل الأول) فيما ورد من ذكر مكانته عند ربه عز وجل والاصطفاء ورفع الذكر والتفضيل، وسيادة ولد آدم وما خصه به في الدنيا من مزايا الرتب وبركة اسمه الطيب:

أخبرنا الشيخ أبو محمد عبد الله ابن أحمد العدل إذنا بلفظه حدثنا أبو الحسن الفرخاني حدثنا أم القاسم بنت أبي بكر بن يعقوب عن أبيها حدثنا حاتم وهو ابن عقيل عن يحيى وهو ابن إسماعيل عن يحيى الحماني حدثنا قيس عن الأعمش عن عباية ابن ربيعي عن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (أن الله تعالى قسم الخلق قسمين فجعلني من خيرهم قسمًا. فذلك قوله تعالى أصحاب اليمين وأصحاب الشمال فأنا من أصحاب اليمين وأنا خير أصحاب

(قوله عن يحيى الحماني) بكسر الحاء المهملة وتشديد الميم بعدها ألف ونون وياء لنسبة إلى قبيلة (قوله عن عباية بن ربيعي) عباية بفتح العين المهملة وتخفيف الوحدة وربعي بكسر الراء وسكون الموحدة بعدها عين مهملة وياء مشددة.

(*)

(165/1)

اليمين ثم جعل القسمين أثلاثًا فجعلني في خيرها ثلثًا وذلك قوله تعالى فأصحاب اليمين وأصحاب المشيمة والسابقون السابقون فأنا من السابقين وأنا خير السابقين ثم جعل الأثلاث قبائل فجعلني من خيرها قبيلة وذلك قوله تعالى (وجعلناكم شعوبا وقبائل) الآية فأنا أتقى ولد آدم وأكرمهم على

اللَّهِ وَلَا فَخْرَ، ثُمَّ جَعَلَ الْقَبَائِلَ بُيُوتًا فَجَعَلَنِي مِنْ خَيْرِهَا بَيْنًا فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ) الْآيَةَ، وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى وَجِبَتْ لَكَ النُّبُوَّةُ قَالَ (وَأَدُمُ بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ) وَعَنْ واثلة ابن الأسقعِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى مِنْ وَلَدِ إِبْرَاهِيمَ إِسْمَاعِيلَ وَاصْطَفَى مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ بَنِي كِنَانَةَ وَاصْطَفَى مِنْ بَنِي كِنَانَةَ قُرَيْشًا وَاصْطَفَى مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ) وَمِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (أَنَا أَكْرَمُ وَلَدِ آدَمَ عَلَى رِبِّي وَلَا فَخْرَ) وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ (أَنَا أَكْرَمُ الْأَوْلِيَيْنِ وَالْآخِرِينَ وَلَا فَخْرَ) وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (أَتَانِي جِبْرِيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ قَلْبَتْ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا فَلَمْ أَرِ رَجُلًا أَفْضَلَ مِنْ مُحَمَّدٍ وَلَمْ أَرِ بَنِي أَبِي أَفْضَلَ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ) وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُتِيَ بِالْبُرَاقِ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ فَاسْتَصْعَبَ عَلَيْهِ فَقَالَ لَهُ جِبْرِيْلُ مُحَمَّدٌ تَفْعَلُ هَذَا؟ فَمَا رَكِبَكَ أَحَدٌ أَكْرَمُ عَلَى اللَّهِ مِنْهُ، فَأَرَفَضَ عَرَقًا. وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

(166/1)

عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ أَهْبَطَنِي فِي صُلْبِهِ إِلَى الْأَرْضِ وَجَعَلَنِي فِي صُلْبِ نُوحٍ فِي السَّفِينَةِ وَقَذَفَ بِي فِي النَّارِ فِي صُلْبِ إِبْرَاهِيمَ ثُمَّ لَمْ يَزَلْ يَنْقُلْنِي فِي الْأَصْلَابِ الْكَرِيمَةِ إِلَى الْأَرْحَامِ الطَّاهِرَةِ حَتَّى أَخْرَجَنِي بَيْنَ أَبَوَيْ لَمْ يَلْتَقِيَا عَلَى سَفَاحٍ قَطُّ) وَإِلَى هَذَا أَشَارَ الْعَبَّاسُ بِنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِقَوْلِهِ: مِنْ قَبْلِهَا طَبْتُ فِي الظَّلَالِ وَفِي * مُسْتَوْدَعٍ حَيْثُ يُخَصِّفُ الْوَرَقَ ثُمَّ هَبَطْتَ الْبِلَادَ لَا بَشَرٌ * أَنْتَ وَلَا مُضْغَةٌ وَلَا عَلَقٌ بَلْ نُطْفَةٌ تَرَكِبُ السَّفِينِ وَقَدْ * أَلْجَمَ نَسْرًا وَأَهْلَهُ الْعَرَقُ تُنْقَلُ مِنْ صَالِبٍ إِلَى رَحِمٍ * إِذَا مَضَى عَالَمٌ بَدَأَ طَبِقَ

(قوله من قبلها) أي قبل الدنيا، أو قبل النبوة، أو الولادة (قوله ولا مضغعة) المضغعة قطعة لحم بقدر ما يمضغ في الفم (قوله ولا علق) العلق جمع علقة وهي قطعة من دم غليظ (قوله يركب السفين) في الصحاح السفين جمع سفينة فعيلة بمعنى فاعلة كأنها تسفن الماء أي تقشه باللقاف والشين المعجمة (قوله نسوا) كان لآدم صلى الله عليه وسلم بنون يسمون نسرا وودا وسواعا ويغوث ويعوق، وكانوا عبادا فماتوا فحزن أهل عصرهم عليهم، فصور لهم إبليس اللعين أمثالهم من صفر ونحاس ليستأنسوا بهم، فجعلوها في مؤخر المسجد، فلما هلك أهل ذلك العصر، قال اللعين لأولادهم هذه آلهة آبائكم

فاعبدوهم، ثم إن الطوفان دفنها فأخرجها اللعين للعرب فكانت ود لكلب بدومة الجندل وسواج
لهذيل بساحل ويعوث لغطيف من مراد ويعوق لهمدان ونسر لدى الكلاع من حمير (قوله من صالب)
قال الهروي أي من صلب يقال صلب وصلب وصالب ثلاث لغات، وقال ابن الأثير الصالب
الصلب وهو قليل الاستعمال (قوله إذا مضى عالم بدا طبق) العالم بفتح اللام قال الهروي (*)

(167/1)

ثُمَّ احْتَوَى بَيْتَكَ الْمَهِيْمَنَ مِنْ * خَنْدَفَ عَلِيَاءَ تَحْتَهَا النَّطْقُ وَأَنْتَ لَمَّا وُلِدْتَ أَشْرَقْتَ الْأَرْضَ وَصَاءَتْ
بُنُورَكَ الْأُفُقُ فَنَحْنُ فِي ذَلِكَ الصَّبِيَاءِ وَفِي الثُّورِ * وَسُبُلَ الرَّشَادِ نَخْتَرُ يَا بَرْدَ نَارِ الْحَلِيلِ يَا سَبَبًا *
لِعِصْمَةِ النَّارِ وَهِيَ تَحْتَرُّ وَرَوَى عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبُو ذَرٍّ وَابْنُ عُمَرَ وَابْنُ عَبَّاسٍ وَأَبُو هُرَيْرَةَ
وَجَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ (أَعْطَيْتُ حَمْسًا - وَفِي بَعْضِهَا سِتًّا - لَمْ يُعْطَهُنَّ نَسِي قَبْلِي: نُصِرْتُ
بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكْتَهُ الصَّلَاةَ فَلْيَصِلْ
وَأَحِلَّتْ لِي الْعَنَائِمُ وَلَمْ تَحَلَّ لِنَبِيِّ قَبْلِي وَوُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً وَأَعْطَيْتُ الشَّفَاعَةَ) وَفِي رِوَايَةٍ بَدَلْ هَذِهِ
الْكَلِمَةِ: (وَقِيلَ لِي سَلْ تُعْطَهُ) وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى (وَعَرَضَ عَلَيَّ أُمَّتِي فَلَمْ يَخْفَ عَلَيَّ النَّابِعُ مِنَ الْمُتَّبِعِ)
وَفِي رِوَايَةٍ بَعَثَتْ

وقال ابن عرفة: يقال مضى طبق وجاء طبق أي مضى عالم وجاء عالم ومنه قول العباس إذا مضى عالمٌ
بدا طبق، يقول إذا مضى قرن بدا قرن، وقيل للقرن طبق لأنه طبق الأرض (قوله المهيمن) أي
الشاهد (قوله خندف) بكسر الخاء المعجمة وسكون النون وكسر الدال المهملة بعدها فاء هو في
الأصل مشية كاهرولة ثم سمي به ليلي امرأة الياس بن مصفر (قوله النطق) بضم النون والطاء، قال
ابن الأثير جمع نطاق، وهي أعراض من جبال بعضها فوق بعض، أي نواح أوساط منها شبهت
بالنطق الذي تشد بما أوساط الناس، ضربه مثلاً له في ارتفاعه وتوسطه في عشيرته، وجعلهم تحتة بمنزلة
أوساط الجبال انتهى، وفي الصحاح النطاق شقة تلبسها المرأة وتشد وسطها ثم ترسل الأعلى على
الأسفل إلى الركبة، والأسفل ينجر على الأرض، وليس لها حجرة ونيفق، ولا ساقان والجمع نطق
(قوله وأيما رجل من أمتي) كذا في بعض النسخ والمشهور فأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي بِالْفَاءِ (قوله وأعطيت
الشفاعة) أي العظمى (*)

(168/1)

إِلَى الْأَحْمَرِ وَالْأَسْوَدِ) قَبِيلِ السُّودِ الْعَرَبِ لِأَنَّ الْعَالِبَ عَلَى أَلْوَانِهِمُ الْأُدْمَةُ فَهُمْ مِنَ السُّودِ، وَالْحُمْرُ الْعَجَمُ، وَقَبِيلُ الْبَيْضِ وَالسُّودُ مِنَ الْأُمَمِ، وَقَبِيلُ الْحُمْرِ الْإِنْسُ وَالسُّودُ الْجِنُّ * وَفِي الْحَدِيثِ الْآخَرَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ وَأُوتِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ وَبَيْنَنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ جِيءَ بِمِفْتَاحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ فَوَضِعَتْ فِي يَدَيَّ) * وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ (وَحْتِمَ بِي التَّبَيُّونَ) وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ غَامِرٍ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إِنِّي فَرَطٌ لَكُمْ وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ وَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ وَإِنِّي قَدْ أُعْطِيتُ مِفْتَاحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي وَلَكِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ (أَنَا

وله صلى الله عليه وسلم شفاعات هذه (أولها) وهى فى الفصل بين أهل الموقف حين يفرعون إليه بعد الأنبياء عليهم السلام (والثانية) فى جماعة يدخلون الجنة بغير حساب وهذه التى قبلها من خصائصه عليه السلام (والثالثة) فى أناس استحقوا دخول النار فلا يدخلونها (والرابعة) فى أناس دخلوا النار فيخرجون منها (والخامسة) فى رفع درجات أناس فى الجنة، قال النووي: ويجوز أن تكون الثالثة والخامسة أيضا من خصائصه (والسادسة) تخفيف العذاب عمن استحق الخلود فيها كما فى حق أبى طالب (والسابعة) شفاعته لمن مات بالمدينة (والثامنة) شفاعته لمن صبر على لأواء المدينة (والتاسعة) شفاعته لفتح باب الجنة كما رواه مسلم (والعاشرة) شفاعته لمن زاره صلى الله عليه وسلم لما روى ابن خزيمة فى صحيحه عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: من زار قبري وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي (والحادية عشر) شفاعته لمن أجاب المؤذن وصلى عليه صلى الله عليه وسلم لما فى الصحيحين من قوله صلى الله عليه وسلم

حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي (قوله فى يدي) بفتح الدال وتشديد الآخر.

(*)

(169/1)

مُحَمَّدُ النَّبِيُّ الْأُمِّيُّ لَا نَبِيَّ بَعْدِي أُوتِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ وَحَوَاتِمَهُ وَعُلِمْتُ خَزَنَةَ النَّارِ وَحَمَلَةَ الْعَرْشِ * وَعَنْ ابْنِ عَمْرٍو (بُعِثْتُ بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ) وَمِنْ رِوَايَةِ ابْنِ وَهْبٍ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ (قَالَ اللَّهُ تَعَالَى سَلْ يَا مُحَمَّدُ فَقُلْتُ مَا أَسْأَلُ يَا رَبِّ اتَّخَذْتَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا وَكَلَّمْتَ مُوسَى تَكْلِيمًا، وَاصْطَفَيْتَ نُوحًا،

وَأَعْطَيْتَ سُلَيْمَانَ مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى مَا أَعْطَيْتُكَ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ،
 أَعْطَيْتُكَ الْكُوْثَرَ وَجَعَلْتُ اسْمَكَ مَعَ اسْمِي يُنَادَى بِهِ فِي جُوفِ السَّمَاءِ وَجَعَلْتُ الْأَرْضَ طَهْرًا لَكَ
 وَلَا أُمَّتِكَ وَغَفَرْتُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ فَأَنْتَ تَمْشِي فِي النَّاسِ مَغْفُورًا لَكَ، وَلَمْ أَصْنَعْ ذَلِكَ
 لِأَحَدٍ قَبْلِكَ، وَجَعَلْتُ قُلُوبَ أُمَّتِكَ مَصَاحِفَهَا، وَحَبَّأْتُ لَكَ شَفَاعَتَكَ وَلَمْ أَحْبَأْهَا لِبَنِي غَيْرِكَ* وَفِي
 حَدِيثٍ آخَرَ، رَوَاهُ حُدَيْفَةُ (بَشْرِي - يَعْنِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ - أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَعِيَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ
 أَلْفًا مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعُونَ أَلْفًا لَيْسَ عَلَيْهِمْ حِسَابٌ، وَأَعْطَانِي أَنْ لَا تَجُوعَ أُمَّتِي وَلَا تُغْلَبَ، وَأَعْطَانِي
 النَّصْرَ وَالْعِزَّةَ وَالرُّعْبَ يَسْعَى بَيْنَ يَدَيِ أُمَّتِي شَهْرًا، وَطَيَّبَ لِي وَلِأُمَّتِي الْمَغَامَ، وَأَحَلَّ لَنَا كَثِيرًا مِمَّا شَدَّدَ
 عَلَيَّ مَنْ قَبْلَنَا، وَلَمْ يَجْعَلْ عَلَيْنَا فِي الدِّينِ مِنَ حَرَجٍ)* وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مَا مِنْ
 نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ إِلَّا وَقَدْ أَعْطَى مِنْ

(قوله وعلمت) بضم المهملة وتشديد اللام المكسورة ويجوز فتح المهملة وتخفيف اللام (*)

(170/1)

الآياتِ مَا مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيَتْ وَحِيًّا
 أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ، فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ) مَعْنَى هَذَا عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ بَقَاءُ مُعْجَزَتِهِ مَا
 بَقِيَ الدُّنْيَا، وَسَائِرُ مُعْجَزَاتِ الْأَنْبِيَاءِ ذَهَبَتْ لِلْحَيْنِ وَلَمْ يُشَاهِدْهَا إِلَّا الْحَاضِرُ لَهَا وَمُعْجَزَةُ الْقُرْآنِ يَفُوقُ
 عَلَيْهَا قَرْنٌ بَعْدَ قَرْنٍ عَيَانًا لَا خَبْرًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَفِيهِ كَلَامٌ يَطُولُ هَذَا مُحَبَّتُهُ، وَقَدْ بَسَطْنَا الْقَوْلَ فِيهِ،
 وَفِيمَا ذَكَرَ فِيهِ سِوَى هَذَا آخَرَ بَابِ الْمُعْجَزَاتِ* وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كُلُّ نَبِيٍّ أَعْطَى سَبْعَةَ بَجَاءٍ
 وَرِزَاءٍ رُفَقَاءَ مِنْ أُمَّتِهِ، وَأَعْطَى نَبِيُّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعَةَ عَشَرَ بَجِيًّا مِنْهُمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَابْنُ
 مَسْعُودٍ وَعَمَّارٌ، وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَبَسَ عَن مَكَّةَ الْفِيلَ وَسَلَطَ عَلَيْهَا رَسُولَهُ
 وَالْمُؤْمِنِينَ، وَإِنَّمَا لَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدِي وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ) وَعَنْ الْعُرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ سَمِعْتُ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ (إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَخَاتَمُ النَّبِيِّينَ) وَإِنَّ آدَمَ لِمُنْجِدٌ فِي طِينَتِهِ وَعِدَّةُ
 أَبِي إِبْرَاهِيمَ وَبِشَارَةُ عَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ إِنَّ اللَّهَ فَضَّلَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 عَلَى أَهْلِ السَّمَاءِ وَعَلَى الْأَنْبِيَاءِ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ قَالُوا فَمَا فَضَّلَهُ عَلَى أَهْلِ السَّمَاءِ قَالَ
 إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِأَهْلِ السَّمَاءِ (وَمَنْ يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّي إِلَهٌ مِنْ دُونِهِ) الْآيَةَ - وَقَالَ

(قوله الفيل) كان اسم هذا الفيل محمودا (قوله لمنجدل) أي ساقط يقال جدله أي رماه بالجدالة،
وهي الأرض فانجدل أي سقط (قوله وعدة) بكسر العين المهملة وتخفيف الدال المهملة (*)

(171/1)

لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا) الآية، قَالُوا: فَمَا فَضَلُهُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ؟ قَالَ:
إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: (وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ) الآية، وَقَالَ لِمُحَمَّدٍ (وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً
لِلنَّاسِ)

وَعَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ أَنَّ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنَا
عَنْ نَفْسِكَ، وَقَدْ رُوي نَحْوُهُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ وَشَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، وَأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَقَالَ: نَعَمْ
أَنَا دَعْوَةٌ أَبِي إِبْرَاهِيمَ يَعْنِي قَوْلُهُ: (رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ) وَبَشَّرَ بِي عَيْسَى وَرَأَتْ أُمِّي حِينَ
حَمَلْتُ بِي أَنَّهُ خَرَجَ مِنْهَا نُورٌ أَضَاءَ لَهُ فُصُورٌ بَصْرَى مِنْ أَرْضِ الشَّامِ، وَاسْتَرْضَعْتُ فِي بَيْتِ سَعْدِ بْنِ بَكْرِ
فَبَيْنَمَا أَنَا مَعَ أَخِي لِي خَلْفَ بَيْتِنَا نَرَعَى بَهْمًا لَنَا إِذْ جَاءَنِي رَجُلَانِ عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ بَيْضٌ، وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ
ثَلَاثَةٌ رَجَالٌ بَطَتْ مِنْ ذَهَبٍ مَمْلُوءَةٌ ثَلَجًا فَأَخَذَانِي فَشَقَّ بَطْنِي قَالَ فِي غَيْرِ هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ نَحْرِي إِلَى
مِرَاقِ بَطْنِي ثُمَّ اسْتَخْرَجَا

(قوله ابن معدان) بفتح الميم وسكون العين وتخفيف الدال المهملتين (قوله حين حملت بي) كذا هنا
وفي غيره حين وضعتني (قوله بصري) بضم الموحدة مدينة حوران، وهي أول مدينة فتحت في الشام،
وكان فتحها صلحا (قوله بهما) بفتح الموحدة وسكون الهاء جمع بهيمة وهي ولد الضأن ذكرا كان أو
أنثى وجمع البهم البهائم ويقال لأولاد المعز سخال (قوله بطست) بالسين المهملة، ويقال أيضا طس
وطسة وهو الآنية المعروفة، وفي الصحاح الطست الطس في لغة طيبى أبدل من إحدى السينين تاء
للاستتقال فإذا جمعت أو صغرت رددت السين لأنك فصلت بينهما بألف أو ياء فقلت طساس أو
طسيس (قوله مراق بطني) بتخفيف الراء وتشديد القاف أي ما سفل من البطن ورق من جلده (*)

(172/1)

مِنْهُ قَلْبِي فَشَقَّاهُ فَاسْتَخَرَجَا مِنْهُ عِلْقَةً سَوْدَاءَ فَطَرَحَاهَا ثُمَّ غَسَلَا قَلْبِي وَبَطْنِي بِدَلِكِ التَّلْحِ حَتَّى أَنْقَبَاهُ،
 قَالَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ ثُمَّ تَنَاوَلَ أَحَدُهُمَا شَيْئًا فَإِذَا بِخَاتَمٍ فِي يَدِهِ مِنْ نُورٍ يَجَارُ النَّاطِرُ دُونَهُ فَحَتَمَ بِهِ قَلْبِي
 فَأَمْتَلَأَ إِيمَانًا وَحِكْمَةً ثُمَّ أَعَادَهُ مَكَانَهُ وَأَمَرَ الْآخَرَ يَدَهُ عَلَى مَفْرَقِ صَدْرِي
 فَالْتَأَمَ وَفِي رِوَايَةٍ إِنَّ جَبْرِيلَ قَالَ قَلْبُ وَكَيْعٌ أَيْ شَدِيدٌ فِيهِ عَيْنَانِ تُبْصِرَانِ وَأُذُنَانِ سَمِعَتَانِ ثُمَّ قَالَ أَحَدُهُمَا
 لِصَاحِبِهِ زَنْهُ بَعْشَرَةٌ مِنْ أُمَّتِهِ فَوَزَنَنِي بِهِمْ فَرَجَحْتُهُمْ، ثُمَّ قَالَ زَنْهُ بِمِائَةِ مِنْ أُمَّتِهِ فَوَزَنَنِي بِهِمْ فَوَزَنَنِي ثُمَّ
 قَالَ: زَنْهُ بِالْفِ مِنْ أُمَّتِهِ فَوَزَنَنِي بِهِمْ فَوَزَنَنِي ثُمَّ قَالَ: دَعُهُ عَنْكَ فَلَوْ وَزَنْتُهُ بِأُمَّتِهِ لَوَزَنْتَهَا قَالَ فِي الْحَدِيثِ
 الْآخَرَ ثُمَّ صَمَوْنِي إِلَى صُدُورِهِمْ وَقَبَلُوا رَأْسِي وَمَا بَيْنَ عَيْنَيْي ثُمَّ قَالُوا يَا حَبِيبُ لَمْ تَرَ عِزِّي لَوْ تَدْرِي مَا
 يُرَادُ بِكَ مِنَ الْحَيْرِ لَقَرَّتْ عَيْنَاكَ وَفِي بَقِيَّةِ هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ قَوْلِهِمْ مَا أَكْرَمَكَ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ مَعَكَ
 وَمَلَائِكَتُهُ، قَالَ فِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ: فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ وَلِيَا عَيْنِي فَكَأَنَّمَا أَرَى الْأَمْرَ مُعَايِنَةً وَحَكَى أَبُو مُحَمَّدٍ
 الْمَكِّي أَبُو اللَّيْثِ السَّمْرَقَنْدِيُّ وَغَيْرُهُمَا أَنَّ آدَمَ عِنْدَ مَعْصِيَتِهِ قَالَ اللَّهُمَّ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي
 وَبُرُؤِي وَتَقَبَّلْ تَوْبَتِي فَقَالَ لَهُ اللَّهُ: مِنْ أَيْنَ عَرَفْتَ مُحَمَّدًا.
 قَالَ: رَأَيْتُ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ مِنَ الْجَنَّةِ مَكْتُوبًا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ

(قوله يجار) بفتح المثناة التحتية والحاء المهملة أي يخير (قوله مفرق) بفتح الميم وبكسر الراء (قوله
 وكيع) أي شديد (قوله لم ترع) بضم المثناة الفوقية وفتح الراء أي لا تفزع.
 (*)

(173/1)

رَسُولُ اللَّهِ وَبُرُؤِي مُحَمَّدٌ عَبْدِي وَرَسُولِي فَعَلِمْتُ أَنَّهُ أَكْرَمُ خَلْقِكَ عَلَيْكَ فَتَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَغَفَرَ لَهُ،
 وَهَذَا عِنْدَ قَائِلِهِ تَأْوِيلُ قَوْلِهِ تَعَالَى (فَتَلَمَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ) وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى فَقَالَ آدَمُ: لَمَّا
 خَلَقْتَنِي رَفَعْتَ رَأْسِي إِلَى عَرْشِكَ فَإِذَا فِيهِ مَكْتُوبٌ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ فَعَلِمْتُ أَنَّهُ لَيْسَ
 أَحَدٌ أَعْظَمَ قَدْرًا عِنْدَكَ مِمَّنْ جَعَلْتَ اسْمَهُ مَعَ اسْمِكَ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ (وعزتي وجلالي إنه لا خسر للنبيين من
 دُرَيْتِكَ وَلَوْلَاهُ مَا خَلَقْتِكَ
 قَالَ: وَكَانَ آدَمُ يُكْنَى بِأَبِي مُحَمَّدٍ، وَقِيلَ بِأَبِي الْبَشَرِ وَرُويَ عَنْ سُرَيْجِ بْنِ يُونُسَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً
 سَيَّاحِينَ عِبَادَتَهَا عَلَى كُلِّ دَارٍ فِيهَا أَحْمَدٌ أَوْ مُحَمَّدٌ إِكْرَامًا مِنْهُمْ لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرُويَ ابْنُ
 قَانِعِ الْقَاضِي عَنْ أَبِي الْحُمْرَاءِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أُسْرِيَ بِي إِلَى السَّمَاءِ إِذَا

عَلَى الْعَرْشِ مَكْتُوبٌ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ أَيَّدْتُهُ بِعَلِيٍّ وَفِي التَّفْسِيرِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ
تَعَالَى: (وَكَانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ لَّهُمَا) قَالَ

(قوله سُرِيحِ بْنِ يُونُسَ) بن سريح: بضم السين المهملة وفتح الراء، وفي آخره جيم هو أبو الحارث
البغدادي أحد أئمة الحديث (قوله عِبَادَتُهَا عَلَى كُلِّ دَارٍ) عبادة بالباء الموحدة مبتدأ خبره كل دار
على حذف مضاف، أي حفظ كل دار أو إعانة أهل كل دار (قوله ابن قانع) بالقاف والنون
المسكورة بعدها عين مهملة هو القاضى عبد الباقي بن مرزوق صاحب معجم الصحابة وكتاب اليوم
والليلة (قوله عَنْ أَبِي الْحُمُرَاءِ) بفتح المهملة وسكون الميم والمد، اسم لصحابين أحدهما مَوْلَى رَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْرَجَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْهُ ابْنُ مَاجَهَ، وَالْآخَرُ مَوْلَى آلِ عَفْرَاءَ، وَلَا يَعْلَمُ لَهُ
رَوَايَةٌ (*)

(174/1)

لَوْحٍ مِنْ ذَهَبٍ فِيهِ مَكْتُوبٌ: (عَجَبًا لِمَنْ أَيَقْنَ بِالْقَدْرِ كَيْفَ يَنْصَبُ! عَجَبًا لِمَنْ أَيَقْنَ بِالنَّارِ كَيْفَ
يَضْحَكُ! عَجَبًا لِمَنْ رَأَى الدُّنْيَا وَتَقَلَّبُهَا بِأَهْلِهَا كَيْفَ يَطْمَئِنُّ إِلَيْهَا! أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدِي
وَرَسُولِي) وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: عَلَى بَابِ الْجِنَّةِ مَكْتُوبٌ إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا مُحَمَّدٌ
رَسُولُ اللَّهِ لَا أُعَذِّبُ مَنْ قَالَهَا، وَذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ عَلَى الْحِجَارَةِ الْقَدِيمَةِ مَكْتُوبٌ: مُحَمَّدٌ تَقِيٌّ مُصْلِحٌ، وَسَيِّدٌ
أَمِينٌ، وَذَكَرَ السَّمَنْطَارِيُّ أَنَّهُ شَاهَدَ فِي بَعْضِ بِلَادِ خُرَاسَانَ مَوْلُودًا وُلِدَ عَلَى أَحَدِ جَنْبَيْهِ مَكْتُوبٌ لَا إِلَهَ
إِلَّا اللَّهُ

وَعَلَى الْآخَرِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، وَذَكَرَ الْأَخْبَارِيُّونَ أَنَّ بِلَادَ الْهِنْدِ وَرَدَا

(قوله وذكر الأخباريون) بالخاء المعجمة قال الذهبي في ميزانه روى قريش بن أنس عن كليب بن وائل
وكليب نكرة لا يعرف أنه رأى بالهند وردا في الوردة مكتوب محمد رسول الله وقال ابن العديم في
تاريخه في ترجمة الحسين بن أحمد بن الحسين الوراق الخواص المصيصى مسندا عنه إلى علي بن عبد الله
الهاشمي الرقي أنه قال دخلت في بلاد الهند إلى بعض قراها فرأيت وردة كبيرة طيبة الرائحة سوداء
عليها مكتوب بخط أبيض لا إله إلا الله محمد رسول الله أبو بكر الصديق عمر الفاروق فشككت في
ذلك، وقلت إنه معمول فعمدت إلى وردة لم تفتح ففتحتها فكان فيها مثل ذلك، وفي البلد منه شيء

كثير وأهل تلك القرية يعبدون الحجارة، ولا يعرفون الله عز وجل انتهى، وقال الشيخ عبد الله اليافعي في كتابه المسمى بروض الرياحين قَالَ بَعْضُ الشَّيْخِ دَخَلَتْ بِلَادَ الْهِنْدِ فَدَخَلَتْ مَدِينَةَ رَأَيْتَ فِيهَا شَجَرَةً تَحْمَلُ ثَمَرًا يَشْبَهُ اللَّوْزَ لَهُ قَشْرَانِ، فَإِذَا كَسَرَ خَرَجَ مِنْهُ وَرَقَةٌ خَضْرَاءُ مَطْوِيَةٌ مَكْتُوبٌ فِيهَا بِالْحَمْرَةِ (لا إله إلا الله) كتابة جلية وهم يتبركون بها ويستسقون بها إذا منعوا من الغيث، فحدثت بهذا أبا يعقوب الصياد، فقال لي ما أستعظم هذا كنت أصطاد على نهر الأبله، فاصطدت سمكة مكتوب على جنبها الأيمن (لا إله إلا الله) وعلى جنبها الأيسر (محمد رسول الله) فلما رأيتهما قذفتها في الماء احتراماً لما عليها (*)

(175/1)

أَحْمَرٌ مَكْتُوبًا عَلَيْهِ بِالْأَبْيَضِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَرُويَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَادَى مُنَادٍ إِلَّا لِيَقُمْ مَنِ اسْمُهُ.

مُحَمَّدٌ فَلْيَدْخُلِ الْجَنَّةَ لِكِرَامَةِ اسْمِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَرُويَ ابْنُ الْقَاسِمِ فِي سَمَاعِهِ وَأَبْنُ وَهْبٍ فِي جَامِعِهِ عَنْ مَالِكٍ سَمِعْتُ أَهْلَ مَكَّةَ يَقُولُونَ مَا مِنْ بَيْتٍ فِيهِ اسْمُ مُحَمَّدٍ إِلَّا نَمَى وَرَزَقُوا وَرَزَقَ جِيرَانُهُمْ، وَعنه صلى الله عليه وسلم (ماضر أحدكم أن يكون في بيته مُحَمَّدٌ وَمُحَمَّدَانِ وَثَلَاثَةٌ)

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى نَظَرَ إِلَى قُلُوبِ الْعِبَادِ فَاخْتَارَ مِنْهَا قَلْبَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاصْطَفَاهُ لِنَفْسِهِ فَبَعَثَهُ بِرِسَالَتِهِ، وَحَكَى النَّقَّاشُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا نَزَلَتْ (وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا) الْآيَةَ.

قَامَ حَظِيْبًا فَقَالَ (يَا مَعْشَرَ أَهْلِ الْإِيمَانِ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَضَّلَنِي عَلَيْكُمْ تَفْضِيلًا وَفَضَّلَ نِسَائِي عَلَى نِسَائِكُمْ تَفْضِيلًا) الْحَدِيثَ

(فصل) فِي تَفْضِيلِهِ بِمَا تَضَمَّنَتْ هُ كِرَامَةُ الْإِسْرَاءِ مِنَ الْمُنَاجَاةِ وَالرُّؤْيَا وَإِمَامَةِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْعُرُوجِ بِهِ إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى وَمَا رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى: وَمِنْ خَصَائِصِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِصَّةُ الْإِسْرَاءِ وَمَا انطوت عليه من درجات الرفعة مما نبه عليه الْكِتَابُ الْعَزِيزُ وَشَرَحْتُهُ صِحَاحُ الْأَخْبَارِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: (سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنْ

قوله وَرُويَ ابْنُ الْقَاسِمِ) هو الفقيه الإمام أبو عبد الله عبد الرحمن بن القاسم صاحب مالك روى أنه قال: خرجت على مالك اثني عشرة مرة أنفقت في كل مرة ألف دينار، (*)

المسجد الحرام) الآية وقال تعالى (وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ) إِلَى قَوْلِهِ (لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى) فَلَا خِلَافَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فِي صِحَّةِ الْإِسْرَاءِ بِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ هُوَ نَصُّ الْقُرْآنِ وَجَاءَتْ بِتَفْصِيلِهِ وَشَرَحَ عَجَائِبِهِ وَخَوَاصِّ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ مُنْتَشِرَةٌ رَأَيْنَا أَنْ نَقْدَمَ أَكْمَالَهَا وَنُشِيرَ إِلَى زِيَادَةٍ مِنْ غَيْرِهِ يَجِبُ ذِكْرُهَا حَدَّثَنَا الْقَاضِي الشَّهِيدُ أَبُو عَلِيٍّ وَالْفَقِيهَةُ أَبُو بَحْرٍ بِسَمَاعِي عَلَيْهِمَا وَالْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ شُيُوخِنَا قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْعُدْرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْجُلُودِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ ابْنُ الْحَجَّاجِ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَائِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (أَتَيْتُ بِالْبُرَاقِ وَهُوَ دَابَّةٌ أَبْيَضُ طَوِيلٌ فَوْقَ الْحِمَارِ وَدُونَ الْبَعْلِ يَضَعُ حَافِرُهُ عِنْدَ مُنْتَهَى طَرْفِهِ قَالَ فَرَكَبْتُهُ حَتَّى أَتَيْتُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ فَرَبَطْتُهُ بِالْحَلْقَةِ الَّتِي يَرْتُبُ بِهَا الْأَنْبِيَاءُ ثُمَّ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَصَلَّيْتُ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ خَرَجْتُ فَجَاءَنِي جِبْرِيلُ بِإِنَاءٍ مِنْ حَمْرٍ وَإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ فَاخْتَرْتُ اللَّبَنَ فَقَالَ جِبْرِيلُ: اخْتَرْتِ الْفِطْرَةَ ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ فِقِيلَ مَنْ أَنْتَ، قَالَ: جِبْرِيلُ قِيلَ وَمَنْ مَعَكَ

(قوله ابن فروخ) بفتح الفاء، وتشديد الراء وفي آخره خاء معجمة (قوله البنائي) بضم الموحدة وتخفيف النون (قوله بالحلقة) بإسكان اللام وفتحها (قوله اخترت الفطرة) أي الاستقامة (*)

قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِأَدَمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَحَّبَ بِي وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةَ فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، فِقِيلَ مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: جِبْرِيلُ: قِيلَ وَمَنْ مَعَكَ قَالَ مُحَمَّدٌ قِيلَ وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِإِبْنِي الْحَالَةَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَيَحْيَىٰ بْنَ زَكَرِيَّا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا فَرَحَّبَا بِي وَدَعَوَا لِي بِخَيْرٍ ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الثَّلَاثَةَ فَذَكَرَ مِثْلَ الْأَوَّلِ فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِيُوسُفَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِذَا هُوَ قَدْ أُعْطِيَ شَطْرَ الْحُسْنِ فَرَحَّبَ بِي وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الرَّابِعَةَ وَذَكَرَ مِثْلَهُ فَإِذَا أَنَا بِإِدْرِيسَ فَرَحَّبَ بِي وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ قَالَ

اللَّهُ تَعَالَى (وَرَفَعْنَاهُ مَكَانًا عَلِيًّا) ثُمَّ عُرِجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الْخَامِسَةِ فَذَكَرَ مِثْلَهُ فَإِذَا أَنَا بِهَارُونَ فَرَحَّبَ بِي
وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ ثُمَّ عُرِجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ
السادسة فَذَكَرَ مِثْلَهُ فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى فَرَحَّبَ بِي وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ ثُمَّ عُرِجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ فَذَكَرَ
مِثْلَهُ فَإِذَا أَنَا بِإِبْرَاهِيمَ مُسْنِدًا ظَهْرَهُ إِلَى الْبَيْتِ الْمَعْمُورِ وَإِذَا هُوَ يَدْخُلُهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ لَا
يَعُودُونَ

(قوله بعث إليه) وفي بعض روايات الصحيح، أرسل إليه قالوا: وظهره السؤال عن أصل الرسالة، ولا
يصح لأن أمر نبوته كان مشهورا في الملكوت لا يكاد يخفى على خزان السماوات وحراسها، فالمراد
أرسل إليه للعروج والإسراء، وكان سؤالهم للاستعجاب بما أنعم الله عليه أو الاستبشار بعروجه قال
الطبري ويحتمل أن تكون البعثة والرسالة خفيف على السائلين لاشتغالهم بالعبادة (قوله إلى البيت
المعمور) عن علي أنه قال البيت المعمور في السماء السابعة، يقال له الضراح بضم المعجمة وتخفيف
(*)

(178/1)

إِلَيْهِ ثُمَّ ذَهَبَ بِي إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى وَإِذَا وَرْفُهَا كَأَذَانِ الْفَيْلَةِ وَإِذَا تَمَرُّهَا كَالْقَلَالِ، قَالَ فَلَمَّا غَشِيَهَا مِنْ
أَمْرِ اللَّهِ مَا غَشَى تَعَبْتُ فَمَا أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَنْعَتَهَا مِنْ حُسْنِهَا فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ مَا أَوْحَى
فَفَرَضَ عَلَيَّ خَمْسِينَ صَلَاةً فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ فَنَزَلْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ مَا فَرَضَ رَبُّكَ عَلَيَّ أُمَّتِكَ قُلْتُ
خَمْسِينَ صَلَاةً قَالَ ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا يُطِيقُونَ ذَلِكَ فَإِنِّي قَدْ بَلَوْتُ بَنِي
إِسْرَائِيلَ وَخَبَرْتُهُمْ قَالَ فَرَجَعْتُ إِلَى رَبِّي فَقُلْتُ يَا رَبِّ خَفِّفْ عَنِّي حَتَّى يَخْفَى عَنِّي حَمْسًا فَرَجَعْتُ إِلَى
مُوسَى فَقُلْتُ حَطَّ عَنِّي حَمْسًا قَالَ إِنَّ أُمَّتَكَ لَا يُطِيقُونَ ذَلِكَ فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ قَالَ
فَلَمْ أَزَلْ أَرْجِعُ بَيْنَ رَبِّي تَعَالَى وَبَيْنَ مُوسَى حَتَّى قَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنَّهُنَّ خَمْسُ صَلَوَاتٍ كُلُّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ لِكُلِّ
صَلَاةٍ عَشْرَ فِتْلِكَ خَمْسُونَ صَلَاةً وَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ فَإِنَّ عَمَلَهَا كُتِبَتْ لَهُ
عَشْرًا وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ تُكْتَبْ شَيْئًا فَإِنَّ عَمَلَهَا كُتِبَتْ سَيِّئَةٌ وَاحِدَةً قَالَ فَنَزَلَتْ حَتَّى
انْتَخَيْتُ إِلَى مُوسَى فَأَخْبَرْتُهُ

فَقَالَ ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ قَدْ رَجَعْتُ إِلَى رَبِّي
حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ قَالَ الْقَاضِي وَفَقَهُ اللَّهُ جَوْدًا ثَابِتًا رَحِمَهُ اللَّهُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَنَسٍ مَا شَاءَ وَلَمْ

يَأْتِ أَحَدٌ عَنْهُ بِأُصُوبٍ

الراء وفي آخره حاء مهملة، وقيل في السماء الأولى وقيل في الرابعة وقيل في السادسة (قوله إلى سدره المنتهى) إن قيل لم اختيرت السدرة لهذا الأمر دون غيرها من الأشجار؟ أوجب بأن شجر السدر يختص بالظل المديد والطعم اللذيذ والرائحة الطيبة.

(*)

(179/1)

مِنْ هَذَا وَقَدْ خَلَطَ فِيهِ غَيْرُهُ عَنْ أَنَسٍ تَخَلُّطًا كَثِيرًا لِاسْمِهَا مِنْ رِوَايَةِ شَرِيكَ بْنِ أَبِي نَمْرٍ فَقَدْ ذَكَرَ فِي أَوَّلِهِ مَجِيءَ الْمَلِكِ لَهُ وَشَقَّ بَطْنَهُ وَغَسَلَهُ بِمَاءٍ زَمْزَمَ وَهَذَا إِذَا كَانَ وَهُوَ صَبِيًّا وَقَبْلَ الْوُحْيِ وَقَدْ قَالَ شَرِيكَ فِي حَدِيثِهِ وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُوحَى إِلَيْهِ وَذَكَرَ قِصَّةَ الْإِسْرَاءِ وَلَا خِلَافَ أَنَّهَا كَانَتْ بَعْدَ الْوُحْيِ وَقَدْ قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ إِنَّهَا كَانَتْ قَبْلَ الْهِجْرَةِ بِسَنَةِ وَقِيلَ قَبْلَ هَذَا وَقَدْ رَوَى ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ مِنْ رِوَايَةِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ أَيْضًا مَجِيءَ جَبْرِئِلَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الْعِلْمَانِ عِنْدَ ظَنَرِهِ وَشَقَّ قَلْبَهُ تِلْكَ الْقِصَّةُ مُفْرَدَةً مِنْ حَدِيثِ الْإِسْرَاءِ كَمَا رَوَاهُ النَّاسُ فَجَوَّدَ فِي الْقِصَّتَيْنِ وَفِي أَنَّ الْإِسْرَاءَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَإِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى كَانَ قِصَّةً وَاحِدَةً وَأَنَّهُ وَصَلَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ ثُمَّ عَرَجَ مِنْ هُنَاكَ فَأَرَاكَ كُلَّ إِشْكَالٍ أَوْ هَمٍّ غَيْرُهُ وَقَدْ رَوَى يُونُسُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ أَبُو ذَرٍّ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ تَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ (فَرِحَ سَقْفُ بَيْتِي فَانزَلَ جَبْرِئِلُ فَفَرَّجَ صَدْرِي ثُمَّ غَسَلَهُ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ ثُمَّ جَاءَ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مُتَمَلِّئٍ حِكْمَةً وَإِيمَانًا فَأَفْرَعَهَا فِي صَدْرِي ثُمَّ أَطْبَقَهُ ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَعَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ فَذَكَرَ الْقِصَّةَ وَرَوَى فَتَادَهُ

الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ عَنْ أَنَسٍ عَنِ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ وَفِيهَا تَفْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ وَزِيَادَةٌ وَنَقْصٌ وَخِلَافٌ فِي تَرْتِيبِ الْأَنْبِيَاءِ فِي السَّمَاوَاتِ وَحَدِيثٌ ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ قُنُ وَأَجُودُ وَقَدْ وَقَعَتْ فِي حَدِيثِ الْإِسْرَاءِ

(قوله عند ظنره) بكسر الظاء المعجمة وسكون الهمزة: المرصعة (*)

(180/1)

زيادان نَذَرُ مِنْهَا نُكْتًا مُفِيدَةً فِي غَرَضِنَا مِنْهَا فِي حَدِيثِ ابْنِ شَهَابٍ وَفِيهِ قَوْلُ كُلِّ نَبِيٍّ لَهُ مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ
 الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ إِلَّا آدَمَ وَإِبْرَاهِيمَ فَقَالَا لَهُ وَالْأَبْنِ الصَّالِحِ وَفِيهِ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ عَبَّاسٍ ثُمَّ عُرِجَ بِي
 حَتَّى ظَهَرْتُ بِمَسْتَوَى أَسْمَعُ فِيهِ صَرِيْفَ الْأَقْلَامِ، وَعَنْ أَنَسٍ ثُمَّ انْطَلَقَ بِي حَتَّى أَتَيْتُ سِدْرَةَ الْمُنْتَهَى
 فَعَشِيهَا أَلْوَانٌ لَا أَدْرِي مَا هِيَ قَالَ ثُمَّ أُدْخِلْتُ الْجَنَّةَ وَفِي حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ صَعصعة فَلَمَّا جاوزته يَعْنِي
 مُوسَى بَكَى فَنُودِيَ مَا يُبْكِيكَ قَالَ رَبِّ هَذَا غُلَامٌ بَعَثْتَهُ بَعْدِي يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِهِ الْجَنَّةَ أَكْثَرَ مِمَّا يَدْخُلُ
 مِنْ أُمَّتِي وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقَدْ رَأَيْتُنِي فِي جَمَاعَةٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ فَحَانَتْ الصَّلَاةُ فَأَمَّتُهُمْ
 فَقَالَ قَائِلٌ يَا مُحَمَّدَ هَذَا مَالِكُ خَازِنُ النَّارِ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ فَالتَفْتُ فَبَدَأَنِي بِالسَّلَامِ وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ
 ثُمَّ سَارَ حَتَّى أَتَى بَيْتَ الْمَقْدِسِ فَنَزَلَ

(قوله بمستوى) بالتثنية، أي مكان عال من استوى على ظهر دابته، علا عليها (قوله صريف
 الأقلام) بفتح الصاد المهملة وكسر الراء أي حركتها وجريانها على المخطوط (قوله قَالَ رَبِّ هَذَا
 غلام) قيل لم أطلق موسى عليه السلام على نبينا عليه السلام غلاما، وكان صلى الله عليه وسلم في
 سن الكهولة إذ ذاك، وأجيب بأن الغلام يقال بمعنى المستحکم القوة، ويمكن أن يقال إنما قَالَ ذَلِكَ
 لتقدمه عليه بزمان
 طويل، وموسى اسم أعجمي لا ينصرف للعجمة والتعريف، قال القرطبي: قال بن إسحاق هو موسى
 بن عمران بن يصر بن قاهث بن لاوى بن يُعْقُوبَ بنِ إِسْحاق بن إبراهيم قال السهيلي في التعريف
 وموسى بن عمران، وهو بالعبرانية عمر بن قاهث بن عازر ابن لاوى بن يعقوب وسمى بموسى لأن
 التابوت الذى كان فيه وجد في ماء وشجر ومو في لغة القبط هو الماء وسى هو السجر، وكان بين
 موسى وإبراهيم عليهما السلام سبعمائة سنة (*)

(181/1)

فَرَبَطَ فَرَسَهُ إِلَى صَخْرَةٍ فَصَلَّى مَعَ الْمَلَائِكَةِ فَلَمَّا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ قَالُوا يَا جِبْرِيلُ مَنْ هَذَا مَعَكَ قَالَ
 هَذَا مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ قَالُوا وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ قَالَ نَعَمْ قَالُوا حَيَّاهُ اللَّهُ مِنْ أَخٍ وَخَلِيفَةٍ فَنِعَمَ
 الْأَخِ وَنِعَمَ الْخَلِيفَةِ ثُمَّ لَفُوا أَرْوَاحَ الْأَنْبِيَاءِ فَأَتَنُوا عَلَى رَبِّهِمْ وَذَكَرَ كَلَامَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ وَهُمْ إِبْرَاهِيمُ
 وَمُوسَى وَعِيسَى وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ ثُمَّ ذَكَرَ كَلَامَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ وَإِنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى عَلَى رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَ كُلكُمْ أَتَى عَلَى رَبِّي وَأَنَا أَنِّي عَلَى رَبِّي الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَرْسَلَنِي

رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ وَكَافَّةً لِلنَّاسِ بِشِيرًا وَنَدِيرًا وَأَنْزَلَ عَلَيَّ الْفُرْقَانَ فِيهِ تَبَيَّنَ كُلُّ شَيْءٍ وَجَعَلَ أُمَّتِي خَيْرَ أُمَّةٍ
وَجَعَلَ أُمَّتِي أُمَّةً وَسَطًا وَجَعَلَ أُمَّتِي هُمُ الْأَوَّلُونَ وَهُمْ الْآخِرُونَ وَشَرَحَ لِي صَدْرِي وَوَضَعَ عَنِّي وَزْرِي وَرَفَعَ
لِي ذِكْرِي وَجَعَلَنِي فَاتِحًا وَخَاتِمًا فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بِهَذَا فَضَلَكُمُ مُحَمَّدٌ ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ عُرِجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا
وَمِنَ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ نَحْوَ مَا تَقَدَّمَ.

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَأَنْتَهِيَ بِي إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى وَهِيَ فِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ إِلَيْهَا يَنْتَهِي مَا يُعْرَجُ
بِهِ مِنَ الْأَرْضِ فَيُقْبَضُ مِنْهَا وَيَبْهَخُ يَنْتَهِي مَا يَهْبِطُ مِنْ فَوْقِهَا فَيُقْبَضُ مِنْهَا قَالَ تَعَالَى (إِذْ يَغْشَى
السِّدْرَةَ مَا يَغْشَى) قَالَ فَرَّاشٌ مِنْ ذَهَبٍ وَفِي رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ مِنْ

(قَوْلُهُ وَهِيَ فِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ) وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ أَنَّهَا فِي السَّابِعَةِ، قَالَ الْمُصَنِّفُ وَكُونَهَا فِي السَّابِعَةِ
هُوَ الْأَصْحَحُ وَقَوْلُ الْأَكْثَرِينَ وَالَّذِي يَقْتَضِيهِ تَسْمِيَتُهَا بِالْمُنْتَهَى قَالَ النَّوَوِيُّ: وَيُمْكِنُ الْجَمْعُ بِأَنَّ أَصْلَهَا فِي
السَّمَاءِ السَّادِسَةِ وَمَعْظَمُهَا فِي السَّابِعَةِ (قَوْلُهُ فَرَّاشٌ مِنْ ذَهَبٍ) الْفَرَّاشُ بَفَتْحِ الْفَاءِ وَتَخْفِيفِ الرَّاءِ، وَفِي
آخِرِهِ شَيْنٌ مَعْجَمَةٌ: الطَّائِرُ الْمَعْرُوفُ الَّذِي يَلْقَى نَفْسَهُ فِي ضَوْءِ السَّرَاحِ (*)

(182/1)

طَرِيقِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ فَقِيلَ لِي هَذِهِ السِّدْرَةُ الْمُنْتَهَى يَنْتَهِي إِلَيْهَا كُلُّ أَحَدٍ مِنْ أُمَّتِكَ خَلَا عَلَى سَبِيلِكَ
وَهِيَ السِّدْرَةُ الْمُنْتَهَى يَخْرُجُ مِنْ أَصْلِهَا أَهْآَارٌ مِنْ مَاءٍ غَيْرِ آسِنٍ وَأَهْآَارٌ مِنْ لَبَنٍ لَمْ يَتَغَيَّرْ طَعْمُهُ وَأَهْآَارٌ مِنْ
خَمْرٍ لَذَّةٌ لِلشَّارِبِينَ وَأَهْآَارٌ مِنْ عَسَلٍ مُصَفًّى وَهِيَ شَجَرَةٌ يَسِيرُ الرَّآكِبُ فِي ظِلِّهَا سَبْعِينَ عَامًا وَأَنَّ وَرَقَةً
مِنْهَا مُظَلَّةٌ الْخَلْقِ فَغَشِيَهَا نُورٌ وَعَشِيَتِهَا الْمَلَآئِكَةُ قَالَ فَهُوَ قَوْلُهُ (إِذْ يَغْشَى السِّدْرَةَ مَا يَغْشَى) فَقَالَ
تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَهُ سَانَ فَقَالَ إِنَّكَ اتَّخَذْتَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا وَأَعْطَيْتَهُ مُلْكًا عَظِيمًا وَكَلَّمْتَ مُوسَى تَكْلِيمًا
وَأَعْطَيْتَ دَاوُدَ مُلْكًا عَظِيمًا وَأَلَّنْتَ لَهُ الْحَدِيدَ وَسَخَّرْتَ لَهُ الْجِبَالَ، وَأَعْطَيْتَ سُلَيْمَانَ مُلْكًا عَظِيمًا
وَسَخَّرْتَ لَهُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ وَالشَّيَاطِينَ وَالرِّيَاحَ وَأَعْطَيْتَهُ مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ وَعَلَّمْتَ عِيسَى
التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَجَعَلْتَهُ يُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ وَأَعَدْتَهُ وَأُمَّةً مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ فَلَمْ يَكُنْ لَهُ عَلَيْهِمَا
سَبِيلٌ فَقَالَ لَهُ رَبُّهُ تَعَالَى قَدْ اتَّخَذْتُكَ خَلِيلًا وَحَبِيبًا فَهُوَ مَكْتُوبٌ فِي التَّوْرَةِ مُحَمَّدٌ حَبِيبُ الرَّحْمَنِ
وَأَرْسَلْتُكَ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً وَجَعَلْتُ أُمَّتَكَ هُمُ الْأَوَّلُونَ وَهُمْ الْآخِرُونَ وَجَعَلْتُ أُمَّتَكَ لَا تَجُوزُ لَهُمْ خُطْبَةٌ
حَتَّى يَشْهَدُوا أَنَّكَ عَبْدِي وَرَسُولِي وَجَعَلْتُكَ أَوَّلَ النَّبِيِّينَ خَلْقًا وَآخِرَهُمْ بَعْنًا وَأَعْطَيْتَكَ سَبْعًا مِنَ الْمَنَانِ

(قوله خَلا عَلَى سَبِيلِكَ) هو بفتح الحاء المعجمة واللام بمعنى مضى وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى (وَإِنَّ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ) أي مضى (قوله مظلة) بفتح الميم وكسر الظاء وتشديد اللام (قوله ملكا) بضم الميم (*)

(183/1)

وَلَمْ أُعْطِهَا نَبِيًّا قَبْلَكَ وَأَعْطَيْتُكَ خَوَاتِيمَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مِنْ كَنْزٍ تَحْتَ عَرْشِي لَمْ أُعْطِهَا نَبِيًّا قَبْلَكَ وَجَعَلْتُكَ فَاتِحًا وَخَاتِمًا وَفِي الرَّوَايَةِ الْآخَرَى قَالَ فَأُعْطِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَ: أُعْطِيَ الصَّلَوَاتِ الْخُمْسَ وَأُعْطِيَ خَوَاتِيمَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ وَغُفِرَ لِمَنْ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا مِنْ أُمَّتِهِ الْمُقْحَمَاتِ وَقَالَ (مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى) الْآيَتَيْنِ رَأَى جِبْرِيلُ فِي صُورَتِهِ لَهُ سِتْمَاةُ جَنَاحٍ وَفِي حَدِيثِ شَرِيكَ أَنَّهُ رَأَى مُوسَى فِي السَّابِعَةِ قَالَ بِتَفْصِيلِ كَلَامِ اللَّهِ قَالَ ثُمَّ عَلِيٌّ بِهِ فَوْقَ ذَلِكَ بِمَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ فَقَالَ مُوسَى لَمْ أَظُنُّ أَنْ يُرْفَعَ عَلَيَّ أَحَدٌ وَرُؤْيِي عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِالْأَنْبِيَاءِ بَيْتَ الْمَقْدِسِ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (بَيْنَا أَنَا قَاعِدٌ ذَاتَ يَوْمٍ إِذْ دَخَلَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَوَكَّرَ بَيْنَ كَتِفَيَّ فَقُمْتُ إِلَى شَجَرَةٍ فِيهَا مِثْلُ وَكْرِي الطَّائِرِ

(قوله المقحمات) بسكون القاف وكسر الحاء المهملة: الذنوب العظام التي تقحم أصحابها في النار أي تلقيهم فيها (قوله له ستمائة جناح) قال السهيلي في قوله صلى الله عليه وسلم في حق جعفر قد أبدله الله بيديه جناحين يطير بهما في الجنة حيث شاء وما ينبغي الوقوف عليه في معنى الجناحين أنهما ليسا كما يسبق إلى الوهم مثل جناح الطائر وريشه لأن الصورة الآدمية هي أشرف الصور وأكملها ولكنها عبارة عن صفة ملكية وقوة روحانية أعطيتها جعفر كما أعطيتها الملائكة وَقَدْ قَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي أَجْنَحَةِ الْمَلَائِكَةِ إِنَّهَا لَيْسَتْ كَمَا يَتَوَهَّمُ مِنْ أَجْنَحَةِ الطَّيْرِ وَإِنَّمَا هِيَ صِفَاتُ مَلَكَيَّةٍ لَا تَفْهَمُ إِلَّا بِالْمَعَانِيَةِ وَاحْتَجُّوا

بقوله تعالى (أولى أجنحة مثني وثلاث ورباع) فكيف يكون كأجنحة الطير ولم ير طائر له ثلاثة أجنحة ولا أربعة فكيف بستمائة جناح كما جاء في صفة جبريل فدل على أنها صفات تنضبط كقيمتها للفكر (قوله وكري الطائر) بفتح الواو وسكون الكاف وفتح الراء تثنية وكر وهو العش (*)

(184/1)

فَقَعَدَ فِي وَاحِدَةٍ وَقَعَدْتُ فِي الْأُخْرَى فَبِمْتُ حَتَّى سَدَّتِ الْخَافِقِينَ وَلَوْ شِئْتُ لَمَسِسْتُ السَّمَاءَ وَأَنَا
أَقْلَبُ طَرْفِي وَنَظَرْتُ جِبْرِيْلَ كَأَنَّهُ حَلَسَ لَاطِيٌّ فَعَرَفْتُ فَضْلَ عِلْمِهِ بِاللَّهِ عَلَيَّ وَفُتِحَ لِي بَابُ السَّمَاءِ
وَرَأَيْتُ النَّوْرَ الْأَعْظَمَ وَلَطَّ دُوبِي الْحِجَابَ وَفَرَجَهُ الدُّرُّ وَالْيَاقُوتُ ثُمَّ أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ مَا شَاءَ أَنْ يُوحِيَ
وَذَكَرَ الْبِرَّارُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يُعَلِّمَ رَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ الْأَذَانَ جَاءَهُ جِبْرِيْلُ بِدَابَّةٍ يُقَالُ لَهَا الْبِرَّاقُ فَذَهَبَ يَرْكَبُهَا فَاسْتَصْعَبَتْ عَلَيْهِ فَقَالَ لَهَا جِبْرِيْلُ
اسْكِنِي فَوَاللَّهِ مَا رَكِبْتُ عَبْدًا أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ مِنْ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَكِبَهَا حَتَّى أَتَى بِهَا إِلَى
الْحِجَابِ الَّذِي يَلِي الرَّحْمَنِ تَعَالَى فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ خَرَجَ مَلَكٌ مِنَ الْحِجَابِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا جِبْرِيْلُ مَنْ هَذَا قَالَ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنِّي لِأَقْرَبُ الْخَلْقِ مَكَانًا وَإِنَّ هَذَا الْمَلَكُ مَا
رَأَيْتَهُ مِنْذُ خُلِقْتُ قَبْلَ سَاعَتِي هَذِهِ فَقَالَ الْمَلَكُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ فَقِيلَ لَهُ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ صَدَقَ
عَبْدِي أَنَا أَكْبَرُ

(قوله فبمت) بالفاء والنون المفتوحتين والميم المخففة أي زادت، وفي بعض النسخ، فسمت، بتخفيف
الميم أي ارتفعت (قوله الخافقين) أي المشرق والمغرب، قال ابن السكيت، لأن الليل والنهار يخفقان
فيهما (قوله لمسست) بكسر المهملة الأولى، وحكى أبو عبيد فتحها، وفي بعض النسخ لمست
(قوله كأنه جلس) بكسر الحاء المهملة وسكون اللام وبعدها سين مهملة وهو كساء يلي ظهر البعير
تحت القتب (قوله لاطي) بهمزة في آخره أي لاصق (قوله ولط) بضم اللام وتشديد المهملة أي أرخى
(قوله وذكر البرار) بالباء الموحدة والزاي المشددة، وفي آخره راء نسبة إلى عمر بنر الكتان (*)

(185/1)

أَنَا أَكْبَرُ ثُمَّ قَالَ الْمَلَكُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقِيلَ لَهُ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ صَدَقَ عَبْدِي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ
إِلَّا أَنَا وَذَكَرَ مِثْلَ هَذَا فِي بَقِيَّةِ الْأَذَانِ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ جَوَابًا عَنْ قَوْلِهِ حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ حَيَّ عَلَى
الْفَلَاحِ وَقَالَ ثُمَّ أَخَذَ الْمَلَكُ بِيَدِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَدَّمَهُ فَأَمَّ أَهْلَ السَّمَاءِ فِيهِمْ آدَمَ وَنُوحَ
قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ رَوَاةُ أَكْمَلَ اللَّهُ تَعَالَى لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّرْفَ
عَلَى أَهْلِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قَالَ الْقَاضِي وَفَقَهُ اللَّهُ مَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ ذِكْرِ الْحِجَابِ فَهُوَ فِي حَقِّ
الْمَخْلُوقِ لَا فِي حَقِّ الْخَالِقِ فَهُمْ الْمَحْجُوبُونَ وَالْبَارِي جَلَّ اسْمُهُ مُنَرَّةٌ عَمَّا يَحْجُبُهُ إِذِ الْحُجُبُ إِنَّمَا تُحِيطُ

بِمَقْدَرٍ مَحْسُوسٍ وَلَكِنْ حُجْبُهُ عَلَى أَبْصَارِ خَلْقِهِ وَبَصَائِرِهِمْ وَإِدْرَاكَتِهِمْ بِمَا شَاءَ وَكَيْفَ شَاءَ وَمَتَى شَاءَ
كَقَوْلِهِ تَعَالَى (كَأَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمِئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ) فَقَوْلُهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْحِجَابُ وَإِذْ خَرَجَ مَلَكٌ
مِنَ الْحِجَابِ يَجِبُ أَنْ يُقَالَ إِنَّهُ حِجَابٌ حُجِبَ بِهِ مَنْ وَرَاءَهُ مِنْ مَلَائِكَتِهِ عَنِ الْإِطْلَاعِ عَلَى مَا دُونَهُ
مِنْ سُلْطَانِهِ وَعَظَمَتِهِ وَعَجَائِبِ مَلَكُوتِهِ وَجَبْرُوتِهِ وَيَدُلُّ عَلَيْهِ مِنَ الْحَدِيثِ قَوْلُهُ جِبْرِيلُ عَنِ الْمَلِكِ الَّذِي
خَرَجَ مِنْ وَرَائِهِ إِنَّ هَذَا الْمَلَكُ مَا رَأَيْتُهُ مُنْذُ خُلِقْتُ قَبْلَ سَاعَتِي هَذِهِ فَدَلَّ عَلَى أَنَّ هَذَا الْحِجَابَ لَمْ
يَخْتَصْ بِالذَّاتِ وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُ كَعْبٍ فِي تَفْسِيرِ سُدْرَةِ الْمُنتَهَى قَالَ إِلَيْهَا يَنْتَهِي عِلْمُ الْمَلَائِكَةِ
وَعِنْدَهَا

يَجِدُونَ أَمْرَ اللَّهِ لَا يُجَاوِزُهَا عِلْمُهُمْ وَأَمَّا قَوْلُهُ الَّذِي يَلِي الرَّحْمَنَ فَيَحْمِلُ عَلَى حَذْفِ الْمُضَافِ أَيَّ يَلِي
عَرْشَ الرَّحْمَنِ أَوْ أَمْرًا مَا مِنْ عَظِيمِ آيَاتِهِ أَوْ

(186/1)

مبادئ حَقَائِقِ مَعَارِفِهِ بِمَا هُوَ أَعْلَمُ بِهِ كَمَا قَالَ تَعَالَى (وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ) أَيَّ أَهْلِهَا وَقَوْلُهُ فَقِيلَ مِنْ وَرَاءِ
الْحِجَابِ صَدَقَ عَبْدِي أَنَا أَكْبَرُ فَظَاهِرُهُ أَنَّهُ سَمِعَ فِي هَذَا الْمَوْطِنِ كَلَامَ اللَّهِ تَعَالَى وَلَكِنْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ
كَمَا قَالَ تَعَالَى (وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ) أَيُّ وَهُوَ لَا يَرَاهُ حِجَابٌ
بَصَرُهُ عَنْ رُؤْيِيهِ، فَإِنْ صَحَّ الْقَوْلُ بِأَنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ فِي
غَيْرِ هَذَا الْمَوْطِنِ بَعْدَ هَذَا أَوْ قَبْلَهُ رُفِعَ الْحِجَابُ عَنْ بَصَرِهِ حَتَّى رَأَاهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.
(فصل) ثُمَّ اخْتَلَفَ السَّلَفُ وَالْعُلَمَاءُ هَلْ كَانَ إِسْرَؤُهُ بِرُوحِهِ أَوْ جَسَدِهِ عَلَى ثَلَاثِ مَقَالَاتٍ فَذَهَبَتْ
طَائِفَةٌ إِلَى أَنَّهُ إِسْرَاءٌ بِالرُّوحِ وَأَنَّهُ رُؤْيَا مَنَامٍ مَعَ اتِّفَاقِهِمْ أَنَّ رُؤْيَا الْأَنْبِيَاءِ حَقٌّ وَوَحْيِي وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ
مُعَاوِيَةُ وَحُكَيْي عَنِ الْحَسَنِ وَالْمَشْهُورُ عَنْهُ خِلَافُهُ وَإِلَيْهِ أَشَارَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ وَحُجَّتُهُمْ قَوْلُهُ تَعَالَى
(وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ) وَمَا حَكَّوْا عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مَا فَقَدْتُ جَسَدَ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْلَهُ بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ وَقَوْلُهُ أَنَسٍ وَهُوَ نَائِمٌ فِي الْمَسْجِدِ

(قوله على ثلاثة أقوال) قال السهيلي وذهبت طائفة منهم شيخنا القاضي أبو بكر إلى تصحيح
المحدثين أن الإسراء كان مرتين أحدهما في نومه توطئة وتيسيرا عليه كما كان بدء نبوته الرؤيا الصادقة
ليسهل عليه أمر النبوة فإنه أمر عظيم تضعف عنه القوى البشرية وكذلك الإسراء سهله عليه بالرؤيا،
لأن هوله عظيم: ورأيت المهلب في شرح البخاري قد حكى هذا القول عن طائفة من العلماء وأنهم

قالوا كان الإسراء مرتين مرة في نومه ومرة
في يقظته ببدنه صلى الله عليه وسلم انتهى (*)

(187/1)

الحرام وذكّر القصة ثم قال في آخرها فاستيقظت وأنا بالمسجد الحرام وذهب معظم السلف
والمسلمين إلى أنه إسراء بالجسد وفي اليقظة وهذا هو الحق وهو قول ابن عباس وجابر وأنس
وحذيفة وعمر وأبي هريرة ومالك بن صعصعة وأبي حبة البدرى وابن مسعود والضحاك وسعيد بن
جبير وقتادة وابن المسيب وابن شهاب وابن زيد والحسن وإبراهيم ومسروق ومجاهد وعكرمة وابن
جريج وهو دليل قول عائشة وهو قول الطبري وابن حنبل وجماعة عظيمة من المسلمين وهو قول
أكثر المتأخرين من الفقهاء والمحدثين والمتكلمين والمفسرين وقالت طائفة كان الإسراء بالجسد
يفظة من المسجد الحرام إلى بيت المقدس وإلى السماء بالروح واحتجوا بقوله تعالى (سبحان الذي
أسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى) فجعل إلى المسجد الأقصى غاية الإسراء
الذي وقع التعجب فيه بعظيم القدرة والتمدح بتشريف النبي محمد صلى الله عليه وسلم به وإظهار
الكرامة له بالإسراء إليه قال هؤلاء ولو كان الإسراء بجسده إلى زائد على المسجد الأقصى لذكره
فيكون أبلغ في المدح، ثم اختلفت هذه الفرقتان هل صلى بيت المقدس أم لا؟ ففي حديث أنس
وعبده ما تقدم من صلواته فيه وأنكر

(قوله أبو حبة) بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة هو الصحيح وقيل بتشديد النون وقيل بتشديد
المثناة التحتية وقد اختلف هل أبو حبة الأنصاري وأبو حبة البدرى واحد أو اثنان وهل هما بالموحدة
أو بالنون (*)

(188/1)

ذلك حذيفة بن اليمان وقال والله ما زالا عن ظهر البراق حتى رجعا قال القاضي وفقه الله والحق من
هذا والصحيح إن شاء الله أنه إسراء بالجسد والروح في القصة كلها وعليه تدل الآية وصحيح
الأخبار والاعتبار ولا يعدل عن الظاهر والحقيقة إلى التأويل إلا عند الاستحالة وليس في الإسراء

بِحَسَدِهِ وَحَالِ يَقْظَتِهِ اسْتِحَالَةً إِذْ لَوْ كَانَ مِنَّا لَقَالَ بِرُوحِ عَبْدِهِ وَمَ يَقُلْ بِعَبْدِهِ وَقَوْلُهُ تَعَالَى (مَا زَاغَ
 الْبَصَرُ وَمَا طَغَى) وَلَوْ كَانَ مِنَّا لَمَا كَانَتْ فِيهِ آيَةٌ وَلَا مُعْجِزَةٌ وَلَمَا اسْتَبَعَدَهُ الْكُفَّارُ وَلَا كَذَّبُوهُ فِيهِ وَلَا
 ارتد به ضعفاء من أسلم وافتتنوا به إذ مثل هذا من المنامات لا ينكر بل لم يكن ذلك منهم إلا وقد
 عَلِمُوا أَنَّ خَبْرَهُ إِنَّمَا كَانَ عَنْ جِسْمِهِ وَحَالِ يَقْظَتِهِ إِلَى مَا ذُكِرَ فِي الْحَدِيثِ مِنْ ذِكْرِ صَلَاتِهِ بِالْأَنْبِيَاءِ
 بَيْتِ الْمَقْدِسِ فِي رِوَايَةِ أَنَسٍ أَوْ فِي السَّمَاءِ عَلَى مَا رَوَى غَيْرُهُ وَذَكَرَ مَجِيَّ جَبْرِيلَ لَهُ بِالْبُرَاقِ وَخَبَرَ
 الْمِعْرَاجِ وَاسْتِفْتَا حَالِ السَّمَاءِ فَيُقَالُ وَمَنْ مَعَكَ فَيَقُولُ مُحَمَّدٌ وَلِقَائِهِ الْأَنْبِيَاءِ فِيهَا وَخَرَّهَمُ مَعَهُ وَتَرَجِيهِمْ
 بِهِ وَشَأْنِهِ فِي فَرَضِ الصَّلَاةِ وَمُرَاجَعَتِهِ مَعَ مُوسَى فِي ذَلِكَ وَفِي بَعْضِ هَذِهِ الْأَخْبَارِ: فَأَخَذَ يَعْنِي جَبْرِيلَ
 يَبْدِي فَعَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ إِلَى قَوْلِهِ ثُمَّ عَرَجَ بِي حَتَّى ظَهَرَتْ بِمَسْتَوِيٍّ أَسْمَعُ فِيهِ صَرِيْفَ الْأَقْلَامِ وَأَنَّهُ
 وَصَلَ إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى وَأَنَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ وَرَأَى فِيهَا مَا ذَكَرَهُ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ هِيَ رُؤْيَا عَيْنٍ رَأَاهَا صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا رُؤْيَا مِنَّا وَعَنِ الْحَسَنِ فِيهِ بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ فِي الْحِجْرِ جَاءَنِي جَبْرِيلَ فَهَمَزَنِي بِعَقْبِهِ فَقُمْتُ

(189/1)

فَجَلَسْتُ فَلَمْ أَرَ شَيْئًا فَعُدْتُ لِمَضْجِعِي، ذَكَرَ ذَلِكَ ثَلَاثًا، فَقَالَ فِي الثَّلَاثَةِ فَأَخَذَ بِعَضْدِي فَجَرَّنِي إِلَى
 بَابِ الْمَسْجِدِ فَإِذَا بَدَأَتْ وَذَكَرَ خَبَرَ الْبُرَاقِ.

وَعَنْ أُمِّ هَانِيٍّ مَا أُسْرِيَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا وَهُوَ فِي بَيْتِي تِلْكَ اللَّيْلَةَ صَلَّى الْعِشَاءَ
 الْآخِرَةَ وَنَامَ بَيْنَنَا فَلَمَّا كَانَ قُبَيْلَ الْفَجْرِ أَهَبْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا صَلَّى الصُّبْحَ
 وَصَلَيْنَا قَالَ يَا أُمَّ هَانِيٍّ لَقَدْ صَلَّيْتُ مَعَكُمْ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ كَمَا رَأَيْتَ بِهَذَا الْوَادِي ثُمَّ جِئْتُ بَيْتَ
 الْمَقْدِسِ فَصَلَّيْتُ فِيهِ ثُمَّ صَلَّيْتُ الْعِدَاةَ مَعَكُمْ الْآنَ كَمَا تَرَوْنَ، وَهَذَا بَيِّنٌ فِي أَنَّهُ بِجِسْمِهِ، وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ
 مِنْ رِوَايَةِ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ طَلَبْتُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ

(قوله في الحجر) بكسر الحاء المهملة وسكون الجيم، وقال النووي إنه رأى لبعض المصنفين على
 المهذب أنه يقال أيضا بفتح الحاء كحجر الاسنان (قوله أم هانئ) بهمزة في آخره (قوله أهنا) أي
 أيقظنا يقال هب إذا استيقظ أهبه إذا أيقظه (قوله فلما صلى الصبح وصلينا) قبل إن إسلام أم هانئ
 كان عام الفتح وهي السنة الثامنة من الهجرة والإسراء قبله بكثير فكيف تقول وصلينا وأيضا كيف
 يقول صلى الصبح والصوات الخمس لم تكن في الوقت الذي أخبرت عنه؟ والجواب أن قبل الإسراء
 كانت صلاتان صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة قبل غروبها فيصبح قولها فلما صلى الصبح، هذا

على أن المعراج من بيت المقدس وأنه مع الإسراء في ليلة واحدة، وأما على أنه من مكة وأنه ليس مع الإسراء في ليلة واحدة فقولها صلى الصبح على حقيقته من غير تأويل لأن الصلوات الخمس كانت ليلة المعراج وهو على هذا القول كان في رمضان قبل الهجرة بثمانية عشر شهرا والإسراء كان في ربيع الأول قَبْلَ الْهَجْرَةِ بِسَنَةٍ، وأما قولها وصلينا فأرادت به وهيانا له ما يحتاج إليه في الصلاة على تقدير أنها لم تكن بعد آمنت ولم تقل فرض الصبح حتى يقال أن الصلاة لم تكن بعد فرضت وإنما فرضت ليلة الإسراء (*)

(190/1)

الْبَارِحَةَ فِي مَكَانِكَ فَلَمْ أَجِدْكَ فَأَجَابَهُ أَنَّ جِبْرِيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَمَلَنِي إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى، وَعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (صَلَّيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي فِي مُقَدِّمِ الْمَسْجِدِ ثُمَّ دَخَلْتُ الصَّخْرَةَ فَإِذَا بِمَلَكٍ قَائِمٍ مَعَهُ آيَةٌ ثَلَاثٌ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ. وَهَذِهِ التَّصْرِيحَاتُ ظَاهِرَةٌ غَيْرُ مُسْتَحِيلَةٍ فَتُحْمَلُ عَلَى ظَاهِرِهَا، وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَرِحَ سَقْفُ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ فَنَزَلَ جِبْرِيْلُ فَشَرَحَ صَدْرِي ثُمَّ غَسَلَهُ بِمَاءِ زَمْزَمَ إِلَى آخِرِ الْقِصَّةِ ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَعَرَجَ بِي.

وَعَنْ أَنَسٍ (أُتِبْتُ فَأَنْطَلَقُوا بِي إِلَى زَمْزَمَ فَشَرِحَ عَن صَدْرِي) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (لَقَدْ رَأَيْتُنِي فِي الْحِجْرِ وَفَرِيئْتُ تَسْأَلُنِي عَن مَسْرَائِي فَسَأَلْتُنِي عَن أَشْيَاءَ لَمْ أُثْبِتْهَا فَكُرِبْتُ كَرِيْبًا مَا كُرِبْتُ مِثْلَهُ قَطُّ فَرَفَعَهُ اللَّهُ لِي أَنْظُرُ إِلَيْهِ) وَخَوَّهُ عَن جَابِرٍ وَقَدْ رَوَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي حَدِيثِ الْإِسْرَاءِ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ (ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى خَدِيجَةَ وَمَا تَحَوَّلْتُ عَن جَانِبِهَا).

(فصل) فِي إِبْطَالِ حُجَجٍ مِنْ قَالَ إِنَّهَا نَوْمٌ احْتَجُّوا بِقَوْلِهِ تَعَالَى (وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ) فَسَمَّاها رُؤْيَا قُلْنَا قَوْلُهُ (سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ) يَرُدُّهُ لِأَنَّهُ لَا يُقَالُ فِي النَّوْمِ أَسْرَى، وَقَوْلُهُ فِتْنَةٌ لِلنَّاسِ يُؤَيِّدُ أَنَّهَا رُؤْيَا عَيْنٍ وَإِسْرَاءٌ بِشَخْصٍ إِذْ لَيْسَ فِي الْحُلْمِ فِتْنَةٌ وَلَا يُكْذَبُ بِهِ أَحَدٌ لِأَنَّ كُلَّ أَحَدٍ يَرَى مِثْلَ ذَلِكَ فِي مَنَامِهِ مِنَ الْكُؤُنِ فِي سَاعَةٍ وَاحِدَةٍ فِي أَفْطَارٍ مُتَبَايِنَةٍ، عَلَى

(قوله فكربت) بضم الكاف وكسر الراء من الكرب بفتح الكاف وهو الغم الذي يأخذ النفس (*)

(191/1)

أَنَّ الْمَفْسِرِينَ قَدِ اخْتَلَفُوا فِي هَذِهِ الْآيَةِ فَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي قِصَّةِ الْحَدِيثِ وَمَا وَقَعَ فِي نَفْسِ النَّاسِ مِنْ ذَلِكَ وَقِيلَ غَيْرُ هَذَا وَأَمَّا قَوْلُهُمْ إِنَّهُ قَدْ سَمَّاهَا فِي الْحَدِيثِ مَنَامًا وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ آخَرَ بَيْنَ النَّائِمِ وَالْبِقْطَانِ وَقَوْلُهُ أَيْضًا وَهُوَ نَائِمٌ وَقَوْلُهُ ثُمَّ اسْتَيْقَظْتُ فَلَا حُجَّةَ فِيهِ إِذْ قَدْ يَحْتَمِلُ أَنَّ أَوَّلَ وُصُولِ الْمَلِكِ إِلَيْهِ كَانَ وَهُوَ نَائِمًا أَوْ أَوَّلَ حَمَلِهِ وَالْإِسْرَاءِ بِهِ وَهُوَ نَائِمٌ وَلَيْسَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ كَانَ نَائِمًا فِي الْقِصَّةِ كُلِّهَا إِلَّا مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ ثُمَّ اسْتَيْقَظْتُ وَأَنَا فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، فَلَعَلَّ قَوْلُهُ اسْتَيْقَظْتُ بِمَعْنَى أَصْبَحْتُ أَوْ اسْتَيْقَظْتُ مِنْ نَوْمٍ آخَرَ بَعْدَ وُصُولِهِ بَيْتَهُ وَيَدُلُّ عَلَيْهِ أَنَّ مَسْرَاهُ لَمْ يَكُنْ طَوَّلَ لَيْلِهِ وَإِنَّمَا كَانَ فِي بَعْضِهِ وَقَدْ يَكُونُ قَوْلُهُ اسْتَيْقَظْتُ وَأَنَا فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ لِمَا كَانَ غَمْرَهُ مِنْ عَجَائِبِ مَا طَالَعَ مِنْ مَلَكَوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَخَامَرَ بَاطِنَهُ مِنْ مُشَاهَدَةِ الْمَلَأِ الْأَعْلَى وَمَا رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى فَلَمْ يَسْتَفِقْ وَيَرْجِعْ إِلَى حَالِ الْبَشَرِيَّةِ إِلَّا وَهُوَ بِالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَوَجْهٌ ثَالِثٌ أَنْ يَكُونَ نَوْمُهُ وَاسْتَيْقَظُهُ حَقِيقَةً عَلَى مُقْتَضَى لَفْظِهِ وَلَكِنَّهُ أُسْرِيَ بِجَسَدِهِ وَقَلْبُهُ حَاضِرٌ وَرُؤْيَا الْأَنْبِيَاءِ حَقٌّ تَنَامٌ أَعْيُنُهُمْ وَلَا تَنَامُ قُلُوبُهُمْ وَقَدْ مَالَ بَعْضُ أَصْحَابِ الْإِشَارَاتِ إِلَى نَحْوٍ مِنْ هَذَا قَالَ تَغْمِيضُ

(قوله الحديثية) بتخفيف المثناة التحتية قبل هاء التانيث، كذا عن الشافعي وأهل اللغة وبعض المحدثين وقال أكثر المحدثين بتشديدها وهي قرية بالكبيرة سميت ببئر هناك عند مسجد الشجرة على نحو مرحلة من مكة (قوله خامر) بالخاء المعجمة: أي خالط (*)

(192/1)

عَيْنِيهِ لَنَلَّا يَشْغَلُهُ شَيْءٌ مِنَ الْمَحْسُوسَاتِ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى وَلَا يَصِحُّ هَذَا أَنْ يَكُونَ فِي وَقْتِ صَلَاتِهِ بِالْأَنْبِيَاءِ وَلَعَلَّهُ كَانَتْ لَهُ فِي هَذَا الْإِسْرَاءِ حَالَاتٌ * وَوَجْهٌ رَابِعٌ وَهُوَ أَنْ يُعْبَرَ بِالنَّوْمِ هَهُنَا عَنْ هَيْئَةِ النَّائِمِ مِنَ الْاضْطِجَاعِ وَيُقْوِيهِ قَوْلُهُ فِي رِوَايَةِ عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ هَمَّامٍ: بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ وَرَمَّمَا قَالَ مُضْطَجِعٌ وَقَوْلُهُ فِي الرِّوَايَةِ الْآخَرَى بَيْنَا النَّائِمِ وَالْبِقْطَانِ فَيَكُونُ سَمَى هَيْئَتَهُ بِالنَّوْمِ لِمَا كَانَتْ هَيْئَةُ النَّائِمِ غَالِبًا وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّ هَذِهِ الرِّيَادَاتِ مِنَ النَّوْمِ وَذِكْرُ شَقِّ الْبَطْنِ وَذُنُوبِ الرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ الْوَاقِعَةُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ إِنَّمَا هِيَ مِنْ رِوَايَةِ شَرِيكٍ عَنْ أَنَسٍ فِيهِ مَنْكَرَةٌ مِنْ رِوَايَتِهِ إِذْ شَقَّ الْبَطْنَ فِي الْأَحَادِيثِ

الصحيحة إنما كان في صغره صلى الله عليه وسلم وقبل النبوة ولأنه قال في الحديث قيل أن يُبعث.
والإسراء بإجماع كان بعد المبعث.
فهذا كله يوهن ما وقع في رواية أنس مع أن أنسا قد بين من غير طريق أنه إنما رواه عن غيره وأنه لم
يسمعه من النبي صلى الله عليه وسلم فقال مرة عن مالك ابن صعصعة وفي كتاب مسلم لعله عن
مالك بن صعصعة على الشك وقال

(قوله هو همام) بتشديد الميم وفتح الهاء (قوله هدبة) بضم الهاء وإسكان الدال المهملة بعدها موحدة
هو ابن خالد القيسي (قوله إذ شق البطن إنما كان في صغره) قال السهيلي: كان شق بطنه صلى الله
عليه وسلم مرتين احدهما في الصغر لإزالة حظ الشيطان والأخرى ملء قلبه إيمانا وحكمة.
(1 - 13) (*)

(193/1)

مرة كان أبو ذر يحدث وأما قول عائشة ما فقدت جسده فعائشة لم تحدث به عن مشاهدة لأنها لم
تكن حينئذ زوجته ولا في سن من يضبط ولعلها لم تكن ولدت بعد على الخلاف في الإسراء متى كان
فإن الإسراء كان في أول الإسلام على قول الزهري ومن وافقه بعد المبعث بعام ونصف وكانت
عائشة في الهجرة بنت نحو ثمانية أعوام وقد قيل كان الإسراء لخمس قبل الهجرة وقيل قبل الهجرة
بعام والأشبه أنه لخمس والحجة لذلك تطول ليست من عرضنا فإذا لم تشهد ذلك
عائشة دل أنها حدثت بذلك عن غيرها فلم يرجح خبرها على خبر غيرها ويقول خلافه مما
وقع نضا في حديث أم هانئ وغيره وأيضا فليس حديث عائشة رضي الله عنها بالثابت والأحاديث
الأخرى أثبت لسنا نغني حديث أم هانئ وما ذكرت فيه خديجة وأيضا فقد روي في حديث عائشة ما
فقدت ولم يدخل بها النبي صلى الله عليه وسلم إلا بالمدينة وكل هذا يوهنه بل الذي يدل عليه
صحيح قولها إنه بجسده لإنكارها أن تكون رؤياه لربه رؤيا عين ولو كانت عندها مناما لم تنكره فإن
قيل فقد قال تعالى (ما كذب الفؤاد من رأى) فقد جعل ما رآه

(قوله بعد البعث) بعده بعام ونصف، واختلف في الشهر الذي أسرى صلى الله عليه وسلم فيه فقيل
ربيع الأول، وجزم به النووي في فتاويه، وقيل في ربيع الآخر وجزم به النووي في مسلم تبعا للقاضي

أبي الفضل المصنف، وقيل في رجب وحزم به النووي في الروضة وقال الواقي في رمضان، وقال
الماوردي في شوال (قوله يوهن) بسكون الواو كسر الهاء المخففة، ويجوز فتح الواو تشديد الهاء (*)

(194/1)

لِلْقَلْبِ وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ رُؤْيَا نَوْمٍ وَوَحْيٍ لَا مُشَاهَدَةً عَيْنٍ وَحَسْبِ قُلْنَا يُقَابِلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى (مَا زَاغَ
الْبَصَرُ وَمَا طَغَى) فَقَدْ أَصَافَ الْأَمْرَ لِلْبَصَرِ وَقَدْ قَالَ أَهْلُ التَّفْسِيرِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا
رَأَى) أَي لَمْ يُوهِمِ الْقَلْبُ الْعَيْنَ غَيْرَ الْحَقِيقَةِ بَلْ صَدَقَ رُؤْيَيْهَا وَقِيلَ مَا أَنْكَرَ قَلْبُهُ مَا رَأَاهُ عَيْنُهُ.
(فصل) وَأَمَّا رُؤْيَيْتُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِرَبِّهِ جَلَّ وَعَزَّ فَاخْتَلَفَ السَّلَفُ فِيهَا فَأَنْكَرْتُهُ عَائِشَةُ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهَا * حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ سِرَاجُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْحَافِظُ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي وَأَبُو عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ

عَتَابِ الْقَفِيهِ قَالَ حَدَّثَنَا الْقَاضِي يُونُسُ بْنُ مُعَيْثٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ الصَّقِيلِيُّ حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ قَاسِمِ
بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِيهِ وَجَدِهِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ ابْنِ أَبِي
خَالِدٍ عَنْ عَامِرٍ عَنْ مَسْرُوقٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ هَلْ رَأَى مُحَمَّدٌ رَبَّهُ فَقَالَتْ
لَقَدْ قَفَّ شَعْرِي مِمَّا قُلْتُ ثَلَاثُ مَرَّاتٍ مَنْ حَدَّثَكَ بِهِنَّ فَقَدْ كَذَبَ مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ كَذَبَ
تُمْ قَرَأْتُ (لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ) الْآيَةَ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَقَالَ جَمَاعَةٌ بِقَوْلِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَهُوَ
الْمَشْهُورُ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ وَمِثْلُهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّمَا

(قوله الصقلى) بفتح الصاد المهملة والقاف، كذا ضبطه ابن خلكان في ترجمة ابن الزلاق الشاعر
نسبة إلى صقلية: جزيرة من جزائر بحر الغرب (قوله عن عامر) هو الصواب لا ما يقع في بعض
النسخ وهو عن مجاهد.

(*)

(195/1)

رَأَى جَبْرِيلَ وَاخْتَلَفَ عَنْهُ.
وَقَالَ بِإِنْكَارِ هَذَا وَامْتِنَاعِ رُؤْيَيْتِهِ فِي الدُّنْيَا جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ وَالْفُقَهَاءِ وَالْمُتَكَلِّمِينَ وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ رَأَى بِعَيْنِهِ وَرَوَى عَطَاءٌ عَنْهُ أَنَّهُ رَأَاهُ بِقَلْبِهِ وَعَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ عَنْهُ رَأَاهُ بِقُوَادِهِ مَرَّتَيْنِ
 وَذَكَرَ ابْنُ إِسْحَاقَ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَرْسَلَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَسْأَلُهُ هَلْ رَأَى مُحَمَّدًا رَبَّهُ فَقَالَ
 نَعَمْ وَالْأَشْهُرُ عَنْهُ أَنَّهُ رَأَى رَبَّهُ بِعَيْنِهِ رُويَ ذَلِكَ عَنْهُ مِنْ طُرُقٍ وَقَالَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى اخْتَصَّ مُوسَى بِالْكَلامِ
 وَإِبْرَاهِيمَ بِالْحُلَّةِ وَمُحَمَّدًا بِالرُّؤْيَةِ وَحَجَّتُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى (مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى أَفَتَمَارُونَهُ عَلَىٰ مَا يَرَى
 وَلَقَدْ رَأَاهُ نَزْلَةً أُخْرَى) قَالَ الْمَاورِدِيُّ قِيلَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَسَمَّ كَلَامَهُ وَرُؤْيَتَهُ بَيْنَ مُوسَى وَمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِمَا وَسَلَّمْ فَرَأَاهُ مُحَمَّدٌ مَرَّتَيْنِ وَكَلَّمَهُ مُوسَى مَرَّتَيْنِ *

وَحَكَى أَبُو الْفَتْحِ الرَّازِيُّ وَأَبُو اللَّيْثِ السَّمْرَقَنْدِيُّ الْحِكَايَةَ عَنْ كَعْبٍ وَرَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ قَالَ
 اجْتَمَعَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَكَعْبٌ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَمَا نَحْنُ بَنُو هَاشِمٍ فَنَقُولُ إِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ رَأَى رَبَّهُ مَرَّتَيْنِ فَكَبَّرَ
 كَعْبٌ حَتَّى جَاوَبَتْهُ الْجِبَالُ وَقَالَ إِنَّ اللَّهَ فَسَمَّ رُؤْيَتَهُ وَكَلَامَهُ بَيْنَ مُحَمَّدٍ وَمُوسَى فَكَلَّمَهُ مُوسَى وَرَأَاهُ مُحَمَّدٌ
 بِقَلْبِهِ وَرَوَى شَرِيكٌ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ قَالَ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَبَّهُ
 * وَحَكَى السَّمْرَقَنْدِيُّ عَنْ

(قوله وروى عطاء) هو ابن أبي رباح المكي الفقيه (قوله وعن أبي العالوية) هو رفيع بن مهران الرياحي
 (قوله عبد الله بن الحارث) هو زوج أخت محمد بن سيرين روى هذا الحديث مرسل (*)

(196/1)

مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ وَرَبِيعِ بْنِ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ هَلْ رَأَيْتَ رَبَّكَ قَالَ رَأَيْتُهُ
 بِقُوَادِيهِ وَلَمْ أَرَهُ بِعَيْنِي وَرَوَى مَالِكُ ابْنُ يُحَايَمَرَ عَنْ مُعَاذِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رَأَيْتُ رَبِّي
 وَذَكَرَ كَلِمَةً فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى الْحَدِيثُ * وَحَكَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَنَّ الْحَسَنَ كَانَ يَحْلِفُ
 بِاللَّهِ لَقَدْ رَأَى مُحَمَّدًا رَبَّهُ وَحَكَاهُ أَبُو عُمَرَ الطَّلَمَنْكِيُّ عَنْ عِكْرِمَةَ * وَحَكَى بَعْضُ الْمُتَكَلِّمِينَ هَذَا
 الْمَذْهَبَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ * وَحَكَى ابْنُ إِسْحَاقَ أَنَّ مَرْوَانَ سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ هَلْ رَأَى مُحَمَّدًا رَبَّهُ فَقَالَ نَعَمْ
 * وَحَكَى النَّقَّاشُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ أَنَّهُ قَالَ أَنَا أَقُولُ بِحَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ بِعَيْنِهِ: رَأَاهُ رَأَاهُ حَتَّى انْقَطَعَ
 نَفْسُهُ يَعْنِي نَفْسَ أَحْمَدَ وَقَالَ أَبُو عُمَرَ قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَأَاهُ بِقَلْبِهِ وَجَبْنَ عَنِ الْقَوْلِ بِرُؤْيَتِهِ فِي الدُّنْيَا
 بِالْأَبْصَارِ وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ لَا أَقُولُ رَأَاهُ وَلَا لَمْ يَرَهُ وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي تَأْوِيلِ الْآيَةِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ
 وَعِكْرِمَةَ

وَالْحَسَنَ وَابْنَ مَسْعُودٍ فَحَكَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعِكْرِمَةَ رَأَاهُ بِقَلْبِهِ وَعَنْ

(قوله سئل هل رأيت) هذا الحديث مرسل لأن مُحَمَّدَ بْنَ كَعْبٍ والربيع تابعيان (قوله ابن يخامر) بضم المثناة التحتية وتخفيف الحاء المعجمة وكسر الميم بعدها راء، قال المزني حديث مَالِكِ بْنِ يُخَامِرٍ عَنْ مُعَاذٍ مَبِينٍ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ أَنَّهُ فِي النُّوْمِ (قوله وَحَكَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ) هو ابن همام بن رافع الحافظ الصغاني صاحب التصانيف، مات سنة إحدى عشرة ومائتين أخرج له الأئمة الستة (قوله الطلمنكي) بفتح الطاء المهملة واللام والميم والنون والكاف الإمام الحافظ المقرئ (قوله وَقَالَ أَبُو عُمَرَ الظاهر أنه الطلمنكي المتقدم (*))

(197/1)

الحسن وابن مسعود رأى جبريل وحكى عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه أنه قال رآه وعن ابن عطاء في قوله تعالى (لم نشرح لك صدرك) قال شرح صدره للرؤية وشرح صدر موسى للكلام وقال أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري رضي الله عنه وجماعة من أصحابه أنه رأى الله تعالى ببصره وعيسى رأسه وقال كل آية أوتيتها نبي من الأنبياء عليهم السلام فقد أوتي مثلها نبينا صلى الله عليه وسلم وخص من بينهم بتفضيل الرؤية ووقف بعض مشايخنا في هذا وقال ليس عليه دليل واضح ولكنّه جائز أن يكون.

قال القاضي أبو الفضل وفقه الله والحق الذي لا امتراء فيه أن رؤيته تعالى في الدنيا جائزة عقلاً وليس في العقل ما يجعلها والدليل على جوازها في الدنيا سؤال موسى عليه السلام لها ومحال أن يجهل نبي ما يجوز على الله وما لا يجوز عليه بل لم يسأل إلا جائزاً غير مستحيل ولكن وقوعه ومشاهداته من الغيب الذي لا يعلمه إلا من علمه الله فقال له الله تعالى (لن تراني) أي لن تطيق ولا تحتمل رؤيتي ثم ضرب له مثلاً مما هو أقوى من بنية موسى وأثبت وهو الجبل وكل هذا ليس فيه ما يجعل رؤيته في الدنيا بل فيه جوازها على الجملة وليس في الشرع دليل قاطع على استحالتها ولا امتناعها إذ كل موجود فرؤيته جائزة غير مستحيلة ولا حجة لمن استدلل على منعها بقوله تعالى (لا تدركه الأبصار) لا اختلاف التاويلات في الآية وإذ ليس

(198/1)

يَقْتَضِي قَوْلَ مَنْ قَالَ فِي الدُّنْيَا الاسْتِحَالَةَ وَقَدْ اسْتَدَلَّ بَعْضُهُمْ بِهَذِهِ الْآيَةِ نَفْسَهَا عَلَى جَوَازِ الرُّؤْيَةِ
وَعَدَمِ اسْتِحَالَتِهَا عَلَى الْجُمْلَةِ وَقَدْ قِيلَ لَا تُدْرِكُهُ أَبْصَارُ الْكُفَّارِ وَقِيلَ (لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ) لَا تُحِيطُ بِهِ
وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ وَقَدْ قِيلَ لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَإِنَّمَا يُدْرِكُهُ الْمُبْصِرُونَ وَكُلَّ هَذِهِ التَّأْوِيلَاتِ لَا تَقْتَضِي
مَنْعَ الرُّؤْيَةِ وَلَا اسْتِحَالَتِهَا وَكَذَلِكَ لَا حُجَّةَ لَهُمْ بِقَوْلِهِ تَعَالَى (لَنْ تَرَانِي) وَقَوْلِهِ (تُبْتُ إِلَيْكَ) لِمَا قَدِمْنَا
وَلَأَنهَا لَيْسَ عَلَى الْعُمُومِ وَلَأَن مَنْ قَالَ مَعْنَاهَا لَنْ تَرَانِي فِي الدُّنْيَا إِنَّمَا هُوَ تَأْوِيلٌ وَأَيْضًا فَلَيْسَ فِيهِ نَصٌ
الْامْتِنَاعِ وَإِنَّمَا جَاءَتْ فِي حَقِّ مُوسَى وَحَيْثُ تَتَطَرَّقُ التَّأْوِيلَاتُ تَتَسَلَطُ الْاحْتِمَالَاتُ فَلَيْسَ لِلْقَطْعِ إِلَيْهِ
سَبِيلٌ وَقَوْلِهِ (تُبْتُ إِلَيْكَ) أَي مِنْ سُؤَالِي مَا لَمْ تُقَدِّرْهُ لِي وَقَدْ قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْهَدْيِيُّ فِي قَوْلِهِ (لَنْ تَرَانِي) أَي
لَيْسَ لِي بَشِيرٍ أَنْ يُطِيقَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيَّ فِي الدُّنْيَا وَأَنَّهُ مَنْ نَظَرَ إِلَيَّ مَاتَ وَقَدْ رَأَيْتُ لِبَعْضِ السَّلَفِ
وَالْمُتَأَخِّرِينَ مَا مَعْنَاهُ أَنَّ رُؤْيَتَهُ تَعَالَى فِي الدُّنْيَا مُتَمَتِّعَةٌ لِضَعْفِ تَرْكِيبِ أَهْلِ الدُّنْيَا وَقُوَاهُمْ وَكُونِهَا مُتَغَيِّرَةٌ
عَرَضًا لِلْأَفَاتِ وَالْفَنَاءِ فَلَمْ تَكُنْ لَهُمْ قُوَّةً عَلَى الرُّؤْيَةِ فَإِذَا كَانَ فِي الْآخِرَةِ وَرَكَّبُوا تَرْكِيبًا آخَرَ وَرَزَقُوا
قُوَّةً ثَابِتَةً بَاقِيَةً وَأَمَّ أَنْوَارَ أَبْصَارِهِمْ وَقُلُوبِهِمْ قَوُوا بِهَا
عَلَى الرُّؤْيَةِ وَقَدْ رَأَيْتُ نَحْوَ هَذَا لِمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ

(قوله أن رؤيته تعالى في الدنيا مُتَمَتِّعَةٌ لِضَعْفِ تَرْكِيبِ أَهْلِ الدُّنْيَا) قال المزني يؤيده ما في مُسَلِّمٍ فِي
حَدِيثِ الدَّجَالِ فَاعْلَمُوا أَنَّهُ أَعُورٌ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعُورٍ، وَإِنْ أَحَدًا مِنْكُمْ لَنْ يَرَى رَبَّهُ حَتَّى يَمُوتَ (*)

(199/1)

لَمْ يَرِ فِي الدُّنْيَا لِأَنَّهُ بَاقٍ وَلَا يَرَى الْبَاقِي بِالْبَاقِي فَإِذَا كَانَ فِي الْآخِرَةِ وَرَزَقُوا أَبْصَارًا بَاقِيَةً رُئِيَ الْبَاقِي
بِالْبَاقِي وَهَذَا كَلَامٌ حَسَنٌ مَلِيحٌ وَلَيْسَ فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى الاسْتِحَالَةِ إِلَّا مِنْ حَيْثُ ضَعْفُ الْقُدْرَةِ فَإِذَا قَوَّى
اللَّهُ تَعَالَى مِنْ شَاءَ مِنْ عِبَادِهِ وَأَقْدَرَهُ عَلَى حَمْلِ أَعْبَاءِ الرُّؤْيَةِ لَمْ تَمْتَنِعْ فِي حَقِّهِ وَقَدْ تَقَدَّمَ مَا ذَكَرَ فِي قُوَّةِ
بَصَرِ مُوسَى وَمُحَمَّدِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا وَسَلَّمَ وَنُفُودِ إِدْرَاكِهِمَا بِقُوَّةِ إِهْيَابِهَا لِإِدْرَاكِ مَا أَدْرَكَهُ وَرُؤْيَةِ
مَا رَأِيَاهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقَدْ ذَكَرَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ فِي أَثْنَاءِ أَجْوِبَتِهِ عَنِ الْآيَتَيْنِ مَا مَعْنَاهُ أَنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ رَأَى اللَّهَ
فَلِذَلِكَ حَرَّ صَعِقًا وَأَنَّ الْجَبَلَ رَأَى رَبَّهُ فَصَارَ دَكًّا بِإِدْرَاكِ خَلْقِهِ اللَّهُ لَهُ وَاسْتَنْبَطَ ذَلِكَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ مِنْ
قَوْلِهِ (وَلَكِنْ انظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنْ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَانِي) ثُمَّ قَالَ (فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا
وَخَرَّ مُوسَى صَعِقًا) وَتَجَلَّى لِلْجَبَلِ هُوَ ظُهُورُهُ لَهُ حَتَّى رَأَاهُ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ وَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ شَعَلَهُ

بِالْجَبَلِ حَتَّى تَجَلَّى وَلَوْلَا ذَلِكَ لَمَاتَ صَعْقًا بِلَا إِفَافَةٍ وَقَوْلُهُ هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ مُوسَى رَأَاهُ وَقَدْ وَقَعَ
لِبَعْضِ الْمُفَسِّرِينَ فِي الْجَبَلِ أَنَّهُ رَأَاهُ وَبِرُؤْيَاهُ الْجَبَلِ لَهُ اسْتَدْلٌ مِنْ قَالَ بِرُؤْيَاهُ مُحَمَّدٌ نَبِينَا

(قوله وَقَدْ ذَكَرَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ) يَعْنِي الْبَاقِلَانِي لِأَنَّ الْقَاضِي أَبَا بَكْرٍ ابْنَ الْعَرَبِيِّ مُعَاوِرٌ لِلْمَصْنِفِ لِأَنَّ
مَوْلَدَهُ سَنَةَ ثَمَانٍ وَسِتِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ وَمِائَةٍ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ
وَمَوْلِدُ الْمَصْنِفِ سَنَةَ سِتِّ وَسَبْعِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ، وَمِائَةٍ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ (قوله وَأَنَّ الْجَبَلِ رَأَى
رَبَّهُ) قَالَ الْإِمَامُ الرَّازِي فِي الْمَعْلَمِ: فَخَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْجَبَلِ حَيَاةً وَعَقْلًا وَفَهْمًا وَخَلَقَ فِيهِ الرُّؤْيَا فَرَأَى
بِهَا.

(*)

(200/1)

لَهُ إِذْ جَعَلَهُ دَلِيلًا عَلَى الْجَوَازِ وَلَا مَرِيَّةَ فِي الْجَوَازِ إِذْ لَيْسَ فِي الْآيَاتِ نَصٌّ فِي الْمَنْعِ.
وَأَمَّا وَجُوهُهُ لِنَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْقَوْلُ بِأَنَّهُ رَأَاهُ بِعَيْنِهِ فَلَيْسَ فِيهِ قَاطِعٌ أَيْضًا وَلَا نَصٌّ إِذِ الْمَعْوَلُ
فِيهِ عَلَى آيَةِ النَّجْمِ وَالتَّنَازُعِ فِيهِمَا مَا نُورٌ وَالْإِحْتِمَالُ هُمَا مُمَكِّنٌ وَلَا أَثَرَ قَاطِعٌ مُتَوَاتِرٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ وَحَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ خَبَّرَ عَنِ اعْتِقَادِهِ لَمْ يُسْنِدْهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَيَجِبُ الْعَمَلُ بِاعْتِقَادِ مُضْمَنِهِ وَمِثْلُهُ حَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ وَحَدِيثُ مُعَاذٍ مُحْتَمِلٌ لِلتَّوَابِلِ وَهُوَ
مُضْطَرِبُ الْإِسْنَادِ وَالْمَتْنِ وَحَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ الْآخِرُ مُخْتَلَفٌ مُحْتَمِلٌ مُشْكِلٌ فَرُوي: نُورٌ أَنِّي أَرَاهُ، وَحَكَى
بَعْضُ شَيْوَحِنَا أَنَّهُ رُوي: نُورَانِي أَرَاهُ، وَفِي حَدِيثِهِ الْآخِرِ سَأَلْتُهُ فَقَالَ رَأَيْتُ نُورًا وَلَيْسَ يُمَكِّنُ الْإِحْتِجَاجُ
بِوَاحِدٍ مِنْهَا عَلَى صِحَّةِ الرُّؤْيَا فَإِنَّ كَانَ الصَّحِيحُ رَأَيْتُ نُورًا فَهُوَ قَدْ أَخْبَرَ أَنَّهُ لَمْ يَرَ اللَّهَ تَعَالَى وَإِنَّمَا رَأَى
نُورًا مَنَعَهُ وَحَجَبَهُ عَنِ رُؤْيَا اللَّهِ تَعَالَى وَإِلَى هَذَا يَرْجِعُ قَوْلُهُ نُورٌ أَنِّي أَرَاهُ أَيَّ كَيْفَ أَرَاهُ مَعَ حِجَابِ النُّورِ
الْمُعْشَى لِلْبَصَرِ وَهَذَا مِثْلُ مَا فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ حِجَابُهُ النُّورِ وَفِي

(قَوْلُهُ نُورٌ أَنِّي أَرَاهُ) بِهَمْزَةٍ مَفْتُوحَةٍ وَنُونٍ مُشَدَّدَةٍ مَفْتُوحَةٍ بِمَعْنَى كَيْفٍ: قَالَ الْمَازِرِيُّ الضَّمِيرُ فِي أَرَاهُ عَائِدٌ
عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَمَعْنَى الْكَلَامِ أَنَّ النُّورَ مَنَعَنِي مِنَ الرُّؤْيَا كَمَا جَرَتْ الْعَادَةُ بِإِعْشَاءِ الْأَنْوَارِ الْأَبْصَارِ
وَمَنَعَهَا مِنْ إِدْرَاكِ مَا حَالَتْ بَيْنَ الرَّائِي وَبَيْنَهُ، وَرُوي نُورَانِي بِفَتْحِ الرَّاءِ وَكَسْرِ النُّونِ وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ
وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ رَاجِعًا إِلَى مَا سَبَقَ،

وقال المزى هذا تصحيف، والصواب الأول يَدُلُّ عَلَيْهِ، قَوْلُهُ رَأَيْتُ نورا وقوله حجابهُ النور.
(*)

(201/1)

الْحَدِيثَ الْآخَرَ لَمْ أَرَهُ بِعَيْنِي وَلَكِنْ رَأَيْتُهُ بِقَلْبِي مَرَّتَيْنِ وَتَلَا (ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى) وَاللَّهُ تَعَالَى قَادِرٌ عَلَى خَلْقِ
الْإِدْرَاكِ الَّذِي فِي الْبَصَرِ فِي الْقَلْبِ أَوْ كَيْفَ شَاءَ لَا إِلَهَ غَيْرُهُ فَإِنْ وَرَدَ حَدِيثٌ نَصَّ بَيْنَ فِي الْبَابِ اعْتَقَدَ
وَوَجِبَ الْمَصِيرُ إِلَيْهِ إِذْ لَا اسْتِحَالَةَ فِيهِ وَلَا مَانَعَ قَطْعِيَّ يَرُدُّهُ وَاللَّهُ الْمُؤَقِّقُ لِلصَّوَابِ.
(فصل) وَأَمَّا مَا وَرَدَ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ مِنْ مُنَاجَاتِهِ لِلَّهِ تَعَالَى وَكَلَامِهِ مَعَهُ بِقَوْلِهِ (فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى)
إِلَى مَا تَضَمَّنَتْهُ الْأَحَادِيثُ فَأَكْثَرَ الْمُفَسِّرِينَ عَلَى أَنَّ الْمُوْحِيَ هُوَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى جِبْرِيلَ وَجِبْرِيلُ إِلَى
مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا شُدُودًا مِنْهُمْ فَذَكَرَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ قَالَ أَوْحَى إِلَيْهِ بِلَا
وَاسِطَةٍ وَخَوَّهُ عَنِ الْوَاسِطِيِّ وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ بَعْضُ الْمُتَكَلِّمِينَ أَنَّ مُحَمَّدًا كَلَّمَ رَبَّهُ فِي الْإِسْرَاءِ وَحُكِّيَ عَنِ
الْأَشْعَرِيِّ وَحَكَوهُ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَأَنْكَرَهُ آخَرُونَ وَذَكَرَ النَّقَّاشُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قِصَّةِ
الْإِسْرَاءِ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قَوْلِهِ دَنَا فَتَدَلَّى قَالَ فَارْقَنِي جِبْرِيلُ فَأَنْقَطَعَتِ الْأَصْوَاتُ عَنِّي
فَسَمِعْتُ كَلَامَ رَبِّي وَهُوَ يَقُولُ: لِيَهْدَأُ رَوْعَكَ يَا مُحَمَّدُ اذْنُ اذْنُ.
وَفِي حَدِيثِ أَنَسٍ فِي الْإِسْرَاءِ نَحْوُ مِنْهُ وَقَدْ احْتَجَّوا فِي هَذَا بِقَوْلِهِ تَعَالَى (وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ
إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ

(قوله ليهدا) بدال مهملة بعدها همزة، والروع بفتح الراء: الفزع (*)

(202/1)

أَوْ يُرْسَلُ رَسُولًا فَيُوْحَى بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ) فَقَالُوا هِيَ ثَلَاثَةٌ أَقْسَامٍ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ كَتَكْلِيمِ مُوسَى
وَبَارِسَالِ الْمَلَائِكَةِ كَحَالِ جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ وَأَكْثَرِ أَحْوَالِ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الثَّلَاثُ قَوْلُهُ وَحْيًا وَلَمْ
يَبْقَ مِنْ تَقْسِيمِ صُورِ الْكَلَامِ إِلَّا الْمُشَافَهَةُ مَعَ الْمُشَاهَدَةِ وَقَدْ قِيلَ الْوَحْيُ هُنَا هُوَ مَا يُلْقِيهِ فِي قَلْبِ
النَّبِيِّ دُونَ وَاسِطَةٍ وَقَدْ ذَكَرَ أَبُو بَكْرٍ الْبَرَاءُ عَنْ عَلِيٍّ فِي حَدِيثِ الْإِسْرَاءِ مَا هُوَ أَوْضَحُ فِي سَمَاعِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِكَلَامِ اللَّهِ مِنَ الْآيَةِ فَذَكَرَ فِيهِ: فَقَالَ الْمَلَكُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ فَقِيلَ لِي مِنْ وَرَاءِ

الْحِجَابِ صَدَقَ عَبْدِي أَنَا أَكْبَرُ أَنَا أَكْبَرُ وَقَالَ فِي سَائِرِ كَلِمَاتِ الْأَذَانِ مِثْلَ ذَلِكَ وَيَجِيءُ الْكَلَامُ فِي مُشْكِلِ هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ فِي الْفَضْلِ بَعْدَ هَذَا مَعَ مَا يُشْبِهُهُ وَفِي أَوَّلِ فَصْلِ مِنَ الْبَابِ مِنْهُ وَكَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمِنْ اخْتِصَّصَهُ مِنْ أَنْبِيَائِهِ جَائِزٌ غَيْرٌ مُتَمَتِّعٍ عَقْلًا وَلَا وَرَدَ فِي الشَّرْعِ قَاطِعٌ يَمْنَعُهُ فَإِنْ صَحَّ فِي ذَلِكَ خَبْرٌ اعْتَمِدَ عَلَيْهِ وَكَلَامُهُ تَعَالَى لِمُوسَى كَائِنٌ حَقٌّ مَقْطُوعٌ بِهِ نَصٌّ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ وَأَكَّدَهُ بِالْمَصْدَرِ دَلَالَةً عَلَى الْحَقِيقَةِ وَرَفَعَ مَكَانَهُ عَلَى مَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ فِي السَّمَاءِ السَّابِعَةِ بِسَبَبِ كَلَامِهِ وَرَفَعَ مُحَمَّدًا فَوْقَ هَذَا كُلِّهِ حَتَّى بَلَغَ مُسْتَوَى وَسَمِعَ صَرِيْفَ الْأَفْلامِ فَكَيْفَ يَسْتَحِيلُ فِي حَقِّ هَذَا أَوْ يَبْعُدُ سَمَاعُ الْكَلَامِ؟ فَسُبْحَانَ مَنْ خَصَّ مِنْ شَاءَ بِمَا شَاءَ وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ.

(فصل) وَأَمَّا مَا وَرَدَ فِي حَدِيثِ الْإِسْرَاءِ وَظَاهِرِ الْآيَةِ مِنَ الدُّنُوِّ

(203/1)

وَالْقُرْبُ مِنْ قَوْلِهِ (دَنَا فَتَدَلَّى فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى) فَأَكْثَرُ الْمُفَسِّرِينَ أَنَّ الدُّنُوَّ وَالتَّدَلَّى مُنْقَسِمٌ مَا بَيْنَ مُحَمَّدٍ وَجِبْرِيلَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ أَوْ مُخْتَصِّصٌ بِأَحَدِهِمَا مِنَ الْآخِرِ أَوْ مِنَ السِّدْرَةِ الْمُنتَهَى قَالَ الرَّازِيُّ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ هُوَ مُحَمَّدٌ دَنَا فَتَدَلَّى مِنْ رَبِّهِ وَقِيلَ مَعْنَى دَنَا قُرْبٌ وَتَدَلَّى زَادَ فِي الْقُرْبِ وَقِيلَ هُمَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ أَيْ قُرْبٌ وَحَكَى مَكِّي وَالْمَاوَرِدِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ هُوَ الرَّبُّ دَنَا مِنْ مُحَمَّدٍ فَتَدَلَّى إِلَيْهِ أَيْ أَمْرُهُ وَحُكْمُهُ * وَحَكَى النَّقَّاشُ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ دَنَا مِنْ عَبْدِهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَدَلَّى فَقُرْبَ مِنْهُ فَأَرَاهُ مَا شَاءَ أَنْ يُرِيَهُ مِنْ قُدْرَتِهِ وَعَظَمَتِهِ قَالَ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ هُوَ مُقَدَّمٌ وَمُؤَخَّرٌ تَدَلَّى الرَّفْرَفُ لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ فَجَلَسَ عَلَيْهِ ثُمَّ رَفَعَ فَدَنَا مِنْ رَبِّهِ قَالَ فَارَقَنِي جِبْرِيلُ وَأَنْقَطَعَتْ عَنِّي الْأَصْوَاتُ وَسَمِعْتُ كَلَامَ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ وَعَنْ أَنَسٍ فِي الصَّحِيحِ (عَرَجَ بِي جِبْرِيلُ إِلَى سِدْرَةِ الْمُنتَهَى وَدَنَا الْجَبَّارُ رَبُّ الْعِزَّةِ فَتَدَلَّى حَتَّى كَانَ مِنْهُ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى فَأَوْحَى إِلَيْهِ بِمَا شَاءَ وَأَوْحَى إِلَيْهِ حَمْسِينَ صَلَاةً) وَذَكَرَ حَدِيثَ الْإِسْرَاءِ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

(قوله قاب قوسين) في الكشف أي مقدار قوسين عربيتين والقاب والقيب والقاد والقيد والقيس:

المقدار والتقدير في الآية فكان مسافة قربه مثل قاب قوسين، وفي أنوار التنزيل: والمقصود من الآية تمثيل تحقيق استماعه لما يوحى إليه بنفى البعد والملبس (قوله الرفرف) في البيان: الرفرف البساط

وقيل لما كان من الديباج وقيل الفراش وفي الصحاح الرفرف ثياب خضر يتخذ منها المحابس: الواحدة رفرفة والرفرف أيضا كسر الحبا وجوانب الدرع وما يدلى منه: الواحدة رفرفة (*)

(204/1)

كَعَبٍ هُوَ مُحَمَّدٌ دَنَا مِنْ رَبِّهِ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ.
وَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَدْنَاهُ رَبُّهُ مِنْهُ حَتَّى كَانَ مِنْهُ كَقَابِ قَوْسَيْنِ.
وَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَالِدُنُّوْ مِنْ اللَّهِ لَا حَدَّ لَهُ وَمِنَ الْعِبَادِ بِالْحُدُودِ.
وَقَالَ أَيْضًا انْقَطَعَتِ الْكَيْفِيَّةُ
عَنِ الدُّنُو: أَلَا تَرَى كَيْفَ حُجِبَ جِبْرِيلُ عَنْ دُنُوهِ وَدَنَا مُحَمَّدٌ إِلَى مَا أُوْدِعَ قَلْبُهُ مِنَ الْمَعْرِفَةِ وَالْإِيمَانِ
فَتَدَلَّى بِسُكُونٍ قَلْبِهِ إِلَى مَا أَدْنَاهُ وَزَالَ عَنْ قَلْبِهِ الشُّكُّ وَالرَّيْبُ؟ قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ وَفَقَّهُ اللَّهُ:
اعْلَمْ أَنَّ مَا وَقَعَ مِنْ إِصَافَةِ الدُّنُو وَالْقُرْبِ هُنَا مِنَ اللَّهِ أَوْ إِلَى اللَّهِ فَلَيْسَ بِدُنُو مَكَانٍ وَلَا قُرْبٍ مَدَى
بَلْ كَمَا ذَكَرْنَا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ لَيْسَ بِدُنُو حَدٍّ وَإِنَّمَا دُنُو النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ
رَبِّهِ.

وَقُرْبُهُ مِنْهُ إِبَانَةٌ عَظِيمَةٌ مَنَزَلَتِهِ وَتَشْرِيفُ رُتْبَتِهِ وَإِشْرَاقُ أَنْوَارِ مَعْرِفَتِهِ وَمُشَاهَدَةُ أَسْرَارِ غَيْبِهِ وَقُدْرَتِهِ وَمَنْ
اللَّهُ تَعَالَى لَهُ مَرَّةٌ وَتَأْنِيْسٌ وَبَسْطٌ وَإِكْرَامٌ وَيَتَأَوَّلُ فِيهِ مَا يُتَأَوَّلُ فِي قَوْلِهِ: يَنْزِلُ رَبُّنَا إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا.
عَلَى أَحَدِ الْوُجُوهِ نَزُولَ إِفْضَالٍ وَإِجْمَالٍ وَقَبُولٍ وَإِحْسَانٍ قَالَ الْوَاسِطِيُّ مِنْ تَوَهُّمٍ أَنَّهُ بِنَفْسِهِ دَنَا جَعَلَ
تَمَّ مَسَافَةً بَلْ كُلِّ مَا دَنَا بِنَفْسِهِ مِنَ الْحَقِّ تَدَلَّى بَعْدًا يَعْنِي عَنْ دَرَكِ حَقِيقَتِهِ إِذْ لَا دُنُوَ لِلْحَقِّ وَلَا بَعْدُ
وَقَوْلُهُ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى فَمَنْ جَعَلَ الضَّمِيرَ عَائِدًا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى لَا إِلَى جِبْرِيلَ عَلَى هَذَا كَانَ عِبَارَةً
عَنْ هَيَاةِ الْقُرْبِ وَلُطْفِ الْمَحَلِّ وَإِبْصَاحِ الْمَعْرِفَةِ وَالْإِشْرَافِ عَلَى الْحَقِيقَةِ مِنْ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وسلم وعبارة عن إجابة لرغبة وقضاء

(قوله مدى) بفتح الميم وتخفيف المهملة والتنوين أي غاية (قوله مبرة) أي برا (*)

(205/1)

الْمَطَالِبِ وَإِظْهَارِ التَّحْفِيِّ وَإِنَافَةِ الْمَنْزِلَةِ وَالْمَرْتَبَةِ مِنَ اللَّهِ لَهُ وَتُتَأَوَّلُ فِيهِ مَا يُتَأَوَّلُ فِي قَوْلِهِ (مَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شِبْرًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا وَمَنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً) قُرْبٌ بِالِإِجَابَةِ وَالْقُبُولِ وَإِتْيَانٌ بِالِإِحْسَانِ وَتَعْجِيلُ الْمَأْمُولِ.

(فصل) فِي ذِكْرِ تَفْضِيلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْقِيَامَةِ بِخُصُوصِ الْكِرَامَةِ حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ وَأَبُو الْحُسَيْنِ قَالَا أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى حَدَّثَنَا السَّنَجِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ مَحْبُوبٍ حَدَّثَنَا التِّرْمِذِيُّ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ يَزِيدَ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ عَنْ لَيْثٍ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (أَنَا أَوَّلُ النَّاسِ خُرُوجًا إِذَا بُعِثُوا وَأَنَا حَاطِبُهُمْ إِذَا وَقَدُوا وَأَنَا مُبَشِّرُهُمْ إِذَا أَيْسُوا، لَوَاءُ الْحَمْدِ بِيَدِي وَأَنَا أَكْرَمُ وَلَدِ آدَمَ عَلَى رِيٍّ وَلَا فَخْرَ) * وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ زُخْرٍ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ فِي لَفْظِ هَذَا الْحَدِيثِ

(قوله التحفي) بالمتناة الفوقية والحاء المهملة المفتوحة والفاء المشددة المكسورة أي المبالغة في الإلطاف والإكرام (قوله وإنافة) بكسر الهمزة وتخفيف النون أي زيادة (قوله وأبو الحسين) هو المبارك بن عبد الجبار، وفي بعض النسخ الحسن غير مصغر وليس بالحسين (قوله عن ليث) هو ابن أبي سليم بضم السين وفتح اللام أبو بكر القرشي مولاهم الكوفي أحد العلماء، يروى عن مجاهد وطبقته (قوله ولا فخر) أي قلت ذلك امتثالاً بأمر ربي لا افتخارا (قوله ابن زخر) الإفريقي العابد (*)

(206/1)

(أنا أول الناس خروجاً إذا بعثوا وأنا قائلهم إذا وقدوا وأنا حاطبهم إذا أنصتوا وأنا شفيعهم إذا حُسبوا وأنا مبشرهم إذا أبلسوا لواء الكرم بيدي وأنا أكرم ولد آدم على ربي ولا فخر ويطوف علي ألف خادم كأنهم لؤلؤ مكنون) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (وَأُكْسَى حُلَّةً مِنْ خَلْلِ الْجَنَّةِ ثُمَّ أَقُومُ عَنْ يَمِينِ الْعَرْشِ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ الْخَلَائِقِ يَقُومُ ذَلِكَ الْمَقَامَ غَيْرِي) وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَبِيَدِي لَوَاءُ الْحَمْدِ وَلَا فَخْرَ وَمَا نَبِيٌّ يَوْمَئِذٍ آدَمُ فَمَنْ سِوَاهُ إِلَّا تَحْتَ لِوَائِي وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ وَلَا فَخْرَ) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَوَّلُ مَنْ يَنْشَقُّ عَنْهُ الْقَبْرُ وَأَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ مُشَفَّعٍ) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (أَنَا حَامِلُ لَوَاءِ الْحَمْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ وَأَنَا أَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ مُشَفَّعٍ وَلَا فَخْرَ وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يُجْرِكُ خَلْقَ الْجَنَّةِ فَيُفْتَحُ لِي فَأَدْخُلُهَا فَيَدْخُلُهَا مَعِيَ فَقَرَاءُ الْمُؤْمِنِينَ وَلَا فَخْرَ وَأَنَا

أَكْرَمُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ وَلَا فَخْرَ) وَعَنْ أَنَسٍ (أَنَا أَوَّلُ النَّاسِ يَشْفَعُ فِي الْجَنَّةِ وَأَنَا أَكْثَرُ النَّاسِ تَبَعًا)
وَعَنْ أَنَسٍ

(قوله أبلسوا) أي يئسوا وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى (فَإِذَا هُمْ مَبْلُوسُونَ) (قوله حلق الجنة) الحلقة بالتسكين
الدروع، وكذلك حلقة الباب وحلقة القوم، والجمع: الحلق على غير قياس، وقال الأصمعي: الجمع
حلق مثل بدرة وبدر وقصعة وقصع، وحكى يونس عَنْ أَبِي عَمْرٍو بن العلاء حلقة في الواحد
بالتحريك والجمع حلق وحلقات (*)

(207/1)

رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم (أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَتَدْرُونَ لِمَ ذَلِكَ؟ يَجْمَعُ
اللَّهُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ.

(وَذَكَرَ حَدِيثَ الشَّفَاعَةِ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ (أَطْمَعُ أَنْ أَكُونَ
أَعْظَمَ الْأَنْبِيَاءِ أَجْرًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ) وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ (أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَكُونَ إِبْرَاهِيمُ وَعِيسَى فِيكُمْ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ؟ ثُمَّ قَالَ إِهْمَا فِي أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَمَّا إِبْرَاهِيمُ فَيَقُولُ أَنْتَ دَعَوْتِي وَذُرِّيَّتِي فَاجْعَلْنِي مِنْ أُمَّتِكَ
وَأَمَّا عِيسَى فَالْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ بَنُو عَلَاتٍ أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى وَإِنَّ عِيسَى أَخِي لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ وَأَنَا أَوْلَى
النَّاسِ بِهِ) قَوْلُهُ أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ هُوَ سَيِّدُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَكِنْ أَشَارَ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَانْفِرَادِهِ فِيهِ بِالسُّودِّ وَالشَّفَاعَةِ دُونَ غَيْرِهِ إِذْ لَجَأَ النَّاسُ إِلَيْهِ فِي ذَلِكَ فَلَمْ يَجِدُوا
سِوَاهُ وَالسَّيِّدُ هُوَ الَّذِي يَلْجَأُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِي حَوَائِجِهِمْ فَكَانَ حِينَئِذٍ سَيِّدًا مُنْفَرِدًا مِنْ بَيْنِ الْبَشَرِ لَمْ
يُزَاحِمَهُ أَحَدٌ فِي ذَلِكَ وَلَا ادَّعَاهُ كَمَا قَالَ تَعَالَى (لِمَنْ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ) وَالْمُلْكُ لَهُ تَعَالَى
فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَكِنْ فِي الْآخِرَةِ انْقَطَعَتْ دَعْوَى الْمُدَّعِينَ لِذَلِكَ فِي الدُّنْيَا وَكَذَلِكَ لَجَأَ إِلَى مُحَمَّدٍ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمِيعُ النَّاسِ فِي الشَّفَاعَةِ فَكَانَ

(قوله بنو علالات) العلات بفتح العين المهملة جمع علة وهي الضرة سميت بذلك لأن الرجل تزوجها
على أولى كانت قبلها، ثم عل من هذه والعل الشرب الثاني فبنوا العلات أولاد الرجل من نسوة
شئ، والمعنى أن الأنبياء متفقون في أصول الشريعة متباينون في فروعها.

(*)

سَيَدَّهُمْ فِي الْأُخْرَى دُونَ دَعْوَى وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 (آتِي بَابَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَاسْتَفْتَحْ فَيَقُولُ الْحَازِنُ مَنْ أَنْتَ فَأَقُولُ مُحَمَّدٌ فَيَقُولُ بِكَ أُمِرْتُ أَنْ لَا
 أَفْتَحَ لِأَحَدٍ قَبْلَكَ) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (حَوْضِي مَسِيرَةٌ
 شَهْرٌ وَزَوَايَاهُ سَوَاءٌ وَمَاؤُهُ أَبْيَضُ مِنَ الْوَرِقِ وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ كِبْرَانُهُ كَنْجُومِ السَّمَاءِ مَنْ شَرِبَ
 مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ أَبَدًا) وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ نَحْوَهُ وَقَالَ طُولُهُ مَا بَيْنَ عُمَانَ إِلَى أَيْلَةَ يَشْخُبُ فِيهِ مِيزَابَانِ مِنَ الْجَنَّةِ *
 وَعَنْ ثَوْبَانَ مِثْلُهُ وَقَالَ أَحَدُهُمَا مِنْ ذَهَبٍ وَالْآخَرُ مِنْ وَرَقٍ، وَفِي رِوَايَةٍ حَارِثَةَ بْنِ وَهَبٍ كَمَا بَيْنَ الْمَدِينَةِ
 وَصَنْعَاءَ

(قوله وعن عبد الله بن عمرو) بفتح العين وسكون الميم (قوله من الورق) بفتح الواو وكسر الراء وهي
 الدراهم المضروبة، وكذلك الرقة بتعويض الهاء في آخره عن الواو في أوله (قوله عمان) قال ابن الأثير
 حديث الحوض من مقامي إلى عمان بفتح العين
 وتشديد الميم مدينة قديمة بالشام من أرض البلقاء فأما بالضم والتخفيف فهو صقع عند البحرين وله
 ذكر في الحديث وقال السهيلي عمان بضم العين وتخفيف الميم قرية باليمن سميت بعمان بن سنان من
 وُلِدَ إِبْرَاهِيمَ فِيمَا ذَكَرُوا، وَأَمَّا بَفَتْحِ الْعَيْنِ وَتَشْدِيدِ الْمِيمِ فَقَرْيَةٌ بِالشَّامِ قَرِبَ دِمَشْقَ سَمِيَتْ بِعُمَانَ بْنِ
 لُوطِ بْنِ هَارَانَ كَانَ يَسْكُنُهَا فِيمَا ذَكَرُوا وَقَالَ الْمُرِّي يَتَعَيَّنُ ضَمُّ الْعَيْنِ وَالتَّخْفِيفُ لِقَوْلِهِ فِي الْحَدِيثِ
 الْآخِرِ أَيْلَةَ وَصَنْعَاءَ (قوله إلى أيلة) بفتح الهمزة وسكون المثناة التحتية بلدة في طرف الشام على
 ساحل البحر متوسطة بين المدينة الشريفة وبين دمشق، وبينها وبين مصر نحو ثمان مراحل (قوله
 يشخب) بضم الخاء المعجمة وفتحها (قوله حارثة) بالحاء المهملة والمثلثة (قوله وصنعاء) بفتح الصاد
 المهملة وسكون النون بعدها عين مهملة وهمزة ممدودة: مدينة اليمن العظمى وهي صنعاء اليمن
 ويقال في النسب إليها صنعاني على غير قياس، وأما صنعاء الروم فقريّة في الجانب الغربي من دمشق
 في ناحية الروم (14 - 1) (*)

وَقَالَ أَنَسٌ أَيْلَةَ وَصَنَعَاءَ وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ كَمَا بَيْنَ الْكُوفَةِ وَالْحَجَرِ الْأَسْوَدِ، وَرَوَى حَدِيثَ الْخَوْضِ أَيْضًا
 أَنَسٌ وَجَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ وَابْنُ عَمْرِو وَعَقِبَةُ ابْنِ عَامِرٍ وَحَارِثَةُ بْنُ وَهَبٍ الْحَزَائِيُّ وَالْمُسْتَوْرِدُ وَأَبُو بَرزَةَ
 الْأَسْلَمِيُّ وَحَدِيفَةُ بْنُ الْيَمَانِ وَأَبُو أَمَامَةَ وَزَيْدُ بْنُ أَرْقَمٍ وَابْنُ مَسْعُودٍ وَعَبْدُ اللَّهِ ابْنُ زَيْدٍ وَسَهْلُ بْنُ سَعْدٍ
 وَسُوَيْدُ بْنُ جَبَلَةَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَابْنُ بُرَيْدَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ الصَّنَائِحِيُّ وَأَبُو
 هُرَيْرَةَ وَالْبَرَاءُ وَجُنْدَبٌ وَعَائِشَةُ وَأَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ وَأَبُو بَكْرَةَ وَخَوْلَةُ بِنْتُ قَيْسٍ، وَغَيْرُهُمْ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ.

(فصل) في تفضيله بِالْمَحَبَّةِ وَالْحُلَّةِ: جَاءَتْ بِذَلِكَ الْآثَارُ الصَّحِيحَةُ وَاخْتَصَّ عَلَى أَلْسِنَةِ الْمُسْلِمِينَ
 بِحَبِيبِ اللَّهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَطِيبُ وَغَيْرُهُ عَنْ كَرِيمَةَ بِنْتِ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا أَبُو الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ

(قوله والمستورد) بضم الميم وسكون السين المهملة وفتح المثناة الفوقية هو ابن شداد بالشين المعجمة
 (قوله وأبو برزة) بفتح الواو وسكون الراء بعدها زاي (قوله وسويد بن جبلة) سويد بضم السين
 المهملة وفتح الواو وجبلة بفتح الجيم والباء الموحدة (قوله الصنائح) بضم الصاد المهملة وتخفيف
 النون وكسر الباء الموحدة والحاء المهملة، قيل صحابي نسب إلى جده اسمه صنابح (قوله جندب)
 بضم الجيم وسكون النون وفتح الدال وضمها، هو ابن عبد الله بن صعنان البجلي (قوله وخولة بنت
 قيس) هي الأنصارية النجارية زوج حمزة بن عبد المطلب وقيل زوج حمزة خولة بنت تامر وقيل تامر
 لقب قيس (قوله عن كريمة) قال ابن ماکولا كريمة بفتح الكاف وكسر الراء ثم قال وكريمة بنت أحمد
 بن محمد المروزي سمعت جامع البخاري من الكشميهني.

(*)

(210/1)

ابن مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ سَمَاعًا عَلَيْهِ حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا أَبُو الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا
 أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ
 حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ
 قَالَ (لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا غَيْرَ رَبِّي لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ) وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ (وَإِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ)
 وَمِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَفَدَّ اتَّخَذَ اللَّهُ صَاحِبَكُمْ خَلِيلًا، وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ جَلَسَ نَاسٌ مِنْ

أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْتَظِرُونَهُ قَالَ فَخَرَجَ حَتَّى إِذَا دَنَا مِنْهُمْ سَمِعَهُمْ يَتَذَكَّرُونَ فَسَمِعَ حَدِيثَهُمْ فَقَالَ بَعْضُهُمْ عَجَبًا إِنَّ اللَّهَ اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ مِنْ خَلْقِهِ خَلِيلًا وَقَالَ آخِرُ مَاذَا بَاعَجَبَ مِنْ كَلَامِ مُوسَى كَلِمَةُ اللَّهِ تَكْلِيمًا وَقَالَ آخِرُ فَعَيْسَى كَلِمَةُ اللَّهِ وَرُوحُهُ وَقَالَ آخِرُ آدَمُ اصْطَفَاهُ اللَّهُ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ فَسَلَّمَ وَقَالَ (قَدْ سَمِعْتُ كَلَامَكُمْ وَعَجَبْتُكُمْ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا وَهُوَ كَذَلِكَ وَمُوسَى نَجِيُّ اللَّهِ وَهُوَ كَذَلِكَ وَعِيسَى رُوحُ اللَّهِ وَهُوَ كَذَلِكَ وَمُوسَى نَجِيُّ اللَّهِ وَهُوَ كَذَلِكَ وَعِيسَى رُوحُ اللَّهِ وَهُوَ كَذَلِكَ وَآدَمُ اصْطَفَاهُ اللَّهُ وَهُوَ كَذَلِكَ، أَلَا وَأَنَا حَبِيبُ اللَّهِ وَلَا فَخْرَ وَأَنَا حَامِلُ لَوَاءِ الْحَمْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ

(قوله عَبْدُ بَنِي أَحْمَدَ) من غير إضافة عبد إلى ابن هو أبو ذر الهروي (قوله فريح) بضم الفاء وفتح اللام هو ابن سليمان العدوى المدني (قوله أبو النصر) بالصاد المعجمة هو سالم بن أبي أمية المدني (قوله عن بسر) بضم الموحدة وسكون السين المهملة.

(*)

(211/1)

وَأَنَا أَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ مَشْفَعٍ وَلَا فَخْرَ وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يُحَرِّكُ خَلْقَ الْجَنَّةِ فَيَفْتَحُ اللَّهُ لِي فَيْدَ خَلْبِهَا وَمَعِيَ فُقَرَاءُ الْمُؤْمِنِينَ وَلَا فَخْرَ وَأَنَا أَكْرَمُ الْأَوْلِينَ وَالْآخِرِينَ وَلَا فَخْرَ) فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنِّي اتَّخَذْتُكَ خَلِيلًا فَهُوَ مَكْتُوبٌ فِي التَّوْرَةِ اسْ حَبِيبُ الرَّحْمَنِ قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ وَفَقَّهُهُ اللَّهُ: اخْتَلَفَ فِي تَفْسِيرِ الْخَلَّةِ وَأَصْلُ اشْتِقَاقِهَا فَقِيلَ الْخَلِيلُ الْمُنْقَطِعُ إِلَى اللَّهِ الَّذِي لَيْسَ فِي انْقِطَاعِهِ إِلَيْهِ وَمَحَبَّتِهِ لَهُ اخْتِلَالٌ وَقِيلَ الْخَلِيلُ الْمُحْتَصُّ وَاخْتَارَ هَذَا الْقَوْلَ غَيْرُ وَاحِدٍ وَقَالَ بَعْضُهُمْ أَصْلُ الْخَلَّةِ الْاسْتِصْفَاءُ وَسُمِّيَ إِبْرَاهِيمُ خَلِيلَ اللَّهِ لِأَنَّهُ يُوَالِي فِيهِ وَيُعَادِي فِيهِ وَخَلَّةُ اللَّهِ لَهُ نَصْرُهُ وَجَعَلُهُ إِمَامًا لِمَنْ بَعْدَهُ وَقِيلَ الْخَلِيلُ أَصْلُهُ الْفَقِيرُ الْمُحْتَاجُ الْمُنْقَطِعُ مَأْخُودٌ مِنَ الْخَلَّةِ وَهِيَ الْحَاجَةُ فَسُمِّيَ بِهَا إِبْرَاهِيمُ لِأَنَّهُ قَصَرَ حَاجَتَهُ عَلَى رَبِّهِ وَانْقَطَعَ إِلَيْهِ بِهِ وَلَمْ يَجْعَلْهُ قَبْلَ

غَيْرِهِ إِذْ جَاءَهُ جَبْرِيْلُ وَهُوَ فِي الْمُنْجَبِقِ لِيُرْمَى بِهِ فِي النَّارِ فَقَالَ أَلَمْ كُنْ حَاجَةً؟

(قوله فَهُوَ مَكْتُوبٌ فِي التَّوْرَةِ اسْ) هكذا وقعت هذه اللفظة في النسخ المعتمدة على هذه الصورة

وهي ألف بعدها سين مهملة ثم جرة، وفي بعض النسخ مكتوب بازائها على الطرة ذكر ابن جبير بخطه في كتابه أن هذه اللفظة وقعت في طرة (الأم) المبيضة بخط مؤلفه كما هي هنا مبهمة فحكيتها كما وقعت (قوله من الحلة بفتح الحاء المعجمة وهي الحاجة (قوله قبل غيره) بكسر القاف وفتح الموحدة (قوله وهو في المنجنيق) بفتح الميم والجيم وبكسر الميم ذكرهما أبو عبيد بن سلام في الغريب وفي الصحاح والمنجنيق التي يرمى بها الحجارة معربة وأصلها بالفارسية - من جي نيك - أي ما أوجدني، وهي مؤنثة.

(*)

(212/1)

قَالَ: أَمَا إِلَيْكَ فَلَا، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ فُورِكَ: الْحُلَّةُ صَفَاءُ الْمَوَدَّةِ الَّتِي تُوجِبُ الْاِخْتِصَاصَ بِتَخَلُّلِ الْأَسْرَارِ وَقَالَ بَعْضُهُمْ أَصْلُ الْحُلَّةِ الْمَحَبَّةُ وَمَعْنَاهَا الْإِسْعَافُ وَالْإِلْطَافُ وَالتَّرْفِيعُ وَالتَّشْفِيعُ، وَقَدْ بَيَّنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ تَعَالَى بِقَوْلِهِ (وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ، قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ) فَأَوْجَبَ لِلْمَحْبُوبِ أَنْ لَا يُؤَاخَذَ بِذُنُوبِهِ قَالَ هَذَا وَالْحُلَّةُ أَقْوَى مِنَ الْبُنُوتِ لِأَنَّ الْبُنُوتَ قَدْ تَكُونُ فِيهَا الْعِدَاوَةُ كَمَا قَالَ تَعَالَى (إِنَّ مِنْ أَرْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ) الْآيَةُ وَلَا يَصِحُّ أَنْ تَكُونَ عِدَاوَةً مَعَ حُلَّةٍ فَإِذَا تَسَمِيَتْهُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ بِالْحُلَّةِ إِمَّا بِانْقِطَاعِهَا إِلَى اللَّهِ وَوَقْفِ حَوَائِجِهَا عَلَيْهِ وَالْانْقِطَاعَ عَمَّنْ ذُونَهُ وَالْإِضْرَابَ عَنِ الْوَسَائِطِ وَالْأَسْبَابِ أَوْ لِرِيَادَةِ الْاِخْتِصَاصِ مِنْهُ تَعَالَى لَهَا وَخَفِي الْطَافِ عِنْدَهُمَا وَمَا خَالَ لَبَوَاطِنَهُمَا مِنْ أَسْرَارِ إِهْيَتِهِ وَمَكْنُونِ غُيُوبِهِ وَمَعْرِفَتِهِ أَوْ لَاسْتِصْفَانِهِ لَهَا وَاسْتِصْفَاءِ قُلُوبِهِمَا عَمَّنْ سِوَاهُ حَتَّى لَمْ يُخَالِلْهُمَا حُبُّ لِعَيْرِهِ وَهَذَا قَالَ بَعْضُهُمْ الْحَلِيلُ مِنْ لَا يَتَسَعُّ قَلْبُهُ لِسِوَاهُ وَهُوَ عِنْدَهُمْ مَعْنَى قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا) لَكِنَّ أُخُوَّةَ الْإِسْلَامِ وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ أَرْبَابَ الْقُلُوبِ أَيُّهُمَا أَرْفَعُ: دَرَجَةُ الْحُلَّةِ أَوْ دَرَجَةُ الْمَحَبَّةِ؟ فَجَعَلَهُمَا بَعْضُهُمْ سِوَاءً فَلَا يَكُونُ الْحَبِيبُ إِلَّا خَلِيلًا وَلَا الْخَلِيلُ إِلَّا حَبِيبًا لَكِنَّهُ حَصَّ إِبْرَاهِيمَ بِالْحُلَّةِ وَمُحَمَّدًا

(قوله والأسرار) بفتح الهمزة جمع سر (قوله وخفي إلفافه) بالحاء المعجمة أو المهملة والإلفاف بكسر الهمزة مصدر، وافتحها جمع لطف.

(*)

بِالْمَحَبَّةِ وَبَعْضُهُمْ قَالَ دَرَجَةُ الْخُلَّةِ أَرْفَعُ وَاحْتَجَّ بِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا
غَيْرَ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ) فَلَمْ يَتَّخِذْهُ وَقَدْ أَطْلَقَ الْمَحَبَّةَ لِفَاطِمَةَ وَابْنَيْهَا وَأَسَامَةَ وَغَيْرِهِمْ وَأَكْثَرُهُمْ جَعَلَ
الْمَحَبَّةَ أَرْفَعَ مِنَ الْخُلَّةِ لِأَنَّ دَرَجَةَ الْحَبِيبِ نَبِيَّنَا أَرْفَعُ مِنْ دَرَجَةِ الْخَلِيلِ إِبْرَاهِيمَ وَأَصْلُ الْمَحَبَّةِ الْمَيْلُ إِلَى
مَا يُوَافِقُ الْمَحَبَّ وَلَكِنْ هَذَا فِي حَقِّ مَنْ يَصِحُّ الْمَيْلُ مِنْهُ وَالانْتِفَاعُ بِالْوَفْقِ وَهِيَ دَرَجَةُ الْمَخْلُوقِ فَأَمَّا
الْخَالِقُ فَمَنْزَرَهُ عَنِ الْأَعْرَاضِ فَمَحَبَّتُهُ لِعَبْدِهِ تَمْكِينُهُ مِنْ سَعَادَتِهِ وَعِصْمَتُهُ وَتَوْفِيقُهُ وَهَيْئَةُ أَسْبَابِ الْقُرْبِ
وَإِفَاضَةُ رَحْمَتِهِ عَلَيْهِ وَقُصُوَاهَا كَشَفُ الْحُجُبِ عَنِ قَلْبِهِ حَتَّى يَرَاهُ بِقَلْبِهِ وَيَنْظُرَ إِلَيْهِ بِبَصِيرَتِهِ فَيَكُونُ كَمَا
قَالَ فِي الْحَدِيثِ (فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ وَلِسَانَهُ الَّذِي يَنْطِقُ
بِهِ) وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يُفْهَمَ مِنْ هَذَا سِوَى التَّجَرُّدِ لِلَّهِ وَالانْقِطَاعِ إِلَى اللَّهِ وَالْإِعْرَاضِ عَنِ غَيْرِ اللَّهِ وَصَفَاءِ
الْقَلْبِ لِلَّهِ وَإِخْلَاصِ الْحَرَكَاتِ لِلَّهِ كَمَا قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كَانَ خُلُقُهُ الْقُرْآنَ بِرِضَاهُ يَرْضَى
وَيَسْخِطُهُ يَسْخِطُ، وَمِنْ هَذَا عَبَّرَ بَعْضُهُمْ عَنِ الْخُلَّةِ بِقَوْلِهِ:

قَدْ تَخَلَّلَتْ مَسَلِكَ الرُّوحِ مَنِيَّ * وَبَدَا سُمِّي الْخَلِيلُ خَلِيلًا فَإِذَا مَا نَطَقْتُ كُنْتُ حَدِيثِي * وَإِذَا مَا سَكَتُ
كُنْتُ الْغَلِيلَا فَإِذَا مَرِيَّةُ الْخُلَّةِ وَخُصُوصِيَّةُ الْمَحَبَّةِ حَاصِلَةٌ لِنَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(قوله وقصواها) بضم القاف والقصر (قوله كنت الغليلا) في الصحاح الغلة حرارة العطش وكذلك
الغليل يقول منه غل الرجل يغل غلا فهو مغلول على ما لم يسم فاعله (*)

وَسَلَّمَ بِمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ الْآثَارُ الصَّحِيحَةَ الْمُنْتَشِرَةَ الْمُتَلَقَّاهُ بِالْقَبُولِ مِنَ الْأُمَّةِ وَكَفَى بِقَوْلِهِ تَعَالَى (قُلْ إِنْ
كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ) الْآيَةَ، حَكَى أَهْلُ التَّفْسِيرِ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ لَمَّا نَزَلَتْ قَالَ الْكُفَّارُ إِنَّمَا يُرِيدُ مُحَمَّدٌ أَنْ
تَتَّخِذَهُ حِنَانًا كَمَا اتَّخَذَتِ النَّصَارَى عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ فَانزَلَ اللَّهُ غَيْظًا لَهُمْ وَرَغْمًا عَلَى مَقَالَتِهِمْ هَذِهِ الْآيَةَ
(قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ) فَزَادَهُ شَرَفًا بِأَمْرِهِمْ بِطَاعَتِهِ وَقَرَّهَا بِطَاعَتِهِ ثُمَّ تَوَعَّدَهُمْ عَلَى التَّوَلَّى عَنْهُ بِقَوْلِهِ
تَعَالَى (فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَحِبُّ الْكَافِرِينَ) * وَقَدْ نَقَلَ الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ فُورِكَ عَنْ بَعْضِ
الْمُتَكَلِّمِينَ كَلَامًا فِي الْفَرْقِ بَيْنَ الْمَحَبَّةِ وَالْخُلَّةِ يَطُولُ جُمْلَةُ إِشَارَاتِهِ إِلَى تَفْصِيلِ مَقَامِ الْمَحَبَّةِ عَلَى الْخُلَّةِ

وَنَحْنُ نَذْكُرُ مِنْهُ طَرَفًا يَهْدِي إِلَى مَا بَعْدَهُ، فَمَنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ: الْحَلِيلُ يَصِلُ بِالْوَاسِطَةِ مِنْ قَوْلِهِ (وَكَذَلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ) وَالْحَبِيبُ يَصِلُ إِلَيْهِ بِهِ مِنْ قَوْلِهِ (فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى) وَقِيلَ الْحَلِيلُ الَّذِي تَكُونُ مَغْفِرَتُهُ فِي حَدِّ الطَّمَعِ مِنْ قَوْلِهِ (وَالَّذِي أَطْمَعُ أَنْ يَغْفِرَ لِي خَطِيئَتِي وَالْحَبِيبُ الَّذِي مَغْفِرَتُهُ فِي حَدِّ الْيَقِينِ مِنْ قَوْلِهِ (لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ) الْآيَةَ وَالْحَلِيلُ قَالَ (وَلَا تُخْزِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ) وَالْحَبِيبُ قِيلَ لَهُ (يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ) فابْتَدِئِي بِالْبِشَارَةِ قَبْلَ السُّؤَالِ وَالْحَلِيلُ قَالَ فِي الْمِحْنَةِ حَسْبِيَ اللَّهُ وَالْحَبِيبُ قِيلَ لَهُ (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ) وَالْحَلِيلُ قَالَ (وَاجْعَلْ لِي لِسَانَهُ صِدْقٍ فِي الْآخِرِينَ) وَالْحَبِيبُ قِيلَ لَهُ (وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ) أُعْطِيَ بِلَا سُؤَالٍ، وَالْحَلِيلُ قَالَ

(215/1)

(واجبني وبي أن نعبد الأصنام) وَالْحَبِيبُ قِيلَ لَهُ (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ) وَفِيمَا ذَكَرْنَاهُ تَنْبِيهُ عَلَى مَقْصِدِ أَصْحَابِ الْمَقَالِ مِنْ تَفْضِيلِ الْمَقَامَاتِ وَالْأَحْوَالِ وَ (كُلُّ يَعْمَلُ عَلَى شَاكِلَتِهِ فَرُبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَنْ هُوَ أَهْدَى سَبِيلًا)

فصل في تفضيله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالشفاعة والمقام المحمود قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا) أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ أَبُو عَلِيٍّ الْعَسَائِيُّ الْجَبَائِيُّ فِيمَا كَتَبَ بِهِ إِلَى نَحْنُ حَدَّثَنَا سِرَاجُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَاضِي حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْأَصْبَلِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ وَأَبُو أَحْمَدَ قَالََا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ آدَمَ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ إِنَّ النَّاسَ يَصِيرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جثي كُلُّ أُمَّةٍ تَتَّبِعُ نَبِيَّهَا يَقُولُونَ يَا فُلَانُ اشْفَعْ لَنَا يَا فُلَانُ اشْفَعْ لَنَا حَتَّى تَنْتَهِيَ الشَّفَاعَةُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(قوله على شاكلته) أي عاداته أو جبلته التي طبع عليها (قوله أبو الأحوص) بالحاء والصاد المهملتين (قوله جثي) بضم الجيم وفتح المثناة المخففة قال ابن الأثير الجثا جمع جثوة بالضم وهو الشيء المجموع ومنه إنَّ النَّاسَ يَصِيرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جثي جمع جثوة بالضم وهو الشيء المجموع ومنه إنَّ النَّاسَ يَصِيرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جثي وتروى هذه اللفظة بتشديد المثناة جمع جاث وهو الذي يجلس على ركبتيه وفي الصحاح الجثوة والجثوة والجثوة ثلاث لغات: الحجارة المجموعة وجثي الحرم بالضم وجثي الحرم بالكسر أيضا ما اجتمع فيه من حجارة

الحمام وجثا على ركبتيه يجثو ويجثى جثوا وجثيا على فعول فيهما وقوم جثى أيضا مثل جلس جلوسا وقوم جلوس وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى (ونذر الظالمين فيها جثيا) وجثيا أيضا بكسر الجيم إتباعا لما بعدها من الكسر (*)

(216/1)

وَسَلَّمَ فَذَلِكَ يَوْمَ يَبْعَثُهُ اللَّهُ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ سُئِلَ عَنْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْني قَوْلَهُ (عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا) فَقَالَ هِيَ الشَّفَاعَةُ * وَرَوَى كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (يُخَشِرُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَكُونُ أَنَا وَأُمَّتِي عَلَى تَلٍّ وَيَكْسُونِي رَبِّي حُلَّةً خَضْرَاءَ ثُمَّ يُؤَدِّنُ لِي فَأَقُولُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ أَقُولَ فَذَلِكَ الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ) * وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَذَكَرَ حَدِيثَ الشَّفَاعَةِ قَالَ فَيَمْشِي حَتَّى يَأْخُذَ بِحَلْقَةِ الْجَنَّةِ فَيَوْمِئِذٍ يَبْعَثُهُ اللَّهُ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ الَّذِي وُعدَهُ * وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قِيَامُهُ عَنِ يَمِينِ الْعَرْشِ مَقَامًا لَا يَقُومُهُ غَيْرُهُ يَغِطُّهُ فِيهِ الْأَوْلُونَ وَالْآخِرُونَ، وَنَحْوُهُ عَنْ كَعْبٍ وَالحَسَنِ، وَفِي رِوَايَةٍ هُوَ الْمَقَامُ الَّذِي أَشْفَعُ لِأُمَّتِي فِيهِ * وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إِنِّي لَقَائِمُ الْمَقَامِ الْمَحْمُودِ قِيلَ وَمَا هُوَ قَالَ ذَلِكَ يَوْمَ يَنْزِلُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى كُرْسِيِّهِ) الْحَدِيثُ * وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (خَيْرُ بَيْنَ أَنْ يَدْخُلَ نِصْفُ أُمَّتِي الْجَنَّةَ وَيَبْنَ الشَّفَاعَةَ فَاخْتَرْتُ الشَّفَاعَةَ لِأَنَّهَا أَعْمُ أَتْرُوهَا لِلْمُتَّقِينَ، وَلَكِنَّهَا لِلْمُذْنِبِينَ الْخَطَّائِينَ) * وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قُلْتُ

(قوله أترؤها) بضم المثناة الفوقية وفتح الراء أي أظنونها (قوله للمتقين) بالمثناة الفوقية جمع متقى وفي بعض النسخ للمتقين

بالنون والقاف قال الحافظ المزى روى ابن عرفة في جزئه هذا الحديث أترؤها للمتقين ولكونها للمذنبين الخاطئين المتلوثين، وأما إذا لم يكن ذكر المتلوثين فيضبط بالوجهين، والمتلوثين بميم مضمومة ومثناة فوقية مفتوحة ومثلثة مكسورة، ولوث الماء: كدره (*)

(217/1)

يَا رَسُولَ اللَّهِ مَاذَا وَرَدَ عَلَيْكَ فِي الشَّفَاعَةِ فَقَالَ (شَفَاعَتِي لِمَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصًا يُصَدِّقُ لِسَانَهُ قَلْبُهُ) * وَعَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (أُرَيْتَ مَا تَلْقَى أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي وَسَفَكَ بَعْضُهُمْ دِمَاءَ بَعْضٍ وَسَبَقَ هُمْ مِنَ اللَّهِ مَا سَبَقَ لِلْأُمَّمِ قَبْلَهُمْ فَسَأَلْتُ اللَّهَ أَنْ يُؤْتِيَنِي شَفَاعَةَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ فِيهِمْ فَفَعَلَ) * وَقَالَ حُذَيْفَةُ يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ حَيْثُ يُسْمِعُهُمُ الدَّاعِيَ وَيَنْفُذُهُمُ الْبَصَرَ حُفَاةً عُرَاةً كَمَا خُلِقُوا سُكُونًا لَا تَكَلِّمُ نَفْسٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ فَيُنَادِي: مُحَمَّدُ فَيَقُولُ لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ وَالْحَيُّ فِي يَدَيْكَ وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ وَالْمُهْتَدِي مَنْ هَدَيْتَ وَعَبْدُكَ بَيْنَ يَدَيْكَ وَلَكَ وَالْبَيْتُ لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ تَبَارَكَ وَتَعَالَيْتَ سُبْحَانَكَ رَبَّ الْبَيْتِ قَالَ فَذَلِكَ الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ) * وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا دَخَلَ أَهْلُ النَّارِ النَّارَ وَأَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ فَيَبْقَى آخِرُ زُمْرَةٍ مِنَ الْجَنَّةِ وَآخِرُ زُمْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَتَقُولُ زُمْرَةُ النَّارِ لِرُؤْمَةِ الْجَنَّةِ مَا نَفَعَكُمْ إِيْمَانُكُمْ فَيَدْعُونَ رَبَّهُمْ

(قوله وينفذهم البصر) قال ابن الأثير قال أبو حاتم: أصحاب الحديث يروونه بالذال المعجمة، وإنما هو بالمهملة أي يبلغ أولهم وآخرهم البصر حتى يراهم كلهم ويستوعبهم، من نفذ الشيء وأنفدته (قوله فينادي) بفتح الدال ومحمد بلا تنويل على أنه منادى محذوف الأداة أو بالتونين، على أنه قائم مقام الفاعل لينادي (قوله وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ) أي لا يتقرب به إليك أو لا يصعد إليك إنما يصعد إليك الكلم الطيب أو لا يضاف إليك أدبا وإن كنت موجدا له بالحقيقة إذ ليس الشر شرا بالنسبة إلى حكمتك فإنك لا توجد شيئا عبثا (قوله لا ملجأ) بهمزة في آخره والأجود تخفيفها لتناسب (منجا) فإنه مقصور (*)

(218/1)

وَيَضُجُونَ فَيَسْمَعُهُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ فَيَسْأَلُونَ آدَمَ وَعِيرَهُ بَعْدَهُ فِي الشَّفَاعَةِ لَهُمْ فَكُلُّ يَعْتَدِرُ حَتَّى يَأْتُو مُحَمَّدَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَشْفَعُ لَهُمْ فَذَلِكَ الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ، وَنَحْوَهُ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَيْضًا وَجَاهِدٍ وَذَكَرَهُ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ لِيَزِيدَ الْفَقِيرِ سَمِعْتُ بِمَقَامِ مُحَمَّدٍ، يَعْنِي الَّذِي يَبْعَثُهُ اللَّهُ فِيهِ قَالَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَإِنَّهُ مَقَامُ مُحَمَّدٍ الْمَحْمُودِ الَّذِي يُخْرِجُ اللَّهُ بِهِ مَنْ يُخْرِجُ يَعْنِي مِنَ النَّارِ، وَذَكَرَ حَدِيثَ الشَّفَاعَةِ فِي إِخْرَاجِ الْجَهَنَّمِيِّينَ) وَعَنْ أَنَسٍ نَحْوَهُ وَقَالَ فَهَذَا الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ الَّذِي وَعَدَهُ، وَفِي رِوَايَةِ أَنَسٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَغَيْرِهِمَا دَخَلَ حَدِيثُ بَعْضُهُمْ فِي حَدِيثِ بَعْضٍ قَالَ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (يَجْمَعُ اللَّهُ الْأَوْلِينَ وَالْآخِرِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَهْتُمُونَ - أَوْ قَالَ فَيُلْهَمُونَ -
فَيَقُولُونَ لَوْ اسْتَشْفَعْنَا إِلَى رَبِّنَا) وَمِنْ طَرِيقٍ آخَرَ عَنْهُ مَا جَاحَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:
وَتَدْنُو الشَّمْسُ فَيَبْلُغُ النَّاسُ مِنَ الْغَمِّ مَا لَا يُطِيقُونَ وَلَا يَحْتَمِلُونَ فَيَقُولُونَ أَلَا تَنْظُرُونَ مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ
فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ زَادَ بَعْضُهُمْ أَنْتَ آدَمُ أَبُو الْبَشَرِ خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ وَأَسْكَنَكَ
جَنَّتَهُ وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتُهُ وَعَلَّمَكَ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ اشْفَعْ لَنَا عِنْدَ رَبِّكَ حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا أَلَا تَرَى
مَا نَحْنُ فِيهِ فَيَقُولُ إِنَّ رَبِّي غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ

(قوله ليزيد الفقير) هو ابن صهيب: كان يشكو فقار ظهره فقيل له الفقير (*)

(219/1)

مِثْلَهُ وَلَا يَغْضَبُ بَعْدَهُ مِثْلَهُ وَهَآئِي عَنِ الشَّجَرَةِ فَعَصَيْتُ نَفْسِي نَفْسِي أَذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي أَذْهَبُوا إِلَى
نُوحٍ فَيَأْتُونَ نُوحًا فَيَقُولُونَ أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ وَسَمَّاكَ اللَّهُ عَبْدًا شَكُورًا أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ
فِيهِ أَلَا تَرَى مَا بَلَّغْنَا أَلَا تَشْفَعُ لَنَا إِلَى رَبِّكَ فَيَقُولُ إِنَّ رَبِّي غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَا
يَغْضَبُ بَعْدَهُ مِثْلَهُ نَفْسِي نَفْسِي قَالَ فِي رِوَايَةٍ أَنَسٍ وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ سُؤَالُهُ رَبَّهُ بِغَيْرِ عِلْمٍ
وَفِي رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَقَدْ كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ دَعَوْتُهَا عَلَى قَوْمِي أَذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي أَذْهَبُوا إِلَى
إِبْرَاهِيمَ فَإِنَّهُ خَلِيلُ اللَّهِ فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُونَ أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ وَخَلِيلُهُ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ اشْفَعْ لَنَا إِلَى
رَبِّكَ أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ فَيَقُولُ إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا فَذَكَرَ مِثْلَهُ وَيَذْكُرُ ثَلَاثَ كَلِمَاتٍ
كَذَبَنَ نَفْسِي نَفْسِي لَسْتُ لَهَا وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُوسَى فَإِنَّهُ كَلِيمُ اللَّهِ وَفِي رِوَايَةٍ فَإِنَّهُ عَبْدٌ آتَاهُ اللَّهُ التَّوْرَةَ
وَكَلَّمَهُ وَقَرَّبَهُ نَجِيًّا قَالَ فَيَأْتُونَ مُوسَى فَيَقُولُ لَسْتُ لَهَا وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ وَقَتْلَهُ النَّفْسِ نَفْسِي
نَفْسِي وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِعِيسَى فَإِنَّهُ رُوحُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ فَيَأْتُونَ عِيسَى فَيَقُولُ لَسْتُ لَهَا وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ
بِمُحَمَّدٍ عَبْدٍ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ فَأُوتَى فَأَقُولُ أَنَا لَهَا فَأَنْطَلِقُ فَأَسْتَادِنُ عَلَى ربي
فَتُؤَدِّنُ لِي فَإِذَا رَأَيْتُهُ

(قوله عن الشجرة) قيل هي شجرة الكرم، وقيل السنبله (قوله بلغنا) بفتح الغين المعجمة قال النووي
وضبطه بعض المتأخرين بالفتح والإسكان ويدل للأول ألا ترون ما قد بلغكم، ولو كان بالإسكان

لقال بلغتم.

(*)

(220/1)

وَقَعْتُ سَاجِدًا وَفِي رِوَايَةٍ فَآتِي تَحْتَ الْعَرْشِ فَأَخِرُّ سَاجِدًا، وَفِي رِوَايَةٍ فَأَقُومُ
بَيْنَ يَدَيْهِ فَأَحْمَدُهُ بِمَحَامِدِ لَا أَقْدِرُ عَلَيْهَا إِلَّا أَنَّهُ يُلْهَمُنِيهَا اللَّهُ، وَفِي رِوَايَةٍ فَيَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ مَحَامِدِهِ
وَحُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ شَيْئًا لَمْ يَفْتَحْهُ عَلَيَّ أَحَدٌ قَبْلِي، قَالَ فِي رِوَايَةٍ أَبِي هُرَيْرَةَ فَيَقَالُ يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ
سَلْ تُعْطَهُ وَاشْفَعْ تُشْفَعُ فَارْفَعْ رَأْسِي فَأَقُولُ يَا رَبِّ أُمَّتِي يَا رَبِّ أُمَّتِي فَيَقُولُ أَدْخِلْ مِنْ أُمَّتِكَ مَنْ لَا
حِسَابَ عَلَيْهِ مِنَ الْبَابِ الْأَيْمَنِ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ فِيمَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الْأَبْوَابِ وَلَمْ
يَذْكَرْ فِي رِوَايَةٍ أَنَسٍ هَذَا الْفَصْلَ وَقَالَ مَكَانَهُ ثُمَّ أَخِرُّ سَاجِدًا فَيَقَالُ لِي يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمَعُ
لَكَ وَاشْفَعْ تَشْفَعُ وَاسْأَلْ تُسْأَلُ يَا رَبِّ أُمَّتِي أُمَّتِي فَيَقَالُ انْطَلِقْ فَمَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ
بُرَّةٍ أَوْ شَعِيرَةٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرِجْهُ فَانْطَلِقْ فَأَفْعَلُ ثُمَّ أَرْجِعُ إِلَى رَبِّي فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ وَذَكَرَ مِثْلَ
الْأَوَّلِ وَقَالَ فِيهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ قَالَ فَأَفْعَلُ ثُمَّ أَرْجِعُ وَذَكَرَ مِثْلَ مَا تَقَدَّمَ وَقَالَ فِيهِ مَنْ كَانَ فِي
قَلْبِهِ أَدْنَى أَدْنَى مِنْ مِثْقَالِ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ فَأَفْعَلُ وَذَكَرَ فِي الْمَرَّةِ الرَّابِعَةِ فَيَقَالُ لِي ارْفَعْ رَأْسَكَ
وَقُلْ يُسْمَعُ لَكَ وَاشْفَعْ تَشْفَعُ وَاسْأَلْ تُسْأَلُ يَا رَبِّ أُمَّتِي يَا رَبِّ أُمَّتِي فَيَقَالُ لِي ارْفَعْ رَأْسَكَ وَقُلْ لَيْسَ
ذَلِكَ إِلَيْكَ وَلَكِنْ وَعِزِّي وَكَرْبِي وَعِظْمِي وَجَبْرِي لِأَخْرِجَنَّ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَمِنْ
رِوَايَةٍ فَتَادَةَ عَنْهُ قَالَ فَلَا أَدْرِي فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ فَأَقُولُ يَا رَبِّ مَا بَقِيَ فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ
أَيُّ مَنْ وَجَبَ عَلَيْهِ

(قوله فأخر ساجدا) في مسند احمد أن كل سجدة: جمعة من جمع الدنيا (*)

(221/1)

الْخُلُودُ * وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ وَأَبِي سَعِيدٍ وَحَدِيفَةَ مِثْلَهُ قَالَ فَيَأْتُونَ مُحَمَّدًا فَيُؤَدِّنُ لَهُ وَتَأْتِي
الْأَمَانَةُ وَالرَّحِمُ فَتَقُومَانِ جَنْبِي الصِّرَاطِ، وَذَكَرَ فِي رِوَايَةِ أَبِي مَالِكٍ عَنْ حَدِيفَةَ فَيَأْتُونَ مُحَمَّدًا فَيَشْفَعُ
فَيُضْرَبُ

الصراط فيمرون أو لهم كالبزق ثم كالريح والطير شد الرجال ونبيكم صلى الله عليه وسلم على الصراط يقول اللهم سلم سلم حتى يجتاز الناس وذكر آخزهم جوازاً الحديث، وفي رواية أبي هريرة فأكون أول من يجيز، وعن ابن عباس عنه صلى الله عليه وسلم (يوضع للأنبياء مناير يجلسون عليها ويبقى منبري لا أجلس عليه قائماً بين يدي ربي منتصباً فيقول الله تبارك وتعالى ما تريد أن أصنع بأمتك فأقول يا رب عجل حسابهم فيدعى بهم فيحاسبون فمنهم من يدخل الجنة برحمته ومنهم من يدخل الجنة بشفاعتي ولا أزال أشفع حتى أعطى صكاً لرجال قد أمر بهم إلى النار حتى إن خازن النار ليقول يا محمد ما تركت لفضب ربك في أمتك من نعمة، ومن طريق زياد الثميري عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (أنا أول من تنفلق الأرض عن ججمته ولا فخر وأنا سيد الناس يوم القيامة ولا فخر ومعى لواء الحمد يوم القيامة وأنا أول من تفتح له الجنة ولا فخر فآني فأخذ بحلقه الجنة فيقال من هذا؟ فأقول محمد، فيفتح لي فيستقبلي الجبار تعال فأختر ساجداً) وذكر

(قوله وشد الرجال) بالجيم هو الصحيح المعروف أي: حزمهم (قوله صكاكا) بكسر الصاد المهملة وتخفيف الكاف جمع صك بفتح الصاد وتشديد الكاف وهو الكتاب (*)

(222/1)

نحو ما تقدم، ومن رواية أنيس سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (لأشفعن يوم القيامة لأكثر مما في الأرض من حجر وشجر) فقد اجتمع من اختلاف ألفاظ هذه الآثار أن شفاعته صلى الله عليه وسلم ومقامه المحمود من أول الشفاعات إلى آخرها من حين يجتمع الناس للحشر وتضيق بهم الحاجر ويبلغ منهم العرق والشمس والوقوف مبلغة وذلك قبل الحساب فيشفع حينئذ لإراحة الناس من الموقف ثم يوضع الصراط ويحاسب الناس كما جاء في الحديث عن أبي هريرة وحذيفة وهذا الحديث أتقن فيشفع في تعجيل من لا حساب عليه من أمته إلى الجنة كما تقدم في الحديث ثم يشفع فيمن وجب عليه العذاب ودخل النار منهم حسباً تفتضيه الأحاديث الصحيحة ثم فيمن قال لا إله إلا الله وليس هذا لسواه صلى الله عليه وسلم وفي الحديث المنتشر الصحيح (لكل نبي دعوة يدعو بها واختبات دعوتي شفاعاً لأمتي يوم القيامة) قال أهل العلم معناه دعوة أعلم أنها تستجاب لهم ويبلغ فيها مرغوبهم وإلا فكم لكل نبي منهم من دعوة مستجابة ولنبينا صلى الله عليه وسلم منها ما لا يعد لكن حاهم عند الدعاء بها بين الرجاء والخوف

وَضُمِنَتْ لَهُمْ إِجَابَةُ دَعْوَةِ فِيمَا شَاءُوا يَدْعُونَ بِهَا عَلَى يَقِينٍ مِنَ الْإِجَابَةِ، وَقَدْ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ وَأَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ

(قوله وَمِنْ رِوَايَةِ أَنَسِ) بالتصغير وهو أنصاري روى عنه شهر بن حوشب حديث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا أشفع - الحديث - ولم يرو عنه غيره، ذكر ذلك ابنُ عَبْدِ الْبَرِّ (*)

(223/1)

(لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ دَعَا بِهَا فِي أُمَّتِهِ فَاسْتَجِيبَ لَهُ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُؤَخِّرَ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْيَوْمِ) وَفِي رِوَايَةِ أَبِي صَالِحٍ (لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ فَتَعَجَّلْ كُلُّ نَبِيٍّ دَعْوَتَهُ) وَنَحْوَهُ فِي رِوَايَةِ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَنْ أَنَسٍ مِثْلُ رِوَايَةِ ابْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَتَكُونُ هَذِهِ الدَّعْوَةُ الْمَذْكُورَةُ مَخْصُوصَةً بِالْأُمَّةِ مَضْمُونَةَ الْإِجَابَةِ وَإِلَّا فَقَدْ أَخْبَرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ سَأَلَ لِأُمَّتِهِ أَشْيَاءَ مِنْ أُمُورِ الدِّينِ وَالدُّنْيَا أُعْطِيَ بَعْضَهَا وَمُنِعَ بَعْضَهَا وَادَّخَرَ لَهُمْ هَذِهِ الدَّعْوَةَ لِيَوْمِ الْفَاقَةِ وَخَاتَمَةَ الْمِحْنِ وَعَظِيمِ السُّؤَالِ وَالرَّغْبَةِ: جَزَاهُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا جَزَى نَبِيًّا عَنْ أُمَّتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَثِيرًا.

فصل في تفضيله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْجَنَّةِ بِالْوَسِيلَةِ وَالدرجَةِ الرَّفِيعَةِ وَالكوثرِ وَالفَضِيلَةِ حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى التَّمِيمِيُّ وَالْفَقِيهُ أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ أَحْمَدَ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِمَا قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْغَسَّائِيُّ حَدَّثَنَا النَّمِرِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ التَّمَارِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ ابْنِ لُحَيْعَةَ وَحَيْوَةَ وَسَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ كَعْبِ بْنِ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ (إِذَا سَمِعْتُمْ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ ثُمَّ صَلُّوا

(قوله حيوة) بفتح الحاء المهملة وسكون المثناة التحتية وفتح الواو (قوله عن كعب ابن علقمة) وفي بعض النسخ عن كعب عن علقمة وهو غير صواب.

(*)

(224/1)

عَلَيْ فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ مَرَّةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيَّ عَشْرًا ثُمَّ سَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ فَإِنَّمَا مَنَزَلَهُ فِي الْجَنَّةِ لَا تَبْعِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ فَمَنْ سَأَلَ اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ عَلَيْهِ الشَّفَاعَةُ * وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: الْوَسِيلَةُ أَعْلَى دَرَجَةٍ فِي الْجَنَّةِ * وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (بَيْنَا أَنَا أَسِيرُ فِي الْجَنَّةِ إِذْ عَرَضَ لِي مَرٌّ حَافَتَاهُ قِبَابُ اللَّوْلُؤِ قُلْتُ لِجِبْرِيلَ مَا هَذَا قَالَ هَذَا الْكَوْثَرُ الَّذِي أَعْطَاكَهُ اللَّهُ قَالَ ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ إِلَى طِينَتِهِ فَاسْتَخْرَجَ مِسْكًَا) وَعَنْ عَائِشَةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو مِثْلَهُ قَالَ وَمَجْرَاهُ عَلَى الدَّرِّ وَالْيَافُوتِ وَمَاؤُهُ أَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ وَأَبْيَضُ مِنَ الثَّلْجِ وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ فَإِذَا هُوَ يَجْرِي وَلَمْ يُشَقَّ شَقًّا عَلَيْهِ حَوْضٌ تَرُدُّ عَلَيْهِ أُمَّتِي وَذَكَرَ حَدِيثَ الْحَوْضِ وَنَحْوَهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَيْضًا قَالَ الْكَوْثَرُ الْخَيْرُ الَّذِي أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ وَالنَّهْرُ الَّذِي فِي الْجَنَّةِ مِنَ الْخَيْرِ الَّذِي أَعْطَاهُ اللَّهُ * وَعَنْ حُدَيْفَةَ فِيمَا ذَكَرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ رَبِّهِ (وَأَعْطَانِي الْكَوْثَرَ مَهْرًا مِنَ الْجَنَّةِ بِسَبِيلٍ فِي حَوْضِي) وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى) قَالَ أَلْفُ قَصْرٍِ مِنْ لَوْلُؤٍ تُرَابُهُنَّ الْمِسْكَُ وَفِيهِ مَا يُصْلِحُهُنَّ * وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى وَفِيهِ مَا يَنْبَغِي لَهُ مِنَ الْأَزْوَاجِ وَالْحَدَمِ.

(فصل) فَإِنْ قُلْتَ إِذَا تَقَرَّرَ مِنْ دَلِيلِ الْقُرْآنِ وَصَحِيحِ الْأَثَرِ

(قوله حلت عليه) بتشديد اللام أي نزلت (قوله حافتاه) بتخفيف الفاء (قوله إلى طينه) بكسر الطاء المهملة وسكون المثناة التحتية بعدها نون وهاء للضمير (15 - 1) (*)

(225/1)

وَإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ كَوْنُهُ أَكْرَمَ الْبَشَرِ وَأَفْضَلَ الْأَنْبِيَاءِ فَمَا مَعْنَى الْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ بِنَهْيِهِ عَنِ التَّفْضِيلِ كَقَوْلِهِ فِيمَا حَدَّثَنَا الْأَسَدِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا السَّمْرَقَنْدِيُّ حَدَّثَنَا الْفَارِسِيُّ حَدَّثَنَا الْجَلُودِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِثْقَلٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ سَمِعْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ يَقُولُ حَدَّثَنِي ابْنُ عَمِّ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ (مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى) وَفِي غَيْرِ هَذَا الطَّرِيقِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ يَعْنِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ - الْحَدِيثُ) وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الْيَهُودِيِّ الَّذِي

قَالَ وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْبَشَرِ فَلَطَمَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَقَالَ تَقُولُ ذَلِكَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَطْهَرِنَا فَلَبَّغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَا تُفَضِّلُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ وَفِي رِوَايَةٍ

لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِيهِ وَلَا أَقُولُ إِنَّ أَحَدًا أَفْضَلُ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى * وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَنْ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى فَقَدْ كَذَبَ * وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى وَفِي حَدِيثِهِ الْآخَرَ فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ يَا خَيْرَ الْبَرِيَّةِ فَقَالَ ذَاكَ إِبْرَاهِيمُ، فَاعْلَمْ أَنَّ لِلْعُلَمَاءِ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ تَأْوِيلَاتٍ (أَحَدَهَا) أَنَّ هَمِيهَ عَنِ التَّفْضِيلِ كَانَ قَبْلَ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّهُ سَيِّدٌ وَلَدَ آدَمَ فَهَيَّيَ عَنِ التَّفْضِيلِ إِذْ يَخْتَاجُ إِلَى تَوْقِيفٍ وَأَنَّ مَنْ فَضَّلَ بِلَا عِلْمٍ فَقَدْ كَذَبَ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ لَا أَقُولُ إِنَّ أَحَدًا أَفْضَلُ مِنْهُ لَا يَفْتَضِي تَفْضِيلَهُ هُوَ وَإِنَّمَا

(226/1)

هُوَ فِي الظَّاهِرِ كَفَّ عَنِ التَّفْضِيلِ (الْوَجْهُ الثَّانِي) أَنَّهُ قَالَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى طَرِيقِ التَّوَضُّعِ وَنَفْيِ التَّكْبَرِ وَالْعُجْبِ وَهَذَا لَا يَسْلَمُ مِنَ الْأَعْرَاضِ (الْوَجْهُ الثَّلَاث) أَلَّا يُفَضَّلَ بَيْنَهُمْ تَضِيلاً يُؤَدِّي إِلَى تَنْقِصِ بَعْضِهِمْ أَوْ الْغَضِّ مِنْهُ لَا سِيَّمَا فِي جِهَةِ يُونُسَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذْ أَخْبَرَ اللَّهُ عَنْهُ بِمَا أَخْبَرَ لِنَلَا يَقَعُ فِي نَفْسٍ مَنْ لَا يَعْلَمُ مِنْهُ بِذَلِكَ غَضَاضَةً وَأَحْطَاطٌ مِنْ رُتْبَتِهِ الرَّفِيعَةِ إِذْ قَالَ تَعَالَى عَنْهُ (إِذْ أَبَقَ إِلَى الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ - إِذْ ذَهَبَ مُغَاضِبًا فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ) فُرْتَمًا يُحْيِلُ لِمَنْ لَا عِلْمَ عِنْدَهُ حَطِيطَتُهُ بِذَلِكَ (الْوَجْهُ رَابِع) مَنْعُ التَّفْضِيلِ فِي حَقِّ النُّبُوَّةِ وَالرِّسَالَةِ فَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ فِيهَا عَلَى حَدِّ وَاحِدٍ إِذْ هِيَ شَيْءٌ وَاحِدٌ لَا يَتَفَاضَلُ وَإِنَّمَا التَّفَاضُلُ فِي زِيَادَةِ الْأَحْوَالِ وَالْخُصُوصِ وَالْكَرَامَاتِ وَالرُّتَبِ وَالْأَلْطَافِ وَإِنَّمَا النُّبُوَّةُ فِي نَفْسِهَا فَلَا تَتَفَاضَلُ وَإِنَّمَا التَّفَاضُلُ بِأُمُورٍ أُخَرَ زَائِدَةٍ عَلَيْهَا وَلِذَلِكَ مِنْهُمْ رُسُلٌ وَمِنْهُمْ أُولُو عَزْمٍ مِنَ الرُّسُلِ وَمِنْهُمْ مَنْ رُفِعَ مَكَانًا عَلِيًّا وَمِنْهُمْ مَنْ أُوتِيَ الْحُكْمَ صَبِيًّا وَأُوتِيَ بَعْضُهُم الرُّبُورَ وَبَعْضُهُمُ الْبَيِّنَاتِ وَمِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضُهُمْ دَرَجَاتٍ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ) (الآيَةُ وَقَالَ (تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ) (الآيَةُ قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالتَّفْضِيلُ الْمُرَادُ لَهُمْ هُنَا فِي الدُّنْيَا وَذَلِكَ بِثَلَاثَةِ أَحْوَالٍ أَنْ تَكُونَ آيَتُهُ وَمُعْجَزَاتُهُ أَجْمَرَ وَأَشْهَرَ أَوْ تَكُونَ أُمَّتُهُ أَرْكَى وَأَكْثَرَ أَوْ يَكُونَ فِي ذَاتِهِ أَفْضَلُ وَأَطْهَرُ وَفَضْلُهُ فِي ذَاتِهِ رَاجِعٌ إِلَى مَا حَصَّهُ اللَّهُ بِهِ مِنْ كَرَامَتِهِ وَاخْتِصَاصِهِ

(227/1)

من كَلَامٍ أَوْ خُلَّةٍ أَوْ رُؤْيَةٍ أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ مِنْ أَلطَّافِهِ وَتُخَفِّفِ وَلَا يَتَّبِعُهُ وَاحْتِصَابِهِ وَقَدْ رُوِيَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ لِلنُّبُوَّةِ أُنْقَالَ وَإِنَّ يُونُسَ تَفْسَخُ مِنْهَا تَفْسُخَ الرَّبِيعِ فَحَفِظَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَوْضِعَ الْفِتْنَةِ مِنْ أَوْهَامٍ مِنْ يَسِيقُ إِلَيْهِ بِسَبَبِهَا جَرَحٌ فِي نُبُوَّتِهِ أَوْ قَدْحٌ فِي اصْطِفَائِهِ وَخَطٌ فِي رُتْبَتِهِ وَوَهْنٌ فِي عِصْمَتِهِ شَفَقَةً مِنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أُمَّتِهِ وَقَدْ يَتَوَجَّهُ عَلَى هَذَا التَّرْتِيبِ وَجَهٌ خَامِسٌ وَهُوَ أَنْ يَكُونَ (أَنَا) رَاجِعًا إِلَى الْقَائِلِ نَفْسِهِ أَيَّ لَا يَطُنُّ أَحَدٌ وَإِنْ بَلَغَ مِنَ الذِّكَاةِ وَالْعِصْمَةِ وَالطَّهَارَةِ مَا بَلَغَ أَنَّهُ خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ لِأَجْلِ مَا حَكَى اللَّهُ عَنْهُ فَإِنَّ دَرَجَةَ النُّبُوَّةِ أَفْضَلُ وَأَعْلَى وَإِنَّ تِلْكَ الْأَقْدَارَ لَمْ تَخْطُ عَنْهَا حَبَّةَ خَرْدَلٍ وَلَا أَدْنَى، وَسَنَزِيدُ فِي الْقِسْمِ الثَّلَاثِ فِي هَذَا بَيَانًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى فَقَدْ بَانَ لَكَ الْغَرَضُ وَسَقَطَ بِمَا حَرَّرْنَا شُبُهَةَ الْمُعْتَرِضِ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ وَهُوَ الْمُسْتَعَانُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ.

فصل في أسماءه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا تَضَمَّنَتْهُ مِنْ فَضِيلَتِهِ حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ مُوسَى بْنُ أَبِي تَلِيدٍ الْفَقِيهُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَضاح

(قوله تفسخ الربع) بضم الراء وفتح الموحدة، في الصحاح: الربع الفصيل ينتج في الربيع وهو أول النتاج والجمع رباع وأرباع مثل رطب ورطاب وأرطاب والأنثى ربعة والجمع ربعات فإذا نتج الفصيل آخر النتاج فهو هبع.

(*)

(228/1)

حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لِي حَمْسَةٌ أَسْمَاءٍ أَنَا مُحَمَّدٌ وَأَنَا أَحْمَدُ وَأَنَا الْمَاحِي الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ بِي الْكُفْرَ وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُحَشِّرُ النَّاسَ عَلَى قَدَمِي وَأَنَا الْعَاقِبُ) وَقَدْ سَمَّاهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ مُحَمَّدًا وَأَحْمَدَ فَمِنْ خَصَائِصِهِ تَعَالَى لَهُ أَنْ ضَمَّنَ أَسْمَاءَهُ تَنَاءَهُ فَطَوَى أَتْنَاءَ ذِكْرِهِ عَظِيمَ شُكْرِهِ فَأَمَّا اسْمُهُ أَحْمَدُ فَأَفْعَلٌ مَبَالِغَةٌ مِنْ صِفَةِ الْحَمْدِ وَمُحَمَّدٌ مَفْعَلٌ مَبَالِغَةٌ مِنْ كَثْرَةِ الْحَمْدِ فَهُوَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجَلٌ مِنْ حَمْدٍ وَأَفْضَلُ مِنْ حَمْدٍ وَأَكْثَرُ النَّاسِ حَمْدًا فَهُوَ أَحْمَدُ الْمَحْمُودِينَ وَأَحْمَدُ الْحَامِدِينَ وَمَعَهُ لَوَاءُ الْحَمْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلِيَتِمَّ لَهُ كَمَالُ الْحَمْدِ وَيَتَشَهَّرَ فِي تِلْكَ الْعَرَصَاتِ بِصِفَةِ الْحَمْدِ، وَيَبْعَثُهُ رَبُّهُ هُنَاكَ مَقَامًا مَحْمُودًا كَمَا وَعَدَهُ

يَحْمَدُهُ فِيهِ الْأَوْلُونَ وَالْآخِرُونَ بِشَفَاعَتِهِ لَهُمْ وَيَفْتَحُ عَلَيْهِ فِيهِ مِنَ الْمَحَامِدِ كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مَا لَمْ يُعْطَ غَيْرُهُ وَسَمِيَ أُمَّتَهُ فِي كُتُبِ أَنْبِيَائِهِ بِالْحَمَادِينَ فَحَقِيقٌ أَنْ يُسَمَّى مُحَمَّدًا وَأَحْمَدًا ثُمَّ فِي هَذَيْنِ
الاسْمَيْنِ مِنْ عَجَائِبِ خَصَائِصِهِ وَبَدَائِعِ آيَاتِهِ فَنُ آخِرُهُ هُوَ إِنْ اللَّهُ جَلَّ اسْمُهُ حَمَى أَنْ يَمْسَى بِهِمَا أَحَدٌ
قَبْلَ زَمَانِهِ أَمَّا أَحْمَدُ الَّذِي أَتَى فِي

(قَوْلُهُ لِي حَمْسَةُ أَسْمَاءٍ) فِي الْأَحْوَذِيِّ شَرْحَ التِّرْمِذِيِّ لِلْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ بِنِ الْعَرِيِّ عَنِ بَعْضِهِمْ أَنَّ اللَّهَ أَلْفُ
اسْمٍ، وَلِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلْفُ اسْمٍ (قَوْلُهُ وَالْعَاقِبُ) فِي الصَّحَاحِ: وَفِي الْحَدِيثِ السَّيِّدِ
وَالْعَاقِبُ، فَالْعَاقِبُ مَنْ يَخْلَفُ السَّيِّدَ بَعْدَهُ وَقَوْلُ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا الْعَاقِبُ، يَعْنِي آخِرَ الْأَنْبِيَاءِ، وَكُلٌّ مِنْ خَلْفٍ بَعْدَ شَيْءٍ فَهُوَ عَاقِبُهُ انْتَهَى (قَوْلُهُ
أَجَلٌ مِنْ حَمْدٍ) بِفَتْحِ الْخَاءِ الْمَهْمَلَةِ وَكَسْرِ الْمِيمِ (قَوْلُهُ وَأَفْضَلُ مِنْ حَمْدٍ) بِضَمِّ الْمَهْمَلَةِ وَكَسْرِ الْمِيمِ.
(*)

(229/1)

الْكُتُبِ وَبَشَّرَتْ بِهِ الْأَنْبِيَاءُ فَمَنْعَ اللَّهُ تَعَالَى بِحِكْمَتِهِ أَنْ يُسَمَّى بِهِ أَحَدٌ غَيْرَهُ وَلَا يُدْعَى بِهِ مَدْعُو قَبْلَهُ
حَتَّى لَا يَدْخُلَ لَبْسٌ عَلَى ضَعِيفِ الْقَلْبِ أَوْ شَكٌّ وَكَذَلِكَ مُحَمَّدٌ أَيْضًا لَمْ يُسَمَّ بِهِ أَحَدٌ مِنَ الْعَرَبِ وَلَا
غَيْرِهِمْ إِلَى أَنْ شَاعَ قُبَيْلَ وَجُودِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمِيلَادِهِ أَنْ نَبِيًّا يُنْعَثُ اسْمُهُ مُحَمَّدٌ فَسَمَّى قَوْمٌ
قَلِيلٌ مِنَ الْعَرَبِ أَبْنَاءَهُمْ بِذَلِكَ رَجَاءً أَنْ يَكُونَ أَحَدُهُمْ هُوَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ وَهُمْ مُحَمَّدٌ
بْنُ أُحَيْحَةَ بْنِ الْجَلَّاحِ الْأَوْسِيِّ وَمُحَمَّدٌ بْنُ مُسْلِمَةَ الْأَنْصَارِيِّ وَمُحَمَّدٌ بْنُ بَرَاءِ الْبَكْرِيِّ وَمُحَمَّدُ بْنُ سُفْيَانَ
بْنِ مُجَاشِعٍ وَمُحَمَّدٌ بْنُ حُمْرَانَ الْجُعْفِيِّ وَمُحَمَّدٌ بْنُ خُرَاعِي السُّلَمِيِّ لَا سَابِعَ لَهُمْ وَيُقَالُ أَوَّلُ مَنْ سَمِيَ مُحَمَّدًا
مُحَمَّدٌ بْنُ سُفْيَانَ وَالْيَمَنُ تَقُولُ بَلْ مُحَمَّدٌ بْنُ الْيُحْمَدِ مِنَ الْأَزْدِ ثُمَّ حَمَى اللَّهُ كُلَّ مَنْ تَسَمَّى بِهِ أَنْ يَدْعِيَ
النُّبُوَّةَ أَوْ يَدْعِيهَا أَحَدٌ لَهُ أَوْ يَظْهَرَ عَلَيْهِ سَبَبٌ يُشَكِّكُ أَحَدًا فِي

(قَوْلُهُ ابْنِ أُحَيْحَةَ) بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَفَتْحِ الْخَاءِ الْمَهْمَلَةِ وَسُكُونِ الْمَثْنَاءِ التَّحْتِيَّةِ (قَوْلُهُ ابْنِ الْجَلَّاحِ) بِضَمِّ
الْجِيمِ وَتَخْفِيفِ اللَّامِ.

وَفِي آخِرِهِ حَاءٌ مَهْمَلَةٌ، ذَكَرَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ وَأَبُو مُوسَى فِي الصَّحَابَةِ، وَأَمَّا مُحَمَّدُ بْنُ الْبَرَاءِ فَفَعْدُهُ أَبُو
مُوسَى أَيْضًا فِي الصَّحَابَةِ وَمُحَمَّدٌ بْنُ سُفْيَانَ قَالَ أَبُو نَعِيمٍ وَأَبُو مُوسَى مُخْتَلَفٌ فِي صَحْبَتِهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ

مسلمة شهد بدرا وغيرها، ومات بالمدينة، وفي سيرة مغلطاي وأيضاً سمي محمد بن عدى بن ربيعة المقرئ ومحمد بن عثمان السعدي، قال وأظنهما واحداً، ومحمد الأسدي ومحمد الغنيمي ومحمد بن عثارة الليثي ومحمد بن حرمان العمري ومحمد بن خول الهمداني ومحمد بن يزيد بن ربيعة ومحمد بن أسامة بن مالك قال وفي محمد بن مسلمة الأنصاري نظر (قوله ابن اليعلم) هذا ليس قال المصنف لا سابع لهم، وقد ضبط ابن ماكولا وغيره نظير هذا الاسم وهو سعيد بن محمد بضم الياء وسكون المهملة وكسر الميم.

(*)

(230/1)

أمره حتى تحققت السماتان له صلى الله عليه وسلم ولم ينانغ فيهما وأما قوله صلى الله عليه وسلم وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر ففسر في الحديث ويكون محو الكفر إما من مكة وبلاد العرب وما زوي له من الأرض ووعد أنه يبلغه ملك أمته أو يكون المحو عاماً بمعنى الظهور والغلبة كما قال تعالى (ليظهره على الدين كله) وقد ورد تفسيره في الحديث أنه الذي محيت به سيئات من اتبعه وقوله وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي أي على زماني وعهدي أي ليس بعدي نبي كما قال (وخاتم النبيين) وسمى عاقبا لأنه عقب غيره من الأنبياء وفي الصحيح أما العاقب الذي ليس بعدي نبي وقيل معني على قدمي أي يحشر الناس بمشاهدي كما قال تعالى (لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً) وقيل على قدمي على سابقتي قال الله تعالى (أن هم قدم صدق عند ربهم) وقيل على قدمي أي قدامي وحولي أي يجتمعون إلي يوم القيامة وقيل قدمي على سنتي ومعني قوله (لي خمسة أسماء) قيل إنها موجودة في الكتب المتقدمة وعند أولي العلم من الأمم السالفة، وقد زوي عنه صلى الله عليه وسلم: لي عشرة أسماء، وذكر منها: طه ويس، حكاه مكّي وقد قيل في بعض تفاسير طه إنه يا طاهر يا هادي، وفي يس يا سيد، حكاه السلمي عن الواسطي وجعفر بن محمد، وذكر غيره، لي عشرة أسماء فذكر الخمسة التي في الحديث الأول، قال: وأنا رسول الرحمة ورسول

(231/1)

الرَّاحَةِ وَرَسُولِ الْمَلَا حِمٍ وَأَنَا الْمُقَفِّي فَفَقِيتُ النَّبِيَّ وَأَنَا قَيْمٌ وَالْقَيْمُ الْجَامِعُ الْكَامِلُ كَذَا وَجَدْتُهُ وَلَمْ أَرَوْهُ وَأَرَى أَنَّ صَوَابَهُ فُتْمٌ بِالنَّاءِ كَمَا ذَكَرْنَاهُ بَعْدَ عَنِ الْحَرَبِيِّ وَهُوَ أَشْبَهُ بِالتَّفْسِيرِ وَقَدْ وَقَعَ أَيْضًا فِي كُتُبِ الْأَنْبِيَاءِ قَالَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ اللَّهُمَّ ابْعَثْ لَنَا مُحَمَّدًا مُقِيمَ السُّنَّةِ بَعْدَ الْفِتْرَةِ فَقَدْ يَكُونُ الْقَيْمُ بِمَعْنَاهُ وَرَوَى النَّقَّاشُ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لِي فِي الْقُرْآنِ سَبْعَةُ أَسْمَاءٍ: مُحَمَّدٌ وَأَحْمَدُ وَيَسُ وَطَهَ وَالْمُدَّثِرُ وَالْمُرْمَلُ وَعَبْدُ اللَّهِ) وَفِي حَدِيثٍ عَنْ جَبْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هِيَ سِتٌّ: مُحَمَّدٌ وَأَحْمَدُ وَخَاتِمٌ وَعَاقِبٌ وَحَاشِرٌ وَمَاحٍ، وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ أَنَّهُ كَانَ صَلَّى الْقَلْبَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسَمِّي لَنَا نَفْسَهُ أَسْمَاءً فَيَقُولُ (أَنَا مُحَمَّدٌ وَأَحْمَدُ وَالْمُقَفِّي وَالْحَاشِرُ وَنَبِيُّ التَّوْبَةِ وَنَبِيُّ الْمَلْحَمَةِ) وَيُرْوَى الْمَرْحَمَةُ وَالرَّاحَةُ وَكُلٌّ صَحِيحٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَمَعْنَى الْمُقَفِّي مَعْنَى الْعَاقِبِ وَأَمَّا نَبِيُّ الرَّحْمَةِ وَالتَّوْبَةِ وَالْمَرْحَمَةُ وَالرَّاحَةُ فَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (وَأَمَّا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ) وَكَمَا وَصَفَهُ بِأَنَّهُ يُرَكِّبُهُمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ وَبِالْمُؤْمِنِينَ رُؤْفٌ رَحِيمٌ وَقَدْ قَالَ فِي صِفَةِ أُمَّتِهِ إِنَّهَا أُمَّةٌ مَرْحُومَةٌ وَقَدْ قَالَ تَعَالَى فِيهِمْ (وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَرُوا بِالرَّحْمَةِ) أَي يَرْحَمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فَبَعَثَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَبُّهُ تَعَالَى رَحْمَةً لِأُمَّتِهِ وَرَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ وَرَحِيمًا بِهِمْ وَمُتَرَحِّمًا وَمُسْتَعْفِرًا لَهُمْ وَجَعَلَ وَأُمَّتَهُ أُمَّةً مَرْحُومَةً

(قوله وأنا قَيْمٌ) وَالْقَيْمُ الْجَامِعُ الْكَامِلُ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ أَنِّي مَلَكَ فَقَالَ أَنْتَ قَيْمٌ وَخَلَقَكَ قَيْمٌ) أَي مُسْتَقِيمٌ حَسَنٌ (قوله ونبي الملحمة) هي موضع القتال (*)

(232/1)

وَوَصَفَهَا بِالرَّحْمَةِ وَأَمَرَهَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالتَّرَا حِمٍ وَأَتْنَى عَلَيْهِ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ مَنْ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءَ وَقَالَ الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ ارْحَمُوا مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمِكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ وَأَمَّا رِوَايَةُ نَبِيِّ الْمَلْحَمَةِ فِإِشَارَةٌ إِلَى مَا بُعِثَ بِهِ مِنَ الْقِتَالِ وَالسَّيْفِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ صَحِيحَةٌ وَرَوَى خَدِيفَةَ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى وَفِيهِ وَنَبِيُّ الرَّحْمَةِ وَنَبِيُّ التَّوْبَةِ وَنَبِيُّ الْمَلَا حِمٍ وَرَوَى الْحَرَبِيُّ فِي حَدِيثِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ أَنَا نَبِيُّ مَلَكَ فَقَالَ لِي أَنْتَ فُتْمٌ أَي مُجْتَمِعٌ قَالَ وَالْقُتُومُ الْجَامِعُ لِلْخَيْرِ وَهَذَا اسْمٌ هُوَ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعْلُومٌ وَقَدْ جَاءَتْ مِنْ أَلْقَابِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَمَاتِهِ فِي الْقُرْآنِ عِدَّةٌ كَثِيرَةٌ سِوَى مَا ذَكَرْنَاهُ كَالنُّورِ وَالسَّرَاحِ الْمُنِيرِ وَالْمُنْدَرِ وَالنَّذِيرِ وَالْمُبَشِّرِ وَالْبَشِيرِ وَالشَّاهِدِ وَالشَّهِيدِ وَالْحَقِّ الْمُبِينِ وَخَاتِمِ النَّبِيِّينَ وَالرُّؤْفِ الرَّحِيمِ وَالْأَمِينِ وَقَدِمَ الصَّدَقِ وَرَحْمَةِ لِّلْعَالَمِينَ وَنِعْمَةِ اللَّهِ وَالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى وَالصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ وَالتَّجْمِ الثَّاقِبِ وَالْكَرِيمِ وَالنَّبِيِّ الْأُمِّيِّ

وَدَاعِي اللَّهِ فِي أَوْصَافٍ كَثِيرَةٍ وَسِمَاتٍ جَلِيلَةٍ وَجَرَى مِنْهَا فِي كُتُبِ اللَّهِ الْمُتَقَدِّمَةِ وَكُتُبِ أَنْبِيَائِهِ وَأَحَادِيثِ
رَسُولِهِ وَإِطْلَاقِ الْأُمَّةِ جُمْلَةً شَافِيَةً كَتَسْمِيَّتِهِ بِالْمُصْطَفَى وَالْمُجْتَبَى وَأَبِي الْقَاسِمِ وَالْحَبِيبِ وَرَسُولِ رَبِّ
الْعَالَمِينَ وَالشَّفِيعِ الْمُشَفِّعِ وَالْمُتَّقِي وَالْمُصْلِحِ وَالظَّاهِرِ وَالْمُهَيَّمِينَ وَالصَّادِقِ وَالْمُصَدِّقِ وَالْهَادِي وَسَيِّدِ
وَلَدِ آدَمَ وَسَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَإِمَامِ الْمُتَّقِينَ وَقَائِدِ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ وَحَبِيبِ اللَّهِ وَخَلِيلِ الرَّحْمَنِ وَصَاحِبِ
الْحَوْضِ الْمَوْرُودِ وَالشَّفَاعَةِ وَالْمَقَامِ الْمَحْمُودِ وَصَاحِبِ الْوَسِيلَةِ وَالْفَضِيلَةِ وَالدَّرَجَةِ الرَّفِيعَةِ

(233/1)

وَصَاحِبِ التَّاجِ وَالْمِعْرَاجِ وَاللَّوَاءِ وَالْقَضِيبِ وَرَاكِبِ الْبُرَاقِ وَالتَّاقَةِ وَالتَّجِيبِ وَصَاحِبِ الْحُجَّةِ
وَالسُّلْطَانِ وَالْحَاتِمِ وَالْعَلَامَةِ وَالْبِرَاهَانَ وَصَاحِبِ الْهَرَاوَةَ وَالتَّغْلِينَ، وَمِنْ أَسْمَائِهِ فِي الْكُتُبِ الْمُتَوَكَّلِ
وَالْمُخْتَارِ وَمُقِيمِ السُّنَّةِ وَالْمُقَدَّسِ وَرُوحِ الْقُدُسِ وَرُوحِ الْحَقِّ وَهُوَ مَعْنَى (البار قليط
فِي الْإِنْجِيلِ) وَقَالَ ثَعْلَبُ الْبَارِ قَلِيطُ الَّذِي يُفَرِّقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ وَمِنْ أَسْمَائِهِ فِي الْكُتُبِ السَّالِفَةِ مَا ذُ
مَادٌ وَمَعْنَاهُ طَيِّبٌ وَطِيبٌ وَجَمَطَايَا وَالْحَاتِمُ وَالْحَاتِمُ.
حَكَاهُ كَعْبُ الْأَحْبَارِ وَقَالَ ثَعْلَبٌ فَالْحَاتِمُ الَّذِي خَتَمَ الْأَنْبِيَاءَ وَالْحَاتِمُ أَحْسَنُ الْأَنْبِيَاءِ خَلَقًا وَخُلُقًا.
وَيُسَمَّى بِالسُّرْيَانِيَّةِ مَشْقَحَ وَالْمُنْحَمَا وَأَسْمُهُ أَيْضًا فِي التَّوْرَةِ أَحِيدُ رَوَى ذَلِكَ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ

(قوله وصاحب الهراوة) بكسر الهاء أي العصا قال ابن الأثير لأنه كان يمسك بيده القضيب كثيرا
وكان يمشى بالعصا بين يديه وتغرزل له فيصلى إليها (قوله البار قليط) بالموحدة والألف والراء
المكسورة والقاف الساكنة واللام المكسورة والمثناة التحتية الساكنة بعدها طاء مهملة قيل معناه
الحامد وقيل الحماد وقيل الحمد وأكثر النصارى على أن معناه المخلص (قوله ماذ ماذ) بميم فألف
غير مهموزة فذال معجمة، وفي طرة بعض النسخ إنه بميم مضمومة وإشمام الهمزة ضمة بين الواو
والألف (قوله قال جمطايا) بميم مفتوحة وميم مشددة مفتوحة وطاء مهملة بعدها ألف فمثناة تحتية
فألف قال أبو عمرو سألت بعض من أسلم من اليهود عنه فقال معناه يحمى الحرم ويمنع من الحرام
ويوطئ الحلال (قوله والحاتم والحاتم) الأول بالحاء المعجمة، والثاني بالمهملة (قوله مشقح) ضبط هذا
الاسم بضم الميم وفتح الشين المعجمة والقاف المشددة، وفي آخره مهملة (قوله والمنحما) ضبط
بضم الميم وسكون النون وفتح الحاء المهملة وكسر الميم وبعدها نون مشددة مفتوحة وألف قال أبو
الفتح اليعمرى في سيرته هو محمد صلى الله عليه وسلم وكذا قال ابن إسحاق هو بالسريانية محمد

صلى الله عليه وسلم (قوله أحميد) ضبط بضم الهمزة وسكون الحاء المهملة وفتح المثناة التحتية وكسرها وفي آخره دال مهملة (*)

(234/1)

وَمَعْنِي صَاحِبِ الْقَضِيْبِ أَي السَّيْفِ وَقَعَ ذَلِكَ مُفَسَّرًا فِي الإِنجِيلِ قَالَ
مَعَهُ قَضِيْبٌ مِنْ حَدِيدٍ يُقَاتِلُ بِهِ وَأُمَّتُهُ كَذَلِكَ وَقَدْ يُحْمَلُ عَلَى أَنَّهُ الْقَضِيْبُ الْمَمَشُوقُ الَّذِي كَانَ
يُمْسِكُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ الْآنَ عِنْدَ الْخُلَفَاءِ وَأَمَّا الْهَرَاوَةُ الَّتِي وُصِفَ بِهَا فَهِيَ فِي اللَّغَةِ الْعَصَا
وَأَرَاهَا وَاللهُ أَعْلَمُ الْعَصَا الْمَذْكُورَةَ فِي حَدِيثِ الْحَوْضِ أَذُودُ النَّاسِ عَنْهُ بَعْصَايَ لِأَهْلِ الْيَمَنِ * وَأَمَّا النَّاحُ
فَالْمُرَادُ بِهِ الْعِمَامَةُ وَلَمْ تَكُنْ حِينئِذٍ إِلَّا لِلْعَرَبِ وَالْعَمَائِمُ تَبْحَانُ الْعَرَبِ وَأَوْصَفَاهُ وَأَلْقَابَهُ وَسَمَانَهُ فِي
الْكَتُبِ كَثِيرَةٌ وَفِيمَا ذَكَرْنَاهُ مِنْهَا مُفْنَعٌ إِنْ شَاءَ اللهُ وَكَانَتْ كُنْيَتُهُ الْمَشْهُورَةُ أَبُو الْقَاسِمِ * وَرُوِيَ عَنْ أَنَسٍ
أَنَّهُ لَمَّا وُلِدَ لَهُ إِبْرَاهِيمُ جَاءَهُ جَبْرِيْلُ فَقَالَ لَهُ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا إِبْرَاهِيمَ.
فصل في تشريف الله تعالى بما سماه به من أسمائه الحسنى ووصفه به من صفاته العلى قال القاضي أبو
الفضل وفعه الله تعالى ما أخرى هذا الفصل بفصول الباب الأول لأنخرطه في سلك مضمونها
وامتراجته بعذب معينها لكن

(قوله وأراها والله أعلم العصا المذكورة في حديث الحوض) قال النووي هذا ضعيف لأن المراد تعريفه
بصفة يراها الناس معه يستدلون بها على صدقه وأنه المبشر به المذكور في الكتب السالفة فلا يصح
تفسيره بعصا تكون في الآخرة والصحيح أنه كان يمسك القضيب بيده كثيرا وقيل لأنه كان يمشى
والعصا بين يديه وتغرز له فيصلى إليها (قوله لأهل اليمن) الذى في صحيح مسلم في المناقب لأهل
اليمن وهى الجهة التى عن يمين الكعبة ومعناه أذود الناس لأجل أهل اليمن حتى يتقدموا (*)

(235/1)

لَمْ يَسْرَحِ اللهُ الصَّدْرَ لِلْهِدَايَةِ إِلَى اسْتِنْبَاطِهِ وَلَا أَنْارَ الْفِكْرَ لِاسْتِخْرَاجِ جَوْهَرِهِ وَالتَّقَاطُطِ إِلَّا عِنْدَ الْحَوْضِ
فِي الْفَصْلِ الَّذِي قَبْلَهُ فَرَأَيْنَا أَنَّ نُضِيفَهُ إِلَيْهِ وَتَجَمَّعَ بِهِ شَمْلُهُ فَأَعْلَمَ أَنَّ اللهُ تَعَالَى خَصَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ
بِكِرَامَةٍ خَلَعَهَا عَلَيْهِمْ مِنْ أَسْمَائِهِ كَتَسْمِيَةِ إِسْحَقَ وَإِسْمَاعِيلَ بِعَلِيمٍ وَحَلِيمٍ وَإِبْرَاهِيمَ بِحَلِيمٍ، وَنُوحٍ بِشُكُورٍ،

وَعِيسَى وَيَحْيَىٰ بَرَّ وَمُوسَىٰ بِكَرِيمٍ وَقُورَىٰ وَيُوسُفَ بِحَفِيظٍ عَلِيمٍ وَأَيُّوبَ بِصَابِرٍ وَإِسْمَاعِيلَ بِصَادِقِ الْوَعْدِ
كَمَا نَطَقَ بِذَلِكَ الْكِتَابُ الْعَزِيزُ مِنْ مَوَاضِعِ ذِكْرِهِمْ وَفَضَّلَ نَبِيَّنَا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَنْ خَلَّاهُ
مِنْهَا فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ وَعَلَىٰ أَلْسِنَةِ أَنْبِيَائِهِ بَعْدَهُ كَثِيرَةً اجْتَمَعَ لَنَا مِنْهَا جُمْلَةٌ بَعْدَ إِعْمَالِ الْفِكْرِ وَإِحْضَارِ
الدُّكْرِ إِذْ لَمْ نَجِدْ مِنْ جَمْعِ مِنْهَا فَوْقَ اسْمَيْنِ وَلَا مِنْ تَفَرُّغِ فِيهَا لِتَأْلِيفِ فَصَلَيْنِ وَحَرَّرْنَا مِنْهَا فِي هَذَا
الفصلِ نَحْوَ ثَلَاثِينَ اسْمًا وَلَعَلَّ اللَّهَ تَعَالَىٰ كَمَا أَلْهَمَ إِلَىٰ مَا عَلَّمَ مِنْهَا وَحَقَّقَهُ يُنْمِ التَّعَمَّةَ بِإِبَانَةٍ مَا لَمْ يُظْهِرُهُ
لَنَا الْآنَ وَيَفْتَحِ غَلْفَهُ.

فَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى الْحَمِيدُ وَمَعْنَاهُ الْمَحْمُودُ لِأَنَّهُ حَمْدَ نَفْسِهِ وَحَمْدَهُ عِبَادُهُ وَيَكُونُ أَيْضًا بِمَعْنَى الْحَامِدِ
لِنَفْسِهِ وَلَا عَمَالِ الطَّاعَاتِ وَسَمَّى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحَمَّدًا وَأَحْمَدَ فَمُحَمَّدٌ بِمَعْنَى مُحَمَّدٍ وَكَذَا
وَقَعَ اسْمُهُ فِي زُبُرِ دَاوُدَ وَأَحْمَدُ بِمَعْنَى أَكْبَرُ مِنْ حَمْدٍ وَأَجَلٌ مِنْ حَمْدٍ وَقَدْ أَشَارَ إِلَىٰ نَحْوِ هَذَا حَسَانُ بِقَوْلِهِ:
(قوله وموسى بكريم) في سورة الدخان (وقد جاءهم رسول كريم) (قوله بأن حلاه) بفتح الحاء المهملة
وتشديد اللام (قوله غلقة) بفتح الغين المعجمة واللام ما ينغلق به (قوله حسان) هو ابن ثابت
الأنصاري عاش هو والثلاثة فوقه من آبائه كل (*)

(236/1)

وَشَقَّ لَهُ مِنْ اسْمِهِ لِيُجِلَّهُ * فَدُو الْعَرْشِ مُحَمَّدٌ وَهَذَا مُحَمَّدٌ وَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى الرَّؤُفَ الرَّحِيمُ وَهُمَا بِمَعْنَى
مُتَقَارِبٍ وَسَمَّاهُ فِي كِتَابِهِ بِذَلِكَ فَقَالَ (بالمؤمنين رؤف رحيم) وَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى الْحَقَّ الْمُبِينُ وَمَعْنَى الْحَقِّ
الْمَوْجُودُ وَالْمُتَحَقِّقُ أَمْرُهُ وَكَذَلِكَ الْمُبِينُ أَيُّ الْبَيِّنِ أَمْرُهُ وَإِهْيَيْتُهُ بَانَ وَأَبَانَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ وَيَكُونُ بِمَعْنَى
الْمُبِينِ لِعِبَادِهِ أَمْرَ دِينِهِمْ وَمَعَادِهِمْ وَسَمَّى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ فِي كِتَابِهِ فَقَالَ (حَتَّىٰ جَاءَهُمْ
الْحَقُّ
وَرَسُولٌ مُبِينٌ) .

وَقَالَ (وَقُلْ إِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْمُبِينُ) وَقَالَ (قد جاءكم الحق من ربكم) وَقَالَ (فَقَدْ كَذَّبُوا بِالْحَقِّ لَمَّا
جَاءَهُمْ) قِيلَ مُحَمَّدٌ وَقِيلَ الْقُرْآنُ وَمَعْنَاهُ هُنَا ضِدُّ الْبَاطِلِ وَالْمُتَحَقِّقُ صِدْقُهُ وَأَمْرُهُ وَهُوَ بِمَعْنَى الْأَوَّلِ
وَالْمُبِينِ الْبَيِّنِ أَمْرُهُ وَرِسَالَتُهُ أَوْ الْمُبِينِ عَنِ اللَّهِ تَعَالَىٰ مَا بَعَثَهُ بِهِ كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ (لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَلَ
إِلَيْهِمْ) .

وَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى النَّورُ وَمَعْنَاهُ ذُو النُّورِ أَيْ خَالِقُهُ أَوْ مُنَوِّرُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ بِالْأَنْوَارِ وَمُنَوِّرُ قُلُوبِ
الْمُؤْمِنِينَ بِالْهُدَايَةِ وَسَمَّاهُ نُورًا فَقَالَ (قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ) قِيلَ مُحَمَّدٌ وَقِيلَ الْقُرْآنُ وَقَالَ

فِيهِ (وَسِرَاجًا مَنِيرًا) سُمِّيَ بِذَلِكَ لِوُضُوحِ أَمْرِهِ

واحد مائة وعشرين سنة وعاش حسان ستين سنة في الجاهلية وستين سنة في الإسلام وقد شاركه في العيش ستين في الجاهلية وستين في الإسلام حكيم بن حزام ولم يذكر ابن الصلاح غيرهما، وزيد عليه حويطب بن عبد العزى القرشى، وسعيد بن يربوع القرشى وحممن - بفتح الحاء المهملة وسكون الميم وفتح النون الأولى - بن عوف القرشى أخو عبد الرحمن بن عوف ومخرمة بن نوفل القرشى الزهري قوله وشق له بفتح الشين المعجمة.

(*)

(237/1)

وَبَيَانَ نُبُوَّتِهِ وَتَنْوِيرِ قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ وَالْعَارِفِينَ بِمَا جَاءَ بِهِ * وَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى الشَّهِيدُ وَمَعْنَاهُ الْعَالِمُ وَقِيلَ الشَّاهِدُ عَلَى عِبَادِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَسَمَّاهُ شَهِيدًا وَشَاهِدًا فَقَالَ (إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا) وَقَالَ (وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا) وَهُوَ بِمَعْنَى الْأَوَّلِ * وَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى الْكَرِيمُ وَمَعْنَاهُ الْكَثِيرُ الْحَيَّرُ وَقِيلَ الْمُفْضِلُ وَقِيلَ الْعَفُوُّ قِيلَ الْعَلِيُّ وَفِي الْحَدِيثِ الْمَرْوِيُّ فِي أَسْمَائِهِ تَعَالَى الْأَكْرَمُ وَسَمَّاهُ تَعَالَى كَرِيمًا بِقَوْلِهِ (إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولِ كَرِيمٍ) قِيلَ مُحَمَّدٌ وَقِيلَ جَبْرِيلُ وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (أَنَا أَكْرَمُ وَلَدِ آدَمَ) وَمَعْنَايَ الْأَسْمِ صَحِيحَةٌ فِي حَقِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * وَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى الْعَظِيمُ وَمَعْنَاهُ الْجَلِيلُ الشَّانُ الَّذِي كُلُّ شَيْءٍ دُونَهُ وَقَالَ فِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ) وَوَقَعَ فِي أَوَّلِ سَفَرٍ مِنَ التَّوْرَةِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ وَسَيْلِدَ عَظِيمًا لِأُمَّةٍ عَظِيمَةٍ فَهُوَ عَظِيمٌ وَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ) وَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى الْجَبَّارُ وَمَعْنَاهُ الْمُصْلِحُ وَقِيلَ الْقَاهِرُ وَقِيلَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ الشَّانُ وَقِيلَ الْمُتَكَبِّرُ وَسُمِّيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي كِتَابِ دَاوُدَ بِجَبَّارٍ فَقَالَ: تَقَلَّدَ أَيُّهَا الْجَبَّارُ سَيْفَكَ فَإِنَّ نَامُوسَكَ وَشِرَائِعَكَ مَقْرُونَةٌ بِهَيْبَةِ يَمِينِكَ وَمَعْنَاهُ فِي حَقِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِمَّا لِإِصْلَاحِهِ الْأُمَّةَ بِالْهُدَايَةِ وَالتَّعْلِيمِ أَوْ لِقَهْرِهِ أَعْدَاءَهُ أَوْ لِعُلُوِّ مَنْزِلَتِهِ عَلَى الْبَشَرِ وَعَظِيمِ خَطَرِهِ وَنَفَى عَنْهُ تَعَالَى فِي الْقُرْآنِ جَبْرِيَّةَ التَّكَبُّرِ الَّتِي لَا تَلِيْقُ بِهِ فَقَالَ (وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَبَّارٍ) وَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى الْحَبِيرُ وَمَعْنَاهُ الْمُطَّلَعُ يَكُنُهُ الشَّيْءُ الْعَالِمُ بِحَقِيقَتِهِ وَقِيلَ مَعْنَاهُ الْمُخْبِرُ وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى (الرَّحْمَنُ

(238/1)

فَأَسْأَلُ بِهِ خَيْرًا) قَالَ الْقَاضِي بَكْرُ بْنُ الْعَلَاءِ الْمَأْمُورُ بِالسُّؤَالِ غَيْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَالْمَسْئُولُ الْخَيْرُ هُوَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ غَيْرُهُ بَلِ السَّائِلُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَالْمَسْئُولُ هُوَ اللَّهُ تَعَالَى فَالْتَّبِيُّ خَيْرٌ بِالْوَجْهِينِ الْمَذْكُورَيْنِ قِيلَ لِأَنَّهُ عَالِمٌ عَلَى غَايَةٍ مِنَ الْعِلْمِ بِمَا أَعْلَمَهُ
اللَّهُ مِنْ مَكْنُونِ عِلْمِهِ وَعَظِيمِ مَعْرِفَتِهِ مُخْبِرٌ لِأُمَّتِهِ بِمَا أُذِنَ لَهُ فِي إِعْلَامِهِمْ بِهِ وَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى الْفَاتِحُ
وَمَعْنَاهُ الْحَاكِمُ بَيْنَ عِبَادِهِ أَوْ فَاتِحُ أَبْوَابِ الرِّزْقِ وَالرَّحْمَةِ وَالْمُنْغَلِقُ مِنْ أُمُورِهِمْ عَلَيْهِمْ أَوْ يَفْتَحُ قُلُوبَهُمْ
وَيَصَانِرُهُمْ بِمَعْرِفَةِ الْحَقِّ وَيَكُونُ أَيْضًا بِمَعْنَى النَّاصِرِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى (إِنْ تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ الْفَتْحُ) أَيِ
إِنْ تَسْتَنْصِرُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ النَّصْرُ وَقِيلَ مَعْنَاهُ مُبْتَدِئُ الْفَتْحِ وَالنَّصْرِ وَسَمَّى اللَّهُ تَعَالَى نَبِيَّهُ
مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْفَاتِحِ فِي حَدِيثِ الْإِسْرَاءِ الطَّوِيلِ مِنْ رِوَايَةِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ
وغيره عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَفِيهِ مِنْ قَوْلِهِ اللَّهُ تَعَالَى وَجَعَلْنَاكَ فَاتِحًا وَخَاتِمًا وَفِيهِ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ثَنَائِهِ عَلَى رَبِّهِ وَتَعْدِيدِ مَرَاتِبِهِ: وَرَفَعَ لِي ذِكْرِي وَجَعَلَنِي فَاتِحًا وَخَاتِمًا، فَيَكُونُ
الْفَاتِحَ هُنَا بِمَعْنَى الْحَاكِمِ أَوْ الْفَاتِحِ لِأَبْوَابِ الرَّحْمَةِ عَلَى أُمَّتِهِ وَالْفَاتِحِ لِبَصَائِرِهِمْ بِمَعْرِفَةِ الْحَقِّ وَالْإِيمَانِ بِاللَّهِ
أَوْ النَّاصِرِ لِلْحَقِّ أَوْ الْمُبْتَدِئِ بِهَدَايَةِ الْأُمَّةِ أَوْ الْمُبْتَدِئِ الْمُقَدِّمِ فِي الْأَنْبِيَاءِ وَالْخَاتِمَ هُمْ كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (كُنْتُ أَوَّلَ الْأَنْبِيَاءِ فِي الْخَلْقِ)

(239/1)

وَأَخْرَجَهُمْ فِي الْبَعْثِ.

وَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى فِي الْحَدِيثِ الشُّكُورُ وَمَعْنَاهُ الْمَشِيبُ عَلَى الْعَمَلِ الْقَلِيلِ وَقِيلَ الْمُثْنِي عَلَى الْمُطِيعِينَ
وَوَصَفَ بِذَلِكَ نَبِيَّهُ نُوْحًا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ (إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا) وَقَدْ وَصَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ نَفْسَهُ بِذَلِكَ فَقَالَ أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا أَيِ مُعْتَرِفًا بِنِعَمِ رَبِّي عَارِفًا بِقَدْرِ ذَلِكَ مُثْنِيًا عَلَيْهِ
مُجْهِدًا نَفْسِي فِي الزِّيَادَةِ مِنْ ذَلِكَ لِقَوْلِهِ (لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ).

وَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى الْعَلِيمُ وَالْعَلَامُ وَعَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ.

وَوَصَفَ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعَلْمِ وَخَصَّهُ بِمِزْيَةٍ مِنْهُ فَقَالَ (وَعَلَّمَك مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ
اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا) وَقَالَ (وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ) وَمِنْ أَسْمَائِهِ
تَعَالَى الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَمَعْنَاهُمَا السَّابِقُ لِلْأَشْيَاءِ قَبْلَ وُجُودِهَا وَالْبَاقِي بَعْدَ فَنَائِهَا وَحَقِيقَةُ أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ
أَوَّلٌ وَلَا آخِرٌ وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُنْتُ أَوَّلَ الْأَنْبِيَاءِ فِي الْخَلْقِ وَأَخْرَجَهُمْ فِي الْبَعْثِ وَفَسَّرَ بِهَذَا

قَوْلُهُ تَعَالَى (وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ
نُوحٍ فَقَدَّمَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ أَشَارَ إِلَى نَحْوِ مَنْهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَمِنْهُ
قَوْلُهُ (نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ) وَقَوْلُهُ (أَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنَشَقُّ الْأَرْضُ عَنْهُ وَأَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَوَّلَ شَافِعٍ
وَأَوَّلُ مُشَفِّعٍ، وَهُوَ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ وَآخِرُ الرُّسُلِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
وَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى الْقَوِيُّ وَذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ وَمَعْنَاهُ الْقَادِرُ وَقَدْ وَصَفَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِذَلِكَ فَقَالَ (ذِي قُوَّةٍ
عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ) قِيلَ مُحَمَّدٌ وَقِيلَ جِبْرِيلُ.
وَمِنْ أَسْمَائِهِ

(240/1)

تَعَالَى الصَّادِقُ فِي الْحَدِيثِ الْمَأْثُورِ وَوَرَدَ فِي الْحَدِيثِ أَيْضًا اسْمُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالصَّادِقِ
الْمُصَدِّقِ * وَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى الْوَلِيُّ وَالْمَوْلَى وَمَعْنَاهُمَا النَّاصِرُ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ
وَرَسُولُهُ) وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (أَنَا وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ) وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى (النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ) وَقَالَ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ، فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، وَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى الْعَفْوُ وَمَعْنَاهُ الصَّفْحُ وَقَدْ
وَصَفَّ اللَّهُ تَعَالَى بَهَذَا نَبِيَّهُ فِي الْقُرْآنِ وَالتَّوْرَةِ وَأَمَرَهُ بِالْعَفْوِ فَقَالَ (خُذِ الْعَفْوَ) وَقَالَ (فَاعْفُ عَنْهُمْ
وَاصْفَحْ) وَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ وَقَدْ سَأَلَهُ عَنْ قَوْلِهِ (خُذِ الْعَفْوَ) قَالَ أَنْ تَعْفُوا عَمَّنْ ظَلَمَكَ وَقَالَ فِي التَّوْرَةِ
وَالْإِنْجِيلِ فِي الْحَدِيثِ الْمَشْهُورِ فِي صِفَتِهِ: لَيْسَ بِفَطَّ وَلَا غَلِيظٍ وَلَكِنْ يَعْفُو وَيَصْفَحُ.
وَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى الْهَادِي وَهُوَ مَعْنَى تَوْفِيقِ اللَّهِ لِمَنْ أَرَادَ مِنْ عِبَادِهِ وَمَعْنَى الدَّلَالَةِ وَالِدُّعَاءِ قَالَ اللَّهُ
تَعَالَى (وَاللَّهُ يَدْعُوا إِلَى دَارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ) وَأَصْلُ الْجَمِيعِ مِنَ الْمِيلِ وَقِيلَ
مِنَ التَّقْدِيمِ وَقِيلَ فِي تَفْسِيرِ طه إِنَّهُ يَا طَاهِرُ يَا هَادِي يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ تَعَالَى لَهُ
(وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ) وَقَالَ فِيهِ (وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ) فَاللَّهُ تَعَالَى
مُخْتَصَّ بِالْمَعْنَى الْأَوَّلِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ) وَمَعْنَى
الدَّلَالَةِ يُطْلَقُ عَلَى غَيْرِهِ تَعَالَى وَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى الْمُؤْمِنُ الْمُهَيِّمُ قِيلَ هُمَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ فَمَعْنَى الْمُؤْمِنِ
فِي حَقِّهِ تَعَالَى الْمُصَدِّقُ وَعَدَهُ عِبَادَهُ وَالْمُصَدِّقُ قَوْلُهُ الْحَقُّ وَالْمُصَدِّقُ لِعِبَادِهِ (16 - 1)

(241/1)

الْمُؤْمِنِينَ وَرُسُلِهِ وَقِيلَ الْمَوْحَدُ نَفْسُهُ وَقِيلَ الْمُؤْمِنُ عِبَادَهُ فِي الدُّنْيَا مِنْ ظُلْمِهِ وَالْمُؤْمِنِينَ فِي الْآخِرَةِ مِنْ عَذَابِهِ وَقِيلَ الْمُهَيِّمُ بِمَعْنَى الْأَمِينِ مُصَغَّرٌ مِنْهُ فَقُلِبَتْ الْهَمْزَةُ هَاءً وَقَدْ قِيلَ إِنَّ قَوْلَهُمْ فِي الدُّعَاءِ آمِينَ إِنَّهُ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى (وَمَعْنَاهُ مَعْنَى الْمُؤْمِنِ وَقِيلَ الْمُهَيِّمُ بِمَعْنَى الشَّاهِدِ وَالْحَافِظِ وَالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمِينٌ وَمُهَيِّمٌ وَمُؤْمِنٌ وَقَدْ سَمَّاهُ اللَّهُ تَعَالَى أَمِينًا فَقَالَ (مُطَاعٌ ثُمَّ أَمِينٌ) وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْرَفُ بِالْأَمِينِ وَشَهَرَ بِهِ قَبْلَ النَّبَوَّةِ وَبَعْدَهَا وَسَمَّاهُ الْعَبَّاسُ فِي شِعْرِهِ مُهَيِّمًا فِي قَوْلِهِ. ثُمَّ اِحْتَوَى بَيْنَكَ الْمُهَيِّمُ مِنْ * خِنْدَفٍ عَلَيْهَا تَحْتَهَا التُّطُقُ قِيلَ الْمُرَادُ يَا أَيُّهَا الْمُهَيِّمُ، قَالَهُ الْقَتَيْبِيُّ وَالْإِمَامُ أَبُو الْقَاسِمِ الْقَشِيرِيُّ وَقَالَ تَعَالَى (يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ) أَيُّ يُصَدِّقُ وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (أَنَا أَمَنَةٌ لِأَصْحَابِي) فَهَذَا بِمَعْنَى الْمُؤْمِنِ. وَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى الْقُدُّوسُ وَمَعْنَاهُ الْمُنَزَّهُ عَنِ النَّفَائِصِ الْمُطَهَّرُ عَنِ سِمَاتِ الْحَدِيثِ وَسُمِّيَ بَيْتَ الْمُقَدَّسِ لِأَنَّهُ يُطَهَّرُ فِيهِ مِنَ الدُّنُوبِ وَمِنْهُ الْوَادِي الْمَقَدَّسُ وَرُوحُ الْقُدُّوسِ وَوَقَعَ فِي كُتُبِ الْأَنْبِيَاءِ فِي أَسْمَائِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَقَدَّسُ أَيُّ

(قوله وَقَدْ قِيلَ إِنَّ قَوْلَهُمْ فِي الدُّعَاءِ آمِينَ إِنَّهُ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى) قال النووي

في التهذيب هذا لا يصح لأنه ليس في أسماء الله تعالى اسم مبنى ولا غير معرب وأيضاً أسماء الله لا تثبت إلا بالقرآن أو السنة المتواترة وقد عدم الطريقان (قوله من خندف) بكسر الخاء المعجمة وقد تقدم (*)

(242/1)

الْمُطَهَّرُ مِنَ الدُّنُوبِ كَمَا قَالَ تَعَالَى (لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ) أَوِ الَّذِي يُتَطَهَّرُ بِهِ مِنَ الدُّنُوبِ وَيُنَزَّرُهُ بِاتِّبَاعِهِ عَنْهَا كَمَا قَالَ تَعَالَى (وَيُرَكِّبُهُمْ) وَقَالَ (وَيُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ) أَوْ يَكُونُ مُقَدَّسًا بِمَعْنَى مُطَهَّرًا مِنَ الْأَخْلَاقِ الدَّمِيمَةِ وَالْأَوْصَافِ الدَّنِيئَةِ. وَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى الْعَزِيزُ وَمَعْنَاهُ الْمُمْتَنِعُ الْغَالِبُ أَوِ الَّذِي لَا نَظِيرَ لَهُ أَوِ الْمَعْرُوعُ لِعَبْرِهِ وَقَالَ تَعَالَى (وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ) أَيُّ الْاِمْتِنَاعُ وَجَلَالَةُ الْقَدْرِ وَقَدْ وَصَفَ اللَّهُ تَعَالَى نَفْسَهُ بِالْبَشَارَةِ وَالنَّدَارَةِ فَقَالَ (يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُمْ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَرِضْوَانٍ) وَقَالَ (أَنْ اللَّهُ يَشْرِكُ بِيَحْيَى * وَبِكَلِمَةٍ مِنْهُ) وَسَمَّاهُ اللَّهُ تَعَالَى مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا وَبَشِيرًا أَيْ مُبَشِّرًا لِأَهْلِ طَاعَتِهِ وَنَذِيرًا لِأَهْلِ مَعْصِيَتِهِ وَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى فِيمَا ذَكَرَهُ بَعْضُ الْمَفْسِّرِينَ طَهَ وَيَسُ وَقَدْ ذَكَرَ بَعْضُهُمْ أَيْضًا أَنَّهُمَا مِنْ أَسْمَاءِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ

وَشَرَّفَ وَكَرَّمَ.

(فصل) قال القاضي أبو الفضل وفقه الله تعالى وَهَا أَنَا أَذْكَرُ نُكْتَةً أَذْيَلُ بِهَا هَذَا الْفَصْلَ وَأَخْتِمُ بِهَا هَذَا الْقِسْمَ وَأَزِيحُ الْإِشْكَالَ بِهَا فِيمَا تَقَدَّمَ عَنْ كُلِّ ضَعِيفِ الْوَهْمِ سَقِيمِ الْفَهْمِ تَخْلُصَهُ مِنْ مَهَاوِي التَّشْبِيهِ وَتُرْجُزْهُ عَنْ شُبْهِ التَّمْوِيهِ وَهُوَ أَنْ يَعْتَقِدَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَلَّ اسْمُهُ

(قوله أذيل) بضم الهمزة وفتح الذال المعجمة وتشديد المثناة التحتية المكسورة (قوله وأزيع) بضم الهمزة وكسر الزاي وفي آخره حاء مهملة: أي أبعد (*)

(243/1)

فِي عَظَمَتِهِ وَكِبْرِيَانِهِ وَمَلَكُوتِهِ وَحُسْنَى أَسْمَائِهِ وَعَلَى صِفَاتِهِ لَا يُشْبِهُ شَيْئًا مِنْ مَخْلُوقَاتِهِ وَلَا يُشَبَّهُ بِهِ وَأَنَّ مَا جَاءَ بِمَا أَطْلَقَهُ الشَّرْحُ عَلَى الْخَالِقِ وَعَلَى الْمَخْلُوقِ فَلَا تَشَابُهَ بَيْنَهُمَا فِي الْمَعْنَى الْحَقِيقِيَّةِ: إِذْ صِفَاتِ الْقَدِيمِ بِخِلَافِ صِفَاتِ الْمَخْلُوقِ فَكَمَا أَنَّ ذَاتَهُ تَعَالَى لَا تُشْبِهُ الدَّوَاتِ كَذَلِكَ صِفَاتُهُ لَا تُشْبِهُ صِفَاتِ الْمَخْلُوقِينَ إِذْ صِفَاتُهُمْ لَا تَنْفَكُ عَنِ الْأَعْرَاضِ وَالْأَعْرَاضُ وَهُوَ تَعَالَى مُنَزَّهٌ عَنْ ذَلِكَ بَلْ لَمْ يَزَلْ بِصِفَاتِهِ وَأَسْمَائِهِ وَكَفَى فِي هَذَا قَوْلُهُ (ليس كمثلها شيء) والله دَرٌّ مِنْ قَالٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالْعَارِفِينَ الْحَقِيقِينَ: التَّوْحِيدُ إِنْبَاتُ ذَاتٍ غَيْرٍ مُشْبِهَةٍ لِلذَّوَاتِ وَلَا مُعْطَلَّةٍ عَنِ الصِّفَاتِ، وَزَادَ هَذِهِ النُّكْتَةَ الْوَاسِطِيَّ رَحِمَهُ اللَّهُ بَيَانًا وَهِيَ مَقْصُودُنَا فَقَالَ لَيْسَ كذَاتِهِ ذَاتٌ وَلَا كاسْمِهِ اسْمٌ وَلَا كفعله فعلٌ وَلَا كصِفَتِهِ صِفَةٌ إِلَّا مِنْ جِهَةِ مُوَافَقَةِ اللَّفْظِ اللَّفْظِ وَجَلَّتِ الذَّاتُ الْقَدِيمَةُ أَنْ تَكُونَ لَهَا صِفَةٌ حَدِيثَةٌ كَمَا اسْتَحَالَ أَنْ تَكُونَ لِلذَّاتِ الْمُحَدَّثَةِ صِفَةٌ قَدِيمَةٌ وَهَذَا كُلُّهُ مَذْهَبُ أَهْلِ الْحَقِّ وَالسُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَقَدْ فَسَّرَ الْإِمَامُ أَبُو الْقَاسِمِ الْفُشَيْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَوْلَهُ هَذَا لِيَزِيدَهُ بَيَانًا فَقَالَ: هَذِهِ الْحِكَايَةُ تَشْتَمِلُ عَلَى جَوَامِعِ مَسَائِلِ التَّوْحِيدِ وَكَيْفِ

(قوله وعلى صفاته) بضم العين المهملة وفتح اللام وفي بعض النسخ بفتح العين المهملة وكسر اللام وتشديد المثناة التحتية (قوله عن الأعراض والأغراض) كلاهما بالضاد المعجمة وأحدهما بالعين المعجمة والآخر بالمهملة (قوله والله در) في الصحاح الدر اللبن يقال في الدم لا در دره أي لا كثر خيره وفي المدح لله دره أي علمه (*)

(244/1)

تُشْبِهُ ذَاتَهُ ذَاتَ الْمُحَدَّثَاتِ وَهِيَ بِوُجُودِهَا مُسْتَعْنِيَةٌ وَكَيْفَ يُشْبِهُهُ فِعْلُهُ فِعْلُ الْخَلْقِ وَهُوَ لِعَبْرِ جَلْبِ
أُنْسٍ أَوْ دَفْعِ نَقْصِ حَصَلٍ وَلَا
بِخَوَاطِرٍ وَأَغْرَاضٍ وَجَدَ وَلَا بِمُبَاشَرَةٍ وَمُعَاجَلَةٍ ظَهَرَ وَفِعْلُ الْخَلْقِ لَا يَخْرُجُ عَنِ هَذِهِ الْوُجُوهِ، وَقَالَ آخَرُ مِنْ
مَشَائِخِنَا: مَا تَوَهَّمْتُمُوهُ بِأَوْهَامِكُمْ أَوْ أَدْرَكْتُمُوهُ بِعُقُولِكُمْ فَهُوَ مُحَدَّثٌ مِثْلِكُمْ، وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو الْمَعَالِي:
الْجَوَيْنِيُّ: مَنْ أَطْمَأَنَّ إِلَى مَوْجُودٍ انْتَهَى إِلَيْهِ فِكْرُهُ فَهُوَ مُشَبَّهٌ وَمَنْ أَطْمَأَنَّ إِلَى النَّفْيِ الْمَحْضِ فَهُوَ
مُعْطَلٌ وَإِنْ قَطَعَ بِمَوْجُودٍ اعْتَرَفَ بِالْعَجْزِ عَنِ دَرْكِ حَقِيقَتِهِ فَهُوَ مَوْحَدٌ، وَمَا أَحْسَنَ قَوْلَ ذِي الثُّونِ
الْمِصْرِيِّ: حَقِيقَةُ التَّوْحِيدِ أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ قُدْرَةَ اللَّهِ تَعَالَى فِي الْأَشْيَاءِ بِلَا عِلَاجٍ وَصُنْعُهُ لَهَا بِلَا مِزَاجٍ وَعِلَّةُ
كُلِّ شَيْءٍ صُنْعُهُ وَلَا عِلَّةٌ لِصُنْعِهِ وَمَا تُصَوِّرُ فِي وَهْمِكَ فَاللَّهُ بِخِلَافِهِ، وَهَذَا كَلَامٌ عَجِيبٌ نَفِيسٌ مُحَقَّقٌ
الْفَصْلُ الْآخَرُ تَفْسِيرٌ لِقَوْلِهِ (لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ) وَالثَّانِي تَفْسِيرٌ لِقَوْلِهِ (لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ)
وَالثَّلَاثُ تَفْسِيرٌ لِقَوْلِهِ (إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ

(قوله وَلَا بِخَوَاطِرٍ وَأَغْرَاضٍ) بِالغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ (قوله وقال أبو المعالي الجويني) هو إمام الحرمين عبد الملك
النيسابوري جاور مكة والمدينة أربع سنين فلذا قيل له إمام الحرمين ثم عاد إلى نيسابور، توفي سنة ثمان
وسبعين وأربعمائة (قوله ذِي الثُّونِ الْمِصْرِيِّ) هو الزاهد العارف اسمه يونان بن إبراهيم الإخميمي كان
أبوه نونيا توفي سنة خمس وأربعين ومائتين (قوله والفصل الآخر) هو قوله وما يصور في وهمك والثاني
قوله وعلة كل شيء صنعه وَلَا عِلَّةٌ وَالثالث قوله أن يعلم أن قدر الله في الأشياءِ بِلَا عِلَاجٍ وَصنعه بلا
مزاج (*)

(245/1)

أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ) ثَبَّتْنَا اللَّهَ وَإِيَّاكَ عَلَى التَّوْحِيدِ وَالْإِثْبَاتِ وَالتَّنْزِيهِ وَجَنَّبْنَا طَرْفِي الضَّلَالَةِ وَالْعَوَايَةِ
مِنَ التَّعْطِيلِ وَالتَّشْبِيهِ بِمَنْهُ وَرَحْمَتِهِ.

الْبَابُ الرَّابِعُ فَمَا أَظْهَرَ اللَّهَ تَعَالَى عَلَى يَدَيْهِ مِنَ الْمُعْجَزَاتِ وَشَرَفَهُ بِهِ مِنَ الْخِصَائِصِ وَالْكَرَامَاتِ

قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ: حَسْبُ الْمُتَأَمِّلِ أَنْ يُحَقِّقَ أَنَّ كِتَابَنَا هَذَا لَمْ نَجِدْ مَعَهُ لِمُنْكَرِ نُبُوَّةِ نَبِيِّنَا صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا لَطَاعِنٍ فِي مُعْجَزَاتِهِ فَنَحْتَاجُ إِلَى نَصْبِ الْبَرَاهِينِ عَلَيْهَا وَتَحْصِينِ حُوزَتِهَا حَتَّى لَا يَتَوَصَّلَ الْمُطَاعِنُ إِلَيْهَا وَتَذَكَّرَ شُرُوطَ الْمُعْجَزِ وَالتَّحْدِي وَحَدَهُ وَفَسَادَ قَوْلٍ مِنْ أَبْطَلِ نَسَخِ الشَّرَائِعِ فِي وَرْدِهِ، بَلْ أَلْفَنَاهُ لِأَهْلِ مِلَّتِهِ الْمُتَلَبِّينَ لِدَعْوَتِهِ الْمُصَدِّقِينَ لِنُبُوتِهِ لِيَكُونَ تَأْكِيدًا فِي مَحَبَّتِهِمْ لَهُ وَمِنَمَا لِأَعْمَالِهِمْ وَلِيَزِدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ، وَنَبَّيْنَا أَنْ نُثَبِّتَ فِي هَذَا الْبَابِ أَمَهَاتٍ مُعْجَزَاتِهِ وَمَشَاهِيرَ آيَاتِهِ لِنُدَلَّ عَلَى عَظِيمِ قَدْرِهِ عِنْدَ رَبِّهِ وَأَتَيْنَا مِنْهَا بِالْمُحَقِّقِ وَالصَّحِيحِ الْإِسْنَادِ وَأَكْثَرُهُ مِمَّا بَلَغَ الْقَطْعَ أَوْ كَادَ وَأَضْفْنَا إِلَيْهَا بَعْضُ مَا وَقَعَ فِي مَشَاهِيرِ كُتُبِ الْأَيْمَةِ، وَإِذَا تَأَمَّلَ الْمُتَأَمِّلُ

(قوله حوزتها) بفتح الحاء المهملة وسكون الواو بعدها زاي (قوله والتحدى) يفتح المثناة الفوقية وفتح الحاء وتشديد الدال المهملتين هو طلب المعارضة.

(*)

(246/1)

الْمُنْصِفُ مَا قَدَّمَ نَاهُ مِنْ جَمِيلِ أَثَرِهِ وَحَمِيدِ سِيرِهِ وَبِرَاعَةِ عِلْمِهِ وَرَجَاحَةِ عَقْلِهِ وَحِلْمِهِ وَجُمَلَةِ كَمَالِهِ وَجَمِيعِ خِصَالِهِ وَشَاهِدِ حَالِهِ وَصَوَابِ مَقَالِهِ لَمْ يَمْتَرِ فِي صِحَّةِ نُبُوتِهِ وَصَدَقِ دَعْوَتِهِ وَقَدْ كَفَى هَذَا غَيْرَ وَاحِدٍ فِي إِسْلَامِهِ وَالْإِيمَانِ بِهِ فَرَوَيْنَا عَنِ التِّرْمِذِيِّ وَابْنِ قَانِعٍ وَغَيْرِهِمَا بِأَسَانِيدِهِمْ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ قَالَ لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ جِئْتُهُ لِأَنْظُرَ إِلَيْهِ فَلَمَّا اسْتَبَنْتُ وَجْهَهُ عَرَفْتُ أَنَّ وَجْهَهُ لَيْسَ بِوَجْهِ كَذَّابٍ، حَدَّثَنَا بِهِ الْقَاضِي الشَّهِيدُ أَبُو عَلِيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الصَّرِيْفِيُّ وَأَبُو الْفَضْلِ بْنُ خَيْرُونَ عَنْ أَبِي يَعْلَى الْبَغْدَادِيِّ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ السِّنْجِيَّ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ التِّرْمِذِيِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَوْفِ بْنِ أَبِي جَمِيلَةَ الْأَعْرَابِيِّ عَنْ زُرَّارَةَ ابْنِ أَوْفَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ الْحَدِيثِ، وَعَنْ أَبِي رَمْثَةَ التَّمِيمِيِّ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعِيَ ابْنٌ لِي فَأَرَيْتُهُ فَلَمَّا رَأَيْتُهُ قُلْتُ هَذَا نَبِيُّ اللَّهِ، وَرَوَى مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ أَنَّ صِمَادًا لَمَّا وَقَدَّ عَلَيْهِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ تَحْمَدُهُ وَتَسْتَعِينُهُ مَنْ يَهْدِيهِ اللَّهُ فَلَا

(قوله ابن أبي جميلة) بالجميم المفتوحة (قوله أبي رمثة) بكسر الراء وسكون الميم بعدها مثلثة، والرمث ضرب من النبات (قوله صماد) بكسر الضاد المعجمة وتخفيف الميم وفي آخره دال مهملة هو ابن

ثعلبة الأزدي أزد شنوءة كان صديقا للنبي صلى الله عليه وسلم قبل النبوة، أسلم أول الإسلام وكان يتطيب ويرقى ويطلب العلم (قوله أن الحمد لله) بفتح الهمزة وكسر النون المخففة لا لتقاء الساكنين.

(*)

(247/1)

مُضِلُّ لَهُ وَمَنْ يُضِلُّ فَلَا هَادِيَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ
وَرَسُولُهُ قَالَ لَهُ أَعِدْ عَلَيَّ كَلِمَاتِكَ هَؤُلَاءِ فَلَقَدْ بَلَغَانِ قَامُوسِي الْبَحْرِ هَاتِ يَدَكَ أَبَايَعُكَ) وَقَالَ جَامِعُ
بْنُ شَدَّادٍ كَانَ رَجُلًا مَنَا يُقَالُ لَهُ طَارِقٌ فَأَخْبَرَ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ فَقَالَ هَلْ
مَعَكُمْ شَيْءٌ تَبِعُونَهُ قُلْنَا هَذَا الْبَعِيرُ قَالَ بِكُمْ قُلْنَا بِكَذَا وَكَذَا وَسَقَا مِنْ تَمْرٍ فَأَخَذَ بِخَطَامِهِ وَسَارَ إِلَى
الْمَدِينَةِ فَقُلْنَا بَعْنَا مِنْ رَجُلٍ لَا نَدْرِي مَنْ هُوَ وَمَعَنَا ظُعِينَةٌ فَقَالَتْ أَنَا ضَامِنَةٌ
لِتَمَنِ الْبَعِيرِ رَأَيْتُ وَجْهَ رَجُلٍ مِثْلَ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَا يَخِيْسُ بِكُمْ فَأَصْبَحْنَا فَجَاءَ رَجُلٌ بِتَمْرٍ فَقَالَ أَنَا
رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْكُمْ يَا مَرْكُمُ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ هَذَا التَّمْرِ وَتَكْتَالُوا حَتَّى تَسْتَوْفُوا
فَفَعَلْنَا، وَفِي خَبَرِ الْجَلْنَدِيِّ مَلِكُ عُمَانَ لَمَّا بَلَغَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

(قوله قاموس البحر) بالقاف والميم قال ابن قرقول عند السجزي قاموس البحر وعند العذري
قاعوس البحر وذكره الهمداني قاموس البحر وهو الذي يعرفه أهل اللغة ورواه أبو داود قاموس أو
قابوس على الشك في الميم والباء قال والمعول من هذا كله على قاموس أو قاعوس وقال أبو عبيدة
قاموس البحر وسطه وقال أبو الحسين بن سراج: قاعوس البحر الصحيح كأنه من القمص وهو
دخول الظهر وتعمقه أي إن كلماتك بلغت عمقه ولجته الداخلة (قوله هات) بكسر المثناة الفوقية
(قوله ظعينة) أي امرأة وأصله الهودج الذي يكون فيه المرأة ثم سميت به المرأة قيل ولا يقال للمرأة
ظعينة إلا إذا كانت راكبة (قوله لا يخيس) بالخاء المعجمة مضارع خاس أي غدر، ويقال أيضا يخوس
(قوله الجلندي) بضم الجيم وفتح اللام وسكون النون بعدها دال مهملة، في الصحاح جلندا بضم
الجيم مقصورا اسم ملك عمان بضم العين وتخفيف الميم، وفي القاموس وجلندي بضم أوله اسم ملك
عمان ووهم الجوهرى فقصره.

(*)

(248/1)

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُوهُ إِلَى الْإِسْلَامِ قَالَ الْجَلْنَدِيُّ وَاللَّهِ لَقَدْ دَلَّنِي عَلَى هَذَا النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ أَنَّهُ لَا يَأْتُرُ بِخَيْرٍ إِلَّا كَانَ أَوَّلَ آخِذٍ بِهِ وَلَا يَنْهَى عَنْ شَيْءٍ إِلَّا كَانَ أَوَّلَ تَارِكٍ لَهُ وَأَنَّهُ يَغْلِبُ فَلَا يَبْطُرُ وَيُغْلَبُ فَلَا يَضْجُرُ وَيَنْفِي بِالْعَهْدِ وَيُنْجِرُ الْمَوْعُودَ وَأَشْهَدُ أَنَّهُ نَبِيٌّ وَقَالَ نَفْطَوَيْهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (يَكَادُ زَيْتُهَا يَضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ) هَذَا مِثْلُ ضَرْبِهِ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَكَادُ مَنْظَرُهُ يَدُلُّ عَلَى نُبُوَّتِهِ وَإِنْ لَمْ يَتَلَّ فُرَانًا كَمَا قَالَ ابْنُ رَوَاحَةَ

لَوْ لَمْ تَكُنْ فِيهِ آيَاتٌ مُبَيِّنَةٌ * لَكَانَ مَنْظَرُهُ يُنْبِئُكَ بِالْحَبْرِ وَقَدْ آتَى أَنْ نَأْخُذَ فِي ذِكْرِ النَّبُوَّةِ وَالْوَحْيِ وَالرَّسَالَةِ وَيَعُدُّهُ فِي مُعْجَزَةِ الْقُرْآنِ وَمَا فِيهِ مِنْ بُرْهَانٍ وَدَلَالَةٍ.

(فصل) اعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ جَلَّ اسْمُهُ قَادِرٌ عَلَى خَلْقِ الْمَعْرِفَةِ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ وَالْعِلْمِ بِذَاتِهِ وَأَسْمَانِهِ وَصِفَاتِهِ وَجَمِيعِ تَكْلِيفَاتِهِ ابْتِدَاءً دُونَ وَاسِطَةٍ لَوْ شَاءَ كَمَا حُكِيَ عَنْ سُنَّتِهِ فِي بَعْضِ الْأَنْبِيَاءِ وَذَكَرَ بَعْضُ أَهْلِ التَّفْسِيرِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكْلِمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا) وَجَائِزٌ أَنْ يُوصَلَ إِلَيْهِمْ جَمِيعُ ذَلِكَ بِوَاسِطَةِ تَبْلُغِهِمْ كَلَامَهُ وَتَكُونُ تِلْكَ الْوَاسِطَةُ إِمَّا مِنْ غَيْرِ النَّبِيِّ كَالْمَلَائِكَةِ مَعَ الْأَنْبِيَاءِ أَوْ مِنْ جَنْسِهِمْ كَالْأَنْبِيَاءِ مَعَ الْأُمَمِ وَلَا مَانِعَ لِهَذَا مِنْ دَلِيلِ الْعَقْلِ وَإِذَا جَازَ هَذَا وَلَمْ يَسْتَحِلَّ وَجَاءَتِ الرُّسُلُ بِمَا دَلَّ عَلَى صِدْقِهِمْ مِنْ مُعْجَزَاتِهِمْ وَجَبَ نَصْدِيقُهُمْ فِي جَمِيعِ مَا آتَوْا بِهِ لِأَنَّ الْمُعْجِزَ مَعَ التَّحَدِّيِّ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(249/1)

قَائِمٌ مَقَامَ قَوْلِ اللَّهِ صَدَقَ عَبْدِي فَأَطِيعُوهُ وَاتَّبِعُوهُ وَشَاهِدْ عَلَى صِدْقِهِ فِيمَا يَقُولُهُ وَهَذَا كَافٍ وَالنَّطْوِيلُ فِيهِ خَارِجٌ عَنِ الْغَرَضِ فَمَنْ أَرَادَ تَتْبُعَهُ وَجَدَهُ مُسْتَوْفِي فِي مُصَنَّفَاتِ أُمَّتِنَا رَحِمَهُمُ اللَّهُ فَالنُّبُوَّةُ فِي لَعَةٍ مِنْ هَمَزٍ مَأْخُودَةٍ مِنَ النَّبِيَّ وَهُوَ الْحَبْرُ وَقَدْ لَا يُهْمَزُ عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ تَسْهِيلًا وَالْمَعْنَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَطْلَعَهُ عَلَى غَيْبِهِ وَأَسْلَمَهُ أَنَّهُ نَبِيُّهُ فَيَكُونُ نَبِيٌّ مُنْبَأً فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ أَوْ يَكُونُ مُخْبِرًا عَمَّا بَعَثَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ وَمُنْبَأً بِمَا أَطْلَعَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ فَعِيلٌ بِمَعْنَى فَاعِلٍ وَيَكُونُ عِنْدَ مَنْ لَمْ يَهْمَزْهُ مِنَ النَّبُوَّةِ وَهُوَ مَا ارْتَفَعَ مِنَ الْأَرْضِ مَعْنَاهُ أَنَّ لَهُ رُتْبَةً شَرِيفَةً وَمَكَانَةً نَبِيَّهُةً عِنْدَ مَوْلَاهُ مَنِيفَةً قَالُوا صِفَانٌ فِي حَقِّهِ مُؤْتَلِفَانِ وَأَمَّا الرُّسُولُ فَهُوَ الْمُرْسَلُ وَلَمْ يَأْتِ

فَعُولٌ بِمَعْنَى مُفْعَلٍ فِي اللَّغَةِ إِلَّا نَادِرًا وَإِرْسَالُهُ أَمْرُ اللَّهِ لَهُ بِالْإِبْلَاحِ إِلَى مَنْ أَرْسَلَهُ إِلَيْهِ وَاشْتِقَاقُهُ مِنَ التَّتَابُعِ وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ جَاءَ النَّاسُ أَرْسَالًا إِذَا تَبَعَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فَكَأَنَّهُ أُرِمَ تَكَرِيرَ التَّلْبِيغِ أَوْ أُلْزِمَتِ الْأُمَّةُ

اتَّبَاعُهُ وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ هَلِ النَّبِيُّ وَالرَّسُولُ بِمَعْنَى أَوْ بِمَعْنَيْنِ فَقِيلَ هُمَا سَوَاءٌ وَأَصْلُهُ مِنَ الْإِنْبَاءِ وَهُوَ
الْإِعْلَامُ وَاسْتَدَلُّوا بِقَوْلِهِ تَعَالَى (وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ) فَقَدْ أَثْبَتَ هُمَا الْإِرْسَالَ مَعًا،
قَالَ وَلَا يَكُونُ النَّبِيُّ إِلَّا رَسُولًا وَلَا الرَّسُولُ إِلَّا نَبِيًّا وَقِيلَ هُمَا مُفْتَرِقَانِ مِنْ وَجْهِ إِذْ قَدْ اجْتَمَعَا فِي التُّبُوءِ
الَّتِي هِيَ الْإِطْلَاعُ عَلَى الْغَيْبِ وَالْإِعْلَامُ بِخَوَاصِّ التُّبُوءِ أَوْ الرَّفْعَةِ لِمَعْرِفَةِ ذَلِكَ وَحُوزِ دَرَجَتِهَا وَافْتِرَاقًا فِي
زِيَادَةِ الرِّسَالَةِ لِلرَّسُولِ وَهُوَ الْأَمْرُ بِالْإِنْدَارِ وَالْإِعْلَامِ

(250/1)

كَمَا قُلْنَا وَحُجَّتُهُمْ مِنَ الْآيَةِ نَفْسِهَا التَّفْرِيقُ بَيْنَ الْأَسْمَيْنِ وَلَوْ كَانَا شَيْئًا وَاحِدًا لَمَا حَسُنَ تَكَرُّرُهُمَا فِي
الْكَلَامِ الْبَلِيغِ قَالُوا وَالْمَعْنَى وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَى أُمَّةٍ أَوْ نَبِيٍّ وَلَيْسَ بِمُرْسَلٍ إِلَى أَحَدٍ وَقَدْ ذَهَبَ
بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّ الرَّسُولَ مَنْ جَاءَ بِشَرَعٍ مُبْتَدَأٍ وَمَنْ لَمْ يَأْتِ بِهِ نَبِيٍّ غَيْرِ رَسُولٍ وَإِنْ أَمَرَ بِالْإِنْبَاغِ وَالْإِنْدَارِ
وَالصَّحِيحِ وَالَّذِي عَلَيْهِ الْجَمَاءُ الْغَفِيرُ أَنْ كُلَّ رَسُولٍ نَبِيٍّ وَلَيْسَ كُلُّ نَبِيٍّ رَسُولًا وَأَوَّلُ الرُّسُلِ آدَمُ
وَآخِرُهُمْ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ مِائَةٌ أَلْفٍ وَأَرْبَعَةٌ
وَعِشْرُونَ أَلْفَ نَبِيٍّ وَذَكَرَ أَنَّ رَسُلَ مِنْهُمْ ثَلَاثَمِائَةٍ وَثَلَاثَةَ عَشَرَ أَوْ هُمْ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَدْ بَانَ لَكَ
مَعْنَى التُّبُوءِ وَالرِّسَالَةِ وَلَيْسَتْ عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ ذَاتًا لِلنَّبِيِّ وَلَا وَصْفَ ذَاتٍ خِلَافًا لِلْكَرَامِيَّةِ فِي تَطْوِيلِ هُمْ
وَهَوِيلٍ لَيْسَ عَلَيْهِ تَعْوِيلٌ وَأَمَّا

(قوله الجماء الغفير) في الصحاح قولهم جاؤا جما غفيرا والجماء الغفير وجماء الغفير بالمد في الجماء أي
جاؤا بجماعتهم الشريف والوضيع ولم يتخلف أحد منهم وكان فيهم كثرة (قوله الكرامية) نسبة إلى
محمد بن كرام بفتح الكاف وتشديد الراء كذا قيده ابن ماكولا والسمعاني وغير واحد وهو الجارى
على الألسنة وأنكره محمد بن الهيثم وغيره من الكرامية وحكى فيه ابن الهيثم وجهين أحدهما
التخفيف وفتح الكاف وذكر أنه المعروف في السنة مشايخهم وزعم أنه بمعنى كريم أو بمعنى كرامة
والثاني التخفيف وكسر الكاف على لفظ جمع كريم وحكى هذا عن أهل سجستان قال ابن الصلاح
ولا يعول على الأول وهو ما رواه السمعاني في الأنساب قال وكان والده يحفظ الكرم فقبل له كرام
قال الذهبي وفيما قاله السمعاني نظر فإن كلمة كرام علم على والد محمد سواء (*)

(251/1)

الْوَحْيِ فَاصْلُهُ الْإِسْرَاعُ فَلَمَّا كَانَ النَّبِيُّ يَتَلَقَّى مَا يَأْتِيهِ مِنْ رَبِّهِ بِعَجَلٍ سُمِّيَ وَحْيًا وَسُمِّيَتْ أَنْوَاعُ الْإِلْهَامَاتِ وَحْيًا تَشْبِيهَا بِالْوَحْيِ إِلَى النَّبِيِّ وَسُمِّيَ الْخَطُّ وَحْيًا لِسُرْعَةِ حَرَكَةِ يَدِ كَاتِبِهِ وَوَحْيِي الْحَاجِبِ وَاللَّحْظُ سُرْعَةُ إِسْرَاقِهَا وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى (فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ أَنْ سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا) أَي أَوْمَأَ وَرَمَزَ وَقِيلَ كَتَبَ وَمِنْهُ قَوْلُهُمُ الْوَحَا الْوَحَا أَي السَّرْعَةُ السَّرْعَةُ وَقِيلَ أَصْلُ الْوَحْيِ السَّرُّ وَالْإِخْفَاءُ وَمِنْهُ سُمِّيَ الْإِلْهَامُ وَحْيًا وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى (وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ) أَي يُوسُوسُونَ فِي صُدُورِهِمْ وَمِنْهُ قَوْلُهُ (وَأَوْحَيْنَا إِلَى أُمِّ مُوسَى) أَي أَلْفَيْ فِي قَلْبِهَا وَقَدْ قِيلَ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكَلِمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا) أَي مَا يُلْقِيهِ فِي قَلْبِهِ دُونَ وَسِطَةٍ.

(فصل) اعلم أَنَّ مَعْنَى تَسْمِيَّتِنَا مَا جَاءَتْ بِهِ الْأَنْبِيَاءُ مُعْجَزَةً هُوَ أَنَّ الْخَلْقَ عَجَزُوا عَنِ الْإِتْيَانِ بِمِثْلِهَا وَهِيَ عَلَى ضَرْبَيْنِ ضَرْبٌ هُوَ مِنْ نَوْعِ قُدْرَةِ الْبَشَرِ فَعَجَزُوا عَنْهُ فَتَعَجَّزَهُمْ عَنْهُ فِعْلٌ لِلَّهِ دَلٌّ عَلَى صِدْقِ نَبِيِّهِ كَصَرْفِهِمْ عَنْ تَمَتِّي الْمَوْتِ وَتَعَجَّزَهُمْ عَنِ الْإِتْيَانِ بِمِثْلِ الْقُرْآنِ

عمل في الكرم أو لم يعمل، وأقول هذا لا يضر السمعاني لجواز أن يكون صار علما عليه بالغبلة لعمله في الكرم وهو صبي وهجر ما وضع علما عليه بعيد الولادة وكان ابن كرام سجن بنيسابور ثمانية أعوام لأجل بدعته ثم أخرج فسار إلى بيت المقدس ومات بالشام في صفر سنة خمس وخمسين ومائتين (قوله الوحا) بفتح الواو والحاء المهملة في الصحاح والوحا السرعة تمد وتقصر، ويقال الوحا الوحا بمعنى البدار (*)

(252/1)

عَلَى رَأْيِ بَعْضِهِمْ وَنَحْوِهِ وَضَرْبٌ هُوَ خَارِجٌ عَنِ قُدْرَتِهِمْ فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى الْإِتْيَانِ بِمِثْلِهِ كَأَحْيَاءِ الْمَوْتَى وَقَلْبِ الْعَصَا حَيَّةً وَإِخْرَاجِ نَاقَةٍ مِنْ صَخْرَةٍ وَكَلَامِ شَجَرَةٍ وَنَبْعِ الْمَاءِ مِنَ الْأَصَابِعِ وَأَنْشِقَاقِ الْقَمَرِ بِمَا لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَفْعَلَهُ أَحَدٌ إِلَّا اللَّهُ فَيَكُونُ ذَلِكَ عَلَى يَدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ فِعْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَتَحْدِيدِهِ مِنْ يُكَدِّبُهُ أَنْ يَأْتِيَ بِمِثْلِهِ تَعَجَّزٌ لَهُ.

وَاعْلَمْ أَنَّ الْمُعْجَزَاتِ الَّتِي ظَهَرَتْ عَلَى يَدِ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدَلَائِلِ نُبُوَّتِهِ وَبَرَاهِينِ صِدْقِهِ مِنْ هَذَيْنِ النَّوْعَيْنِ مَعًا وَهُوَ أَكْثَرُ الرُّسُلِ مُعْجَزَةٌ وَأَبْرَهُمْ آيَةٌ وَأَظْهَرُهُمْ بُرْهَانًا كَمَا سَنَبِّئُهُ وَهِيَ فِي كَثْرَتِهَا لَا يُحِيطُ بِهَا صَبْطٌ فَإِنَّ وَاحِدًا مِنْهَا وَهُوَ الْقُرْآنُ لَا يُحْصَى عَدَدُ مُعْجَزَاتِهِ بِأَلْفٍ وَلَا أَلْفَيْنِ وَلَا أَكْثَرَ لِأَنَّ

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ تَحَدَّى بِسُورَةٍ مِنْهُ فَعَجَزَ عَنْهَا، قَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ وَأَقْصَرُ السُّورِ (إِنَّا) أَعْطَيْنَاكَ الْكُوْثِرَ) فَكُلُّ آيَةٍ أَوْ آيَاتٍ مِنْهُ بَعْدَهَا وَقَدْرُهَا مُعْجَزَةٌ ثُمَّ فِيهَا نَفْسُهَا مُعْجَزَاتٌ عَلَى مَا سَنَفَصِّلُهُ فِيمَا انْطَوَى عَلَيْهِ مِنَ الْمُعْجَزَاتِ ثُمَّ مُعْجَزَاتُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قِسْمَيْنِ قِسْمٌ مِنْهَا عِلْمٌ قَطْعًا وَنُقِلَ إِلَيْنَا مَتَوَاتِرًا كَالْقُرْآنِ فَلَا مِرْيَةَ وَلَا خِلَافَ بِمَجِيئِ النَّبِيِّ بِهِ وَظُهُورِهِ مِنْ قِبَلِهِ وَاسْتِدْلَالِهِ بِحُجَّتِهِ وَإِنْ أَنْكَرَ هَذَا مُعَانِدٌ جَاحِدٌ فَهُوَ كَانْكَارِهِ وَجُودِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّمَا جَاءَ اعْتِرَاضُ الْجَاحِدِينَ فِي الْحُجَّةِ بِهِ فَهُوَ فِي نَفْسِهِ وَجَمِيعِ مَا تَضَمَّنَتْهُ مِنْ مُعْجَزٍ مَعْلُومٍ ضَرُورَةً وَوَجْهٍ إِعْجَازِهِ مَعْلُومٍ ضَرُورَةً وَنَظَرًا كَمَا سَنَشْرُحُهُ، قَالَ بَعْضُ أئمَّتِنَا (*)

(253/1)

وَيَجْرِي هَذَا الْمَجْرَى عَلَى الْجُمْلَةِ أَنَّهُ قَدْ جَرَى عَلَى يَدَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آيَاتٌ وَخَوَارِقُ عَادَاتٍ إِنْ لَمْ يَبْلُغَا وَاحِدٌ مِنْهَا مُعَيَّنًا الْقَطْعَ فَيَبْلُغُهَا جَمِيعًا فَلَا مِرْيَةَ فِي جَرِيَانِ مَعَانِيهَا عَلَى يَدَيْهِ وَلَا يَخْتَلِفُ مُؤْمِنٌ وَلَا كَافِرٌ أَنَّهُ جَرَتْ عَلَى يَدَيْهِ عَجَائِبُ وَإِنَّمَا خِلَافُ الْمُعَانِدِ فِي كَوْنِهَا مِنْ قِبَلِ اللَّهِ وَقَدْ قَدَّمْنَا كَوْنَهَا مِنْ قِبَلِ اللَّهِ وَأَنَّ ذَلِكَ بِمِثَابَةِ قَوْلِهِ صَدَقَتْ فَقَدْ عِلْمٌ وَقُوعٌ مِثْلُ هَذَا أَيْضًا مِنْ نَبِيِّنَا ضَرُورَةً لَا نِفَاقَ مَعَانِيهَا كَمَا يُعْلَمُ ضَرُورَةً جُودِ حَاتِمٍ وَشَجَاعَةِ عَنْتَرَةَ وَحِلْمِ أَحْنَفٍ لِاتِّفَاقِ الْأَخْبَارِ الْوَارِدَةِ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ عَلَى كَرَمِ هَذَا وَشَجَاعَةِ هَذَا وَحِلْمِ هَذَا وَإِنْ كَانَ كُلُّ خَبَرٍ بِنَفْسِهِ لَا يُوجِبُ الْعِلْمَ وَلَا يُقْطَعُ بِصَحَّتِهِ وَالْقِسْمُ الثَّانِي مَا لَمْ يَبْلُغْ مَبْلَغَ الضَّرُورَةِ وَالْقَطْعِ وَهُوَ عَلَى نَوْعَيْنِ نَوْعٌ مُشْتَهَرٌ مُنْتَشَرٌ رَوَاهُ الْعَدَدُ وَشَاعَ الْخَبَرُ بِهِ عِنْدَ الْمُحَدِّثِينَ وَالرُّوَاةِ وَنَقَلَهُ السَّيْرُ وَالْأَخْبَارُ كَتَبَعَ الْمَاءِ مِنْ بَيْنِ الْأَصَابِعِ وَتَكَثَّرَ الطَّعَامُ وَنَوْعٌ مِنْهُ اخْتَصَّ بِهِ الْوَاحِدُ وَالْإِثْنَانِ وَرَوَاهُ الْعَدَدُ الْيَسِيرُ وَلَمْ يَشْتَهَرَ اشْتِهَارَ غَيْرِهِ لَكِنَّهُ إِذَا جُمِعَ إِلَى مِثْلِهِ اتَّفَقَا فِي الْمَعْنَى وَاجْتَمَعَا عَلَى الْإِتْيَانِ بِالْمَعْجَزِ

(قوله حاتم) هو والد عدى بن حاتم هلك عن كفره وقدم ابنه عدى سنة تسع في شعبان وكان نصرانيا
فأسلم (قوله عنتره) هو ابن معاوية بن شداد العيسى كان شديد السواد وأما زبيبة كانت أمه سوداء
لأبيه، كان من أشهر فرسان العرب وأشدهم بأسا (قوله الأحنف) بفتح الهمزة وسكون الحاء المهملة
وفتح النون

بعدها فاء هو ابن قيس أبو بحر التميمي اسمه الضحاك وقيل صخر، أسلم في زمنه عليه السلام ودعا
له عليه السلام ولم تتفق له رواية (*)

كَمَا قَدَّمْنَا قَالِ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ وَأَنَا أَقُولُ صَدَعًا بِالْحَقِّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْ هَذِهِ الْآيَاتِ الْمَأْثُورَةِ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعْلُومَةٌ بِالْقَطْعِ أَمَّا انشِقَاقُ الْقَمَرِ قَالِقْرَآنِ نَصِ بوقوعه وأحبر عن وجوده ولا يُعَدُّ عَنْ ظَاهِرٍ إِلَّا بِدَلِيلٍ وَجَاءَ بِرَفْعِ احْتِمَالِهِ صَحِيحُ الْأَخْبَارِ مِنْ طُرُقٍ كَثِيرَةٍ وَلَا يُوهِنُ عَزْمَنَا خِلَافَ أَحْرَقِ مُنَحَلِّ عَرَى الدِّينِ وَلَا يُلْتَفَتُ إِلَى سَخَافَةٍ مُبْتَدِعٍ يُلْقِي الشُّكَّ عَلَى قُلُوبِ ضِعْفَاءِ لِلْمُؤْمِنِينَ بَلْ نُرْعِمُ بِهَذَا أَنْفَهُ وَنُبْذُ بِالْعَرَاءِ سُخْفَهُ وَكَذَلِكَ قِصَّةُ تَبَعِ الْمَاءِ وَكَثِيرِ الطَّعَامِ رَوَاهَا الثَّقَاتُ وَالْعَدُدُ الْكَثِيرُ عَنِ الْجُمَاءِ الْغَفِيرِ عَنِ الْعَدَدِ الْكَثِيرِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَمِنْهَا مَا رَوَاهُ الْكَافَّةُ عَنِ الْكَافَّةِ مُتَّصِلًا عَمَّا حَدَّثَ بِهَا مِنْ جُمَلَةِ الصَّحَابَةِ وَأَخْيَارِهِمْ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ فِي مَوْطِنِ اجْتِمَاعِ الْكَثِيرِ مِنْهُمْ فِي يَوْمِ الْحُنْدَقِ وَفِي غَزْوَةِ بُوَاطٍ وَعُمْرَةَ الْحُدَيْبِيَّةِ وَغَزْوَةَ تَبُوكَ وَأَمْثَالِهَا مِنْ

(قوله أخرج) بالخاء المعجمة ضد الرفيق (قوله سخافة) بفتح السين المهملة والخاء المعجمة المخففة، يقال سخف الرجل بالضم سخفا وسخافة أي رق عقله (قوله نرغم) بضم أوله يقال أرغم الله أنفه ألصقه بالرغام بفتح الراء وهو التراب (قوله العراء) بفتح العين المهملة وتخفيف الراء والمد هو الفضاء لاستر به (قوله سخفه) بضم السين المهملة (قوله في يوم الحندق) قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ كَانَتْ غَزْوَةُ الْحُنْدَقِ فِي شَوَالِ سَنَةِ خَمْسٍ وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ فِي ذِي الْقَعْدَةِ وَقَالَ ابْنُ عَقْبَةَ سَنَةَ أَرْبَعٍ (قوله بواط) بضم الموحدة وتخفيف الواو وفي آخره طاء مهملة جبل من جبال جهينة (قوله عمرة الحديبية) كانت في السنة السادسة سن الهجرة خرج لها رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذِي الْقَعْدَةِ وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ خَرَجَ إِلَيْهَا يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ بِحَلَالِ ذِي الْقَعْدَةِ (قوله وغزوة تبوك) كانت في السنة التاسعة (*)

مَحَافِلِ الْمُسْلِمِينَ وَجَمْعِ الْعَسَاكِرِ وَلَمْ يُؤَثَّرْ عَنْ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ مُخَالَفَةً لِلرَّأْيِ فِيمَا حَكَاهُ وَلَا انْكَارًا عَمَّا ذَكَرَ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ رَأَوْهُ، كَمَا رَوَاهُ فَسُكُوتُ السَّائِكِ مِنْهُمْ كُنْطِقٍ، النَّاطِقِ، إِذْ هُمْ الْمُنَزَّهُونَ عَنِ السُّكُوتِ عَلَى بَاطِلٍ وَالْمُدَاهِنَةُ فِي كَذِبٍ وَلَيْسَ هُنَاكَ رَغْبَةٌ وَلَا رَهْبَةٌ تَمْنَعُهُمْ وَلَوْ كَانَ مَا سَمِعُوهُ مُنْكَرًا

عندهم وغير معروف لديهم لأنكروه كما أنكروا بعض أشيائهم على بعض أشيائهم رواها من السنن والسير
 وحروف القرآن وخطأ بعضهم بعضاً ووهمة في ذلك مما هو معلوم فهذا النوع كله يلحق بالقطعي من
 معجزاته لما بيناه وأيضاً فإن أمثال الأخبار التي لا أصل لها وبُيِّنَتْ على باطل لا بد مع مرور الأزمان
 وتداول الناس وأهل البحث من انكشاف ضعفها وحمول ذكرها كما يشاهد في كثير من الأخبار
 الكاذبة والأراجيف الطارئة وأعلام نبينا صلى الله عليه وسلم هذه الواردة من طريق الآحاد لا تزداد
 مع مرور الزمان إلا ظهوراً ومع تداول الفرق وكثرة طعن العدو وحرصه على توهيبها وتضعيف أصلها
 وإجهاد الملحد على إطفاء نورها إلا قوة وقبولاً ولا للطاعين عليها إلا حسرة وغليلاً وكذلك إخباره
 عن العيوب وإنباؤه بما يكون وكان، معلوم من آياته على الجملة بالضرورة وهذا حق لا غطاء عليه
 وقد قال به من أئمتنا القاضي والأستاذ أبو بكر وغيرهما رحمهم الله وما عندي أوجب قول القائل.

(قوله يلحق) بفتح أوله (قوله وإخباره عن العيوب) بكسر الهمزة (*)

(256/1)

إن هذه القصص المشهورة من باب خبر الواحد إلا قلته مطالعته للأخبار
 وروايتها وشغلها بغير ذلك من المعارف وإلا فمن اعتنى بطرق النقل وطالع الأحاديث والسير لم
 يرتب في صحة هذه القصص المشهورة على الوجه الذي ذكرناه ولا ينعد أن يحصل العلم بالتواتر
 عند واحد ولا يحصل عند آخر فإن أكثر الناس يعلمون بالخبر كون بغداد موجودة وأنها مدينة
 عظيمة ودار الإمامة والخلافة وآحاد من الناس لا يعلمون اسمها فضلاً عن وصفها وهكذا يعلم
 الفقهاء من أصحاب مالك بالضرورة وتواتر النقل عنه أن مذهبه إيجاب قراءة أم القرآن في الصلاة
 للمنفرد والإمام وإجزاء السية في أول ليلة من رمضان عما سواه وأن الشعاعى يرى تجديد النية كل
 ليلة والافتتار في المسح على بعض الرأس وأن مذهبهما القصاص في القتل بالمحدد وغيره وإيجاب
 النية في الوضوء واشتراط الولي في النكاح وأن أبا حنيفة يخالفهما في هذه المسائل وغيرهم ممن لم
 يشغل بمذاهبهم ولا روى أقوالهم لا يعرف هذا من مذاهبهم فضلاً عما سواه وعند ذكرنا آحاد
 هذه المعجزات نريد الكلام فيها ببانا إن شاء الله تعالى.

(قوله بغداد) يجوز في داليه الإعجام والإهمال، قال صاحب القاموس بغداد بمهلتين ومعجمتين وتقديم

كل منهما وبغدان وبغدين ومغدان مدينة دار السلام وهي عمرت في زمن أبي جعفر المنصور العباسي
أخى السفاح سنة خمس وأربعين ومائة وكانت قبل ذلك مبقلة وسبب تسميتها ببغداد أن كسرى
أقطعها لخصي له وكان ذلك الخصي يعبد صنما في الشرق يقال له بعد فسمها ذلك الخصي ببغداد
أي عطية ذلك الصنم (*)

(257/1)

فصل في إعجاز القرآنِ اعلمْ وَفَقْنَا اللهُ وَإِيَّاكَ أَنْ كِتَابَ اللهُ الْعَزِيزِ مُنْطَوِّ عَلَى وُجُوهِهِ مِنَ الْإِعْجَازِ كَثِيرَةٌ
وَتَحْصِيلُهَا مِنْ جِهَةِ ضَبْطِ أَوَاعِهَا فِي أَرْبَعَةِ وُجُوهِ: أَوَّلُهَا
حُسْنُ تَأْلِيفِهِ وَالتَّامُّ كَلِمِهِ وَفَصَاحَتُهُ وَوُجُوهُ إِيجَازِهِ وَبَلَغَتُهُ لِحَاقَةِ عَادَةِ الْعَرَبِ وَذَلِكَ أَنَّهُمْ كَانُوا أَرْبَابَ
هَذَا الشَّانِ وَفُرْسَانَ الْكَلَامِ قَدْ حُصُّوا مِنَ الْبَلَغَةِ وَالْحِكْمِ مَا لَمْ يُحْصَ بِهِ غَيْرُهُمْ مِنَ الْأُمَمِ وَأُوْتُوا مِنْ
ذَرَابَةِ اللِّسَانِ مَا لَمْ يُؤْتِ إِنْسَانٌ وَمِنْ فَصْلِ الْخُطَابِ مَا يُقَيِّدُ الْأَلْبَابَ جَعَلَ اللهُ هُمْ ذَلِكَ طَبْعًا وَخَلْقَةً
وَفِيهِمْ غَرِيزَةٌ وَقُوَّةٌ يَأْتُونَ مِنْهُ عَلَى الْبَدِيهِةِ بِالْعَجَبِ وَيَدُلُّونَ بِهِ إِلَى كُلِّ سَبَبٍ فَيَخْطُبُونَ بِدِيهَا فِي
الْمَقَامَاتِ وَشَدِيدِ الْخُطْبِ وَيَرْتَجِزُونَ بِهِ بَيْنَ الطَّعْنِ وَالضَّرْبِ وَيَمْدَحُونَ وَيَقْدَحُونَ وَيَتَوَسَّلُونَ وَيَتَوَصَّلُونَ
وَيَرْفَعُونَ وَيَضَعُونَ فَيَأْتُونَ مِنْ ذَلِكَ بِالسَّحْرِ الْحَلَالِ وَيُطَوِّقُونَ مِنْ أَوْصَافِهِمْ أَجْمَلٍ مِنْ سَمَطِ اللَّالِ
فَيَخْدَعُونَ الْأَلْبَابَ وَيُدَلِّلُونَ الصَّعَابَ وَيُذْهِبُونَ الْإِحْنَ وَيَهْجُونَ الدَّمْنَ وَيَجْرُونَ الْجَبَانَ وَيَبْسُطُونَ يَدَ
الْجَعْدِ

(قوله ذرابة اللسان) بفتح الذال المعجمة والراء المخففة والباء الموحدة أي حذقه (قوله يقيد) بمثناة
تحية مضمومة وقاف مفتوحة بعدها مثناة تحتية مشددة مكسورة (قوله ويدلون) بضم أوله وسكون
ثانيه (قوله ويطوقون) بضم أوله وتشديد الواو المكسورة بعدها قاف (قوله من سمط) بكسر السين
المهملة، في الصحاح: الخيط مادام فيه الخنزف سمط وإلا فهو سلك (قوله الإحن) بكسر الهمزة وفتح
المهملة جمع إحنة بكسر الهمزة وسكون المهملة وهي الحقد (قوله ويهيجون) بضم أوله وفتح ثانيه
وكسر ثالثه مشدد ويجوز فتح أوله وكسر ثانيه وسكون ثالثه يقال هاج الشيء وهاجه غيره وهيجهته
وهاجه (قوله والدمن) بكسر المهملة وفتح الميم جمع دمنة بكسرها وسكون الميم وهي الحقد (قوله
الجمع البنان) الجمع بفتح الجيم وسكون العين (*)

(258/1)

البنان ويصيرون النَّاقِصَ كَامِلًا وَيَتَرَكُونَ النَّبِيَةَ حَامِلًا مِنْهُمْ الْبَدَوِيُّ ذُو اللَّفْظِ الْجَزَلِ وَالْقَوْلِ الْمَصْلُ
وَالكَلَامِ الْفَحْمِ وَالطَّبَعِ الْجَوْهَرِيِّ وَالْمَنْزَعِ الْقَوِيِّ وَمِنْهُمْ الْحَصْرِيُّ ذُو الْبَلَاغَةِ الْبَارِعَةِ وَالْأَلْفَاظِ النَّاطِعَةِ
وَالكَلِمَاتِ الْجَامِعَةِ وَالطَّبَعِ السَّهْلِ وَالتَّصْرُفِ فِي الْقَوْلِ الْقَلِيلِ الْكُلْفَةِ الْكَثِيرِ الرَّوْنِقِ الرَّفِيقِ الْحَاشِيَةِ
وَكَلا الْبَابَيْنِ فَلَهُمَا فِي الْبَلَاغَةِ الْحِجَّةُ الْبَالِغَةُ وَالْقُوَّةُ الدَّامِغَةُ وَالْقِدْحُ الْفَالِحُ وَالْمَهْيَعُ النَّاهِجُ لَا يَشْكُونَ
أَنَّ الْكَلَامَ طَوْعًا مُرَادِهِمْ وَالْبَلَاغَةَ مَلِكًا فَيَادِهِمْ قَدْ حَوَّزُوا فَنُوحَهَا وَاسْتَنْبَطُوا عِيوبَهَا وَدَخَلُوا مِنْ كُلِّ بَابٍ
مِنْ أَبْوَابِهَا وَعَلَوْا صَرْحًا لِبُلُوغِ أَسْبَابِهَا فَقَالُوا فِي الْخَطِيرِ وَالْمَهِينِ وَتَفَنَّنُوا فِي الْعَثِّ وَالسَّمِينِ وَتَقَاوَلُوا فِي
الْقَلِّ وَالْكَثْرِ وَتَسَاجَلُوا فِي النِّظْمِ وَالنَّثْرِ

المهملة، في الصحاح يقال الكريم من الرجال جعد، فأما إذا قيل فلان جعد اليدين أو جعد الأنامل
فهو البخيل وربما لم يذكروا معه اليد، والبنان بفتح الموحدة وتخفيف النون أطراف الأصابع جمع بنانة
(قوله النبيه) هو خلاف الخامل (قوله الجزل) بفتح الجيم وسكون الزاي خلاف الركيك (قوله والقول
الفصل) بالصاد المهملة بمعنى المفصول أي الذي يتبينه من يخاطب به ولا يلتبس عليه أو بمعنى
الفاصل أي الذي يفصل بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ وَالصَّوَابِ وَالخَطَأَ (قوله الناصعة) بالنون والصاد والعين
المهملتين أي الخالصة (قوله والقده الفالج) القده بكسر القاف وسكون الدال بعدها حاء مهملة:
السهم قبل أن يراش ويجعل فيه نصل والفالج بالفاء واللام المكسورة والجيم: الفائز - بالزاي (قوله
المهيح) بفتح الميم وسكون الحاء وفتح المثناة التحتية: الطريق، والناهج - بالنون: السالك (قوله
صرحا) الصرح القصر وكل بناء عال (قوله في العث) بفتح الغين المعجمة بعدها مثناة مشددة أي
المهزول (قوله في القل والكثر بضم أول كل منهما (قوله وتساجلوا) بالسين المهملة والجيم أي تفاخروا
والمساجلة المفاخرة بأن يصنع مثل صنيعه في جرى أو سقى وأصله من السجل وهو الدلو، ومنه
قولهم الحرب سجال، كذا في الصحاح (*)

(259/1)

فَمَا رَاعَهُمْ إِلَّا رَسُولٌ كَرِيمٌ بِكِتَابٍ عَزِيزٍ لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ
وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ أَحْكَمَتْ آيَاتُهُ وَفُصِّلَتْ كَلِمَاتُهُ وَبَهَّرَتْ بَلَاغَتُهُ الْعُقُولَ وَظَهَّرَتْ
فَصَاحَتَهُ عَلَى كُلِّ مَقُولٍ وَتَطَافَرَ إِجْازُهُ وَإِعْجَازُهُ وَتَظَاهَرَتْ حَقِيقَتُهُ وَمَجَازُهُ وَتَبَارَتْ فِي الْحُسْنِ مَطَالِعُهُ

وَمَقَاطِعُهُ وَخَوَتْ كُلَّ الْبَيَانِ جَوَامِعُهُ وَبَدَائِعُهُ وَاعْتَدَلَ مَعَ إِجْزَاهِ حُسْنُ نَظْمِهِ وَأَنْطَبَقَ عَلَى كَثْرَةِ فَوَائِدِهِ
 مُخْتَارًا لَفْظِهِ وَهُمْ أَفْسَحُ مَا كَانُوا فِي هَذَا الْبَابِ مَجَالًا وَأَشْهَرُ فِي الْخُطَابَةِ رِجَالًا وَأَكْثَرُ فِي السَّجْعِ وَالشَّعْرِ
 سِجَالًا وَأَوْسَعُ فِي الْغَرِيبِ وَاللُّغَةِ مَقَالًا بِلُغَتِهِمْ الَّتِي بِهَا يَتَحَاوَرُونَ وَمَنَازِعِهِمْ الَّتِي عَنْهَا يَتَنَاضَلُونَ صَارِحًا
 بِهِمْ فِي كُلِّ حِينٍ وَمُقَرَّرًا لَهُمْ بَعْضًا وَعِشْرِينَ عَامًا عَلَى رَأْسِ الْمَلَأِ أَجْمَعِينَ (أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَأْتُوا
 بِسُورَةٍ مِثْلِهِ وَادْعُوا مَنِ اسْتَطَعْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ، وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَى عَبْدِنَا
 فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ) إِلَى قَوْلِهِ (وَلَنْ تَفْعَلُوا) وَ (قُلْ لَنْ اجْتَمَعَ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا
 الْقُرْآنِ) الْآيَةِ وَ (قُلْ فَأْتُوا بِعَشْرِ سُورٍ مِثْلِهِ مُفْتَرِيَاتٍ) وَذَلِكَ أَنَّ الْمُفْتَرَى

(قوله راعهم) أي أفرعهم (قوله وتبارت) بمثابة فوقية فموحدة، في الصحاح فلان يبارى فلانا أي يعارضه (قوله في السجع) بالسين المهملة يَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ مَصْدَرًا وَهُوَ تَوَافُقُ الْأَلْفَاظِ الْوَاقِعَةِ فِي
 أَوَاخِرِ الْفَقْرِ وَأَنْ يَكُونَ جَمْعَ سَجْعَةٍ وَهِيَ الْكَلِمَةُ الْأَخِيرَةُ مِنَ الْفَقْرَةِ بِإِعْتِبَارِ كَوْنِهَا مُوَافِقَةً لِلْكَلِمَةِ
 الْأَخِيرَةِ مِنَ الْفَقْرَةِ الْأُخْرَى وَهِيَ فِي الْأَصْلِ هَدِيرِ الْحَمَامِ وَنَحْوِهَا (قوله بضعا) بكسر الموحدة وفتحها
 (قوله المفترى) بفتح الراء والمختلق بفتح اللام (*)

(260/1)

أَسْهَلُ وَوَضَعَ الْبَاطِلَ وَالْمُخْتَلِقَ عَلَى الْإِخْتِيَارِ أَقْرَبُ وَاللَّفْظُ إِذَا تَبَعَ الْمَعْنَى الصَّحِيحَ كَانَ أَصْعَبَ
 وَهَذَا قِيلَ فَلَانٌ يَكْتُبُ كَمَا يُقَالُ لَهُ وَفُلَانٌ يَكْتُبُ
 كَمَا يُرِيدُ وَلِلْأَوَّلِ عَلَى الثَّانِي فَضْلٌ وَبَيْنَهُمَا شَأٌ وَبَعِيدٌ فَلَمْ يَزَلْ يَقْرَعُهُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشَدَّ
 التَّفْرِيعِ وَيُوجِّهُهُمْ غَايَةَ التَّوْبِيخِ وَيُسَقِّهِمْ أَحْلَامَهُمْ وَيَحْطُ أَعْلَامَهُمْ وَيُشْتَتُّ نِظَامَهُمْ وَيَدْمُ أَهْتَهُمْ وَإِيَاهُمْ
 وَيَسْتَبِيحُ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَهُمْ فِي كُلِّ هَذَا نَاكِصُونَ عَنْ مُعَارَضَتِهِ مُحْجَمُونَ عَنْ مُثَابَلَتِهِ
 يُجَادِعُونَ أَنْفُسَهُمْ بِالتَّشْغِيبِ بِالتَّكْذِيبِ وَالْإِغْرَاءِ بِالْإِفْتِرَاءِ وَقَوْلِهِمْ: إِنَّ هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ، إِنَّ هَذَا إِلَّا
 سِحْرٌ يُؤْتَرُ، وَسِحْرٌ مُسْتَمَرٌّ وَإِفْكٌ افْتَرَاهُ، وَأَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ.

والمباهنة والرّضى بالدّينيّة كقولهم قُلُونَا غُلْفٌ، وَفِي آكَةِ مِمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ وَفِي آدَانَا وَقُرٌّ وَمِنْ بَيْنِنَا
 وَبَيْنَكَ حِجَابٌ: وَلَا تَسْمَعُوا هَذَا الْقُرْآنَ وَالْعَوَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَغْلِبُونَ.
 وَالْإِدْعَاءُ مَعَ الْعَجْرِ بِقَوْلِهِمْ (لَوْ نَشَاءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَذَا) وَقَدْ قَالَ لَهُمُ اللَّهُ (وَلَنْ تَفْعَلُوا) فَمَا فَعَلُوا وَلَا
 قَدَرُوا وَمَنْ تَعَاطَى ذَلِكَ مِنْ سُخْفَائِهِمْ كَمُسَيْلِمَةَ كَشَفَ عَوَارَةَ جَمِيعِهِمْ وَسَلَبَهُمُ اللَّهُ مَا أَلْفُوهُ مِنْ

فَصِيحٌ كَلَامِهِمْ وَإِلَّا فَلَمْ يَخْفَ عَلَى أَهْلِ الْمَيْزِ مِنْهُمْ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ تَمَطِّ فَصَاحَتِهِمْ وَلَا جِنْسِ بِلَاغَتِهِمْ بَلْ
وَلَوْ أَنَّ عَنْهُ مُدْبِرِينَ وَأَتَوْا مُدْعِنِينَ مِنْ بَيْنِ مَهْتَدَى وَبَيْنِ مَفْتُونٍ

(قوله محجمون) بسكون المهملة وكسر الجيم أي متأخرون (قوله بالدينئة) بالهمزة وقد تسهل أي
الخصلة الخبيثة يقال دنأ دنوءا خبت فعله ولؤم قوله (قوله عواره) في الصحاح العوار العيب، يقال
سلعة ذات عوار بفتح العين وقد تضم عند أبي زيد.
انتهى وعن ديوان الأدب إن الضم أفصح (*)

(261/1)

وَهَذَا لَمَّا سَمِعَ الْوَلِيدُ بْنُ الْمُغِيرَةَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ) الْآيَةَ
قَالَ وَاللَّهِ إِنَّ لَهُ لِحَلَاوَةً وَإِنْ عَلَيْهِ لَطَلَاوَةٌ وَإِنَّ أَسْفَلَ لَمُعْدُقٌ وَإِنَّ أَعْلَاهُ لَمُثْمَرٌ مَا يَقُولُ هَذَا بَشَرٌ،
وَذَكَرَ أَبُو عُبَيْدٍ
أَنَّ أَعْرَابِيًّا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ (فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ) فَسَجَدَ وَقَالَ سَجَدْتُ لِفَصَاحَتِهِ، وَسَمِعَ آخَرَ رَجُلًا يَقْرَأُ
(فَلَمَّا اسْتَيْسَسُوا مِنْهُ خَلَصُوا نَجِيًّا) فَقَالَ أَشْهَدُ أَنَّ مَخْلُوقًا لَا يَقْدِرُ عَلَى مِثْلِ هَذَا الْكَلَامِ وَحُكِّيَ أَنَّ عُمَرَ
بِالنَّخْلَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَوْمًا نَائِمًا فِي الْمَسْجِدِ فَإِذَا هُوَ بِقَائِمٍ عَلَى رَأْسِهِ يَتَشَهَّدُ شَهَادَةَ الْحَقِّ
فَاسْتَحْبَرَهُ فَأَعْلَمَهُ أَنَّهُ مِنْ بَطَارِقَةِ الرُّومِ مِمَّنْ يُحْسِنُ كَلَامَ الْعَرَبِ وَغَيْرِهَا وَأَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا مِنْ أَسْرَى
الْمُسْلِمِينَ يَقْرَأُ آيَةً مِنْ كِتَابِكُمْ فَتَأَمَّلْتُهَا فَإِذَا قَدْ جُمِعَ فِيهَا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى عِيسَى

(قوله الوليد بن المغيرة) وكذا رواه البيهقي في الشعب في حديث ابن عباس وذكره ابن إسحاق في
السيرة وذكر ابن عبد البر في الاستيعاب من غير إسناد والغزالي في الإحياء في أدب تلاوة القرآن أن
خالد بن عقبة جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث (قوله لطلاوة) بضم الطاء
المهملة وفتحها أي لحسنا وقبولاً (قوله وَإِنَّ أَسْفَلَ لَمُعْدُقٌ) لفظ ابن اسحاق وإن أصله لعذق بفتح
العين المهملة وسكون الدال المعجمة، والعذق النخلة بحملها ولفظ ابن هشام: لعذق بفتح العين
المعجمة وكسر الدال المهملة من العذق وهو الماء الكثير قال السهيلي ورواية ابن اسحاق أفصح
لأن بها آخر الكلام يشبه أوله (قوله وَذَكَرَ أَبُو عُبَيْدٍ) هو الإمام الحافظ الْقَاسِمُ بْنُ سَلَامٍ بِتَشْدِيدِ
اللام البغدادى أخذ عن الشافعي الفقيه كان أبوه سلام عبدا روميا لرجل من أهل هراة روى عنه ابن

أبي الدنيا وغيره.

توفي سنة أربع وعشرين ومائتين (قوله من بطارقة) بفتح الموحدة جمع بطريق بكسرها قال ابن الجواليقي هو بلغه الروم القائد أي مقدم الجيوش وأميرها (*)

(262/1)

ابن مريم من أحوال الدنيا والآخرة وهي قوله (ومن يطع الله ورسوله ويحش الله ويتقه) الآية، وحكى الأصمعي أنه سمع كلاماً جارياً فقام لها: فأتلك الله ما أفصحك؟ فقالت أو يعد هذا فصاحة بعد قول الله تعالى (وأوحينا إلى أم موسى أن أرضعيه) الآية فجمع في الآية واحدة بين أمرين وهيين وخبرين وبشارتين فهذا نوع من إعجازه منفرّد بذاته غير مضاف إلى غيره على التحقيق والصحيح من القولين وكون القرآن من قبل النبي صلى الله عليه وسلم وأنه أتى به معلوم ضرورة وكونه صلى الله عليه وسلم متحدثاً به معلوم ضرورة وعجز العرب عن الإتيان به معلوم ضرورة وكونه في فصاحته خارقاً للعادة معلوم ضرورة للعالمين بالفصاحة ووُجوه البلاغة وسبيل من ليس من أهلها علم ذلك بعجز المنكرين من أهلها عن معارضته واعتراف المقرين بإعجاز بلاغته وأنت إذا تأملت قوله تعالى (ولكم في القصص حياة) وقوله (ولو ترى إذ فرغوا فلا فوت وأخذوا من مكان قريب) وقوله (ادفع بالتي هي أحسن فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم) وقوله: (وقيل يا أرض ابلعي ماءك ويا سماء أقلعي) الآية، وقوله (فكلاً أخذنا بذنبه فمنهم من أرسلنا عليه حاصباً) الآية وأشبهها من الآي بل أكثر القرآن حَقَّقَتْ ما بيَّنته من إيجاز

(قوله وحكى الأصمعي) هو عبد الملك بن قريش - بضم القاف وفتح الراء - ابن أصمعي ولد سنة ثلاث وعشرين ومائة وتوفي سنة ست وعشرة ومائتين (*)

(263/1)

الفاظها وكثرة معانيها وديباجة عبارتها وحسن تأليف حروفها وتلاؤم كلمها وأن تحت كل لفظة منها جملاً كثيرة وفصولاً جمّة وعلوماً زواجر ملئت الدواوين من بعض ما استفيد منها وكثرت المقالات في

الْمُسْتَنْبَطَاتِ عَنْهَا ثُمَّ هُوَ فِي سَرْدِ الْقِصَصِ الطَّوَالِ وَأَخْبَارِ الْقُرُونِ السَّوَالِفِ
الَّتِي يَضَعُفُ فِي عَادَةِ الْفُصْحَاءِ عِنْدَهَا الْكَلَامُ وَيَذْهَبُ مَاءُ الْبَيَانِ آيَةً لِمُتَأَمِّلِهِ مِنْ رِبْطِ الْكَلَامِ بَعْضِهِ
بِبَعْضٍ وَالتَّنَامِ سَرْدِهِ وَتَنَاصُفِ وَجُوهِهِ كَقِصَّةِ يُوسُفَ عَلَى طُولِهَا ثُمَّ إِذَا تَرَدَّدَتْ قِصَصُهُ اخْتَلَفَتْ
الْعِبَارَاتُ عَنْهَا عَلَى كَثْرَةِ تَرَدُّدِهَا حَتَّى تَكَادُ كُلُّ وَاحِدَةٍ تُنْسَى فِي الْبَيَانِ صَاحِبَتَهَا وَتَنَاصِفُ فِي الْحَسَنِ
وَجَهِّ مُقَابَلَتِهَا وَلَا تُفُورَ لِلنُّفُوسِ مِنْ تَرْدِيدِهَا وَلَا مُعَادَاةَ لِمُعَادِيهَا.

(فصل) الْوَجْهُ الثَّانِي مِنْ إِعْجَازِهِ صُورَةٌ نَظْمِهِ الْعَجِيبِ وَالْأَسْلُوبِ الْغَرِيبِ الْمَخَالِفِ لِأَسَالِيبِ كَلَامِ
الْعَرَبِ وَمَنَاهِجِ نَظْمِهَا وَنَثْرِهَا الَّذِي جَاءَ عَلَيْهِ وَوَقَفَتْ مَقَاطِعُ آيِهِ وَانْتَهَتْ فَوَاصِلُ كَلِمَاتِ إِلَيْهِ وَلَمْ
يُوجَدْ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ نَظِيرٌ لَهُ وَلَا اسْتِطَاعَ أَحَدٌ مُمَاتَلَةً شَيْءٌ مِنْهُ بَلْ حَارَتْ فِيهِ عُقُولُهُمْ وَتَدَلَّهَتْ دُونَهُ
أَخْلَامُهُمْ وَلَمْ يَهْتَدُوا إِلَى مِثْلِهِ فِي جِنْسِ كَلَامِهِمْ مِنْ نَثْرِ أَوْ نَظْمِ أَوْ سَجْعِ أَوْ رَجْزٍ أَوْ شِعْرِ وَلَمَّا سَمِعَ
كَلَامَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْوَلِيدُ بْنُ الْمُغِيرَةِ وَقَرَأَ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ رَقَّ فَجَاءَهُ أَبُو جَهْلٍ مُنْكَرًا عَلَيْهِ قَالَ
وَاللَّهِ مَا مِنْكُمْ أَحَدٌ أَعْلَمُ بِالشُّعَارِ مِنِّي وَاللَّهِ مَا يُشْبِهُ الَّذِي يَقُولُ شَيْئًا مِنْ هَذَا، وَفِي خَبَرِهِ الْآخِرِ حِينَ
جَمَعَ قُرَيْشًا عِنْدَ حَضُورِ

(قوله وتدلته) بفتح الدال المهملة واللام المشددة من التذلي، وهو ذهاب العقل من الهوى (*)

(264/1)

الْمَوْسِمِ وَقَالَ إِنَّ وُفُودَ الْعَرَبِ تَرْدٌ فَأَجْمَعُوا فِيهِ رَأْيًا لَا يُكْذِبُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا فَقَالُوا نَقُولُ كَاهِنٌ قَالَ
وَاللَّهِ مَا هُوَ بِكَاهِنٍ مَا هُوَ بِزَمْرَمْتِهِ وَلَا سَجْعِهِ قَالُوا مَجْنُونٌ قَالَ مَا هُوَ بِمَجْنُونٍ وَلَا بِخَنَفِهِ وَلَا وَسُوسِيَّتِهِ
قَالُوا فَتَقُولُ شَاعِرٌ قَالَ مَا هُوَ بِشَاعِرٍ قَدْ عَرَفْنَا الشُّعْرَ كُلَّهُ رَجْزُهُ وَهَزْجُهُ وَقَرِيبُصُهُ وَمَبْسُوطُهُ وَمَقْبُوضُهُ
مَا هُوَ بِشَاعِرٍ قَالُوا فَتَقُولُ سَاحِرٌ قَالَ مَا هُوَ بِسَاحِرٍ وَلَا نَفْثِهِ وَلَا عَقْدِهِ قَالُوا: فَمَا نَقُولُ قَالَ مَا أَنْتُمْ
بِقَائِلِينَ مِنْ هَذَا

شَيْئًا إِلَّا وَأَنَا أَعْرِفُ أَنَّهُ بَاطِلٌ وَإِنَّ أَقْرَبَ الْقَوْلِ أَنَّهُ سَاحِرٌ فَإِنَّهُ سَحَرٌ يُفَرِّقُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَابْنِهِ وَالْمَرْءِ
وَأَخِيهِ وَالْمَرْءِ وَرُؤُوسِهِ وَالْمَرْءِ وَعَشِيرَتِهِ فَتَفَرَّقُوا وَجَلَسُوا عَلَى السُّبُلِ يُحَدِّثُونَ النَّاسَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِي
الْوَلِيدِ (ذُرِّيٍّ وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا) الْآيَاتِ وَقَالَ عَبْتَةُ بْنُ رَبِيعَةَ حِينَ سَمِعَ الْقُرْآنَ: يَا قَوْمَ قَدْ عَلِمْتُمْ أَبِي
لَمْ أَتْرُكْ شَيْئًا إِلَّا وَقَدْ عَلِمْتُمْهُ وَقَرَأْتَهُ وَقُلْتُمْهُ وَاللَّهِ لَقَدْ سَمِعْتُ قَوْلًا وَاللَّهِ مَا سَمِعْتُ مِنْهُ قَطُّ مَا هُوَ بِالشُّعْرِ
وَلَا بِالسُّحْرِ وَلَا بِالْكَهَانَةِ، وَقَالَ النَّضْرُ بْنُ الْحَارِثِ نَحْوَهُ وَفِي حَدِيثِ إِسْلَامِ أَبِي ذَرٍّ

(قوله مَا هُوَ بِرَمَزَمْتِهِ) الزمزمة صوت خفى لا يكاد يفهم (قوله ولا بخنقه) في الصحاح الخنق بكسر النون مصدر خنقه يخنقه وفي مطالع ابن قرقول أنه بفتح النون وإسكانها (قوله وَلَا نَفْتِهِ وَلَا عَقْدَهُ) كان الساحر يعقد خيطا ثم ينفث عليه (قوله ولا بالكهانة) الكاهن الذى يجبر عن الكائنات في مستقبل الزمان ويدعى معرفه الأسرار ويزعم أن له تابعا من الجن وراميا يلقي إليه الأخبار وأما من يزعم أنه يعرف الأمور بأسباب يستدل بها من كلم من سأله أو فعله أو حاله مثل أن يدعى معرفة الشئ المسروق ومكان الضالة فهذا يخصونه باسم العراف (*)

(265/1)

وَوَصَفَ أَخَاهُ أَنْبَسًا فَقَالَ وَاللَّهِ مَا سَمِعْتُ بِأَشْعَرَ مِنْ أَخِي أَنْبَسٍ لَقَدْ نَاقَضَ اثْنِي عَشَرَ شَاعِرًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنَا أَحَدُهُمْ وَأَنَّهُ انْطَلَقَ إِلَى مَكَّةَ وَجَاءَ إِلَى أَبِي ذَرٍّ بِخَبَرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ فَمَا يَقُولُ النَّاسُ قَالَ يَقُولُونَ شَاعِرٌ كَاهِنٌ سَاحِرٌ لَقَدْ سَمِعْتُ قَوْلَ الْكُهْنَةِ فَمَا هُوَ يَقُولُهُمْ وَلَقَدْ وَضَعْتُهُ عَلَى أَقْرَاءِ الشُّعْرِ فَلَمْ يَلْتَمِمْ وَمَا يَلْتَمِمْ عَلَى لِسَانِ أَحَدٍ بَعْدِي أَنَّهُ شِعْرٌ وَإِنَّهُ لَصَادِقٌ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ، وَالْأَخْبَارُ فِي هَذَا صَحِيحَةٌ كَثِيرَةٌ وَالْإِعْجَازُ بِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَ التَّوَعِينِ الْإِيْجَازُ وَالْبَلَاغَةُ بِدَاتِهَا وَالْأَسْلُوبُ الْغَرِيبُ بِدَاتِهِ

كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا نَوْعٌ إِعْجَازٌ عَلَى التَّحْقِيقِ لَمْ تَقْدِرِ الْعَرَبُ عَلَى الْإِتْيَانِ بِوَاحِدٍ مِنْهُمَا إِذْ كُلُّ وَاحِدٍ خَارِجٌ عَنِ قُدْرَتِهَا مُبَايِنٌ لِفَصَاحَتِهَا وَكَلَامِهَا، وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَيْمَةِ الْمُحَقِّقِينَ وَذَهَبَ بَعْضُ الْمُقْتَدِي بِهَمٍّ إِلَى أَنَّ الْإِعْجَازَ فِي مَجْمُوعِ الْبَلَاغَةِ وَالْأَسْلُوبِ وَأَتَى عَلَى ذَلِكَ يَقُولُ تَمَجُّهُ الْأَسْمَاعُ وَتَنَفُّرُ مِنْهُ الْقُلُوبُ وَالصَّحِيحُ مَا قَدَّمَ نَاهُ وَالْعَلْمُ بِهَذَا كُلِّهِ ضَرُورَةٌ وَقَطْعًا وَمَنْ تَفَنَّزَ فِي عُلُومِ الْبَلَاغَةِ وَأَرْهَفَ خَاطِرَهُ وَلِسَانَهُ أَدَبَ هَذِهِ الصَّنَاعَةِ لَمْ يَخْفَ عَلَيْهِ مَا قُلْنَا وَقَدْ ائْتَلَفَ أَيْمَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي وَجْهِ عَجْزِهِمْ عَنْهُ فَأَكْثَرُهُمْ يَقُولُ إِنَّهُ مِمَّا جُمِعَ فِي قُوَّةِ جَزَالَتِهِ وَنِصَاعَةِ الْفَاطِظِ وَحُسْنِ نَظْمِهِ وَإِيْجَازِهِ وَبَدِيعِ تَأْلِيْفِهِمْ وَأَسْلُوبِهِ لَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ فِي

(قوله ناقض) بالضاد المعجمة على وزن فاعل من نقض البناء أي هدمه (قوله أقرء الشعر) بفتح الهزرة وسكون القاف والمد أي طرقه وأنواعه قاله الهروي (قوله وأرهف) أي رفق (*)

(266/1)

مَقْدُورِ الْبَشَرِ وَأَنَّهُ مِنْ بَابِ الْخَوَارِقِ الْمُمْتَنِعَةِ عَنْ أَفْذَارِ الْخُلُقِ عَلَيْهَا كَأَحْيَاءِ الْمَوْتَى وَقَلْبِ الْعَصَا
وَتَسْبِيحِ الْحَصَا وَذَهَبِ الشَّيْخِ أَبُو الْحَسَنِ إِلَى أَنَّهُ مِمَّا يُمَكِّنُ أَنْ يَدْخُلَ مِثْلُهُ تَحْتَ مَقْدُورِ الْبَشَرِ وَيَقْدِرُهُمُ
اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَكِنَّهُ لَمْ يَكُنْ هَذَا وَلَا يَكُونُ فَمَنْعَهُمُ اللَّهُ هَذَا وَعَجَزَهُمْ عَنْهُ وَقَالَ بِهِ جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ
وَعَلَى الطَّرِيقَيْنِ فَعَجَزُ الْعَرَبِ عَنْهُ ثَابِتٌ وَإِقَامَةُ الْحُجَّةِ عَلَيْهِمْ بِمَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ فِي مَقْدُورِ الْبَشَرِ
وَتَحْدِيثِهِمْ بِأَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِهِ قَاطِعٌ وَهُوَ أَنْبَغُ فِي التَّعْجِيزِ وَأُخْرَى بِالتَّقْرِيعِ وَالاحتِاجَ بِمَجِيءِ بَشَرٍ مِثْلِهِمْ بِشَيْءٍ
لَيْسَ مِنْ قُدْرَةِ الْبَشَرِ لِازِمٌ وَهُوَ أَجْمَرُ آيَةٍ وَأَقْمَعُ دَلَالَةٍ وَعَلَى كُلِّ حَالٍ فَمَا أَتُوا فِي ذَلِكَ بِمَقَالٍ
بَلْ صَبَرُوا عَلَى الْجَلَاءِ وَالْقَتْلِ وَتَجَرَّعُوا كَاسَاتِ الصَّغَارِ وَالذَّلِّ وَكَانُوا مِنْ شُمُوحِ الْأَنْفِ وَإِبَاءَةِ الضَّيْمِ
بِحَيْثُ لَا يُؤَثِّرُونَ ذَلِكَ اخْتِيَارًا وَلَا يَرْضَوْنَهُ إِلَّا اضْطِرَارًا وَإِلَّا فَالْمُعَارَضَةُ لَوْ كَانَتْ مِنْ قُدْرِهِمْ وَالشُّعْلُ
بِمَا أَهَوُنُ عَلَيْهِمْ وَأَسْرَعُ بِالتَّجَحُّعِ وَقَطَعَ الْعُدْرَ وَإِفْحَامِ الْخِصَمِ لَدَيْهِمْ وَهُمْ مِمَّنْ هُمْ قُدْرَةٌ عَلَى الْكَلَامِ
وَقُدْرَةٌ فِي الْمَعْرِفَةِ بِهِ لِجَمِيعِ الْأَنَامِ وَمَا مِنْهُمْ إِلَّا مَنْ جَهَدَ جَهْدَهُ وَاسْتَنْفَذَ مَا عِنْدَهُ فِي إِخْفَاءِ ظُهُورِهِ
وَإِطْفَاءِ نُورِهِ فَمَا جَلَا فِي ذَلِكَ خَبِيثَةٌ مِنْ بَنَاتِ شِفَاهِهِمْ وَلَا أَتُوا بِنُطْقَةٍ مِنْ مُعِينِ مِيَاهِهِمْ *

قوله على الجلاء) بفتح الجيم والمد: أي الخروج من البلد (قوله الأنف) بهمزة ونون مضمومتين جمع
أنف بفتح الهمزة وسكون النون (قوله من قدرهم) بضم القاف وفتح الدال جمع قدرة (قوله بنطفة)
بالطاء المهملة والفاء أي بشئ يسير (*)

(267/1)

مَعَ طُولِ الْأَمَدِ وَكَثْرَةِ الْعَدَدِ وَتَظَاهِرِ الْوَالِدِ وَمَا وَلَدَ بَلْ أَبْلَسُوا فَمَا نَبَسُوا وَمُنِعُوا فَانْقَطَعُوا فَهَذَا
التَّوَعَانِ مِنْ إِعْجَازِهِ.
(فصل) الْوَجْهُ الثَّلَاثُ مِنَ الْإِعْجَازِ مَا انطَوَى عَلَيْهِ مِنَ الْأَخْبَارِ بِالْمُغَيَّبَاتِ وَمَا لَمْ يَكُنْ وَلَمْ يَقَعْ فَوُجِدَ
كَمَا وَرَدَ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي أَخْبَرَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى (لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ) وَقَوْلُهُ تَعَالَى
(وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ) وَقَوْلِهِ (ليظهره عليه الدين كله) وَقَوْلُهُ (وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ
وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ) الْآيَةَ وَقَوْلِهِ (إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ) إِلَى آخِرِهَا فَكَانَ
جَمِيعُ هَذَا كَمَا قَالَ فَغَلَبَتِ الرُّومُ فَارِسَ فِي بَضْعِ سِنِينَ، وَدَخَلَ النَّاسُ فِي الْإِسْلَامِ أَفْوَاجًا فَمَا مَاتَ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي بِلَادِ الْعَرَبِ كُلِّهَا مَوْضِعٌ لَمْ يَدْخُلْهُ الْإِسْلَامُ وَاسْتَخْلَفَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ فِي

الأَرْضِ وَمَكَنَ فِيهَا دِينَهُمْ وَمَلَكَهُمْ إِيَّاهَا مِنْ أَقْصَى الْمَشَارِ إِلَى أَقْصَى الْمَغَارِبِ كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذُو بَيْتِ لِي الْأَرْضُ فَأُرِيَتْ مَشَارِقُهَا وَمَغَارِبُهَا وَسَيَلُغُ مُلْكُ أُمَّتِي مَا رَوَى لِي مِنْهَا وَقَوْلُهُ (إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ) لَكَانَ كَذَلِكَ لَا يَكَادُ يُعَدُّ مِنْ سَعَى فِي تَغْيِيرِهِ وَتَبْدِيلِ مُحْكَمِهِ مِنَ الْمُلْحَدَةِ وَالْمَعْطَلَةِ لَا سِيَّمَا الْقَرَامِطَةَ فَاجْمَعُوا كَيْدَهُمْ وَحَوَّاهُمْ وَقَوَّاهُمْ الْيَوْمَ نَيْفَا

(قوله نبسوا) بنون وموحدة مخففة ومشددة مفتوحتين وسين مهملة في الصحاح يا نبس بكلمة أي ما تكلم (قوله زويت) بالزاي المضمومة أي جمعت (قوله لقرامطة) هم أتباع حمدان القرمطي (قوله نيفاً) النيف بفتح النون وسكون المثناة التحتية أو كسرهما وتشديدها: الزيادة (*)

(268/1)

على خمسمائة عام فَمَا قَدَرُوا عَلَى إِطْفَاءِ شَيْءٍ مِنْ نُورِهِ وَلَا تَغْيِيرِ كَلِمَةٍ مِنْ كَلَامِهِ وَلَا تَشْكِبِكَ الْمُسْلِمِينَ فِي حَرْفٍ مِنْ حُرُوفِهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِنْهُ قَوْلُهُ (سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ، يُولُونَ الدبر) وَقَوْلُهُ (قَاتَلُوهُمْ يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ) الْآيَةُ وَقَوْلُهُ (هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى) الْآيَةُ وَقَوْلُهُ (لَنْ يَضُرُّوَكُمْ إِلَّا أذى إِنْ يقاتلوكم) الْآيَةُ فَكَانَ كُلُّ ذَلِكَ وَمَا فِيهِ مِنْ كَشْفِ أَسْرَارِ الْمُنَافِقِينَ وَالْيَهُودِ وَمَقَاهِمِمْ وَكَذِبِهِمْ فِي حَلْفِهِمْ وَتَقْرِيعِهِمْ بِذَلِكَ كَقَوْلِهِ (وَيَقُولُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ لَوْلَا يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ بِمَا نَقُولُ) وَقَوْلُهُ (يُخْفُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ مَا لَا يبيدُونَ لَكَ) لآيَةُ وَقَوْلُهُ (مِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ) الْآيَةُ، وَقَوْلُهُ (مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يَحْرِفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ - إِلَى قَوْلِهِ - فِي الدِّينِ) وَقَدْ قَالَ مَبْدِيَا مَا قَدَرَهُ اللَّهُ وَاعْتَقَدَهُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ بَدْرٍ (وَإِذْ يُعَذِّبُكُمْ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنَّهُمَا لَكُمْ وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ الشُّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ) وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى (إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ) وَلَمَّا نَزَلَتْ بَشَرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ أَصْحَابَهُ بِأَنَّ اللَّهَ كَفَاهُ إِيَّاهُمْ وَكَانَ الْمُسْتَهْزِئُونَ نَفَرًا بِمَكَّةَ يُنْفِرُونَ النَّاسَ عَنْهُ وَيُؤَدُّونَهُ فَهَلَكُوا، وَقَوْلُهُ (وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ) فَكَانَ كَذَلِكَ عَلَى كَثْرَةِ مَنْ رَامَ ضَرْهَ وَقَصَدَ قَتْلَهُ وَالْأَخْبَارُ بِذَلِكَ مَعْرُوفَةٌ صَحِيحَةٌ.

(فصل) الْوَجْهَ الرَّابِعُ مَا أَنْبَأَ بِهِ مِنْ أَخْبَارِ الْقُرُونِ السَّالِفَةِ وَالْأُمَمِ الْبَائِدَةِ وَالشَّرَائِعِ الدَّائِرَةِ بِمَا كَانَ لَا يَعْلَمُ مِنْهُ الْقِصَّةُ الْوَاحِدَةُ إِلَّا الْفَدُّ

(قوله إلا الفذ) بفتح الفاء وتشديد الذال المعجمة.
أي الفرد (*)

(269/1)

من أخبار أهل الكتاب الذي قطع عمره في تعلم ذلك فيورده النبي صلى الله عليه وسلم على وجهه
ويأتي به على نصه فيعرف العالم بذلك بصحته وصدقته وأن مثله لم ينله بتعليم وقد علموا أنه صلى
الله عليه وسلم أمي لا يقرأ ولا يكتب ولا اشتغل بمدرسة ولا متافنة ولم يعب عنهم ولا جهل حاله
أحد منهم وقد كان أهل الكتاب كثيراً ما يسألونه صلى الله عليه وسلم عن هذا فينزل عليه من
القرآن ما يتلو عليهم منه ذكراً كقصص الأنبياء مع قومهم وخبر موسى والخضر ويوسف وإخوته

(قوله ولا متافنة) بالمثلثة والفاء والنون في الصحاح ثافتت فلانا جالسته ويقال اشتقاه من الثفنة،
واحدة ثفنت البعير وهو ما يقع على الأرض من أعضائه إذا استناخ وغلظ كالركبتين كأنك ألصقت
ثفنة ركبتك بثفنة ركبتك (قوله الخضر) بفتح أوله وكسر ثانيه ويجوز كسر أوله وسكون ثانيه سمى خضرا
لأنه جلس على فروة فإذا هي تهتز خلفه خضراء والفروة الحشيش اليابس وقيل لأنه إذا جلس
اخضر ما حوله، واختلف هل كان وليا أو نبيا والقائلون بأنه نبي
اختلفوا هل كان رسولا أم لا قال الثعلبي نبي على جميع الأقوال معمر محجب عن الأبصار، قال ابن
الصلاح وهو حي عند جماهير العلماء والصالحين والعمامة وقال البخاري وطائفة منهم القاضي أبو
بكر بن العربي إنه مات قبل انقضاء المائة لقوله صلى الله عليه وسلم رأيتكم ليلتكم هذه فإنه على
رأس مائة سنة لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض أحد والجواب أن هذا الحديث عام فيمن يشاهده
الناس ويخالطونه لا فيمن ليس كذلك كالخضر بدليل أن الدجال خارج عن هذا الحديث لما روى
مسلم من حديث الجساسة الدالة على وجود الدجال في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وعلى بقائه
إلى زمن ظهوره مع أن مسلما روى عن ابن عمر أن المراد بقوله صلى الله عليه وسلم على رأس مائة
سنة لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض أحد انخرام ذلك القرن (*)

(270/1)

وَأَصْحَابِ الْكَهْفِ وَذِي الْقُرْنَيْنِ وَالْقَمَانَ وَابْنَهُ وَأَشْبَاهَ ذَلِكَ مِنَ الْأَنْبَاءِ وَبَدَأَ الْخَلْقِ وَمَا فِي التَّوْرَةِ
 وَالْإِنْجِيلِ وَالزَّبُورِ وَصُحُفِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى مِمَّا صَدَّقَهُ فِيهِ الْعُلَمَاءُ بِهَا وَلَمْ يُفْذِرُوا عَلَى تَكْذِيبِ مَا ذُكِرَ
 مِنْهَا بَلْ أَدْعَوْنَا لِدَلِيلِكَ فَمِنْ مُوَفَّقٍ آمَنَ بِمَا سَبَقَ لَهُ مِنْ خَيْرٍ وَمِنْ شَقِيٍّ مُعَانِدٍ حَاسِدٍ وَمَعَ هَذَا لَمْ يُحْكَمْ
 عَنْ وَاحِدٍ مِنَ النَّصَارَى وَالْيَهُودِ عَلَى شِدَّةِ عَدَاوَتِهِمْ لَهُ وَحِرْصِهِمْ عَلَى تَكْذِيبِهِ وَطُولِ احْتِجَاجِهِ عَلَيْهِمْ
 بِمَا فِي كُتُبِهِمْ وَتَفْرِيعِهِمْ بِمَا انْظُوتَ عَلَيْهِ مَصَاحِفُهُمْ وَكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَعْنِيَتِهِمْ إِيَّاهُ
 عَنْ أَخْبَارِ أَنْبِيَائِهِمْ وَأَسْرَارِ عُلُومِهِمْ وَمُسْتَوْدَعَاتِ سِرِّهِمْ وَإِعْلَامِهِ هُمْ بِمَكْتُومِ شَرَائِعِهِمْ وَمُضْمَنَاتِ
 كُتُبِهِمْ مِثْلُ سُؤَالِهِمْ عَنِ الرُّوحِ وَذِي الْقُرْنَيْنِ وَأَصْحَابِ الْكَهْفِ وَعِيسَى وَحُكْمِ الرَّجْمِ وَمَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ
 عَلَى نَفْسِهِ وَمَا حَرَّمَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْأَنْعَامِ وَمِنْ طَيِّبَاتِ كَانَتْ أُحِلَّتْ لَهُمْ فَحَرَّمَتْ عَلَيْهِمْ بِبَعْضِهِمْ وَقَوْلُهُ
 ذَلِكَ مِثْلُهُمْ

فِي التَّوْرَةِ وَمِثْلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنْ أُمُورِهِمْ الَّتِي نَزَلَ فِيهَا الْقُرْآنُ

(قوله وذى القرنين) روى الحاكم في المستدرک أنه عليه السلام سأل عن ذى القرنين فقال لا أدري
 هو نبى أم لا وقيل في قوله تعالى (واتيناه من كل شئ سببا) أي علما ينفعه في قوله تعالى (فاتبع سببا)
 أي طريقة موصلة وقال ابن هشام في غير السيرة السبب جبل من نور كان ملك يمشى به بين يديه
 فيتبعه، وروي عن أبي الطفيل عامر بن واثلة قال سأل ابن الكوا علي بن أبي طالب فقال رأيت ذا
 القرنين أنبيا كان أم ملكا فقال: لانبياء كان ولا ملكا ولكن كان عمدا صالحا دعا قومه إلى عبادة الله
 فضربوه على قرني رأسه ضربتين وفيكم مثله يعنى نفسه انتهى وقيل كانت له ضفيرتان من شعر
 العرب فسمى الضفيرة من الشعر قرنا (*)

(271/1)

فَأَجَابَهُمْ وَعَرَفَهُمْ بِمَا أُوحِيَ إِلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ أَنْكَرَ ذَلِكَ أَوْ كَذَّبَهُ بَلْ أَكْثَرُهُمْ صَرَخَ بِصِحَّةِ نُبُوتِهِ
 وَصَدَّقَ مَقَالَتَهُ وَاعْتَرَفَ بِعَادِهِ وَحَسَدِهِ إِيَّاهُ كَأَهْلِ بَحْرَانَ وَابْنِ صُورِيَا وَابْنِي أَخْطَبَ وَغَيْرِهِمْ وَمَنْ بَاهَتْ
 فِي ذَلِكَ بَعْضُ الْمُبَاهِتَةِ وَادَّعَى أَنَّ فِيمَا عِنْدَهُمْ مِنْ ذَلِكَ لِمَا حَكَاهُ مُحَالَفَةٌ دُعِيَ إِلَى إِقَامَةِ حُجَّتِهِ
 وَكَشَفَ دَعْوَتَهُ فَقِيلَ لَهُ (قُلْ فَاتُوا بِالتَّوْرَةِ قَاتِلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ) إِلَى قَوْلِهِ (الظَّالِمُونَ) فَفَرَعَ وَوَنَحَ
 وَدَعَا إِلَى إِحْطَارِ مُمَكِّنٍ غَيْرِ مُتَمَنِّعٍ فَمِنْ مُعْتَرَفٍ بِمَا جَحَدَهُ وَمُتَوَاقِحٍ يُلْقِي عَلَى فَضِيحَتِهِ مِنْ كِتَابِهِ يَدُهُ
 وَلَمْ يُؤْتَرْ أَنَّ وَاحِدًا مِنْهُمْ أَظْهَرَ خِلَافَ قَوْلِهِ مِنْ كُتُبِهِ وَلَا أَبَدَى صَحِيحًا وَلَا سَقِيمًا مِنْ صُحُفِهِ قَالَ اللَّهُ

تعالى (يا أهل الكتابِ قد جاءكم رسولنا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ
الآيَتَيْنِ).

(فصل) هَذِهِ الْوُجُوهُ الْأَرْبَعَةُ مِنْ إِعْجَازِهِ بَيِّنَةٌ لَا نَزَاعَ فِيهَا وَلَا مَرِيَّةَ وَمِنَ الْوُجُوهِ الْبَيِّنَةِ فِي إِعْجَازِهِ مِنْ
غَيْرِ هَذِهِ الْوُجُوهِ آيٌ وَرَدَتْ بِتَعْجِيزِ قَوْمٍ فِي قَضَايَا وَإِعْلَامِهِمْ أَنَّهُمْ لَا يَفْعَلُونَهَا فَمَا فَعَلُوا وَلَا قَدَرُوا
عَلَى ذَلِكَ كَقَوْلِهِ لِلْيَهُودِ (قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمْ الدَّارُ الْآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً) الْآيَةَ قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ
الرَّجَّاحُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَكْثَرُ حُجَّةٍ وَأَظْهَرُ دَلَالَةٍ عَلَى صِحَّةِ الرِّسَالَةِ لِأَنَّهُ قَالَ لَهُمْ فَتَمَنُّوا الْمَوْتَ
وَأَعْلَمَهُمْ أَنَّهُمْ لَنْ يَتَمَنَّوهُ أَبَدًا فَلَمْ يَتَمَنَّهُ وَاحِدٌ مِنْهُمْ وَعَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(272/1)

والذي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَقُولُهَا رَجُلٌ مِنْهُمْ إِلَّا غُصَّ بِرِيقِهِ يَعْنِي يَمُوتُ مَكَانَهُ فَصَرَفَهُمُ اللَّهُ عَنْ تَمَنِّيهِ
وَجَزَعَهُمْ لِظَهَرِ صِدْقِ رَسُولِهِ وَصِحَّةِ مَا أَوْحِيَ إِلَيْهِ إِذْ لَمْ يَتَمَنَّهُ أَحَدٌ مِنْهُمْ وَكَانُوا عَلَى تَكْذِيبِهِ أَحْرَصَ
لَوْ قَدَرُوا وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ فَظَهَرَتْ بِذَلِكَ مَعْجَزَتُهُ وَبَانَتْ حُجَّتُهُ: قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْأَصْبَلِيُّ مِنْ
أَعْجَبِ أَمْرِهِمْ أَنَّهُ لَا يُوجَدُ مِنْهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا وَاحِدٌ مِنْ يَوْمِ أَمَرَ اللَّهُ بِذَلِكَ نَبِيَّهُ يُقَدِّمُ عَلَيْهِ وَلَا يَجِيبُ إِلَيْهِ
وَهَذَا مَوْجُودٌ مُشَاهِدٌ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَمْتَحِنَهُ مِنْهُمْ، وَكَذَلِكَ آيَةُ الْمُبَاهَلَةِ مِنْ هَذَا الْمَعْنَى حَيْثُ وَقَدَّ عَلَيْهِ
أَسَافِقَةُ نَجْرَانَ وَأَبَوَا الْإِسْلَامَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ آيَةَ الْمُبَاهَلَةِ بِقَوْلِهِ (فَمَنْ حَاجَكَ فِيهِ) الْآيَةَ قَامَتُوا
مِنْهَا وَرَضُوا بِأَدَاءِ الْجُزْيَةِ وَذَلِكَ أَنَّ الْعَاقِبَ عَظِيمَهُمْ قَالَ لَهُمْ قَدْ عَلِمْتُمْ أَنَّهُ نَبِيٌّ وَأَنَّهُ مَا لَا عَنْ قَوْمًا
نَبِيٌّ قَطُّ فَبَقِيَ كَبِيرُهُمْ وَلَا صَغِيرُهُمْ وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ (وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَى عَبْدِنَا) إِلَى قَوْلِهِ (فَإِنْ
لَمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا) فَأَخْبَرَهُمْ أَنَّهُمْ لَا يَفْعَلُونَ كَمَا كَانَ وَهَذِهِ الْآيَةُ أَدْخَلُ فِي بَابِ الْإِخْبَارِ عَنِ الْعَيْبِ
وَلَكِنْ فِيهَا مِنَ التَّعْجِيزِ مَا فِي الَّتِي قَبْلَهَا.

(فصل) وَمِنْهَا الرُّوعَةُ الَّتِي تَلْحَقُ قُلُوبَ سَامِعِيهِ وَأَسْمَاعِهِمْ عِنْدَ سَمَاعِهِ وَالْهَيْبَةُ الَّتِي تَعْتَرِبُهُمْ عِنْدَ تِلَاوَتِهِ
لِقُوَّةِ خَالِهِ وَإِنَامَةِ خَطَرِهِ وَهِيَ

(قوله إلا غص) بالعين المعجمة والصاد المهملة (قوله أساقفة نجران) الأساقفة جمع أسقف بضم الهمزة
وتشديد الفاء وهو رئيس دين النصارى وقاضيهم (قوله ونجران) بفتح النون وسكون الجيم منزل
للنصارى بين مكة واليمن على سبع مراحل من مكة (18 - 1) (*)

(273/1)

عَلَى الْمَكْدِيِّينَ بِهِ أَعْظَمَ حَتَّى كَانُوا يَسْتَنْقِلُونَ سَمَاعَهُ وَيَزِيدُهُمْ نُفُورًا كَمَا قَالَ تَعَالَى وَيَوْدُونَ انْقِطَاعَهُ لِكِرَاهَتِهِمْ لَهُ وَهَذَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الْقُرْآنَ صَعْبٌ مُسْتَصَعَبٌ عَلَيَّ مِنْ كَرِهَةٍ وَهُوَ الْحَكْمُ وَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَلَا تَزَالُ رَوْعَتُهُ بِهِ وَهَيْبَتُهُ إِيَّاهُ مَعَ تِلَاوَتِهِ تُؤَلِّبُهُ انْجِدَابًا وَتَكْسِبُهُ هَشَاشَةً لِمَيْلِ قَلْبِهِ إِلَيْهِ وَتَصْدِيقَهُ بِهِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (تَقَشَعْرُ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ) وَقَالَ (لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ) الْآيَةَ وَيَذُلُّ عَلَى أَنَّ هَذَا شَيْءٌ خَصَّ بِهِ أَنَّهُ يَعْزِي مِنْ لَا يَفْهَمُ مَعَانِيَهُ وَلَا يَعْلَمُ تَفَاسِيرَهُ كَمَا رُوِيَ عَنْ نَصْرَانِيٍّ أَنَّهُ مَرَّ بِقَارِيٍّ فَوَقَفَ يَبْكِي فَقِيلَ لَهُ مِمَّ بَكَيتَ قَالَ لِلشَّجَا وَالنَّظْمِ وَهَذِهِ الرُّوعَةُ قَدْ اعْتَرَتْ جَمَاعَةَ قَبْلَ الْإِسْلَامِ وَيَعْدُهُ فَمِنْهُمْ مَنْ أَسْلَمَ لَهَا لِأَوَّلِ وَهَلَةٍ وَأَمَنَ بِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ، فَحُكِّي فِي الصَّحِيحِ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ فَلَمَّا بَلَغَ هَذِهِ الْآيَةَ (أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمْ الْخَالِقُونَ) إِلَى قَوْلِهِ (الْمَصِيطَرُونَ) كَادَ قَلْبِي أَنْ يَطِيرَ لِلْإِسْلَامِ، وَفِي رِوَايَةٍ وَذَلِكَ أَوَّلُ مَا وَقَرَ الْإِسْلَامُ فِي قَلْبِي، وَعَنْ عْتَبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ أَنَّهُ كَلَّمَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا جَاءَ بِهِ مِنْ خِلَافِ قَوْمِهِ فَتَلَا عَلَيْهِمْ (حَم) فَصَلَّتْ إِلَى قَوْلِهِ (صَاعِقَةً مِثْلَ صَاعِقَةِ عَادَ وَثَمُودَ) فَأَمْسَكَ عْتَبَةَ بِيَدِهِ عَلَيَّ فِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَاشَدَهُ

(قوله هَشَاشَةٌ) فِي الصَّحَاحِ هِيَ الْارْتِيَاخُ وَالْحَفَّةُ لِلْمَعْرُوفِ (قوله لِلشَّجَا) يُقَالُ شَجَاهُ يَشْجُوهُ إِذَا أَحْزَنَهُ، وَفِي الْمَجْمَلِ شَجَانِي أَطْرَ بَنِي (*)

(274/1)

الرَّحِمَ أَنْ يَكْفَ فِي رِوَايَةٍ فَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ وَعْتَبَةُ مُصْنَعٌ مَلَقَ يَدَيْهِ خَلْفَ ظَهْرِهِ مُعْتَمِدًا عَلَيْهِمَا حَتَّى انْتَهَى إِلَى السَّجْدَةِ فَسَجَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَامَ عْتَبَةُ لَا يَدْرِي بِمَ يُرَاجِعُهُ وَرَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ وَلَمْ يَخْرُجْ إِلَى قَوْمِهِ حَتَّى أَتَوْهُ فَاعْتَدَرَ لَهُمْ وَقَالَ وَاللَّهِ لَقَدْ كَلَّمْتِي بِكَلَامِ اللَّهِ مَا سَمِعْتُ أُذُنَايَ بِمِثْلِهِ قَطُّ فَمَا دَرَيْتُ مَا أَقُولُ لَهُ، وَقَدْ حُكِّي عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِمَّنْ رَامَ مُعَارَضَتَهُ أَنَّهُ اعْتَرَتْهُ رَوْعَةٌ وَهَيْبَةٌ كَفَّ بِهَا عَنْ ذَلِكَ فَحُكِّي أَنَّ ابْنَ الْمُقَفِّعِ طَلَبَ ذَلِكَ وَرَامَهُ وَشَرَعَ فِيهِ فَمَرَّ بِصَبِيٍّ يَقْرَأُ (وَقِيلَ يَا أَرْضُ ابْلَعِي مَاءَكَ) فَرَجَعَ فَمَحَى مَا عَمِلَ وَقَالَ أَشْهَدُ أَنَّ هَذَا لَا يُعَارِضُ وَمَا هُوَ مِنْ كَلَامِ الْبَشَرِ وَكَانَ مِنْ أَفْصَحِ أَهْلِ وَفْتِهِ وَكَانَ يَحْيَى بْنُ حَكَمٍ الْغَزَالِيُّ بَلِيغَ الْأَنْدَلُسِ فِي زَمَنِهِ فَحُكِّي أَنَّهُ رَامَ

شَيْئًا مِنْ هَذَا فَظَنَرِ فِي سُورَةِ الْإِخْلَاصِ لِيَحْدُوَ عَلَيَّ مِثَالَهَا وَيَنْسَجَ بِرُغْمِهِ عَلَيَّ مِنْوَالَهَا قَالَ فَاعْتَرَنِي مِنْهُ خَشْيَةٌ وَرَفَةٌ حَمَلْتَنِي عَلَى التَّوْبَةِ وَالْإِنَابَةِ.

(فصل) وَمِنْ وُجُوهِ إِعْجَازِهِ الْمَعْدُودَةِ كَوْنُهُ آيَةً بَاقِيَةً لَا تُعَدُّ مَا بَقِيَ الدُّنْيَا مَعَ تَكْفُلِ اللَّهِ تَعَالَى بِحِفْظِهِ فَقَالَ (إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ) وَقَالَ (لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ) الْآيَةَ وَسَائِرَ مُعْجِزَاتِ الْأَنْبِيَاءِ انْقَضَتْ بِانْقِضَاءِ أَوْقَاتِهَا فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا

(قوله ابن المقفع) ضبطه ابن ماكولا بضم الميم وفتح القاف وتشديد الفاء بعدها مهملة ولم يتعرض لحركة الفاء (قوله الغزال) بفتح الغين المعجمة والزاي مخففة (قوله الأندلس) المشهور فيه فتح همزة والداً ويقال أيضا بضمها (*)

(275/1)

خَبَرَهَا وَالْقُرْآنَ الْعَزِيزَ الْبَاهِرَةَ آيَاتُهُ الظَّاهِرَةُ مُعْجِزَاتُهُ عَلَيَّ مَا كَانَ عَلَيْهِ الْيَوْمَ مَدَّةَ خَمْسَمِائَةِ عَامٍ وَخَمْسِ وَثَلَاثِينَ سَنَةً لِأَوَّلِ نُزُولِهِ إِلَيَّ وَقَتْنَا هَذَا حُجَّتُهُ قَاهِرَةٌ وَمُعَارَضَتُهُ مَمْنَعَةٌ الْأَعْصَارِ كُلِّهَا طَافِحَةٌ بِأَهْلِ الْبَيَانِ وَحَمَلَةٌ عِلْمِ اللِّسَانِ وَأَيْمَةٌ الْبَلَاغَةِ وَفُرْسَانِ الْكَلَامِ وَجَهَابِدَةُ الْبِرَاعَةِ وَالْمُلْحِدُ فِيهِمْ كَثِيرٌ وَالْمَعَادَى لِلشَّرْحِ عَتِيدٌ فَمَا مِنْهُمْ مَنْ أَتَى بِشَيْءٍ يُوَثِّرُ فِي مُعَارَضَتِهِ وَلَا أَلْفَ كَلِمَتَيْنِ فِي مُنَاقَضَتِهِ وَلَا قَدْرَ فِيهِ عَلَيَّ مَطْعَنٍ صَحِيحٍ وَلَا قَدَحَ الْمُتَكَلِّفُ مِنْ ذَهَبِهِ فِي ذَلِكَ إِلَّا بَزْنِدٍ شَحِيحٍ بَلِ الْمَأْثُورُ عَنْ كَلِّ مَنْ رَامَ ذَلِكَ الْفَاوَهُ فِي الْعَجْرِ بِيَدَيْهِ وَالتُّكُوصُ عَلَيَّ عَقِيْبِهِ

(فصل) وَقَدْ عَدَّ جَمَاعَةٌ مِنَ الْأَيْمَةِ وَمُقَلِّدِي الْأُمَّةِ فِي إِعْجَازِهِ وَجُوهًا كَثِيرَةً مِنْهَا أَنَّ قَارِنَهُ لَا يَمْلُهُ وَسَامِعُهُ لَا يَمُجُّهُ بَلِ الْإِكْبَابُ عَلَيَّ تَلَاوَتِهِ يَزِيدُهُ حَلَاوَةً وَتَرْدِيدُهُ يُوجِبُ لَهُ مَحَبَّةً لَا يَزَالُ غَضًّا طَرِيًّا وَغَيْرُهُ مِنَ الْكَلَامِ وَلَوْ بَلَغَ فِي الْحُسْنِ وَالْبَلَاغَةِ مَبْلَغَهُ يَمَلُّ مَعَ التَّرْدِيدِ وَيُعَادَى إِذَا أُعِيدَ وَكِتَابُنَا يُسْتَلَدُّ بِهِ فِي الْخُلُوتِ وَيُؤَنَسُ بِتَلَاوَتِهِ فِي الْأَزْمَاتِ وَسِوَاءِ مِنَ الْكُتُبِ لَا يُوجَدُ فِيهَا ذَلِكَ حَتَّى أَخَذَتْ أَصْحَابُهَا لَهَا لُحُونًا وَطُرُقًا

(قوله إلا بزند) بفتح الزاي وسكون النون، في الصحاح وهو موصل طرف الذراع في الكف وهما زندان الكوع والكرسوع، والزند أيضا العود الذي يقده به النار وهو الأعلى والزنده السفلى فيها ثقب وهي الأنتى انتهى (قوله في الأزلمات) الأزمة بفتح همزة وسكون الزاي: الشدة (*)

يَسْتَجْلِبُونَ بِتِلْكَ اللَّحُونِ تَنْشِيطَهُمْ عَلَى قِرَاءَتِهَا وَهَذَا وَصَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقُرْآنَ
بِأَنَّهُ لَا يَخْلُقُ عَلَى كَثْرَةِ الرَّدِّ وَلَا تَنْقِضِي عِبْرَهُ وَلَا تَفْنَى عَجَائِبُهُ، هُوَ الْفَصْلُ لَيْسَ بِالْمُهْزَلِ لَا يَشْبَعُ مِنْهُ
الْعُلَمَاءُ وَلَا تَزِيغُ بِهِ الْأَهْوَاءُ وَلَا تَلْتَبِسُ بِهِ الْأَلْسِنَةُ هُوَ الَّذِي لَمْ تَنْتَهِ الْجُنُّ حِينَ سَمِعْتَهُ أَنْ قَالُوا (إِنَّا سَمِعْنَا
قُرْآنًا عَجَبًا يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ) وَمِنْهَا جَمْعُهُ لِعُلُومٍ وَمَعَارِفٍ لَمْ تَعْهَدِ الْعَرَبُ عَامَةً وَلَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ نُبُوتِهِ خَاصَّةً بِمَعْرِفَتِهَا وَلَا الْقِيَامَ بِهَا وَلَا يُحِيطُ بِهَا أَحَدٌ مِنْ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ وَلَا يَشْتَمِلُ
عَلَيْهَا كِتَابٌ مِنْ كُتُبِهِمْ فَجُمِعَ فِيهِ مِنْ بَيَانِ عِلْمِ الشَّرَائِعِ وَالتَّنْبِيهِ عَلَى طُرُقِ الْحُجَجِ الْعَقْلِيَّاتِ وَالرَّدِّ
عَلَى فِرْقِ الْأُمَّةِ بِبَرَاهِينٍ قَوِيَّةٍ وَأَدِلَّةٍ بَيِّنَةٍ سَهْلَةٍ الْأَلْفَاطِ مُوجِزَةً الْمَقَاصِدِ رَامَ الْمُتَحَدِّقُونَ بَعْدَ أَنْ
يَنْصِبُوا أَدِلَّةً مِثْلَهَا فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهَا كَقَوْلِهِ تَعَالَى (أَوْ لَيْسَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِقَادِرٍ عَلَى
أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ؟ بَلَى) وَ (قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ) وَ (لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا) إِلَى
مَا حَوَاهُ مِنْ عُلُومِ السَّيْرِ وَأَنْبَاءِ الْأُمَّةِ وَالْمَوَاعِظِ وَالْحِكْمِ وَأَخْبَارِ الدَّارِ الْآخِرَةِ وَمَحَاسِنِ الْآدَابِ وَالشَّيْمِ
قَالَ اللَّهُ جَلَّ اسْمُهُ (مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ) (وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ) ، (ولقد

(قوله لا يخلق) بفتح أوله وضم ثالثة أو بضم أوله وكسر ثالثة، في الصحاح خلق الثوب بالضم خلوقه
أي بلى وأخلق الثوب مثله وأخلقته أنا يتعدى ولا يتعدى (قوله المتحدلقون) بالحاء المهملة يقال
حدلق الرجل وتحذلق إذا أظهر الحدلق وادعى أكثر مما عنده.
(*)

صَرَبْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ) وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنْ اللَّهُ أَنْزَلَ هَذَا الْقُرْآنَ أَمْرًا
وَرَاجِرًا وَسُنَّةً خَالِيَةً وَمَثَلًا مَضْرُوبَةً فِيهِ نَبُوءُكُمْ
وَخَبْرٌ مَا كَانَ قَبْلَكُمْ وَنَبَأٌ مَا بَعْدَكُمْ وَحُكْمٌ مَا بَيْنَكُمْ لَا يُخْلِقُهُ طُولُ الرَّدِّ وَلَا تَنْقِضِي عَجَائِبُهُ، هُوَ الْحَقُّ
لَيْسَ بِالْمُهْزَلِ مَنْ قَالَ بِهِ صَدَقَ وَمَنْ حَكَمَ بِهِ عَدَلَ وَمَنْ خَاصَمَ بِهِ فَالَجَ وَمَنْ قَسَمَ بِهِ أَفْسَطَ وَمَنْ عَمِلَ
بِهِ أَجَرَ وَمَنْ تَمَسَّكَ بِهِ هُدًى إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ وَمَنْ طَلَبَ الْهُدَى مِنْ غَيْرِهِ أَضَلَّهُ اللَّهُ وَمَنْ حَكَمَ بِغَيْرِهِ

قَصَمَهُ اللهُ، هُوَ الدَّكْرُ الحَكِيمُ وَالنُّورُ المَبِينُ وَالصِّرَاطُ المُسْتَقِيمُ وَحَبْلُ اللهِ المَتِينُ وَالشِّفَاءُ النَّافِعُ، عِصْمَةٌ لِمَنْ تَمَسَّكَ بِهِ وَنَجَاةٌ لِمَنْ اتَّبَعَهُ، لَا يَعْوَجُ فَيُقْوَمُ وَلَا يَزِيغُ فَيُسْتَعْتَبُ وَلَا تَنْقُضِي عَجَائِبُهُ وَلَا يُخْلِقُ عَلَى كَثْرَةِ الرَّدِّ، وَنَحْوَهُ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَقَالَ فِيهِ وَلَا يَخْتَلِفُ وَلَا يَتَشَانُ، فِيهِ نَبَأُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ، وَفِي الحَدِيثِ قَالَ اللهُ تَعَالَى لِحَمْدِ صَلى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إِنِّي مَنَزَّلْتُ عَلَيْكَ تَوْرَةً حَديثَةً تَفْتَحُ بِهَا أَعْيُنًا عَمِيًا وَأَذَانًا صُمًّا وَقُلُوبًا غُلْفًا فِيهَا يَنَابِيعُ العِلْمِ وَفَهُمُ الحِكْمَةُ وَرَبِيعُ القُلُوبِ)

(قوله فلج) بفتح الفاء واللام وبعدهما جيم، في الصحاح الفلج الظفر والفوز (قوله أقسط) أي عدل وأما قسط فمعناه جار وحكى يعقوب في كتاب الأضداد أنه يأتي أيضا بمعنى عدل (قوله وحبلُ الله المتين) من المتانة وهي القوة وقال ابن الأثير حبل الله نور هداة وقيل عهده وأمانه الذي يؤمن من العذاب والحبل العهد والميثاق انتهى (قوله ولا يتشان) بشين معجمة وفي آخره نون مخفف من الشتان بفتحح النون وإسكانها مهموز وهو البغض: شأنه أبغضه، قال الهروي وابن الأثير وفي حديث ابن مسعود في صفة القرآن ولا يتشان معناه لا مخلق على كثرة الرد، مأخوذ من الشن (*)

(278/1)

وعن كعب (عليكم بالقرآن فإنه فهم العقول ونور الحكمة) وقال تعالى (إن هذا القرآن يقصص على بني إسرائيل الذي هم فيه يختلفون) وقال (هذا بيان للناس وهدى) الآية، فجمع فيه مع وجازة ألقاظه
وجوامع كلمه أضعاف ما في الكتب قبله التي ألقاظها على الضعف منه مرات * ومنها جمعه فيه بين الدليل ومدلوله وذلك أنه احتج بنظم القرآن وحسن وصفه وإيجازه وبلاغته وأثناء هذه البلاغة أمره وهيبه ووعدده ووعيده فالتالي له يفهم موضع الحجّة والتكليف معاً من كلام واحد وسورة منفردة *
ومنها أن جعله في حيز المنظوم الذي لم يعهد ولم يكن في حيز المنثور لأن المنظوم أسهل على النفوس وأوعى للقلوب وأسمع في الأذان وأحلى على الألفهام فالتناس إليه أميل والأهواء إليه أسرع *
ومنها تيسيره تعالى حفظه لمتعلميه وتقريبه على متحفظيه قال الله تعالى (ولقد يسرنا القرآن للذكر) وسائر الأمم لا يحفظ كتبها الواحد منهم فكيف الجماء على مرور السنين عليهم والقرآن ميسر
حفظه للعلمان في أقرب مدة * ومنها مشاكلة بعض أجزاءه بعضاً وحسن اتلاف أنواعها والقيام أقسامها وحسن التخلص من قصة إلى أخرى والخروج من باب إلى غيره على اختلاف معانيه وانقسام

السُّورَةِ الْوَاحِدَةِ إِلَى أَمْرٍ وَهَيِّ وَخَبَرَ وَاسْتَحْبَارًا وَوَعَدَ وَوَعِيدًا وَإِنْبَاتٍ نُبُوَّةً وَتَوْحِيدًا وَتَفْرِيدًا وَتَرْغِيبًا وَتَرْهِيْبًا إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ فَوَائِدِهِ دُونَ خَلَلٍ يَتَخَلَّلُ فَسُولُهُ، وَالْكَالِمُ الْفَصِيحُ إِذَا اعْتَوَّرَهُ مِثْلَ هَذَا ضَعَفَتْ قُوَّتُهُ

(279/1)

وَلَا نْتَ جَزَائِلُهُ وَقَلَّ رَوْنُفُهُ وَتَقَلَّقَتْ أَلْفَاظُهُ: فَتَأَمَّلْ أَوَّلَ (ص) وَمَا جُمِعَ فِيهَا مِنْ أَخْبَارِ الْكُفَّارِ وَشَقَاقِهِمْ وَتَفْرِيعِهِمْ بِإِهْلَاكِ الْقُرُونِ مِنْ قَبْلِهِمْ وَمَا ذُكِرَ مِنْ تَكْذِيبِهِمْ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَعْجِيزِهِمْ مِمَّا أَتَى بِهِ وَالْخَبَرَ، عَنِ اجْتِمَاعِ مَلَنِهِمْ عَلَى الْكُفْرِ وَمَا ظَهَرَ مِنَ الْحَسَدِ فِي كَلَامِهِمْ وَتَعْجِيزِهِمْ وَتَوْهِينِهِمْ وَوَعِيدِهِمْ بِجَزَائِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَتَكْذِيبِ الْأُمَمِ قَبْلَهُمْ وَإِهْلَاكِ اللَّهِ لَهُمْ وَوَعِيدِ هَؤُلَاءِ مِثْلَ مُصَابِهِمْ وَتَصْبِيرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَذَاهُمْ وَتَسْلِيَتِهِ بِكُلِّ مَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ ثُمَّ أَخَذَ فِي ذِكْرِ دَاوُدَ وَقِصَصِ الْأَنْبِيَاءِ، كُلُّ هَذَا فِي أَوْجَزِ كَلَامٍ وَأَحْسَنِ نِظَامٍ وَمِنْهُ الْجُمْلَةُ الْكَثِيرَةُ الَّتِي انْطَوَتْ عَلَيْهَا الْكَلِمَاتُ الْقَلِيلَةُ وَهَذَا كُلُّهُ وَكَثِيرٌ مِمَّا ذَكَرْنَا أَنَّهُ ذُكِرَ فِي إِعْجَازِ الْقُرْآنِ إِلَى وُجُوهِ كَثِيرَةٍ ذَكَرَهَا الْأُثْمَةُ لَمْ نَذْكُرْهَا إِذْ أَكْثَرَهَا دَاخِلًا فِي بَابِ بَلَاغَتِهِ فَلَا.

نَحِبُ أَنْ يُعَدَّ فِتْنًا مُنْفَرِدًا فِي إِعْجَازِهِ إِلَّا فِي بَابِ تَفْصِيلِ فُنُونِ الْبَلَاغَةِ وَكَذَلِكَ كَثِيرٌ مِمَّا قَدَّمْنَا ذِكْرَهُ عَنْهُمْ يُعَدُّ فِي خَوَاصِهِ وَفَضَائِلِهِ لَا فِي إِعْجَازِهِ، وَحَقِيقَةُ الْإِعْجَازِ الْوُجُوهُ الْأَرْبَعَةُ الَّتِي ذَكَرْنَا فَلْيُعْتَمَدْ عَلَيْهَا وَمَا بَعْدَهَا مِنْ خَوَاصِّ الْقُرْآنِ وَعَجَائِبِهِ الَّتِي لَا تَنْقُضِي وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ

فصل انشقاق القمر وحبس الشمس قَالَ اللهُ تَعَالَى (اَفْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَاَنْشَقَّ الْقَمَرُ، وَاِنْ يَرَوْا آيَةً يُعْرِضُوا

(280/1)

وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُسْتَمِرٌّ) أَخْبَرَ تَعَالَى بِوُقُوعِ انْشِقَاقِهِ بِلَفْظِ الْمَاضِي وَإِعْرَاضِ الْكُفْرَةِ عَنْ آيَاتِهِ وَأَجْمَعَ الْمُفَسِّرُونَ وَأَهْلُ السُّنَّةِ عَلَى وُقُوعِهِ: أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ مِنْ كِتَابِهِ حَدَّثَنَا الْقَاضِي سِرَاجُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا الْأَصْبَلِيُّ حَدَّثَنَا الْمَرْزُوقِيُّ حَدَّثَنَا الْفَرَبْرِيُّ حَدَّثَنَا الْبُخَارِيُّ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ وَسُفْيَانَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِرْقَتَيْنِ فِرْقَةٌ فَوْقَ الْجَبَلِ وَفِرْقَةٌ دُونَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشْهَدُوا، وَفِي رِوَايَةٍ مُجَاهِدٍ وَنَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي بَعْضِ طُرُقِ الْأَعْمَشِ يَمِينِي وَرَوَاهُ أَيْضًا عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ الْأَسْوَدِ وَقَالَ حَتَّى رَأَيْتُ الْجِبِلَّ بَيْنَ فُرَجْحِي الْقَمَرِ وَرَوَاهُ عَنْهُ مَسْرُوقٌ أَنَّهُ كَانَ بِمَكَّةَ وَزَادَ فَقَالَ كُفَّارُ فُرَيْشٍ سَحَرَكُمُ ابْنُ أَبِي كَبْشَةَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ إِنَّ مُحَمَّدًا إِنْ كَانَ سَحَرَ الْقَمَرَ فَإِنَّهُ لَا يَبْلُغُ مِنْ سِحْرِهِ أَنْ يَسْحَرَ الْأَرْضَ كُلَّهَا فَاسْأَلُوا مِنْ يَأْتِيَكُمْ مِنْ بَلَدٍ آخَرَ هَلْ رَأَوْا هَذَا فَأَتَوْا فَسَأَلُوهُمْ

(قوله مسدد) قال ابن الجوزي هو ابن مسرهد بن مسربل بن مغربل بن مرعبل بن اردنل ابن سرندل بن عرندل بن ماسك بن المستورة الأسدي (قوله عن أبي معمر) بفتح الميم وسكون العين المهملة عبد الله بن سخبرة بفتح السين المهملة وسكون الخاء المعجمة (قوله فرجتي القمر) يقال بينهما فرجة بضم الفاء أي انفراج وأما بفتح الفاء فالتفصي عن الهم (قوله عن ابن أبي كبشة) قيل أبو كبشة رجل تأله قديما وفارق دين الجاهلية وعبد الشعري فشبهت المشركون النبي صلى الله عليه وسلم به وقيل كانت له عليه السلام أخت من الرضاة تسمى كبشة وكان أبوه من الرضاة يكنى بها وقيل كان (*)

(281/1)

فَأَخْبَرُوهُمْ أَنَّهُمْ رَأَوْا مِثْلَ ذَلِكَ وَحَكَى السَّمُرْقَنْدِيُّ عَنِ الضَّحَّاكِ نَحْوَهُ وَقَالَ فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ هَذَا سِحْرٌ فَابْعَثُوا إِلَى أَهْلِ الْآفَاقِ حَتَّى تَنْظُرُوا أَرَأَوْا ذَلِكَ أَمْ لَا فَاخْبِرْ أَهْلَ الْآفَاقِ أَنَّهُمْ رَأَوْهُ مُنْشَقًّا فَقَالُوا يَعْنِي الْكَافِرَ هَذَا سِحْرٌ مُسْتَمِرٌّ وَرَوَاهُ أَيْضًا عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ عَلَقَمَةُ فَهَوْلَاءِ الْأَرْبَعَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُ ابْنِ مَسْعُودٍ كَمَا رَوَاهُ ابْنُ مَسْعُودٍ مِنْهُمْ أَنَسٌ وَابْنُ عَبَّاسٍ وَابْنُ عُمَرَ وَحَدِيثُهُ وَعَلِيٌّ وَجُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ فَقَالَ عَلِيٌّ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي حُدَيْفَةَ الْأَرْحَبِيِّ انْشَقَّ الْقَمَرُ وَنَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * وَعَنْ أَنَسٍ سَأَلَ أَهْلُ مَكَّةَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةَ فَأَرَاهُمْ انْشِقَاقَ الْقَمَرِ مَرَّتَيْنِ حَتَّى رَأَوْا حِرَاءَ بَيْنَهُمَا، وَرَاهُ عَنْ أَنَسٍ قِتَادَةٌ * وَفِي رِوَايَةِ مَعْمَرٍ وَغَيْرِهِ عَنْ قِتَادَةَ عَنْهُ أَرَاهُمْ الْقَمَرَ مَرَّتَيْنِ انْشِقَاقَهُ

فَنَزَلَتْ (اِقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ) وَرَوَاهُ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ابْنُهُ مُحَمَّدٌ وَابْنُ ابْنِهِ جُبَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَرَوَاهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ وَرَوَاهُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ مُجَاهِدٌ وَرَوَاهُ عَنْ حُدَيْفَةَ أَبُو عَبْدِ

في أجداده لأمه من يكنى بذلك (قوله الأرحبي) بفتح الهمزة وسكون الراء وفتح الحاء المهملة بعدها باء موحدة وباء للنسبة إلى قبيلة من همدان، وقيل إلى مكان (قوله حراء) بكسر المهملة تمد وتقصر وتذكر وتأنث جبل على ثلاثة أميال من مكة (قوله مرتين) قال ابن قيم الجوزية في كتابه إغائة اللفهان أن المرات مراد بها الأفعال تارة والأعيان أخرى وأكثر ما يستعمل في الأفعال، وأما الأعيان فكما جاء في الحديث انشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مرتين أي فلقتين ولما خفى هذا على من لم يحيط به علما زعم أن الانشقاق وقع مرة بعد مرة في زمانين ولم يقع (*)

(282/1)

الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ وَمُسْلِمِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ الْأَزْدِيِّ وَأَكْثَرُ طُرُقِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ صَحِيحَةٌ وَالْآيَةُ مُصَرَّحَةٌ وَلَا يُنْتَفَتُ إِلَى اعْتِرَاضِ مَخْذُولٍ بِأَنَّهُ لَوْ كَانَ هَذَا لَمْ يَخْفَ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ إِذْ هُوَ شَيْءٌ ظَاهِرٌ لِجَمِيعِهِمْ إِذْ لَمْ يُنْقَلْ لَنَا عَنْ أَهْلِ الْأَرْضِ رَصْدُوهُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ فَلَمْ يَرَوْهُ انشَقَّ وَلَوْ نُقِلَ إِلَيْنَا عَمَّنْ لَا يَجُوزُ تَمَالُؤُهُمْ لِكُثْرَتِهِمْ عَلَى الْكُذِبِ لَمَا كَانَتْ عَلَيْنَا بِهِ حُجَّةٌ إِذْ لَيْسَ الْقَمَرُ فِي حَدِّ وَاحِدٍ لِجَمِيعِ أَهْلِ الْأَرْضِ فَقَدْ يَطَّلِعُ عَلَى قَوْمٍ قَبْلَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَى الْآخَرِينَ وَقَدْ يَكُونُ مِنْ قَوْمٍ بِضِدِّ مَا هُوَ مِنْ مُقَابِلِهِمْ مِنْ أَقْطَارِ الْأَرْضِ أَوْ يَجُولُ بَيْنَ قَوْمٍ وَبَيْنَهُ سَحَابٌ أَوْ جِبَالٌ وَهَذَا نَجْدُ الْكُسُوفَاتِ فِي بَعْضِ الْبِلَادِ دُونَ بَعْضٍ وَفِي بَعْضِهَا جُزْئِيَّةٌ وَفِي بَعْضِهَا كَلْبِيَّةٌ وَفِي بَعْضِهَا لَا يَعْرِفُهَا إِلَّا الْمُدَّعُونَ لِعِلْمِهَا، ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَرِيزِ الْعَلِيمِ، وَآيَةُ الْقَمَرِ كَانَتْ لَيْلًا وَالْعَادَةُ مِنَ النَّاسِ بِاللَّيْلِ الْهُدُوءُ وَالسُّكُونُ وَإِيجَافُ الْأَبْوَابِ وَقَطْعُ النَّصْرِفِ وَلَا يَكَادُ يَعْرِفُ مِنْ أُمُورِ السَّمَاءِ شَيْئًا إِلَّا مِنْ رَصَدِ ذَلِكَ وَاهْتَبَلِ بِهِ وَلِذَلِكَ مَا يَكُونُ الْكُسُوفُ الْقَمَرِيُّ كَثِيرًا فِي الْبِلَادِ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُ بِهِ حَتَّى يُخْبَرَ وَكَثِيرًا مَا يُحَدِّثُ الثَّقَاتُ بِعَجَائِبِ يُشَاهِدُونَهَا مِنْ أَنْوَارٍ وَجُجُومٍ طَوَالِعَ عِظَامٍ تَظْهَرُ فِي الْأَحْيَانِ بِاللَّيْلِ فِي السَّمَاءِ وَلَا عِلْمَ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْهَا * وَخَرَجَ الطَّحَاوِيُّ فِي

الانشقاق إلا مرة واحدة (قوله وإيجاف) بكسر الهمزة وسكون المثناة التحتية وتخفيف الجيم مصدر أوجف أو أغلق (قوله واهتبل) بمثناة فوقية مفتوحة (*)

(283/1)

مُشْكِلِ الْحَدِيثِ عَنْ أَسْمَاءِ بِنْتِ عُمَيْسٍ مِنْ طَرِيقَيْنِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُوحَى إِلَيْهِ
 وَرَأْسُهُ فِي حِجْرِ عَلِيٍّ فَلَمَّ يُصَلِّ الْعَصْرَ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 أَصَلَّيْتَ يَا عَلِيُّ قَالَ لَا فَقَالَ اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَ فِي طَاعَتِكَ وَطَاعَةِ رَسُولِكَ فَارْزُدْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ قَالَتْ
 أَسْمَاءُ فَرَأَيْتُهَا غَرَبَتْ ثُمَّ رَأَيْتُهَا طَلَعَتْ بَعْدَ مَا غَرَبَتْ وَوَقَفَتْ عَلَى الْجِبَالِ وَالْأَرْضِ وَذَلِكَ بِالصَّهْبَاءِ فِي
 خَيْرٍ قَالَ وَهَذَانِ الْحَدِيثَانِ ثَابِتَانِ وَرُؤَاهُمَا ثَقَاتٌ * وَحَكَى الطَّحَاوِيُّ أَنَّ أَحْمَدَ بْنَ صَالِحٍ كَانَ يَقُولُ لَا
 يَنْبَغِي لِمَنْ سَبَلَهُ الْعِلْمُ التَّخَلُّفُ عَنْ حِفْظِ حَدِيثِ أَسْمَاءٍ لِأَنَّهُ مِنْ عِلَامَاتِ التُّبُوءِ * وَرَوَى يُونُسُ بْنُ
 بُكَيْرٍ فِي زِيَادَةِ الْمَغَارِي رِوَايَتَهُ عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ لَمَّا أُسْرِيَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَخْبَرَ قَوْمَهُ
 بِالرُّفْقَةِ وَالْعِلَامَةِ الَّتِي فِي الْعَيْرِ قَالُوا مَتَى تَجِي قَالَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ فَلَمَّا كَانَ ذَلِكَ الْيَوْمَ أَشْرَفَتْ

بعدها موحدة مفتوحة أي تخيل (قوله عن أسماء بنت عميس) بضم العين المهملة وفي آخره سين
 مهملة قال ابن الجوزي في الموضوعات حديث رد الشمس في قصة على موضوع بلا شك (قوله
 بالصهباء) ممدودة موضع على مرحلة من خير (قوله في العير) بكسر العين المهملة هي القافلة من
 الإبل والدواب تحمل الطعام وغيره من التجارات ولا يسمى عيرا إلا إذا كانت كذلك (قوله يوم
 الأربعاء) بتثنية الموحدة

والأجود كسرهما كذا في المحكم وقد حبست الشمس لبوشع وللنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في صبيحة
 ليلة الإسراء وفي يوم من أيام الخندق كما ذكره المصنف في غير الشفاء وفي قصة عليٍّ فِي حَدِيثِ
 أَسْمَاءِ وَحَبَسَتْ لِدَاوُدَ كَمَا ذَكَرَهُ الْخَطِيبُ فِي كِتَابِ النُّجُومِ، وَضَعَفَ رِوَايَةَ ثَقَلَهُ عَنْهُ مَغْلَطَايَ فِي سَبْرَتِهِ
 وَحَبَسَتْ لِسُلَيْمَانَ كَمَا ذَكَرَهُ الْبَغَوِيُّ فِي سُورَةِ ص (*)

(284/1)

قُرَيْشٌ يَنْظُرُونَ وَقَدْ وَلى النَّهَارُ وَلَمْ تَجِي فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرِيدَ لَهُ فِي النَّهَارِ سَاعَةً
 وَفَحَبَسَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ.

فصل في نبع الماء من بين أصابعه وتكثير بركته أما الأحاديث في هذا فكثيرة جدًا روى حديث نبع
 الماء من أصابعه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جماعة من الصحابة منهم أنس وجابر وابن مسعود: حَدَّثَنَا أَبُو
 إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ جَعْفَرٍ الْفَقِيهَ رَحِمَهُ اللَّهُ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ حَدَّثَنَا الْقَاضِي عَيْسَى بْنُ سَهْلٍ حَدَّثَنَا أَبُو
 الْقَاسِمِ حَاتِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِو بْنِ الْفَخَّارِ حَدَّثَنَا أَبُو عَيْسَى حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا مَالِكُ عَنْ

إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَانَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ فَالْتَمَسَ النَّاسُ الْوُضُوءَ فَلَمْ يَجِدُوهُ فَأُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوُضُوءٍ فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذَلِكَ الْإِنَاءِ يَدَهُ وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَتَوَضَّؤُوا مِنْهُ قَالَ فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ فَتَوَضَّأَ النَّاسُ حَتَّى تَوَضَّؤُوا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ، وَرَوَاهُ أَيضًا عَنْ أَنَسِ قَتَادَةَ وَقَالَ بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ يَغْمُرُ أَصَابِعَهُ أَوْ لَا يَكَادُ يَغْمُرُ قَالَ كَمْ كُنْتُمْ قَالَ زَهَاءُ ثَلَاثُمِائَةٍ وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ وَهُمْ بِالزُّورَاءِ

(قوله ثنا أبو عيسى ثنا يحيى) الصواب حدثنا أبو عيسى ثنا أبو عبيد الله بن يحيى عن أبيه يحيى لأن أبا عيسى إنما يروى عن عبيد الله بن يحيى عن أبيه (قوله بوضوء) بفتح الواو وقد تضم (قوله ينبع) بتثنية الموحدة (قوله زهاء) بضم الزاى والمد أى قدر (قوله بالزوراء) بالفتح والمد مكان قريب من المسجد قال الداودى مرتفع كالمنار (*)

(285/1)

عِنْدَ السُّوقِ وَرَوَاهُ أَيضًا حُمَيْدٌ وَثَابِتٌ وَالْحَسَنُ عَنْ أَنَسٍ وَفِي رِوَايَةٍ حُمَيْدٍ قُلْتُ كَمْ كَانُوا قَالَ ثَمَانِينَ رَجُلًا وَنَحْوَهُ عَنْ ثَابِتٍ عَنْهُ وَعَنْهُ أَيضًا وَهُمْ نَحْوُ مِنْ سَبْعِينَ رَجُلًا * وَأَمَّا ابْنُ مَسْعُودٍ فَفِي الصَّحِيحِ مِنْ رِوَايَةٍ عَلَقَمَةَ عَنْهُ بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَيْسَ. مَعَنَا مَاءٌ فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اطْلُبُوا مِنْ مَعَهُ فَضَلُّ مَاءٍ فَأُتِيَ بِمَاءٍ فَصَبَّهُ فِي إِنَاءٍ ثُمَّ وَضَعَ كَفَّهُ فِيهِ فَجَعَلَ الْمَاءُ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَطَشَ النَّاسُ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ يَدَيْهِ رُكُوعًا فَتَوَضَّأَ مِنْهَا وَأَقْبَلَ النَّاسُ نَحْوَهُ وَقَالُوا لَيْسَ عِنْدَنَا مَاءٌ إِلَّا مَا فِي رُكُوتِكَ فَوَضَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ فِي الرُّكُوعِ فَجَعَلَ الْمَاءُ يَفُورُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ كَأَمْثَالِ الْعُبُونِ وَفِيهِ فَقُلْتُ كَمْ كُنْتُمْ قَالَ لَوْ كُنَّا مِائَةً أَلْفٍ لَكَفَانَا: كُنَّا خَمْسَ عَشْرَةَ مِائَةً، وَرُويَ مِثْلُهُ عَنْ أَنَسٍ عَنْ جَابِرٍ وَفِيهِ أَنَّهُ كَانَ بِالْحُدَيْبِيَّةِ * وَفِي رِوَايَةِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنْهُ فِي حَدِيثِ مُسْلِمِ الطَّوِيلِ فِي ذِكْرِ غُرُورِ بَوَاطِ قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا جَابِرُ نَادِ الْوُضُوءَ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ وَأَنَّهُ لَمْ يَجِدْ إِلَّا قَطْرَةً فِي عَزْلَاءٍ شَجَبٍ

(قوله في عَزْلَاءٍ شَجَبٍ) العزلاء بفتح العين المهملة وسكون الزاى والمد فم المزايدة الأسفل والجمع عزاى بكسر اللام وفتحها، والشجب بفتح الشين المعجمة وسكون الجيم وفي آخره موحدة: ما قدم من القرب مثل الشن (*)

(286/1)

فَأُتِيَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَمَزَهُ وَتَكَلَّمَ بِشَيْءٍ لَا أُدْرِي مَا هُوَ وَقَالَ نَادِ بِجُمَّنَةِ الرَّكْبِ فَأَتَيْتُ فَوَضَعْتَهَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَسَطَ يَدَهُ فِي الْجُمَّنَةِ وَفَرَّقَ أَصَابِعَهُ وَصَبَّ جَابِرٌ عَلَيْهِ وَقَالَ بِسْمِ اللَّهِ قَالَ فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَفُورُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ ثُمَّ فَارَتْهُ الْجُمَّنَةُ وَاسْتَدَارَتْ حَتَّى امْتَلَأَتْ وَأَمَرَ النَّاسَ بِالِاسْتِقْيَاءِ فَاسْتَقَوْا حَتَّى رَوُّوا فَقُلْتُ هَلْ بَقِيَ أَحَدٌ لَهُ حَاجَةٌ فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ مِنَ الْجُمَّنَةِ وَهِيَ مَلَأَى * وَعَنِ الشَّعْبِيِّ أَبِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَسْفَارِهِ بِإِدَاوَةِ مَاءٍ وَقِيلَ مَا مَعَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَاءٌ غَيْرَهَا فَسَكَبَهَا فِي رُكُوعٍ وَوَضَعَ إِصْبَعَهُ وَسَطَهَا وَغَمَسَهَا فِي الْمَاءِ وَجَعَلَ النَّاسُ يَجِيئُونَ وَيَتَوَضَّؤْنَ ثُمَّ يَفُومُونَ، قَالَ التِّرْمِذِيُّ وَفِي الْبَابِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ وَمِثْلُ هَذَا فِي هَذِهِ الْمَوَاطِنِ الْحُفْلَةِ وَالْجُمُوعِ الْكَثِيرَةِ لَا تَنْطَرِّقُ التُّهْمَةُ إِلَى الْمُحَدَّثِ بِهِ لِأَنَّهُمْ كَانُوا أَسْرَعَ شَيْءٍ إِلَى تَكْذِيبِهِ لِمَا جِبِلَتْ عَلَيْهِ النَّفُوسُ مِنْ ذَلِكَ لِأَنَّهُمْ كَانُوا مِمَّنْ لَا يَسْكُتُ عَلَى بَاطِلٍ، فَهَؤُلَاءِ قَدْ رَوُّوا هَذَا وَأَشَاعُوهُ وَنَسَبُوا حُضُورَ الْجَمَاءِ الْغَفِيرِ لَهُ وَلَمْ يَنْكُرْ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِمْ مَا حَدَّثُوا بِهِ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ فَعَلُوهُ وَشَاهَدُوهُ فَصَارَ كَتَصْدِيقِ جَمِيعِهِمْ لَهُ (فصل) وَمَا يُشَبَّهُ هَذَا مِنْ مُعْجَزَاتِهِ تَفْجِيرُ الْمَاءِ بِرُكْنَيْهِ وَابْتِعَاتِهِ بِمَسِّهِ وَدَعْوَتِهِ * فِيمَا رَوَى مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ فِي قِصَّةِ عَزْوَةِ

(قوله ثُمَّ فَارَتْ الْجُمَّنَةُ وَاسْتَدَارَتْ) فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ ثُمَّ قَارَبَ الْجُمَّنَةَ وَدَارَتْ (قوله بِإِدَاوَةِ) بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ وَتَخْفِيفِ الدَّالِ الْمَهْمَلَةِ أَيِ مَطْهَرَةٍ (*)

(287/1)

تَبُوكَ وَأَنَّهُمْ وَرَدُوا الْعَيْنَ وَهِيَ تَبِضُّ بِشَيْءٍ مِنْ مَاءٍ مِثْلِ الشَّرَاكِ فَغَرَفُوا مِنَ الْعَيْنِ بِأَيْدِيهِمْ حَتَّى اجْتَمَعَ فِي شَيْءٍ ثُمَّ غَسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ

وَأَعَادَهُ فِيهَا فَجَرَتْ بِمَاءٍ كَثِيرٍ فَاسْتَقَى النَّاسُ قَالَ فِي حَدِيثِ ابْنِ إِسْحَاقَ فَأَنْخَرَقَ مِنَ الْمَاءِ مَا لَهُ حِسٌّ
كَحِسِّ الصَّوَاعِقِ ثُمَّ قَالَ: يُوشِكُ يَا مُعَاذُ أَنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ أَنْ تَرَى مَا هَذَا هُنَا قَدْ مَلَى جِنَانًا * وَفِي
حَدِيثِ الْبَرَاءِ وَسَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ وَحَدِيثِهِ أُمَّ فِي قِصَّةِ الْحُدَيْبِيَّةِ وَهُمْ أَرْبَعٌ عَشْرَةَ مِائَةً وَبِئْرَهَا لَا تَرَوِي
خَمْسِينَ شَاةً فَتَنْزَحْنَاهَا فَلَمْ نَتْرِكْ فِيهَا قَطْرَةً فَقَعَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى جَبَاهَا قَالَ
الْبَرَاءُ وَأَتَى بَدَلُوا مِثْلًا فَبَصَقَ فَدَعَا وَقَالَ سَلِمَةُ فِيمَا دَعَا وَإِنَّمَا بَصَقَ فِيهَا فَجَاشَتْ فَأَرَوُوا أَنْفُسَهُمْ
وَرِكَابَهُمْ وَفِي غَيْرِ هَاتَيْنِ الرَّوَايَتَيْنِ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ شِهَابٍ فِي الْحُدَيْبِيَّةِ فَأَخْرَجَ سَهْمًا مِنْ
كِنَانَتِهِ فَوَضَعَهُ فِي قَعْرِ قَلْبٍ لَيْسَ فِيهِ مَاءٌ فَرَوَى النَّاسُ حَتَّى ضَرَبُوا بِعَطْنٍ * وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ وَذَكَرَ أَنَّ
النَّاسَ شَكَّوْا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(قوله تبص) من البصيص بالصاد المهملة وهو البريق واللمعان وبالضاد المعجمة القطر والسيلان
القليل (قوله خمسين شاة) قال المزي المعروف عند أهل الحديث خمسين أشاة والأشاة النخلة الصغيرة
(قوله على جباها) بفتح الجيم وتخفيف الموحدة والقصر أي ما حول فمها (قوله فجاشت) بالجيم
والشين المعجمة أي فارت وارتفعت (قوله حَتَّى ضَرَبُوا بِعَطْنٍ) أي رَوُوا وَرَوِيَتْ إِبْلَهُمْ حَتَّى بَرَكَتْ لِأَنَّ
عَطْنَ الْإِبِلِ مَبَارَكُهَا وَذَلِكَ حَوْلَ الْمَاءِ حَتَّى تَعَادَ إِلَى الشَّرْبِ (*)

(288/1)

وَسَلَّمَ الْعَطَشَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ فَدَعَا بِالْمِيضَاءِ فَجَعَلَهَا فِي ضَبْنِهِ ثُمَّ التَّقَمَ فَمَهَا فَاللَّهُ أَعْلَمُ نَفَثَ فِيهَا
أَمْ لَا فَشَرِبَ النَّاسُ حَتَّى رَوُوا وَمَلَوْا كُلَّ إِنَاءٍ مَعَهُمْ فَخِيلَ إِلَيَّ أَنَّمَا كَمَا أَخَذَهَا مِنِّي وَكَانُوا اثْنَيْنِ وَسَبْعِينَ
رَجُلًا، وَرَوَى

مِثْلُهُ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ وَذَكَرَ الطَّبْرِيُّ حَدِيثَ أَبِي قَتَادَةَ عَلَى غَيْرِ مَا ذَكَرَهُ أَهْلُ الصَّحِيحِ أَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ بِهِمْ مِمَّا لَأَهْلٍ مُؤْتَةٌ عِنْدَ مَا بَلَغَهُ قَتْلُ الْأَمْرَاءِ وَذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا فِيهِ
مَعْجَزَاتٌ وَأَيَاتٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِيهِ إِعْلَامُهُمْ أَنَّهُمْ يَفْقِدُونَ الْمَاءَ فِي غَدٍ وَذَكَرَ حَدِيثَ
الْمِيضَاءِ قَالَ وَالْقَوْمُ زُهَاءٌ ثَلَاثَمِائَةً وَفِي كِتَابِ مُسْلِمٍ أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي قَتَادَةَ احْفَظْ عَلَيَّ مِيضَاتِكَ فَإِنَّ
سَيَكُونُ لَهَا نَبَأٌ وَذَكَرَ نَحْوَهُ وَمِنْ ذَلِكَ حَدِيثَ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ حِينَ أَصَابَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَأَصْحَابَهُ عَطَشٌ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِمْ فَوَجَّهَ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِهِ وَأَعْلَمَهُمَا أَنَّهُمَا يَجِدَانِ امْرَأَةً بِمَكَانٍ كَذَا
مَعَهَا بَغِيرٌ عَلَيْهِ مَرَادَتَانِ الْحَدِيثَ فَوَجَدَاهَا وَأَتِيَاهَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَعَلَ فِي إِنَاءٍ مِنْ

(قوله بالمبيضة) بكسر الميم وسكون المثناة التحتية وفتح الصاد المعجمة وهمزة: هي آلة الوضوء (قوله ضبته) بكسر الصاد المعجمة وسكون الموحدة بعدها نون فهاء للضمير، والضبن ما بين الكشح إلى الإبط قاله الخطابي في غريب الحديث (قوله نفث) أي نفخ لا يريق معه (قوله لأهل مؤتة) بضم الميم وسكون الهمزة وقد تبدل واوا (قوله والقوم زهاء) قال المزني: الوجه نصب زهاء ولكن أهل الحديث يرفعونه (قوله وجه رجلين) هما عمير بن حصين وعلِيُّ بن أبي طالب (قوله مزادتان) المزادة بفتح الميم وتخفيف الزاي أكبر من القرية قال ابن قرقول وقيل ما زيد فيه جلد ثالث بين جلدتين لتبوع (19) - (1) (*)

(289/1)

وَقَالَ فِيهِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ ثُمَّ أَعَادَ الْمَاءَ فِي الْمَزَادَتَيْنِ ثُمَّ فَتَحَتْ عَزَالِيهِمَا وَأَمَرَ النَّاسَ فَمَلُّوا أَسْفِيَّتَهُمْ حَتَّى لَمْ يَدْعُوا شَيْئًا إِلَّا مَلَّوهُ قَالَ عِمْرَانُ وَيُحِيلُ إِلَيَّ أَهْمًا لَمْ تَزِدَادِ إِلَّا اِمْتِلَاءً ثُمَّ أَمَرَ فَجَمَعَ لِلْمَرْأَةِ مِنَ الْأَزْوَادِ حَتَّى مَلَأَ ثَوْبَهَا وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فَإِنَّا لَمْ نَأْخُذْ مِنْ مَائِكَ شَيْئًا وَلَكِنَّ اللَّهَ سَقَايَا - الْحَدِيثُ بِطَوِيلِهِ - وَعَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ مِنْ وُضُوءٍ فَجَاءَ رَجُلٌ بِإِدَاوَةٍ فِيهَا نُطْفَةٌ فَأَفْرَعَهَا فِي قَدَحٍ فَتَوَضَّأْنَا كُلُّنَا نُدْغِفُهُ دَغْفِقَةً أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِائَةً وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ فِي جَيْشِ الْعُسْرَةِ وَذَكَرَ مَا أَصَابَهُمْ مِنَ الْعَطَشِ حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيَنْحَرُ بَعِيرَهُ فَيَعَصِرُ فَرْتَهُ فَيَشْرِبُهُ فَرَعِبَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الدُّعَاءِ فَرَفَعَ يَدَيْهِ فَلَمْ يَرْجِعْهُمَا حَتَّى قَالَتْ السَّمَاءُ فَانْسَكَبَتْ فَمَلُّوا مَا مَعَهُمْ مِنْ آنِيَةٍ وَلَمْ تُجَاوِزِ الْعَسْكَرَ وَعَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ أَنَّ أَبَا طَالِبٍ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ رَدِيْفُهُ بِدِي الْمَجَازِ عَطِشْتُ وَلَيْسَ عِنْدِي مَاءٌ فَتَنَزَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَضَرَبَ بِقَدَمِهِ الْأَرْضَ فَخَرَجَ الْمَاءُ فَقَالَ اشْرَبْ وَالْحَدِيثُ فِي هَذَا الْبَابِ الْكَثِيرُ وَمِنْهُ الْإِجَابَةُ بِدُعَاءِ الْاسْتِسْقَاءِ وَمَا جَالِسُهُ.

(قوله فيها نطفة) أي شئ يسير (قوله ندغفقه) من الدغفقة بالبدال المهملة فالعين المعجمة والفاء فالقاف وهي الصب الشديد (قوله في جيش العسرة) يعني غزوة تبوك (قوله بذى المجاز) بالميم المفتوحة والجيم المخففة والزاي سوق عند عرفة من أسواق الجاهلية (*)

فصل وَمِنْ معجزاته تكثير الطعام ببركته ودعائه حَدَّثَنَا الْقَاضِي الشَّهِيدُ أَبُو عَلِيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ حَدَّثَنَا
 العذري حدثنا الرازي حَدَّثَنَا الْجُلُودِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ حَدَّثَنَا سلمة ابن
 شبيب حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ يَسْتَطْعِمُهُ فَأَطْعَمَهُ شَطْرَ وَسْقٍ شَعِيرٍ فَمَا زَالَ يَأْكُلُ مِنْهُ وَأَمْرَأَتُهُ وَصِيفُهُ حَتَّى كَالَهُ فَأَتَى النَّبِيَّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ لَوْ لَمْ تَكُلْهُ لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ وَلَقَامَ بِكُمْ * وَمِنْ ذَلِكَ حَدِيثُ أَبِي طَلْحَةَ
 الْمَشْهُورِ وَإِطْعَامُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَمَانِينَ أَوْ سَبْعِينَ رَجُلًا مِنْ أَقْرَاصٍ مِنْ شَعِيرٍ جَاءَ بِهَا أَنَسٌ تَحْتَ
 يَدِهِ أَيْ إِنِطَهُ فَأَمَرَ بِهَا فَفَقَتَتْ وَقَالَ فِيهَا مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، وَحَدِيثُ جَابِرٍ فِي إِطْعَامِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ يَوْمَ الْخُنْدَقِ أَلْفَ رَجُلٍ مِنْ صَاعِ شَعِيرٍ وَعَنَاقٍ وَقَالَ جَابِرٌ فَأُقْسِمُ بِاللَّهِ لَأَكَلُوا حَتَّى تَرَكُوهُ
 وَأَنَحَرَفُوا وَإِنْ بُرْمَتَنَا لَتَنَعُطُ كَمَا هِيَ وَإِنْ عَجِينَنَا لِيُحْبِزُ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَصَقَ فِي
 الْعَجِينِ وَالْبُرْمَةِ وَبَارَكَ، رَوَاهُ عَنْ جَابِرِ سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ وَأَيْمَنُ وَعَنْ ثَابِتٍ مِثْلَهُ عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ
 وَأَمْرَأَتِهِ وَلَمْ يُسَمِّهِمَا قَالَ وَجِي بِمِثْلِ الْكَفِّ فَجَعَلَ

(قوله ابن مينا) بكسر الميم والمد أو القصر (قوله وأيمن) هو أيمن الحبشى المكى والد عبد الواحد بن
 أمين مؤلى ابن أبي عمرة المخزومي وفي كتاب ابن حيان إنه أيمن بن أم أيمن مَوْلَاة رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ورد بأن أيمن بن أم أيمن قتل في حنين (*)

رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَبْسُطُهَا فِي الْإِنَاءِ وَيَقُولُ مَا شَاءَ اللَّهُ فَأَكَلَ مِنْهُ مَنْ فِي الْبَيْتِ وَالْحُجْرَةِ
 وَالدَّارِ وَكَانَ ذَلِكَ قَدْ ائْتَلَأَ مِنْ قَدَمِ مَعَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِذَلِكَ وَبَقِيَ بَعْدَ مَا شَبِعُوا مِثْلُ مَا كَانَ
 فِي الْإِنَاءِ، وَحَدِيثُ أَبِي أَيُّوبَ أَنَّهُ صَنَعَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْأَبِي بَكْرٍ مِنَ الطَّعَامِ زُهَاءً مَا
 يَكْفِيهِمَا فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ادْعُ ثَلَاثِينَ مِنْ أَشْرَافِ الْأَنْصَارِ فَدَعَاهُمْ فَأَكَلُوا حَتَّى
 تَرَكَوهُ ثُمَّ قَالَ ادْعُ سِتِينَ فَكَانَ مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ قَالَ ادْعُ سَبْعِينَ فَأَكَلُوا حَتَّى تَرَكَوهُ وَمَا خَرَجَ مِنْهُمْ أَحَدٌ
 حَتَّى أَسْلَمَ وَبَايَعَ قَالَ أَبُو أَيُّوبَ فَأَكَلَ مِنْ طَعَامِي مِائَةً وَثَمَانُونَ رَجُلًا، وَعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ أَيْ النَّبِيِّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقِصْعَةٍ فِيهَا لَحْمٌ فَتَعَاقَبُوهَا مِنْ غُدُودٍ حَتَّى اللَّيْلِ يَقُومُ قَوْمٌ وَيَقْعُدُ آخَرُونَ، وَمِنْ ذَلِكَ حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثِينَ وَمِائَةً وَذَكَرَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ عَجِنَ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ وَصَبَعَتْ شَاةٌ فَشُويَ سَوَادٌ بَطْنُهَا قَالَ وَأَيُّمُ اللَّهِ مَا مِنَ الثَّلَاثِينَ وَمِائَةٍ إِلَّا وَقَدْ حَزَّ لَهُ حَزَّةٌ مِنْ سَوَادِ بَطْنِهَا ثُمَّ جَعَلَ مِنْهَا قِصْعَتَيْنِ فَأَكَلْنَا أَجْمَعُونَ وَفَضَلَ فِي الْقِصْعَتَيْنِ

(قوله بقصعة) بفتح القاف (قوله سواد بطنها) هو الكبد وقيل حشوا البطن كله (قوله حزة) بضم الحاء المهملة وتشديد الزاي: القطعة الخروزية ويفتح الحاء المرة من الحز (قوله وفضل) قال الصنمرى فضل يفضل بفتح العين في المعاضى وضمها في المستقبل من الفضل وهو السؤدد وبالكسر في الماضي والفتح في المستقبل من الفضلة وهى بقية الشئ وفي الصحاح فضل منه شئ مثل دخل يدخل وفيه لغة أخرى فضل يفضل مثل حذر يحذر (*)

(292/1)

فَحَمَلْتُهُ عَلَى الْبَعِيرِ، وَمِنْ ذَلِكَ حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِيهِ وَمِثْلُهُ لِسَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَذَكَرُوا مَحْمَصَةً أَصَابَتِ النَّاسَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ فَدَعَا بِبَقِيَّةِ الْأَزْوَادِ فَجَاءَ الرَّجُلُ بِالْحَنِيئَةِ مِنَ الطَّعَامِ وَفَوْقَ ذَلِكَ وَأَعْلَاهُمْ الَّذِي أَتَى بِالصَّاعِ مِنَ التَّمْرِ فَجَمَعَهُ عَلَى نِطْعٍ قَالَ سَلَمَةُ فَحَزَّرْتُهُ كَرْبُضَةَ الْعَنْزِ ثُمَّ دَعَا النَّاسَ بِأَوْعِيَّتِهِمْ فَمَا بَقِيَ فِي الْجَيْشِ وَعَاءٌ إِلَّا مَلُؤُوهُ وَبَقِيَ مِنْهُ قَدْرٌ مَا جُعِلَ وَأَكْثَرُ وَلَوْ وَرَدَهُ أَهْلُ الْأَرْضِ لَكَفَاهُمْ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَمْرِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَدْعُوا لَهُ

أَهْلَ الصُّفَّةِ فَتَتَبَعْتُهُمْ حَتَّى جَمَعْتُهُمْ فَوُضِعَتْ بَيْنَ أَيْدِينَا صَحْفَةٌ فَأَكَلْنَا مَا شِئْنَا وَفَرَعْنَا وَهِيَ مِثْلُهَا حِينَ وُضِعَتْ إِلَّا أَنَا فِيهَا أَثَرَ الْأَصَابِعِ، وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَكَانُوا أَرْبَعِينَ مِنْهُمْ قَوْمٌ يَأْكُلُونَ الْجُدَاعَةَ وَيَشْرَبُونَ الْفَرْقَ فَصَنَعَ لَهُمْ مُدًّا مِنْ طَعَامٍ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا وَبَقِيَ كَمَا هُوَ ثُمَّ دَعَا

(قوله محمصه) أي مجاعة (قوله بالحنية) بفتح الحاء المهملة من حنى يحنا (قوله على نطع) يجوز فيه فتح النون وكسرها مع سكون الطاء وفتحها فهذه أربع لمات أفصحها كسر النون وفتح الطاء (قوله كربضة) بفتح الراء وسكون الموحدة قال ابن دريد بكسر الراء يقال ربضت الغنم تربض بالكسر

وربوضا وهو من البقر والعم والفرس والكلب مثل البروك من الإبل والجنوم من الطير (قوله أهل الصفة) في صحيح البخاري من حديث أبي هريرة لقد رأيت سبعين من أهل الصفة وعد أبوهم في الحليلة منهم مائة ونيفا وفي عوارف المعارف السهروردي إنهم كانوا نحو أربعمائة (*)

(293/1)

بعض فشربوا حتى رُؤوا وبقي كأنه لم يشرب منه وقال أنس إن النبي صلى الله عليه وسلم حين ابتنى بزئب أمره أن يدعو له قوما سماهم وكل من لقيت حتى امتلأ البيت والحجرة وقدم إليهم تورا فيه قدر مد من تمر جعل حيسا فوضعه فدامه وغمس ثلاث أصابعه وجعل القوم يتغدون ويخرجون وبقي التور نحو ما كان وكان القوم أحدا أو اثنين وسبعين وفي رواية أخرى في هذه القصة أو مثلها إن القوم كانوا زهاء ثلثمائة وإيهم أكلوا حتى شبعوا وقال لي أرفع فلا أدري حين وضعت كانت أكثر أم حين رفعت وفي حديث جعفر بن محمد عن أبيه عن علي رضي الله عنه أن فاطمة طبخت قدرا لعدائهما ووجهت عليا

إلى النبي صلى الله عليه وسلم ليتغدى معهما فأمرها فعرفت منها لجميع نسائه صحفة صحفة ثم له صلى الله عليه وسلم ولعلي ثم لها ثم رفعت القدر وإنما لتفيض قالت فأكلنا منها ما شاء الله * وأمر عمر بن الخطاب

(قوله بعس) بضم العين وتشديد السين المهملتين هو قدح ضخم (قوله ابتنى) ترتيب المعروف إن ذلك لما ابتنى بصفية وفي شرح مسلم للمصنف إن الراوي أدخل قصة في قصة (قوله تور) بالثناة الفوقية وهو إناء شبه قدح من حجارة (قوله حيسا) بفتح المهملة وسكون المثناة التحتانية بعدها سين مهملة هو تمر وسمن وأقط وقال ابن الصلاح هو التمر ينزع نواه ويخلط بالسويق (قوله يتغدون) من الغداء بفتح الغين المعجمة والبدال المهملة والمد هو الطعام نفسه خلاف العشاء لما في صحيح مسلم فدعا بعد ارتفاع النهار وأما الغداء بكسر الغين وبالذال المعجمتين والمد هو ما يتغذى به من الطعام والشراب (*)

(294/1)

أن يزود أربعمائة راكبٍ من أحمسَ فقالَ يا رسولَ الله ما هي إلا أصوعٌ قالَ اذهبَ فذهبَ فرؤدهمُ
منهُ وكانَ قدرَ الفصيلِ الرابضِ مِنَ التَّمْرِ وَبَقِيَ بِحَالِهِ مِنْ رِوَايَةِ دُكَيْنِ الْأَحْمَسِيِّ وَمِنْ رِوَايَةِ جَرِيرٍ وَمِثْلُهُ
مِنْ رِوَايَةِ النُّعْمَانِ بْنِ مُقَرَّنِ الْحَبْرِيِّ بِعَيْنِهِ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ أَرْبَعْمِائَةَ رَاكِبٍ مِنْ مُزَيْنَةَ وَمِنْ ذَلِكَ حَدِيثُ حَابِرٍ فِي
دَيْنِ أَبِيهِ بَعْدَ مَوْتِهِ وَقَدْ كَانَ بَدَلَ لِعُرْمَاءِ أَبِيهِ أَصْلَ مَالِهِ فَلَمْ يَقْبَلُوهُ وَلَمْ يَكُنْ فِي ثَمَرِهَا سَنَتَيْنِ كَفَافُ
دَيْنِهِمْ فَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ أَنْ أَمَرَهُ بِجَدِّهَا وَجَعَلَهَا بِيَادِرٍ فِي أَصُولِهَا فَمَشَى فِيهَا وَدَعَا
فَأَوْفَى مِنْهُ جَابِرٌ غُرْمَاءَ أَبِيهِ وَفَضَلَ مِثْلُ مَا كَانُوا يَجِدُونَ كُلَّ سَنَةٍ وَفِي رِوَايَةٍ مِثْلُ مَا أَعْطَاهُمْ قَالَ وَكَانَ
الغُرْمَاءُ يَهُودَ فَعَجِبُوا مِنْ ذَلِكَ) وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَصَابَ النَّاسَ
مَخْمَصَةٌ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ مِنْ شَيْءٍ قُلْتَ نَعَمْ شَيْءٌ مِنَ التَّمْرِ فِي الْمِزْوَدِ قَالَ
فَأْتِنِي بِهِ فَأَدْخِلَ يَدَهُ.
فَأَخْرَجَ قَبْضَةً فَبَسَطَهَا وَدَعَا بِالْبَرَكَةِ ثُمَّ قَالَ ادْعُ عَشْرَةَ فَأَكْلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ عَشْرَةَ كَذَلِكَ حَتَّى أَطْعَمَ
الْجَيْشَ كُلَّهُمْ وَشَبِعُوا قَالَ خُذْ مَا جِئْتَ بِهِ وَأَدْخِلْ

(قوله أصوع) بضم الواو جمع صاع وفي الصحاح وإن شئت أبدلت من الواو المضمومة همزة (قوله
دكين) بضم الدال المهملة وفتح الكاف هو ابن سعيد بفتح السين ويقال بضمها ويقال ابن سعد له
صحبة وحديث في أبي داود في الأدب (قوله يجدها) بالجيم والدال المهملة أي قطعها ومنه ثوب
جديد بمعنى محدود كأنه حين جده الجائد أي قطعه (قوله في المزود) بكسر الميم وسكون الزاي ما
يجعل فيه الزاد (قوله بقبضة) بفتح القاف: المرة، وبضمها: الشيء المقبوض (*)

(295/1)

يَدَكَ وَأَقْبِضْ مِنْهُ وَلَا تَكْبَهُ فَقَبِضْتُ عَلَى أَكْثَرِ مِمَّا جِئْتُ بِهِ فَأَكَلْتُ مِنْهُ وَأَطْعَمْتُ حَيَاةَ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ إِلَى أَنْ قُتِلَ عُثْمَانُ فَانْتَهَبَ مِنِّي فَذَهَبَ وَفِي رِوَايَةٍ فَقَدْ حَمَلْتُ
مِنْ ذَلِكَ التَّمْرِ كَذَا وَكَذَا مِنْ وَسْقٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَذُكِرَتْ مِثْلُ هَذِهِ الْحِكَايَةِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ وَأَنَّ التَّمَرَ
كَانَ بِضْعَ عَشْرَةَ تَمْرَةً وَمِنْهُ أَيْضًا حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حِينَ أَصَابَهُ الْجُوعُ فَاسْتَتَبَعَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَوَجَدَ لَبَنًا فِي قَدَحٍ قَدْ أَهْدَى إِلَيْهِ وَأَمَرَهُ أَنْ يَدْعُو أَهْلَ الصُّقَّةِ قَالَ فَقُلْتُ مَا هَذَا اللَّبَنُ فِيهِمْ
كُنْتُ أَحَقُّ أَنْ أُصِيبَ مِنْهُ شَرْبَةً أَتَقْوَى بِهَا فَدَعَوْتُهُمْ وَذَكَرَ أَمْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُ أَنْ
يَسْقِيَهُمْ فَجَعَلْتُ أُعْطِي الرَّجُلَ فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرَوِي ثُمَّ يَأْخُذُهُ الْآخَرَ حَتَّى رَوِيَ جَمِيعُهُمْ قَالَ فَأَخَذَ النَّبِيُّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقَدَحَ وَقَالَ بَقِيْتُ أَنَا وَأَنْتَ أَقْعُدُ فَاشْرَبْ فَشَرِبْتُ ثُمَّ قَالَ اشْرَبْ وَمَا زَالَ يَقُولُهَا
وَأَشْرَبُ حَتَّى قُلْتُ لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَجِدُ لَهُ
مَسْلُكًا فَأَخَذَ الْقَدَحَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَسَمَّى وَشَرِبَ الْفُضْلَةَ وَفِي حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزْزِيِّ أَنَّهُ أَجْزَرَ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَاةً وَكَانَ عِيَالُ خَالِدٍ كَثِيرًا

(قوله إلى أن قُتِلَ عثمان) كان في سنة خمس وثلاثين (قوله أجزرَ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شاةً)
يفتح الهمزة وسكون الجيم وفتح الزاي بعدها راء قال ابن السكيت يقال أجزرت القوم إذا أعطيتهم
شاة يذبحونها نعجة أو كبشا أو عنزا قَالَ وَلَا يَكُونُ الْجَزْوَةُ إِلَّا مِنَ الْغَنَمِ وَلَا يُقَالُ أَجْزَرْتَهُمْ نَاقَةً لِأَنَّهَا قَدْ
تَصَلَحَ لِغَيْرِ الذَّبْحِ (*)

(296/1)

يَذْبَحُ الشَّاةَ فَلَا تُبَدُّ عِيَالَهُ عَظْمًا وَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّاةِ وَجَعَلَ فَضْلَتَهَا
فِي دَلْوِ خَالِدٍ وَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ فَنَثَرَ ذَلِكَ لِعِيَالِهِ فَأَكَلُوا وَأَفْضَلُوا ذَكَرَ خَبْرَهُ الدُّوَلَابِيُّ وَفِي حَدِيثِ
الْأَجْرِيِّ فِي إِنْكَاحِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيِّ فَاطِمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِالْأَلَا
بِقِصْعَةٍ مِنْ أَرْبَعَةِ أَمْدَادٍ أَوْ خَمْسَةِ وَيَذْبَحُ جَوْزًا لَوْلِيَتِهَا قَالَ فَاتَيْتُهُ بِذَلِكَ فَطَعَنَ فِي رَأْسِهَا ثُمَّ أَدْخَلَ
النَّاسَ رُفْقَةً رُفْقَةً يَأْكُلُونَ مِنْهَا حَتَّى فَرَعُوا وَبَقِيَتْ مِنْهَا فَضْلَةٌ فَبَرَكَ فِيهَا وَأَمَرَ بِحَمْلِهَا إِلَى أَزْوَاجِهِ وَقَالَ
كُلْنِ وَأَطْعِمْنِ مِنْ غَشِيكُنَّ وَفِي حَدِيثِ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَصَنَعَتْ أُمِّي أُمَّ سُلَيْمٍ حَيْسًا فَجَعَلْتُهُ فِي تَوْرٍ فَدَهَبَتْ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ
ضَعْنِي وَادْعِي لِي فَلَانًا وَفَلَانًا وَمَنْ لَقِيَتْ فَدَعُوهُمْ وَلَمْ أَدْعِ أَحَدًا لَقِيْتُهُ إِلَّا دَعَوْتُهُ وَذَكَرَ أَنَّهُمْ كَانُوا زُهَاءً
ثَلَاثِينَ حَتَّى مَلَّوْا الصُّفَّةَ وَالْحِجْرَةَ فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحَلَّقُوا عَشْرَةَ عَشْرَةَ وَوَضَعَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ عَلَى الطَّعَامِ فَدَعَا فِيهِ وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا
كُلُّهُمْ فَقَالَ لِي ارْفَعْ فَمَا أَذْرِي حِينَ وَضَعْتَ كَانَتْ
أَكْثَرَ أَمْ حِينَ رَفَعْتَ وَأَكْثَرَ أَحَادِيثِ هَذِهِ الْفُصُولِ الثَّلَاثَةِ فِي الصَّحِيحِ وَقَدْ اجْتَمَعَ عَلَى مَعْنَى حَدِيثِ
هَذَا الْفَضْلِ بِضْعَةَ عَشْرٍ مِنَ الصَّحَابَةِ رَوَاهُ

(قوله تبد) بضم المثناة الفوقية وكسر الموحدة، في الصحاح والتبدة بالكسر النصيب يقول منه أتبدهم
العطاء أي أعطى كل واحد منهم تبده أي نصيبه (*)

(297/1)

عَنْهُمْ أَضْعَافُهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ ثُمَّ لَا يَنْعَدُ بَعْدَهُمْ وَأَكْثَرُهَا فِي قِصَصِ مَشْهُورَةٍ وَمَجَامِعِ مَشْهُودَةٍ وَلَا
يَسْكُتُ الْحَاضِرُ لَهَا عَلَى مَا أَنْكَرَ مِنْهَا
فصل (في كلام الشجر وشهادتها له بالنبوة وإجابتها دعوته) قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ غَلْبُونَ
الشَّيْخُ الصَّالِحُ فِيمَا أَجَازَنِي عَنْ أَبِي عَمْرٍو الطَّلَمَنْكِيِّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْمُهَنْدِسِ عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ
الْبَغَوِيِّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِمْرَانَ الْأَخْلَمِي حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّيْمِيُّ وَكَانَ صَدُوقًا عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ
عُمَرَ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَدَنَا مِنْهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ يَا أَعْرَابِيٌّ أَيْنَ تُرِيدُ قَالَ
إِلَى أَهْلِي قَالَ هَلْ لَكَ إِلَى خَيْرٍ قَالَ وَمَا هُوَ قَالَ تَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا
عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ قَالَ مَنْ يَشْهَدُ لَكَ عَلَى مَا تَقُولُ قَالَ هَذِهِ الشَّجَرَةُ السَّمْرَةُ وَهِيَ بِسَاطِئِ الْوَادِي
فَأَقْبَلْتُ تَحْتَهُ الْأَرْضَ حَتَّى قَامَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ فَاسْتَشْهَدَهَا

(قوله فيما أجازنيه) هذه لغة حكاها ابن فارس والمعروف أجازته لى (قوله عن أبي القاسم البغوي) هو
الحافظ الكبي المسند، البغوي الأصل مولده سنة أربع عشرة وعاش مائة وثلاث سنين (قوله أبو
حيان) بفتح الحاء المهملة بعدها مثناة تحتية مشددة وعن البرزى إنه سقط بين أحمد بن عمران
الأحنسى وبين أبي حيان التيمي رجل ولعله يكون محمد بن فضيل ثم قال بل هو محمد بن فضيل فانه
يرويه عنه وأما الأحنسى
فلم يدرك أبا حيان (قوله السمرة) بضم الميم شجرة من شجر الطلح (قوله تحذ) بضم الحاء المعجمة
أي تشق (*)

(298/1)

ثَلَاثًا فَشَهِدَتْ أَنَّهُ كَمَا قَالَ ثُمَّ رَجَعَتْ إِلَى مَكَانِهَا، وَعَنْ بُرَيْدَةَ سَأَلَ أَعْرَابِيٌّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
آيَةً فَقَالَ لَهُ قُلْ لَتِلْكَ الشَّجَرَةُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُوكَ قَالَ فَمَالَتِ الشَّجَرَةُ عَنْ يَمِينِهَا

وَشِمَالَهَا وَبَيْنَ يَدَيْهَا وَخَلْفَهَا فَتَقَطَّعَتْ عُرُوقُهَا ثُمَّ جَاءَتْ تَحْدُ الْأَرْضِ تَجْرُ عُرُوقُهَا مُغْبِرَةً حَتَّى وَقَفَتْ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الْأَعْرَابِيُّ مُرَّهَا فَلْتَرْجِعْ إِلَى مَنْبِتِهَا فَرَجَعَتْ فَدَلَّتْ عُرُوقُهَا فَاسْتَوَتْ فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ ائْذَنْ لِي أَسْجُدَ لَكَ قَالَ لَوْ أَمَرْتُ أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا قَالَ فَاذَنْ لِي أَنْ أُقْبَلَ بِيَدَيْكَ وَرِجْلَيْكَ فَاذَنْ لَهُ، وَفِي الصَّحِيحِ فِي حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الطَّوِيلِ ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْضِي حَاجَتَهُ فَلَمْ يَرَ شَيْئًا يَسْتَتِرُ بِهِ فِإِذَا بِشَجَرَتَيْنِ بِشَاطِئِ الْوَادِي فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى إِحْدَاهُمَا فَأَخَذَ بِغُصْنٍ مِنْ أَغْصَانِهَا فَقَالَ انْقَادِي عَلَيَّ بِإِذْنِ اللَّهِ فَانْقَادَتْ مَعَهُ كَالْبَعِيرِ الْمَخْشُوشِ الَّذِي يُصَانِعُ فَإِنْدَهُ وَذَكَرَ أَنَّهُ فَعَلَ بِالْأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْمَنْصِفِ بَيْنَهُمَا قَالَ التَّيْمَا عَلَيَّ بِإِذْنِ اللَّهِ فَالتَّأَمَّتَا وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى فَقَالَ يَا جَابِرُ قُلْ لِهَذِهِ الشَّجَرَةِ يَقُولُ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ

(قوله المخشوش) بخاء وشينين معجمات هو البعير يجعل في أنفه الخشاش بكسر الخاء المعجمة وهو عود يربط عليه حبل ويدخل في عظم أنف البعير لينقاد (قوله بالمنصف في الصحاح والمنصف بالفتح نصف الطريق والمنصف بالكسر: الخادم، هذا قول الأصمعي.

(*)

(299/1)

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَقِي بِصَاحِبَتِكَ حَتَّى أَجْلِسَ خَلْفُكُمَا فَزَحَفَتْ حَتَّى لَحِقَتْ بِصَاحِبَتِهَا فَجَلَسَ خَلْفَهَا فَخَرَجَتْ أَحْضِرُ وَجَلَسْتُ أُحَدِّثُ نَفْسِي فَالْتَمْتُ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُقْبِلًا وَالشَّجَرَتَانِ قَدْ افْتَرَقَتَا فَفَامَتِ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا عَلَى سَاقٍ فَوَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَفَةً فَقَالَ بِرَأْسِهِ هَكَذَا يَمِينًا وَشِمَالًا وَرَوَى أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ نَحْوَهُ قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ هَلْ يَعْنِي مَكَانًا لِحَاجَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ إِنَّ الْوَادِي مَا فِيهِ مَوَاضِعٌ بِالنَّاسِ فَقَالَ هَلْ تَرَى مِنْ نَخْلِ أَوْ حِجَارَةٍ قُلْتُ أَرَى نَخْلَاتٍ مُتَقَارِبَاتٍ قَالَ انْطَلِقْ وَقُلْ لِهِنَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُكُنَّ أَنْ تَأْتِينَ لِمَخْرَجِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقُلْ لِلْحِجَارَةِ مِثْلَ ذَلِكَ فَقُلْتُ ذَلِكَ لِهِنَّ فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ لَقَدْ رَأَيْتُ النَّخْلَاتِ يَتَقَارَبْنَ حَتَّى اجْتَمَعْنَ وَالْحِجَارَةَ يَتَعَاقَدْنَ حَتَّى صِرْنَ رَكَامًا خَلْفَهُنَّ فَلَمَّا قَضَى حَاجَتَهُ قَالَ لِي قُلْ لِهِنَّ يَفْتَرِقْنَ فَوَالَّذِي بَعَثَهُ لِرَأْيْتُهُنَّ وَالْحِجَارَةَ يَفْتَرِقْنَ حَتَّى عُذْنَ إِلَى مَوَاضِعْتَهُنَّ * وَقَالَ يَعْلَى بْنُ سَبَايَةَ كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى

الله عليه وسَلَّم في مَسِيرٍ وَذَكَرَ نَحْوًا مِنْ هَدْيِ الْحَدِيثِ وَذَكَرَ فَأَمَرَ

(قوله أحضر) هو بضم الهمزة وكسر الضاد مضارع أحضر بفتحها إذا عدى قال في الصحاح يقال أحضر الفرس والغلّام إحضارا واحتضر أي عدوا واستحضرته أي أعديته (قوله يعلى بن سيابة) بفتح السين المهملة وتخفيف التحتية وهو ابن مرة أبو المرازم وسيابة أمه ولهم أيضا يعلى بن أمية التيمي وهو يعلى بن منية ومنية أمه وهو أيضا صحابي (*)

(300/1)

وَدَيْتَيْنِ فَانضَمَّتَا فِي رِوَايَةِ أَشَاءَتَيْنِ وَعَنْ عَيْلَانَ بْنِ سَلَمَةَ الثَّقَفِيِّ مِثْلَهُ فِي شَجَرَتَيْنِ وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ فِي غَزَاةِ حُنَيْنٍ وَعَنْ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ وَهُوَ ابْنُ سِيَابَةَ أَيْضًا وَذَكَرَ أَشْيَاءَ رَأَاهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَنَّ طَلْحَةَ أَوْ سُمْرَةَ جَاءَتْ فَأَطَافَتْ بِهِ ثُمَّ رَجَعَتْ إِلَى مَنْبَتِهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهَا اسْتَأْذَنْتَ أَنْ تُسَلِّمَ عَلَيَّ، وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ آذَنْتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْجَنِّ لَيْلَةَ اسْتَمْعُوا لَهُ شَجْرَةَ وَعَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ الْجِنَّ قَالُوا مَنْ يَشْهَدُ لَكَ قَالَ هَذِهِ الشَّجْرَةُ تَعَالَى يَا شَجْرَةَ فَجَاءَتْ تَجْرُ عُرُوقَهَا لَهَا قَعَاقِعُ وَذَكَرَ مِثْلَ الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ أَوْ نَحْوَهُ قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ فَهَذَا ابْنُ عَمَرَ وَزَيْدَةُ وَجَابِرُ وَابْنُ مَسْعُودٍ وَيَعْلَى بْنُ مُرَّةَ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَأَنْسُ بْنُ مَالِكٍ وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَابْنُ عَبَّاسٍ وَعَبْرُهُمْ قَدْ اتَّفَقُوا عَلَى هَذِهِ الْقِصَّةِ نَفْسِهَا أَوْ مَعْنَاهَا وَرَوَاهَا عَنْهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ أَضَافِعُهُمْ فَصَارَتْ فِي انْتِشَارِهَا مِنَ الْقُوَّةِ حَيْثُ هِيَ، وَذَكَرَ ابْنُ فُورَكٍ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَارَ

(قوله وديتين) الودية بفتح الواو وسكون الدال المهملة وفتح المثناة التحتية تشبيه ودية وهي الصغيرة من الفسيل وهو صغار النخل (قوله أشاءتين) تشبيه أشاء بفتح الهمزة وفتح الشين المعجمة والمد وهي النخلة الصغيرة (قوله عيلان) بفتح المعجمة، توفي آخر خلافة عمر بن الخطاب قال المزني ليس في الرواة عيلان بالمهملة إنما هو بالمعجمة ولا يقال بالمهملة إلا في نسب مضر بن عيلان (قوله أن طلحه) هي واحدة الطلح وهو شجر عظم من شجر العضاء (قوله قعاقع) بقافين وعينين مهملتين حكاية صوت الصلاح (*)

(301/1)

فِي غُرُورِ الطَّائِفِ لَيْلًا وَهُوَ وَسِينٌ فَأَعْتَرَضْتُهُ سِدْرَةً فَأَنْفَرَجَتْ لَهُ نِصْفَيْنِ حَتَّى جَاَزَ بَيْنَهُمَا وَبَقِيَتْ عَلَيَّ سَاقَيْنِ إِلَى وَقْتِنَا هِيَ هُنَاكَ مَعْرُوفَةٌ مُعْظَمَةٌ * وَمِنْ ذَلِكَ حَدِيثِ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَأَاهُ حَزِينًا أُحِبُّ أَنْ أُرِيكَ آيَةً قَالَ نَعَمْ فَظَنَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى شَجَرَةٍ مِنْ وَرَاءِ الْوَادِي فَقَالَ ادْعُ تِلْكَ الشَّجَرَةَ فَجَاءَتْ تَمْشِي حَتَّى قَامَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ قَالَ مُرْهَا فَلْتَرْجِعْ فَعَادَتْ إِلَى مَكَانِهَا، وَعَنْ عَلِيِّ نَحْوِ هَذَا وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهَا جَبْرِيلَ قَالَ اللَّهُمَّ أَرِنِي آيَةً لَا أَبَالِي مِنْ كَذْبَتِي بَعْدَهَا فَدَعَا شَجَرَةً مِثْلَهُ وَذَكَرَ، وَحِزْنَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِتَكْذِيبِ قَوْمِهِ وَطَلْبَةِ الْآيَةِ هُمْ لَا لَهُ وَذَكَرَ ابْنُ إِسْحَاقَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَى رِكَانَةَ مِثْلَ هَذِهِ الْآيَةِ فِي شَجَرَةٍ دَعَاهَا فَأَتَتْ حَتَّى وَقَفَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ ارْجِعِي فَرَجَعَتْ وَعَنْ الْحَسَنِ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَكَى إِلَى رَبِّهِ مِنْ قَوْمِهِ وَأَنَّهُمْ يُخَوِّفُونَهُ وَسَأَلَهُ آيَةً يَعْلَمُ بِهَا أَنْ لَا مَخَافَةَ عَلَيْهِ فَأُوحِيَ إِلَيْهِ أَنْ أَنْتَ وَادِي كَذَا فِيهِ شَجَرَةٌ فَادْعُ غُصْنًا

(قوله فِي غُرُورِ الطَّائِفِ) كانت في السنة الثامنة بعد الفتح وبعد حنين (قوله وسين) بفتح الواو وكسر السين المهملة أي نعسان (قوله وحزنه صلى الله عليه وسلم لتكذيب قومه) فَإِنَّ قُلْتَ قَدْ سَبِقَ فِي حَدِيثِ هِنْدَ بِنِ أَبِي هَالَةَ أَنَّ ابْنَ الْقَيْمِ قَالَ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ حِزْنُهُ عَلَى الْكُفَّارِ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ نَهَاهُ عَنْهُ قُلْتَ لَعَلَّ الْحِزْنَ الَّذِي فِي الْحَدِيثِ الْمَفْسُورِ هُنَا قَبْلَ النَّهْيِ عَنْ حِزْنِهِ عَلَى الْكُفَّارِ عَلَى أَنْ حِزْنُهُ لِتَكْذِيبِ قَوْمِهِ لَا يَلِزَمُ أَنْ يَكُونَ حِزْنًا عَلَيْهِمْ لِحُجُوزِ أَنْ يَكُونَ لِمَا نَسَبُوهُ إِلَيْهِ مِمَّا هُوَ مَعْصُومٌ مِنْهُ وَهُوَ الْكُذْبُ (*)

(302/1)

مِنْهَا يَأْتِكَ فَفَعَلَ فَجَاءَ يَخْطُ الْأَرْضَ خَطًّا حَتَّى انْتَصَبَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَحَبَسَهُ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ لَهُ ارْجِعْ كَمَا جِئْتَ فَرَجَعَ فَقَالَ يَا رَبِّ عَلِمْتُ أَنْ لَا مَخَافَةَ عَلَيَّ * وَنَحْوُ مِنْهُ عَنْ عُمَرَ وَقَالَ فِيهِ أَرِنِي آيَةً لَا أَبَالِي مِنْ كَذْبَتِي بَعْدَهَا وَذَكَرَ نَحْوَهُ وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأَعْرَابِيٍّ أَرَأَيْتَ إِنْ دَعَوْتُ هَذَا الْعِدْقَ مِنْ هَذِهِ النَّخْلَةِ أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ قَالَ نَعَمْ فَدَعَاهُ فَجَعَلَ يَنْقُرُ حَتَّى أَتَاهُ فَقَالَ ارْجِعْ فَعَادَ إِلَى مَكَانِهِ وَخَرَّجَهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

فصل في قصة حنين الجذع وَيَعْضُدُ هَذِهِ الْأَخْبَارُ حَدِيثَ أَنِينِ الْجَذْعِ وَهُوَ فِي نَفْسِهِ مَشْهُورٌ مُنْتَشِرٌ
وَالخَبْرُ بِهِ مُتَوَاتِرٌ قَدْ خَرَّجَهُ أَهْلُ الصَّحِيحِ وَرَوَاهُ مِنَ الصَّحَابَةِ بِضَعَةِ عَشْرٍ مِنْهُمْ أَبِي بِن كَعْبٍ وَجَابِرُ بِن
عَبْدِ اللَّهِ وَأَنَسُ بِن مَالِكٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بِن عُمَرَ وَعَبْدُ اللَّهِ بِن عَبَّاسٍ وَسَهْلُ بِن سَعْدٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ
وَبُرَيْدَةُ وَأُمُّ سَلَمَةَ وَالْمُطَلِّبُ بِن أَبِي وَدَاعَةَ كُلُّهُمْ يُحَدِّثُ بِمَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ قَالَ التِّرْمِذِيُّ وَحَدِيثِ أَنَسٍ
صَحِيحٌ قَالَ جَابِرُ بِن عَبْدِ اللَّهِ كَانَ الْمَسْجِدُ مَسْقُوفًا عَلَى جُدُوعِ نَخْلٍ فَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ إِذَا

(قوله العذق) بكسر العين المهملة بعدها ذال معجمة: الكناسة وهو النمر بمنزلة العنقود من العنب
كذا في الصحاح (قوله ينقر) بالقاف المضمومة والزاي أي ينبت صعدا (*)

(303/1)

خَطَبَ يَقُومُ إِلَى جِذْعٍ مِنْهَا فَلَمَّا صُنِعَ لَهُ الْمِنْبَرُ سَمِعْنَا لِذَلِكَ الْجَذْعِ صَوْتًا كَصَوْتِ الْعِشَارِ .
وَفِي رِوَايَةِ أَنَسٍ حَتَّى ارْتَجَّ الْمَسْجِدُ بِخُورِهِ وَفِي رِوَايَةِ سَهْلٍ وَكَثُرَ بُكَاءُ النَّاسِ لَمَّا رَأَوْا بِهِ .
وَفِي رِوَايَةِ الْمُطَلِّبِ وَأَبِي حَتَّى تَصَدَّعَ وَانْشَقَّ حَتَّى جَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَضَعَ يَدَهُ
عَلَيْهِ فَسَكَتَ ، زَادَ غَيْرُهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ هَذَا بَكَى لِمَا فَقَدَ مِنَ الذِّكْرِ وَزَادَ غَيْرُهُ
وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ لَمْ أَلْتَزِمْهُ لَمْ يَزَلْ هَكَذَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ تَحْزُنًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدُفِنَ تَحْتَ الْمِنْبَرِ كَذَا فِي حَدِيثِ الْمُطَلِّبِ وَسَهْلِ ابْنِ سَعْدٍ
وَإِسْحَاقَ عَنْ أَنَسٍ وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ عَنْ سَهْلٍ فَدُفِنَتْ تَحْتَ مَنْبَرِهِ أَوْ جُعِلَتْ فِي السَّقْفِ .
وَفِي حَدِيثِ أَبِي فَكَانَ إِذَا صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى إِلَيْهِ فَلَمَّا هَدِمَ الْمَسْجِدَ أَخَذَهُ أَبِي
فَكَانَ عِنْدَهُ إِلَى أَنْ أَكَلَتْهُ الْأَرْضُ وَعَادَ رُفَاتًا .
وَذَكَرَ الْإِسْفَرَائِينِيُّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَاهُ إِلَى نَفْسِهِ فَجَاءَهُ يَخْرُقُ الْأَرْضَ فَالْتَزَمَهُ ثُمَّ أَمَرَهُ
فَعَادَ إِلَى مَكَانِهِ .
وَفِي حَدِيثِ بُرَيْدَةَ فَقَالَ يَعْنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ شَيْئًا أَرْدُكَ إِلَى الْحَائِطِ الَّذِي كُنْتَ فِيهِ
تَنْبُتُ لَكَ عُرُوقُكَ وَيَكْمُلُ خَلْقُكَ

(قوله العشار) بكسر العين المهملة وتخفيف الشين المعجمة هي النوق الحوامل واحدها عشراء بضم

العين وفتح الشين والمد، وقال ابن دريد هي التي أتى حملها عشرة أشهر (قوله بخواره) هو بضم المعجمة وتخفيف الواو.

الصوت للشاء والظي والبقر وبضم الجيم وفتح همزة صوت البقر والناس (*)

(304/1)

وَيَجِدُّ لَكَ حُوصً وَثَمْرَةً وَإِنْ شِئْتَ أَعْرِسَكَ فِي الْجَنَّةِ فَيَأْكُلُ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ مِنْ ثَمْرِكَ، ثُمَّ أَصْعَى لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَمِعُ مَا يَقُولُ فَقَالَ: بَلْ تَعْرِسُنِي فِي الْجَنَّةِ فَيَأْكُلُ مِنِّي أَوْلِيَاءُ اللَّهِ وَأَكُونُ فِي مَكَانٍ لَا أُبْلَى فِيهِ فَسَمِعَهُ مِنْ يَلِيهِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ فَعَلْتُ ثُمَّ قَالَ اخْتَارَ دَارَ الْبَقَاءِ عَلَى دَارِ الْفَنَاءِ فَكَانَ الْحَسَنُ إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا بَكَى وَقَالَ يَا عِبَادَ اللَّهِ الْحَشْبَةُ تَحْنُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَوْقًا إِلَيْهِ لِمَكَانِهِ فَأَنْتُمْ

أَحَقُّ أَنْ تَشْتَأَفُوا إِلَيَّ لِقَائِهِ، رَوَاهُ عَنْ جَابِرِ حَفْصُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ وَيُقَالُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَفْصٍ وَأَيْمَنُ وَأَبُو نَضْرَةَ وَابْنُ الْمَسِيْبِ وَسَعِيدُ بْنُ أَبِي كَرِبٍ وَكُرَيْبُ وَأَبُو صَالِحٍ وَرَوَاهُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ الْحَسَنُ وَثَابِتُ وَإِسْحَاقُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ وَرَوَاهُ عَنْ ابْنِ عَمْرِو نَافِعٍ وَأَبُو حِيَةَ وَرَوَاهُ أَبُو نَضْرَةَ وَأَبُو الْوَدَّاعِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَعَمَّارُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبُو حَازِمٍ وَعَبَّاسُ بْنُ سَهْلٍ عَنْ سَهْلٍ بْنِ سَعْدٍ وَكَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ الْمُطَّلِبِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ وَالطُّفَيْلُ بْنُ أَبِي عَن أَبِيهِ قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ وَفَقَهُ اللَّهُ فَهَذَا

(قوله وأيمن) هو أيمن الحبشي مؤلى ابن أبي عمرة المخزومي (قوله وأبو نضرة) بالنون والضاد المعجمة: اسمه المنذر بن مالك ولا نعلم أبو بصره - بالموحدة والمهمله - إلا جميل الغفاري الصحابي وليس له شئ عن جابر (قوله وأبو حية) بفتح الحاء المهمله بعدها مثناة تحتية: الكلبي الكوفي (قوله وأبو حازم) بالحاء المهمله والزاي هو سلمة بن دينار الأعرج المدني أحد الأعلام (قوله وعباس) بالموحدة والسين المهمله (قوله وكثير) بفتح الكاف وكسر المثناة (قوله وعبد الله بن بريدة هو قاضى مرو وعاملها (قوله والطفيل) بضم الطاء المهمله وفتح الفاء المخففة (20 - 1) (*)

(305/1)

فَسَبَّحَ.

وَعَنْ أَنَسٍ صَعِدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعِثْمَانُ أَحَدًا فَرَجَفَ بِهِمْ فَقَالَ اثْبُتْ
أُحَدُ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ وَصَدِيقٌ وَشَهِيدَانِ وَمِثْلُهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي حِرَاءٍ وَزَادَ مَعَهُ وَعَلِيٌّ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ
وَقَالَ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ أَوْ صَدِيقٌ أَوْ شَهِيدٌ وَالْحَبْرُ فِي حِرَاءٍ أَيْضًا عَنْ عِثْمَانَ قَالَ وَمَعَهُ عَشْرَةٌ مِنْ
أَصْحَابِهِ أَنَا فِيهِمْ وَزَادَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَسَعْدًا قَالَ وَنَسِيتُ الْاِثْنَيْنِ.
وَفِي حَدِيثِ سَعِيدِ ابْنِ زَيْدٍ أَيْضًا مِثْلُهُ وَذَكَرَ عَشْرَةٌ وَزَادَ نَفْسَهُ

(قوله قيل إنه الحجر الأسود) قال السهيلي روي في بعض المسندات إنه الحجر الأسود (قوله بملاءة)
بضم الميم والمد: الملحفة والجمع ملا (قوله أسكفة الباب) أي عتبه ويقال أسكوفة أيضا (*)

(307/1)

وقد روي أنه حين طلبته قريش قال له تير اهبط يا رسول الله فإني أخاف أن يقتلوك على ظهري
فيعدنين الله فمال حِرَاءٌ إِيَّيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ.
وَرَوَى ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ عَلَى الْمِنْبَرِ (وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ
قَدْرِهِ) ثُمَّ قَالَ يُجَادُّ الْجَبَّارُ نَفْسَهُ يَقُولُ أَنَا الْجَبَّارُ أَنَا الْجَبَّارُ أَنَا الْكَبِيرُ الْمُتَعَالِ فَرَجَفَ الْمِنْبَرُ حَتَّى قَلْنَا
لَيْخَرْنَ عَنْهُ وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ كَانَ حَوْلَ الْبَيْتِ سِتُونَ وَثَلَاثُمِائَةَ ضَمَّ مُثَبَّتَةَ الْأَرْجْلِ بِالرَّصَاصِ فِي الْحِجَارَةِ
فَأَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسْجِدَ عَامَ الْفَتْحِ جَعَلَ يُشِيرُ بِقَضِيبٍ فِي يَدِهِ إِلَيْهَا وَلَا
يَمْسُهَا وَيَقُولُ (جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ) الْآيَةَ فَمَا أَشَارَ إِلَى وَجْهِ صَنْمٍ إِلَّا وَقَعَ لِقْفَاهُ وَلَا لِقْفَاهُ إِلَى وَقَعَ
لِوَجْهِهِ حَتَّى مَا بَقِيَ مِنْهَا صَنْمٌ، وَمِثْلُهُ فِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَقَالَ فَجَعَلَ يَطْعُنُهَا وَيَقُولُ جَاءَ الْحَقُّ
وَمَا يُبْدِي الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ، وَمِنْ ذَلِكَ حَدِيثُهُ مَعَ الرَّاهِبِ فِي ابْتِدَاءِ أَمْرِهِ إِذْ خَرَجَ تَاجِرًا مَعَ عَمِّهِ وَكَانَ
الرَّاهِبُ لَا يَخْرُجُ إِلَى أَحَدٍ فَخَرَجَ وَجَعَلَ

(قوله تير) بمثلثة مفتوحة فموحدة مكسورة: جبل المزدلفة وللغرب جبال أربعة أخرى
حجازية كل منها يسمى تيرا (قوله يطعنها) بضم العين المهملة وقد تفتح (قوله مع الراهب) هو
بحيرى بفتح الموحدة وكسر الحاء المهملة والقصر قال الذهبي رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وسلم قبل المبعث وآمن به ذكره ابن منده وأبو نعيم في الصحابة وقال السهيلي وقع في سيرة الزهري

إنه كان حبرا من يهود تيمنا وفي المسعودي أنه كان من عبد القيس واسمه جرجس إذ خَرَجَ تَاجِرًا مع عمه، قيل لم يخرج عليه السلام في هذه المرة تاجرا وإنما خرج تاجرا بعد ذلك مع ميسرة غلام خديجة وفي هذه الخرجة لقي نسطور الراهب، ويمكن الجواب بأن (تاجرا) حال من عمه لا من الضمير المستتر في خرج (*)

(308/1)

بتخللهم حتى أخذ بيد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ هَذَا سَيِّدُ الْعَالَمِينَ يَبْعَثُهُ اللهُ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ فَقَالَ لَهُ أَشْيَاخٌ مِنْ فُرَيْشٍ مَا عَلِمْتُكَ فَقَالَ إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ شَجَرٌ وَلَا حَجَرٌ إِلَّا خَرَّ سَاجِدًا لَهُ وَلَا يَسْجُدُ إِلَّا لِنَبِيِّي وَذَكَرَ الْقِصَّةَ ثُمَّ قَالَ وَأَقْبَلَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ غَمَامَةٌ تُظِلُّهُ فَلَمَّا دَنَا مِنَ الْقَوْمِ وَجَدَهُمْ سَبَقُوهُ إِلَى فِي الشَّجَرَةِ فَلَمَّا جَلَسَ مَالَ الْفَى إِلَيْهِ

فصل في الآيات في ضروب الحيوانات حَدَّثَنَا سِرَاجُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ أَبُو الْحُسَيْنِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ الصَّقَلِيُّ حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ قَاسِمٍ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِيهِ وَجَدِهِ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَلَاءِ أَحْمَدُ بْنُ عِمْرَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا مُجَاهِدٌ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ عِنْدَنَا دَاجِنٌ فَإِذَا كَانَ عِنْدَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَّ وَثَبَتْ مَكَانَهُ فَلَمْ يَحْيَ وَمُ يَذْهَبُ وَإِذَا خَرَجَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ وَذَهَبَ، وَرُوي عَنْ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي مَحْفَلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ إِذْ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ قَدْ صَادَ صَبًّا فَقَالَ مِنْ هَذَا قَالُوا

نَبِيُّ اللهِ فَقَالَ وَاللَّاتِ وَالْعُزَّى لَا آمَنْتُ بِكَ أَوْ يُؤْمِنُ بِكَ هَذَا الصَّبُّ وَطَرَحَهُ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النبي صلى الله عليه وسلم

(قوله داجن) بالبدال المهملة والجيم المكسورة: ما يألف البيت من الحيوان، يقال دجن فيه بيته إذا ألزمه (قوله في محفل) بفتح الميم وسكون الحاء المهملة وكسر الفاء. أي مجتمع (*)

(309/1)

له ياضب، فَأَجَابَهُ بِلِسَانٍ مُبِينٍ يَسْمَعُهُ الْقَوْمُ جَمِيعًا لَبِيكَ وَسَعْدَيْكَ يَا زَيْنَ مِنْ وَاقِي الْقِيَامَةِ، قَالَ مِنْ تَعْبُدُ؟ قَالَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ عَرْشُهُ وَفِي الْأَرْضِ سُلْطَانُهُ وَفِي الْبَحْرِ سَبِيلُهُ وَفِي الْجَنَّةِ رَحْمَتُهُ وَفِي النَّارِ عِقَابُهُ: قَالَ فَمَنْ أَنَا؟ قَالَ رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَخَاتَمُ النَّبِيِّينَ وَقَدْ أَفْلَحَ مِنْ صِدْقِكَ وَخَابَ مِنْ كَذْبِكَ. فَاسْأَلَمَ الْأَعْرَابِيُّ * وَمِنْ ذَلِكَ قِصَّةُ كَلَامِ الذَّنْبِ الْمَشْهُورَةِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ: بَيْنَا رَاعٍ يَرَعِي غَنَمًا لَهُ عَرَضَ الذَّنْبُ لِشَاةٍ مِنْهَا فَأَخَذَهَا مِنْهُ فَأَقْعَى الذَّنْبُ وَقَالَ لِلرَّاعِي أَلَا تَتَّقِي اللَّهَ حُلْتَ بَيْتِي وَيَبْنَ رِزْقِي قَالَ الرَّاعِي الْعَجَبُ مِنْ ذَنْبٍ يَتَكَلَّمُ بِكَلَامِ الْإِنْسِ، فَقَالَ الذَّنْبُ أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَعْجَبَ مِنْ ذَلِكَ؟ رَسُولُ اللَّهِ يَبْنُ الْحَرَّتَيْنِ يُحَدِّثُ النَّاسَ بِأَنْبَاءِ مَا قَدْ سَبَقَ، فَأَتَى الرَّاعِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُ فَمَنْ فَحَدَّثْتَهُمْ، ثُمَّ قَالَ صَدَقَ، وَالْحَدِيثُ فِيهِ قِصَّةٌ وَفِي بَعْضِهِ طَوْلٌ وَرُويَ حَدِيثُ الذَّنْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَفِي بَعْضِ الطُّرُقِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ الذَّنْبُ أَنْتَ أَعْجَبُ وَأَقْفَا عَلَى غَنَمِكَ وَتَرَكْتَ نَبِيًّا لَمْ يَبْعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا قَطُّ أَعْظَمَ مِنْهُ عِنْدَهُ قَدْرًا قَدْ فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ وَأَشْرَفَ أَهْلُهَا عَلَى أَصْحَابِهِ يَنْظُرُونَ قِتَالَهُمْ وَمَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ إِلَّا هَذَا الشَّعْبُ فَتَصْبِرُ فِي جُنُودِ اللَّهِ، قَالَ الرَّاعِي مَنْ لِي بِغَنَمِي؟ قَالَ الذَّنْبُ أَنَا أَرْعَاهَا حَتَّى تَرْجِعَ فَاسْأَلَمَ الرَّجُلُ إِلَيْهِ غَنَمَهُ وَمَضَى وَذَكَرَ

(قوله بين الحرّتين) تثنة حرة بفتح المهملة، وهي أرض ذات حجارة سود (قوله الشعب) بكسر الشين المعجمة ما يفرج بين الجبلين (*)

(310/1)

قِصَّتَهُ وَإِسْلَامَهُ وَوُجُودَهُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَاتِلُ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُدْ إِلَى غَنَمِكَ نَحْدَهَا بِوَفْرَهَا فَوَجَدَهَا كَذَلِكَ وَذَبَحَ لَذَنْبٍ شَاةٍ مِنْهَا، وَعَنْ أَهْبَانَ بْنِ أَوْسٍ وَأَنَّهُ كَانَ صَاحِبَ الْقِصَّةِ وَالْمُحَدَّثِ بِهَا وَمُكَلِّمِ الذَّنْبِ وَعَنْ سَلَمَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْأَكْوَعِ وَأَنَّهُ كَانَ صَاحِبَ هَذِهِ الْقِصَّةِ أَيْضًا وَسَبَبَ إِسْلَامِهِ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ وَقَدْ رَوَى ابْنُ وَهْبٍ مِثْلَ هَذَا أَنَّهُ جَرَى لِأَبِي سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ وَصَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ مَعَ ذَنْبٍ وَجَدَاهُ أَخَذَ طَبِيًّا فَدَخَلَ الطَّبِيُّ الْحَرَمَ فَأَنْصَرَفَ الذَّنْبُ فَعَجَبًا مِنْ ذَلِكَ فَقَالَ الذَّنْبُ أَعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بِالْمَدِينَةِ يَدْعُوكُمْ إِلَى الْجَنَّةِ وَتَدْعُونَهُ إِلَى النَّارِ فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ وَاللَّاتِ وَالْعُزَّى لَنْ ذَكَرْتَ هَذَا بِمَكَّةَ لَتَتْرَكْنَهَا حُلُوفًا، وَقَدْ رُوِيَ مِثْلَ هَذَا الْخَبَرِ وَأَنَّهُ جَرَى لِأَبِي جَهْلٍ وَأَصْحَابِهِ وَعَنْ عَبَّاسِ بْنِ مِرْدَاسٍ لَمَّا تَعَجَّبَ مِنْ كَلَامِ صِمَارِ صَنَمِهِ وَإِنْشَادِهِ الشَّعْرَ

الَّذِي ذَكَرَ فِيهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا طَائِرٌ سَقَطَ فَقَالَ يَا عَبَّاسُ أَتَعْجَبُ مِنْ كَلَامِ ضِمَارٍ وَلَا تَعْجَبُ مِنْ نَفْسِكَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو إِلَى الْإِسْلَامِ وَأَنْتَ جَالِسٌ فَكَانَ سَبَبَ إِسْلَامِهِ، وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَجُلٍ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَمَّنَ بِهِ وَهُوَ عَلَى بَعْضِ حُصُونِ خَيْبَرَ وَكَانَ فِي غَنَمٍ

(قوله خلوفا) بضم الخاء المعجمة واللام.

من قولهم حتى خلوف إذا غاب رجالهم وبقي نساؤهم أو من خلوف الفم تغيره (قوله ضممار) بكسر الضاد المعجمة وتخفيف الميم وفي آخره راء (*)

(311/1)

يُرْعَاهَا لَهُمْ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ بِالْغَنَمِ قَالَ أَحْصِبْ وَجُوهَهَا فَإِنَّ اللَّهَ سَيُؤَدِّي عَنْكَ أَمَانَتَكَ وَيُرُدُّهَا إِلَى أَهْلِهَا فَفَعَلَ فَسَارَتْ كُلُّ شَاةٍ حَتَّى دَخَلَتْ إِلَى أَهْلِهَا، وَعَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَائِطَ أَنْصَارِي وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَفِي الْحَائِطِ غَنَمٌ فَسَجَدَتْ لَهُ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ نَحْنُ أَحَقُّ بِالسُّجُودِ لَكَ مِنْهَا - الْحَدِيثُ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَائِطًا فَجَاءَ بَعِيرٌ فَسَجَدَ لَهُ وَذَكَرَ مِثْلَهُ، وَمِثْلُهُ فِي الْجَمَلِ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَالِكٍ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَيَعْلَى بْنِ مَرْثَةَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ وَكَانَ لَا يَدْخُلُ أَحَدٌ الْحَائِطَ إِلَّا شَدَّ عَلَيْهِ الْجَمَلَ فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَاهُ فَوَضَعَ مِشْفَرَهُ عَلَى الْأَرْضِ وَتَرَكَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَحَطَّمَهُ وَقَالَ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ شَيْءٌ إِلَّا يَعْلَمُ أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ إِلَّا عَاصِيِي الْجَنِّ وَالْإِنْسِ وَمِثْلُهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى وَفِي خَيْرِ آخَرَ فِي حَدِيثِ الْجَمَلِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَهُمْ عَنْ شَأْنِهِ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ أَرَادُوا ذُبْحَهُ وَفِي رِوَايَةٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُمْ إِنَّهُ شَكَى كَثْرَةَ الْعَمَلِ وَقَلَّةَ الْعَلْفِ، وَفِي رِوَايَةٍ إِنَّهُ شَكَى إِلَى أَنْكُمْ

(قوله عن ثعلبة) قال المزني هو ثعلبة بن مالك القرظي لا نعرف في الصحابة من اسمه ثعلبة بن مالك غيره، قدم من اليمن على دين اليهود فنزل في بني قريظة فنسب إليهم ولم يكن منهم (قوله مشفره) بكسر الميم وسكون الشين المعجمة، في الصحاح المشفر من البعير كالجحفة، من الفرس والجحفة للحافر كالشفة للإنسان (*)

أَرَدْتُمْ ذُبْحَهُ بَعْدَ أَنْ اسْتَعْمَلْتُمُوهُ فِي شَأْقِ الْعَمَلِ مِنْ صِغَرِهِ فَقَالُوا
نَعَمْ وَقَدْ رُوِيَ فِي قِصَّةِ الْعِضْبَاءِ وَكَلَامِهَا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَعْرِيفِهَا لَهُ بِنَفْسِهَا وَمُبَادَرَةِ
الْعُشْبِ إِلَيْهَا فِي الرَّعْيِ وَتَجَنُّبِ الْوُحُوشِ عَنْهَا وَنَدَائِهِمْ لَهَا إِنَّكَ لِمُحَمَّدٍ وَأَنْهَا لَمْ تَأْكُلْ وَلَمْ تَشْرَبْ بَعْدَ
مَوْتِهِ حَتَّى مَاتَتْ، ذَكَرَهُ الْإِسْفَرَائِينِيُّ، وَرَوَى ابْنُ وَهْبٍ أَنَّ حَمَامَ مَكَّةَ أَظَلَّتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَوْمَ فَتَحَهَا فَدَعَا لَهَا بِالْبُرْكََةِ وَرُوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ زَيْدٍ وَزَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ وَالْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ أَمَرَ اللَّهُ لَيْلَةَ الْغَارِ شَجْرَةَ فَنَبَتَتْ نُجَاهَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَتَرَتْهُ وَأَمَرَ حَمَامَتَيْنِ
فَوَقَفَتَا بِقَمِ الْغَارِ، وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ وَأَنَّ الْعُنْكَبُوتَ نَسَجَتْ عَلَى بَابِهِ فَلَمَّا أَتَى الطَّالِبُونَ لَهُ وَرَأَوْا ذَلِكَ
قَالُوا لَوْ كَانَ فِيهِ أَحَدٌ لَمْ تَكُنِ الْحَمَامَتَانِ بِبَابِهِ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْمَعُ كَلَامَهُمْ فَأَنْصَرَفُوا،
وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُرْطٍ قُرْبَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَدَنَاتٌ حَمْسٌ أَوْ سِتٌّ أَوْ سَبْعٌ لِيَنْحَرَهَا
يَوْمَ

(قوله وَقَدْ رُوِيَ فِي قِصَّةِ الْعِضْبَاءِ) قيل العضا والقصوى والجدعا ثلاثة أسماء والمسعى واحد وقيل إنهن
ثلاث، وقيل الجدعا والقصوى واحد والعضا أخرى (قوله أمر الله شجرة) قال قاسم بن ثابت هي
الراة، وقال أبو حنيفة رحمه الله الراة من أعلا الشجر ويكون مثل قامة الإنسان ولها خيطان وهو
أبيض يحشى منه المخاد ويكون كالريش لخفته ولينه لأنه كالقطن (قوله عبد الله بن قرط) بضم القاف
قال ابن عبد البر كان اسم عبد الله في الجاهلية شيطانا فسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد
الله (*)

عيد فاردلن إليه بأيهن يبدأ وعن أم سلمة كان النبي صلى الله عليه وسلم في صحراء فنادته طيبة يا
رسول الله قال ما حاجتك قالت صادني هذا الأعراي ولي خشفان في ذلك الجبل فأطلقني حتى
أذهب فأرضعهما وأرجع
قال: أو تفعلين؟ قالت: نعم فأطلقها فذهبت ورجعت فأوثقها فانتبه الأعراي وقال يا رسول الله

أَلَيْكَ حَاجَةٌ؟ قَالَ تُطَلِّقُ هَذِهِ الطَّبِيَّةَ، فَأَطْلَقَهَا فَخَرَجَتْ تَعْدُو فِي الصَّخْرَاءِ وَتَقُولُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، وَمِنْ هَذَا الْبَابِ مَا رُوِيَ مِنْ تَسْخِيرِ الْأَسَدِ لِسَفِينَةِ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ وَجَّهَهُ إِلَى مُعَاذٍ بِالْيَمَنِ فَلَقِيَ الْأَسَدَ فَعَرَفَهُ أَنَّهُ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ كِتَابُهُ فَهَمَّهُمْ وَتَنَحَّى عَنِ الطَّرِيقِ وَذَكَرَ فِي مُنْصَرَفِهِ مِثْلَ ذَلِكَ وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى عَنْهُ أَنَّ سَفِينَةً تَكْسَرَتْ بِهِ فَخَرَجَ إِلَى جَزِيرَةِ فَإِذَا الْأَسَدُ فَقُلْتُ أَنَا مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَعَلَ يَغْمِزُنِي بِمِخْبِهِ حَتَّى أَقَامَنِي عَلَى الطَّرِيقِ وَأَخَذَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأُذُنِ شَاةٍ لِقَوْمٍ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ ثُمَّ خَلَّاهَا فَصَارَ لَهَا مِيسَمًا وَبَقِيَ ذَلِكَ الْأَثَرُ فِيهَا وَفِي نَسْلِهَا بَعْدَ وَمَا رُوِيَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَمَّادٍ بِسَنَدِهِ مِنْ كَلَامِ الْحِمَارِ الَّذِي أَصَابَهُ بِحَيْبَرٍ وَقَالَ لَهُ اسْمِي يَزِيدُ بْنُ شَهَابٍ فَسَمَّاهُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْفُورًا وَأَنَّهُ كَانَ يُوجَّهُهُ إِلَى دُورِ أَصْحَابِهِ فَيَضْرِبُ

(قوله فازدلفن) بالزاي والفاء: أي تقربن (قوله من كلام الحمار) في سيرة مغلطاي كان له صلى الله عليه وسلم من الحمير يعفر وعفير ويقال هما واحد وآخر أعطاه سعد بن عبادة (*)

(314/1)

عَلَيْهِمُ الْبَابِ بِرَأْسِهِ وَيَسْتَدْعِيهِمْ وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا مَاتَ تَرَدَّى فِي بئرٍ جَزَعًا وَحُزْنًا فَمَاتَ، وَحَدِيثُ النَّاقَةِ الَّتِي شَهِدَتْ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِصَاحِبِهَا أَنَّهُ مَا سَرَقَهَا وَأَهَّا مَلِكُهَا، وَفِي حَدِيثِ الْعَنْزِ الَّتِي أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عَسْكَرِهِ وَقَدْ أَصَابَتْهُمْ عَطَشٌ وَنَزَلُوا عَلَى غَيْرِ مَاءٍ وَهُمْ زُهَاءٌ ثَلَاثِمِائَةَ فَحَلَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرَوَى الْجُنْدَ ثُمَّ قَالَ لِرَافِعٍ أَمْلِكْهَا وَمَا أَرَاكَ فَرَبَطَهَا فَوَجَدَهَا قَدْ انْطَلَقَتْ، رَوَاهُ ابْنُ قَانِعٍ وَغَيْرُهُ، وَفِيهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الَّذِي جَاءَ بِهَا هُوَ الَّذِي ذَهَبَ بِهَا وَقَالَ لِفَرَسِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَدْ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ لَا تَبْرَحْ بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ حَتَّى نَفْرُغَ مِنْ صَلَاتِنَا وَجَعَلَهُ قِبْلَتَهُ فَمَا حَرَكَ عُضْوًا حَتَّى صَلَّى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيَلْتَحِقُ بِهَذَا مَا رَوَاهُ الْوَاقِدِيُّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا وَجَّهَ رُسُلَهُ إِلَى الْمُلُوكِ فَخَرَجَ سِتَّةَ نَفَرٍ مِنْهُمْ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ فَأَصْبَحَ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ يَتَكَلَّمُ بِلِسَانِ الْقَوْمِ الَّذِينَ بَعَثَهُ إِلَيْهِمْ، وَالْحَدِيثُ فِي هَذَا الْبَابِ كَثِيرٌ وَقَدْ جِئْنَا مِنْهُ بِالْمَشْهُورِ وَمَا وَقَعَ فِي كُتُبِ الْأُمَّةِ.

(قوله لفرسه) الخيل المتفق عليها لرسول الله صلى الله عليه وسلم كما قال الحافظ الدميابي سبعة
وقد نظمهما القاضي بدر الدين بن جماعة في بيت فقال والخيل سكب لجيف سبحة ظرب لزاز مرتجن
ورد لها اسرار (*)

(315/1)

فصل في إحياء الموتى وكلامهم (وكلام الصبيان والمراضع وشهادتهم له بالنبوة صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)
حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَقِيهُ بِقَرَاءَتِي عَلَيْهِ وَالْقَاضِي أَبُو الْوَلِيدِ مُحَمَّدُ بْنُ رُشْدٍ وَالْقَاضِي أَبُو
عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى التَّمِيمِيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ سَمَاعًا وَإِدْنًا قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو
عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو
دَاوُدَ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةٍ عَنْ خَالِدِ هُوَ الطَّحَّانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ يَهُودِيَّةً أَهَدَتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَيْرِ شَأْنٍ مَصْلِيَّةً سَمَّتَهَا فَأَكَلَ رَسُولُ اللهِ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهَا وَأَكَلَ الْقَوْمُ فَقَالَ ارْزُقُوا أَيْدِيَكُمْ فَإِنَّمَا أَخْبَرْتَنِي أَنَّهَا مَسْمُومَةٌ فَمَاتَ بِشْرُ بْنُ
الْبَرَاءِ وَقَالَ لِلْيَهُودِيَّةِ مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ قَالَتْ: إِنْ كُنْتُ نَبِيًّا لَمْ بَضْرِكِ الَّذِي صَنَعْتُ وَإِنْ كُنْتُ
مَلِكًا أَرَحْتُ النَّاسَ مِنْكَ قَالَ فَأَمَرَ بِهَا فُقْتُلت.

وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ أَنَسٌ وَفِيهِ قَالَتْ أَرَدْتُ قَتْلَكَ فَقَالَ (مَا كَانَ اللهُ لِيُسَلِّطَكَ عَلَى ذَلِكَ) فَقَالُوا:
تَقْتَلُهَا قَالَ (لَا) وَكَذَلِكَ

(قوله عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) قال المزني في الأطراف هكذا وقع هذا الحديث في رواية أبي سعيد
ابن الأعرابي عن أبي داود وعندنا في الرواية عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَيْسَ
فِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (قوله مصلية) بفتح الميم وسكون الصاد المهملة أي مشوية (قوله بشر) بكسر
الموحدة وسكون المعجمة هو ابن البراء ابن معرور.
بفتح الميم وسكون العين المهملة (*)

(316/1)

رُوي عن أبي هريرة من رواية غير وهب قال فما عرض لها، ورواه أيضا جابر بن عبد الله وفيه أخبرني
 به هذه الدراغ قال ولم يعاقبها وفي رواية الحسن أن فخذها تكلمني أمها مسمومة، وفي رواية أبي سلمة
 ابن عبد الرحمن قالت إني مسمومة، وكذلك ذكر الخبر ابن إسحاق وقال فيه فتجاوز عنها، وفي
 الحديث الآخر عن أنس أنه قال فما زلت أعرفها في هوات رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفي
 حديث أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في وجعه الذي مات فيه (ما زالت أكلة
 خبير تعادني فالآن أوان قطعت أجهري) وحكى ابن إسحاق إن كان المسلمون ليرؤن أن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم مات شهيدا مع ما أكرمه الله به من النبوة، وقال ابن سحنون أجمع أهل
 الحديث أن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قتل اليهودية التي سمته، وقد ذكرنا اختلاف الروايات في ذلك عن أبي هريرة وأنس وجابر
 وفي رواية ابن عباس رضي الله عنهما

(قوله في هوات) بثلاث فتحات جمع لها وهى في الأصل اسم اللحمية في أقصى الفم (قوله أكلة

خبير) بضم الهمزة (قوله تعادني) بضم أوله ورابعه وتشديده أي يراجعني ويعاودني ألم سمها قال
 الداودي: الألم الذى حصل له صلى الله عليه وسلم من الأكلة هو نقص لذة ذوقه، قال ابن الأثير
 وليس مبين لأن نقص الذوق ليس بألم (قوله أجهري) بفتح الهمزة وسكون الموحدة عرق بكشف
 الصلب والقلب إذا انقطع مات صاحبه، فان قيل ما الجمع بين قوله تعالى (والله يعصمك من
 الناس) وبين هذا الحديث المقتضى لعدم العصمة لأن موته عليه السلام بالسم لصادر من اليهودية
 والجواب أن الآية نزلت عام تبوك والسم كان بخير قبل ذلك (*)

(317/1)

أنه دفعها لأولياء بشر بن البراء فقتلوا، وكذلك قد اختلف في قتله للذي سحره، قال الواقدي
 وعقوه عنه أثبت عندنا وقد روي عنه أنه قتله وروى الحديث البراء عن أبي سعيد فذكر مثله إلا أنه
 قال في آخره فبسط يده وقال كلوا بسم الله فأكلنا وذكر اسم الله فلم تضر منا أحدا قال القاضي
 أبو الفضل وقد خرج حديث الشاة المسمومة أهل الصحيح وخرجه الأئمة وهو حديث مشهور
 واختلف أئمة أهل النظر في هذا الباب فمن قائل يقول هو كلام يخلق الله تعالى في الشاة الميتة أو
 الحجر أو الشجر وحروف وأصوات يحدثها الله فيها ويسمعه منها دون تغيير أشكالها ونقلها عن

هَبَّتْهَا وَهُوَ مَذْهَبُ الشَّيْخِ أَبِي الْحَسَنِ وَالْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ رَحِمَهُمَا اللَّهُ وَآخَرُونَ ذَهَبُوا إِلَى إِيجَادِ الْحَيَاةِ بِهَا
أَوْلًا ثُمَّ الْكَلَامَ بَعْدَهُ، وَحَكِي هَذَا أَيْضًا عَنْ شَيْخِنَا أَبِي الْحَسَنِ وَكُلُّ مُحْتَمَلٍ وَاللَّهُ

(قوله عَنْ شَيْخِنَا أَبِي الْحَسَنِ) أي الأشعري وهو على بن اسمعيل ابن أبي بشر بن سالم بن اسمعيل بن
عبد الله بن موسى بن بلال بن أبي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى عبد الله بن قيس الأشعري، أخذ فقه الشافعي
عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ المروزي، كذا في طبقات السبكي، وبه رَدَّ عَلَيَّ مَنْ قَالَ أَنَّهُ مالكي وكان في أول أمره
بمعتزليا تلميذا للجبائي وكان صاحب نظر وإقدام على الخصوم وكان الجبائي صاحب تصنيف فكان
الجبائي إذا عرضت له مناظرة يقول للأشعري نب عني، وأقام الأشعري على الاعتزال أربعين سنة ثم
إنه غاب عن الناس في بيته خمسة عشر يوما ثم خرج إلى الجامع وصعد المنبر وقال أيها الناس إنما
تغيبت عنكم هذه المدة لأني نظرت فتكافأت عندي الأدلة ولم يترجح عندي شيء على شيء
فاستهديت الله تعالى فهديني إلى اعتقاد ما أودعته في كتبي هذه وانخلعت من جميع ما كنت أعتقده
كما انخلعت من ثوبي هذا، وانخلع من ثوب كان عليه ودفع الكتب التي ألفتها على مذهب أهل
السنة للناس، ولد سنة ستين ومائتين وتوفي سنة ست وثلاثين وقبل سنة أربع وعشرين وثلاثمائة (*)

(318/1)

أَعْلَمُ إِذْ لَمْ يَجْعَلِ الْحَيَاةَ شَرْطًا لَوْجُودِ الْحُرُوفِ وَالْأَصْوَاتِ إِذْ لَا يَسْتَحِيلُ وُجُودُهَا مَعَ عَدَمِ الْحَيَاةِ
بِمُجَرَّدِهَا فَأَمَّا إِذَا كَانَتْ عِبَارَةً عَنِ الْكَلَامِ النَّفْسِيِّ فَلَا بُدَّ مِنْ شَرْطِ الْحَيَاةِ لَهَا إِذْ لَا يُوْجَدُ كَلَامُ النَّفْسِ
إِلَّا مِنْ حَيٍّ خِلَافًا لِلْجَبَائِيِّ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ مُتَكَلِّمِي الْفِرَقِ فِي إِحَالَةِ وُجُودِ الْكَلَامِ اللَّفْظِيِّ وَالْحُرُوفِ
وَالْأَصْوَاتِ إِلَّا مِنْ حَيٍّ مُرَكَّبٍ عَلَى تَرْكِيْبٍ مِنْ يَصْحُ مِنْهُ النَّطْقُ بِالْحُرُوفِ وَالْأَصْوَاتِ وَالتَّزْمِ ذَلِكَ فِي
الْخِصَا وَالْجُدْعِ وَالذَّرَاعِ وَقَالَ إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ فِيهَا حَيَاةً وَخَرَقَ لَهَا فَمَا وَلِسَانَهُ وَآلَهُ أَمَكَّنَهَا بِهَا مِنَ الْكَلَامِ
وَهَذَا لَوْ كَانَ لَكَانَ نَقْلُهُ وَالتَّهْمُ بِهِ أَكَدَ مِنَ التَّهْمِ بِنَقْلِ تَسْبِيحِهِ أَوْ حَبْنِهِ وَلَمْ يَنْقُلْ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ
السِّيَرِ وَالرِّوَايَةِ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَدَلَّ عَلَى سُقُوطِ دَعْوَاهُ مَعَ أَنَّهُ لَا ضَرُورَةَ إِلَيْهِ فِي النَّظَرِ وَالْمَوْفُوقِ اللَّهِ،
وَرَوَى وَكَيْعُ رَفَعَهُ عَنْ فَهْدِ بْنِ عَطِيَّةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بِصَبِيٍّ قَدْ شَبَّ لَمْ يَتَكَلَّمْ قَطُّ
فَقَالَ مَنْ أَنَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، وَرَوَى عَنْ مُعْرَضِ بْنِ مُعَيْقِبٍ رَأَيْتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَجَبًا جِئَ بِصَبِيٍّ يَوْمٌ وُلِدَ فَذَكَرَ مِثْلَهُ، وَهُوَ حَدِيثُ مُبَارَكِ الْيَمَامَةِ وَيَعْرِفُ

(قوله للجباي) هو أبو علي محمد بن عبد الوهاب رئيس المعتزلة في عصره بالبصرة، قال الذهبي وابن خلكان: وجي: مدينة ورستاق عريض مشتبك العمائر والنخيل وقصب السكر وغيرها، مات سنة ثلاث وثلاثمائة (*)

(319/1)

بحديث شاصوته اسم راويه وفيه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم (صدقك بآرك الله فيك) ثم إن الغلام لم يتكلم بعدها حتى شب فكان يسمى مبارك اليمامة، وكانت هذه القصة بمكة في حجة الوداع، وعن الحسن أتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم فذكر له أنه طرح بنية له في وادي كذا فانطلق معه إلى الوادي.

ونادها باسمها يا فلانة أجيبي بإذن الله فخرجت وهي تقول لبيك وسعدك فقال لها إن أبويك قد أسلما فإن أحببت أن أردك عليهما قالت لا حاجة لي فيهما وجدت الله خيرا لي منهما، وعن أنس أن شابا من الأنصار توفي وله أم عجوز عمياء فسجيناها وعزيناها فقالت مات ابني فلنا نعم قالت اللهم إن كنت تعلم أبي هاجرت إليك وإلى رسولك رجاء أن تعينني على كل شدة فلا تحملن علي هذه المصيبة فما برحنا أن كشف الثوب عن وجهه فطعم وطعمنا ورؤي عن عبد الله بن عبيد الله الأنصاري كنت فيمن دفن ثابت بن قيس بن شماس وكان قتل باليمامة فسمعناه حين أدخلناه القبر يقول: محمد رسول الله، أبو بكر الصديق، عمر الشهيد، عثمان البر الرحيم فنظرنا فإذا هو ميت، وذكر عن النعمان بن بشير أن زيد بن خارجة حر ميتا في بعض أرقعة المدينة فرفع وسجى إذ سمعوه

(قوله أن زيد بن خارجة) بن زيد بن أبي زهير، قال أبو نعيم الأصبهاني خارجة بن زيد تكلم بعد الموت ثم قال الصحيح أن الذي تكلم بعد الموت زيد بن خارجة، كذا قال أبو عمرو قال الذهبي زيد بن خارجة المتكلم بعد الموت أبوه، وذلك وهم لأنه قتل يوم أحد (*)

(320/1)

بَيْنَ الْعِشَاءِ وَالنَّسَاءِ يَصْرُخُنَ حَوْلَهُ يَقُولُ أَنْصِتُوا أَنْصِتُوا فَحَسَرَ عَنْ وَجْهِهِ فَقَالَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ
 النَّبِيُّ الْأُمِّيُّ وَحَاثِمُ النَّبِيِّنَ كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ الْأَوَّلِ ثُمَّ قَالَ صَدَقَ صَدَقَ، وَذَكَرَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ
 وَعُثْمَانُ ثُمَّ قَالَ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ثُمَّ عَادَ مَيْتًا كَمَا كَانَ
 فصل في إبراء المرضى وذوي العاهات أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُشَرَفٍ فِيمَا أَجَازَنِيهِ وَقَرَأْتُهُ عَلَى
 غَيْرِهِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْحُبَالُ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ النَّحَّاسِ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَرْدِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنِ ابْنِ
 هِشَامٍ عَنْ زِيَادِ الْبَكَّائِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ وَعَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ وَجَمَاعَةٌ
 ذَكَرَهُمْ بِقِصَّةِ أَحَدٍ بِطَوْلُهَا قَالَ وَقَالُوا قَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 لَيُنَاوِلُنِي السَّهْمَ لَا نَصَلَ لَهُ فَيَقُولُ ارْمِ بِهِ وَقَدْ رَمَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ عَنْ قَوْسِهِ
 حَتَّى انْدَقَتْ وَأَصِيبَ يَوْمَئِذٍ

(قوله عن هشام) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ هِشَامِ بْنِ أَيُوبَ أَصْلَهُ مِنَ الْبَصْرَةِ وَتُوفِيَ بِمِصْرَ سَنَةَ
 ثَلَاثَ عَشْرَةَ وَمِائَتَيْنِ (قوله عَنْ زِيَادِ الْبَكَّائِيِّ) بِفَتْحِ الْمُوَحَّدَةِ وَتَشْدِيدِ الْكَافِ (قوله ابْنِ هِشَابٍ) هُوَ
 مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الزَّهْرِيِّ مِمَّنْ

يُرَوَّى عَنْهُ ابْنُ إِسْحَاقَ وَفِي بَعْضِ النُّسخِ ابْنُ هِشَامٍ وَليْسَ بِصَحِيحٍ (قوله لَا نَصَلَ لَهُ) بِالنُّونِ الْمَفْتُوحَةِ
 وَالصَّادِ الْمَهْمَلَةِ السَّاكِنَةِ (قوله وَقَدْ رَمَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ بِقَوْسِهِ) كَانَ لَهُ عَلَيْهِ
 السَّلَامُ قِسَى الرُّوحَاءِ وَالصَّفْرَاءِ - مِنْ نَبْعٍ وَهُوَ بَنُونَ فَمُوَحَّدَةٌ فَمَهْمَلَةٌ شَجَرٌ مِنْ شَجَرِ الْجِبَالِ تَتَّخِذُ
 مِنْهُ الْقِيسَى وَمِنْ أَغْصَانِهِ السَّهَامُ - وَالْبَيْضَاءُ وَشُوْحَطُ أَصَابِحَا مِنْ بَنِي قَيْنِقَاعَ وَالزُّورَاءِ وَالْكُتُومُ - لَا
 تُخْفَاضُ مِنْ صَوْتِهَا إِذَا رُمِيَ عَلَيْهَا - قِيلَ وَالسَّدَادُ قَالَ صَاحِبُ الْهُدَى وَالتِّي انْكَسَرَتْ فِي إِحْدَى
 الْغُرُوتِ الْكُتُومِ (21 - 1) (*)

(321/1)

عَيْنِ قَتَادَةَ يَعْنِي ابْنَ النُّعْمَانَ حَتَّى وَقَعَتْ عَلَى وَجْنَتِهِ فَرَدَّهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَتْ
 أَحْسَنَ عَيْنِيهِ وَرَوَى قِصَّةَ قَتَادَةَ عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ وَيَزِيدُ بْنُ عِيَّاضِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ وَرَوَاهَا
 أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ عَنْ قَتَادَةَ وَبَصَقَ عَلَى أَثَرِ سَهْمٍ فِي وَجْهِ أَبِي قَتَادَةَ فِي يَوْمِ ذِي قَرْدٍ قَالَ فَمَا ضَرَبَ
 عَلِيٌّ وَلَا قَاحٌ، وَرَوَى النَّسَائِيُّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ أَنَّ أَعْمَى قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَكْشِفَ
 لِي عَنْ بَصْرِي قَالَ فَاَنْطَلِقُ فَتَوَضَّأْتُ ثُمَّ صَلَّى رُكْعَتَيْنِ ثُمَّ قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّ مُحَمَّدٍ نَبِيِّ

الرَّحْمَةُ يَا مُحَمَّدُ إِنِّي أَتَوَجَّهُ بِكَ إِلَى رَبِّكَ أَنْ يَكْشِفَ عَن بَصْرِي اللَّهُمَّ شَفِّعْهُ فِيَّ قَالَ فَرَجَعُ وَقَدْ كَشَفَ
اللَّهُ عَن بَصْرِهِ، وَرُوِيَ أَنَّ ابْنَ مَلَاعِبِ الْأَسِنَّةِ أَصَابَهُ اسْتِسْقَاءَ فَبَعَثَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَأَخَذَ بِيَدِهِ حَنْوَةً مِنَ الْأَرْضِ فَتَقَلَّ عَلَيْهَا ثُمَّ أَعْطَاهَا رَسُولَهُ فَأَخَذَهَا مُتَعَجِّبًا يَرَى أَنَّ قَدْ هَزِيَ بِهِ فَأَتَاهُ
بِهَا وَهُوَ عَلَى الشِّفَا فَشَرِبَهَا فَشَفَّاهُ اللَّهُ،

(قوله في يوم ذي قرد) بفتح القاف والراء ماء على ليلتين من المدينة بينها وبين خيبر، قال ابن سعد
كان يوم ذي قرد في ربيع الأول سنة ست وفي البخاري كان قبل
خيبر بثلاثة أيام (قوله قاح) بالقاف والحاء المهملة يقال قاح الجرح وقيح إذا حصل فيه المدة التي لا
يخالطها دم (قوله وروى النسائي) هو الحافظ أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب صاحب السنن توفي
سنة عشرين وثلاثمائة ولم يتأخر بعد الثلاثمائة من أصحاب الكتب الستة إلا هو (قوله عثمان بن
حنيف) بضم الحاء المهملة وفتح النون شهد أحدا وما بعدها وتولى مسح سواد العراق لعمر (قوله
على شفا) بفتح الشين المعجمة والقصر يقال أشفى المريض على الموت وما بقي منه إلا شفا أي
قليل (*)

(322/1)

وَذَكَرَ الْعَقِيلِيُّ عَنْ حَبِيبِ بْنِ فُدَيْكٍ وَيُقَالُ فُرَيْكٌ أَنْ أَبَاهُ ابْيَضَّتْ عَيْنَاهُ فَكَانَ لَا يُبْصِرُ بِهِمَا شَيْئًا
فَتَفَتَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عَيْنَيْهِ فَأَبْصَرَ فَرَأَيْتُهُ يُدْخِلُ الْحَيْطَ فِي الْإِبْرَةِ وَهُوَ ابْنُ ثَمَانِينَ،
وَرَمِيَ كُتُومٌ بِنِ الْحُصَيْنِ يَوْمَ أُحُدٍ فِي نَحْرِهِ فَبَصَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِ فَبَرَأَ وَتَقَلَّ عَلَى
شَجَّةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَيْسٍ فَلَمْ تُمَدَّ، وَتَقَلَّ فِي عَيْنِي عَلِيٌّ يَوْمَ خَيْبَرَ وَكَانَ رَمَدًا فَأَصْبَحَ بَارِنًا وَنَفَتْ عَلَى
ضَرْبَةِ سِنَاقِ سَلْمَةَ ابْنِ الْأَكْوَعِ يَوْمَ خَيْبَرَ فَبَرَّتْ وَفِي رَجُلٍ زَيْدِ بْنِ مُعَاذٍ حِينَ أَصَابَهَا السَّيْفُ، إِلَى
الْكَعْبِ حِينَ قَتَلَ ابْنَ الْأَشْرَفِ فَبَرَّتْ وَعَلَى سِنَاقِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ يَوْمَ الْحَنْدَقِ إِذْ انْكَسَرَتْ فَبَرَّتْ
مَكَانَهُ وَمَا نَزَلَ عَنْ فَرَسِهِ وَاشْتَكَى عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَجَعَلَ يَدْعُو فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
اللَّهُمَّ اشْفِهِ أَوْ عَافِهِ ثُمَّ ضَرْبُهُ بِرِجْلِهِ فَمَا اشْتَكَى ذَلِكَ الْوَجَعُ بَعْدَ

(قوله وذكر العقيلي) بضم العين المهملة هو الإمام الحافظ أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن
حماد المكي صاحب كتاب الضعفاء (قوله كُتُومٌ بن الحصين) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين (قوله

فبراً) يقال برأ من المرض بفتح الراء وبرئ من الدين بكسرهما (قوله فلم تمد) بضم أوله وكسر ثانيه من أمد الجرح صار فيه مدة (قوله وفي رجل زيد بن معاذ) قيل لم يحضر هذه الواقعة أحد يسمى زيد بن معاذ بل ولا في الصحابة أحد يسمى زيد بن معاذ إلا أن يكون نسب إلى جد له أو إلى خلاف الظاهر والذي خرج في رجله أو في رأسه على الشك من الراوى في قتل كعب بن الأشرف إنما هو الحرث بن أوس بن معاذ بن النعمان وقيل الحرث ابن أوس بن النعمان وقيل هما واحد نسب في أحدهما إلى جده (*)

(323/1)

وَقَطَعَ أَبُو جَهْلٍ يَوْمَ بَدْرٍ يَدَ مَعْوِذِ بْنِ عَفْرَاءَ فَجَاءَ يَحْمِلُ يَدَهُ فَبَصَقَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَلْصَقَهَا فَلَصِقَتْ، رَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ * وَمِنْ رِوَايَتِهِ أَيْضًا أَنَّ حُبَيْبَ بْنَ يَسَافَ أَصِيبَ يَوْمَ بَدْرٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِضَرْبَةٍ عَلَى عَاتِقِهِ حَتَّى مَالَ شِقُّهُ فَرَدَّهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَفَثَ عَلَيْهِ حَتَّى صَحَّ، وَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ حُنَعمٍ مَعَهَا صَبِيٌّ بِهِ بَلَاءٌ لَا يَتَكَلَّمُ فَأُتِيَ بِمَاءٍ فَمَضْمَضَ فَاغْتَسَلَ يَدَيْهِ ثُمَّ أَعْطَاهَا إِيَّاهُ وَأَمَرَهَا بِسُقْيِهِ وَمَسَّهَ بِهِ فَبَرَأَ الْعُلَامُ وَعَقَلَ عَقْلًا يَفْضُلُ عَقُولَ النَّاسِ * وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ جَاءَتِ امْرَأَةٌ بِابْنٍ لَهَا بِهِ جُنُونٌ فَمَسَحَ صَدْرَهُ فَنَعَّ نَعَّةً فَخَرَجَ مِنْ جَوْفِهِ مِثْلُ الْجُرْوِ الْأَسْوَدِ فَسَعَى، وَأَنْكَفَأَتِ الْقِدْرُ عَلَى ذِرَاعِ مُحَمَّدٍ بْنِ حَاطِبٍ وَهُوَ طِفْلٌ فَمَسَحَ عَلَيْهِ وَدَعَا لَهُ وَتَقَلَّ فِيهِ فَبَرَأَ لِحِينِهِ وَكَانَتْ فِي كَفِّ شَرْحِبِيلِ الْجَعْفِيِّ سَلْمَةً تَمْنَعُهُ الْقَبْضَ عَلَى السِّيفِ وَعِنَانٍ

(قوله وَقَطَعَ أَبُو جَهْلٍ) قيل المعروف أن عكرمة بن أبي جهل فعل ذلك بمعاذ ابن عمرو بن الجموع حين ضرب أباه (قوله معوذ) بكسر الواو المشددة وفتحها.

صحابي معروف قتل يوم بدر (قوله خبيب بن إساف) خبيب بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة المخففة وإساف بكسر الهمزة ويقال يساف بالمشناة التحتية شهد بدرا وأحدا وما بعدها كان نازلا بالمدينة فتأخر إسلامه حتى سار رسول الله صلى الله عليه وسلم بدرا فلحقه في الطريق فأسلم وشهد بدرا فضربه رجل على عاتقه يومئذ فمال شقه فتنفل صلى الله عليه وسلم على شقه ولا يمه ورده فانطلق فقتل الذي ضربه ثم تزوج ابنه بعند ذلك فكانت تقول لا عدمت رجلا وشحك هذا الوشاح فيقول لا عدمت رجلا عجل أباك إلى النار (قوله فنع) بالمثلثة والعين المهملة المشددة أي قاء (قوله مثل الجرو) هو بتثليث الجيم ولد الكلب والسيبع (قوله ابن

حاطب) بالحاء والطاء المهملتين (قوله سلعة) بكسر السين المهملة زيادة تحدث في الجسد كالغدة تكون من قدر الحمصة إلى قدر البطيخة (*)

(324/1)

الدَّابَّةِ فَشَكَاهَا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَا زَالَ يَطْحَنُهَا بِكَفِّهِ حَتَّى رَفَعَهَا وَلَمْ يَبْقَ لَهَا أَنْثَرُ وَسَأَلَتْهُ جَارِيَةٌ طَعَامًا وَهُوَ يَأْكُلُ فَنَاوَلَهَا مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَكَانَتْ قَلِيلَةً الْحَيَاءِ فَقَالَتْ إِنَّمَا أُرِيدُ مِنَ الَّذِي فِي فَيْكَ فَنَاوَلَهَا مَا فِي فِيهِ، وَلَمْ يَكُنْ يُسْأَلُ شَيْئًا فَيَمْنَعُهُ فَلَمَّا اسْتَقَرَّ فِي جَوْفِهَا أُلْقِيَ عَلَيْهَا مِنَ الْحَيَاءِ مَا لَمْ تَكُنِ امْرَأَةً بِالْمَدِينَةِ أَشَدَّ حَيَاءً مِنْهَا.

فصل في إجابة دعائه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (وهذا باب واسع جدًا) وإجابة دَعْوَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَجَاعَةٍ بِمَا دَعَا لَهُمْ وَعَلَيْهِمْ مُتَوَاتِرٌ عَلَى الْجُمْلَةِ مَعْلُومٌ صُرُورَةٌ * وَقَدْ جَاءَ فِي حَدِيثٍ خَدِيفَةً: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَعَا لِرَجُلٍ أَدْرَكَتِ الدَّعْوَةُ وَلَدَهُ وَوَلَدَ وَلَدِهِ * حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْعَتَابِيُّ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ حَاتِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْقَاسِمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ الْمُرُوزِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيٍّ أَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ قَالَ قَالَتُ أُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ خَادِمُكَ أَنَسُ ادْعُ اللَّهَ لَهُ قَالَ اللَّهُمَّ أَكْثَرَ مَا لَهُ وَوَلَدَهُ وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا آتَيْتَهُ، وَمِنْ رِوَايَةِ عِكْرِمَةَ قَالَ أَنَسُ فَوَاللَّهِ إِنَّ مَالِي لَكَثِيرٌ وَإِنْ وَلَدِي

(قوله يطحنها) بفتح الحاء المهملة مضارع طحن بفتحها أيضا (قوله العتابي) بفتح المهملة وتشديد الفوقية (قوله ومن رواية عكرمة) هو ابن حمار الحنفي اليماني يروي عن الهرماس وعن طاوس وطائفة، والهرماس له صحبة (*)

(325/1)

وَوَلَدَ وَلَدِي لِيُعَادُونَ الْيَوْمَ عَلَى نَحْوِ الْمِائَةِ، وَفِي رِوَايَةٍ فَمَا أَعْلَمُ أَحَدًا أَصَابَ مِنْ رِخَاءِ الْعَيْشِ مَا أَصَبْتُ وَلَقَدْ دَفَنْتُ بِيَدَيَّ هَاتَيْنِ مِائَةً مِنْ وَلَدِي لَا أَقُولُ سِقْطًا وَلَا وَلَدَ وَلَدٍ * وَمِنْهُ دُعَاؤُهُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ بِالْبَرَكَةِ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَلَوْ رَفَعْتُ حَجْرًا لَرَجَوْتُ أَنْ أَصِيبَ تَحْتَهُ ذَهَبًا وَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ

وَمَاتَ فَخْفَرَ الذَّهَبُ مِنْ تَرْكْتِهِ بِالْفُؤُسِ حَتَّى مَجَلَّتْ فِيهِ الْأَيْدِي وَأَخَذَتْ كُلُّ زَوْجَةٍ ثَمَانِينَ أَلْفًا وَكُنَّ أَرْبَعًا
وَقِيلَ مِائَةٌ أَلْفٍ وَقِيلَ بَلْ صَوْلِحَتْ إِحْدَاهُنَّ لِأَنَّهُ طَلَّقَهَا فِي مَرَضِهِ عَلَى نَيْفٍ وَثَمَانِينَ أَلْفًا وَأَوْصَى
بِخَمْسِينَ أَلْفًا بَعْدَ صَدَقَاتِهِ الْفَاشِيَةِ فِي حَيَاتِهِ وَعَوَارِفِهِ الْعَظِيمَةِ أَعْتَقَ يَوْمًا ثَلَاثِينَ عَبْدًا وَتَصَدَّقَ مَرَّةً بَعِيرٍ
فِيهَا سَبْعُمِائَةَ بَعِيرٍ وَرَدَّتْ عَلَيْهِ تَحْمَلُ

(قوله ليعادون) بضم المثناة التحتية وتخفيف العين وتشديد الدال المهملتين (قوله سقط) بتشليث
السين المهملة والقاف الجنين الذي يسقط قبل تمامه (قوله ما به) في صحيح البخاري قال أنس
وحدثني ابنتي أمينة أنه دفن لصلبي مقدم الحاج البصرة عشرون ومائة انتهى، وكان مقدم الحاج
البصرة سنة خمس وسبعين وكانت وفاة أنس سنة ثلاث وتسعين وقد ولد له بعد مقدم الحاج أولاد
كثيرة ومن كثرة الأولاد ما قال ابن قتيبة وقع إلى الأرض من صلب المهلب بن أبي صفرة ثلاثمائة ولد
وقال بن خلكان في ترجمة

تميم بن المعز بن باديس إنه خلف مائة ذكر وستين أنثى (قوله بالفؤوس) بهمزة مضمومة بعد الفاء
جمع فأس بسكون المهمزة كراس ورؤس وكأس وكؤس (قوله مجلت) بكسر الجيم وفتحها أي نطقت من
العمل وحصل بين الجلد واللحم ماء (قوله وَتَصَدَّقَ مَرَّةً بَعِيرٍ) بكسر العين المهملة روى الترمذي أن
عبد الرحمن بن عوف أوصى لأمهات المؤمنين بمديقة بيعت بأربعمائة ألف وَقَالَ عروة بن الزبير أوصى
عبد الرحمن بن عوف بخمسين ألف دينار في سبيل الله وقال الزهري أوصى عبد الرحمن لمن بقى من
أهل بدر لكل رجل بأربعمائة دينار وكانوا مائة فأخذوها وأخذها عثمان فيمن أخذ وأوصى بألف
فوس في سبيل الله (*)

(326/1)

من كل شيء فَتَصَدَّقَ بِهَا وَمِمَّا عَلَيْهَا وَبِأَقْتَابِهَا وَأَخْلَاسِهَا وَدَعَا لِمُعَاوِيَةَ بِالتَّمْكِينِ فَنَالَ الْخِلَافَةَ، وَلِسَعْدِ
بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يُجِيبَ اللَّهَ دَعْوَتَهُ فَمَا دَعَا عَلَى أَحَدٍ إِلَّا اسْتُجِيبَ لَهُ، وَدَعَا لِعَزِ
الْإِسْلَامِ بِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَوْ بِأَبِي جَهْلٍ فَاسْتُجِيبَ لَهُ فِي عُمَرَ، وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا
زَلْنَا أَعْتَرَهُ مُنْذُ أَسْلَمَ عُمَرُ، وَأَصَابَ النَّاسَ فِي بَعْضِ مَعَاذِيهِ عَطَشٌ فَسَأَلَهُ عُمَرُ الدُّعَاءَ فَدَعَا فَجَاءَتْ
سَحَابَةٌ فَسَقَّتْهُمْ حَاجَتَهُمْ ثُمَّ أَقْلَعَتْ وَدَعَا فِي الْاسْتِسْقَاءِ فَسُقُوا ثُمَّ شَكُّوا إِلَيْهِ الْمَطَرَ فَدَعَا فَصَحُّوا
وَقَالَ لِأَبِي قَتَادَةَ أَفْلَحَ وَجْهَكَ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُ فِي شَعْرِهِ وَبَشَرِهِ فَمَاتَ وَهُوَ ابْنُ سَبْعِينَ سَنَةً وَكَانَتْ ابْنُ

خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً، وَقَالَ لِلنَّابِغَةِ لَا يَفْضُضُ اللَّهُ فَآكَ فَمَا سَقَطَتْ لَهُ سِنٌَّ وَفِي رِوَايَةٍ فَكَانَ أَحْسَنَ النَّاسِ
تَعْرُأَ إِذَا سَقَطَتْ لَهُ سِنٌَّ نَبَتَتْ لَهُ أُخْرَى وَعَاشَ عِشْرِينَ وَمِائَةً وَقِيلَ أَكْثَرَ مِنْ هَذَا، وَدَعَا لِابْنِ عَبَّاسٍ
اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ وَعَلِّمَهُ التَّأْوِيلَ فَسُمِّيَ بَعْدَ الْحَبْرِ.
وَتَرْجَمَانَ الْقُرْآنِ، وَدَعَا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ بِالْبُرْكََةِ فِي صَفْقَةِ يَمِينِهِ فَمَا اشْتَرَى شَيْئًا إِلَّا رَبِحَ فِيهِ، وَدَعَا
لِلْمِقْدَادِ بِالْبُرْكََةِ فَكَانَتْ عِنْدَهُ غَرَائِرٌ مِنْ
الْمَالِ وَدَعَا بِمِثْلِهِ لِعُرْوَةَ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ فَقَالَ فَلَقَدْ كُنْتُ أَقُومُ بِالْكَنَاسَةِ

(قوله وقال النابغة) هو الجعدى واسمه قيس بن عبد الله وقيل بالعكس، قال الشعر ثم بقي ثلاثين سنة
لا يقوله ثم نبغ فيه فسمى النابغة (قوله الخبر) بكسر الحاء المهملة وفتحها أي العالم (قوله ترجمان)
بفتح المثناة الفوقية وضمها وضم الجيم وحكى الجوهري فتح التاء مع فتح الجيم وهو المعبر عن لغة
ثانية (قوله فلقد كنت أقوم بالكناسة) بضم الكاف وتخفيف النون مكان بالكوفة وأيضا الكناسة
القمامة الحاصلة من الكنس (*)

(327/1)

فَمَا أَرْجِعُ حَتَّى أَرْبِيعَ أَلْفًا، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ فِي حَدِيثِهِ فَكَانَ لَوْ اشْتَرَى التُّرَابَ رِيحَ فِيهِ، وَرُوي
مِثْلُ هَذَا لِعُرْقَدَةَ أَيْضًا وَنَدَّتْ لَهُ نَاقَةٌ فَدَعَا فَجَاءَهُ بِهَا إِعْصَارٌ رِيحٌ حَتَّى رَدَّهَا عَلَيْهِ، وَدَعَا لِأُمِّ أَبِي هُرَيْرَةَ
فَأَسْلَمَتْ، وَدَعَا لِعَلِيِّ أَنْ يُكْفِيَ الْحَرَّ وَالْقُرَّ فَكَانَ يَلْبَسُ فِي الشِّتَاءِ ثِيَابَ الصَّيْفِ وَفِي الصَّيْفِ ثِيَابَ
الشِّتَاءِ وَلَا يُصِيبُهُ حَرٌّ وَلَا بَرْدٌ، وَدَعَا لِلَّهِ لِقَاطِمَةَ ابْنَتِهِ أَنْ لَا يُجِيعَهَا قَالَتْ فَمَا جُعْتُ بَعْدُ وَسَأَلَهُ
الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو آيَةَ لِقَوْمِهِ فَقَالَ اللَّهُمَّ نَوِّرْ لَهُ فَسَطَعَ لَهُ نَوْرٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ فَقَالَ يَا رَبِّ أَحَافُ أَنْ
يَقُولُوا مُثَلَّةً فَتَحَوَّلَ إِلَى طَرْفِ سَوْطِهِ فَكَانَ يَضِيءُ فِي اللَّيْلَةِ الْمُظْلِمَةِ فَسُمِّيَ ذَا النُّورِ، وَدَعَا عَلَى مُضَرَ
فَأَفْحَطُوا حَتَّى اسْتَعْطَفْتَهُ فَرِيَشٌ فَدَعَا هُمْ فَسَقُوا، وَدَعَا عَلَى كِسْرَى حِينَ مَرَّقَ كِتَابَهُ أَنْ يُمَزَّقَ اللَّهُ مُلْكَهُ
فَلَمْ تَبْقَ لَهُ بَاقِيَةٌ وَلَا بَقِيَتْ لِفَارِسَ رِيَّاسَةً فِي أَفْطَارِ الدُّنْيَا وَدَعَا عَلَى صَبِيٍّ قَطَعَ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ أَنْ يَقْطَعَ
اللَّهُ أَثَرَهُ فَأُقْعِدَ، وَقَالَ لِرَجُلٍ رَأَاهُ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ كُلَّ بِيَمِينِكَ

(قوله لعرقدة) بفتح العين المعجمة وسكون الراء وفتح القاف والبدال المهملة (قوله وندت) بفتح
النون والبدال المشددة المهملة أي نفرت (قوله ودعا لام أبي هريرة) قال ابن الأثير وتبعه الذهبي اسمها

وقيل ميمونة (قوله والقر) بالقاف المضمومة والراء المشددة البرد (قوله الطفيل) بضم الطاء المهملة وفتح الفاء هو ابن عمرو الدوسى يلقب ذا النور قتل يوم اليمامة، وأصحاب النور أسيد بضم الهمزة بن حضير بضم الحاء المهملة وعباد بن بشر وحمزة بن عمر الأسلمي وقتادة بن النعمان والطفيل بن عمر الدوسى (قوله وَدَعَا عَلَى كِسْرَى) هو أبرويز بن هرمز، كذا ذكره السهيلي وغيره (قوله وقال لرجل وآه يأكل بشماله) هو عبد الله بن بسر بضم الموحدة وسكون السين المهملة (*)

(328/1)

فَقَالَ: لَا اسْتَطِيعُ فَقَالَ: لَا اسْتَطَعْتَ فَلَمْ يَرْفَعَهَا إِلَى فِيهِ، وَقَالَ لِعُتْبَةَ ابْنِ أَبِي هَبٍ اللَّهُمَّ سَلِّطْ عَلَيْهِ كَلْبًا مِنْ كِلَابِكَ فَأَكَلَهُ الْأَسَدُ، وَقَالَ لَامْرَأَةٍ أَكَلَكِ الْأَسَدُ فَأَكَلَهَا، وَحَدِيثُهُ الْمَشْهُورُ مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي دُعَائِهِ عَلَى فُرَيْشٍ حِينَ وَضَعُوا السِّلا عَلَى رَقَبَتِهِ وَهُوَ سَاجِدٌ مَعَ الْفَرَسِ وَالذَّمِّ وَسَمَاهُمْ وَقَالَ فَلَقَدْ رَأَيْتُهُمْ قُتِلُوا يَوْمَ بَدْرٍ، وَدَعَا عَلَى الْحَكَمِ بْنِ أَبِي الْعَاصِ وَكَانَ يَخْتَلِجُ بِوَجْهِهِ وَيَعْمُرُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ لَأ.

فَرَأَهُ فَقَالَ كَذَلِكَ كُنْ فَلَمْ يَزَلْ يَخْتَلِجُ إِلَى أَنْ مَاتَ، وَدَعَا عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ جَثَامَةَ فَمَاتَ لِسِنَعٍ فَلَفَظَتْهُ الْأَرْضُ ثُمَّ وُورِيَ فَلَفَظَتْهُ مَرَّاتٍ فَأَلْقَوْهُ بَيْنَ صَدَيْنِ وَرَضَمُوا عَلَيْهِ بِالْحِجَارَةِ - الصُّدُّ جَانِبِ الْوَادِي

(قوله وقال لعتبة) المشهور أن عتبة بن أبي هب أسلم يوم الفتح وأخوه معتب ولم يهاجرا من مكة وأن عتبية بن أبي هب تصغير عتبة هو الذى دعا عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن يسلم الله عليه كلبا فأكله الأسد وبعضهم قال إن عتبية هو الذى أسلم وعتبة هو الذى دعا عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى هذا بنى القاضى كلامه (قوله السلا) بفتح المهملة والقصر هو فى الهائم كالمثيمة لبنى آدم وهى الجلدة الرقيقة التى يكون فيها الولد من المواشى إن شقت عن وجه الفضيل ساعة ولادته يفتح وإلا قتلته وكذلك

إذا انقطع السلا فى البطن فإذا خرج السلا سلمت الناقذ وسلم الولد وإن انقطع فى بطنها هلكت وهلك الولد (قوله فلقد رأيتهم) أى معظمهم لأن عتبة بن أبي معيط لم يقتل ببدر وإنما حمل منها أسيرا ثم قتل وعمار بن الوليد هلك على كفره بأرض الحبشة زمن عمر (قوله مُحَمَّدُ بْنُ جَثَامَةَ) محم بضم الميم وفتح الحاء المهملة وتشديد اللام المكسورة وجثامة بفتح الجيم وتشديد المثناة قال

السهيلي مات في حمص أيام ابن الزبير (قوله بين صدين) بضم الصاد المهملة وفتحتها وتشديد الدال المهملة أي جبلين (*)

(329/1)

وجحده رجل بيع فرسٍ وهي التي شهد فيها خزيمة للنبي صلى الله عليه وسلم فردَّ الفرس بعد النبي صلى الله عليه وسلم على الرجل وقال اللهم إن كان كاذبًا فلا تبارك له فيها فأصبحت شاصيةً برجلها - أي رافعة - وهذا الباب أكثر من أن يحاط به.

فصل في كرامته وبركاته وانقلاب الأعيان له فيما لمسه أو باشره صلى الله عليه وسلم
أخبرنا أحمد بن محمد حدثنا أبو ذر الهروي إجازةً وحدثنا القاضي أبو علي سماعًا والقاضي أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن وغيرهما قالوا حدثنا أبو الوليد القاضي حدثنا أبو ذر الهروي حدثنا أبو محمد وأبو إسحاق وأبو الهيثم قالوا حدثنا الفربري حدثنا البخاري حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد عن قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن أهل المدينة فرغوا مرةً فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسًا لأبي طلحة كان يقطف أو به قطاف وقال غيره يبطأ فلما رجع قال وجدنا فرسك بحرًا فكان بعدلا يجارى

(قوله شاصية) بالشين المعجمة والصاد المهملة أي رافعة (قوله حدثنا البخاري حدثنا يزيد بن زريع) كذا في كثير من النسخ وقد سقط واحد بين البخاري ويزيد لأن يزيد شيخ البخاري والسياق هو عبد الأعلى بن حماد كذا ساقه البخاري في كتاب الجهاد ووقع في بعض النسخ (قوله يقطف) بسكون القاف وضم الطاء المهملة أي ينطو في السير وأما يقطف العنب وغيره فبكسر الطاء قاله الزمخشري في مقدمته (قوله يبطأ) بضم (*)

(330/1)

وَنَحَسَ جَمَلٍ جَابِرٍ وَكَانَ قَدْ أَعْيَا فَتَشَطَّ حَتَّى كَانَ مَا يَمْلِكُ زَمَامَهُ وَصَنَعَ مِثْلَ ذَلِكَ بِفَرَسٍ جَلْعِيلٍ الْأَشْجَعِيِّ خَفَقَهَا بِمِخْفَقَةٍ مَعَهُ وَبَرَكَ عَلَيْهَا فَلَمْ يَمْلِكْ رَأْسَهَا نَشَاطًا وَبَاعَ مِنْ بَطْنِهَا بِائِنِّي عَشْرَ أَلْفًا وَرَكِبَ حِمَارًا قَطُوفًا لِسَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ فَرَدَّهُ هَمَلًا لَا يُسَايِرُ وَكَانَتْ شَعْرَاتٌ مِنْ شَعْرِهِ فِي قَلَنْسُوءِ خَالِدٍ

بِنِ الْوَلِيدِ فَلَمْ يَشْهَدْ بِهَا قِتَالًا إِلَّا زُرِقَ النَّصْرَ وَفِي الصَّحِيحِ عَنِ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
أَنَّهَا أَخْرَجَتْ حَبَّةَ طَيَالِسَةٍ وَقَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلْبِسُهَا فَتَحْنُ نَعْسِلُهَا لِلْمَرْضَى
يُسْتَشْفَى بِهَا وَحَدَّثَنَا الْفَاضِي أَبُو عَلِيٍّ عَنِ شَيْخِهِ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ الْمَأْمُونِ قَالَ كَانَتْ عِنْدَنَا قِصَّةٌ مِنْ
قِصَاحِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكُنَّا نَجْعَلُ فِيهَا الْمَاءَ لِلْمَرْضَى فَيَسْتَشْفُونَ بِهَا وَأَخَذَ جِهْجَاهُ
الْغَفَارِيُّ الْقَضِيبَ مِنْ يَدِ عَثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِيَكْسِرَهُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَصَاحَ النَّاسُ بِهِ فَأَخَذْتُهُ فِيهَا
الْأَكِلَةَ فَقَطَعَهَا وَمَاتَ قَبْلَ الْحَوْلِ وَسَكَبَ مِنْ فَضْلِ وَضُوئِهِ فِي بَثْرِ قُبَاءٍ فَمَا نَزَفَتْ بَعْدُ وَبَرَقَ فِي بَثْرِ
كَانَتْ فِي دَارِ أَنَسٍ فَلَمْ يَكُنْ بِالْمَدِينَةِ أَعَذَبَ

أوله وتشديد الطاء المهملة المفتوحة بعدها همزة (قوله فنشط) بكسر الشين المعجمة في الماضي
وفتحها في المستقبل (قوله لجعيل) بضم الجيم وفتح العين المهملة قوله بمخففة) بكسر الميم وسكون
المعجمة وفتح الفاء بعدها قاف هي الدرّة التي يضرب بها (قوله هملاجا) بكسر الهاء وسكون الميم
وفي آخره جيم، في الصحاح هملاج من البراذين ومشيهما هملاجة فارسي معرب (قوله حبة طيالسة)
قال النووي هو بإضافة حبة إلى طيالسة جمع طيلسان بفتح اللام على الشهور (قوله جهجاه) بجيمين
أولاهما

مفتوحة قال الطبري: الخدثون يزيدون في آخره هاء والصواب جهجا بدون هاء في آخره (*)

(331/1)

منها ومر ماءٍ فسأل عنه فقيل له اسمه ببسأن وماءه ملح فقال بل هو نعمان وماءه طيب فطاب وأتي
بدلو من ماء زمزم فمخ فيه فصار أطيب من المسك وأعطى الحسن والحسين لسانه فمصاه وكانا
يبكيان عطشا فسكتا وكان لأم مالك عكّة هدي فيها للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سمنا فأمرها النبي
صلى الله عليه وسلم أن لا نعصرها ثم دفعها إليها فإذا هي مملوءة سمنا فيأتيها بنوها يسألونها الأدم
وليس عندهم شيء فتعمد إليها فتجد فيها سمنا فكانت تقسيم أدمها حتى عصرتها وكان يتفل في
أفواه الصبيان المراضع فيجزهم ريقه إلى الليل ومن ذلك بركة يده فيما لمسه وغرسه لسلمان
رضي الله عنه حين كاتبه موالبه على ثلثمائة ودية يغرسها لهم كلها تعلق وتطعم وعلى أربعين أو قية
من ذهب فقام صلى الله عليه وسلم وغرسها له بيده إلا واحدة غرسها غيره فأخذت كلها إلا تلك
الواحدة فقلعها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وردها فأخذت وفي كتاب البزار فاطم التخل من عامه إلا

الوَاحِدَةَ فَقَلَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَرَسَهَا فَاطَمَعَتْ مِنْ عَامِهَا وَأَعْطَاهُ مِثْلَ بَيْضَةِ
الدَّجَاجَةِ

(قوله يتفل) بكسر الفاء وضمها (قوله أبو قية) بضم الهمزة على المشهور وبجذفها لغة وهي أربعون
درهما والنش بفتح النون وسكون المعجمة عشرون درهما (قوله غرسها عمر) روى أبو عمر ابنُ عَبْدِ
الْبَرِّ قصة سلمان وأن الذي غرس الواحدة عمر وروى البخاري في غير صحيحه أن الذي غرسها
سلمان فإن قيل ما الجمع بين رواية ابنِ عَبْدِ الْبَرِّ ورواية البخاري؟ أجب بأن عمر وسلمان اشتركا في
غرس واحدة فأضاف الراوى مرة غرسها لعمر ومرة لسلمان (*)

(332/1)

من ذَهَبٍ بَعْدَ أَنْ أَدْرَاهَا عَلَى لِسَانِهِ فَوَزَنَ مِنْهَا لِمَوَالِيهِ أَرْبَعِينَ أُوقِيَّةً وَبَقِيَ عِنْدَهُ مِثْلُ مَا أَعْطَاهُمْ وَفِي
حَدِيثِ حَنْشِ بْنِ عُقَيْلٍ سَقَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَرْبَةً مِنْ سَوِيْقٍ شَرِبَ أَوْلَهَا وَشَرِبْتُ
آخِرَهَا فَمَا بَرَحْتُ أَجِدُ شَبَعَهَا إِذَا جُعْتُ وَرِيَّهَا إِذَا عَطِشْتُ وَبَرَدَهَا إِذَا ظَمِئْتُ وَأَعْطَى قَتَادَةَ بْنَ
النُّعْمَانَ وَصَلَّى مَعَهُ الْعِشَاءَ فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ مَطِيرَةٍ عُرْجُونَاً وَقَالَ انْطَلِقْ بِهِ فَإِنَّهُ سِيضَى لَكَ مِنْ بَيْنِ
يَدَيْكَ عَشْرًا وَمِنْ خَلْفِكَ عَشْرًا فَإِذَا دَخَلْتَ بَيْتَكَ فَسَتْرَى سَوَادًا فَاضْرِبْهُ حَتَّى يَخْرُجَ فَإِنَّهُ الشَّيْطَانُ
فَانْطَلِقْ فَأَضَاءَ لَهُ الْعُرْجُونَ حَتَّى دَخَلَ بَيْتَهُ وَوَجَدَ السَّوَادَ فَضْرِبْهُ حَتَّى خَرَجَ وَمِنْهَا دَفَعَهُ لِعُكَّاشَةَ جِدْلٍ
حَطَبٍ وَقَالَ اضْرِبْ بِهِ حِينَ انْكَسَرَ سَيْفُهُ يَوْمَ بَدْرٍ فَعَادَ فِي يَدِهِ سَيْفًا صَارَ مَا طَوِيلَ الْقَامَةِ أَبْيَضَ
شَدِيدَ الْمَتْنِ فَقَاتَلَ بِهِ ثُمَّ لَمْ يَزَلْ عِنْدَهُ يَشْهَدُ بِهِ الْمَوَاقِفَ إِلَى أَنْ اسْتَشْهَدَ فِي قِتَالِ أَهْلِ الرَّدَّةِ وَكَانَ
هَذَا السَّيْفُ يُسَمَّى الْعَوْنَ وَدَفَعَهُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ يَوْمَ أُحُدٍ وَقَدْ ذَهَبَ سَيْفُهُ عَسِيبَ نَخْلٍ فَرَجَعَ
فِي يَدِهِ سَيْفًا وَمِنْهُ بَرَكْتُهُ فِي دُورِ الشِّيَاهِ الْحَوَائِلِ بِاللَّبَنِ الْكَثِيرِ كَقِصَّةِ شَاةٍ أُمَّ مَعْبَدٍ وَأَعْنَزِ مُعَاوِيَةَ ابْنَ ثَوْرٍ
وَشَاةٍ أَنْسٍ وَعَنْمِ حَلِيمَةَ مُرْضِعَتِهِ وَشَارِفِيهَا وَشَاةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ

(قوله حنش) بجاء مهملة ونون مفتوحتين بعدهما شين معجمة (قوله عرجونا) هو أصل العذق الذي
يقطع منه الشماريخ فيمقى على النخل يابسا (قوله لعكاشة) بتشديد الكاف وتخفيفها (قوله)
وشارفها) الشارف بالشين المعجمة والفاء المسنة من النوق وقيل من الإبل (*)

(333/1)

وَكَاثَتْ لَمْ يَنْزُ عَلَيْهَا فَحَلَّ وَشَاةَ الْمِقْدَادِ وَمِنْ ذَلِكَ تَزِيدُهُ أَصْحَابُهُ سِقَاءَ مَاءٍ بَعْدَ أَنْ أَوْكَاهُ وَدَعَا فِيهِ
فَلَمَّا حَضَرْتُهُمُ الصَّلَاةَ نَزَلُوا فَحَلُّوهُ فَإِذَا بِهِ
لَبَنٌ طَيِّبٌ وَزَيْدَةٌ فِي فَمِهِ مِنْ رِوَايَةِ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ وَمَسَحَ عَلَى رَأْسِ عُمَيْرِ بْنِ سَعْدٍ وَبَرَكَ فَمَاتَ وَهُوَ
ابن ثَمَانِينَ فَمَا شَابَ وَرُويَ مِثْلُ هَذِهِ الْقِصَصِ .
عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْهُمْ السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ وَمَدْلُوكُ وَكَانَ يُوجَدُ لِعُتْبَةَ بْنِ فَرْقَدٍ طِيبٌ يَغْلِبُ طِيبَ نِسَائِهِ
لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَسَحَ بِيَدِهِ عَلَى بَطْنِهِ وَظَهْرِهِ وَسَلَّتِ الدَّمُّ عَنْ وَجْهِ عَائِدِ بْنِ
عَمْرٍو وَكَانَ جُرْحٌ يَوْمَ حُنَيْنٍ وَدَعَا لَهُ فَكَانَتْ لَهُ عُرَّةٌ كَعُرَّةِ الْفَرَسِ وَمَسَحَ عَلَى رَأْسِ قَيْسِ بْنِ زَيْدٍ
الْجُدَامِيِّ وَدَعَا لَهُ فَهَلَكَ وَهُوَ ابْنُ مِائَةِ سَنَةٍ وَرَأْسُهُ أَبْيَضٌ وَمَوْضِعُ كَفِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا
مَرَّتْ يَدُهُ عَلَيْهِ مِنْ شَعْرِهِ أَسْوَدُ فَكَانَ يُدْعَى الْأَغْرَ وَرُويَ مِثْلُ هَذِهِ الْحِكَايَةِ لِعَمْرٍو بْنِ ثَعْلَبَةَ الْجُهْمِيِّ
وَمَسَحَ وَجْهَ آخَرَ فَمَا زَالَ عَلَى وَجْهِهِ نُورٌ وَمَسَحَ وَجْهَ فَتَادَةَ بْنِ مِلْحَانَ فَكَانَ لَوَجْهِهِ بَرِيقٌ حَتَّى كَانَ
يُنْظَرُ فِي وَجْهِهِ كَمَا يُنْظَرُ فِي الْمِرْمَاةِ وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِ حَنْظَلَةَ بْنِ حَذِيمٍ وَبَرَكَ عَلَيْهِ فَكَانَ حَنْظَلَةَ
يُوتَى بِالرَّجْلِ قَدْ وَرِمَ وَجْهَهُ وَالشَّاةُ قَدْ وَرِمَ صَرَعَهَا فَيُوضَعُ عَلَى مَوْضِعِ كَفِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَيَذْهَبُ الْوَرَمُ وَنَضَحَ فِي وَجْهِ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ نَضْحَةً مِنْ مَاءٍ فَمَا يُعْرِفُ كَانَ فِي وَجْهِ امْرَأَةٍ
مِنَ الْجَمَالِ مَا بِهَا وَمَسَحَ عَلَى رَأْسِ

(قوله لم ينز) يقال في الحافر والظلف والسباع نزا ينزوا ونزوا (قوله أوكاه) بألف بعد الكاف
يقال أوكى يوكى كما يقال أعطى يعطى (*)

(334/1)

صبي به عاهة فبرأ واستوى شعره ومثله زوي في خبر المهلب بن قباله وعلى غير واحد من الصبيان
والمرضى والمجانين فبروا، وأتاه رجل به أذرة فأمره أن ينضحها بماء من عين مَجَّ فِيهِ ففعل فبراً * وعن
طاووس لم يؤت النبي صلى الله عليه وسلم بأحد به مسَّ فصكَّ في صدره إلا ذهب المسُّ
الجنون، ومَجَّ في دلو من بئرٍ ثم صبَّ فيها ففاح منها ريح المسك، وأخذا قبضة من تراب يوم حنين
ورمى بها في وجوه الكفار وقال شامت الوجوه فأنصرفوا يمسحون القذى عن أعينهم، وشكا إليه أبو
هُرَيْرَةَ رضي الله عنه التسيان فأمره بسبط ثوبه وعرف بيده فيه ثم أمره بصممه ففعل فما نسي شيئاً

بَعْدُ، وَمَا يُرَوَى فِي هَذَا كَثِيرٌ وَضَرَبَ صَدْرَ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَدَعَا لَهُ وَكَانَ ذَكَرَ لَهُ أَنَّهُ لَا يَثْبُتُ عَلَى
الْحَيْلِ فَصَارَ مِنْ أَفْرَسِ الْعَرَبِ وَأَثْبَتَهُمْ، وَمَسَحَ رَأْسَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ وَهُوَ صَغِيرٌ وَكَانَ
دَمِيمًا وَدَعَا لَهُ بِالْبُرْكَ فَفَرَعَ الرَّجَالَ طَوْلًا وَتَمَامًا
فصل (ومن ذلك ما اطلع عليه من الغيوب وما يكون) والأحاديث في هذا الباب بحر لا يدرك قعره
ولا ينزف غمره وهذه

(قوله أدرة) بضم الهمزة وسكون الدال المهملة هي نفخة في الخصية يقال رجل آدر بفتح الهمزة
والدال (قوله فصك في صدره) أي ضرب (قوله قبضة) بضم القاف تراب مقبوض (قوله القدا) بفتح
القاف والذال المعجمة والقصر هو ما يسقط في العين (قوله دميما) بالذال المهملة أي قبيحا (قوله
ففرع) بالفاء والراء والعين المهملة أي طال (*)

(335/1)

المُعْجِزَةُ مِنْ جُمْلَةِ مُعْجِزَاتِهِ الْمَعْلُومَةِ عَلَى الْقَطْعِ الْوَاصِلِ إِلَيْنَا خَبَرُهَا عَلَى النَّوَائِرِ لِكَثْرَةِ رُؤَايَاهَا وَاتِّفَاقِ
مَعَانِيهَا عَلَى الْإِطْلَاعِ عَلَى الْغَيْبِ * حَدَّثَنَا الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْفِهْرِيُّ إِجَازَةً وَقَرَأْتُهُ عَلَى
غَيْرِهِ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ التُّسْتَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَمَرَ الْهَاشِمِيُّ حَدَّثَنَا اللَّوْلُؤِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ
حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ
أبي وَائِلٍ عَنْ حَدِيفَةَ قَالَ قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقَامًا فَمَا تَرَكَ شَيْئًا يَكُونُ فِي مَقَامِهِ
ذَلِكَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ إِلَّا حَدَّثْتُهُ حِفْظُهُ مِنْ حِفْظِهِ وَنَسِيَهُ مِنْ نَسِيهِ قَدْ عَلِمَهُ أَصْحَابِي هَؤُلَاءِ وَإِنَّهُ
لِيَكُونُ مِنْهُ الشَّيْءُ فَأَعْرِفُهُ فَأَذْكُرُهُ كَمَا يَذْكُرُ الرَّجُلُ وَجَهَ الرَّجُلُ إِذَا غَابَ عَنْهُ ثُمَّ إِذَا رَأَاهُ عَرَفَهُ ثُمَّ قَالَ
حَدِيفَةُ مَا أَذْرِي أَنْسِي أَصْحَابِي أَمْ تَنَاسَوْهُ وَاللَّهِ مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ قَائِدِ فِتْنَةٍ
إِلَى أَنْ تَنْقُضِي الدُّنْيَا يَبْلُغُ مِنْ مَعَهُ ثَلَاثُمِائَةٍ فَصَاعِدًا إِلَّا قَدْ سَمَّاهُ لَنَا بِاسْمِهِ وَاسْمِ أَبِيهِ وَقَبِيلَتِهِ وَقَالَ أَبُو
ذَرٍّ لَقَدْ تَرَكَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا يُجْرِكُ طَائِرٌ جَنَاحِيهِ فِي السَّمَاءِ إِلَّا ذَكَرْنَا مِنْهُ عِلْمًا
وَقَدْ حَرَّجَ أَهْلُ الصَّحِيحِ وَالْأَثْمَةَ مَا أَعْلَمَ بِهِ أَصْحَابُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ بِمَا وَعَدَهُمْ بِهِ مِنْ
الظُّهُورِ عَلَى أَعْدَائِهِ وَفَتْحِ مَكَّةَ وَبَيْتِ الْمَقْدِسِ وَالْيَمَنِ وَالشَّامِ وَالْعِرَاقِ وَظُهُورِ الْأَمْنِ حَتَّى تَطْعَنَ
الْمَرَأَةُ مِنَ الْحَيْرَةِ إِلَى مَكَّةَ لَا تَخَافُ إِلَّا اللَّهَ

(قوله جرير) بفتح الجيم وكسر الراء (قوله من الحيرة) بكسر الحاء المهملة مدينة معروفة عند الكوفة
وأخرى عند نيسابور (*)

(336/1)

وَأَنَّ الْمَدِينَةَ سَتُعْزَى وَتُفْتَحُ حَيْرٌ عَلَى يَدَيَّ عَلِيٍّ فِي عَدِ يَوْمِهِ وَمَا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى أُمَّتِهِ مِنَ الدُّنْيَا
وَمُؤْمِنُونَ مِنْ زَهْرَتِهَا وَقَسَمْتَهُمْ كُنُوزَ كِسْرَى وَقَيْصَرَ وَمَا يَحْدُثُ بَيْنَهُمْ مِنَ الْفُتُونِ وَالْأَخْتِلَافِ وَالْأَهْوَاءِ
وَسُلُوكِ سَبِيلٍ مِنْ قَبْلِهِمْ افْتَرَقَهُمْ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً النَّاجِيَةَ مِنْهَا فِرْقَةٌ وَاحِدَةٌ وَأَمَّا سَتَكُونُ لَهُمْ
أَمْطًا وَيَعْدُو أَحَدُهُمْ فِي حُلَّةٍ وَيَبْرُوحُ فِي أُخْرَى وَتُوضَعُ بَيْنَ يَدَيْهِ صَحْفَةٌ وَتُرْفَعُ أُخْرَى وَيَسْتُرُونَ بِيُوتَهُمْ
كَمَا تُسْتَرُ الْكَعْبَةُ ثُمَّ قَالَ آخِرَ الْحَدِيثِ وَأَنْتُمْ الْيَوْمَ خَيْرٌ مِنْكُمْ يَوْمَئِذٍ وَأَنْتُمْ إِذَا مَشَوْا
الْمُطَبَّاءَ وَخَدَمْتَهُمْ بَنَاتُ فَارِسَ وَالرُّومَ رَدَّ اللَّهُ بِأَسْهُمٍ بَيْنَهُمْ وَسَلَطَ شِرَارَهُمْ عَلَى خِيَارِهِمْ وَقَتْلَهُمْ
الْتُرْكَ وَالْخَزَرَ وَالرُّومَ وَذَهَابَ كِسْرَى وَفَارِسَ حَتَّى لَا كِسْرَى وَلَا فَارِسَ بَعْدَهُ وَذَهَابَ قَيْصَرَ حَتَّى لَا
قَيْصَرَ بَعْدَهُ وَذَكَرَ أَنَّ الرُّومَ ذَاتَ الْقُرُونِ إِلَى آخِرِ الدَّهْرِ وَيَذْهَابُ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ مِنَ النَّاسِ وَتَقَارِبُ
الزَّمَانِ وَقَبْضُ الْعِلْمِ وَظُهُورُ الْفِتَنِ وَالْهَرَجِ، وَقَالَ (وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ) وَأَنَّهُ زُوِيَتْ لَهُ الْأَرْضُ
فَأُرِيَ مَشَارِفَهَا وَمَغَارِبَهَا وَسَيَلِغُ *

(قوله وَأَنَّ الْمَدِينَةَ سَتُعْزَى) بالغين المعجمة والزاي، قال المزني إن الرواية في الحديث بضم الفوقية
وبالعين المهملة والراء (قوله أَمْطًا) بفتح الهمزة وسكون النون جمع نمط بفتح النون والميم وهو ضرب
من البسط (قوله المطيطا) بضم الميم وفتح الطاء المهملة وبعدها مثناة تحتية ساكنة وطاء مهملة قال
ابن الأثير يمد ويقصر: مثنية فيها تبختر ومد اليبدين (قوله والخزر) بفتح الحاء المعجمة والزاي وبعدها
راء: جنس من الناس (قوله والهرج) بفتح الهاء وسكون الراء بعدها جيم: القتل (قوله زويت) أي
ضمت وجمعت (22 - 1) (*)

(337/1)

مُلْكُ أُمَّتِهِ مَا زُوِيَ لَهُ مِنْهَا وَلِذَلِكَ كَانَ امْتَدَّتْ فِي الْمَشَارِقِ وَالْمَغَارِبِ مَا بَيْنَ أَرْضِ الْهِنْدِ أَقْصَى
الْمَشْرِقِ إِلَى نَحْرِ طَنْجَةَ حَيْثُ لَا عِمَارَةَ وَرَاءَهُ وَذَلِكَ مَا لَمْ تَمْلِكْهُ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَمِ وَلَمْ تَمْتَدَّ فِي الْجَنُوبِ وَلَا

في الشَّمَالِ مِثْلَ ذَلِكَ (وَقَوْلُهُ) لَا يَزَالُ أَهْلُ الْغَرْبِ ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ ذَهَبَ ابْنُ
 الْمَدِينِيِّ إِلَى أَهْلِ الْعَرَبِ لِأَنَّهُمْ الْمُحْتَضُونَ بِالسَّقِيِّ بِالْغَرْبِ وَهِيَ الدَّلْوُ وَغَيْرُهُ يَذْهَبُ إِلَى أَهْلِ
 الْمَغْرِبِ وَقَدْ وَرَدَ الْمَغْرِبُ كَذَا فِي الْحَدِيثِ بِمَعْنَاهُ * وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي أُمَامَةَ (لَا تَزَالُ
 طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ قَاهِرِينَ لِعَدُوِّهِمْ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ
 كَذَلِكَ، قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَأَيْنَ هُمْ؟ قَالَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ) وَأَخْبَرَ بِمَلِكِ بَنِي أُمَيَّةَ وَوَلَايَةَ مُعَاوِيَةَ وَوَصَّاهُ،
 وَاتَّخَذَ بَنِي أُمَيَّةَ مَالَ اللَّهِ دَوْلًا، وَخُرُوجَ وَلَدِ الْعَبَّاسِ بِالرَّيَّاتِ السُّودِ وَمُلْكِهِمْ أَضْعَافَ مَا مَلَكَوا وَخُرُوجِ
 الْمَهْدِيِّ وَمَا يَنَالُ أَهْلُ بَيْتِهِ وَتَقْتِيلِهِمْ وَتَشْرِيدِهِمْ وَقَتْلَ عَلِيِّ وَأَنَّ أَشْقَاهَا الَّذِي يَخْضِبُ هَذِهِ مِنْ هَذِهِ
 أَيَّ حَيْثُ مِنْ رَأْسِهِ وَأَنَّهُ قَسِيمُ النَّارِ يَدْخُلُ أَوْ لِيَاؤُهُ *

قوله طنجة) بفتح الطاء المهملة وسكون النون بعدها جيم (قوله ابن المديني) قال ابن الأثير: المديني
 نسبة إلى المدينة المشرفة وأصله منها ثم انتقل إلى البصرة وقال إن الأكثر فيما ينسب إلى المدينة
 مدني، وفي الصحاح المدني نسبة إلى مدينة الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والمديني نسبة إلى المدينة التي
 بناها المنصور (قولا دولاً) بضم الدال المهملة وفتح الواو جمع دولة بضم الدال وسكون الواو ما
 يتبدل من المال (قوله وأن أشقاها) هو ابن ملجم - بضم الميم وسكون اللام وكسر الجيم - كذا
 ضبطه النووي في التهذيب (*)

(338/1)

الْجَنَّةِ وَأَعْدَاؤُهُ النَّارَ فَكَانَ فِيمَنْ عَادَاهُ الْخَوَارِجُ وَالنَّاصِبَةُ وَطَائِفَةٌ مِمَّنْ يُنْسَبُ إِلَيْهِ مِنَ الرَّوَافِضِ كَقَرُوهُ
 وَقَالَ يُقْتَلُ عُثْمَانُ وَهُوَ يَقْرَأُ الْمُصْحَفَ وَأَنَّ اللَّهَ عَسَى أَنْ يَلْبِسَهُ قَمِيصًا وَأَنَّهُمْ يُرِيدُونَ خَلْعَهُ وَأَنَّهُ
 سَيَقْطُرُ دَمَهُ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى (فَسِيكَفِيهِمُ اللَّهُ) وَأَنَّ الْفِتْنَ لَا تَظْهَرُ مَا دَامَ عُمَرُ حَيًّا وَمُحَارَبَةُ الرُّبَيْزِ
 لِعَلِيِّ وَبِنَبَاحِ كِلَابِ الْخَوَاطِبِ عَلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ وَأَنَّهُ يُقْتَلُ حَوْلَهَا قَتْلَى كَثِيرَةٌ وَتَنْجُو بَعْدَ مَا كَادَتْ
 فَتَبَحَّتْ عَلَى عَائِشَةَ عِنْدَ خُرُوجِهَا إِلَى الْبَصْرَةِ وَأَنَّ عَمَّارًا تَفْتُلُهُ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَّةُ فَفَتَلَهُ أَصْحَابُ مُعَاوِيَةَ
 وَقَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرُّبَيْزِ وَيْلٌ لِلنَّاسِ مِنْكَ وَوَيْلٌ لَكَ مِنَ النَّاسِ وَقَالَ فِي قُرْمَانَ وَقَدْ أَبْلَى مَعَ الْمُسْلِمِينَ
 أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ

فَقَتَلَ نَفْسَهُ، وَقَالَ فِي جَمَاعَةٍ فِيهِمْ أَبُو هُرَيْرَةَ وَسَمُرَةُ بْنُ جُنْدَبٍ وَحَذِيفَةُ أَخْرَجْتُمْ مَوْتًا فِي النَّارِ فَكَانَ
 بَعْضُهُمْ يَسْأَلُ عَنْ بَعْضٍ فَكَانَ سَمُرَةُ أَخْرَجْتُمْ مَوْتًا هَرِمَ وَخَرَفَ فَاصْطَفَى بِالنَّارِ فَاحْتَرَقَ فِيهَا، وَقَالَ فِي

حَنْظَلَةَ الْغَسِيلِ (سَلُوا زَوْجَتَهُ عَنْهُ فَايَ رَأَيْتُ الْمَلَائِكَةَ تُغَسِّلُهُ) فَسَأَلُوهَا فَقَالَتْ إِنَّهُ خَرَجَ جُنُبًا وَأَعْجَلَهُ الْحَالُ عَنِ الْغُسْلِ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَوَجَدْنَا رَأْسَهُ يَقَطُرُ مَاءً، وَقَالَ (الْخِلَافَةُ فِي قُرَيْشٍ وَلَنْ يَزَالَ هَذَا الْأَمْرُ

(قوله والناصبية) بالنون والصاد المهملة بعدها موحدة: طائفة يتعبدون ببغض علي رضي الله عنه (قوله ونباح) بضم النون صوت الكلب (قوله الحوَاب) بفتح الحاء المهملة وسكون الواو بعدها همزة مفتوحة فموحدة قال ابن الأثير منزل بين البصرة ومكة، وفي الصحاح ماء من مياه العرب على طريق البصرة (قوله قرمان) بالقاف المضمومة والزاي الساكنة: هو الذي قاتل في وقعة أحد قتالا شديدا ثم قتل نفسه (*)

(339/1)

فِي قُرَيْشٍ مَا أَفَامُوا الدِّينَ (وَقَالَ) يَكُونُ فِي تَقْيِيفِ كَذَابٍ وَمُبِيرٍ فَرَأَوْهُمَا الْحَجَّاجَ وَالْمُخْتَارَ، وَأَنَّ مُسَيْلِمَةَ يَعْقِرُهُ اللَّهُ، وَأَنَّ فَاطِمَةَ أَوَّلَ أَهْلِهَا لِحُوقًا بِهِ، وَأَنْدَرَ بِالرِّدَّةِ وَبِأَنَّ الْخِلَافَةَ بَعْدَهُ ثَلَاثُونَ سَنَةً ثُمَّ تَكُونُ مُلْكًا فَكَانَتْ كَذَلِكَ بِمُدَّةِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ (وَقَالَ) إِنَّ هَذَا لِأَمْرٍ بَدَأَ نُبُوَّةَ وَرَحْمَةً ثُمَّ يَكُونُ رَحْمَةً وَخِلَافَةً ثُمَّ يَكُونُ مُلْكًا عَضُوضًا ثُمَّ يَكُونُ عُتُوًّا وَجَبْرُوتًا وَفَسَادًا فِي الْأُمَّةِ) وَأَخْبَرَ بِشَأْنِ أُوَيْسِ الْقُرَيْنِيِّ وَبِأَمْرَاءِ يُؤَخَّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا وَسَبْكُونُ فِي أُمَّتِهِ ثَلَاثُونَ كَذَابًا فِيهِمْ أَرْبَعُ نَسْوَةٍ، وَفِي حَدِيثِ آخَرَ ثَلَاثُونَ دَجَالًا كَذَابًا أَحَدُهُمُ الدَّجَالُ الْكَذَّابُ كُلُّهُمْ يَكْذِبُ عَلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَقَالَ (يُوشِكُ

(قوله كذاب ومبير) بضم الميم وكسر الموحدة وفي آخره راء: من أبار أي أهلك وفي جامع الترمذي ويقال الكذاب المختار بن أبي عبيد والمبير الحجاج بن يوسف ثم أسند إلى هاشم بن حسان قال أحصوا من قتل الحجاج صبيرا فبلغ مائة ألف وعشرين ألف قتيل، وشرح مسلم اتفق العلماء على المراد بالكذاب المختار بن أبي عبيد وبالمبير الحجاج بن يوسف انتهى، وكان المختار واليا على الكوفة وكان يلقب بكسيان وإليه نسب الكيسانية وكان خارجيا ثم صار زيديا ثم صار شيعيا وكان يدعو إلى محمد بن الحنفية ومحمد يبرأ منه وكان أرسل ابن الأشرع بعسكر إلى ابن زياد وقاتل الحسين وقتله وقتل كل من كان في قتل الحسين ممن قدر عليه ولما ولي مصعب بن الزبير على البصرة من جهة عبد الله بن الزبير قاتل المختار بن عبيد وقتله (قوله ملكا عضوضا) الملك بضم الميم

والعضوض بفتح العين المهملة وبالضاد المعجمة قال ابن الأثير أي يصيب الرعية منه عسف وظلم حتى كأنهم يعضون منه عضا (قوله عتوا) بضم العين المهملة وتشديد الواو (قوله جبروت) بفتح الجيم والموحدة (*)

(340/1)

أَنْ يَكْثُرَ فِيكُمْ الْعَجْمُ يَأْكُلُونَ فِيئَكُمْ وَيَضْرِبُونَ رِقَابَكُمْ وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَسُوقَ النَّاسَ بِعِصَاهُ رَجُلٌ مِنْ قَحْطَانَ (وَقَالَ) خَيْرُكُمْ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوهُمْ ثُمَّ يَأْتِي بَعْدَ ذَلِكَ قَوْمٌ يَشْهَوْنَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ وَيَنْدِرُونَ وَلَا يُوفُونَ وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السَّمَنُ (وَقَالَ) لَا يَأْتِي زَمَانٌ إِلَّا وَالَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ (وَقَالَ) هَلَاكَ أُمَّتِي عَلَى يَدَيِ أُعْبِلِمَةَ مِنْ قُرَيْشٍ وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَأَيْتَ لَوْ شِئْتُ سَمَّيْتُهُمْ لَكُمْ بَنُو فَلَانٍ وَبَنُو فَلَانٍ وَأَخْبَرَ بِظُهُورِ الْقَدْرِيَةِ وَالرَّافِصَةِ وَسَبِّ آخِرِ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَوْلَهَا وَقَلَّةِ الْأَنْصَارِ حَتَّى يَكُونُوا كَالْمِلْحِ فِي الطَّعَامِ فَلَمْ يَزَلْ أَمْرُهُمْ يَتَبَدَّدُ حَتَّى لَمْ يَبْقَ لَهُمْ جَمَاعَةٌ، وَأَنْتُمْ سَيَلَقُونَ بَعْدَهُ أَثْرَةً، وَأَخْبَرَ بِشَأْنِ الْخُورِجِ وَصِفَتِهِمْ وَالْمُخَدِّجِ الَّذِي فِيهِمْ وَأَنَّ سِيمَاهُمْ التَّخْلِيْقَ وَتَرَى

(قوله يأكلون) بمثناة تحتية فهمزة ساكنة (قوله فيئكم) بفاء مفتوحة فمثناة تحتية ساكنة فهمزة مفتوحة (قوله حتى يسوق الناس بعصاه رجل من قحطان) قال القرطبي في التذكرة لعله الجهجاه (قوله يشهدون) قيل معناه يشهدون الزور وقيل يحلفون، واليمين تسمى شهادة، ومنه قوله تعالى (فشهادة أحدهم) (قوله لا يأتي زمان إلا والذي بعده شر منه) قيل للحسن ما بال زمان عمر بن عبد العزيز بعد زمان الحجاج: فقال لا بد للناس من تنفيس يعني أن الله تعالى ينفس عن عباده وقتا ما ويكشف العلاء فيه عنهم (قوله لو شئت سميتهم) قال القرطبي: منهم والله أعلم يزيد بن معاوية وعبيد الله ابن زياد ومن جرى مجراهم من أحداث ملوك بني أمية (قوله أثره) بضم الهمزة وإسكان المثلثة وفتحهما، قال اليعمرى في سيرته كانت هذه الأثره زمن معاوية (قوله والمخدج) بضم الميم وسكون الخاء المعجمة بعدها دال مهملة وجيم أي الناقص وكان ناقص اليد (*)

(341/1)

رعاة الغنم رؤس الناس والعراة الحفء يَتَبَارُونَ فِي الْبُنْيَانِ وَأَنْ تَلِدَ الْأُمَمَةُ رَبَّتَهَا وَأَنْ تُرَبِّسَنَا وَالْأَحْزَابَ لَا يَغْزُونَهُ أَبَدًا وَأَنَّهُ هُوَ يَغْزُوهُمْ، وَأَخْبَرَ بِالْمَوْتَانِ الَّذِي يَكُونُ بَعْدَ فَتْحِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَمَا وَعَدَ مِنْ سُكْنَى الْبَصْرَةِ وَأَنَّهُمْ يَغْزُونَ فِي الْبَحْرِ كَالْمُلُوكِ عَلَى الْأَسْرَةِ وَأَنَّ الدِّينَ لَوْ كَانَ مُنَوِّطًا بِالثَّرِيَّا لَنَا لَهُ رِجَالٌ مِنْ أُنْبَاءِ فَارِسَ وَهَاجَتِ رِيحٌ فِي غَزَاتِهِ فَقَالَ هَاجَتِ لِمَوْتٍ مُنَافِقٍ فَلَمَّا رَجَعُوا إِلَى الْمَدِينَةِ وَجَدُوا ذَلِكَ، وَقَالَ لِقَوْمٍ مِنْ جُلَسَائِهِ ضِرْسُ أَحَدِكُمْ فِي النَّارِ أَعْظَمُ مِنْ أَحَدٍ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَذَهَبَ الْقَوْمُ يَعْنِي مَاثُوا وَبَقِيَتْ أَنَا وَرَجُلٌ فَقَتِلَ مُرْتَدًّا يَوْمَ الْيَمَامَةِ، وَأَعْلَمَ بِالَّذِي غَلَ خَزْرًا مِنْ خَزْرِ يَهُودَ فَوُجِدَتْ فِي رَحْلِهِ وَبِالَّذِي غَلَ الشَّمْلَةَ وَحَيْثُ هِيَ وَنَاقَتُهُ حِينَ ضَلَّتْ وَكَيْفَ تَعَلَّقَتْ بِالشَّجَرَةِ بِحَطَامِهَا وَبِشَأْنِ كِتَابِ حَاطِبٍ إِلَى أَهْلِ

مَكَّةَ وَبِقَضِيَّةِ عُمَيْرٍ مَعَ صَفْوَانَ حِينَ سَارَهُ وَشَارَطَهُ عَلَى قَتْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا جَاءَ عُمَيْرُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاصِدًا لِقَتْلِهِ وَأَطْلَعَهُ

(قوله وَأَنْ تَلِدَ الْأُمَمَةُ رَبَّتَهَا) أي سببتها، أراد به كثرة السرارى واتساع الأحوال، فإن ولد الأمة من سيدها كسيدها وقيل العقوق وأن الولد يغلظ على أمه ويستطيل كالسيد (قوله بالموتان) قال ابن الأثير هو على وزن بطلان، الموت الكثير: وقال المصنف ضم الميم لغة تميم وفتحها لغة غيرها (قوله البصرة) يجوز فيه تثليث الموحدة وفي النسب لا يجوز ضمها (قوله وبالذي غَلَ الشَّمْلَةَ) هو كركرة قال النووي يقال بفتح الكافين وبكسرهما (قوله وَبِشَأْنِ كِتَابِ حَاطِبٍ) قيل كان فيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد توجه إليكم بجيش كالليل يسير كالسيل وأقسم بالله لو صار إليكم وحده لنصره الله عليكم فإنه منجز له ما وعده وقيل كان فيه إنَّ مُحَمَّدًا قَدْ نَصَرَ إِمَّا إِلَيْكُمْ وَإِمَّا إِلَى غَيْرِكُمْ فَعَلَيْكُمْ الْحَذِيرِ، ذَكَرَهُمَا السَّهْلِيُّ (*)

(342/1)

رسول الله صلى الله عليه وسلم عَلَى الْأَمْرِ وَالسَّرِّ أَسْلَمَ: وَأَخْبَرَ بِالْمَالِ الَّذِي تَرَكَهُ عَمُّهُ الْعَبَّاسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِنْدَ أُمِّ الْفَضْلِ بَعْدَ أَنْ كَتَمَهُ فَقَالَ مَا عَلِمَهُ غَيْرِي وَغَيْرِهِمَا فَأَسْلَمَ، وَأَعْلَمَهُ بِأَنَّهُ سَيَقْتُلُ بِأَبِي بَنٍ خَلْفٍ وَفِي عُنْتَبَةَ بْنِ أَبِي هَبٍ أَنَّهُ يَأْكُلُهُ كَلْبُ اللَّهِ وَعَنْ مَصَارِعِ أَهْلِ بَدْرِ فَكَانَ كَمَا قَالَ، وَقَالَ فِي الْحُسَيْنِ (إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ وَسَيُصْلِحُ اللَّهُ بِهِ بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ) وَلَسَعْدٍ لَعَلَّكَ تُخَلِّفُ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ وَيَسْتَصِرُّ بِكَ آخَرُونَ) وَأَخْبَرَ بِقَتْلِ أَهْلِ مُؤْتَةَ يَوْمَ قَتَلُوا وَبَيْنَهُمْ مَسِيرَةُ شَهْرٍ أَوْ أَرْبَعٍ وَمَمُوتِ النَّجَاشِيِّ

يَوْمَ مَاتَ وَهُوَ بِأَرْضِهِ، وَأَخْبَرَ فَيْرُوزَ إِذْ وَرَدَ عَلَيْهِ رَسُولًا مِنْ كِسْرَى بِمَوْتِ كِسْرَى ذَلِكَ الْيَوْمَ فَلَمَّا حَقَّقَ فَيْرُوزُ الْقِصَّةَ أَسْلَمَ وَأَخْبَرَ أَبَا ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِتَطَرُّدِ يَدِهِ كَمَا كَانَ وَوَجَدَهُ فِي الْمَسْجِدِ نَائِمًا فَقَالَ لَهُ كَيْفَ بِكَ إِذَا أُخْرِجْتَ

مِنْهُ قَالَ أَسْكُنُ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ قَالَ فَإِذَا أُخْرِجْتَ مِنْهُ - الْحَدِيثُ - وَبِعَيْشِهِ وَحَدَهُ وَمَوْتِهِ وَحَدَهُ وَأَخْبَرَ أَنَّ أَسْرَعَ أَرْوَاجِهِ بِهِ حُوقًا أَطْوَهُنَّ يَدًا فَكَانَتْ زَيْنَبُ لَطُولَ يَدِهَا بِالصَّدَقَةِ وَأَخْبَرَ بِقَتْلِ الْحُسَيْنِ بِالطَّفِّ، وَأَخْرَجَ بِيَدِهِ تُرْبَةً وَقَالَ فِيهَا مَضْجَعُهُ، وَقَالَ فِي زَيْدِ بْنِ صُوحَانَ يَسْبِقُهُ عُضْوٌ مِنْهُ إِلَى الْجَنَّةِ فَقَطَعَتْ يَدُهُ فِي الْجِهَادِ، وَقَالَ فِي الَّذِينَ كَانُوا مَعَهُ عَلَى حِرَاءٍ: اثبت

(قوله عند أم الفضل) هي لبابة بنت الحرث زوج العباس أول امرأة أسلمت بعد خديجة وقيل بل أول امرأة أسلمت بعد خديجة فاطمة بنت الخطاب (قوله وموت النجاشي) وذلك في السنة التاسعة (قوله فكانت زينب بنت جحش) توفيت سنة عشرين أو إحدى وعشرين (قوله بالطف) بتفتح الطاء المهملة وتشديد الفاء موضع بناحية الكوفة (قوله ابن صوحان) بصاد مضمومة وحاء مهملتين (*)

(343/1)

فَأَمَّا عَلَيْكَ نَبِيٌّ وَصِدِّيقٌ وَشَهِيدٌ فَقَتِلَ عَلِيٌّ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَطَعَنَ سَعْدٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَقَالَ لِلسَّرَاقَةِ كَيْفَ بِكَ إِذَا لَبَسْتَ سُورِي كِسْرَى فَلَمَّا أَتَى بِمَا عُمَرُ أَلْبَسَهُمَا إِيَّاهُ وَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي سَلَبَهُمَا كِسْرَى وَأَلْبَسَهُمَا سُرَاقَةَ وَقَالَ تُبْنِي مَدِينَةَ بَيْنَ دِجْلَةَ وَدُجَيْلٍ وَقَطْرُبُلٍ وَالصَّرَاةِ تُجْبَى إِلَيْهَا خَزَائِنُ الْأَرْضِ يُخَسَفُ بِهَا يَعْنِي بَغْدَادَ، وَقَالَ سَيَكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ الْوَلِيدُ هُوَ شَرُّ هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْ فِرْعَوْنَ لِقَوْمِهِ وَقَالَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتَتَلَ فِتْنَانِ دَعَوَاهُمَا وَاحِدَةً وَقَالَ لِعُمَرَ فِي سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو عَسَى أَنْ يَقُومَ مَقَامًا يَسُرُّكَ يَا عُمَرُ فَكَانَ كَذَلِكَ قَامَ بِمَكَّةَ مَقَامَ أَبِي بَكْرٍ يَوْمَ بَلَعَهُمْ مَوْتُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَخَطَبَ بِنَحْوِ خُطْبَتِهِ وَثَبَّتَهُمْ وَقَوَّى بَصَائِرَهُمْ، وَقَالَ لِحَالِدِ بْنِ وَجْهَةَ لِأَكْبَدِرَ (إِنَّكَ تَجِدُهُ يَصِيدُ الْبَقْرَ) فَوُجِدَتْ هَذِهِ الْأُمُورُ كُلُّهَا فِي حَيَاتِهِ وَبَعْدَ

(قوله قال لسراقة) بضم السين المهملة ابن مالك بن جعشم بضم الجيم والشين المعجمة وهو في الأصل اسم للرجل القصير الغليظ مع شدة (قوله سوارى كسرى) السوار بضم السين المهملة وكسرهما (قوله دجلة ودجيل وقطربل والصراة) دجلة بكسر الدال نهر بالعراق ودجيل بضم الدال

وفتح الجيم نحر بالأهواز حفره أزدشير بن بابك أول ملوك ساسان وهم ملوك الفرس بالمداين وقطربل بضم القاف وسكون الطاء المهملة وضم الراء والباء الموحدة المشددة موضع بالعراق، والصراة بفتح الصاد المهملة نحر بالعراق، وفي بعض الأصول: والهراة وهي بلدة معروفة (قوله لأكيدر) بضم الهمزة وفتح الكاف، قال الخطيب كان نصرانيا ثم أسلم وقيل بل مات نصرانيا، وقال ابن منده وأبو نعيم في كتابهما في معرفة الصحابة إن أكيدر هذا أسلم وأهدى للنبي صلى الله عليه وسلم جبة سيرا فوهبا لعمر قال ابن الأثير: الهدية والمصالحة (*)

(344/1)

مَوْتِهِ كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى مَا أَحْبَرَ بِهِ جُلَسَاءَهُ مِنْ أَسْرَارِهِمْ وَيَوَاطِنِهِمْ وَأَطَّلَعَ عَلَيْهِ مِنْ أَسْرَارِ الْمُنَافِقِينَ وَكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ فِيهِ وَفِي الْمُؤْمِنِينَ حَتَّىٰ إِنْ كَانَ بَعْضُهُمْ لَيَقُولُ لِيَصَاحِبِهِ اسْكُتْ فَوَاللَّهِ لَوْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ مِنْ يُخْبِرُ لِأَخْبِرَنَّهُ حِجَارَةُ الْبَطْحَاءِ، وَإِعْلَامُهُ بِصِفَةِ السَّحْرِ الَّذِي سَحَرَهُ بِهِ لَبِيدُ بْنُ الْأَعْصَمِ وَكَوْنُهُ فِي مُشْطٍ وَمَشَافَةِ فِي جُفِّ طَلَعَتْ لَحْلَةً ذَكَرَ وَأَنَّهُ أَلْقَىٰ فِي بئرِ ذُرْوَانَ فَكَانَ كَمَا قَالَ وَوَجَدَ عَلَىٰ تِلْكَ الصِّفَةِ وَإِعْلَامُهُ قُرَيْشًا بِأَكْلِ الْأَرْضِ مَا فِي صَحِيفَتِهِمُ الَّتِي تَظَاهَرُوا بِهَا عَلَىٰ بَنِي هَاشِمٍ وَقَطَعُوا بِهَا رَحْمَتَهُمْ وَأَنَّهَا أَبَقَتْ فِيهَا كُلَّ اسْمٍ لِلَّهِ فَوَجَدُوهَا كَمَا قَالَ وَوَصَفَهُ لِكُفَّارِ قُرَيْشٍ بَيْتِ الْمَقْدِسِ حِينَ كَذَّبُوهُ فِي خَبَرِ الْإِسْرَاءِ وَنَعْتَهُ إِيَّاهُ نَعْتٌ مِنْ عَرَفَهُ وَإِعْلَامُهُمْ بِعَبْرِهِمُ الَّتِي مَرَّ عَلَيْهَا فِي طَرِيقِهِ وَإِنْدَارُهُمْ بِوَقْتِ وُصُولِهَا فَكَانَ كُلُّهُ كَمَا قَالَ إِلَىٰ مَا أَحْبَرَ بِهِ مِنَ الْحَوَادِثِ الَّتِي تَكُونُ وَلَمْ

صحيحان أما الإسلام فغلطا فيه فإنه لم يسلم بلا خلاف بين أهل السير ولما صالحه عليه السلام عاد إلى حصنه وبقي فيه، ثم إن خالدا حاصره زمن أبي بكر فقتله مشركا لنقضه العهد (قوله في مشط) بضم الميم وكسرهما وسكون الشين المعجمة (قوله ومشافة) بالقاف عند أبي زيد وهي ما يمشط من الكتان، وبالطاء المهملة عند غيره وهي ما يسقط من الشعر عند التسريح بالمشط، ويقوى هذا أن السحر يكون في شئ من أثر المسحور وذلك هنا ظاهر في المشاطة دون المشافة وما أخرجه الدارقطني في السنن أن النبي (ص) كان عنده صبي يهودى يخدمه وأن لبيد بن الأعصم توصل به إلى شئ من أسنان مشط النبي صلى الله عليه وسلم ومشاطة شعره وسحر في ذلك (قوله في جف) بضم الجيم وتشديد: الفاء وعاء الطلع، ويروى في جب بالموحدة أي في داخل (قوله الأرضة) لفتح الهمزة دويبة تأكل الخشب (*)

تَأْتِ بَعْدَ مِنْهَا مَظْهَرٌ مُقَدِّمًا تَمَّ كَقَوْلِهِ (عِمْرَانُ بَيْتِ الْمَدَسِ خَرَابٌ يَثْرِبُ وَخَرَابٌ يَثْرِبُ خُرُوجُ الْمَلْحَمَةِ وَخُرُوجُ الْمَلْحَمَةِ فَتُخِ الْفُسْطَنْطِينِيَّةِ) وَمِنْ أَسْرَاطِ السَّاعَةِ وَآيَاتِ حُلُولِهَا وَذِكْرِ النَّشْرِ وَالْحُشْرِ وَأَخْبَارِ الْأَبْرَارِ وَالْفَجَارِ وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ وَعَرَصَاتِ الْقِيَامَةِ. وَبِحَسَبِ هَذَا الْفَصْلِ أَنْ يَكُونَ دِيْوَانًا مُفْرَدًا يَشْتَمِلُ عَلَى أَجْزَاءٍ وَحَدَهُ وَفِيْمَا أَشْرْنَا إِلَيْهِ مِنْ نَكْتِ الْأَحَادِيثِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا كِفَايَةً وَأَكْثَرَهَا فِي الصَّحِيحِ وَعِنْدَ الْأَثَمَةِ. فَصَلْ فِي عَصْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى لَهُ مِنَ النَّاسِ وَكِفَايَتِهِ مِنْ آذَاهِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ) وَقَالَ تَعَالَى (وَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا) وَقَالَ (أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ) قِيلَ بِكَافٍ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْدَاءَهُ الْمُشْرِكِينَ وَقِيلَ غَيْرُ هَذَا وَقَالَ (إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ) وَقَالَ (وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا) الْآيَةُ * أَخْبَرَنَا الْقَاضِي الشَّهِيدُ أَبُو عَلِيٍّ الصَّدِيقِيُّ بِقَرَاءَتِي عَلَيْهِ وَالْفَقِيهَ الْحَافِظَ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَعَارِفِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الصَّيْرَفِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى الْبَغْدَادِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ السِّنْجِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْمُرُوزِيُّ حَدَّثَنَا

(قوله القسطنطينية) قال ابن قرقول هي بضم الطاء الأولى كذا قيدناه عن أهل هذا الشأن (قوله وبحسب هذا) باسكان السين المهملة (قوله المعافري) بفتح الميم وتخفيف العين المهملة وكسر الفاء حتى من اليمن، قاله المصنف (قوله حدثنا أبو الحسين) تصغير حسن وهو المَبَارَكُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ (*)

أَبُو عَيْسَى الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ عُيَيْدٍ عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُجْرَسُ حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ (وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ) فَأَخْرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأْسَهُ مِنَ الْقُبَّةِ فَقَالَ لَهُمْ (يَا أَيُّهَا النَّاسُ انصَرِفُوا فَقَدْ عَصَمَنِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ) وَرَوَى أَنْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا نَزَلَ مِنْزِلًا اخْتَارَ لَهُ أَصْحَابَهُ شَجَرَةً يَقِيلُ تَحْتَهَا فَأَنَاهُ أَعْرَابِي فَاحْتَرَطَ سَيْفَهُ ثُمَّ قَالَ مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ فَقَالَ: اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَرَعَدَتْ يَدُ الْأَعْرَابِيِّ وَسَقَطَ سَيْفُهُ وَضَرَبَ بِرَأْسِهِ الشَّجَرَةَ حَتَّى سَأَلَ

دِمَاعُهُ فَنَزَلَتْ آيَةُ، وَقَدْ رُوِيَ هَذِهِ الْقِصَّةُ فِي الصَّحِيحِ وَأَنَّ غُورَثَ بْنَ الْحَارِثِ صَاحِبُ هَذِهِ الْقِصَّةِ
وَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَفَا عَنْهُ فَرَجَعَ إِلَى قَوْمِهِ وَقَالَ جُنُودٌ مِنْ عِنْدِ خَيْرِ النَّاسِ وَقَدْ
حُكِيَتْ مِثْلُ هَذِهِ الْحِكَايَةِ أَمَّا جَرَتْ لَهُ يَوْمَ بَدْرٍ وَقَدْ انْفَرَدَ مِنْ أَصْحَابِهِ لِقِصَاةٍ حَاجِبَةٍ فَتَبِعَهُ رَجُلٌ مِنْ
الْمُنَافِقِينَ وَذَكَرَ مِثْلَهُ وَقَدْ
رُوي أَنَّهُ وَقَعَ لَهَا مِثْلُهَا فِي غَزْوَةِ غَطَفَانَ بِدِي أَمْرٍ مَعَ رَجُلٍ اسْمُهُ دَعْنُورُ

(قوله الجري) بضم الجيم وفتح الراء نسبة إلى جري بن عباد (قوله فرعدت) بضم الراء وكسر العين
المهملة مبنى للمفعول لم يسمع إلا كذلك وفي بعض النسخ فأرعدت (قوله بدى أمر) بفتح الهمزة
والميم بعدها راء موضع من ديار غطفان خرج إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم لجمع محارب قاله
ابن الأثير (قوله اسمه دعنور) قال اليعمرى في سيرته وقد تقدم في غزوة ذي أمر خبر لرجل يقال له
دعنور بن الحارث من بنى محارب نسبة هذا الخبر إلى أن قال والظاهر أن الخبرين واحد انتهى وقال
الذهبي في تجريد الصحابة دعنور بن الحارث الغطفاني في حديث عجيب الإسناد، والأشبه أن غورث
(*)

(347/1)

ابن الحارث وَأَنَّ الرَّجُلَ أَسْلَمَ فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى قَوْمِهِ الَّذِي أَعْرَوْهُ وَكَانَ سَيِّدَهُمْ وَأَشَجَعَهُمْ قَالُوا لَهُ أَيْنَ مَا
كُنْتَ تَقُولُ وَقَدْ أَمَكْنَاكَ فَقَالَ إِنِّي نَظَرْتُ إِلَى رَجُلٍ أَبْيَضَ طَوِيلٍ دَفَعَ فِي صَدْرِي فَوَقَعْتُ لِطَهْرِي
وَسَقَطَ السَّيْفُ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ مَلَكٌ وَأَسْلَمْتُ، قِيلَ وَفِيهِ نَزَلَتْ (يا أيها الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ
عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ أَنْ يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ) الْآيَةُ * وَفِي رِوَايَةِ الْحَطَّابِيِّ أَنَّ غُورَثَ بْنَ الْحَارِثِ
الْمُحَارِبِيَّ أَرَادَ أَنْ يَفْتِكَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَشْعُرْ بِهِ إِلَّا وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِهِ مُنْتَضِيًا
سَيْفَهُ فَقَالَ اللَّهُمَّ اكْفِنِيهِ بِمَا شِئْتَ فَانْكَبَّ مِنْ وَجْهِهِ مِنْ زَلَّةٍ رُحِّلَهَا بَيْنَ كَتِفَيْهِ وَنَدَرَ سَيْفَهُ مِنْ يَدِهِ
(وَالزُّلَّةُ) وَجَعُ الظَّهْرِ وَقِيلَ فِي قِصَّتِهِ غَيْرُ هَذَا، وَذَكَرَ أَنَّ فِيهِ نَزَلَتْ (يا أيها الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ
اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ) الْآيَةُ وَقِيلَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخَافُ فُرَيْشًا فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ
الْآيَةُ اسْتَلْفَى ثُمَّ قَالَ مَنْ شَاءَ فَلْيُخَذِلْنِي * وَذَكَرَ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ كَانَتْ حَمَّالَةُ الْحَطَّابِيَّ
تَضَعُ الْعِصَاهُ وَهِيَ جَمْرٌ عَلَى طَرِيقِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَأَنَّمَا

(قوله أن غورث) المشهور أنه بالمعجمة المفتوحة غير مصغر ورواه الخطابي بالتصغير والشك في إعجام الغين وإهملها (قوله أَرَادَ أَنْ يَفْتِنِكَ) بالفاء وضم المثناة الفوقية وكسرها أي يأخذ على غرة (قوله منتضبا) بالضاد المعجمة من نضا سيفه وأنضاه أي سله (قوله من زلخة) بضم الزاى وتشديد اللام المفتوحة بعدها خاء معجمة قال الخطابي وجع يأخذ في الظهر حتى لا يتحرك معه الإنسان، وقال السهيلي وجع يأخذ الصلب (قوله زلخها) بضم الزاى وكسر اللام مبنى للمفعول (قوله العصاة) بكسر العين المهملة كل شجر يعظم وله شوك (*)

(348/1)

يَطْوُهَا كَثِيبًا أَهْبِيلَ، وَذَكَرَ ابْنُ إِسْحَاقَ عَنْهَا أَنَّهَا لَمَّا بَلَغَهَا نُزُولُ (تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ) وَذَكَرَهَا بِمَا ذَكَرَهَا اللَّهُ مَعَ زَوْجِهَا مِنَ اللَّحْمِ أَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَفِي يَدَيْهَا فَهْرٌ مِنْ حِجَارَةٍ فَلَمَّا وَقَفَتْ عَلَيْهِمَا لَمْ تَرَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ وَأَخَذَ اللَّهُ تَعَالَى بِبَصَرِهَا عَنْ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا أَبَا بَكْرٍ أَيْنَ صَاحِبُكَ فَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّهُ يَهْجُوَنِي وَاللَّهِ لَوْ وَجَدْتُهُ لَضَرَبْتُ بِهِذَا الْفَهْرَ فَاهُ، وَعَنِ الْحَكَمِ ابْنِ أَبِي الْعَاصِي قَالَ تَوَاعَدْنَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى إِذَا رَأَيْنَاهُ سَمِعْنَا صَوْتًا خَلْفَنَا مَا ظَنَنَّا أَنَّهُ بَقِيَ بِنَهَامَةٍ أَحَدٌ فَوْقَعْنَا مَعْشِيًا عَلَيْنَا فَمَا أَقْفْنَا حَتَّى قَضَى صَلَاتَهُ وَرَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ ثُمَّ تَوَاعَدْنَا لَيْلَةَ أُخْرَى فَجِئْنَا حَتَّى إِذَا رَأَيْنَاهُ جَاءَتِ الصِّفَا وَالْمُرْوَةُ فَحَالَتْ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ، وَعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَوَاعَدْتُ أَنَا وَأَبُو جَهْمِ ابْنَ حَذِيفَةَ لَيْلَةَ قَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجِئْنَا مَنْزِلَهُ فَسَمِعْنَا لَهُ فَافْتَتَحَ وَقَرَأَ (الْحَاقَّةُ مَا الْحَاقَّةُ) إِلَى (فَهْلُ تَرَى لَهُمْ مِنْ بَاقِيَةٍ) فَضَرَبَ أَبُو جَهْمِ عَلَى عَضُدِ عُمَرَ وَقَالَ انْجِ وَفِرًّا هَارِبِينَ فَكَانَتْ مِنْ مُقَدَّمَاتِ إِسْلَامِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَمِنْهُ الْعِتْرَةُ الْمَشْهُورَةُ وَالْكَفَايَةُ التَّامَّةُ عِنْدَ مَا أَخَافَتْهُ قُرَيْشٌ وَأَجْمَعَتْ عَلَى قَتْلِهِ وَبَيَّنَتْهُ فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْتِهِ فَقَامَ عَلَى رُؤْسِهِمْ وَقَدْ ضَرَبَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى أَبْصَارِهِمْ وَذَرَّ التُّرَابَ عَلَى رُؤْسِهِمْ وَخَلَصَ

(قوله أهيل) أي سائلا يقال أهيل الرمل واهمال إذا سال (قوله فهر) بكسر الفاء هو الحجر ملء الكف وقيل الحجر مطلقا (*)

(349/1)

مِنْهُمْ وَحَمَائِتُهُ عَنْ رُؤْيَيْهِمْ فِي الْغَارِ بِمَا هَيَّا اللَّهُ لَهُ مِنَ الْآيَاتِ وَمِنَ الْعَنْكَبُوتِ الَّذِي نَسَجَ عَلَيْهِ حَتَّى قَالَ
 أُمِيَّةُ بْنُ خَلِيفٍ حِينَ قَالُوا نَدْخُلُ الْغَارَ مَا أَرَبُكُمْ فِيهِ وَعَلَيْهِ مِنْ نَسَجِ الْعَنْكَبُوتِ مَا أَرَى أَنَّهُ قَبْلَ أَنْ
 يُوَلَّدَ مُحَمَّدٌ وَوَقَفَتْ حَمَامَتَانِ عَلَى فَمِ الْغَارِ فَقَالَتْ قُرَيْشٌ لَوْ كَانَ فِيهِ أَحَدٌ لَمَا كَانَتْ هُنَاكَ الْحَمَامُ،
 وَقَصَّتْهُ مَعَ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ حِينَ الْهَجْرَةِ وَقَدْ جَعَلَتْ قُرَيْشٌ فِيهِ وَفِي أَبِي بَكْرٍ الْجَعَانِلِ فَأُنْذِرَ
 بِهِ فَرَكِبَ فَرَسَهُ وَاتَّبَعَهُ حَتَّى إِذَا قَرُبَ مِنْهُ دَعَا عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَاخَتْ قَوَائِمُ فَرَسِهِ
 فُخِّرَ عَنْهَا وَاسْتَقْسَمَ بِالْأَزْلَامِ فَخَرَجَ لَهُ مَا يَكْرَهُ ثُمَّ رَكِبَ وَدَنَا حَتَّى سَمِعَ قِرَاءَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ لَا يَلْتَفِتُ وَأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَلْتَفِتُ وَقَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَيْنَا
 فَقَالَ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا فَسَاخَتْ ثَانِيَةً إِلَى رَكْبَتِهَا وَخَرَّ عَنْهَا فَزَجَرَهَا فَنهضت ولقواءمها مثل
 الدُّخَانِ فَنَادَاهُمْ بِالْأَمَامِ فَكَتَبَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَانًا كَتَبَهُ ابْنُ فَهْيَرَةَ وَقِيلَ أَبُو بَكْرٍ
 وَأَحْبَرَهُم بِالْأَخْبَارِ

(قوله مَا أَرَبُكُمْ فِيهِ) أي ما حاجتكم (قوله فركب فرسه) كان اسم هذا الفرس العود قيل وكانت أنثى
 لقوله فِي بَعْضِ طُرُقِ الصَّحِيحِ فَرَفَعْتَهَا تَقَرَّبَ بِي (قوله فساخت)
 بالسين المهلمة والحاء المعجمة أي غاصت في الأرض (قوله بالأزلام) جمع زلم بفتح الزاي واللام وبضم
 الزاي وفتح اللام وهي القداح بكسر القاف جمع قدهج بكسرها أيضا وهو عود السهم قبل أن يراش
 ويركب نصله فإذا فعل ذلك فهو سهم، كانوا يكتبون على زلم افعال وعلى آخر لا تفعل فما خرج لهم
 عملوا به (قوله ابن فهيرة) بضم الفاء وفتح الهاء وسكون المثناة التحتية قيل كتابه صلى الله عليه
 وسلم نيف وأربعون = وأكثرهم ملازمة له زيد بن ثابت ومعاوية بن أبي سفيان بعد الفتح وقيل أبو
 بكر، وجمع بين القولين بأن ابن فهيرة كتب أولا وكتب الصديق آخرا (*)

(350/1)

وَأَمْرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ لَا يَتْرَكَ أَحَدًا يَلْحَقُ بِهِمْ فَانصَرَفَ يَقُولُ لِلنَّاسِ كَفَيْتُمْ مَا هِيَ وَقِيلَ
 بَلْ قَالَ لَهَا أَرَأَيْتَ مَا دَعَوْتُمَا عَلَيَّ فَادْعُوا لِي فَنَجَا وَوَقَعَ فِي نَفْسِهِ ظُهُورُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي
 خَبَرٍ آخَرَ أَنَّ رَاعِيًا عَرَفَ خَبْرَهُمَا فَخَرَجَ يَشْتَدُّ يُعْلِمُ قُرَيْشًا فَلَمَّا وَرَدَ مَكَّةَ ضَرَبَ عَلَى قَلْبِهِ فَمَا يَدْرِي
 مَا يَصْنَعُ وَأَنْسَى مَا خَرَجَ لَهُ حَتَّى رَجَعَ إِلَى مَوْضِعِهِ وَجَاءَ، فِيمَا ذَكَرَ ابْنُ إِسْحَاقَ وَغَيْرُهُ أَبُو جَهْلٍ
 بِصَخْرَةٍ وَهُوَ سَاجِدٌ وَقُرَيْشٌ يَنْظُرُونَ لِيَطْرَحَهَا عَلَيْهِ فَلَرِقَتْ بِيَدِهِ وَيَبْسُتُهُ يَدَاهُ إِلَى عُنُقِهِ وَأَقْبَلَ يَرْجِعُ

الْقَهْقَرَى إِلَى خَلْفِهِ ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ يَدْعُو لَهُ فَفَعَلَ فَأَنْطَلَقَتْ يَدَاهُ وَكَانَ قَدْ تَوَاعَدَ مَعَ فَرِيشٍ بِذَلِكَ وَحَلَفَ
لَنْ يَرَاهُ لِيَدْمَغَنَهُ فَسَأَلُوهُ عَنْ شَأْنِهِ فَذَكَرَ أَنَّهُ عَرَضَ لِي دُونَهُ فِحْلٌ مَا رَأَيْتُ مِثْلَهُ قَطُّ هُمْ بِي أَنْ يَأْكُلَنِي
فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاكَ جَبْرِيلُ لَوْ دَنَا لِأَخَذَهُ، وَذَكَرَ السَّمْرَقَنْدِيُّ أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي
الْمَغِيرَةِ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَقْتُلَهُ فَطَمَسَ اللَّهُ عَلَى بَصَرِهِ فَلَمْ يَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَسَمِعَ قَوْلَهُ فَرَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَلَمْ يَرَهُمْ حَتَّى نَادَوْهُ
وَذَكَرَ أَنَّ فِي هَاتَيْنِ الْفَضْتَيْنِ نَزَلَتْ (إِنَّا جَعَلْنَا فِي أَعْنَاقِهِمْ أَغْلَالًا) الْآيَتَيْنِ، وَمِنْ ذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ ابْنُ
إِسْحَاقَ فِي قِصَّتِهِ إِذْ خَرَجَ لِي بَنِي قَرِيظَةَ

(قوله يشند) أي يعدو (قوله القهقري) هو الرجوع إلى خلف (قوله إِذْ خَرَجَ إِلَى بَنِي قَرِيظَةَ) الذي
ذَكَرَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ وَابْنُ عَقْبَةَ وَابْنُ سَعْدٍ وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ السَّيْرِ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ فِي بَنِي النَّضِيرِ وَهُوَ
سَبَبُ غَزْوِهِمْ وَأَمَّا غَزْوَةُ بَنِي قَرِيظَةَ فَسَبَبُ غَزْوَةِ الْخَنْدَقِ (*)

(351/1)

فِي أَصْحَابِهِ فَجَلَسَ إِلَى جِدَارٍ بَعْضِ آطَامِهِمْ فَأَنْبَعَثَ عَمْرُو بْنُ جِحَاشٍ أَحَدَهُمْ لِيُطْرَحَ عَلَيْهِ وَحِي
فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنْصَرَفَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَأَعْلَمَهُمْ بِقِصَّتِهِمْ وَقَدْ قِيلَ إِنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى (يَا
أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ نَزَلَتْ، وَحَكَى السَّمْرَقَنْدِيُّ أَنَّهُ
خَرَجَ إِلَى بَنِي النَّضِيرِ يَسْتَعِينُ فِي عَقْلِ الْكِلَابِيِّينَ اللَّذِينَ قَتَلَهُمَا عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ فَقَالَ لَهُ حَيْيُّ بْنُ
أَخْطَبٍ اجْلِسْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ حَتَّى نُطْعِمَكَ وَنُعْطِيكَ مَا سَأَلْتَنَا فَجَلَسَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ
أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَتَوَامَرَ حَيْيُّ مَعَهُمْ عَلَى قَتْلِهِ فَأَعْلَمَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ النَّبِيَّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ فَقَامَ كَأَنَّهُ يُرِيدُ حَاجَتَهُ حَتَّى دَخَلَ الْمَدِينَةَ وَذَكَرَ أَهْلُ التَّفْسِيرِ مَعْنَى الْحَدِيثِ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَبَا جَهْلٍ وَعَدَّ فَرِيشًا لَنْ يَرَى مُحَمَّدًا يُصَلِّي لِبَطَانٍ رَقَبَتَهُ فَلَمَّا صَلَّى النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْلَمُوهُ فَأَقْبَلَ فَلَمَّا قَرَّبَ مِنْهُ وَلَّى هَارِبًا نَاكِصًا عَلَى عَقْبَيْهِ مُتَقِيًا بِيَدَيْهِ فَسُئِلَ
فَقَالَ لَمَّا دَنَوْتُ مِنْهُ أَشْرَفْتُ عَلَى خَنْدَقٍ مَمْلُوءٍ نَارًا كِدْتُ أَهْوِي فِيهِ وَأَبْصَرْتُ هَوْلًا عَظِيمًا وَخَفَقَ
أَجْنِحَتَهُ قَدْ مَلَأَتْ الْأَرْضَ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(قوله ابن جحاش) يجيم مفتوحة وحاء مهملة مشددة وفي آخره شين معجمة قتل كافرا (قوله حبي)
بحاء مضمومة مهملة فمثناة تحتية مفتوحة فأخرى مشددة (*)

(352/1)

تِلْكَ الْمَلَائِكَةُ لَوْ دَنَا لَأَخْتَطَفْتُهُ عُضْوًا عُضْوًا ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (كَأَنَّ) الْإِنْسَانَ لِيَطْعَى) إِلَى آخِرِ السُّورَةِ، وَيُرْوَى أَنَّ شَيْبَةَ بْنَ عَثْمَانَ الْحَجَبِيِّ أَدْرَكَهُ يَوْمَ حُنَيْنٍ وَكَانَ حَمْرَةً قَدْ قَتَلَ أَبَاهُ وَعَمَّهُ فَقَالَ الْيَوْمَ أَدْرِكُ ثَارِي مِنْ مُحَمَّدٍ فَلَمَّا اخْتَلَطَ النَّاسُ أَتَاهُ مِنْ خَلْفِهِ وَرَفَعَ سَيْفَهُ لِيُصَبَّهُ عَلَيْهِ قَالَ فَلَمَّا دَنَوْتُ مِنْهُ ارْتَفَعَ إِلَيَّ شَوْاطِئُ مِنْ نَارٍ أَسْرَعُ مِنَ الْبَرْقِ فَوَلَّيْتُ هَارِبًا وَأَحَسَّ بِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَعَانِي فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِي وَهُوَ أَبْغَضُ الْخَلْقِ إِلَيَّ فَمَا رَفَعَهَا إِلَّا وَهُوَ أَحَبُّ الْخَلْقِ إِلَيَّ وَقَالَ لِي اذْنُ فَقَاتِلْ فَتَقَدَّمْتُ أَمَامَهُ أَضْرِبُ بِسَيْفِي وَأَقْبِهِ بِنَفْسِي لَوْ لَقَيْتَهُ أَيُّ تِلْكَ السَّاعَةِ لِأَوْفَعْتُ بِهِ دُونَهُ، وَعَنْ فَضَالَةَ بْنِ عَمْرٍو قَالَ أَرَدْتُ قَتْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتْحِ هُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ فَلَمَّا دَنَوْتُ مِنْهُ قَالَ: أَفْضَالُهُ؟ قُلْتُ نَعَمْ، قَالَ (مَا كُنْتُ تُحَدِّثُ بِهِ نَفْسَكَ؟) قُلْتُ: لَا شَيْءَ، فَصَحِكَ وَاسْتَغْفَرَ لِي وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِي فَسَكَنَ قَلْبِي، فَوَاللَّهِ مَا رَفَعَهَا حَتَّى مَا خَلَقَ اللَّهُ شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْهُ، وَمِنْ مَشْهُورِ ذَلِكَ خَبَرُ عَامِرِ بْنِ الطُّفَيْلِ وَأَرْبَدَ بْنِ قَيْسِ حِينَ وَقَدَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ عَامِرٌ قَالَ لَهُ أَنَا أَشْغَلُ عَنْكَ وَجْهَ مُحَمَّدٍ فَأَضْرِبْهُ أَنْتَ فَلَمْ يَرَهُ فَعَلَّ

(قوله الحجبي) بفتح الحاء المهملة والجيم بعدها موحدة وياء النسبة إلى حجب الكعبة ويقع في بعض النسخ جمحي وهو غلط (قوله ثاري) أصله بالهمزة وخفف (قوله وأربد) بفتح الهمزة وسكون الراء وفتح الموحد بعد دال مهملة، هو أخو لبيد بن ربيعة لأمه، بعث الله عليه صاعقة فأحرقته كافرا،
ولبيد صحابي
(23 - 1) (*)

(353/1)

شيئا فلما كله في ذلك قال له والله ما هممت أن أضربه إلا وجدتك بيني وبينه أفأضربك؟ ومن عصمته له تعالى أن كثيرا من اليهود والكهنة أندروا به وعينوه لقريش وأخبروهم بسوطه بهم

وَحَصُّوهُمْ عَلَى قَتْلِهِ فَعَصَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى حَتَّى بَلَغَ فِيهِ أَمْرُهُ، وَمِنْ ذَلِكَ نَصْرُهُ بِالرُّعْبِ أَمَامَهُ مَسِيرَةَ شَهْرٍ
كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فصل ومن مُعْجَزَاتِهِ الْبَاهِرَةِ مَا جَمَعَهُ اللَّهُ لَهُ مِنَ الْمَعَارِفِ وَالْعُلُومِ وَخَصَّهُ بِهِ مِنَ الْإِطْلَاعِ عَلَى جَمِيعِ
مَصَالِحِ الدُّنْيَا وَالدِّينِ وَمَعْرِفَتِهِ بِأُمُورِ شَرَائِعِهِ وَقَوَانِينِ دِينِهِ وَسِيَاسَةِ عِبَادِهِ وَمَصَالِحِ أُمَّتِهِ وَمَا كَانَ فِي
الْأُمَّمِ قَبْلَهُ وَقَصَصِ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ وَالْجَبَابِرَةِ وَالْقُرُونِ الْمَاضِيَةِ مِنْ لَدُنْ آدَمَ إِلَى زَمَنِهِ وَحَفِظَ شَرَائِعِهِمْ
وَكُتُبِهِمْ وَوَعَى سِيرِهِمْ وَسَرَدَ أَنْبَاءَهُمْ وَأَيَّامَ اللَّهِ فِيهِمْ وَصِفَاتِ أَعْيَانِهِمْ وَاخْتِلَافِ آرَائِهِمْ وَالْمَعْرِفَةَ بِمَدَدِهِمْ
وَأَعْمَارِهِمْ وَحُكْمِ حُكْمَائِهِمْ وَمُحَاجَّةِ كُلِّ أُمَّةٍ مِنَ الْكُفْرَةِ وَمُعَارَضَةِ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنَ الْكِتَابِيِّينَ بِمَا فِي كُتُبِهِمْ
وَإِعْلَامِهِمْ بِأَسْرَارِ وَمُخْتَبَاتِ عُلُومِهَا وَإِخْبَارِهِمْ بِمَا كَتَمُوهُ مِنْ ذَلِكَ وَعَيَّرُوهُ إِلَى الْإِخْتِوَاءِ عَلَى لُغَاتِ
الْعَرَبِ وَعَرِيبِ أَلْفَاظِ فِرْقَتِهَا وَالْإِحَاطَةِ بِضُرُوبِ فَصاحتِهَا وَالْحَقِظِ لِأَيَّامِهَا وَأَمْثَالِهَا وَحِكْمِهَا وَمَعَانِي
أَشْعَارِهَا وَالتَّخْصِيصِ بِجَوَامِعِ كَلِمِهَا إِلَى الْمَعْرِفَةِ بِضُرْبِ الْأَمْثَالِ الصَّحِيحَةِ وَالْحِكْمِ الْبَيِّنَةِ

(قوله بمددهم) بضم الميم: جمع مدة (*)

(354/1)

لِتَقْرِبَ التَّفْهِيمَ لِلْعَامِضِ وَالتَّيْبِينَ لِلْمُشْكَلِ إِلَى تَمْهِيدِ قَوَاعِدِ الشَّرْعِ
الَّذِي لَا تَنَاقُضَ فِيهِ وَلَا تَخَادُلَ مَعَ اسْتِمَالِ شَرِيعَتِهِ عَلَى مَحَاسِنِ الْأَخْلَاقِ وَمَحَامِدِ الْأَدَابِ وَكُلِّ شَيْءٍ
مُسْتَحْسَنٍ مُفْصَلٍ لَمْ يُنْكَرْ مِنْهُ مُلْحَدٌ دُوَّ عَقْلٍ سَلِيمٍ شَيْئًا إِلَّا مِنْ جِهَةِ الْخُدْلَانِ بَلْ كُلُّ جَاحِدٍ لَهُ
وَكَافِرٍ مِنَ الْجَاهِلِيَّةِ بِهِ إِذَا سَمِعَ مَا يَدْعُو إِلَى صَوْبِهِ وَاسْتَحْسَنَهُ دُونَ طَلَبِ إِقَامَةِ بُرْهَانٍ عَلَيْهِ ثُمَّ مَا أَحَلَّ
هُمَّ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَحَرَّمَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْحَبَائِثِ وَصَانَ بِهِ أَنْفُسَهُمْ وَأَعْرَاضَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ مِنَ الْمُعَاقِبَاتِ
وَالْخُدُودِ عَاجِلًا وَالتَّخْوِيفِ بِالنَّارِ آجِلًا مِمَّا لَا يَعْلَمُ عِلْمَهُ وَلَا يَقُومُ بِهِ وَلَا يَبْعُضُهُ إِلَّا مِنْ مَارِسِ الدَّرْسِ
وَالْعُكُوفِ عَلَى الْكُتُبِ وَمُتَافِنَةِ بَعْضِ هَذَا إِلَى الْإِخْتِوَاءِ عَلَى ضُرُوبِ الْعِلْمِ وَفُنُونِ الْمَعَارِفِ كَالطَّبِّ
وَالْعِبَارَةِ وَالْفَرَائِضِ وَالْحِسَابِ وَالتَّنَسُّبِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْعُلُومِ مِمَّا اتَّخَذَ أَهْلُ هَذِهِ الْمَعَارِفِ كَلَامَهُ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا قُدُورَةً وَأُصُولًا فِي عِلْمِهِمْ كَقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (الرُّؤْيَا لِأَوَّلِ عَابِرٍ وَهِيَ عَلَى
رَجُلٍ طَائِرٍ) وَقَوْلِهِ (الرُّؤْيَا ثَلَاثُ رُؤْيَا حَقٌّ وَرُؤْيَا يُحَدِّثُ بِهَا الرَّجُلُ نَفْسَهُ وَرُؤْيَا تُخْرِجُ مِنَ الشَّيْطَانِ)
وَقَوْلِهِ (إِذَا تَقَارَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكُ دَرُؤْيَا

(قوله والعبارة) بكسر العين هي تعبير الرؤيا (قوله وَهِيَ عَلَى رِجْلِ طَائِرٍ رَجُلٍ بَكْسَرِ الرَّاءِ وَسُكُونِ الْجِيمِ، قَالَ الْهَرَوِيُّ أَيُّ عِلَاقٍ قَدَرٍ جَارٍ وَقَضَاءٍ مَاضٍ مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ هُوَ مِنْ قَوْلِهِمْ اقْتَسَمُوا دَارًا فَطَارَ سَهْمٌ فَلَانَ إِلَى نَاحِيَةٍ كَذَا يَعْنِي أَنَّ الرَّؤْيَا وَهِيَ الَّتِي يَعْبَرُهَا الْمَعْبَرُ الْأَوَّلُ فَكَأَنَّهَا سَقَطَتْ وَوَقَعَتْ حَيْثُ عَبَرَتْ كَمَا يَسْقُطُ الَّذِي يَكُونُ عَلَى رِجْلِ الطَّائِرِ بِأَدْنَى حَرَكَةٍ وَقَالَ ابْنُ قَتَيْبَةَ أَرَادَ أَنَّهَا غَيْرُ مُسْتَقَرَّةٍ يُقَالُ لِلشَّيْءِ إِذَا لَمْ يَسْتَقِرْ هُوَ عَلَى رِجْلِ طَائِرٍ وَبَيْنَ مَخَالِبِ طَائِرٍ وَعَلَى قَرْنِ ظَبْيٍ (قوله إِذَا تَقَارَبَ الزَّمَانُ) قِيلَ هُوَ اقْتِرَابُ السَّاعَةِ وَقِيلَ تَقَارُبُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مِنَ الْإِعْتِدَالِ (*)

(355/1)

الْمُؤْمِنِ تَكْذِيبُ) وَقَوْلُهُ (أَصْلُ كُلِّ دَاءٍ الْبَرْدَةُ) وَمَا رُوِيَ عَنْهُ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ قَوْلِهِ (الْمَعْدَةُ حَوْضُ الْبَدَنِ وَالْعُرْوُقُ إِلَيْهَا وَارِدَةٌ) وَإِنْ كَانَ هَذَا حَدِيثًا لَا نَصَحَهُ لَضَعْفِهِ وَكَوْنِهِ مَوْضُوعًا تَكَلَّمَ عَلَيْهِ الدَّارِقُطِيُّ، وَقَوْلُهُ (خَيْرٌ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ السَّعُوطُ وَاللَّدُودُ وَالْحِجَامَةُ وَالْمَشِيُّ وَخَيْرُ الْحِجَامَةِ يَوْمَ سَبْعِ عَشْرَةَ وَتِسْعِ عَشْرَةَ وَإِحْدَى وَعِشْرِينَ وَفِي الْعُودِ الْهِنْدِيِّ سَبْعَةُ أَشْفِيَةٍ مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ) وَقَوْلُهُ (مَا مَلَأَ ابْنُ آدَمَ وَعَاءٌ شَرًّا مِنْ بَطْنٍ - إِلَى قَوْلِهِ - فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَتُلْتْ لِلطَّعَامِ وَتُلْتْ لِلشَّرَابِ وَتُلْتْ لِلنَّفْسِ وَقَوْلُهُ وَقَدْ سُئِلَ عَنْ سَيِّئِ الرَّجُلِ هُوَ أُمُّ امْرَأَةٍ أَمْ أَرْضٌ؟ فَقَالَ (رَجُلٌ) وَلَدَ عَشْرَةَ نِيًّا مِنْ مِنْهُمْ سِتَّةَ وَثَلَاثِينَ أَرْبَعَةً) الْحَدِيثُ بِطَوْلِهِ، وَكَذَلِكَ جَوَائِزُهُ فِي نَسَبِ قُضَاعَةَ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا اضْطَرَّتْ الْعَرَبُ عَلَى شَغْلِهَا بِالنَّسَبِ إِلَى سُؤَالِهِ عَمَّا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنْ ذَلِكَ، وَقَوْلُهُ

(قوله البردة) بفتح الموحدة والراء وبالمدال المهملة وهي التخمة وثقل الطعام على المعدة لأن ذلك يبرد المعدة (قوله السموط) بفتح السين المهملة ما يجعل في الأنف من الأدوية (قوله واللدود) بفتح اللام وبدالين مهملتين بينهما واو هو الدواء الذي يصب في أحد جانبي الفم، قاله الجوهري (قوله والمشى) بفتح الميم وكسر الشين المعجمة بعدها ياء مشددة هو الدواء المسهل لأنه يحمل شاره على المشى والتردد إلى الخلاء، قاله ابن الأثير (قوله وفي العود الهندي) قيل هو القسط البحري وقيل العود الذي يتبخر به، قاله ابن الأثير (قوله حمير) بكسر المهملة وسكون الميم وفتح المثناة التحتية (*)

(356/1)

(حَمِيرٌ رَأْسُ الْعَرَبِ وَنَابُهَا وَمَذْحِجٌ هَامَتْهَا وَعَلَصَمَتْهَا وَالْأَزْدُ كَاهِلُهَا وَجُمُجَمَتْهَا وَهَمْدَانٌ غَارِبُهَا وَذُرُوتُهَا) وَقَوْلُهُ (إِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ) وَقَوْلُهُ (فِي الْحَوْضِ زَوَايَاهُ سَوَاءً) وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ الذَّكْرِ (وَإِنَّ الْحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، فَبِتِلْكَ مِائَةً وَخَمْسُونَ عَلَى اللِّسَانِ وَالْفِ وَخَمْسَمِائَةَ فِي الْمِيزَانِ وَقَوْلُهُ وَهُوَ بِمَوْضِعٍ (نَعَمْ مَوْضِعُ الْحَمَامِ هَذَا) وَقَوْلُهُ (مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ) وَقَوْلُهُ لِعَبِينَةَ أَوْ الْأَقْرَعَ أَنَا أَفْرَسٌ بِالْحَبِيلِ مِنْكَ) وَقَوْلُهُ لِكَاتِبِهِ (صَحَّ الْقَلَمُ عَلَى أَذُنِكَ فَإِنَّهُ أَذْكَرُ لِلْمَمَلِ) هَذَا مَعَ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَكْتُبُ وَلَكِنَّهُ أُوتِيَ عِلْمَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى قَدْ وَرَدَتْ آثَارُ بِمَعْرِفَتِهِ حُرُوفَ الْحَطِّ وَحُسْنَ تَصْوِيرِهَا كَقَوْلِهِ (لَا تَمُدُّوا بِاسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) رَوَاهُ أَنَّ شُعْبَانَ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَقَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ الَّذِي يُرْوَى عَنْ مُعَاوِيَةَ أَنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ بَيْنَ يَدَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ

(قَوْلُهُ مَذْحِج) بِسُكُونِ الذَّالِ الْمَعْجَمَةِ وَكَسْرِ الْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ، فِي الصَّحَاحِ مَذْحِجٌ عَلَى وَزْنِ مَسْجِدِ أَبُو قَبِيلَةَ مِنَ الْيَمَنِ وَهُوَ مَذْحِجُ بْنُ يَحْيَى بْنِ مَالِكِ بْنِ زَيْدِ بْنِ كَهْلَانَ بْنِ سَبَأَ، قَالَ سَبْيَوِيهِ: الْمِيمُ مِنْ نَفْسِ الْكَلِمَةِ، وَفِي الْقَامُوسِ كَمَجْلِسٍ: أَكْمَهُ، وَلِدَتْ مَالِكًا وَطَيْبًا أُمُّهُمَا عِنْدَهَا فَسَمَوْا مَذْحِجًا (قَوْلُهُ وَغَلَصَمَتْهَا) الْغَلَصِمَةُ بِفَتْحِ الْغَيْنِ الْمَعْجَمَةِ وَسُكُونِ اللَّامِ رَأْسُ الْحَلْقُومِ وَهُوَ الْمَوْضِعُ الثَّانِي فِي الْحَلْقِ (قَوْلُهُ كَاهِلُهَا) الْكَاهِلُ مِنَ الْإِنْسَانِ مَا بَيْنَ كَتْفَيْهِ (قَوْلُهُ وَهَمْدَانُ) بِسُكُونِ الْمِيمِ (قَوْلُهُ غَارِبُهَا) الْغَارِبُ مَا بَيْنَ السِّنَامِ وَالْعَنْقِ (قَوْلُهُ وَذُرُوتُهَا) بِضَمِّ الذَّالِ الْمَعْجَمَةِ وَكَسْرِهَا. أَيُّ أَعْلَاهُ (*)

(357/1)

(أَلْقَى الدَّوَاةَ وَحَرَفَ الْقَلَمَ وَأَقِيمَ الْبَاءَ وَفَرَّقَ السَّيْنَ وَلَا تُعَوِّرِ الْمِيمَ وَحَسِّنِ اللَّهُ وَمُدَّ الرَّحْمَنَ وَجَوِّدِ الرَّحِيمِ) وَهَذَا وَإِنَّ لَمْ تَصِحَّ الرَّوَايَةُ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبَ فَلَا يَبْعُدُ أَنْ يُرْزَقَ عِلْمَ هَذَا وَتَمْنَعُ الْكِتَابَةَ وَالْقِرَاءَةَ * وَأَمَّا عِلْمُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلُغَاتِ الْعَرَبِ وَحِفْظُهُ مَعَانِي أَشْعَارِهَا فَأَمْرٌ مَشْهُورٌ قَدْ نَبَّهْنَا عَلَى بَعْضِهِ أَوَّلَ الْكِتَابِ وَكَذَلِكَ حِفْظُهُ لِكَثِيرٍ مِنْ لُغَاتِ الْأُمَّمِ كَقَوْلِهِ فِي الْحَدِيثِ (سَنَةَ سَنَةٍ) وَهِيَ حَسَنَةٌ بِالْحَبَشِيَّةِ، وَقَوْلُهُ (وَيَكْثُرُ الْمَرْجُ) وَهُوَ الْقَتْلُ بِهَا، وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ (أَشْكَنْبُ دَرْدُ) أَيُّ وَجَعُ

الْبَطْنِ بِالْفَارِسِيَّةِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ بِمَا لَا يَعْلَمُ بَعْضَ هَذَا وَلَا يَقُومُ بِهِ وَلَا يَبْغُضُهُ إِلَّا مَنْ مَارَسَ الدَّرْسَ
وَالْعُكُوفَ عَلَى الْكِتَابِ وَمُتَأَنِّةِ أَهْلِهَا عُمُرُهُ وَهُوَ رَجُلٌ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى أُمِّي لَمْ يَكْتُبْ وَلَمْ يَقْرَأْ وَلَا
عَرَفَ بِصُحْبَةٍ مِنْ هَذِهِ صِفَتُهُ وَلَا نَشَأَ بَيْنَ قَوْمٍ لَهُمْ عِلْمٌ وَلَا قِرَاءَةٌ لَشَيْءٍ مِنْ هَذِهِ الْأُمُورِ وَلَا عَرَفَ هُوَ
قَبْلُ بِشَيْءٍ مِنْهَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (وَمَا كُنْتَ تَتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكَ)

(قوله ألق الذوة) بفتح الهمزة وكسر اللام، أي: أصلح مداها (قوله وَلَا تَعَوَّرَ الْمِيمَ) بضم المشاة
الفوقية، وفتح العين المهملة وتشديد الواو المكسورة (قوله سنه سنه) قال ابن الأثير: وفي رواية سنا
سنا بتخفيف نوهما وتشديدهما، وفي أخرى سناه سنه بالتشديد والتخفيف فيهما (قوله الهرج) بفتح
الهاء وسكون الراء بعدها جيم (قوله أشكنب درد) بفتح الهمزة وسكون المعجمة وفتح الكاف بعدها
نون ساكنة فموحدة كذلك فدالين مهملتين أولهما مفتوحة وبينهما راء وأشكنب معناه بالفارسية:
البطن، ودرد: الوجع (قوله متافنة بمثلثة وفاء ونون تقدم تفسيره (*))

(358/1)

الآيَةَ: إِنَّمَا كَانَتْ غَايَةَ مَعَارِفِ الْعَرَبِ بِالنِّسْبِ وَأَخْبَارِ أَوَائِلِهَا وَالشَّعْرِ وَالْبَيَانَ وَإِنَّمَا حَصَلَ ذَلِكَ لَهُمْ بَعْدَ
النَّفَرِ لِعِلْمِ ذَلِكَ وَالِاشْتِغَالِ بِطَلْبِهِ وَمُبَاحَثَتِهِ أَهْلِهِ عَنْهُ، وَهَذَا الْفَنُّ نُقْطَةٌ مِنْ بَحْرِ عِلْمِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَلَا سَبِيلَ إِلَى جَحْدِ الْمَلْحَدِ لَشَيْءٍ بِمَا ذَكَرْنَا وَلَا وَجَدَ الْكُفْرَةَ حِيلَةً فِي دَفْعِ مَا نَصَصْنَا إِلَّا قَوْلَهُمْ
(أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ) (وإنما يعلمه بشر) فَرَدَّ اللَّهُ قَوْلَهُمْ بِقَوْلِهِ (لِسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا
لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ) ثُمَّ مَا قَالُوهُ مَكَابِرَةُ الْعِيَانِ فَإِنَّ الَّذِي نَسَبُوا تَعْلِيمَهُ إِلَيْهِ إِنَّمَا سَلَّمَ
أَوِ الْعَبْدُ الرُّومِيُّ وَسَلَّمَ إِذَا عَرَفَهُ بَعْدَ الْهَجْرَةِ وَنُزُولِ الْكَثِيرِ مِنَ الْقُرْآنِ وَظُهُورِ مَا لَا يَنْعَدُّ مِنَ
الآيَاتِ، وَأَمَّا الرُّومِيُّ فَكَانَ أَسْلَمَ وَكَانَ يَقْرَأُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَاخْتَلَفَ فِي اسْمِهِ وَقِيلَ
بَلْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْلِسُ عِنْدَهُ عِنْدَ الْمَرْوَةِ وَكِلَاهُمَا أَعْجَمِيٌّ اللَّسَانِ وَهُمْ الْفُصْحَاءُ
اللُّدُّ وَالْحُطَبَاءُ اللَّسُنُ قَدْ عَجَزُوا عَنْ مُعَارَضَةِ مَا أَتَى بِهِ وَالْإِتْيَانِ بِمِثْلِهِ بَلْ عَنْ فَهْمِ وَصَفِهِ وَصُورَةِ تَأْلِيفِهِ
وَنَظْمِهِ فَكَيْفَ بِأَعْجَمِيٍّ أَلْكَنَ؟ نَعَمْ وَقَدْ كَانَ سَلَّمَ أَوْ بَلْعَامُ الرُّومِيُّ أَوْ يَعِيشُ أَوْ جَبْرٌ وَيَسَارٌ عَلَى
الْخِلَافِهِمْ فِي اسْمِهِ بَيْنَ أَظْهَرِهِمْ يُكَلِّمُوهُمْ مَدَى أَعْمَارِهِمْ فَهَلْ حُكِيَ عَنْ وَاحِدٍ مِنْهُمْ شَيْءٌ مِنْ مِثْلِ مَا
كَانَ يَجِيءُ بِهِ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ وَهَلْ عَرَفَ

(قوله اللد) جمع ألد وهو الشديد الخصومة (قوله اللسن) بضم اللام وإسكان السين المهملة جمع لسن بفتح اللام وكسر المهملة (قوله ألكن) الكنة العجمة في اللسان والعي في الكلام (*)

(359/1)

وَاحِدٌ مِنْهُمْ بِمَعْرِفَةِ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ وَمَا مَنَعَ الْعَدُوَّ حِينَئِذٍ عَلَى كَثْرَةِ عَدَدِهِ دُؤُوبٌ طَلَبَهُ وَقُوَّةٌ حَسَدُهُ أَنْ يَجْلِسَ إِلَى هَذَا فَيَأْخُذَ عَنْهُ أَيْضًا مَا يُعَارِضُ بِهِ وَيَتَعَلَّمُ مِنْهُ مَا يَخْتَجُّ بِهِ عَلَى شِبَعَتِهِ كَفِعَلِ النَّضْرِ بْنِ الْحَارِثِ بِمَا كَانَ يُمَحْرِقُ بِهِ مِنْ أَحْبَابِ كُتَيْبِهِ وَلَا غَابَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَوْمِهِ وَلَا كَثُرَتْ اخْتِلَافَاتُهُ إِلَى بِلَادِ أَهْلِ الْكِتَابِ فَيُقَالُ إِنَّهُ اسْتَمَدَّ مِنْهُمْ بَلْ لَمْ يَزَلْ بَيْنَ أَظْهَرِهِمْ يَرعى فِي صِغَرِهِ وَشِبَابِهِ عَلَى عَادَةِ أَنْبِيَائِهِمْ ثُمَّ لَمْ يَخْرُجْ عَنْ بِلَادِهِمْ إِلَّا فِي سَفَرَةٍ أَوْ سَفَرَتَيْنِ لَمْ يَطُلْ فِيهِمَا مُكُتُّهُ مُدَّةً يَحْتَمِلُ فِيهَا تَعْلِيمَ الْقَلِيلِ فَكَيْفَ الْكَثِيرُ؟ بَلْ كَانَ فِي سَفَرِهِ فِي صُحْبَةِ قَوْمِهِ وَرِفَاقِهِ وَعَشِيرَتِهِ لَمْ يَغِبْ عَنْهُمْ وَلَا خَالَفَ حَالَهُ مُدَّةً مُقَامِهِ بِمَكَّةَ

مَنْ تَعْلِيمٍ وَاخْتِلَافٍ إِلَى حَبْرٍ أَوْ قَسٍّ أَوْ كَاهِنٍ بَلْ لَوْ كَانَ هَذَا بَعْدَ كُلِّهِ لَكَانَ مَجِيءًا مَا أَتَى بِهِ فِي مُعْجَزِ الْقُرْآنِ قَاطِعًا لِكُلِّ عُذْرٍ وَمُدْحِضًا لِكُلِّ حُجَّةٍ وَمُجَلِّيًا لِكُلِّ أَمْرٍ فَصَلِّ وَ مِنْ خِصَائِصِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَرَامَاتِهِ وَبَاهِرَاتِهِ إِنْبَاؤُهُ

(قوله كَفِعَلِ النَّضْرِ بْنِ الْحَارِثِ) قتل كافرا صبورا في توجيهه عليه السلام بعد بدر إلى المدينة (قوله يمحرق) بضم أوله وفتح ثانيه وسكون الحاء المعجمة بعدها راء مكسورة وقاف في الصحاح أما المحرقة فكلمة مولدة (قوله بين أظهرهم) أي بينهم (قوله إلى حبر) بفتح الحاء المهملة وكسرها (قوله أو قس) بفتح القاف وكسرها وتشديد السين، في الصحاح هو رئيس من رؤس النصارى في الدين والعلم وكذلك القسيس (*)

(360/1)

مَعَ الْمَلَائِكَةِ وَالْجِنِّ وَإِمْدَادُ اللَّهِ لَهُ بِالْمَلَائِكَةِ وَطَاعَةُ الْجِنِّ لَهُ وَرُؤْيَا كَثِيرًا مِنْ أَصْحَابِهِ لَهُمْ * قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ) الْآيَةَ وَقَالَ (إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا الَّذِينَ آمَنُوا) وَقَالَ (إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِالْآيَاتِينَ، وَقَالَ (وَإِذْ صَرَّفْنَا

إِلَيْكَ نَفَرًا مِنَ الْجَنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ الْآيَةَ * حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ الْعَاصِ الْفَقِيهُ بِسَمَاعِي عَلَيْهِ حَدَّثَنَا أَبُو
 اللَّيْثِ السَّمَرْقَنْدِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْغَافِرِ الْفَارِسِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْجَلُودِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ سُفْيَانَ نَا
 مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ سَمِعَ زُرَّ بْنَ حُبَيْشٍ عَنْ
 عَبْدِ اللَّهِ قَالَ (لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى) قَالَ رَأَى جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي صُورَتِهِ لَهُ سِتْمَانَةٌ
 جَنَاحٍ، وَالْحَبْرُ فِي مُحَادَثَتِهِ مَعَ جِبْرِيلَ وَإِسْرَافِيلَ وَغَيْرَهُمَا مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَمَا شَاهَدَهُ مِنْ كَثْرَتِهِمْ وَعِظَمِ صُورِ
 بَعْضِهِمْ لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ مَشْهُورٌ وَقَدْ رَأَهُمْ بِحَضْرَتِهِ جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فِي مَوَاطِنَ مُخْتَلِفَةٍ فَرَأَى أَصْحَابَهُ
 جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي صُورَةِ رَجُلٍ يَسْأَلُهُ عَنِ الْإِسْلَامِ وَالْإِيمَانِ وَرَأَى ابْنَ عَبَّاسٍ وَأُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ
 وَغَيْرَهُمَا عِنْدَ جِبْرِيلَ فِي صُورَةِ دَحِيَّةٍ وَرَأَى سَعْدَ بْنَ عَلِيٍّ يَمِينَهُ وَيَسَارَهُ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ فِي صُورَةِ رَجُلَيْنِ
 عَلَيْهِمَا تِيَابٌ بَيْضٌ وَمِثْلُهُ

(قوله ابن حبيش) بضم الحاء المهملة وفتح الموحدة وفي آخره شين معجمة هو أبو مريم الأسدي
 (قوله دحية) بكسر الدال المهملة وفتحها (*)

(361/1)

عَنْ غَيْرٍ وَاحِدٍ، وَسَمِعَ بَعْضُهُمْ زَجَرَ الْمَلَائِكَةِ خَيْلَهَا يَوْمَ بَدْرٍ وَبَعْضُهُمْ رَأَى تَطَايِرَ الرُّؤْسِ مِنَ الْكُفَّارِ
 وَلَا يَرُونَ الصَّارِبَ وَرَأَى أَبُو سُفْيَانَ بْنَ الْحَارِثِ يَوْمَئِذٍ رِجَالًا بَيْضًا عَلَى خَيْلٍ بُلُقٍ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ
 مَا يَقُومُ لَهَا شَيْءٌ وَقَدْ كَانَتْ الْمَلَائِكَةُ تُصَافِحُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ وَرَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَمْرَةً
 جِبْرِيلَ فِي الْكُعْبَةِ فَخَرَّ مَغْشِيًّا عَلَيْهِ وَرَأَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ الْجُنَّ لَيْلَةَ الْجَنِّ وَسَمِعَ كَلَامَهُمْ وَشَبَّهَهُمْ
 بِرِجَالِ الرُّطِّ، وَذَكَرَ ابْنُ سَعْدٍ أَنَّ مُصْعَبَ بْنَ عُمَيْرٍ لَمَّا قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ أَخَذَ الرَّايَةَ مَلَكٌ عَلَى صُورَتِهِ
 فَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَهُ (تَقَدَّمَ يَا مُصْعَبُ) فَقَالَ لَهُ الْمَلَكُ لَسْتُ بِمُصْعَبٍ فَعَلِمَ أَنَّهُ
 مَلَكٌ، وَقَدْ ذَكَرَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْمُصَنِّفِينَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ
 جُلُوسٌ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ أَقْبَلَ شَيْخٌ بِيَدِهِ عَصَا فَسَلَّمَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَرَدَّ عَلَيْهِ وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (نَعْمَةُ الْجَنِّ، مَنْ أَنْتَ؟) قَالَ أَنَا هَامَةُ بْنُ الْهَيْمِ بْنِ لَاقِسِ بْنِ
 إِبْلِيسَ) فَذَكَرَ أَنَّهُ لَقِيَ نُوْحًا وَمَنْ
 بَعْدَهُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَّمَهُ سُورًا مِنَ الْقُرْآنِ، وَذَكَرَ الْوَاقِدِيُّ قَتْلَ
 خَالِدٍ عِنْدَ هُدْمِهِ الْعُرَى لِلسُّودَاءِ الَّتِي

(قوله زجر الملائكة) بفتح الزاى وسكون الجيم، في الصحاح الزجر المنع والنهى، وزجر البعير ساقه
(قوله برجال الرط) بضم الزاى وتشديد الطاء المهملة قوم من السودان طوال (قوله وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَّمَهُ سُورًا مِنَ الْقُرْآنِ) في الميزان: وفي حديثه المذكور أنه عليه السلام علمه
المرسلات وعم يتساءلون وإذا الشمس كورت والمعوذتين وقل هو الله أحد (*)

(362/1)

خَرَجَتْ لَهُ نَاشِرَةٌ شَعْرَهَا عُرْيَانَةٌ فَجَزَّهَا بِسَيْفِهِ وَأَعْلَمَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ تِلْكَ الْعُرْيَى.
وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إِنَّ شَيْطَانًا تَفَلَّتَ الْبَارِحَةَ لِيَقْطَعَ عَلَيَّ صَلَاتِي فَأَمَكَّنِي اللَّهُ مِنْهُ فَأَخَذْتُهُ
فَأَرَدْتُ أَنْ 7 أَرْبِطَهُ إِلَى سَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ حَتَّى تَنْظُرُوا إِلَيْهِ كُلُّكُمْ فَذَكَرْتُ دَعْوَةَ أَحِي
سُلَيْمَانَ (رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي) فَرَدَّهُ اللَّهُ حَاسِنًا، وَهَذَا بَابٌ وَاسِعٌ
فَصَلِّ وَمِنْ دَلَائِلِ نُبُوَّتِهِ وَعَلَامَاتِ رِسَالَتِهِ مَا تَرَادَفَتْ بِهِ الْأَخْبَارُ عَنِ الرَّهْبَانِ وَالْأَحْبَارِ وَعُلَمَاءِ أَهْلِ
الْكُتُبِ مِنْ صِفَتِهِ وَصِفَةِ أُمَّتِهِ وَاسْمِهِ وَعَلَامَاتِهِ وَذَكَرَ الْحَافِظُ الَّذِي بَيْنَ كِتْفَيْهِ وَمَا وَجَدَ مِنْ ذَلِكَ فِي
أَشْعَارِ الْمُؤَخَّرِينَ الْمُتَقَدِّمِينَ مِنْ شَعْرِ ثُبَعِ وَالْأَوْسِ بْنِ حَارِثَةَ وَكَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ وَسُفْيَانَ بْنِ مُجَاشِعٍ وَقَسَّ
بِنِ سَاعِدَةَ وَمَا ذَكَرَ عَنْ سَيْفِ بْنِ ذِي يَزَنٍ وَغَيْرِهِمْ وَمَا عَرَّفَ بِهِ مِنْ أَمْرِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ
وَوَرَقَةَ بْنِ نَوْفَلٍ وَعَثْكَالَانَ الْحَمِيرِيَّ وَعُلَمَاءَ يَهُودٍ وَشَامُولُ عَالِمِهِمْ

(قوله فجزها) بالجيم والزاى المفتوحين: أي قطعها (قوله ولؤي بن كعب وفي بعض النسخ كعب بن
لؤي وهو الصواب) (قوله وقس) بضم القاف وتشديد السين المهملة والإيادى بكسر الهمزة، وإياد
حى، وفي الصحاح وقس بن ساعدة الإيادى أسقف نجران وكان أحد حكام العرب (قوله عثكلان)
بفتح العين المهملة وسكون المثلثة (*)

(363/1)

صَاحِبُ ثُبَعٍ مِنْ صِفَتِهِ وَخَبْرِهِ وَمَا أُلْفِيَ مِنْ ذَلِكَ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ مِمَّا قَدْ جَمَعَهُ الْعُلَمَاءُ وَبَيَّنُّوهُ وَنَقَلَهُ
عَنْهُمَا ثِقَاتٌ مِنْ أَسْلَمَ مِنْهُمْ مِثْلُ ابْنِ سَلَامٍ وَابْنِ سَعْيَةَ وَابْنِ يَامِينَ وَخُبَيْرِيقَ وَكَعْبِ وَأَشْبَاهِهِمْ مِمَّنْ أَسْلَمَ

من عُلَمَاءِ يَهُودَ وَبِحِرَاءَ وَنَسْطُورِ الْحَبْشَةِ وَصَاحِبِ بُصْرَى وَضَغَاطِرَ وَأُسْقُفِ الشَّامِ وَالْجَارُودِ وَسَلْمَانَ
وَالنَّجَاشِيَّ وَنَصَارَى الْحَبْشَةِ وَأَسَاقِفِ نَجْرَانَ غَيْرِهِمْ مِمَّنْ أَسْلَمَ مِنْ عُلَمَاءِ النَّصَارَى وَقَدْ اعْتَرَفَ بِذَلِكَ
هَرَقْلُ وَصَاحِبُ رُومَةَ عَالِمَا النَّصَارَى وَرَبِيسَاهُمُ وَمُقَوِّسُ صَاحِبِ مِصْرَ وَالشَّيْخُ صَاحِبُهُ وَابْنُ صُويَا
وَإِبْنُ أَخْطَبَ وَأَخُوهُ وَكَعْبُ بْنُ أَسَدٍ وَالرُّبَيْرِيُّ بْنُ بَاطِيَا وَغَيْرِهِمْ مِنْ عُلَمَاءِ الْيَهُودِ مِمَّنْ حَمَلَهُ الْخِذُّ وَالنَّفَاسَةُ
عَلَى الْبَقَاءِ عَلَى الشَّقَاءِ

(قوله وشامول) بالشين المعجمة والميم المضمومة وفي آخره لام (قوله وما ألقى) بضم الهمزة وكسر
الفاء (قوله وابني سعية) ابني بسكون الموحدة تثنية ابن، وسعية بفتح السين وسكون العين المهملتين
بعدهما مثناة تحتية وفي بعض النسخ بنى سعية بفتح الموحدة جمع ابن وفي سيرة اليعمرى قَالَ ابْنُ
إِسْحَاقَ ثُمَّ إِنَّ ثَعْلَبَةَ بْنَ سَعِيَةَ وَأَسِيدَ بْنَ سَعِيَةَ وَأَسَدَ بْنَ عُبَيْدٍ وَهُمْ نَفَرٌ مِنْ هَذِيلٍ لَيْسُوا مِنْ قَرِيظَةَ وَلَا
النُّضَرَ نَسَبُهُمْ فَوْقَ ذَلِكَ وَهُمْ بَنُو عَمِّ الْقَوْمِ أَسْلَمُوا تِلْكَ اللَّيْلَةَ الَّتِي نَزَلَتْ فِيهَا قَرِيظَةَ عَلَى حُكْمِ رَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (قوله ومخبرق) بضم الميم وفتح الحاء المعجمة (قوله ونسطور الحبشة
احترز به عن نسطور الشام الذي رآه في رحلته صلى الله عليه وسلم تاجرا إلى الشام لخديجة) (قوله
وضغاطر) بالصاد والغين المعجمتين المفتوحتين بعدها ألف وطاء مهملة وراءه هو الأسقف رومي، أسلم
على يد دحية الكلبي وقت الرسولية فقتلوه، ذكره الذهبي في تجريد الصحابة (قوله والزبير) بفتح الزاي
وكسر الموحدة هو والد عبد الرحمن الذي قتل امرأته بنت وهب إنما معه مثل هدبة الثوب (قوله بن
باطيا) بموحدة فألف فطاء مهملة مكسورة فمثناة تحتية، وفي غير الشفاء بالطاء بلا مد ولا همز (*)

(364/1)

وَالْأَخْبَارُ فِي هَذَا كَثِيرَةٌ لَا تَنْحَصِرُ وَقَدْ قَرَّعَ أَسْمَاعُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى بِمَا ذَكَرَ أَنَّهُ فِي كِتَابِهِمْ مِنْ صِفَتِهِ
وَصِفَةِ أَصْحَابِهِ وَاحْتِجَّ عَلَيْهِمْ بِمَا انْطَوَتْ عَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ صُحُفُهُمْ وَذَمَّهُمْ بِتَحْرِيفِ ذَلِكَ وَكَيْتْمَانِهِ وَلَيْبِهِمْ
أَلَسَّنَتَهُمْ بَيَانَ أَمْرِهِ وَدَعْوَتِهِمْ إِلَى الْمُبَاهَلَةِ عَلَى الْكَاذِبِ فَمَا مِنْهُمْ إِلَّا مَنْ نَفَرَ عَنِ مُعَارَضَتِهِ وَإِبْدَاءِ مَا
أَلَزَمَهُمْ مِنْ كُتُبِهِمْ إِظْهَارُهُ وَلَوْ وَجَدُوا خِلَافَ قَوْلِهِ لَكَانَ إِظْهَارُهُ أَهْوَنَ عَلَيْهِمْ مِنْ بَدْلِ النَّفُوسِ
وَالْأَمْوَالِ وَتَحْرِيبِ الدِّيَارِ وَبِنْدِ الْقِتَالِ وَقَدْ قَالَ لَهُمْ (قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ) إِلَى مَا
أَنْدَرَ بِهِ الْكُفَّانُ مِثْلُ شَافِعِ بْنِ كَلْبِ بْنِ شَيْقٍ وَسَطِيحِ وَسَوَادِ بْنِ قَارِبِ وَخُنَافِرِ وَأَفْعَى نَجْرَانَ وَجِدْلِ بْنِ
جِدْلِ الْكِنْدِيِّ وَإِبْنِ خَلِصَةَ الدَّوْسِيِّ وَسَعْدِ بْنِ بِنْتِ كُرَيْرٍ وَفَاطِمَةَ بِنْتِ النُّعْمَانَ وَمَنْ لَا يَنْعَدُ كَثْرَةَ إِلَى

مَا ظَهَرَ عَلَى ألسنته الأَصْنَامِ مِنْ نُبُوَّتِهِ وَحُلُولِ

(قوله وشق) بكسر المعجمة وتشديد القاف: كاهن من كهان العرب كان شق إنسان: يدا واحدة ورجلا واحدة وعينا واحدة (قوله وسطيح) بفتح السين المهملة وكسر الطاء المهملة بعدها مثناة تحتية ساكنة فحاء مهملة: كاهن بنى ذئب وَقَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مَا كَانَ فِيهِ عَظْمٌ سِوَى رَأْسِهِ، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ حَبِيبٍ النِّسَابَةُ كَانَ سَطِيحًا جَسَدًا يَلْقَى لَا جَوَارِحَ لَهُ فِيمَا يَذْكُرُونَ وَلَا يَقْدِرُ عَلَى الْجُلُوسِ إِلَّا إِذَا غَضِبَ انْتَفَخَ فَجَلَسَ (قوله وخنافر) بضم الخاء المعجمة وتخفيف النون وكسر الفاء أحد كهان حمير أسلم على يد معاذ (قوله وأفعى) بفتح الهمزة وسكون الفاء وفتح العين المهملة (قوله وجدل) بكسر الجيم وسكون الذال المعجمة (قوله وابن خلصة) بفتح المعجمة واللام والصاد المهملة (قوله النعمان) قال المزني كل اسم على هذه الصيغة فهو بضم النون إلا نعمان بن قراد فإنه بفتحها (*)

(365/1)

وَقَتِ رِسَالَتِهِ وَسَمِعَ مِنْ هَوَاتِفِ الْجَانِ وَمِنْ ذَبَائِحِ النَّصْبِ وَأَجْوَابِ الصُّورِ وَمَا أُجِدَ مِنْ اسْمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالشَّهَادَةِ لَهُ بِالرِّسَالَةِ مَكْتُوبًا فِي الْحِجَارَةِ وَالْقُبُورِ بِالْحَطِّ الْقَدِيمِ مَا أَكْثَرُهُ مَشْهُورٌ وَإِسْلَامٌ مِنْ أَسْلَمَ بِسَبَبِ ذَلِكَ مَعْلُومٌ مَذْكُورٌ
فَصَلِّ وَمِنْ ذَلِكَ مَا ظَهَرَ مِنَ الْآيَاتِ عِنْدَ مَوْلِدِهِ وَمَا حَكَّتْهُ أُمُّهُ وَمَنْ حَضَرَهُ مِنَ الْعَجَائِبِ وَكَوْنُهُ رَافِعًا رَأْسَهُ عِنْدَمَا وَضَعَتْهُ شَاخِصًا بِبَصَرِهِ إِلَى السَّمَاءِ وَمَا رَأَتْهُ مِنَ الثُّورِ الَّذِي خَرَجَ مَعَهُ عِنْدَ وِلَادَتِهِ وَمَا رَأَتْهُ إِذْ ذَاكَ أُمُّ عَثْمَانَ ابْنِ أَبِي الْعَاصِ مِنْ تَدَلِّي الثُّجُومِ وَظُهُورِ الثُّورِ عِنْدَ وِلَاتِهِ حَتَّى مَا تَنْظُرُ إِلَّا النُّورَ وَقَوْلُ الشِّفَا أُمِّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: لَمَّا سَقَطَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى يَدِي وَاسْتَهَلَّ سَمِعْتُ قَائِلًا يَقُولُ رَحِمَكَ اللَّهُ وَأَصْنَاءَ لِي مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى قُصُورِ الرُّومِ.
وَمَا تَعَرَّفْتُ بِهِ حَلِيمَةَ وَزَوْجَهَا طَنْرَاهُ مِنْ بَرَكْتِهِ وَدُرُورَ لَبْنِيهَا لَهُ وَلَبْنَ شَارِفَهَا وَخَصْبَ غَنَمِهَا وَسُرْعَةَ شَبَابِهِ وَحُسْنَ نَشَاتِهِ وَمَا جَرَى مِنَ الْعَجَائِبِ لَيْلَةَ مَوْلِدِهِ مِنْ ارْتِجَاجِ إِيوَانِ كَسْرَى وَسُقُوطِ شُرَفَاتِهِ وَغَيْضِ بُحَيْرَةِ طَبْرِيَّةٍ وَخَمُودِ نَارِ

(قوله وقول الشفا) بكسر الشين المعجمة بعدها فاء وألف مقصورة هي بنت عوف ابن

عبد الزهرية من المهاجرات (قوله شرفاته) بضم الشين المعجمة وضم الراء فتحها وإسكانها جمع شرفة
بضم الشين وإسكان الراء (قوله وَعَيْضٌ بُحَيْرَةٌ طَبْرِيَّةٌ) العيضم مصدر غاض يعيضم أي قل، وطبرية
مدينة معروفة بالشام ذات حصن في ناحية الأردن (*)

(366/1)

فَارَسَ وَكَانَ لَهَا أَلْفُ عَامٍ لَمْ تَحْمَدْ وَأَنَّهُ كَانَ إِذَا أَكَلَ مَعَ عَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ وَآلِهِ وَهُوَ صَغِيرٌ شَبِعُوا وَرَوُوا
فَإِذَا غَابَ فَأَكَلُوا فِي غَيْبَتِهِ لَمْ يَشْبَعُوا وَكَانَ سَائِرٌ وَلِدَ أَبِي طَالِبٍ يُصْبِحُونَ شُعْنًا وَيُصْبِحُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ صَقْلًا دَهِينًا كَحَيْلًا قَالَتْ أُمُّ أَيْمَنَ حَاضِنَتُهُ: مَا رَأَيْتُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَكَى جُوعًا وَلَا
عَطَشًا صَغِيرًا وَلَا كَبِيرًا * وَمِنْ ذَلِكَ حِرَاسَةُ السَّمَاءِ بِالشُّهْبِ وَقَطْعُ رِصْدِ الشَّيَاطِينِ وَمَنْعُهُمْ اسْتِرَاقَ
السُّنَنِ وَمَا نَشَأَ عَلَيْهِ مِنْ بُغْضِ الْأَصْنَامِ وَالْعَقَّةِ عَنْ أُمُورِ الْجَاهِلِيَّةِ وَمَا خَصَّهُ اللَّهُ بِهِ مِنْ ذَلِكَ وَحَمَاهُ
حَتَّى فِي سِتْرِهِ فِي الْخَيْرِ الْمَشْهُورِ عِنْدَ بِنَاءِ الْكَعْبَةِ إِذْ أَخَذَ إِزَارَهُ لِيَجْعَلَهُ عَلَى عَاتِقِهِ لِيَحْمِلَ عَلَيْهِ الْحِجَارَةَ
وَتَعَرَّى فَسَقَطَ إِلَى الْأَرْضِ حَتَّى رَدَّ إِزَارَهُ عَلَيْهِ فَقَالَ لَهُ عَمُّهُ مَا بَالُكَ؟ فَقَالَ (إِنِّي تُهِيتُ عَنِ التَّعَرِّيِ)
وَمِنْ ذَلِكَ إِظْلَالُ اللَّهِ وَهِيَ دَاخِلَةٌ فِي الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ بَيْتِ الْمُقَدَّسِ مَرَحِلَتَيْنِ وَبَحِيرَتَا مَعْرُوفَةٌ
وَالْمَعْرُوفُ بِالغَيْضِ إِنَّمَا هُوَ بَحِيرَةٌ سَاوَةٌ كَمَا هُوَ فِي بَعْضِ النُّسخِ إِلَّا أَنْ يَرِيدَ الْمُصَنِّفُ عِنْدَ خُرُوجِ يَأْجُوجَ
وَمَا جُوجَ فَإِنَّهُ وَرَدَ أَنْ أَوَائِلُ يَأْجُوجَ وَمَآجِجُ يَشْرَبُ بَحِيرَةَ طَبْرِيَّةَ وَيَجِيءُ آخِرُهُمْ فَيَقُولُ لَقَدْ كَانَ بِهَا مَاءٌ
(قوله لم يحمد) يجوز فيه ضم الميم وفتحها فإنه ورد من باب نصر ينصر وباب علم يعلم (قوله وَكَانَ
سَائِرٌ وَلِدَ أَبِي طَالِبٍ) قَالَ الْحَرِيرِيُّ فِي دُرَّةِ الْغَوَاصِ فِي أَوْهَامِ الْخَوَاصِ وَمِنْ أَوْهَامِهِمُ الْفَاضِحَةُ
وَأَغْلَاطُهُمُ الْوَاضِحَةُ أَنَّهُمْ يَسْتَعْمَلُونَ سَائِرَ بِمَعْنَى الْجَمِيعِ وَهُوَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ بِمَعْنَى الْبَاقِيِ انْتَهَى، وَقَالَ
أَبُو عَمْرٍو ابْنُ الصَّلَاحِ لَا يَلْتَفِتُ إِلَى قَوْلِ صَاحِبِ الصَّحَاحِ سَائِرَ النَّاسِ جَمِيعُهُمْ فَإِنَّهُ لَا يَقْبَلُ مَا يَتَفَرَّدُ
بِهِ، وَقَالَ النَّوَوِيُّ إِنْ سَائِرَ بِمَعْنَى جَمِيعِ لُغَةٍ صَحِيحَةٌ لَمْ يَتَفَرَّدْ بِهَا صَاحِبُ الصَّحَاحِ بَلْ ذَكَرَهَا الْجَوَالِيقِيُّ
فِي شَرْحِ أَدَبِ الْكَاتِبِ (قوله حَتَّى فِي سِتْرِهِ) بِفَتْحِ السِّينِ الْمَهْمَلَةِ وَسُكُونِ الْمِثْنَاءِ الْفَوْقِيَّةِ (*)

(367/1)

لَهُ بِالْغَمَامِ فِي سَفَرِهِ.

وَفِي رِوَايَةٍ أَنَّ خَدِيجَةَ وَنِسَاءَهَا رَأَيْنَهُ لَمَّا قَدِمَ وَمَلَكَانِ يُظْلَانِهِ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِمَيْسَرَةَ فَأَخْبَرَهَا أَنَّهُ رَأَى

ذَلِكَ مُنْذُ خَرَجَ مَعَهُ فِي سَفَرِهِ، وَقَدْ رُويَ أَنَّ حَلِيمَةَ رَأَتْ عِمَامَةَ نَظَلَهُ وَهُوَ عِنْدَهَا، وَرُويَ ذَلِكَ عَنْ
أَخِيهِ مِنَ الرِّضَاعَةِ * وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ نَزَلَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ قَبْلَ مَبْعَثِهِ تَحْتَ شَجَرَةٍ يَابِسَةٍ فَأَعشَوْشَبَ مَا
حَوْهَا وَأَيْنَعَتْ هِيَ فَأَشْرَقَتْ وَتَدَلَّتْ عَلَيْهِ أَعْصَاهُا بِمَحْضَرٍ مِنْ رَأَى وَمِيلَ فِي الشَّجَرَةِ إِلَيْهِ فِي الْخَيْرِ
الْآخِرِ بَحْتِي أَظَلَّتُهُ وَمَا ذَكَرَ مِنْ أَنَّهُ كَانَ لَا ظِلَّ شَخْصِهِ فِي شَمْسٍ وَلَا قَمَرٍ لِأَنَّهُ كَانَ نُورًا وَأَنَّ الدُّبَابَ
كَانَ لَا يَقَعُ عَلَى جَسَدِهِ وَلَا ثِيَابِهِ * وَمِنْ ذَلِكَ تَحْيِيْبُ الْخُلُوةِ إِلَيْهِ حَتَّى أُوحِيَ إِلَيْهِ.
ثُمَّ إِعْلَامُهُ بِمَوْتِهِ وَذُنُوبِ أَجَلِهِ وَأَنَّ قَبْرَهُ فِي الْمَدِينَةِ وَفِي بَيْتِهِ وَأَنَّ بَيْنَ بَيْتِهِ وَبَيْنَ مَنْبَرِهِ رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ
وَتَحْيِيرِ اللَّهِ لَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ وَمَا اشْتَمَلَ عَلَيْهِ حَدِيثُ الْوَفَاةِ مِنْ كَرَامَاتِهِ وَتَشْرِيفِهِ وَصَلَاةِ الْمَلَائِكَةِ عَلَى
جَسَدِهِ عَلَى مَا رُوِيَ فِي بَعْضِهَا وَاسْتِنْدَانِ مَلِكِ الْمَوْتِ عَلَيْهِ وَلَمْ يَسْتَأْذِنْ عَلَى غَيْرِهِ قَبْلَهُ وَنَدَائِهِمْ
الَّذِي سَمِعُوهُ أَنْ لَا تَنْزِعُوا الْقَمِيصَ عَنْهُ عِنْدَ غُسْلِهِ وَمَا رُويَ مِنْ تَعْرِيزَةِ الْخَضِرِ وَالْمَلَائِكَةِ أَهْلَ بَيْتِهِ عِنْدَ
مَوْتِهِ إِلَى مَا ظَهَرَ عَلَى أَصْحَابِهِ مِنْ كَرَامَتِهِ وَبَرَكَتِهِ فِي حَيَاتِهِ وَمَوْتِهِ كَاسْتِسْقَاءِ عُمَرَ بِعَمِهِ وَتَبَرُّكِ غَيْرِ
وَاحِدٍ بِدَرِيَّتِهِ.

(قوله وأينعت) أي أدركت بموتها ونضجت (*)

(368/1)

فَصَلَ قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ رَحِمَهُ اللَّهُ قَدْ أَتَيْنَا فِي هَذَا الْبَابِ عَلَى نُكْتٍ مِنْ مُعْجَزَاتِهِ وَاضِحَةً وَجَمَلٍ
مِنْ عِلْمَاتِ نُبُوَّتِهِ مُفْنِعَةٍ فِي وَاحِدٍ مِنْهَا الْكِفَايَةُ وَالْغَنِيَّةُ وَتَرَكْنَا الْكَثِيرَ سِوَى مَا ذَكَرْنَا وَاقْتَصَرْنَا مِنْ
الْأَحَادِيثِ الطَّوَالِ عَلَى عَيْنِ الْغَرَضِ وَفَصَّ الْمَقْصِدِ وَمِنْ كَثِيرِ الْأَحَادِيثِ وَغَرِيبِهَا عَلَى مَا صَحَّ
وَاشْتَهَرَ إِلَّا يَسِيرًا مِنْ غَرِيبِهِ مِمَّا ذَكَرَهُ مَشَاهِيرُ الْأَيْمَةِ وَحَدَفْنَا الْإِسْنَادَ فِي جُمُوهَرِهَا طَلَبًا لِلْإِحْتِصَارِ
وَبِحَسْبِ هَذَا الْبَابِ لَوْ تَقْصَى أَنْ يَكُونَ دِيوَانًا جَامِعًا يَشْتَمِلُ عَلَى مُجَلَّدَاتٍ عِدَّةٍ * وَمُعْجَزَاتِ نَبِيِّنَا
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَظْهَرُ مِنْ سَائِرِ مُعْجَزَاتِ الرُّسُلِ بِوَجْهَيْنِ أَحَدُهُمَا كَثْرَتُهَا وَأَنَّهُ لَمْ يَأْتِ نَبِيٌّ مُعْجَزَةٌ
إِلَّا وَعِنْدَ نَبِيِّنَا مِثْلُهَا مَا هُوَ أْبَلْغَا مِنْهَا وَقَدْ نَبَّهَ النَّاسُ عَلَى ذَلِكَ فَإِنْ أَرَدْتَهُ فَتَأَمَّلْ فَصُولَ هَذَا
الْبَابِ وَمُعْجَزَاتِ مَنْ تَقَدَّمَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ تَفَيَّفَ عَلَى ذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَأَمَّا كَوْنُهَا كَثِيرَةً فَهَذَا الْقُرْآنُ،
وَكُلُّهُ مُعْجَزٌ وَأَقْلُ مَا يَقَعُ الْإِعْجَازُ فِيهِ عِنْدَ بَعْضِ أَيْمَةِ الْمُحَقِّقِينَ سُورَةُ (إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكُوثَرَ) أَوْ آيَةٌ
فِي قَدْرِهَا وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّ كُلَّ آيَةٍ مِنْهُ كَيْفَ كَانَتْ مُعْجَزَةٌ وَزَادَ آخَرُونَ أَنَّ كُلَّ جُمْلَةٍ مُنْتَظَمَةٍ مِنْهُ
مُعْجَزَةٌ وَإِنْ كَانَتْ مِنْ كَلِمَةٍ أَوْ كَلِمَتَيْنِ وَالْحَقُّ مَا ذَكَرْنَاهُ أَوَّلًا لِقَوْلِ تَعَالَى (فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ) فَهُوَ

أَقْلُ مَا تَحَدَّاهُمْ بِهِ مَعَ مَا يَنْصُرُ هَذَا مِنْ نَظَرٍ وَتَحْقِيقٍ يَطُولُ بَسْطُهُ وَإِذَا كَانَ هَذَا فِي الْقُرْآنِ مِنَ
الْكَلِمَاتِ نَحْوِ

(قوله وفص) بالفاء والصاد المهملة واحد الفصوص، ذكر ابن مالك وغيره أنه مثلث الفاء (قوله
وبحسب) بإسكان السين المهملة أي يكفي (1 - 24) (*)

(369/1)

من سَبْعَةٍ وَسَبْعِينَ أَلْفَ كَلِمَةٍ وَنَيْفٍ عَلَى عَدَدِ بَعْضِهِمْ وَعَدَدٌ (إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكُوثَرَ) عَشْرُ كَلِمَاتٍ
فَتَحْرِئُ الْقُرْآنَ عَلَى نِسْبَةِ عَدَدِ كَلِمَاتِ (إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكُوثَرَ) أَزِيدُ مِنْ سَبْعَةِ آلَافِ جُزْءٍ كُلِّ وَاحِدٍ
مِنْهَا مُعْجَزٌ فِي نَفْسِهِ، ثُمَّ إِعْجَازُهُ كَمَا تَقَدَّمَ بِوَجْهَيْنِ: طَرِيقِ بِلَاغَتِهِ وَطَرِيقِ نَظْمِهِ فَصَارَ فِي كُلِّ جُزْءٍ مِنْ
هَذَا الْعَدَدِ مُعْجَزَاتَانِ فَتَضَاعَفَ الْعَدْدُ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ ثُمَّ فِيهِ وَجُوهٌ إِعْجَازٍ أُخَرَ مِنَ الْإِخْبَارِ بِعُلُومِ
الغَايِبِ فَقَدْ يَكُونُ فِي السُّورَةِ الْوَاحِدَةِ مِنْ هَذِهِ التَّجْزِئَةِ الْخَبْرُ عَنْ أَشْيَاءٍ مِنَ الْغَيْبِ كُلِّ خَبَرٍ مِنْهَا
بِنَفْسِهِ مُعْجَزٌ فَتَضَاعَفَ الْعَدْدُ كَرَّةً أُخْرَى ثُمَّ وَجُوهٌ الْإِعْجَازِ الْأُخَرَ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا تُوجِبُ التَّضْعِيفَ،
هَذَا فِي حَقِّ الْقُرْآنِ فَلَا يَكَادُ يَأْخُذُ الْعَدُّ مُعْجَزَاتِهِ وَلَا يَحْوِي الْحَصْرُ بَرَاهِينَهُ، ثُمَّ الْأَحَادِيثُ الْوَارِدَةُ
وَالْإِخْبَارُ الصَّادِرَةُ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذِهِ، الْأَبْوَابِ وَعَمَّا دَلَّ عَلَى أَمْرِهِ مِمَّا أَشْرْنَا إِلَى جَمَلِهِ
يَبْلُغُ نَحْوًا مِنْ هَذَا * الْوَجْهُ الثَّانِي وَضُوحُ مُعْجَزَاتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّ مُعْجَزَاتِ الرُّسُلِ كَانَتْ
بِقَدْرِ هِمَمِ أَهْلِ زَمَانِهِمْ وَبِحَسَبِ الْفَنِّ الَّذِي سَمَا فِيهِ قَرْنُهُ فَلَمَّا كَانَ زَمَنُ مُوسَى غَايَةُ عِلْمِ أَهْلِهِ السِّحْرِ
بُعِثَ إِلَيْهِمْ مُوسَى بِمُعْجَزَةٍ تَشْبِهُ مَا يَدْعُونَ قُدْرَتَهُمْ عَلَيْهِ فَجَاءَهُمْ مِنْهَا مَا خَرَقَ عَادَتَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ فِي
قُدْرَتِهِمْ وَأَبْطَلَ سِحْرَهُمْ، وَكَذَلِكَ زَمَنُ عِيسَى أَعْنَى مَا كَانَ الطَّبُّ وَأَوْفَرَ مَا كَانَ أَهْلُهُ فَجَاءَهُمْ أَمْرٌ لَا
يَقْدِرُونَ عَلَيْهِ وَأَتَاهُمْ مَا لَمْ يَحْتَسِبُوهُ مِنْ إِحْيَاءِ الْمَيِّتِ وَإِبْرَاءِ الْأَكْمَةِ وَالْأَبْرَصِ دُونَ مُعَالَجَةِ وَلَا طَبِّ
وَهَكَذَا سَائِرُ مُعْجَزَاتِ الْأَنْبِيَاءِ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى بَعَثَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَمَلَتُ مَعَارِفِ الْعَرَبِ
وَعُلُومِهَا

(370/1)

أَرْبَعَةٌ: الْبَلَاغَةُ وَالشَّعْرُ وَالْحَبْرُ وَالْكَهَانَةُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ الْخَارِقَ لِهَذِهِ الْأَرْبَعَةِ فُصُولٍ مِنْ
 الْفَصَاحَةِ وَالْإِيْجَازِ وَالْبَلَاغَةِ الْخَارِجَةِ عَنْ مَطِّ
 كَلَامِهِمْ وَمَنْ النَّظْمِ الْعَرَبِيِّ وَالْأَسْلُوبِ الْعَجِيبِ الَّذِي لَمْ يَهْتَدُوا فِي الْمَنْظُومِ إِلَى طَرِيقِهِ وَلَا عَلِمُوا فِي
 أَسَالِيبِ الْأَوْزَانِ مِنْهَجَهُ وَمَنْ الْأَخْبَارِ عَنِ الْكَوَائِنِ وَالْحَوَادِثِ وَالْأَسْرَارِ وَالْمُخْبَاتِ وَالصَّمَائِرِ فَتَوَجَّدُ
 عَلَى مَا كَانَتْ وَيَعْتَرِفُ الْمُخْبِرُ عَنْهَا بِصِحَّةِ ذَلِكَ وَصِدْقِهِ وَإِنْ كَانَ أَعْدَى الْعَدُوِّ فَأَبْطَلَ الْكَهَانَةَ الَّتِي
 تَصُدِّقُ مَرَّةً وَتَكْذِبُ عَشْرًا ثُمَّ اجْتَنَّتْهَا مِنْ أَصْلِهَا بِرَجْمِ الشُّهْبِ وَرَصْدِ التُّجُومِ وَجَاءَ مِنَ الْأَخْبَارِ عَنْ
 الْقُرُونِ السَّالِفَةِ وَأَنْبَاءِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأُمَمِ الْبَائِدَةِ وَالْحَوَادِثِ الْمَاصِيَةِ مَا يُعْجِزُ مَنْ تَفَرَّغَ لِهَذِهِ الْعِلْمِ عَنْ
 بَعْضِهِ عَلَى الْوُجُوهِ الَّتِي بَسَطْنَاهَا وَبَيَّنَّا الْمُعْجِزَ فِيهَا ثُمَّ بَقِيَتْ هَذِهِ الْمُعْجِزَةُ الْجَمِيعَةُ لِهَذِهِ الْوُجُوهِ إِلَى
 الْفُصُولِ الْأُخْرَى الَّتِي ذَكَرْنَا فِي مُعْجِزَاتِ الْقُرْآنِ نَابِتَةً إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ بَيِّنَةٌ الْحُجَّةُ لِكُلِّ أُمَّةٍ تَأْتِي لَا
 يَخْفَى وَجُوهُ ذَلِكَ عَلَى مَنْ نَظَرَ فِيهِ وَتَأَمَّلَ وَجُوهَ إِعْجَازِهِ إِلَى مَا أَخْبَرَ بِهِ مِنَ الْغُيُوبِ عَلَى هَذِهِ السَّبِيلِ
 فَلَا يَمُرُّ عَصْرٌ وَلَا زَمَنٌ إِلَّا وَيُظْهِرُ فِي صِدْقِهِ بِظُهُورِ مُحْجَرِهِ عَلَى مَا أَخْبَرَ فَيَنْجِدُّ الْإِيْمَانَ وَيَتَظَاهَرُ
 الْبُرْهَانَ وَيَلَيَسُ الْحَبْرُ كَالْعِيَانِ، وَلِلْمُشَاهَدَةِ زِيَادَةً فِي الْيَقِينِ وَالنَّفْسُ أَشَدُّ طَمَأْنِينَةً إِلَى عَيْنِ الْيَقِينِ مِنْهَا
 إِلَى عِلْمِ الْيَقِينِ وَإِنْ كَانَ كُلُّ عِنْدَهَا حَقًّا وَسَائِرُ مُعْجِزَاتِ الرُّسُلِ انْقَرَضَتْ

(قوله والكهانة) في الصحاح يقال كهن يكهن كهانة مثل كتب يكتب كتابة قال وإذا أردت أنه صار
 كاهنا قلت كهن بالضم كهانة بالفتح (قوله ثم اجتنها) بجم فمشاة فوقية فمثلة أي اقتلعها من
 أصلها) (قوله مخبرة) بسكون المعجمة وفتح الموحدة (*)

(371/1)

بِانْقِرَاضِهِمْ وَعَدِمَتْ بَعْدَ ذَوَاتِهَا وَمُعْجِزَةٌ بَيْنَنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَبِيدُ وَلَا تَنْقَطِعُ وَأَيَاتُهُ تَتَجَدَّدُ
 وَلَا تَضْمَحِلُّ وَهَذَا أَشَارَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَوْلِهِ فِيمَا حَدَّثَنَا الْقَاضِي الشَّهِيدُ أَبُو عَلِيٍّ حَدَّثَنَا
 الْقَاضِي أَبُو الْوَلِيدِ
 حَدَّثَنَا أَبُو دَرٍّ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ وَأَبُو إِسْحَاقَ وَأَبُو الْهَيْثَمِ قَالُوا حَدَّثَنَا الْقُرْبُرِيُّ حَدَّثَنَا الْبَحَارِيُّ حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ (مَا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ نَبِيٍّ إِلَّا أُعْطِيَ مِنَ الْآيَاتِ مَا مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي
 أُوتِيَتْ وَحْيًا أَوْحَاهُ اللَّهُ إِلَيَّ فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ) هَذَا مَعْنَى الْحَدِيثِ عِنْدَ بَعْضِهِمْ

وَهُوَ الظَّاهِرُ وَالصَّحِيحُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَذَهَبَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ فِي تَأْوِيلِ هَذَا الْحَدِيثِ وَظُهُورِ
مُعْجَزَةِ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى مَعْنَى آخَرَ مِنْ ظُهُورِهَا بِكُونِهَا وَحْيًا وَكَلَامًا لَا يُمَكِّنُ التَّخِيلَ فِيهِ
وَلَا التَّحْيِيلُ عَلَيْهِ وَلَا التَّشْبِيهُ فَإِنَّ غَيْرَهَا مِنْ مُعْجَزَاتِ الرُّسُلِ قَدْ رَامَ الْمُعَانِدُونَ لَهَا بِأَشْيَاءَ طَمَعُوا فِي
التَّخْيِيلِ بِهَا عَلَى الضُّعْفَاءِ كَالْقَاءِ السَّحَرَةِ حِبَاهُمْ وَعَصِيَّتُهُمْ وَشِهَ هَذَا مِمَّا يُحْيِلُهُ السَّاحِرُ أَوْ يَتَّخِيلُ فِيهِ،
وَالْقُرْآنُ كَلَامٌ لَيْسَ لِلْحِيلَةِ وَلَا لِلْسَّحْرِ فِي التَّخْيِيلِ فِيهِ عَمَلٌ فَكَانَ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ عِنْدَهُمْ أَظْهَرَ مِنْ
غَيْرِهِ مِنَ الْمُعْجَزَاتِ كَمَا لَا يَتِمُّ لِشَاعِرٍ وَلَا حَطِيبٍ أَنْ يَكُونَ شَاعِرًا أَوْ حَطِيبًا بِضَرْبٍ مِنَ الْحَيْلِ
وَالْتَمُوهِ، وَالتَّأْوِيلِ الْأَوَّلِ أَخْلَصُ وَأَرْضَى وَفِي هَذَا التَّأْوِيلِ الثَّانِي مَا يُعْمَضُ عَلَيْهِ الْجَفْنُ

(قوله ولا يضمحل) يقال اضمحل السحاب أي تقشع (قوله ما يغمض) بضم المنة التحتية وتشديد
الميم المفتوحة، والجفن بفتح الجيم (*)

(372/1)

وَيُعْضَى * وَجْهٌ ثَالِثٌ عَلَى مَذْهَبٍ مِنْ قَالَ بِالصَّرْفَةِ وَأَنَّ الْمُعَارَضَةَ كَانَتْ فِي مَقْدُورِ الْبَشَرِ فَصَرَفُوا
عَنْهَا أَوْ عَلَى أَحَدِ مَذْهَبَيْ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْ أَنَّ الْإِتْيَانَ بِمِثْلِهِ مِنْ جِلْسِ مَقْدُورِهِمْ وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ
قَبْلَ وَلَا يَكُونُ بَعْدَ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يُقْدِرْهُمْ وَلَا يُقْدِرُهُمْ عَلَيْهِ وَبَيْنَ الْمَذْهَبَيْنِ فَرْقٌ بَيْنَ وَعَلَيْهِمَا
جَمِيعًا فَتَرَكُ الْعَرَبُ الْإِتْيَانَ بِمَا فِي مَقْدُورِهِمْ أَوْ مَا هُوَ مِنْ جِنْسِ مَقْدُورِهِمْ وَرِضَاهُمْ بِالْبَلَاءِ وَالْجَلَاءِ
وَالسَّبَاءِ وَالْإِذْلَالِ وَتَغْيِيرِ الْحَالِ وَسَلْبِ النُّفُوسِ وَالْأَمْوَالِ وَالتَّقْرِيعِ وَالتَّوْبِيخِ وَالتَّعْجِيزِ وَالتَّهْدِيدِ
وَالْوَعِيدِ أَبِينِ آيَةٍ لِلْعَجْزِ عَنِ الْإِتْيَانِ بِمِثْلِهِ وَالتُّكُولِ عَنِ مُعَارَضَتِهِ وَأَكْثَرُ مَنْعُوا عَنْ شَيْءٍ هُوَ مِنْ جِنْسِ
مَقْدُورِهِمْ، وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ الْإِمَامُ أَبُو الْمَعَالِي الْجُؤَيْبِيُّ وَغَيْرُهُ قَالَ وَهَذَا عِنْدَنَا أَبْلَغُ فِي خَرْقِ الْعَادَةِ
بِالْأَفْعَالِ الْبَدِيعَةِ فِي أَنْفُسِهِمَا كَقَلْبِ الْعَصَا حَيَّةً وَنَحْوَهَا فَإِنَّهُ قَدْ يَسْبِقُ إِلَى بَالِ النَّاطِرِ بَدَارًا أَنَّ ذَلِكَ
مِنْ اخْتِصَاصِ صَاحِبِ ذَلِكَ بِمَزِيدِ مَعْرِفَةٍ فِي ذَلِكَ الْفَنِّ وَفَضْلِ عِلْمٍ إِلَى أَنْ يَرُدَّ ذَلِكَ صَحِيحُ النَّظَرِ
وَأَمَّا التَّحْدِي لِلْخَلَاتِقِ الْمُنِينِ مِنَ السَّنِينَ بِكَلَامٍ مِنْ جِنْسِ كَلَامِهِمْ لِيَأْتُوا بِمِثْلِهِ فَلَمْ يَأْتُوا فَلَمْ يَبْقَ بَعْدَ
تَوْفُرِ الدَّاعِي عَلَى الْمُعَارَضَةِ ثُمَّ عَدَمِهَا إِلَّا أَنْ مَنَعَ اللَّهُ الْخَلْقَ عَنْهَا بِمَثَابَةِ مَا لَوْ قَالَ نَبِيٌّ آتِيٌّ أَنْ يَمْنَعَ
اللَّهُ الْفِيَامَ عَنِ النَّاسِ مَعَ مَقْدَرَتِهِمْ عَلَيْهِ وَارْتِفَاعِ الزَّمَانَةِ عَنْهُمْ فَلَوْ كَانَ ذَلِكَ وَعَجَزَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى عَنِ
الْقِيَامِ لَكَانَ ذَلِكَ مِنْ أَجْرِ آيَةٍ وَأَظْهَرَ دِلَالَةً وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ، وَقَدْ غَابَ عَنْ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ وَجْهُ ظُهُورِ
آيَتِهِ عَلَى سَائِرِ آيَاتِ الْأَنْبِيَاءِ حَتَّى اخْتَجَّ لِلْعُذْرِ عَنْ

(قوله والجللاء) بفتح الجيم والمد أي الخروج من البلد (قوله مقدرتهم) بضم الدال وفتحها أي قدرتهم

(*)

(373/1)

ذَلِكَ بِدِقَّةِ أَفْهَامِ الْعَرَبِ وَذِكَاةِ أَلْبَابِهَا وَوُفُورِ عُقُولِهَا وَأَتَمِّمْ أَدْرَكُوا الْمُعْجِزَةَ فِيهِ بِفِطْنَتِهِمْ وَجَاءَهُمْ مِنْ ذَلِكَ بِحَسَبِ إِدْرَاكِهِمْ، وَغَيْرِهِ مِنَ الْقَبْطِ وَبَنِي إِسْرَائِيلَ وَغَيْرِهِمْ لَمْ يَكُونُوا بِهَذِهِ السَّبِيلِ بَلْ كَانُوا مِنَ الْغَبَاوَةِ وَقَلَّةِ الْفِطْنَةِ بِحَيْثُ جَوَّزَ عَلَيْهِمْ فِرْعَوْنُ أَنَّهُ رُبُّهُمْ وَجَوَّزَ عَلَيْهِمُ السَّامِرِيُّ ذَلِكَ فِي الْعَجَلِ بَعْدَ إِيْمَانِهِمْ وَعَبَدُوا الْمَسِيحَ مَعَ إِجْمَاعِهِمْ عَلَى صَلْبِهِ (وما قتله وما صلَّبوه ولكن شبه لهم) ، فَجَاءَهُمْ مِنَ الْآيَاتِ الظَّاهِرَةِ الْبَيِّنَةِ لِلْأَبْصَارِ بِقَدْرِ غَلْظِ أَفْهَامِهِمْ مَا لَا يَشْكُونَ فِيهِ وَمَعَ هَذَا فَقَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً وَلَمْ يَصْبِرُوا عَلَى الْمَنِّ وَالسَّلْوَى وَاسْتَبَدَّلُوا الَّذِي هُوَ أَدْنَى بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَالْعَرَبُ عَلَى جَاهِلِيَّتِهَا أَكْثَرُهَا يَعْتَرِفُ بِالصَّنَاعِ وَإِنَّمَا كَانَتْ تَتَقَرَّبُ بِالْأَصْنَامِ إِلَى اللَّهِ زُلْفَى وَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَحَدَهُ مِنْ قَبْلِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِدَلِيلِ عَقْلِهِ وَصَفَاءِ لُبِّهِ، وَلَمَّا جَاءَهُمُ الرَّسُولُ بِكِتَابِ اللَّهِ فَهَمُّوا حِكْمَتَهُ وَتَبَيَّنُوا بِفَضْلِ إِدْرَاكِهِمْ لِأَوَّلِ وَهْلَةٍ مُعْجِزَتُهُ فَأَمَنُوا بِهِ وَارْتَدَّوْا كُلَّ يَوْمٍ إِيمَانًا وَرَفَضُوا الدُّنْيَا كُلَّهَا فِي صُحْبَتِهِ وَهَجَرُوا دِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَقَتَلُوا آبَاءَهُمْ وَأَبْنَاءَهُمْ فِي نُصْرَتِهِ، وَأُتِيَ فِي مَعْنَى هَذَا بِمَا يَلُوحُ لَهُ رُوْنُقٌ وَيُعْجِبُ مِنْهُ زُبْرُجٌ لَوْ احْتِيجَ إِلَيْهِ وَحَقَّقَ، لَكُنَّا قَدَّمْنَا مِنْ بَيَانِ مُعْجِزَةِ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَظُهُورِهَا مَا يُغْنِي عَنْ رُكُوبِ بَطُونِ هَذِهِ الْمَسَالِكِ وَظُهُورِهَا وَبِاللَّهِ أَسْتَعِينُ وَهُوَ حَسْبِي وَنَعْمَ الْوَكِيلُ

(قوله من الغباوة) بفتح الغين المعجمة عدم الفطنة (قوله السامري) كان اسمه موسى بن ظفر وكان من

عظماء بني إسرائيل (قوله زبرج) بكسر الزاى بعدها موحدة ساكنة فراء مكسورة فجيم هي الزينة من

وشى أو جوهر أو ذهب ثم بحمد الله الجزء الأول، ويليه إن شاء الله تعالى الجزء الثاني (*)

(/1)

الشفاء بتعريف حقوق المُصطَفَى - القاضي عياض ج 2

الشفاء بتعريف حقوق المُصطَفَى

القاضي عياض ج 2

(1)

الشفاء بتعريف حقوق المُصطَفَى العلامة القاضي أبي الفضل عياض اليحصبي 544 هـ مذيلا بالحاشية
المسماة مزيل الخفاء عن ألقاظ الشفاء للعلامة أحمد بن محمد بن محمد الشمي 873 هـ الجزء الثاني
دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع

(1/2)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

القِسْمُ الثاني (فِيمَا يَجِبُ عَلَى الْأَنَامِ مِنْ حَقُوقِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)

قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ وَقَفَهُ اللَّهُ وَهَذَا قِسْمٌ لِحَصْنَا فِيهِ الْكَلَامَ فِي أَرْبَعَةِ أَبْوَابٍ عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ فِي
أَوَّلِ الْكِتَابِ وَمَجْمُوعَهَا فِي وُجُوبِ تَصَدِيقِهِ وَاتِّبَاعِهِ فِي سُنَّتِهِ وَطَاعَتِهِ وَمَحَبَّتِهِ وَمُنَاصَحَتِهِ وَتَوْفِيرِهِ وَبِرِّهِ
وَحُكْمِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ وَالتَّسْلِيمِ وَزِيَارَةِ قَبْرِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(البَابُ الْأَوَّلُ) (في فرض الإيمان به ووجوب طاعته وأتباع سنته)

إِذَا تَقَرَّرَ بِمَا قَدَّمَ نَاهُ ثُبُوتُ نُبُوتِهِ وَصِحَّةُ رِسَالَتِهِ وَجَبَ الْإِيمَانُ بِهِ وَتَصَدِيقُهُ فِيمَا آتَى بِهِ * قَالَ اللَّهُ
تَعَالَى: (فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالنُّورِ الَّذِي أَنْزَلْنَا) ، وَقَالَ: (إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا، لِيُتُومِنُوا
بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ) وَقَالَ (فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ) الْآيَةَ، فَالْإِيمَانُ بِالنَّبِيِّ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَاجِبٌ مُتَعَيِّنٌ لَا يَتِمُّ إِيمَانٌ إِلَّا بِهِ وَلَا يَصِحُّ إِسْلَامٌ إِلَّا مَعَهُ قَالَ تَعَالَى: (وَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِنَّا
أَعْتَدْنَا

للكافرين سعيرا) * حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحُسَيْنِيُّ الْفَقِيهُ بِقِرَاعَتِي عَلَيْهِ حَدَّثَنَا إِمَامٌ أَبُو عَلِيِّ الطَّبْرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَافِرِ الْفَارِسِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ عَمْرٍوْبِهِ حَدَّثَنَا ابْنُ سُهَيْبَانَ حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا أُمِيَّةُ بِنْتُ بَسْطَامَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَيُؤْمِنُوا بِي وَبِمَا جِئْتُ بِهِ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحَسَابُكُمْ عَلَى اللَّهِ) * قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ وَقَفَّهُ اللَّهُ، وَالْإِيمَانُ بِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ تَصْدِيقُ نُبُوَّتِهِ وَرِسَالَةِ اللَّهِ لَهُ وَتَصْدِيقُهُ فِي جَمِيعِ مَا جَاءَ بِهِ وَمَا قَالَهُ وَمُطَابَقَةُ تَصْدِيقِ الْقَلْبِ بِذَلِكَ شَهَادَةِ اللِّسَانِ بِأَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِذَا اجْتَمَعَ التَّصْدِيقُ بِهِ بِالْقَلْبِ وَالتَّنْقُطُ بِالشَّهَادَةِ بِذَلِكَ بِاللِّسَانِ تَمَّ الْإِيمَانُ بِهِ وَالتَّصْدِيقُ لَهُ كَمَا وَرَدَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ نَفْسِهِ مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ) وَقَدْ زَادَهُ وَضُوحًا فِي حَدِيثِ جَبْرِيلَ إِذْ قَالَ أَخْبَرَنِي عَنِ الْإِسْلَامِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ) وَذَكَرَ أَرْكَانَ الْإِسْلَامِ ثُمَّ سَأَلَهُ عَنِ الْإِيمَانِ فَقَالَ: (أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ) الْحَدِيثَ، فَقَدْ قَرَّرَ أَنَّ الْإِيمَانَ بِهِ مُحْتَاجٌ إِلَى الْعَقْدِ بِالْجِنَانِ وَالْإِسْلَامَ بِهِ مُضْطَرٌّ إِلَى النَّطْقِ بِاللِّسَانِ

(قوله ابن بسطام) بكسر الموحدة وفتحها.

(*)

وَهَذِهِ الْحَالَةُ الْمَحْمُودَةُ التَّامَةُ، وَأَمَّا الْحَالُ الْمَذْمُومَةُ فَالشَّهَادَةُ بِاللِّسَانِ دُونَ تَصْدِيقِ الْقَلْبِ وَهَذَا هُوَ النِّفَاقُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: (إِذَا جَاءَكَ الْمُتَنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُتَنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ) أَيَّ كَاذِبُونَ فِي قَوْلِهِمْ ذَلِكَ عَنِ اعْتِقَادِهِمْ وَتَصْدِيقِهِمْ وَهُمْ لَا يَعْتَقِدُونَهُ فَلَمَّا لَمْ تُصَدَّقْ ذَلِكَ صَمَائِرُهُمْ لَمْ يَنْفَعَهُمْ أَنْ يَقُولُوا بِالسُّنْتِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ فَخَرَجُوا عَنِ

اسْمِ الْإِيمَانِ وَلمَ يَكُنْ هُمْ فِي الْآخِرَةِ حُكْمُهُ إِذْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُمْ إِيْمَانٌ وَلِحُقُوفِ الْكَافِرِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَيَقِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ الْإِسْلَامِ بِإِظْهَارِ شَهَادَةِ اللِّسَانِ فِي أَحْكَامِ الدُّنْيَا الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْإِيْمَةِ وَحُكْمِ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ أَحْكَامُهُمْ عَلَى الطَّوَاهِرِ بِمَا أَظْهَرُوهُ مِنْ عِلَامَةِ الْإِسْلَامِ إِذْ لَمْ يُجْعَلِ لِلْبَشَرِ سَبِيلٌ إِلَى السَّرَائِرِ وَلَا أَمْرًا بِالْبَحْثِ عَنْهَا بَلْ هِيَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ التَّحَكُّمِ عَلَيْهَا وَذَمَّ ذَلِكَ وَقَالَ (هَلَّا شَقَّقْتَ عَنْ قَلْبِهِ؟) وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْقَوْلِ وَالْعَقْدِ مَا جُعِلَ فِي حَدِيثِ جَبْرِيلَ: الشَّهَادَةُ مِنَ الْإِسْلَامِ وَالتَّصْدِيقُ مِنَ الْإِيْمَانِ، وَبَقِيَتْ حَالَتَانِ أُخْرَيَانِ بَيْنَ هَذَيْنِ إِحْدَاهُمَا: أَنْ يُصَدَّقَ بِقَلْبِهِ ثُمَّ يُخْتَرَمَ قَبْلَ اتِّسَاعِ وَقْتِ الشَّهَادَةِ بِلِسَانِهِ فَاحْتَلَفَ فِيهِ فَشَرَطَ بَعْضُهُمْ مِنْ تَمَامِ الْإِيْمَانِ الْقَوْلَ وَالشَّهَادَةَ بِهِ وَرَأَى بَعْضُهُمْ مُؤْمِنًا مُسْتَوْجِبًا لِلْجَنَّةِ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَلَمْ يَذْكُرْ سِوَى مَا فِي الْقَلْبِ وَهَذَا مُؤْمِنٌ بِقَلْبِهِ غَيْرُ عَاصٍ وَلَا مَفْرَطٍ بِرَيْكَ غَيْرِهِ وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ فِي هَذَا الْوَجْهِ.

الثانية

(قوله ثم يخترم) بضم أوله وسكون المعجمة مبنى للمفعول.

(*)

(4/2)

أَنْ يُصَدَّقَ بِقَلْبِهِ وَيُطَوَّلَ مَهَلُهُ، وَعَلِمَ مَا يَلْزَمُهُ مِنَ الشَّهَادَةِ فَلَمْ يَنْطِقْ بِهَا جُمْلَةً وَلَا اسْتَشْهَدَ فِي عُمُرِهِ وَلَا مَرَّةً، فَهَذَا اخْتَلَفَ فِيهِ أَيْضًا فَقِيلَ هُوَ مُؤْمِنٌ لِأَنَّهُ مُصَدَّقٌ وَالشَّهَادَةُ مِنْ جُمْلَةِ الْأَعْمَالِ فَهِيَ عَاصٍ بِرَيْكَهَا غَيْرُ مُخَلَّدٍ، وَقِيلَ لَيْسَ بِمُؤْمِنٍ حَتَّى يَقَارَنَ عَقْدَهُ شَاهِدَةَ اللِّسَانِ، إِذِ الشَّهَادَةُ إِنْشَاءُ عَقْدٍ وَالتَّزَامُ إِيْمَانٍ وَهِيَ مُرْتَبِطَةٌ مَعَ الْعَقْدِ وَلَا يَتِمُّ التَّصْدِيقُ مَعَ الْمَهَلَةِ إِلَّا بِهَا وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ وَهَذَا نَبْذُ يُفْضِي إِلَى مُتَّسَعٍ مِنَ الْكَلَامِ فِي الْإِسْلَامِ وَالْإِيْمَانِ أَبُوَاهِمَا وَفِي الزِّيَادَةِ فِيهِمَا وَالتَّقْصَانِ، وَهَلِ التَّجْزِي مُتَمَتِّعٌ عَلَى مُجَرَّدِ التَّصْدِيقِ لَا يَصِحُّ فِيهِ جُمْلَةً وَإِنَّمَا يَرْجِعُ إِلَى مَا زَادَ عَلَيْهِ مِنْ عَمَلٍ، أَوْ قَدْ يُعْرَضُ فِيهِ لِاخْتِلَافِ صِفَاتِهِ وَتَبَايُنِ حَالَاتِهِ مِنْ قُوَّةِ يَقِينٍ وَتَصَمِيمٍ اعْتِقَادٍ وَوُضُوحِ مَعْرِفَةٍ وَدَوَامِ حَالَةٍ وَخُضُورِ قَلْبٍ؟ وَفِي بَسْطِ هَذَا خُرُوجٌ عَنْ غَرَضِ التَّأْلِيفِ وَفِي مَا ذَكَرْنَا غَيْبَةً فِيمَا قَصَدْنَا إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى

(قوله مهله) المهل بفتح الميم والهاء النودة (قوله مع المهلة) بضم الميم وإسكان الهاء هي الاسم من أمهله إذا أنظره (قوله وهذا نبذ) بفتح النون وسكون الموحدة بعدها ذال معجمة أي شئ يسير وفي بعض النسخ وهذه نبذ بضم النون وفتح الموحدة جمع نبذة وهي القطعة (قوله أو قد يعرض فيه) في الصحاح عرض له أمر كذا يعرض أي ظهر وعرض العود على الإناء والسيف على فخذة يعرضه ويعرضه أيضا فهذه وحدها بالضم وعرضت له القول وعرضت أيضا بالكسر يقال مرني فلان فما عرضت وما عرضت ولا يعرض له ولا يعرض له لغتان جيدتان (*)

(5/2)

فصل وَأَمَّا وَجُوبُ طَاعَتِهِ: فَإِذَا وَجِبَ الْإِيمَانُ بِهِ وَتَصَدَّقَهُ فِيمَا جَاءَ بِهِ وَجِبَتْ طَاعَتُهُ لِأَنَّ ذَلِكَ مِمَّا أَتَى بِهِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ) وَقَالَ (قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ) وَقَالَ: (وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ) وَقَالَ (وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا) وَقَالَ (مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ) وَقَالَ (وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا) وَقَالَ (وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ) الْآيَةُ، وَقَالَ (وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ) فَجَعَلَ تَعَالَى طَاعَةَ رَسُولِهِ طَاعَتَهُ وَقَرَنَ طَاعَتَهُ بِطَاعَتِهِ وَوَعَدَ عَلَى ذَلِكَ بِجَزِيلِ الثَّوَابِ وَأَوْعَدَ عَلَى مُخَالَفَتِهِ بِسُوءِ الْعِقَابِ وَأَوْجَبَ امْتِنَالِ أَمْرِهِ وَاجْتِنَابَ نَهْيِهِ، قَالَ الْمُفَسِّرُونَ وَالْأَيْمَةُ طَاعَةَ الرَّسُولِ فِي التِّزَامِ سُنَّتِهِ وَالتَّسْلِيمِ لِمَا جَاءَ بِهِ وَقَالُوا: مَا أَرْسَلَ اللَّهُ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا فَرَضَ طَاعَتَهُ عَلَى مَنْ أَرْسَلَهُ إِلَيْهِ وَقَالُوا مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فِي سُنَّتِهِ يُطِيعِ اللَّهَ فِي فَرَائِضِهِ، وَسُئِلَ سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ فَقَالَ (وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ) : وَقَالَ السَّمْرَقَنْدِيُّ يُقَالُ: أَطِيعُوا اللَّهَ فِي فَرَائِضِهِ وَالرَّسُولَ فِي سُنَّتِهِ وَقِيلَ: أَطِيعُوا اللَّهَ فِيمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ وَالرَّسُولَ فِيمَا بَلَّغَكُمْ وَيُقَالُ: أَطِيعُوا اللَّهَ بِالشَّهَادَةِ لَهُ بِالرُّبُوبِيَّةِ، وَالتَّجِيَّ بِالشَّهَادَةِ لَهُ بِالنُّبُوَّةِ * حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ عَتَّابٍ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ خَلْفٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

(6/2)

يُوسُفَ حَدَّثَنَا الْبُخَارِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الرَّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ (مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ

اللَّهِ وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي) فَطَاعَةُ
الرَّسُولِ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ، إِذِ اللَّهُ أَمَرَ بِطَاعَتِهِ، فَطَاعَتُهُ امْتِنَانٌ لِمَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ وَطَاعَةٌ لَهُ * وَقَدْ حَكَى اللَّهُ
عَنِ الْكُفَّارِ فِي ذَرَكَاتٍ جَهَنَّمَ (يَوْمَ
تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يَا لَيْتَنَا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ) فَتَمَنَّنُوا طَاعَتَهُ حَيْثُ لَا يَنْفَعُهُمْ
التَّمَنِّي، وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إِذَا هَيَّيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا
اسْتَطَعْتُمْ) * وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ
إِلَّا مَنْ أَبَى) قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَنْ يَأْبَى؟ قَالَ: (مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى) وَفِي
الْحَدِيثِ الْآخَرَ الصَّحِيحِ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مَثَلِي وَمَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَتَى قَوْمًا
فَقَالَ يَا قَوْمِ إِنِّي رَأَيْتُ الْجَيْشَ بَعِيَّتِي وَإِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْعَرَبِيَّانُ فَالْتَّجَاءُ فَطَاعَهُ طَائِفَةٌ مِنْ قَوْمِهِ فَأَدْجَلُوا
فَانْطَلَقُوا عَلَى مَهْلِهِمْ فَتَجَلَّوْا وَكَذَبَتْ

(قوله وَإِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْعَرَبِيَّانُ) هَذَا مَثَلٌ ضَرَبَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَبَالِغَةً فِي صِدْقِ النَّذَارَةِ لِأَنَّ النَّذِيرَ إِذَا كَانَ
عَرَبِيًّا كَانَ أَبِينِ وَقِيلَ كَانَ النَّذِيرَ يَجْرُدُ ثِيَابَهُ وَيَلُوحُ بِهَا لِيَجْتَمَعَ إِلَيْهِ (قوله فالنجاء) بالمد (قوله فادجلوا)
في القاموس الدجلة بالضم والفتح السير من أول الليل وقد أَدَجَلُوا إِذَا سَارُوا مِنْ آخِرِهِ فَادَجَلُوا
بِالتشديد (قوله على مهلهم) بفتح الميم والهاء أي تؤدثهم.
(*)

(7/2)

طَائِفَةٌ مِنْهُمْ فَأَصْبَحُوا مَكَائِهِمْ فَصَبَّحَهُمُ الْجَيْشُ فَأَهْلَكُهُمْ وَاجْتَنَحَهُمْ، فَذَلِكَ مَثَلٌ مِنْ أَطَاعَنِي وَاتَّبَعَ مَا
جِئْتُ بِهِ، وَمِثْلُ مَنْ عَصَانِي وَكَذَّبَ مَا جِئْتُ بِهِ مِنْ الْحَقِّ) وَفِي الْحَدِيثِ الْآخَرَ فِي مَثَلِهِ: كَمَثَلِ مَنْ بَنَى
دَارًا وَجَعَلَ فِيهَا مَأْدِبَةً وَبَعَثَ دَاعِيًّا فَمَنْ أَجَابَ الدَّاعِيَ دَخَلَ الدَّارَ وَأَكَلَ مِنَ الْمَأْدِبَةِ وَمَنْ يُجِيبُ
الدَّاعِيَ لَمْ يَدْخُلِ الدَّارَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنَ الْمَأْدِبَةِ فَالدَّارُ الْجَنَّةُ وَالدَّاعِي مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَنْ
أَطَاعَ مُحَمَّدًا فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ عَصَى مُحَمَّدًا فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَمُحَمَّدٌ فَرَقٌ بَيْنَ النَّاسِ .
فصل وَأَمَّا وَجُوبُ اتِّبَاعِهِ وَامْتِنَانُ سُنَّتِهِ وَالْإِقْبَادُ بِهَدْيِهِ فَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ
فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ) وَقَالَ (فَأَمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ
وَكَلامَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ) وَقَالَ (فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ - إِلَى

قَوْلُهُ - تسليماً) أَي يَنْقَادُوا لِحُكْمِكَ، يُقَالُ سَلَّمَ وَاسْتَسَلَّمَ وَأَسْلَمَ إِذَا انْقَادَ.
وَقَالَ تَعَالَى (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ

(قوله واجتاحتهم) بالجيم في أوله والحاء المهملة في آخره أي استأصلهم (قوله مأدبة) بضم الدال المهملة وفتحها، في القاموس: هي طعام صنع لدعوى أو عرس (قوله فَرَّقَ بَيْنَ النَّاسِ) بإسكان الراء أي يفرق بين المؤمنين والكافرين بالإيمان من المؤمنين وعدمه من الكافرين (قوله بجدية) بفتح الهاء وسكون الدال أي بطريقه ومذهبه.

(*)

(8/2)

اللَّهُ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ) الْآيَةُ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ التِّرْمِذِيُّ: الْأُسْوَةُ فِي الرَّسُولِ الْاِقْتِدَاءُ بِهِ وَالِاتِّبَاعُ لِسُنَّتِهِ وَتَرْكُ مَخَالَفَتِهِ فِي قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ وَقَالَ غَيْرٌ وَاحِدٍ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ بِمَعْنَاهُ وَقِيلَ هُوَ عِتَابٌ لِلْمُتَخَلِّفِينَ عَنْهُ وَقَالَ سَهْلٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ) قَالَ بِمُتَابَعَةِ السُّنَّةِ فَأَمَرَهُمْ تَعَالَى بِذَلِكَ وَوَعَدَهُمُ الْاِهْتِدَاءَ بِاتِّبَاعِهِ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَرْسَلَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُرَكِّبَهُمْ وَيُعَلِّمَهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيَهْدِيَهُمْ إِلَى صِرَاطٍ فَمُسْتَقِيمٍ وَوَعَدَهُمْ مَحَبَّتَهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ الْآخَرَى وَمَغْفِرَتِهِ إِذَا اتَّبَعُوهُ وَآثَرُوهُ عَلَى أَهْوَانِهِمْ وَمَا تَجَنَّحَ إِلَيْهِ نَفْسُهُمْ وَأَنَّ صِحَّةَ إِيمَانِهِمْ بِانْقِيَادِهِمْ لَهُ وَرِضَاهُمْ بِحُكْمِهِ وَتَرْكِ الْاِعْتِرَاضِ عَلَيْهِ، وَرَوَى عَنِ الْحُسَيْنِ أَنَّ أَقْوَامًا قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا نُحِبُّ اللَّهَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى (قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ) الْآيَةَ، وَرَوَى أَنَّ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ وَغَيْرِهِ وَأَنَّهُمْ قَالُوا نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ وَنَحْنُ أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ الْآيَةَ، وَقَالَ الرَّجَّاحُ مَعْنَاهُ (إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ) أَنْ تَقْصِدُوا طَاعَتَهُ فَافْعَلُوا مَا أَمَرَكُمْ بِهِ، إِذْ مَحَبَّةُ الْعَبْدِ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ طَاعَتُهُ لهُمَا وَرِضَاهُ بِمَا أَمَرَ وَمَحَبَّةُ اللَّهِ لَهُمْ عَفْوُهُ عَنْهُمْ وَإِنْعَامُهُ عَلَيْهِمْ بِرَحْمَتِهِ، وَيُقَالُ الْحُبُّ مِنَ اللَّهِ عِصْمَةٌ وَتَوْفِيقٌ وَمِنْ الْعِبَادِ طَاعَةٌ، كَمَا قَالَ الْقَائِلُ: تَعْصِي الْإِلَهَ وَأَنْتَ تُظْهِرُ حُبَّهُ؟ * هَذَا لَعْمَرِي فِي الْقِيَّاسِ بَدِيعُ!

(9/2)

لَوْ كَانَ حُبُّكَ صَادِقًا لَأَطَعْتَهُ * إِنَّ الْمَحَبَّ لِمَنْ يُحِبُّ مُطِيعٌ! وَيُقَالُ مَحَبَّةُ الْعَبْدِ لِلَّهِ تَعْظِيمُهُ لَهُ وَهَيْبَتُهُ مِنْهُ وَمَحَبَّةُ اللَّهِ لَهُ رَحْمَتُهُ لَهُ وَإِرَادَتُهُ الْجَمِيلَ لَهُ وَتَكُونُ بِمَعْنَى مَدْحِهِ وَثَنَانِهِ عَلَيْهِ، قَالَ الْقَشِيرِيُّ فَإِذَا كَانَ بِمَعْنَى الرَّحْمَةِ وَالْإِرَادَةِ وَالْمَدْحِ كَانَ مِنْ صِفَاتِ الدَّاتِ وَسَيَأْتِي بَعْدُ فِي ذِكْرِ مَحَبَّةِ الْعَبْدِ غَيْرُ هَذَا بِحَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ ابْنَ جَعْفَرِ الْفَقِيهِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَصْبَغِ عَيْسَى بْنُ سَهْلٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ يُوسُفُ بْنُ مُعَيْثِ الْفَقِيهِ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ قَالَا حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصِ الْجَهْمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الْجَوْزِيُّ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيِّ وَحُجْرِ الْكَلَاعِيِّ عَنْ الْعُرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ فِي حَدِيثِهِ فِي مَوْعِظَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ (فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمُهَدِّبِينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ) زاد

(قوله الجوزي) بالجيم المفتوحة والزاي المكسورة إبراهيم بن موسى كذا ذكره ابن ماكولا وغيره (قوله) عن عبد الرحمن بن عمرو الأسلمي (كذا في بعض النسخ وصوابه السلمي بضم السين المهملة وفتح اللام كما في سنن أبي داود وجامع الترمذي وأطراف المزي وكتب الأسماء (قوله بالنواجذ) بالذال المعجمة قال النووي هي الأنياب وقيل الأضراس وفي النهاية أن النواجذ مشتهرة بأواخر الأسنان وفي الصحاح الناجذ آخر الأضراس، ولإنسان أربعة نواجذ في أقصى الأسنان بعد الأرجاء ويسمى ضرس الحلم لأنه ينبت بعد البلوغ وكمال العقل.

(*)

(10/2)

فِي حَدِيثِ جَابِرٍ بِمَعْنَاهُ (وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ) وَفِي حَدِيثِ أَبِي رَافِعٍ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ مَتَّكِنًا عَلَى أَرِيكَتِهِ يَأْتِيهِ الْأَمْرُ مِنْ أَمْرِي مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ أَوْ هَبْتُ عَنْهُ فَيَقُولُ لَا أَدْرِي مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ اتَّبَعْنَا) وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا تَرَحَّصَ فِيهِ فَتَنَزَّهُ عَنْهُ قَوْمٌ فَلَبَّغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَمِدَ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ (مَا بَالُ قَوْمٍ يَتَنَزَّهُونَ عَنِ الشَّيْءِ أَصْنَعُهُ؟ فَوَاللَّهِ إِنِّي لِأَعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ وَأَشَدَّهُمْ لَهُ خَشِيئَةً، وَرُويَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ (الْقُرْآنُ صَعْبٌ مُسْتَصْعَبٌ عَلَى مَنْ كَرِهَهُ، وَهُوَ الْحُكْمُ، فَمَنْ اسْتَمْسَكَ بِحَدِيثِي وَفَهِمَهُ

وَحَفِظَهُ جَاءَ مَعَ الْقُرْآنِ، وَمَنْ تَهَاوَنَ بِالْقُرْآنِ وَحَدِيثِي خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ، أُمِرْتُ أُمَّتِي أَنْ يَأْخُذُوا
بِقَوْلِي وَيُطِيعُوا أَمْرِي وَيَتَّبِعُوا سُنَّتِي، فَمَنْ رَضِيَ بِقَوْلِهِ فَقَدَرِ رَضِيَ بِالْقُرْآنِ) قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (وَمَا آتَاكُمْ
الرَّسُولُ فَخُذُوهُ) الْآيَةَ وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مَنْ افْتَدَى بِي فَهُوَ مِنِّي وَمَنْ رَغِبَ عَنِّي
فَلَيْسَ مِنِّي) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(قوله وفي حديث أبي رافع) هو مؤلى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قيل اسمه إبراهيم
وقيل ثابت وقيل هرمز (قوله لا ألفين) بضم الهمزة وكسر الفاء وفتح المثناة التحتية وتشديد النون أي
لا أجدن (قوله على أريكته) الأريكة السرير في الحجلة من دونه ستر ولا يسمى السرير منفرد أريكة
وقيل هو كل ما اتكى عليه من سرير أو فراش أو منصة قاله ابن الأثير، وفي الصحاح الأريكة سرير
مزين في قبة أو بيت وإذا لم يكن فيه سرير فهو حجد والجمع الأرائك (قوله مستصعب) بكسر العين
من استصعب الأمر بمعنى صعب (قوله وهو الحكم) بفتح الحاء والكاف.
(*)

(11/2)

عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (إِنَّ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ وَخَيْرُ الْهُدْيِ هُدْيُ مُحَمَّدٍ، وَشَرُّ
الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بن العاص رضى الله عنه: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
(الْعِلْمُ ثَلَاثَةٌ فَمَا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ فَضْلٌ: آيَةٌ مُحْكَمَةٌ أَوْ سُنَّةٌ قَائِمَةٌ أَوْ فَرِيضَةٌ عَادِلَةٌ) وَعَنْ الْحَسَنِ بْنِ
أَبِي الْحَسَنِ رَحِمَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَمَلٌ قَلِيلٌ فِي سُنَّةٍ خَيْرٌ مِنْ عَمَلٍ كَثِيرٍ فِي
بِدْعَةٍ) وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُدْخِلُ الْعَبْدَ الْجَنَّةَ بِالسُّنَّةِ تَمَسَّكَ بِهَا) وَعَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ (الْمُتَمَسِّكُ بِسُنَّتِي عِنْدَ فَسَادِ أُمَّتِي لَهُ أَجْرٌ
مِائَةَ شَهِيدٍ) وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ افْتَرَقُوا عَلَى اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً وَإِنَّ أُمَّتِي
تَفْتَرِقُ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً) قَالُوا وَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ (الَّذِي أَنَا عَلَيْهِ
الْيَوْمَ وَأَصْحَابِي) وَعَنْ أَنَسٍ، قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مَنْ أَحْيَا سُنَّتِي فَقَدْ أَحْيَانِي وَمَنْ أَحْيَانِي كَانَ
مَعِي فِي الْجَنَّةِ) وَعَنْ عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ الْمُزَنِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِبِلَالِ بْنِ الْحَارِثِ (مَنْ
أَحْيَا سُنَّةً مِنْ سُنَّتِي فَقَدْ أَمِيَّتْ بَعْدِي فَإِنَّ لَهُ مِنْ الْأَجْرِ مِثْلَ

(قوله وخير الهدى) بفتح الهاء وسكون الدال بمعنى السميت والطريقة، أو بضم الهاء وفتح الدال ضد الضلال (قوله أو فريضة عادلة) قال ابن الأثير أراد العدل في القسمة أي معدلة على السهام المذكور في الكتاب والسنة من غير جور، ويحتمل أن يريد أنها مستنبطة من الكتاب والسنة فتكون هذه الفريضة تعدل بما أخرج عنها انتهى (قوله وعن الحسن بن أبي الحسن) هو البصري. (*)

(12/2)

مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْوَرِهِمْ شَيْئًا وَمَنْ ابْتَدَعَ بِدْعَةَ ضَلَالَةٍ لَا تُرْضِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ عَمِلَ بِهَا لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أَوْزَارِ النَّاسِ شَيْئًا (فصل) وأما ورد عن السلف والأئمة من اتباع سنته والافتداء بهديه وسيرته فحدثنا الشيخ أبو عمران موسى بن عبد الرحمن بن أبي تليد الفقيه سمعنا عليه قال حدثنا أبو عمر الحافظ حدثنا سعيد بن نصر حدثنا قاسم بن أصبغ ووهب بن مسرة قال حدثنا محمد بن وضاح حدثنا يحيى بن يحيى حدثنا مالك عن ابن شهاب عن رجل من آل خالد بن أسيد أنه سأل عبد الله بن عمر فقال يا أبا عبد الرحمن إنا نجد صلاة الخوف وصلاة الحضر في القرآن ولا نجد صلاة السفر فقال ابن عمر رضي الله عنهما يا ابن أخي إن الله بعث إلينا محمدًا صلى الله عليه وسلم ولا نعلم شيئًا وإنما نفعل كما رأيناه يفعل، وقال عمر بن عبد العزيز سن رسول الله صلى الله عليه وسلم وولاية الأمر بعده سننا الأخذ بما تصديق بكتاب الله واستعمال لطاعة الله وقوة على دين الله ليس لأحد تغييرها ولا تبديلها ولا النظر في رأي من خالفها، من افتدى بها فهو مهتد ومن انتصر بها فهو منصور ومن خالفها واتبع غير سبيل المؤمنين ولأه الله ما تولى وأصله جهنم وساءت مصيرًا، وقال الحسن بن أبي الحسن: عمل قليل في سنة خير من

(قوله خالد بن أسيد) بفتح الهمزة وكسر السين المهملة.

(*)

(13/2)

عَمَلٍ كَثِيرٍ فِي بَدْعَةٍ، وَقَالَ ابْنُ شَهَابٍ بَلَّغْنَا عَنْ رِجَالٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ قَالُوا: الْإِعْتِصَامُ بِالسُّنَّةِ نَجَاةٌ، وَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى عُمَالِهِ بِتَعَلُّمِ السُّنَّةِ وَالْفَرَائِضِ وَاللَّحْنِ أَيْ اللَّغَةِ وَقَالَ إِنَّ نَاسًا يُجَادِلُونَكُمْ - يَعْنِي بِالْقُرْآنِ - فَخُذُوهُمْ بِالسُّنَنِ فَإِنَّ أَصْحَابَ السُّنَنِ أَعْلَمُ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَفِي خَبْرِهِ حِينَ صَلَّى بِذِي الْحُلَيْفَةِ رُكْعَتَيْنِ فَقَالَ أَصْنَعُ كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ، وَعَنْ عَلِيٍّ حِينَ قَرَنَ فَقَالَ لَهُ عُمَانُ تَرَى أَبِي أَهَى النَّاسَ عَنْهُ وَتَفْعَلُهُ؟ قَالَ لَمْ أَكُنْ أَدْعُ سُنَّةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِقَوْلِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، وَعَنْهُ: إِلَّا أَبِي لَسْتُ بِنَبِيِّ وَلَا يُوحَى إِلَيَّ وَلَكِنِّي أَعْمَلُ بِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا اسْتَطَعْتُ، وَكَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ يَقُولُ: الْقَصْدُ فِي السُّنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الْجَاهِدِ فِي الْبِدْعَةِ، وَقَالَ ابْنُ عَمَرَ: صَلَاةُ السَّفَرِ رُكْعَتَانِ مَنْ خَالَفَ السُّنَّةَ كَفَرَ، وَقَالَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ عَلَيْكُمْ بِالسَّبِيلِ وَالسُّنَّةِ فَإِنَّهُ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ عَبْدٍ عَلَى السَّبِيلِ وَالسُّنَّةِ ذَكَرَ اللَّهُ فِي نَفْسِهِ فَفَاصَتْ عَيْنَاهُ مِنْ خَشْيَةِ رَبِّهِ فَيَعْدَبُهُ اللَّهُ أَبَدًا، وَمَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ عَبْدٍ عَلَى السَّبِيلِ وَالسُّنَّةِ ذَكَرَ اللَّهُ فِي نَفْسِهِ فَاقْشَعَرَ جِلْدُهُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ إِلَّا كَانَ مَثَلُهُ كَمَثَلِ شَجَرَةٍ قَدْ بَيَسَ وَرُقْفَهَا فَهِيَ كَذَلِكَ إِذْ

(قوله واللاحن) بإسكان الحاء المهملة (قوله بذى الحليفة) ماء من مياه بنى جشم على ستة أميال وقيل سبعة من المدينة (قوله القصد في السنة) أي الوسط بين الطرفين الإفراط والتفريط (قوله من خالف السنة كفر) أي من خالفها مستحلاً مخالفتها أو المراد بالكفر كفر النعمة.

(*)

(14/2)

أَصَابَتْهَا رِيحٌ شَدِيدَةٌ فَتَحَاتَّ عَنْهَا وَرُقْفَهَا إِلَّا حُطَّ عَنْهُ خَطَايَاهُ كَمَا تَحَاتَّ عَنِ الشَّجَرَةِ وَرُقْفَهَا، فَإِنَّ اقْتِصَادًا فِي سَبِيلِ وَسُنَّةِ خَيْرٌ مِنَ اجْتِهَادٍ فِي خِلَافِ سَبِيلِ وَسُنَّةٍ وَمُوَافَقَةٌ بِدْعَةٍ، وَأَنْظُرُوا أَنْ يَكُونَ عَمَلُكُمْ إِنْ كَانَ اجْتِهَادًا أَوْ اقْتِصَادًا أَنْ يَكُونَ عَلَى مِنْهَاجِ الْأَنْبِيَاءِ وَسُنَّتِهِمْ * وَكَتَبَ بَعْضُ عُمَالِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى عُمَرَ بْنِ جَالٍ بَلَدِهِ وَكَثْرَةَ لُصُوصِهِ: هَلْ يَأْخُذُهُمُ بِالظَّنَّةِ أَوْ يَحْمِلُهُمْ عَلَى الْبَيِّنَةِ وَمَا جَرَتْ عَلَيْهِ السُّنَّةُ؟ فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ خُذْهُمْ بِالْبَيِّنَةِ وَمَا جَرَتْ عَلَيْهِ السُّنَّةُ فَإِنْ لَمْ يُصْلِحْهُمْ الْحَقُّ فَلَا أَصْلِحْهُمْ اللَّهُ، وَعَنْ عَطَاءٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (فَإِنْ تَنَارَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ) أَيْ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: لَيْسَ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا اتِّبَاعُهَا، وَقَالَ عُمَرُ وَنَظَرَ إِلَى الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ إِنَّكَ حَجَرٌ لَا تَنْفَعُ وَلَا تَضُرُّ وَلَوْلَا أَبِي رَأَيْتُ

رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقْبَلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ ثُمَّ قَبْلَهُ، رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ نَاقَتَهُ فِي مَكَانٍ فَسُئِلَ عَنْهُ فَقَالَ لَا أَدْرِي إِلَّا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَلَهُ فَعَلْتُهُ، وَقَالَ أَبُو عَثْمَانَ الْحَيْرِيُّ: مَنْ أَمَرَ السُّنَّةَ عَلَى نَفْسِهِ قَوْلًا وَفِعْلًا نَطَقَ بِالْحِكْمَةِ وَمَنْ أَمَرَ الْهُوَى عَلَى نَفْسِهِ نَطَقَ بِالْبِدْعَةِ، وَقَالَ

(قوله فتحات) بالحاء المهملة أي فتاثر (قوله بالظنة) بكسر الظاء المعجمة المشالة وتشديد النون المفتوحة أي التهمة (قوله وقال أبو عثمان الحيرى) بحاء مهملة مكسورة فمثناة تحتية ساكنة فراء وياء للنسبه إلى محلة بنيسابور تعرف بالحيرة هو شيخ الصوفية بنيسابور، ذكره القشيري في الرسالة وذكر هَذَا الْحَدِيثَ عَنْهُ.

(*)

(15/2)

سَهْلُ التُّسْتَرِيِّ أَسْوَءُ مَذْهَبِنَا ثَلَاثَةٌ: الْاِقْتِدَاءُ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْأَخْلَاقِ وَالْأَفْعَالِ، وَالْأَكْلُ مِنَ الْحَلَالِ، وَإِخْلَاصُ النَّيَّةِ فِي جَمِيعِ الْأَعْمَالِ، وَجَاءَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: (وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ) أَنَّهُ الْاِقْتِدَاءُ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَحُكْيَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ قَالَ كُنْتُ يَوْمًا مَعَ جَمَاعَةٍ تَجَرَّدُوا وَدَخَلُوا الْمَاءَ فَاسْتَعْمَلْتُ الْحَدِيثَ (مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَدْخُلُ الْحَمَّامَ إِلَّا بِمَنْزَرٍ) وَلَمْ أَتَجَرَّدُ فَرَأَيْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ قَائِلًا لِي يَا أَحْمَدُ أَبْشُرْ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ بِاسْتِعْمَالِكَ السُّنَّةِ وَجَعَلَكَ إِمَامًا يُقْتَدَى بِكَ، قُلْتُ مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: حَبْرِي.

فصل وَخَالَفَهُ أَمْرُهُ وَتَبْدِيلُ سُنَّتِهِ ضَلَالٌ وَبِدْعَةٌ مُتَوَعَّدٌ مِنَ اللَّهِ عَلَيْهِ بِالْخِذْلَانِ وَالْعِذَابِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (فَلْيُحَذِّرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ) وَقَالَ: (وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى) الْآيَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَتَّابٍ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِمَا قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ حَاتِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْقَاسِمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ مَسْرُورٍ الدَّبَّاعُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا سَحْنُونُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ

(16/2)

عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ إِلَى الْمُقَبَّرَةِ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي صِفَةِ أُمَّتِهِ
وَفِيهِ (فَلْيُذَادَنَّ رِجَالَ عَنْ حَوْضِي كَمَا يُذَادُ الْبَعِيرُ الضَّلَّ فَأُنَادِيهِمْ أَلَا هَلُمَّ أَلَا هَلُمَّ فَيُقَالُ إِنَّهُمْ قَدْ
بَدَلُوا بِعَدَاكَ فَأَقُولُ فَسُحْقًا فَسُحْقًا فَسُحْقًا) وَرَوَى أَنَسُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ (فَمَنْ
رَغِبَ عَن سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي) وَقَالَ (مَنْ أَدْخَلَ فِي أَمْرِنَا مَا لَيْسَ
مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ) وَرَوَى ابْنُ أَبِي رَافِعٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ (لَا أَلْفِينَ أَحَدَكُمْ مَتَكْنَا
عَلَى أَرْبَيْكْتِهِ يَأْتِيهِ الْأَمْرُ مِنْ أَمْرِي مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ أَوْ هَمَيْتُ عَنْهُ فَيَقُولُ لَا أَذْرِي مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ
اتَّبَعْنَا) زَادَ فِي حَدِيثِ الْمُفْدَادِ (أَلَا وَإِنَّ مَا حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ)
وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجِئْتُ بِكِتَابٍ فِي كِتَابِ (كَفَى بِقَوْمٍ حُمْقًا - أَوْ قَالَ ضَلَالًا - أَنْ يَرْغَبُوا عَمَّا
جَاءَ بِهِ نَبِيُّهُمْ إِلَى غَيْرِ نَبِيِّهِمْ أَوْ كِتَابٍ غَيْرِ كِتَابِهِمْ) فَنَزَلَتْ (أَوْ لَمْ يَكْفِهِمْ أَنَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَى
عَلَيْهِمْ) الْآيَةَ، وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (هَلْ كَالْمُنْتَطِعُونَ) وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ

(قوله فيلذادن) كذا رواه أكثر الرواة عن مالك الموطأ ومعناه ليطردن ورواه يحيى وابن أبي نافع
ومطرف فلا يذادن ومعناه فلا تفعلوا فعلا يوجب ذلك ومنه فلا ألفتين أحدكم على رقبته بعير أي لا
تفعلوا ما يوجب ذلك (قوله أَلَا هَلُمَّ) أي تعالوا وأقبلوا لا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث في لغة الحجازيين
خلافًا لنبي تميم وبلغه الأولين جاء القرآن قال الله تعالى (قل هلم شهداءكم) وقال تعالى (والقائلين
لإخوانهم هلم إلينا) (قوله فسحقا) بإسكان الحاء المهملة وضمها أي فبعدا (قوله المنتطعون) قيل
معناه المتعمقون المبالغون في الأمور.

(2 - 2) (*)

(17/2)

الصَّدِيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَسْتُ تَارِكًا شَيْئًا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْمَلُ بِهِ إِلَّا عَمِلْتُ بِهِ
إِنِّي أَخْشَى أَنْ تَرَكْتُ شَيْئًا مِنْ أَمْرِهِ أَنْ أَزِيعَ

البَابِ الثَّانِي: فِي لزوم محبته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا
الآيَةَ، فَكَفَى بِهَذَا حِصَاً وَتَنْبِيْهَا وَدِلَالَةً

وَحُجَّةً عَلَى الزَّامِ مَحَبَّتِهِ وَوُجُوبِ فِرْضِهِ وَعَظَمِ حَظِّهَا وَاسْتِحْقَاقِهِ لَهَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ قَرَعَ
تَعَالَى مِنْ كَانَ مَالُهُ وَأَهْلُهُ وَوَلَدُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَوْعَدَهُمْ بِقَوْلِهِ تَعَالَى (فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ
اللَّهُ بِأَمْرِهِ ثُمَّ فَسَقَهُمْ بِتَمَامِ الْآيَةِ وَأَعْلَمَهُمْ أَنَّهُمْ مِنْ ضَلَّالٍ وَمَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْعَسَائِيُّ الْحَافِظُ
فِيمَا أَجَازَنِيهِ وَهُوَ مِمَّا قَرَأْتُهُ عَلَى غَيْرِ وَاحِدٍ قَالَ حَدَّثَنَا سِرَاجُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَاضِي حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ
الْأَصِيلِيُّ حَدَّثَنَا الْمَرْوَزِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ
ابْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْبَةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيٍّ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ) وَعَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَحْوَهُ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيٍّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ:
أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا وَأَنْ يَجِبَ

(قوله وعظم) بكسر العين وفتح الظاء المعجمة.

(18/2)

الْمَرْءُ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقَدَّفَ فِي النَّارِ) وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا نَفْسِي الَّتِي بَيْنَ
جَنْبَيْ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لَنْ يُؤْمِنَ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ نَفْسِهِ) فَقَالَ
عُمَرُ وَالَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي الَّتِي بَيْنَ جَنْبَيْ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (الآن يَا عُمَرُ) قَالَ سَهْلٌ مِنْ لَمْ يَرَ وَلا يَأْتِي الرُّسُولَ عَلَيْهِ فِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ وَيَرَى نَفْسَهُ فِي
مَلِكِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَذُوقُ حَلَاوَةَ سُنَّتِهِ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ (لَا يُؤْمِنُ
أَحَدُكُمْ

حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ نَفْسِهِ) الْحَدِيثُ.

فصل في ثواب محبته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ عَتَّابٍ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ حَاتِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ
خَلْفٍ حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ الْمَرْوَزِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ حَدَّثَنَا

أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَدَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيٍّ أَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَتَى السَّاعَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ:

(قوله أن رجلا) في الدَّارِقُطِيِّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ إِنَّ هَذَا السَّائِلَ هُوَ الْأَعْرَابِيُّ الَّذِي بَالَ فِي الْمَسْجِدِ، وَفِي جِزَاءِ أَبِي الْحَمِيمِ أَنَّهُ عَمِيرُ بْنُ قَتَادَةَ وَفِي الْمَعْلَمِ الذَّهَبِيِّ إِنَّهُ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ.

(*)

(19/2)

مَا أَعَدَدْتُ لَهَا؟ قَالَ: مَا أَعَدَدْتُ لَهَا مِنْ كَثِيرِ صَلَاةٍ وَلَا صَوْمٍ وَلَا صَدَقَةٍ وَلَكِنِّي أَحَبُّ اللَّهُ وَرَسُولُهُ قَالَ: (أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحَبَبْتَ) وَعَنْ صَفْوَانَ بْنِ قُدَامَةَ هَاجَرْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَاوِلْنِي يَدَكَ أَبَايَعُكَ فَنَاوِلْنِي يَدَهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُحِبُّكَ قَالَ (الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ) وَرَوَى هَذَا اللَّفْظَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ وَأَبُو مُوسَى وَأَنَسٌ وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ بِمَعْنَاهُ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ بِيَدِ حَسَنِ وَحُسَيْنٍ فَقَالَ (مَنْ أَحَبَّنِي وَأَحَبَّ هَذَيْنِ وَأَبَاهُمَا وَأُمَّهُمَا كَانَ مَعِي فِي دَرَجَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ) وَرُوِيَ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَهْلِي وَمَالِي وَإِنِّي لِأَذْكُرُكَ فَمَا أَصْبِرُ حَتَّى أَجِي فَأَنْظِرَ إِلَيْكَ وَإِنِّي ذَكَرْتُ مَوْلِي وَمَوْتِكَ فَعَرَفْتُ أَنَّكَ إِذَا دَخَلْتَ الْجَنَّةَ رُفِعَتْ مَعِ النَّبِيِّينَ وَإِنْ دَخَلْتَهَا لَا أَرَاكَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى (وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا) فَدَعَا بِهِ فَقَرَأَهَا عَلَيْهِ * وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ كَانَ رَجُلًا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ لَا يَطْرِفُ فَقَالَ (مَا بَالُكَ؟) قَالَ يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي أُمَّتُكَ مِنَ النَّظْرِ إِلَيْكَ فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَفَعَكَ اللَّهُ

(قوله وَرُوِيَ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَهْلِي) قَالَ الْبَغَوِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ: أَنَّ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَنِ النَّقَاشِ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ.

(*)

(20/2)

بِنَفْضِيهِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ الْآيَةَ * وَفِي حَدِيثِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (مَنْ أَحَبَّنِي كَانَ مَعِي فِي الْجَنَّةِ)
 فصل فيما روي عن السلف والأئمة (من محبتهم للنبي صلى الله عليه وسلم وشوقهم له)
 حَدَّثَنَا الْقَاضِي الشَّهِيدُ حَدَّثَنَا الْعَدْرِيُّ حَدَّثَنَا الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا الْجَلُودِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ
 حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ (مَنْ أَشَدَّ أُمَّتِي لِي حُبًّا نَاسٌ يَكُونُونَ بَعْدِي يَوْمَ أَحَدُهُمْ لَوْ رَأَى بِأَهْلِهِ
 وَمَالِهِ) وَمِثْلُهُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ، وَتَقَدَّمَ حَدِيثُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقَوْلُهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَنَّ
 أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي وَمَا تَقَدَّمَ عَنِ الصَّحَابَةِ فِي مِثْلِهِ، وَعَنْ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا كَانَ
 أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعَنْ عَبْدِ بَنْتِ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ قَالَتْ مَا كَانَ
 خَالِدٌ يَأْوِي إِلَى فِرَاشٍ إِلَّا وَهُوَ يَذْكُرُ مِنْ شَوْقِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِلَى أَصْحَابِهِ مِنْ
 الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ يُسَمِّيهِمْ وَيَقُولُ هُمْ أَصْلِي وَفَضْلِي وَإِلَيْهِمْ يَحْنُ قَلْبِي طَالَ شَوْقِي إِلَيْهِمْ فَعَجَّلَ رَبُّ
 قَبْضِي إِلَيْكَ حَتَّى يَغْلِبَهُ النَّوْمُ، وَرُوي عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(قوله هُم أَصْلِي وَفَضْلِي) فِي الصَّحاحِ قَالَ الْكَسَائِيُّ قَوْلُهُمْ لَا أَصْلَ لَهُ وَلَا فَصْلَ: الْأَصْلُ الْحَسَبُ
 وَالْفَصْلُ اللَّسَانُ انْتَهَى، وَقَالَ ثَعْلَبٌ قَوْلُهُمْ لَا أَصْلَ لَهُ وَلَا فَصْلَ: الْأَصْلُ الْوَالِدُ وَالْفَصْلُ الْوَالِدُ.
 (*)

(21/2)

أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لِإِسْلَامِ أَبِي طَالِبٍ كَانَ أَقْرَّ لِعَيْنِي مِنْ إِسْلَامِهِ
 - يَعْنِي أَبَاهُ أَبَا قُحَافَةَ - وَذَلِكَ أَنَّ إِسْلَامَ أَبِي طَالِبٍ كَانَ أَقْرَّ لِعَيْنِكَ وَنَحْوَهُ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ
 لِلْعَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ تُسَلِّمَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يُسَلِّمَ الْخَطَّابُ لِأَنَّ ذَلِكَ أَحَبُّ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ قَتَلَتْ أَبُوهَا وَأَخُوهَا وَزَوْجَهَا يَوْمَ أُحُدٍ مَعَ رَسُولِ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ مَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالُوا خَيْرًا هُوَ بِحَمْدِ اللَّهِ
 كَمَا تُحِبُّ قَالَتْ أَرْنِيهِ حَتَّى أَنْظُرَ إِلَيْهِ فَلَمَّا رَأَتْهُ قَالَتْ كُلُّ مُصِيبَةٍ بَعْدَكَ جَلَلًا، وَسُئِلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي
 طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَيْفَ كَانَ حُبُّكُمْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ كَانَ وَاللَّهِ أَحَبَّ إِلَيْنَا مِنْ
 أَمْوَالِنَا وَأَوْلَادِنَا وَأَبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا وَمِنَ الْمَاءِ الْبَارِدِ عَلَى الظَّمَا، وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ خَرَجَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُ لَيْلَةً يَحْرُسُ النَّاسَ فَرَأَى مِصْبَاحًا فِي بَيْتٍ وَإِذَا عَجُوزٌ تَنْقَشُ صُوفًا وَتَقُولُ: عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَاةُ
الْأَبْرَارِ * صَلَّى عَلَيْهِ الطَّيِّبُونَ الْأَخْيَارُ

(قوله يعنى أباه أبا قحافة) هو والد أبي بكر الصديق واسمه عثمان بن عامر أسلم يوم الفتح وتوفى سنة أربع عشرة بعد وفاة أبي بكر رضي الله عنه وخصه من تركة أبي بكر رضي الله عنه السدس فرده في أولاده وليس لنا والد خليفة تأخرت وفاته عن أبيه الخليفة وورث منه إلا أبو قحافة رضي الله عنه، وفي الصحابة آخر يسمى قحافة وهو ابن عفيف المزني (قوله جلل) بفتح الجيم واللام الأولى أي هين وضعة ويطلق الجلل أيضا ويراد به العظيم فهو من الأضداد (قوله على الظلماء) بالهمزة مع القصر والمد.

(*)

(22/2)

قَدْ كُنْتُ قَوَامًا بُكَاءً بِالْأَسْحَارِ * يَا لَيْتَ شِعْرِي وَالْمَنَايَا أَطْوَارَ هَلْ تَجْمَعُنِي وَحَيِّي الدَّارَ تَعْنِي النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فجلس عمر رضي الله عنه يبكي وفي الحكاية طول * ورؤي أن عبد الله بن
عمر خدرت رجله فقيل له اذكر أحب الناس إليك يزل عنك فصاح يا محمداه فانتشرت، ولما
اختصر بلال رضي الله عنه نادى امرأته: واحزنه فقال واضرباه غدا ألقى الأحياء محمداً وحزبه *
ووروي أن امرأة قالت لعائشة رضي الله عنها أكشفي لي قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فكشفتها
لها فبكت حتى ماتت، ولما أخرج أهل مكة زيد بن الدثنة من الحرم ليقتلوه قال له أبو سفيان بن
حرب أنشدك الله يا زيد أتحب أن محمداً الآن عندنا مكانك يضرب عنقه وأنت في أهلك؟ فقال زيد:
والله ما أحب أن محمداً الآن في مكانه الذي هو فيه تُصيبه شوكة وأبي جالس في أهلي، فقال أبو
سفيان ما رأيت من الناس أحداً يحب أحداً كحُبِّ أصحاب محمد محمداً * وعن ابن عباس كانت
المرأة إذا أتت النبي صلى الله عليه وسلم حلفها بالله ما خرجت من بغض زوج

(قوله تنفش) بضم الفاء (قوله خدرت) بالخاء المعجمة والبدال المهملة المكسورة (قوله ابن الدثنة)

بدال مهملة مفتوحة فمثلثة مكسورة وقد تسكن فنون، قال ابن دريد

هو من قولهم دثن الطائر إذ طار حول وكره ولم يسقط عليه (قوله أنشدك الله) أي أسألك بالله، ذكر

أبو الفتح اليعمرى في سيرته عن ابن إسحاق كما قال المصنف، وذكر ابن عقبة أن الذى قيل له
أحب هو حبيب بن عدى حين رفع على الحشمة.

(*)

(23/2)

وَلَا رَعْبَةً بَارِضٍ عَنْ أَرْضٍ وَمَا خَرَجْتُ إِلَّا حُبًّا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، وَوَقَفَ ابْنُ عَمَرَ عَلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا بَعْدَ قَتْلِهِ فَاسْتَعْفَرَ لَهُ وَقَالَ كُنْتُ وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ صَوَامًا قَوَامًا تُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ.
فصل في علامة محبته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
اعْلَمْ أَنَّ مِنْ أَحَبِّ شَيْئَا آثَرَهُ وَأَثَرَ مُوَافَقَتَهُ وَإِلَّا لَمْ يَكُنْ صَادِقًا فِي حُبِّهِ وَكَانَ مُدْعِيًا فَالصَّادِقُ فِي حُبِّ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ تَطَهَّرَ عِلْمًا ذَلِكَ عَلَيْهِ وَأَوْهَاتُ: الاقْتِدَاءُ بِهِ وَاسْتِعْمَالُ سُنَّتِهِ وَاتِّبَاعُ
أَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ وَامْتِنَالُ أَمْرِهِ وَاجْتِنَابُ نَوَاهِيهِ وَالتَّأَدُّبُ بِآدَابِهِ فِي عُسْرِهِ وَيُسْرِهِ وَمَنْشَطُهُ وَمَكْرَهُهُ
وَشَاهِدُ هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى (قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ) وَإِيَّازُ مَا شَرَعَهُ وَحَضُّ عَلَيْهِ عَلَى
هُوَ نَفْسِهِ وَمُوَافَقَةُ شَهْوَتِهِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (وَالَّذِينَ تَبَوَّأُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ
إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْتِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ) وَاسْتِحْطَ
الْعِبَادِ فِي رِضَى اللَّهِ تَعَالَى * حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الصَّيْرِيُّ وَأَبُو الْفَضْلِ
بْنُ خَيْرُونَ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى الْبَغْدَادِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ السِّنْجِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا
أَبُو عَيْسَى حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ عَنْ
سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ أَنْسُ بْنُ

(قوله ومنشطه ومكرهه) بفتح أولهما وثالثهما مصدران.

(*)

(24/2)

مَالِكِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (يَا بُنَيَّ إِنْ قَدَرْتَ أَنْ تُصْبِحَ وَتُمْسِيَ لَيْسَ
فِي قَلْبِكَ غَشٌّ لِأَحَدٍ فَافْعَلْ) ثُمَّ قَالَ لِي (يَا بُنَيَّ وَذَلِكَ مِنْ سُنَّتِي، وَمَنْ أَحْبَبَا سُنَّتِي فَقَدْ أَحْبَبَنِي وَمَنْ

أَحْبَى كَانَ مَعِي فِي الْجَنَّةِ) فَمَنْ اتَّصَفَ بِهَذِهِ الصِّفَةِ فَهُوَ كَامِلُ الْمَحَبَّةِ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَنْ خَالَفَهَا فِي بَعْضِ هَذِهِ الْأُمُورِ فَهُوَ نَاقِصُ الْمَحَبَّةِ وَلَا يَخْرُجُ عَنِ اسْمِهَا، وَدَلِيلُهُ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلَّذِي حَدَّثَهُ فِي الْخَمْرِ فَلَعَنَهُ بَعْضُهُمْ وَقَالَ مَا أَكْثَرَ مَا يُؤْتَى بِهِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لَا تَلْعَنُهُ فَإِنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ) وَمِنْ عَلَامَاتِ مَحَبَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَثْرَةُ ذِكْرِهِ لَهُ فَمَنْ أَحَبَّ شَيْئًا أَكْثَرَ ذَكَرَهُ وَمِنْهَا كَثْرَةُ شَوْقِهِ إِلَى لِقَائِهِ فَكُلُّ حَبِيبٍ يُحِبُّ لِقَاءَ حَبِيبِهِ وَفِي حَدِيثِ الْأَشْعَرِيِّينَ عِنْدَ قُدُومِهِمْ عَلَى الْمَدِينَةِ أَنَّهُمْ كَانُوا يَرْتَجِزُونَ (غدا نلق الأحيه * محمدًا وصحبه) وَتَقَدَّمَ قَوْلُ بِلَالٍ وَمِثْلُهُ قَالَ عَمَّارٌ قَبْلَ قَتْلِهِ وَمَا ذَكَرْنَا مِنْ قِصَّةِ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ * وَمِنْ عَلَامَاتِهِ مَعَ كَثْرَةِ

(قوله الذي حدّثه في الخمر) في صحيح البخاري هو عبد الله الملقب بحمار وقال الحافظ الدمي في حواشيه على البخاري: هذا وهم واسمه نعيمان تصغير نعمان شهد العقبة مع السبعين وبدرا وأحدا والخندق وسائر المشاهد وأتى به في شرب الخمر إلى النبي صلى الله عليه وسلم فجلده أربعا أو خمسا فقال رجل من القوم اللهم العنه ما أكثر ما يشرب وأكثر ما يجلد فقال عليه السلام لا تلعه فإنه يحب الله ورسوله، وكان صاحب مزاح انتهى (قوله قال عمّار قبل قتله) الذي قتل عمارا هو أبو العادية يسار بالمشاة التحتية المفتوحة والسين المهملة ابن سبع، أدرك النبي صلى الله عليه وسلم وهو غلام وسمع منه (لا ترجعوا بعدى كفارا) الحديث. وكان إذا استأذن على معاوية يقول: قاتل عمار بالباب. (*)

(25/2)

ذَكَرَهُ تَعْظِيمُهُ لَهُ وَتَوْقِيرُهُ عِنْدَ ذِكْرِهِ وَإِظْهَارُ الْخُشُوعِ وَالْانْكِسَارِ مَعَ سَمَاعِ اسْمِهِ، قَالَ إِسْحَاقُ التَّجِيبِيُّ كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَهُ لَا يَذْكُرُونَهُ إِلَّا خَشَعُوا وَأَفْشَعَتْ جُلُودُهُمْ وَبَكَوْا وَكَذَلِكَ كَثِيرٌ مِنَ التَّابِعِينَ مِنْهُمْ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مَحَبَّةً لَهُ وَشَوْقًا إِلَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَفْعَلُهُ تَهْنِئَةً وَتَوْقِيرًا * وَمِنْهَا مَحَبَّتُهُ لِمَنْ أَحَبَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَنْ هُوَ بِسَبَبِهِ مِنْ آلِ بَيْتِهِ وَصَحَابَتِهِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَعِدَاوَةٌ مِنْ عَادَاهُمْ وَبُغْضٌ مِنْ أَبْغَضَهُمْ وَسَبُّهُمْ فَمَنْ أَحَبَّ شَيْئًا أَحَبَّ مِنْ يُحِبُّ وَقَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ (اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْبَبُهُمَا فَأَحْبِبْهُمَا) وَفِي رِوَايَةٍ فِي الْحَسَنِ (اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْبَبُهُ فَأَحْبَبْ مِنْ يُحِبُّ) وَقَالَ (مَنْ أَحْبَبَهُمَا فَقَدْ أَحْبَبَنِي وَمَنْ أَحْبَبَنِي فَقَدْ أَحَبَّ اللَّهُ وَمَنْ أَبْغَضَهُمَا فَقَدْ

أَبْغَضَنِي وَمَنْ أَبْغَضَنِي فَقَدْ أَبْغَضَ اللَّهَ) وَقَالَ (اللَّهُ اللَّهُ فِي أَصْحَابِي لَا تَتَّخِذُوهُمْ غَرَضًا بَعْدِي فَمَنْ أَحَبَّهُمْ فَيَحِبِّي أَحَبَّهُمْ وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ فَيَبْغِضُنِي أَبْغَضَهُمْ وَمَنْ آذَاهُمْ فَقَدْ آذَانِي وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى اللَّهَ وَمَنْ آذَى اللَّهَ يَوشِكُ أَنْ يَأْخُذَهُ) وَقَالَ فِي فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (إِنَّهَا بَضْعَةٌ مِنْ يَبْغِضُنِي مَا أَغْضِيهَا) وَقَالَ لِعَائِشَةَ فِي أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ (أَحِبِّهِ فَإِنِّي أُحِبُّهُ) ، وَقَالَ: (آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ وَآيَةُ التَّفَاقُ بِبُغْضِهِمْ) وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ (مَنْ أَحَبَّ الْعَرَبَ فَيَحِبِّي

(قوله اسحاق التميمي) تجيب بضم أوله عند المحدثين وكثير من الأدباء ويفتحه عنه الباقيين، والتاء عند هؤلاء أصلية، اسم لقبيلة من كنده (قوله غرضا) بفتح العين المعجمة والراء أي هدفا يرمى عليه (قوله يوشك) أي يقرب ويسرع.

(*)

(26/2)

أَحَبَّهُمْ وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ فَيَبْغِضُنِي أَبْغَضَهُمْ فَيَأْخُذُهُ مَنْ أَحَبَّ شَيْئًا أَحَبَّ كُلَّ شَيْءٍ يَحِبُّ) وَهَذِهِ سِيرَةُ السَّلَفِ حَتَّى فِي الْمُبَاحَاتِ وَشَهَوَاتِ النَّفْسِ وَقَدْ قَالَ أَنَسٌ حِينَ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَتَبَعُ الدُّبَاءَ مِنْ حَوَالِي الْقِصْعَةِ فَمَا زِلْتُ أَحِبُّ الدُّبَاءَ مِنْ يَوْمَئِذٍ، وَهَذَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ وَابْنُ جَعْفَرٍ أَتَوْا سَلَمَى وَسَأَلُوهَا أَنْ تَصْنَعَ لَهُمْ طَعَامًا مِمَّا كَانَ يُعْجِبُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَلْبَسُ النَّعَالَ السَّبْتِيَّةَ وَيَصْنَعُ بِالصُّفْرَةِ إِذْ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُ نَحْوَ ذَلِكَ * وَمِنْهَا بَعْضُ مَنْ أَبْغَضَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَمُعَادَاةُ مِنْ عَادَاهُ وَمُجَانَبَةُ مَنْ خَالَفَ سُنَّتَهُ وَابْتَدَعَ فِي دِينِهِ وَاسْتَفْأَلَهُ كُلَّ أَمْرٍ يُخَالِفُ شَرِيعَتَهُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (لَا نَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ) وَهَؤُلَاءِ أَصْحَابُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ قَتَلُوا أَحِبَّاءَهُمْ وَقَاتَلُوا آبَاءَهُمْ وَأَبْنَاءَهُمْ فِي مَرْضَاتِهِ وَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي: لَوْ شِئْتَ لِأَتَيْتُكَ بِرَأْسِهِ

(قوله الدباء) بالمد وحكى المصنف فيه القصر أيضا جمع دبابة وهو الفرع (قوله من حوالى) بفتح اللام (قوله أتوا سلمى وسألوها) قال المزى في الأطراف كانت سلمى مولاة للنبي صلى الله عليه وسلم ويقال مولاة لصفية وهى زوج أبى رافع وداية فاطمة الزهراء أو قابلة إبراهيم بن النبي صلى الله عليه

وسلم وغاسلة فاطمة الزهراء مع أسماء بنت عميس (قوله السبتية) السبت بكسر السين المهملة
جلود البقر المدبوغة بالقرظ يتخذ منها النعال، سميت بذلك لأن شهرها قد سبت عنها أي أزيل
وحلق، وقيل لأنها أسبتت بالدباغ أي لانت وقال ابن قرقول عن الدراوردي منسوبة إلى موضع يقال
له سوق السبت.

(*)

(27/2)

يَعْنِي أَبَاهُ.

وَمِنْهَا أَنْ يُحِبَّ الْقُرْآنَ الَّذِي آتَى بِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهَدَى بِهِ وَاهْتَدَى وَتَخَلَّقَ بِهِ حَتَّى قَالَتْ
عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كَانَ خُلُقُهُ الْقُرْآنُ

وَحُبُّهُ لِلْقُرْآنِ تِلَاوَتُهُ وَالْعَمَلُ بِهِ وَتَفَهُمُهُ وَيُحِبُّ سُنَّتَهُ وَيَقِفُ عِنْدَ حُدُودِهَا، قَالَ سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ:
عَلَامَةُ حُبِّ اللَّهِ حُبُّ الْقُرْآنِ وَعَلَامَةُ حُبِّ الْقُرْآنِ حُبُّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَامَةُ حُبِّ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُبُّ السُّنَّةِ وَعَلَامَةُ حُبِّ السُّنَّةِ حُبُّ الْآخِرَةِ وَعَلَامَةُ حُبِّ الْآخِرَةِ بُغْضُ الدُّنْيَا
وَعَلَامَةُ بُغْضِ الدُّنْيَا أَنْ لَا يَدْخِرَ مِنْهَا إِلَّا زَادًا وَبُلْغَةً إِلَى الْآخِرَةِ، وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ لَا يَسْأَلُ أَحَدٌ عَنْ
نَفْسِهِ إِلَّا الْقُرْآنَ فَإِنْ كَانَ يُحِبُّ الْقُرْآنَ فَهُوَ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ.

وَمِنْ عَلَامَاتِ حُبِّهِ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَفَقَتُهُ عَلَى أُمَّتِهِ وَنُصْحُهُ لَهُمْ وَسَعْيُهُ فِي مَصَالِحِهِمْ وَرَفْعُ
الْمَضَارِّ عَنْهُمْ، كَمَا كَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَوْوفا رَحِيمًا.

وَمِنْ عَلَامَةِ تَمَامِ مَحَبَّتِهِ زُهْدُ مُدْعِيهَا فِي الدُّنْيَا وَإِبْرَارُهُ الْفَقْرَ وَاتِّصَافُهُ بِهِ وَقَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: (إِنَّ الْفَقْرَ إِلَى مَنْ يُحِبُّنِي مِنْكُمْ أَسْرَعُ مِنَ السَّيْلِ مِنَ أَعْلَى لَوَادِي أَوْ الْجَبَلِ إِلَى
أَسْفَلِهِ) وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَقَّلٍ قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُحِبُّكَ
فَقَالَ (انظُرْ مَا تَقُولُ) قَالَ وَاللَّهِ إِنِّي أُحِبُّكَ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - قَالَ (إِنْ كُنْتَ تُحِبُّنِي فَأَعِدْ لِلْفَقْرِ تَجْفَافًا)
ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ بِمَعْنَاهُ.

(قوله وبلغة) بضم الموحدة ما يتبلغ به من العيش (قوله ابن مغفل) بضم الميم وفتح الغين المعجمة
والفاء المشددة (قوله تجفافا) بكسر المثناة الفوقية بعدها جيم = ساكنة شئ من سلاح يترك على
الفرس يقيه الأذى وقد يلبسه الإنسان أيضا، وجمعه تجافيف ويروى جلاباب وهو الإزار، قال القتيبي

معناه أن يرفض الدنيا ويزهّد فيها ويصبر على الفقر والتقلل فكفى بالتجفاف والجلباب عن الصبر لأنه يستر الفقير كما يستران البدن.

(*)

(28/2)

فصل في مَعْنَى الْمَحَبَّةِ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَقِيقَتِهَا
اِخْتَلَفَ النَّاسُ فِي تَفْسِيرِ مَحَبَّةِ اللَّهِ وَمَحَبَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَثُرَتْ عِبَارَاتُهُمْ فِي ذَلِكَ وَلَيْسَتْ
تَرْجِعُ بِالْحَقِيقَةِ إِلَى اِخْتِلَافِ مَقَالٍ وَلَكِنَّهَا اِخْتِلَافُ أَحْوَالٍ فَقَالَ سُفْيَانُ الْمَحَبَّةُ اتِّبَاعُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَأَنَّهُ التَّفَتُّ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى (قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي) الْآيَةَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ مَحَبَّةُ
الرَّسُولِ اعْتِقَادُ نُصْرَتِهِ وَالذَّبُّ عَنْ سُنَّتِهِ وَالانْقِيَادُ لَهَا وَهَيْبَةُ مُخَالَفَتِهِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ الْمَحَبَّةُ دَوَامُ الذِّكْرِ
لِلْمَحْبُوبِ، وَقَالَ آخَرُ: إِيثارُ الْمَحْبُوبِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ الْمَحَبَّةُ الشُّوقُ إِلَى الْمَحْبُوبِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ
الْمَحَبَّةُ مُوَاطَاةُ الْقَلْبِ لِمُرَادِ الرَّبِّ يُحِبُّ مَا أَحَبَّ وَيَكْرَهُ مَا كَرِهَ، وَقَالَ آخَرُ: الْمَحَبَّةُ مَيْلُ الْقَلْبِ إِلَى
مُوَافِقِ لَهُ وَأَكْثَرُ الْعِبَارَاتِ الْمُتَقَدِّمَةِ إِشَارَةٌ إِلَى ثَمَرَاتِ الْمَحَبَّةِ دُونَ حَقِيقَتِهَا وَحَقِيقَةُ الْمَحَبَّةِ الْمَيْلُ إِلَى مَا
يُوَافِقُ الْإِنْسَانَ وَتَكُونُ مُوَافَقَتُهُ لَهُ إِمَّا لِاسْتِلْدَاذِهِ بِإِدْرَاكِهِ كَحُبِّ الصُّورِ الْجَمِيلَةِ وَالْأَصْوَاتِ الْحَسَنَةِ
وَالْأَطْعَمَةِ وَالْأَشْرَبَةِ الذَّيْدَةِ وَأَشْبَاهِهَا جَمًّا كُلُّ طَبَعٍ سَلِيمٍ مَائِلٌ إِلَيْهَا لِمُوَافَقَتِهَا لَهُ، أَوْ لِاسْتِلْدَاذِهِ بِإِدْرَاكِهِ
بِحَاسَةِ عَقْلِهِ وَقَلْبِهِ مَعَانِي بَاطِنَةٌ شَرِيفَةٌ كَحُبِّ الصَّالِحِينَ وَالْعُلَمَاءِ وَأَهْلِ الْمَعْرُوفِ

(29/2)

الْمَأْتُورِ عَنْهُمْ السَّرِيرُ الْجَمِيلَةُ وَالْأَفْعَالُ الْحَسَنَةُ فَإِنَّ طَبَعِ الْإِنْسَانِ مَائِلٌ إِلَى الشَّغْفِ بِأَمْثَالِ هَؤُلَاءِ حَتَّى
يَبْلُغَ التَّعَصُّبُ بِقَوْمٍ لِقَوْمٍ وَالتَّشْبِيعُ مِنْ أُمَّةٍ فِي آخَرِينَ مَا يُؤَدِّي إِلَى الْجَلَاءِ عَنِ الْأَوْطَانِ وَهتَكَ الْحَرَمِ
وَاخْتِرَامِ النَّفُوسِ أَوْ يَكُونُ حُبُّهُ إِيَّاهُ لِمُوَافَقَتِهِ لَهُ مِنْ جِهَةِ إِحْسَانِهِ لَهُ وَإِنْعَامِهِ عَلَيْهِ فَقَدْ جُبِلَتِ النَّفُوسُ
عَلَى حُبِّ مَنْ أَحْسَنَ إِلَيْهَا، فَإِذَا تَقَرَّرَ لَكَ هَذَا نَظَرْتَ هَذِهِ الْأَسْبَابَ كُلَّهَا فِي حَقِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَعَلِمْتَ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
جَامِعٌ لِهَذِهِ الْمَعَانِي الثَّلَاثَةِ الْمُوَاجِبَةِ لِلْمَحَبَّةِ.

أَمَّا جَمَالُ الصُّورَةِ وَالظَّاهِرِ وَكَمَالُ الْأَخْلَاقِ وَالْبَاطِنِ فَقَدْ قَرَرْنَا مِنْهَا قَبْلُ فِيمَا مَرَّ مِنَ الْكِتَابِ مَالَا

يَخْتَأِجُ إِلَى زِيَادَةٍ.

وَأَمَّا إِحْسَانُهُ وَإِنْعَامُهُ عَلَى أُمَّتِهِ فَكَذَلِكَ قَدْ مَرَّ مِنْهُ فِي أَوْصَافِ اللَّهِ تَعَالَى لَهُ مِنْ رَأْفَتِهِ بِهِمْ وَرَحْمَتِهِ لَهُمْ وَهَدَايَتِهِ إِيَّاهُمْ وَشَفَقَتِهِ عَلَيْهِمْ وَاسْتِنْقَادِهِمْ بِهِ مِنَ النَّارِ وَأَنَّهُ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُفٌ رَحِيمٌ وَرَحْمَةٌ لِلْعَالَمِينَ وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَيَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ، فَأَيُّ إِحْسَانٍ أَجَلٌ قَدْرًا وَأَعْظَمُ خَطَرًا مِنْ إِحْسَانِهِ إِلَى جَمِيعِ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَيُّ إِفْضَالٍ أَعَمُّ مَنَفَعَةً وَأَكْثَرُ فَايِدَةً مِنْ إِعْنَامِهِ عَلَى كَافَّةِ الْمُسْلِمِينَ؟ إِذْ كَانَ ذَرِيعَتُهُمْ إِلَى الْهَدَايَةِ وَمَنْ قَدَّهُمْ مِنْ الْعَمَايَةِ وَدَاعِيَهُمْ إِلَى الْفَلَاحِ وَالْكَرَامَةِ وَوَسِيلَتُهُمْ إِلَى رَحْمَتِهِ وَشَفِيعَتُهُمْ وَالْمُتَكَلِّمَ عَنْهُمْ وَالشَّاهِدَ لَهُمْ وَالْمُوجِبَ لَهُمُ الْبَقَاءَ الدَّائِمَ وَالنَّعِيمَ السَّرْمَدَ فَقَدْ اسْتَبَانَ لَكَ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسْتَوْجِبٌ لِلْمَحَبَّةِ الْحَقِيقَةِ شَرَعًا

(قوله واخترام النفوس) بالخاء المعجمة.

(30/2)

بِمَا قَدَّمْنَاهُ مِنْ صَحِيحِ الْآثَارِ وَعَادَةً وَجِبَلَةً بِمَا ذَكَرْنَاهُ آفِعًا لِإِفَاضَتِهِ الْإِحْسَانَ وَعُمُومِهِ الْإِجْمَالَ، فَإِذَا كَانَ الْإِنْسَانُ يُحِبُّ مَنْ مَنَحَهُ فِي دُنْيَاةٍ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ مَعْرُوفًا أَوْ اسْتَنْقَذَهُ مِنْ هَلَكَةٍ أَوْ مَضَرَّةٍ مُدَّةَ التَّأْدِي بِهَا قَلِيلٌ مُنْقَطِعٌ فَمَنْ مَنَحَهُ مَا لَا يَبِيدُ مِنَ النَّعِيمِ وَوَقَاهُ مَا لَا يَفِي مِنْ عَذَابِ الْجَحِيمِ أُولَى بِالْحُبِّ، وَإِذَا كَانَ يُحِبُّ بِالطَّبَعِ مَلِكَ حُسْنِ سِيرَتِهِ أَوْ حَاكِمًا لِمَا يُوَثِّرُ مِنْ قَوَامِ طَرِيقَتِهِ أَوْ قَاصٍ بَعِيدِ الدَّارِ لِمَا يَشَادُ مِنْ عِلْمِهِ أَوْ كَرَمِ شَيْمَتِهِ فَمَنْ جَمَعَ هَذِهِ الْخِصَالَ عَلَى غَايَةِ مَرَاتِبِ الْكَمَالِ أَحَقُّ بِالْحُبِّ وَأَوْلَى بِالْمَيْلِ، وَقَدْ قَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي صِفَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ رَأَاهُ بِدَيْهَةٍ هَابَةٍ وَمَنْ خَالَطَهُ مَعْرِفَةً أَحَبَّهُ وَذَكَرْنَا عَنْ بَعْضِ الصَّحَابَةِ أَنَّهُ كَانَ لَا يَصْرِفُ بَصَرَهُ عَنْهُ مَحَبَّةً فِيهِ. فَصَلِّ فِي وَجُوبِ مَنَاصِفَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ) قَالَ أَهْلُ التَّفْسِيرِ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ إِذَا كَانُوا مُخْلِصِينَ مُسْلِمِينَ فِي السِّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ. حَدَّثَنَا الْفَقِيهَةُ أَبُو الْوَلِيدِ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ

(قوله لما يشاد) بضم المثناة التحتية وتخفيف الشين المعجمة وفي آخره دال مهملة مخففة، في الصحاح أشاد بذكره أي يرفع من قدره (قوله شيمته) بكسر الشين المعجمة أي خلقته.

(*)

(31/2)

لنمار حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ، إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةَ، إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةَ، قَالَ أَبُو أَيْمُنًا: النَّصِيحَةُ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ) قَالَ أَبُو أَيْمُنًا: النَّصِيحَةُ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ وَاجِبَةٌ قَالَ الْإِمَامُ أَبُو سَلِيمَانَ البِسْتِيُّ: النَّصِيحَةُ كَلِمَةٌ يُعَبَّرُ بِهَا عَنْ جُمْلَةِ إِرَادَةِ الْخَيْرِ لِلْمَنْصُوحِ لَهُ وَلَيْسَ يُمَكِّنُ أَنْ يُعْبَرِ عَنْهَا بِكَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ تَحْصُرُهَا، وَمَعْنَاهَا فِي اللَّغَةِ الْإِخْلَاصُ مِنْ قَوْلِهِمْ نَصَحْتُ الْعَسَلَ إِذَا خَلَصْتَهُ مِنْ شَعْبِهِ وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْخَطَّافُ: النَّصْحُ فَعْلُ الشَّيْءِ الَّذِي فِيهِ الصَّلَاحُ وَالْمَلَاءَمَةُ، مَا خُوذَ مِنَ النَّصَاحِ وَهُوَ الْخِطْبُ الَّذِي يُخَاطَبُ بِهِ النَّوْ، وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الرَّجَاحُ نَحْوَهُ، فَنَصِيحَةُ اللَّهِ تَعَالَى صِحَّةُ الْإِعْتِقَادِ لَهُ بِالْوَحْدَانِيَّةِ وَوَصْفُهُ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ وَتَنْزِيهِهُ عَمَّا لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ وَالرَّغْبَةُ فِي مَحَابَّتِهِ وَالْبُعْدُ مِنْ مَسَاحِطِهِ وَالْإِخْلَاصُ فِي عِبَادَتِهِ وَالنَّصِيحَةُ لِكِتَابِهِ: الْإِيمَانُ بِهِ وَالْعَمَلُ

(قوله تميم الدارِي) ويقال الديري، فالأول نسبة إلى جده الدار والثاني نسبة إلى دير كان يتعبد فيه قبل الإسلام، أسلم سنة تسع من الهجرة وكان نصرانيا قبل ذلك (قوله إن الدين النصيحة) ساق المصنف رحمه الله هذا الحديث ونسبه إلى أبي داود وقد أخرجه أبو داود في الأدب ولفظه (الدين النصيحة) من غير تكرار وكذلك لفظ مسلم ولفظ النسائي (إن الدين النصيحة) من غير تكرار أيضا (قوله قال الإمام أبو سليمان البستي) هو الخطابي (قوله والملاءمة) بضم الميم وتخفيف اللام بعدها ألف وهمزة: هي الموافقة بين الأشياء (قوله من النصاح) بكسر النون وتخفيف الصاد والحاء المهملتين

(*)

(32/2)

بِمَا فِيهِ وَتَحْسِينُ تِلَاوَتِهِ وَالتَّخَسُّعُ عِنْدَهُ وَتَعْظِيمُ لَهُ وَتَفَهُهُمُهُ وَالتَّفَقُّهُ فِيهِ وَالدَّبُّ عَنْهُ مِنْ تَأْوِيلِ الْعَالِيْنَ
 وَطَعْنِ الْمَلْحَدِيْنَ، وَالصَّحِيْحَةُ لِرَسُوْلِهِ التَّصْدِيْقُ بِبُيُوْتِهِ وَبَذْلُ الطَّاعَةِ لَهُ فِيْمَا أَمَرَ بِهِ وَهِيَ عَنْهُ قَالَهُ أَبُو
 سُلَيْمَانَ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَمَوَازِرَتُهُ وَنُصْرَتُهُ وَحِمَايَتُهُ حَيًّا وَمَيِّتًا، وَإِخْيَاءُ سُنَّتِهِ بِالطَّلَبِ وَالدَّبِّ عَنْهَا
 وَنَشْرُهَا، وَالتَّخْلُقُ بِأَخْلَاقِهِ الْكَرِيْمَةِ وَآدَابِهِ الْجَمْلِيَةِ، وَقَالَ أَبُو إِبْرَاهِيْمِ إِسْحَاقُ التَّجِيْبِيُّ: نَصِيْحَةُ رَسُوْلِ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التَّصْدِيْقُ بِمَا جَاءَ بِهِ وَالاِعْتِصَامُ بِسُنَّتِهِ وَنَشْرُهَا وَالْحَضُّ عَلَيْهَا وَالدَّعْوَةُ إِلَى
 اللَّهِ وَإِلَى كِتَابِهِ وَإِلَى رَسُوْلِهِ وَإِلَيْهَا إِلَى الْعَمَلِ بِهَا، وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ
 مِنْ مَفْرُوضَاتِ الْقُلُوبِ اعْتِقَادُ النَّصِيْحَةِ لِرَسُوْلِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الْاَجْرِي
 وَغَيْرُهُ النَّصْحُ لَهُ يُقْتَضِي نُصْحِيْنَ نُصْحًا فِي حَيَاتِهِ وَنُصْحًا بَعْدَ مَمَاتِهِ فِي حَيَاتِهِ نُصْحُ أَصْحَابِهِ لَهُ
 بِالنَّصْرِ وَالْمَحَامَاةِ عَنْهُ وَمُعَادَاةٍ مِنْ عَادَاهُ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لَهُ وَبَذْلِ النَّفُوسِ وَأَمْوَالِ دُونِهِ كَمَا قَالَ اللَّهُ
 تَعَالَى (رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ) الْآيَةُ، وَقَالَ (وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُوْلَهُ) الْآيَةُ، وَأَمَّا نَصِيْحَةُ
 الْمُسْلِمِيْنَ لَهُ بَعْدَ وَفَاتِهِ فَالتَّزَامُ التَّوْقِيْرُ وَالْإِجْلَالُ وَشِدَّةُ الْمَحَبَّةِ لَهُ وَالمُتَابَرَةُ عَلَى تَعْلَمِ سُنَّتِهِ وَالنَّفَقَةُ فِي
 شَرِيْعَتِهِ وَحَبَّةُ آلِ بَيْتِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمُجَانِبَةُ مِنْ رَغَبٍ عَنْ سُنَّتِهِ وَانْحِرَافَ عَنْهَا وَبُغْضُهُ وَالتَّحْذِيْرُ مِنْهُ
 وَالشَّفَقَةُ عَلَى أُمَّتِهِ وَالبَحْثُ عَنْ تَعْرِفِ أَخْلَاقِهِ وَسِيْرِهِ وَآدَابِهِ وَالصَّبْرُ عَلَى ذَلِكَ: فَعَلَى مَا ذَكَرَهُ تَكُونُ
 النَّصِيْحَةُ إِحْدَى ثَمَرَاتِ الْمَحَبَّةِ وَعَلَامَةً مِنْ عَلَامَاتِهَا كَمَا قَدَّمْنَا، وَحَكَى (قَوْلُهُ التَّجِيْبِيُّ) بضم المنة
 الفوقانية وفتحها وكسر الجيم (3 - 2) (*)

(33/2)

الإمام أبو القاسم الفشيري أن عمرو بن الليث أحد ملوك خراسان ومشاهير الثوار المعروف بالصقار
 روى في التوم فقبل له ما فعل الله بك؟ فقال غفر لي، فقبل بماذا؟ قال صعدت ذروة جبل يوم
 فأشرفت على جنودي فأعجبت كثيرهم فتمنيت أني حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعنته
 ونصرته فشكر الله لي ذلك وغفر لي * وما النصح لأئمة المسلمين فطاعتهم في الحق ومعاونتهم فيه
 وأمرهم به وتذكيرهم إياه على أحسن وجه وتنبههم على ما غفلوا عنه وكتم عنهم من أمور المسلمين
 وترك الخروج عليهم وتضريب الناس وإفساد قلوبهم عليهم والصح لعامة المسلمين إرشادهم إلى
 مصالحهم ومعاونتهم في أمر دينهم
 وذنباهم بالقول والفعل وتنبه غافلهم وتبصير جاهلهم ورفع محتاجهم وسر عوراتهم ودفع المضار

عنهم وجل المنافع إليهم

الباب الثالث (في تعظيم أمره ووجوب توقيره وبره)

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعَزَّوهُ وَتُقِرُّوهُ) وقال (يا أيها الَّذِينَ آمَنُوا لا تقدموا

(قوله الثوار) بالمثلثة وتشديد الواو وفي آخره راء: أي الأبطال (قوله صعدت) بكسر العين (قوله ذروة) بكسر المعجمة وضمها (قولها فَشَكَرَ اللَّهُ لِي) قال ابن قرقول في قوله فشكر الله: أي أثابه وقيل قبل عمله وقيل أثنى عليه بذلك وذكره ملانكتته (قوله وتضريب) بالضاد المعجمة، في الصحاح التضريب بين الناس الإغراء (*)

(34/2)

يَبْنَ يَدِي اللَّهِ وَرَسُولِهِ، و: (يا أيها الَّذِينَ آمَنُوا لا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ) الثلاث آيات وَقَالَ تَعَالَى (لا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا) فأوجب تعالى تعذيبه وتوقيره وألزم إكرامه وتعظيمه، وقال ابن عباس تُعَزَّرُوهُ تُجَلُّوهُ وَقَالَ الْمُرَادُ تُعَزَّرُوهُ تُبَالِغُوا فِي تَعْظِيمِهِ، وَقَالَ الْأَخْفَشُ تَنْصُرُونَهُ، وَقَالَ الطَّبْرِيُّ تُعِينُونَهُ، وَقُرِيءَ تَعَزَّرُوهُ بَرَاءِينَ مِنَ الْعِزِّ، وَهِيَ عَنِ التَّقَدُّمِ بَيْنَ يَدَيْهِ بِالْقَوْلِ وسوء الأدب بسبقه بالكلام على قول ابن عباس وغيره هو اختيار ثعلب، قال سهل ابن عبد الله لا تقولوا قبل أن يقول وإذا قال فاستمعوا له وأنصتوا، وهو عن التقدم والتعجل بقضاء أمر قبل قضاء فيه وَأَنْ يَفْتَاتُوا بِشَيْءٍ فِي ذَلِكَ مِنْ قِتَالٍ أَوْ غَيْرِهِ مِنْ أَمْرِ دِينِهِمْ إِلَّا بِأَمْرِهِ وَلَا يَسْبِقُوهُ بِهِ، وَإِلَى هَذَا يَرْجِعُ قَوْلُهُ الْحَسَنِ وَمَجَاهِدٍ وَالصَّحَّاحِ وَالسُّدِّيِّ وَالثَّوْرِيِّ ثُمَّ وَعَظُّهُمْ وَحَدَرَهُمْ مُخَالَفَةَ ذَلِكَ فَقَالَ (وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ) قَالَ الْمَاوَرِدِيُّ اتَّقُوهُ يَعْنِي فِي التَّقَدُّمِ، وَقَالَ السُّلَمِيُّ اتَّقُوا اللَّهَ فِي إِهْمَالِ حَقِّهِ وَتَضْيِيعِ حُرْمَتِهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ لِقَوْلِكُمْ عَلَيْهِمْ بِفِعْلِكُمْ، ثُمَّ نَهَاهُمْ عَنْ رَفْعِ الصَّوْتِ فَوْقَ صَوْتِهِ وَالْجَهْرِ لَهُ بِالْقَوْلِ كَمَا يَجْهَرُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ، وَقِيلَ كَمَا يُنَادِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِاسْمِهِ قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ مَكِّيٌّ أَي لا تُسَابِقُوهُ بِالْكَلامِ وَتُغْلِظُوا لَهُ بِالْخُطابِ ولا تنادوه باسمه نداءً بَعْضِكُمْ

قوله تعزيره) بالراء أي تعظيمه وتوقيره (*)

(35/2)

لِبَعْضٍ وَلَكِنْ عَظَمُوهُ وَوَقَرُّوهُ وَنَادَوْهُ بِأَشْرَفِ مَا يُحِبُّ أَنْ يُنَادَى بِهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، وَهَذَا كَقَوْلِهِ فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى (لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا) عَلَى أَحَدِ التَّائِبِينَ وَقَالَ غَيْرُهُ لَا تَحَاطَبُوهُ إِلَّا مُسْتَفْهِمِينَ، ثُمَّ حَوْفَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى بِحَبْطِ أَعْمَاهِمُ إِنْ هُمْ فَعَلُوا ذَلِكَ وَحَدَّرَهُمْ مِنْهُ، قِيلَ نَزَلَتِ الْآيَةُ فِي وَفْدِ بَنِي تَمِيمٍ وَقِيلَ فِي غَيْرِهِمْ أَتَوَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَادَوْهُ يَا مُحَمَّدُ يَا مُحَمَّدُ أَخْرَجَ إِلَيْنَا فَدَمَّهُمْ اللَّهُ تَعَالَى بِالْجَهْلِ وَوَصَفَهُمْ بِأَنْ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ، وَقِيلَ نَزَلَتِ الْآيَةُ الْأُولَى فِي مُحَاوَرَةٍ كَانَتْ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاخْتِلَافٍ جَرَى بَيْنَهُمَا حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاهُمَا وَقِيلَ نَزَلَتْ فِي ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شِمَاسٍ خَطِيبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَخَافَةِ بَنِي تَمِيمٍ وَكَانَ فِي أَدْنِيهِ صَمَمٌ فَكَانَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ، فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ أَقَامَ فِي مَنْزِلِهِ وَخَشِيَ أَنْ يَكُونَ حَبِطَ عَمَلُهُ ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ أَكُونَ هَلَكْتُ، هَمَانَا اللَّهُ أَنْ نُجَهَرَ بِالْقَوْلِ وَأَنَا امْرُؤٌ جَهِيرُ الصَّوْتِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (يَا ثَابِتُ أَمَا تَرْضَى أَنْ تَعِيشَ

حَمِيدًا وَتُقْتَلَ شَهِيدًا وَتَدْخُلَ الْجَنَّةَ؟) فَقَتَلَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ، وَرُوي أَنَّ أَبَا بَكْرٍ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ قَالَ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا أَكَلِّمُكَ بَعْدَهَا إِلَّا كَأَخِي السَّرَّارِ وَأَنَّ عُمَرَ كَانَ إِذَا حَدَّثَهُ حَدَّثَهُ كَأَخِي السَّرَّارِ مَا كَانَ يُسْمِعُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ حَتَّى يَسْتَفْهِمَهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ

(قوله كأخي السرار) وهو بكسر السين المهملة النجوى، وقال ابن الأثير المساررة (*)

(36/2)

تَعَالَى فِيهِمْ (إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاهَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى هُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ) وَقِيلَ نَزَلَتْ (إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحِجْرَاتِ) فِي غَيْرِ بَنِي تَمِيمٍ نَادَوْهُ بِاسْمِهِ وَرَوَى صَفْوَانُ بْنُ عَسَّالٍ بَيْنَنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ إِذْ نَادَاهُ أَعْرَابِيٌّ بِصَوْتٍ لَهُ جَهْوَرِيٌّ

أَيَا مُحَمَّدُ أَيَا مُحَمَّدُ أَيَا مُحَمَّدُ فَقُلْنَا لَهُ اغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ فَإِنَّكَ قَدْ نُهِيتَ عَنْ رَفْعِ الصَّوْتِ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا) قَالَ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ هِيَ لُغَةٌ كَانَتْ فِي الْأَنْصَارِ مُهْوًا عَنْ قَوْلِهَا تَعْظِيمًا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَبْجِيلًا لَهُ لِأَنَّ مَعْنَاهَا ارْزَعْنَا نَرَعُكَ فَنُهِوا عَنْ قَوْلِهَا إِذْ مُفْتَضَاهَا كَأَنَّهُمْ لَا يَرْعَوْنَهُ إِلَّا بِرِعَايَتِهِ هُمْ بَلْ حَقُّهُ أَنْ يُرْعَى عَلَى كُلِّ حَالٍ وَقِيلَ كَانَتْ الْيَهُودُ تُعْرَضُ بِهَا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالرُّعُونَةِ فَهِيَ الْمُسْلِمُونَ عَنْ قَوْلِهَا قَطْعًا لِلدَّرِيعَةِ وَمِنْهَا اللَّتَشْبَهُ بِهِمْ فِي قَوْلِهَا لِمُشَارَكَةِ اللَّفْظَةِ.

وَقِيلَ غَيْرُ هَذَا

فصل في عادة الصحابة في تعظيمه صلى الله عليه وسلم وتوقيره وإجلاله حدثنا القاضي أبو علي الصدفي وأبو بحر الأسدي بسماعي عليهما في آخرين قالوا حدثنا أحمد بن عمر حدثنا أحمد بن الحسين حدثنا محمد بن

(قوله ابن عسال) بالعين والسين المشددة المهملتين (قوله جهورى) أي: شديد عال نسبة إلى جهور بفتح الجيم وسكون الهاء وفتح الواو، في الصحاح جهر بالقول رفع به وجهور وهو رجل جهورى الصوت وجهير الصوت (*)

(37/2)

عيسى حدثنا إبراهيم بن سفيان حدثنا مسلم حدثنا محمد بن مثنى وأبو معن الرقاشي وإسحاق بن منصور قالوا حدثنا الصحاح بن مخلد حدثنا حيوة بن شريح حدثني يزيد بن أبي حبيب عن ابن شماس المهرقي قال حضرنا عمرو بن العاص فذكر حديثا طويلا فيه عن عمرو قال وما كان أحد أحب إلي من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أجل في عيني منه وما كنت أطيق أن أملا عيني منه إجلالا له ولو سئلت أن أصفه ما أطق لأني لم أكن أملا عيني وروى الترمذي عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخرج على أصحابه من المهاجرين والأنصار وهم جلوس فيهم أبو بكر وعمر فلا يرفع أحد منهم إليه بصره إلا أبو بكر وعمر فإيهما كانا ينظران إليه وينظر إليهما ويتبسمان إليه ويتبسم لهما، وروى أسامة بن شريك قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه حوله كأنما على رؤسهم الطير، وفي حديث صفة إذا تكلم أطرق جلساؤه كأنما على رؤسهم الطير، وقال عروة بن مسعود حين

(قوله حيرو بن شريح) بالشين المعجمة المضمومة وفي آخره حاء مهملة (قوله عن أبي شماس) بضم المعجمة وفتحها وتخفيف الميم بعدها ألف فسين مهملة (قوله المهري) بفتح الميم وسكون الهاء (قوله وفي حديث صِفْتِه) بكسر الصاد المهملة وفتح الفاء بعدها مثناة فوقية وهاء للضمير وهو الحديث المتقدم الذي رواه الحسن بن علي بن أبي طالب عن هِنْدَ بِنِ أَبِي هَالَةَ وفي بعض النسخ صفيه بفتح المهملة وكسر الفاء وتشديد المثناة التحتية اسم امرأة وهو تصحف لأن الصفاة ثلاث أم المؤمنين وبت الزبير وبت شبية العبدرية (*)

(38/2)

وَجَهْتُهُ قُرَيْشٌ عَامَ الْقَضِيَّةِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَأَى مِنْ تَعْظِيمِ أَصْحَابِهِ لَهُ مَا رَأَى وَأَنَّهُ لَا يَتَوَضَّأُ إِلَّا ابْتَدَرُوا وَضُوئَهُ وَكَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَيْهِ وَلَا يَبْصُقُ بَصَاقًا وَلَا يَتَخَمُ نُخَامَةً إِلَّا تَلَقَّوْهَا بِأَكْفِهِمْ فَدَلَّكُوا بِهَا وَجُوهَهُمْ وَأَجْسَادَهُمْ وَلَا تَسْقُطُ مِنْهُ شَعْرَةٌ إِلَّا ابْتَدَرُوهَا وَإِذَا أَمَرَهُمْ بِأَمْرٍ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ وَإِذَا تَكَلَّمَ خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ وَمَا يُجِدُونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى قُرَيْشٍ قَالَ يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ إِنِّي جِئْتُكُمْ بِمِثْلِ مُحَمَّدٍ فِي أَصْحَابِهِ، وَفِي رِوَايَةٍ إِنْ رَأَيْتُمْ مَلِكًا قَطُّ يُعْظِمُهُ أَصْحَابُهُ مَا يَعْظِمُ مُحَمَّدٌ أَصْحَابَهُ، وَقَدْ رَأَيْتُمْ قَوْمًا لَا يُسَلِّمُونَهُ أَبَدًا، وَعَنْ أَنَسٍ لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْحَلِاقَ يَحْلِقُهُ وَأَطَافَ بِهِ أَصْحَابُهُ فَمَا يَرَوِيْدُنَ أَنْ تَقَعَ شَعْرَةٌ إِلَّا فِي يَدِ رَجُلٍ وَمِنْ هَذَا لَمَّا أُذِنَتْ قُرَيْشٌ لِعُثْمَانَ فِي الطَّوَافِ بِالْبَيْتِ حِينَ وَجَّهَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِمْ فِي الْقَضِيَّةِ أَبِي وَقَالَ مَا كُنْتُ لِأَفْعَلِ حَتَّى يَطُوفَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَفِي حَدِيثٍ طَلَحَةَ أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وليس لواحدة منهن في هذا شئ (قوله عام القضية) يريد العام الذي جرت فيه القضية أي الصلح وهو عام الحديبية ولا يريد عام القضاء لأن عام القضاء في السنة السابعة بعد الحديبية بسنة (قوله والخالق يخلقه) الذي حلق له عليه السلام في عمرة الجعرانة أبو هند وهو حلق له في حَجَّةِ الْوُدَاعِ في شرح مسلم للنووي المشهور أنه معمر بن عبد الله العدوي وقيل اسمه خراش بن أمية بن ربيعة الكلبي بضم الكاف منسوب إلى كليب بن حبيشة (قوله في القضية) أي قضية صلح الحديبية لأنه إنما (*)

قَالُوا لِأَعْرَابِيٍّ جَاهِلٍ سَلَّهُ عَمَّنْ قَضَى نَحْبَهُ، وَكَانُوا يَهَابُونَهُ وَيُوقِرُونَهُ، فَسَأَلَهُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ إِذْ طَلَعَ طَلْحَةُ
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
(هَذَا مِمَّنْ قَضَى نَحْبَهُ، وَفِي حَدِيثٍ قَبِيلَةٌ: فَلَمَّا رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسًا الْقُرْفُصَاءَ
أُرْعِدْتُ مِنَ الْفَرْقِ وَذَلِكَ هَيْبَةٌ لَهُ وَتَعْظِيمًا، وَفِي حَدِيثٍ الْمَعِيرَةَ كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَقْرَعُونَ بَابَهُ بِالْأَطَافِرِ، وَقَالَ الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ لَقَدْ كُنْتُ أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ عَنِ الْأَمْرِ فَأَوْخِرَ سِنِينَ مِنْ هَيْبَتِهِ
فصل وَاَعْلَمُ أَنَّ حُرْمَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ مَوْتِهِ وَتَوْفِيرَهُ وَتَعْظِيمَهُ لَزِمَ كَمَا كَانَ حَالَ حَيَاتِهِ
وَذَلِكَ عِنْدَ ذِكْرِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرَ حَدِيثَهُ وَسُنَّتَهُ وَسَمَاعِ اسْمِهِ وَسِيرَتِهِ وَمُعَامَلَةِ آلِهِ وَعِزَّتِهِ
وَتَعْظِيمِ أَهْلِ بَيْتِهِ وَصَحَابَتِهِ قَالَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ التَّجِيبِيُّ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ مَتَى ذَكَرَهُ أَوْ ذَكَرَ عِنْدَهُ أَنْ
يَخْضَعَ وَيَخْشَعَ وَيَتَوَقَّرَ وَيَسْكُنَ مِنْ حَرَكَتِهِ وَيَأْخُذَ فِي هَيْبَتِهِ وَاجْلَالِهِ بِمَا كَانَ يَأْخُذُ بِهِ نَفْسُهُ لَوْ كَانَ بَيْنَ
يَدَيْهِ وَيَتَأَدَّبُ بِمَا أَدَّبَنَا اللَّهُ بِهِ، قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ وَهَذِهِ كَانَتْ سِيرَةُ سَلَفِنَا الصَّالِحِ وَأَثْمَتِنَا
الْمَاضِيَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

أرسله في عام الحديبية (قوله إِذْ طَلَعَ طَلْحَةُ) هو بن عبد الله بن عثمان أحد العشرة وفي الصحابة
أيضا طلحة بن عبيد الله لكن اسم جده شافع (قوله وعترته) بمشاة فوقية وعتره الرجل أهله الأدنون
(*)

الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو الْقَاسِمِ أَحْمَدُ بْنُ بَقِيٍّ الْحَاكِمُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ فِيهَا أَجَازُونِيهِ قَالُوا أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ
عُمَرَ بْنِ دِهَاتٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ فَهْرِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْفَرَجِ حَدَّثَنَا
أَبُو الْحَسَنِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُنْتَابِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي إِسْرَائِيلَ حَدَّثَنَا ابْنُ
حَمِيدٍ قَالَ نَظَرَا أَبُو جَعْفَرٍ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ مَالِكًا فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ
مَالِكُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَا تَرْفَعْ صَوْتَكَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَدَبَ قَوْمًا فَقَالَ (لَا تَرْفَعُوا

أَصْوَاتِكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ) الْآيَةَ، وَمَدَحَ قَوْمًا فَقَالَ (إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ) الْآيَةَ، وَدَمَّ قَوْمًا فَقَالَ (إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ) الْآيَةَ وَإِنَّ حُرْمَتَهُ مِثْلَ حُرْمَتِهِ حَيًّا فَاسْتَكَانَ لَهَا أَبُو جَعْفَرٍ وَقَالَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ أَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ وَأَدْعُو أَمْ أَسْتَقْبِلُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالَ وَلَمْ تَصْرَفْ وَجْهَكَ عَنْهُ وَهُوَ وَسِيلَتُكَ وَوَسِيلَةُ أَبِيكَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ بَلِ اسْتَقْبَلُهُ وَاسْتَشْفَعُ بِهِ فَيُشْفَعُهُ اللَّهُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ) الْآيَةَ وَقَالَ مَالِكٌ - وَقَدْ سُئِلَ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِي - مَا حَدَّثْتُمْ عَنْ أَحَدٍ إِلَّا وَأَيُّوبُ أَفْضَلُ مِنْهُ، قَالَ وَحَجَّ حَجَّتَيْنِ فَكُنْتُ أَرْمُقُهُ وَلَا أَسْمَعُ مِنْهُ غَيْرًا أَنَّهُ كَانَ إِذَا ذُكِرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَكَى حَتَّى أَرْحَمَهُ فَلَمَّا رَأَيْتُ مِنْهُ مَا رَأَيْتُ وَإِجْلَالَهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبْتُ عَنْهُ، وَقَالَ مُصْعَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

(قوله السختياني) قال ابن فرقول هو بفتح السين ومنهم من يضمها، وبكسر المثناة الفوقية، كان يبيع السختيان وهي الجلود (*)

(41/2)

كَانَ مَالِكٌ إِذَا ذُكِرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَغَيَّرُ لَوْنُهُ وَيَنْحَنِي حَتَّى يَصْعَبَ ذَلِكَ عَلَى جُلَسَائِهِ فَيَقِيلُ لَهُ يَوْمًا فِي ذَلِكَ فَقَالَ لَوْ رَأَيْتُمْ مَا رَأَيْتُ لَمَا أَنْكَرْتُمْ عَلَيَّ مَا تَرَوْنَ وَلَقَدْ كُنْتُ أَرَى مُحَمَّدَ بْنَ الْمُنْكَدِرِ وَكَانَ سَيِّدَ الْقُرَاءِ لَا نَكَادُ سَأَلَهُ عَنْ حَدِيثٍ أَبَدًا إِلَّا يَبْكِي حَتَّى نَزَحَهُ وَلَقَدْ كُنْتُ أَرَى جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ وَكَانَ كَثِيرَ الدُّعَابَةِ وَالتَّبَسُّمِ فَإِذَا ذُكِرَ عِنْدَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اصْفَرَ وَمَا رَأَتْهُ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا عَلَى طَهَارَةٍ، وَلَقَدْ اخْتَلَفْتُ إِلَيْهِ زَمَانًا فَمَا كُنْتُ أَرَاهُ إِلَّا عَلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ: إِمَّا مُصَلِّيًّا وَإِمَّا صَامِتًا وَإِمَّا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَلَا يَتَكَلَّمُ فِيهَا لَا يَعْنِيهِ وَكَانَ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالْعَبَادِ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَقَدْ كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ يَذْكُرُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَنْظُرُ إِلَى لَوْنِهِ كَأَنَّهُ نَزَفَ مِنْهُ الدَّمُ وَقَدْ جَفَّ لِسَانُهُ فِي فَمِهِ هَيْبَةً مِنْهُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَقَدْ كُنْتُ آتِي عَامِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ فَإِذَا ذُكِرَ عِنْدَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَكَى حَتَّى لَا يَبْقَى فِي عَيْنَيْهِ دُمُوعٌ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ الزُّهْرِيَّ وَكَانَ مِنْ أَهْلِ النَّاسِ وَأَقْرَبِهِمْ فَإِذَا ذُكِرَ عِنْدَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَأَنَّهُ مَا عَرَفَكَ وَلَا عَرَفْتَهُ، لَقَدْ كُنْتُ آتِي صَفْوَانَ بْنَ سُلَيْمٍ وَكَانَ مِنَ الْمُتَعَبِدِينَ

(قوله الدعابة) بالبدال المهملة المضمومة هي المزاح (قوله وَلَقَدْ كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ) يعني ابن

مُحَمَّدُ بنُ أَبِي بكرِ الصديقِ ولدَ زمنِ عائشةَ كانَ أفصلَ أهلِ زمانه (قوله ترف) بضمِ النونِ وكسرِ الزاى (قوله وقد جف) بفتحِ الجيمِ من الجفافِ (قوله وَكَانَ من أَهْنًا) بنونِ وهمزةٍ في آخره من غيرِ مد (قوله صفوان بن سليم) بضمِ السينِ المهملةِ وفتحِ اللامِ هو الامامُ القَوَّةُ يقالُ إنه لم يضعِ حنهُ إلى الأرضِ أربعينَ سنةً (*)

(42/2)

المُجْتَهِدِينَ فَإِذَا ذُكِرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَكَى فَلَا يَزَالُ يَبْكِي حَتَّى يَقُومَ النَّاسُ عَنْهُ وَيَتَرَكُوهُ، وَرَوَى عَنْ قَتَادَةَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا سَمِعَ الْحَدِيثَ أَحَدَهُ الْعَوِيلُ وَالزَّوِيلُ وَمَا كَثُرَ عَلَى مَالِكِ النَّاسُ قَبِيلَ لَهُ لَوْ جَعَلْتَ مُسْتَمَلِيًّا يُسْمِعُهُمْ، فَقَالَ قَالَ اللهُ تَعَالَى (يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ) وَحُرْمَتُهُ حَيًّا وَمَيِّتًا سَوَاءً، وَكَانَ ابْنُ سِيرِينَ رُبَّمَا يَضْحَكُ فَإِذَا ذُكِرَ عِنْدَهُ حَدِيثَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَشَعَ وَكَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنِ مَهْدِيٍّ إِذَا قَرَأَ حَدِيثَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْرَهُمْ بِالسُّكُوتِ وَقَالَ (لا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ) وبتأولِ أَنه يجيبُ لَهُ مِنَ الإِنْصَاتِ عِنْدَ قِرَاءَةِ حَدِيثِهِ مَا يَجِبُ لَهُ عِنْدَ سَمَاعِ قَوْلِهِ
فصل في سيرة السلف في تعظيمِ رِوَايَةِ حَدِيثِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وسنته
حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بنِ مُحَمَّدِ الحَافِظِ حَدَّثَنَا أَبُو الفَضْلِ بنِ خَيْرُونَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الرَّقَائِيُّ وَغَيْرُهُ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الدَّارِقُطِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بنِ مُبَشَّرٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بنِ سِنَانِ القَطَّانُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بنِ هَارُونَ حَدَّثَنَا المَسْعُودِيُّ عَنْ مُسْلِمِ البَطِينِ عَنْ عَمْرٍو بنِ مَيْمُونٍ قَالَ اخْتَلَفْتُ إِلَى ابْنِ

(قوله أَخَذَهُ الْعَوِيلُ وَالزَّوِيلُ) العويلُ بفتحِ المهملةِ وكسرِ الواوِ رفعِ الصوتِ، والزويلُ بفتحِ الزاى وكسرِ الواوِ، قال ابن الأثير القلق والانزعاج بحيث لا يستقر على مكان، وهو والزوال بمعنى (قوله البطين) بفتحِ الموحدةِ وكسرِ الطاءِ المهملةِ هو ابنُ عمرانِ الكوفي (*)

(43/2)

مَسْعُودٍ سَنَةً فَمَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلا أَنَّهُ حَدَّثَ يَوْمًا فَجَرَى عَلَى لِسَانِهِ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ عَلَاهُ كَرْبٌ حَتَّى رَأَيْتُ العَرَقَ يَتَحَدَّرُ عَنْ جَبْهَتِهِ ثُمَّ قَالَ

هَكَذَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَوْ فَوْقَ ذَا أَوْ مَا ذُونَ ذَا أَوْ مَا هُوَ قَرِيبٌ مِنْ ذَا، وَفِي رِوَايَةٍ فَتَرِيدَ وَجْهَهُ وَفِي رِوَايَةٍ وَقَدْ تَغَرَّعَتْ عَيْنَاهُ وَانْفَحَتْ أَوْدَاجَهُ: وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُرَيْمٍ الْأَنْصَارِيُّ قَاضِي الْمَدِينَةِ مَرَّ مَالِكُ ابْنِ أَنْسٍ عَلَى أَبِي حَازِمٍ وَهُوَ يُحَدِّثُ فَجَاذَهُ وَقَالَ إِنِّي لَمْ أَجِدْ مُوَضِّعًا أَجْلِسُ فِيهِ فَكَرِهْتُ أَنْ آخُذَ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا قَائِمٌ وَقَالَ مَالِكٌ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ الْمُسَيَّبِ فَسَأَلَهُ عَنْ حَدِيثٍ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ فَجَلَسَ وَحَدَّثَهُ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ وَدِدْتُ أَنْكَ لَمْ تَتَعَنَّ فَقَالَ إِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أُحَدِّثَكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا مُضْطَجِعٌ * وَرُوِيَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ يَضْحَكُ فَإِذَا ذُكِرَ عِنْدَهُ حَدِيثُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَشَعَ * وَقَالَ أَبُو مُصْعَبٍ كَانَ مَالِكُ بْنُ أَنْسٍ لَا يُحَدِّثُ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا وَهُوَ عَلَى وُضُوءٍ إِجْلَالًا لَهُ * وَحَكَى مَالِكُ ذَلِكَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَقَالَ مُصْعَبُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ كَانَ مَالِكُ بْنُ أَنْسٍ إِذَا حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(قوله فتريد) بفتح المثناة الفوقية والراء وتشديد الموحدة بعدها دال مهملة أي تغير (قوله ابن قريم) بضم القاف وفتح الراء (قوله على أبي حازم) بالحاء المهملة والزاي هو الإمام سلمة بن دينار (*)

(44/2)

وَسَلَّمَ تَوَضُّأً وَهَيَّأً وَلَيْسَ ثِيَابَهُ ثُمَّ يُحَدِّثُ قَالَ مُصْعَبٌ فَسُئِلَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ إِنَّهُ حَدِيثُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مُطَرِّفٌ كَانَ إِذَا أَتَى النَّاسَ مَالِكًا خَرَجَتْ إِلَيْهِمُ الْجَارِيَةُ فَتَقُولُ لَهُمْ يَقُولُ لَكُمْ الشَّيْخُ تُرِيدُونَ الْحَدِيثَ أَوِ الْمَسَائِلَ؟ فَإِنْ قَالُوا الْمَسَائِلَ خَرَجَ إِلَيْهِمْ وَإِنْ قَالُوا الْحَدِيثَ دَخَلَ مُعْتَسِلًا وَاغْتَسَلَ وَبَطِيبَ وَلَيْسَ ثِيَابًا جُدْدًا وَلَيْسَ سَاجِحًا وَتَعَمَّمَ وَوَضَعَ عَلَى رَأْسِهِ رِدَاءَهُ وَتَلَقَّى لَهُ مِصَّةً فَيَخْرُجُ فَيَجْلِسُ عَلَيْهَا وَعَلَيْهِ الْخُشُوعُ وَلَا يَزَالُ يُبَخَّرُ بِالْعُودِ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ غَيْرُهُ وَلَمْ يَكُنْ يَجْلِسُ عَلَى تِلْكَ الْمِنْصَةِ إِلَّا إِذَا حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ فَقِيلَ لِمَالِكٍ فِي ذَلِكَ فَقَالَ أَحَبُّ أَنْ أَنْظِمَ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا أُحَدِّثَ بِهِ إِلَّا عَلَى طَهَارَةٍ مُتَمَكِّنًا، قَالَ وَكَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُحَدِّثَ فِي الطَّرِيقِ أَوْ وَهُوَ قَائِمٌ أَوْ مُسْتَعْجِلٌ وَقَالَ أَحَبُّ أَنْ أَفْهَمَ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ضِرَارُ بْنُ مَرْثَةَ كَانُوا يَكْرَهُونَ أَنْ يُحَدِّثُوا عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ وَنَحْوِهِ عَنْ قِتَادَةَ وَكَانَ الْأَعْمَشُ

(قوله قال مطرف) بضم الميم وفتح الطاء المهملة وكسر الراء المشددة (قوله جددا) بضم الجيم والمهملة الأولى جمع جديد كسرير وسرر (قوله وليس ساجه) الساج بالسین المهملة والجيم الطيلسان، وفي القاموس الطيلسان الأخضر والأسود (قوله منصة) بكسر الميم وفتح النون وتشديد الصاد المهملة سرير العروس، قاله ابن الأثير، وفي القاموس والعروس أقعدها على المنصد بالكسر وهي ما ترفع عليه فانحصت (قوله ان يحدث) بكسر الدال المشددة (قوله أن أفهم) بضم الهمزة وفتح الفاء وتشديد الهاء (قوله إلى العقيق) هو واد على ثلاثة أميال وقيل على ميلين من المدينة عليه مال من أموال أهلها وهما عقيقان أحدهما عقيق المدينة الذي عق عن حربها أي قطع وهو العقيق الأصفر وفيه بئر رومية والعقيق الأحمر أكبر من هذا وفيه بئر عروة (*)

(45/2)

إِذَا حَدَّثَ وَهُوَ عَلَى غَيْرِ وُضوءٍ تَيَمَّمْ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ كُنْتُ عِنْدَ مَالِكٍ وَهُوَ يُحَدِّثُنَا فَلَدَعْتُهُ عَقْرَبَ سِتِّ عَشْرَةَ مَرَّةً وَهُوَ يَتَغَيَّرُ لَوْنُهُ وَيَصْفَرُّ وَلَا يَقْطَعُ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا فَرَغَ مِنَ الْمَجْلِسِ وَتَفَرَّقَ عَنْهُ النَّاسُ قُلْتُ لَهُ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ مِنْكَ الْيَوْمَ عَجَبًا قَالَ نَعَمْ إِنَّمَا صَبَرْتُ إِجْلَالًا لِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قَالَ ابْنُ مَهْدِيٍّ مَشَيْتُ يَوْمًا مَعَ مَالِكٍ إِلَى الْعَقِيقِ فَسَأَلْتُهُ عَنْ حَدِيثِ فَاتْتَهَرَنِي وَقَالَ لِي كُنْتُ فِي عَيْنِي أَجَلَ مِنْ أَنْ تَسْأَلَ عَنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَحْنُ تَمْشِي، وَسَأَلَهُ جَرِيرُ ابْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْقَاضِي عَنْ حَدِيثٍ وَهُوَ قَائِمٌ فَأَمَرَ بِحَبْسِهِ، فَقِيلَ لَهُ إِنَّهُ قَاضٍ، قَالَ: الْقَاضِي أَحَقُّ مِنْ أَدَبٍ، وَذَكَرَ أَنَّ هِشَامَ بْنَ الْعَازِي

سَأَلَ مَالِكًا عَنْ حَدِيثٍ وَهُوَ وَقَفَ فَضَرَبَهُ عِشْرِينَ سَوْطًا ثُمَّ أَشْفَقَ عَلَيْهِ فَحَدَّثَهُ عِشْرِينَ حَدِيثًا فَقَالَ هِشَامٌ وَدِدْتُ لَوْ زَادَنِي سَيَاطًا وَيَزِيدُنِي حَدِيثًا، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ كَانَ مَالِكٌ وَاللَّيْثُ لَا يَكْتُبَانِ الْحَدِيثَ إِلَّا وَهُمَا طَاهِرَانِ، وَكَانَ فَتَادَةً يَسْتَحِبُّ أَنْ لَا يَقْرَأَ أَحَادِيثَ

(قوله وَذَكَرَ أَنَّ هِشَامَ بْنَ الْعَازِي) قال الحافظان الرشيد العطار والمزى: الصواب هشام بن عمار الدمشقي لأن هِشَامَ بْنَ الْعَازِي لا يعرف له رواية عن مالك لأنه توفي سنة ست وخمسين ومائة قبل

وفاة مالك وقد ذكر هذه الحكاية جماعة من المؤرخين عن هشام بن عمار الدمشقي (قوله وددت) بكسر الدال الأولى (*)

(46/2)

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا عَلَىٰ وَضُوءٍ وَلَا يُحَدَّثُ إِلَّا عَلَىٰ طَهَارَةٍ، وَكَانَ الْأَعْمَشُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحَدَّثَ وَهُوَ عَلَىٰ غَيْرِ وَضُوءٍ تَيَمَّمُ

فصل وَمِنْ تَوْقِيرِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِرِّهِ بِرَ آلِهِ وَذُرِّيَّتِهِ وَأُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ أَزْوَاجَهُ كَمَا حَضَّ عَلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَلَّكَ السَّلْفَ الصَّالِحَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ) الآية: وقال تعالى (وأزواجه أمهاتهم) * أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ أَحْمَدَ الْعَدْلُ مِنْ كِتَابِهِ وَكَتَبْتُ مِنْ أَصْلِهِ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِي الْفَرَخَانِيُّ حَدَّثَنِي أُمُّ الْقَاسِمِ بِنْتُ الشَّيْخِ أَبِي بَكْرٍ الْحَقَّافُ قَالَتْ حَدَّثَنِي أَبِي حَدِيثًا حَاتِمٌ هُوَ ابْنُ عَقِيلٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى هُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا يَحْيَى هُوَ الْحِمَازِيُّ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ حَيَّانَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (أَنْشُدْكُمْ اللَّهُ أَهْلَ بَيْتِي - ثَلَاثًا -) قُلْنَا لِرَيْدٍ مَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ؟ قَالَ آلُ عَلِيِّ وَآلُ جَعْفَرٍ وَآلُ عَقِيلٍ وَآلُ الْعَبَّاسِ، وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ مَا إِنَّ أَحَدَكُمْ بِهِ لَمْ تَضَلُّوا: كِتَابَ اللَّهِ وَعِزَّتِي أَهْلَ بَيْتِي، فَانظُرُوا كَيْفَ تَخْلُقُونِي فِيهِمَا) وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعْرِفَةَ آلِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَرَاءة

(قوله الحماني) بكسر الحاء المهملة وتشديد الميم (قوله عن يزيد بن حيان) بفتح الحاء المهملة وتشديد المشناة التحتية (*)

(47/2)

مِنَ النَّارِ وَحُبُّ آلِ مُحَمَّدٍ جَوَازٌ عَلَى الصَّرَاطِ وَالْوِلَايَةُ لِآلِ مُحَمَّدٍ أَمَانٌ مِنَ الْعَذَابِ قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ مَعْرِفَتُهُمْ هِيَ مَعْرِفَةُ مَكَانِهِمْ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِذَا عَرَفَهُمْ بِذَلِكَ عَرَفَ وَجُوبَ حَقَّهُمْ وَحُرْمَتَهُمْ بِسَبَبِهِ * وَعَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ لَمَّا نَزَلَتْ (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ)

الآية - وذلك في بيت أم سلمة - دَعَا فَاطِمَةَ وَحَسَنًا وَحُسَيْنًا فَجَلَّلَهُمْ بِكِسَاءٍ وَعَلِيٍّ خَلْفَ ظَهْرِهِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي فَأَذْهَبْ عَنْهُمْ الرَّجْسَ وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيرًا * وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الْمُبَاهَلَةِ دَعَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيًّا وَحَسَنًا وَحُسَيْنًا وَفَاطِمَةَ وَقَالَ (اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلِي) وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عَلِيٍّ (مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ) وَقَالَ فِيهِ (لَا يُحِبُّكَ إِلَّا مُؤْمِنٌ وَلَا يُبْغِضُكَ إِلَّا مُنَافِقٌ) وَقَالَ لِلْعَبَّاسِ (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَدْخُلُ قَلْبَ رَجُلٍ الْإِيمَانَ حَتَّى يَحِبَّكَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَنْ آذَى عَمِّي فَقَدْ آذَانِي، وَإِنَّمَا عَمُّ الرَّجُلِ صِنُو أَبِيهِ) وَقَالَ لِلْعَبَّاسِ (اغْدُ عَلَيَّ يَا عَمِّ مَعَ وَلَدِكَ) فَجَمَعَهُمْ وَجَلَّلَهُمْ بِمَلَاءَتِهِ وَقَالَ (هَذَا عَمِّي وَصِنُو)

أبي وهؤلاء أهل بيتي فاستُرهم من النار كسترني إياهم) فَأَمَنْتُ أُسْكِفُهُ الْبَابِ وَحَوَائِطُ الْبَيْتِ آمِينَ آمِينَ، وَكَانَ يَأْخُذُ بِيَدِ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ وَالْحَسَنِ

(قوله فججلهم بالجيم وتشديد اللام الأولى (قوله صنو أبيه) بكسر الصاد المهملة وسكون النون بعدها واو: أي مثل (قوله بملاءته) بضم الميم وتخفيف اللام والمد (*))

(48/2)

وَيَقُولُ (اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْبَبُهُمَا فَأَحْبِبْهُمَا) وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ارْقُبُوا مُحَمَّدًا فِي أَهْلِ بَيْتِهِ، وَقَالَ أَيْضًا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَرَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أُصِلَ مِنْ قَرَابَتِي، وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (أَحَبُّ إِلَيَّ مَنْ أَحَبَّ حَسَنًا) وَقَالَ (مَنْ أَحْبَبَنِي وَأَحَبَّ هَدَيْنِ - وَأَشَارَ إِلَيَّ حَسَنٍ وَحُسَيْنٍ - وَأَبَاهُمَا وَأُمَّهُمَا كَانَ مَعِي فِي دَرَجَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ) وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مَنْ أَهَانَ قُرَيْشًا أَهَانَ اللَّهُ) وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (قَدِّمُوا قُرَيْشًا وَلَا تَقَدِّمُوها) وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأُمِّ سَلَمَةَ (لَا تُؤَذِّبِي فِي عَائِشَةَ) وَمِنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ رَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَجَعَلَ الْحَسَنَ عَلَى عُنُقِهِ وَهُوَ يَقُولُ: بَابِي شَبِيهِ بِالنَّبِيِّ * لَيْسَ شَبِيهَا بِعَلِيٍّ.

وَعَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَضْحَكُ * وَرُوي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَسَنِ بْنِ حُسَيْنٍ قَالَ أَتَيْتُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِي حَاجَةٍ فَقَالَ لِي إِذَا كَانَ لَكَ حَاجَةٌ فَأَرْسِلْ إِلَيَّ أَوْ أَكْتُبْ فَإِنِّي أَسْتَحْيِي مِنَ اللَّهِ أَنْ يَرَاكَ عَلَيَّ بَابِي * وَعَنْ الشَّعْبِيِّ

(قوله ارقبوا محمدا) أي: ارعوه واحترموه (قوله بأبي شبيه بالنبي) قيل المشهور بالشبه للنبي صلى الله عليه وسلم جماعة الحسن بن علي وجعفر بن أبي طالب وقثم بن العباس والسائب بن يزيد من أجداد الشافعي وأبو سفيان بن الحرث بن عبد المطلب ويشبهه الحسن بن علي بن أبي طالب بنصفه الأسفل ويشبهه عبد الله بن جعفر بن أبي طالب، ويشبهه كابس بن ربيعة بن مالك السامي بالسين المهملة رجل من أهل البصرة وجه إليه معاوية وأقطعه قطيعة، ويشبهه أيضا عبد الله بن عامر بن كرز بضم الكاف وفتح الراء، ويشبهه أيضا مسلم بن مغيث في سيرة أبي الفتح اليعمرى ومن نظمه: بخمسة شبه المختار من مضر * يا حسن ما حولوا من شبهه الحسن بجعفر وابن عم المصطفى قثم * وسائب وأبي سفيان الحسن (4) - (2) (*)

(49/2)

قال صلى زيد بن ثابت على جنازة أمه ثم قربت له بغلته ليركبها فجاء ابن عباس فأخذ بركابه فقال زيد خل عنه يا ابن عم رسول الله فقال هكذا تفعل بالعلماء فقبل زيد يد ابن عباس وقال هكذا أمرنا أن نفعل بأهل بيت نبينا، ورأى ابن عمر محمد بن أسامة بن زيد فقال ليت هذا عبدي فقيل له هو محمد بن أسامة، فطأ ابن عمر رأسه ونقر بيده الأرض وقال لو رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم لأحبته، وقال الأوزاعي دخلت بنت أسامة بن زيد صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم على عمر بن عبد العزيز ومعها مولى لها يمسك بيدها فقام لها عمر ومشى إليها حتى جعل يديها بين يديه ويداه في ثيابه ومشى بها حتى أجلسها على مجلسه وجلس بين يديها وما ترك لها حاجة إلا قضاها ولما فرض عمر بن الخطاب لابنه عبد الله في ثلاثة آلاف ولأسامة بن زيد في ثلاثة آلاف وخمسمائة

(قوله عبدي) قال ابن قرقول بالياء من العبودية للبيهقي وللکافة بالنون، والأول أوجه (قوله على مجلس) قال ابن برى في كتاب الفروق، المسجد، اسم الميت الذي يسجد فيه، والموضع الذي يوضع فيه الجبهة المسجد بفتح الجيم ومثله الجاس بكسر اللام البيت، وبفتحها موضع التكرمة وهو الذي نهي الشارع عن الجلوس فيه بغير إذن صاحبه (قوله ولما فرض عمر بن الخطاب لابنه عبد الله) في ثلاثة آلاف قيل ما الجمع بين هذا وبين

ما رواه البخاري في الهجرة عن نافع أن عمر كان فرض للمهاجرين الأولين أربعة آلاف وفرض لابن عمر ثلاث آلاف وخمسمائة فَقِيلَ لَهُ هُوَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ فَلَمْ نَقْصِئْهُ عَنْ أَرْبَعَةِ آلَافٍ؟ قَالَ إِنَّمَا هَاجَرَ بِهِ أَبَوَاهُ يَقُولُ لَيْسَ هُوَ كَمَنْ هَاجَرَ بِنَفْسِهِ؟ وَأَجِيبُ بِأَنَّ ابْنَ عُمَرَ فَرَضَ لَهُ مَرَّتَانِ أَوْ لَهَا ثَلَاثَةُ آلَافٍ وَالْأُخْرَى (*)

(50/2)

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ لِأَبِيهِ لَمْ فَضَّلْتَهُ فَوَاللَّهِ مَا سَبَقَنِي إِلَى مَشْهَدِهِ؟ فَقَالَ لَهُ لِأَنَّ زَيْنًا كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَبِيكَ وَأَسَامَةَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْكَ فَأَثَرْتُ حُبَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى حُبِّي * وَبَلَغَ مُعَاوِيَةَ أَنَّ كَابِسَ بْنَ رَبِيعَةَ يُشْبِهُ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ مِنْ بَابِ الدَّارِ قَامَ عَنْ سَرِيرِهِ وَتَلَقَّاهُ وَقَبَّلَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ وَأَقْطَعَهُ الْمَرْعَابَ لِشَبْهِهِ صُورَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * وَرُوي أَنَّ مَالِكًا رَحِمَهُ اللَّهُ لَمَّا ضَرَبَهُ جَعْفَرُ بْنُ سَلْمِيَانَ وَنَالَ مِنْهُ مَا نَالَ وَحَمِلَ مَعْشِيًا عَلَيْهِ دَخَلَ عَلَيْهِ النَّاسُ فَأَفَاقَ فَقَالَ أَشْهَدُكُمْ أَنِّي جَعَلْتُ ضَارِيَّ فِي حِلٍّ، فَسُئِلَ بَعْدَ ذَلِكَ فَعَالَ خِفْتُ أَنْ أَمُوتَ فَأَلْقَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَسْتَحْيِي مِنْهُ أَنْ يَدْخُلَ بَعْضُ آلِهِ النَّارَ بِسَبْبِي. وَقِيلَ إِنْ الْمَنْصُورَ أَفَادَهُ مِنْ جَعْفَرٍ فَقَالَ لَهُ أَعُوذُ بِاللَّهِ وَاللَّهِ مَا ارْتَفَعَ مِنْهَا سَوَاطِئُ عَنِ جِسْمِي إِلَّا وَقَدْ جَعَلْتَهُ فِي حِلٍّ لِقَرَابَتِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشَ لَوْ أَتَانِي أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ

ثَلَاثُ آلَافٍ وَخَمْسَمِائَةٍ فَإِنْ قِيلَ كَيْفَ قَالَ هَاجَرَ بِهِ أَبَوَاهُ وَأَمَهُ زَيْنَبُ بِنْتُ مَطْعُونٍ مَاتَتْ بِمَكَّةَ قَبْلَ أَنْ يَهَاجَرَ؟ وَأَجِيبُ بِأَنَّ الْمُرَادَ بِالْأَبَوَيْنِ هُنَا الْأَبُ وَزَوْجَةُ الْأَبِ (قَوْلُهُ فَأَثَرْتُ حُبَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى حُبِّي) بِضَمِّ الْحَاءِ وَكَسْرِهَا فِي الْمَوْضِعَيْنِ (قَوْلُهُ وَأَقْطَعَهُ الْمَرْعَابَ) بِكَسْرِ الْمِيمِ وَسُكُونِ الرَّاءِ وَتَخْفِيفِ الْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ فِي آخِرِهِ مُوَحَّدَةً (قَوْلُهُ لَمَّا ضَرَبَهُ جَعْفَرُ) هُوَ ابْنُ سَلْمِيَانَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ فَهُوَ ابْنُ عَمِّ أَبِي جَعْفَرِ الْمَنْصُورِ، نَقَلُوا لَهُ عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ لَا يَرَى الْإِيمَانَ بِبَيْعَتِهِمْ لِأَنَّهُ يَرَى أَنَّ يَمِينَ الْمَكْرُهِ لَيْسَتْ بِإِلَازِمَةٍ (قَوْلُهُ أَقَادَهُ) أَيُّ طَلَبَ أَنْ يَقْتَصَّ لَهُ، فِي الصَّحَاحِ أَقَدْتُ الْقَاتِلَ بِالْفَتِيلِ أَيُّ: طَلَبْتَهُ بِهِ (قَوْلُهُ وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشَ) آخِرُهُ شَيْنٌ مَعْجَمَةٌ ابْنُ سَالِمٍ الْأَسَدِيُّ الْخِيَّاطُ الْمُقَرَّرِيُّ أَحَدُ الْأَعْلَامِ (*)

(51/2)

وَعَلِيٍّ لَبَدَأَتْ بِحَاجَةِ عَلِيِّ قَبْلَهُمَا لِقَرَابَتِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلِأَنَّ أُخْرَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُقَدِّمَهُ عَلَيْهِمَا، وَقِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ مَا تَتَّ فَلَانَةَ - لِبَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَسَجَدَ فَقِيلَ لَهُ أَنْتَ سَجَدَ هَذِهِ السَّاعَةَ؟ فَقَالَ أَلَيْسَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إِذَا رَأَيْتُمْ آيَةً فَاسْجُدُوا)؟ وَأَيُّ آيَةٍ أَكْبَرُ مِنْ ذَهَابِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ يَزُورَانِ أُمَّ أَيْمَنَ مَوْلَاةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَقُولَانِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَزُورُهَا وَمَا وَرَدَتْ حَلِيمَةَ السَّعْدِيَّةَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَسَطَ لَهَا رِدَاءَهُ وَقَصَى حَاجَتَهَا، فَلَمَّا تُوفِّي وَفَدَّتْ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ فَصَنَعَا بِهَا مِثْلَ ذَلِكَ.

فَصَلَ مِنْ تَوْفِيرِهِ وَبِرِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوْفِيرَ أَصْحَابِهِ وَبِرُّهُمْ وَمَعْرِفَةَ حَقِّهِمْ وَالِاقْتِدَاءَ بِهِمْ وَحُسْنَ الثَّنَاءِ عَلَيْهِمْ وَالِاسْتِغْفَارَ لَهُمْ وَالِإِمْسَاكَ عَمَّا شَجَرَ بَيْنَهُمْ وَمُعَادَاةَ مَنْ عَادَاهُمْ وَالِإِضْرَابَ عَنِ أَخْبَارِ الْمُؤَرِّخِينَ وَجَهْلَةَ الرُّوَاةِ وَضَلَالَ الشَّيْعَةِ وَالْمُبْتَدِعِينَ الْقَادِحَةَ فِي أَحَدٍ مِنْهُمْ وَأَنْ يُلْتَمَسَ لَهُمْ فِيمَا نُقِلَ عَنْهُمْ مِنْ مِثْلِ ذَلِكَ فِيمَا كَانَ بَيْنَهُمْ مِنَ الْفِتَنِ أَحْسَنَ التَّأْوِيلَاتِ وَيُخْرَجَ لَهُمْ أَصْنَوبُ الْمَخَارِجِ إِذْ هُمْ أَهْلُ ذَلِكَ وَلَا يُدْرَكُ

(قوله عَمَّا شَجَرَ بَيْنَهُمْ) أي عما اختلف بينهم يقال شجر بين القوم إذا اختلف الأمر بينهم (*)

(52/2)

أَحَدٍ مِنْهُمْ بِسُوءٍ وَلَا يُعْمَصُ عَلَيْهِ أَمْرٌ بَلْ نَذَرَ حَسَنَاتُهُمْ وَفَضَائِلُهُمْ وَحَمِيدَ سِيرَتِهِمْ وَيُسَكَّتْ عَمَّا وَرَاءَ ذَلِكَ كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إِذَا ذُكِرَ أَصْحَابِي فَأَمْسِكُوا) قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ) إِلَى آخِرِ السُّورَةِ، وَقَالَ (وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ) الْآيَةَ وَقَالَ تَعَالَى (لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ) وَقَالَ (رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ) الْآيَةَ.

حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ وَأَبُو الْفَضْلِ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ السِّنْجِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَجْبُوبٍ حَدَّثَنَا التِّرْمِذِيُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (اقْتَدُوا بِاللَّذِينَ مِنْ بَعْدِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ) وَقَالَ (أَصْحَابِي كَالنُّجُومِ بَأَيْهِمْ أَفْتَدَيْتُمْ اهْتَدَيْتُمْ) وَعَنْ أَنَسٍ

رضي الله عنه قال قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مَثَلُ أَصْحَابِي كَمَثَلِ الْمِلْحِ فِي الطَّعَامِ لَا يَصْلُحُ الطَّعَامُ إِلَّا بِهِ) وَقَالَ (اللَّهُ اللَّهُ فِي أَصْحَابِي لَا تَتَّخِذُوهُمْ غَرَضًا بَعْدِي فَمَنْ أَحْبَبَهُمْ فَبِحَبِي أَحْبَبَهُمْ وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ فَبِبْغَضِي أَبْغَضَهُمْ وَمَنْ آذَاهُمْ فَقَدْ آذَانِي وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى اللَّهُ وَمَنْ آذَى اللَّهُ يَوْشِكُ أَنْ

(قوله ولا يغمص) بسكون الغين المعجمة بعدها صاد مهملة أي يعاب (قوله الحسين بن الصباح) هو
اليزار - بالراء في آخره (قوله عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ)
ربيعي بكسر الراء وسكون الموحدة وحرش بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء وفي آخره شين معجمة
(*)

(53/2)

يَأْخُذُهُ وَقَالَ لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي فَلَوْ أَنْفَقَ أَحَدُكُمْ مِثْلَ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفُهُ وَقَالَ
مَنْ سَبَّ أَصْحَابِي فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا وَقَالَ إِذَا
ذَكَرَ أَصْحَابِي فَأَمْسِكُوا وَقَالَ فِي حَدِيثِ جَابِرٍ إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَ أَصْحَابِي عَلَى جَمِيعِ الْعَالَمِينَ سِوَى النَّبِيِّينَ
وَالْمُرْسَلِينَ وَاخْتَارَ لِي مِنْهُمْ أَرْبَعَةً أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيًّا فَجَعَلَهُمْ خَيْرَ أَصْحَابِي وَفِي أَصْحَابِي
كُلِّهِمْ خَيْرٌ) وَقَالَ (مَنْ أَحَبَّ عُمَرَ فَقَدْ أَحَبَّنِي وَمَنْ أَبْغَضَ عُمَرَ فَقَدْ أَبْغَضَنِي وَقَالَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ
وَعِيزَةُ: مَنْ أَبْغَضَ الصَّحَابَةَ وَسَبَّهُمْ فَلَيْسَ لَهُ فِي فِئَةِ الْمُسْلِمِينَ حَقٌّ وَنَزَعَ بِأَيَةِ الْحِشْرِ (وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ
بَعْدِهِمْ) الْآيَةَ، وَقَالَ: مَنْ غَاظَهُ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ فَهُوَ كَافِرٌ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ) وَقَالَ عَبْدُ
اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ: حَصَلَتَانِ مِنْ كَانَتَا فِيهِ نَجَا: الصَّدَقُ وَحُبُّ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ
أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ: مَنْ أَحَبَّ أَبَا بَكْرٍ فَقَدْ أَقَامَ الدِّينَ وَمَنْ أَحَبَّ عُمَرَ فَقَدْ أَوْضَحَ السَّبِيلَ وَمَنْ أَحَبَّ
عُثْمَانَ فَقَدْ اسْتَضَاءَ بِنُورِ اللَّهِ وَمَنْ أَحَبَّ عَلِيًّا فَقَدْ أَخَذَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى وَمَنْ أَحْسَنَ الثَّنَاءَ عَلَى
أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَدْ بَرِيَ مِنَ التَّفَاقُ وَمَنْ انْتَقَصَ أَحَدًا مِنْهُمْ فَهُوَ مُتَبَدِّعٌ مُخَالِفٌ
لِللَّسِنَةِ وَالسَّلَفِ الصَّالِحِ وَأَخَافُ أَنْ

(قوله نصيفه) بفتح النون وكسر الصاد المهملة يقال نصف بكسر النون وضمها نصيف (قوله صرْفًا

وَلَا عَدْلًا) الصَّرف بفتح المهملة: التوبة، وقيل الحيلة والعدل بفتح العين المهملة.
وقيل الفريضة (*)

(54/2)

لَا يَصْعَدُ لَهُ عَمَلٌ إِلَى السَّمَاءِ حَتَّى يُجِبَّهُمْ جَمِيعًا وَيَكُونَ قَلْبُهُ سَلِيمًا * وَفِي حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ (أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَاضٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ فَأَعْرِفُوا لَهُ ذَلِكَ أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَاضٍ عَنْ عُمَرَ وَعَنْ عَلِيٍّ وَعَنْ عُثْمَانَ وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ وَسَعْدِ سَعِيدٍ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَأَعْرِفُوا لَهُمْ ذَلِكَ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ غَفَرَ لِأَهْلِ بَدْرٍ وَالْحَدِيثِيَّةِ، أَيُّهَا النَّاسُ احْفَظُونِي فِي أَصْحَابِي وَأَصْهَارِي وَأَخْتَانِي لَا يُطَالِبِنَا أَحَدٌ مِنْهُمْ بِمَظْلَمَةٍ فَإِنَّمَا مَظْلَمَةٌ لَا تُوهَبُ فِي الْقِيَامَةِ عَدًّا) وَقَالَ رَجُلٌ لِلْمُعَاوِيَّ بْنِ عَمْرَانَ: أَيْنَ عَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ مِنْ مُعَاوِيَةَ فَغَضِبَ وَقَالَ لَا يُقَاسُ بِأَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدٌ: مُعَاوِيَةَ صَاحِبِهِ وَصَهْرَهُ وَكَاتِبَهُ وَأَمِينَهُ عَلَى وَحْيِ اللَّهِ، وَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِجِنَازَةِ رَجُلٍ فَلَمَّ يُصَلِّ عَلَيْهِ وَقَالَ (كَانَ يَغْضُ عَثْمَانَ فَأَبْغَضَهُ اللَّهُ، وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْأَنْصَارِ (اعْفُوا عَن مَسِيئَتِهِمْ وَأَقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ) وَقَالَ (احْفَظُونِي فِي أَصْحَابِي وَأَصْهَارِي فَإِنَّهُ مَنْ حَفِظَنِي فِيهِمْ حَفِظَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَنْ لَمْ يَحْفَظْنِي فِيهِمْ نَخَلَى اللَّهُ مِنْهُ وَمَنْ نَخَلَى اللَّهُ مِنْهُ يُوشِكُ أَنْ يَأْخُذَهُ) وَعَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مَنْ حَفِظَنِي فِي أَصْحَابِي كُنْتُ لَهُ حَافِظًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ) وَقَالَ (مَنْ حَفِظَنِي فِي

(قوله خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ) قيل هو خالد بن عمرو بن سعيد بن العاصي، فسعيد جده، والحديث من روايته عَنْ سَهْلِ بْنِ يَوْسُفَ بْنِ سَهْلِ بْنِ مَالِكِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ حِجَّةِ الْوُدَاعِ الْمَدِينَةَ صَعَدَ الْمُنْبَرِ فَحَمِدَ اللَّهَ ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ - إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ (قوله بمظلمة) بكسر اللام وفتحها، في الصحاح ما نطلبه عند الظالم لك وهو اسم ما أخذ منك (*)

(55/2)

أَصْحَابِي وَرَدَّ عَلَيَّ الْخَوْضَ وَمَنْ لَمْ يَحْفَظْنِي فِي أَصْحَابِي لَمْ يَرِدْ عَلَيَّ الْخَوْضَ وَلَمْ يَرِنِي إِلَّا مِنْ بَعِيدٍ) قَالَ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ هَذَا النَّبِيُّ مُؤَدَّبُ الْخَلْقِ الَّذِي هَدَانَا اللَّهُ بِهِ وَجَعَلَهُ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ يَخْرُجُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ إِلَى الْبَقِيعِ فَيَدْعُو لَهُمْ وَيَسْتَغْفِرُ كَالْمُودَعِ لَهُمْ وَبِذَلِكَ أَمَرَهُ اللَّهُ وَأَمَرَ النَّبِيَّ بِجُبَّتِهِمْ وَمُؤَالَاتِمِهِمْ وَمُعَادَاةِ مَنْ

عَادَاهُمْ، وَرُوِيَ عَنْ كَعْبٍ لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا لَهُ شَفَاعَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَطَلَبَ مِنَ الْمُغِيرَةِ بْنِ نَوْفَلٍ أَنْ يَشْفَعَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التُّسْتَرِيُّ: لَمْ يُؤْمِنْ بِالرَّسُولِ مِنْ لَمْ يُوقِرْ أَصْحَابَهُ وَلَمْ يُعِزَّ أَوْامِرَهُ

فَصَلَ مِنْ إِعْظَامِهِ وَإِكْبَارِهِ إِعْظَامَ جَمِيعِ أَسْبَابِهِ وَإِكْرَامَ مَشَاهِدِهِ وَأَمَكْنَتِهِ مِنْ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ وَمَعَاهِدِهِ وَمَا لَمَسَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ عُرِفَ بِهِ وَرُوِيَ عَنْ صَفِيَّةِ بِنْتِ نَجْدَةَ قَالَتْ كَانَ لِأَبِي مُحَمَّدٍ قِصَّةٌ فِي مُقَدِّمِ رَأْسِهِ إِذَا قَعَدَ وَأُرْسَلَهَا أَصَابَتِ الْأَرْضَ فَيَقِيلُ لَهُ أَلَا تَحِ لُقْهَهَا فَقَالَ لَمْ أَكُنْ بِالذِّي أَحْلَقَهَا وَقَدَّ مَسَّهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ، وَكَانَتْ قَلْنَسُوةَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ شَعْرَاتٍ مِنْ شَعْرِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَقَطَتْ قَلْنَسُوتُهُ فِي بَعْضِ خُرُوبِهِ فَشَدَّ عَلَيْهَا شَدَّةً أَنْكَرَ عَلَيْهِ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَثْرَةَ مَنْ قُتِلَ فِيهَا فَقَالَ لَمْ أَفْعَلْهَا بِسَبَبِ الْقَلْنَسُوةِ بَلْ لِمَا تَصَمَّنْتَهُ

(قوله قصة) بضم القاف وتشديد الصاد المهملة: ما على الجبهة من شعر الرأس (قوله في قلنسوة خالد) أي قبعته (*)

(56/2)

مِنْ شَعْرِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِنَلَا أُسْلَبَ بَرَكَتُهَا وَتَقَعَ فِي أَيْدِي الْمُشْرِكِينَ، وَرَوَى ابْنُ عُمرٍ وَاصِعًا يَدَهُ عَلَى مَقْعَدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمَنْبَرِ ثُمَّ وَضَعَهَا عَلَى وَجْهِهِ، وَهَذَا كَانَ مَالِكِ رَحِمَهُ اللَّهُ لَا يَرْكَبُ بِالْمَدِينَةِ دَابَّةً وَكَانَ يَقُولُ اسْتَحْيِي مِنَ اللَّهِ أَنْ أَطَأَ تُرْبَةَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحَافِرِ دَابَّةٍ، وَرُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ وَهَبَ لِلشَّافِعِيِّ كُرَاعًا كَثِيرًا كَانَ عِنْدَهُ فَقَالَ الشَّافِعِيُّ أَمْسِكْ مِنْهَا دَابَّةً فَأَجَابَهُ بِمِثْلِ هَذَا الْجَوَابِ وَقَدَّ حَكَى أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ فَضْلُوَيْهِ الرَّاهِدِ وَكَانَ مِنَ الْعِزَّةِ الرَّمَامَةِ أَنَّهُ قَالَ: مَا مَسَسْتُ الْقَوْسَ بِيَدِي إِلَّا عَلَى طَهَارَةٍ مُنْذُ بَلَغَنِي أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ الْقَوْسَ بِيَدِهِ، وَقَدَّ أَفْتَى مَالِكُ فِيمَنْ قَالَ تُرْبَةُ الْمَدِينَةِ رَدِيَّةٌ يُضْرَبُ ثَلَاثِينَ دَرَّةً وَأَمْرٌ بِحَسْبِهِ وَكَانَ لَهُ قَدْرٌ وَقَالَ مَا أَخْوَجَهُ إِلَى ضَرْبِ عُنُقِهِ: تُرْبَةُ دُفْنٍ فِيهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَزُغَمُ أَمَّا غَيْرُ طَيِّبَةٍ! وَفِي الصَّحِيحِ أَنَّهُ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَدِينَةِ (مَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا أَوْ آوَى مُحَدَّثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا) وَحُكِيَ أَنَّ جَهْجَاهَا الْغِفَارِيَّ أَخَذَ قَضِيبَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ يَدِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَتَنَاوَلَهُ لِيَكْسِرَهُ عَلَى رُكْبَتِهِ

قوله مَنْ أَحَدَتْ فِيهَا حَدَثًا أَوْ آوَى مُحَدِّثًا) قال ابن الأثير: الحدث الأمر المنكر الذى ليس بمعتاد ولا معروف في السنة، والحدث يروى بكسر الدال وفتحها فمعنى الكسر من نضر خائنا أو آواه وأجاره من خصمه، ومعنى الفتح. الأمر المبتدع نفسه فيكون معنى الإيواء فيه الرضى والصبر عليه فإنه إذا رضى البدعة وأقر فاعلمها ولم ينكرها عليه فقد آواه (*)

(57/2)

فَصَاحَ بِهِ النَّاسُ فَأَخَذَتْهُ الْأَكِلَةَ فِي رُكْبَتِهِ فَقَطَّعَهَا وَمَاتَ قَبْلَ الْحَوْلِ وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (من) خلف على منبري كاذبًا فليتبوا مقعد، من النار) وَخَدِّثْتُ أَنَّ أَبَا الْفَضْلِ الْجَوْهَرِيَّ لَمَّا وَرَدَ الْمَدِينَةَ زَائِرًا وَقَرَّبَ مِنْ بُيُوتِهَا تَرَجَّلَ وَمَشَى بَاكِيًا مُنْشِدًا
وَلَمَّا رَأَيْنَا رَسْمَ مَنْ لَمْ يَدْعَ لَنَا * فُؤَادًا لِعِرْفَانَ الرُّسُومِ وَلَا لُبًّا نَزَلْنَا عَنِ الْأَكْوَارِ تَمْشِي كِرَامَةً * لِمَنْ بَانَ عَنْهُ أَنْ نَلَمَ بِهِ رُكْبًا وَحُكِي عَنْ بَعْضِ الْمُرِيدِينَ أَنَّهُ لَمَّا أَشْرَفَ عَلَى مَدِينَةِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْشَأَ يَقُولُ مُتَمَثِّلًا رُفِعَ الْحِجَابُ لَنَا فَالاحِ لِنَاظِرِ * فَمَرَّ تَقَطَّعَ دُونَهُ الْأَوْهَامَ وَإِذَا الْمَطْيِ بِنَا بِلَعْنِ مُحَمَّدًا * فَظَهَرُوهُنَّ عَلَى الرَّحَالِ حَرَامَ قَرْنَيْنَا مِنْ خَيْرٍ مِنْ وَطئِ الثرى * فلها عليا حُرْمَةٌ وَذِمَامٌ وَحُكِي عَنْ بَعْضِ الْمَشَائِخِ أَنَّهُ حَجَّ مَاشِي فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ فَقَالَ الْعَبْدُ الْأَبْقَى يَأْتِي إِلَى بَيْتِ مَوْلَاهُ رَاكِبًا لَوْ قَدَّرْتُ أَنْ أَمْشِيَ عَلَى رَأْسِي مَا مَشَيْتُ عَلَى قَدَمِي، قَالَ الْقَاضِي وَجَدِيرٌ لِمَوَاطِنَ عُمِرَتْ بِالْوُحْيِ وَالتَّنْزِيلِ وَتَرَدَّدَ بِهَا جِرْبِيلٌ وَمِيكَائِيلُ وَعَرَجَتْ مِنْهَا الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ وَصَجَّتْ عَرَصَاتُهَا بِالتَّقْدِيسِ وَالتَّنْسِيحِ وَاشْتَمَلَتْ تُرْبَتُهَا عَلَى جَسَدِ سَيِّدِ الْبَشَرِ

قوله (ولما رأينا) هذا البيتان لأبي طالب أحمد بن الحسين المنتبي (قوله رفع الحجاب) هذه الأبيات لأبي نواس الحكمي يمدح بها أمين الدولة (قوله فَظَهَرُوهُنَّ عَلَى الرَّحَالِ) هو بالمهملة جمع رحل، كذا رأيت بخط شيخنا كمال الدين الدميري الشافعي (*)

(58/2)

وَأَنْتَشَرَ عَنْهَا مِنْ دِينَ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ مَا أَنْتَشَرَ مَدَارِسَ آيَاتٍ وَمَسَاجِدَ وَصَلَوَاتٍ وَمَشَاهِدَ الْفَضَائِلِ
 وَالْخَيْرَاتِ وَمَعَاهِدَ الْبِرَاهِينِ وَالْمُعْجَزَاتِ وَمَنَاسِكَ الدِّينِ وَمَشَاعِرَ الْمُسْلِمِينَ وَمَوَاقِفَ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ
 وَمُتَبَوِّأَ حَاتِمِ النَّبِيِّينَ حَيْثُ أَنْفَجَرَتِ النَّبُوءَةَ وَأَيَّنَ فَاضِ عِبَابُهَا وَمَوَاطِنَ طُوِيَتْ فِيهَا لِرِسَالَةٍ وَأَوَّلَ أَرْضِ
 مَسِّ جِلْدِ الْمُصْطَفَى ثُرَابًا أَنْ نَعِظَ عَرَصَاتُهَا وَتُنَسِّمَ نَفْحَاتُهَا
 وَتُقَبَّلَ رُبُوعُهَا وَجُدْرَانُهَا يَا دَارَ خَيْرِ الْمُرْسَلِينَ وَمَنْ بِهِ * هُدَى الْأَنَامِ وَخُصَّ بِالآيَاتِ عِنْدِي لِأَجْلِكَ
 لَوْعَةَ وَصَبَابَةٍ * وَتَشْوُقَ مُتَوَقِّدِ الْجَمْرَاتِ وَعَلِيَّ عَهْدٍ إِنْ مَلَأْتَ مَحَاجِرِي * مِنْ تَلِكُمُ الْجُدْرَاتِ
 وَالْعَرَصَاتِ لِأَعْقَرْنَ مَصُونٍ شَبِي بَيْنَهَا * مِنْ كَثْرَةِ التَّقْبِيلِ وَالرَّشْفَاتِ لَوْلَا الْعَوَادِي وَالْأَعَادِي زُرُّهَا *
 أَبَدًا وَلَوْ سَخَبَا عَلَى الْوَجَنَاتِ لَكِنْ سَاهِدِي مِنْ حَفِيلِ تَحِيَّتِي * لِقَطِينِ تِلْكَ الدَّارِ وَالْحُجْرَاتِ أَرْكِي مِنْ
 الْمِسْكَ الْمُفْتَقِّ نَفْحَةٍ * تَغْشَاهُ بِالْأَصَالِ وَالْبُكْرَاتِ وَتَخْصُهُ بِزَوَاكِي الصَّلَوَاتِ * وَنَوَامِي التَّسْلِيمِ
 وَالْبَرَكَاتِ

(قوله عباها) العباب بضم العين المهملة وبموحدين: معظم السيل وارتفاعه وكثرته (قوله يا دار خير
 المرسلين) الظاهر أن هذه الأبيات للمصنف (قوله صبابة) هي رقة الشوق (قوله من حفيل) بفتح
 الحاء المهملة وكسر الفاء أي جميع، في الصحاح حفل القوم واحتفلوا أي اجتمعوا (قوله لقطين) بفتح
 القاف وكسر الطاء المهملة: أي المقم (قوله المفتق) بتشديد المثناة الفوقية المفتوحة أي المستخرج
 الرائحة (*)

(59/2)

الباب الرابع في حكم الصلاة عليه والتسليم وفرض ذلك وفضيلته

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: (إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ) الْآيَةَ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ مَعْنَاهُ أَنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ
 يُبَارِكُونَ عَلَى النَّبِيِّ، وَقِيلَ إِنَّ اللَّهَ يَتَرَحَّمُ عَلَى النَّبِيِّ وَمَلَائِكَتُهُ يَدْعُونَ لَهُ قَالَ الْمُبَرِّدُ وَأَصْلُ الصَّلَاةِ
 التَّرْحُّمُ فَهِيَ مِنَ اللَّهِ رَحْمَةٌ فَهِيَ مِنَ اللَّهِ رَحْمَةٌ وَمِنَ الْمَلَائِكَةِ رِقَّةٌ وَاسْتِدْعَاءٌ لِلرَّحْمَةِ مِنَ اللَّهِ، وَقَدْ وَرَدَ فِي
 الْحَدِيثِ (صِفَةُ صَلَاةِ الْمَلَائِكَةِ عَلَى مَنْ جَلَسَ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ) فَهَذَا دُعَاءٌ،
 وَقَالَ بَكْرُ الْقَشِيرِيِّ: الصَّلَاةُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى لِمَنْ دُونَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَحْمَةٌ وَلِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَشْرِيفٌ وَزِيَادَةٌ تَكْرِمَةٌ، وَقَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ: صَلَاةُ اللَّهِ وَثَنًاؤُهُ عَلَيْهِ عِنْدَ الْمَلَائِكَةِ وَصَلَاةُ

الْمَلَائِكَةُ الدُّعَاءَ قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ: وَقَدْ فَرَّقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثِ تَعْلِيمِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ بَيْنَ لَفْظِ الصَّلَاةِ وَلَفْظِ الْبَرَكَةِ فَدَلَّ أَهْمًا بِمَعْنَيْنِ، وَأَمَّا التَّسْلِيمُ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ عِبَادَهُ فَقَالَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ بُكَيْرٍ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَ اللَّهُ أَصْحَابَهُ أَنْ يُسَلِّمُوا عَلَيْهِ وَكَذَلِكَ مِنْ بَعْدِهِمْ أَمُرُوا أَنْ يُسَلِّمُوا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ خُضُورِهِمْ فَبَرَهُ وَعِنْدَ ذِكْرِهِ، وَفِي مَعْنَى السَّلَامِ عَلَيْهِ ثَلَاثَةٌ وَجُوهٌ: أَحَدُهُمَا السَّلَامَةُ لَكَ وَمَعَكَ، وَيَكُونُ السَّلَامُ مَصْدَرًا كَاللَّذَاذِ وَاللَّذَاذَةُ.

الثَّانِي أَيْ السَّلَامُ عَلَى حِفْظِكَ وَرِعَايَتِكَ مُتَوَلَّى

(60/2)

لَهُ وَكَفِيلٌ بِهِ وَيَكُونُ هُنَا السَّلَامُ اسْمَ اللَّهِ.

الثَّلَاثُ أَنَّ السَّلَامَ بِمَعْنَى الْمُسَالَمَةِ لَهُ وَالْإِنْقِيَادِ كَمَا قَالَ (فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا)

فَصَلِّ اعْلَمْ أَنَّ الصَّلَاةَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَضَ عَلَى الْجُمْلَةِ غَيْرَ مُحَدَّدٍ بِوَقْتٍ لِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ وَحَمَلِ الْأَيْمَةِ وَالْعُلَمَاءِ لَهُ عَلَى الْوُجُوبِ وَأَجْمَعُوا عَلَيْهِ وَحَكَى أَبُو جَعْفَرٍ الطَّبْرِيُّ أَنَّ مُحَمَّلَ الْآيَةِ عِنْدَهُ عَلَى النَّدْبِ وَادَّعَى فِيهِ الْإِجْمَاعَ وَلَعَلَّهُ فِيمَا زَادَ عَلَى مَرَّةٍ وَالْوَاجِبُ مِنْهُ الَّذِي يَسْقُطُ بِهِ الْحَرَجُ وَمَأْتَمَّرُ تَرْكِ الْفَرَضِ مَرَّةً كَالشَّهَادَةِ لَهُ بِالنُّبُوَّةِ وَمَا عَدَا ذَلِكَ فَمَنْدُوبٌ مُرَغَّبٌ فِيهِ مِنْ سُنَنِ الْإِسْلَامِ وَشِعَارِ أَهْلِهِ، قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْحَسَنِ بْنِ الْقَصَّارِ: الْمَشْهُورُ عَنِ أَصْحَابِنَا أَنَّ ذَلِكَ وَاجِبٌ فِي الْجُمْلَةِ عَلَى الْإِنْسَانِ وَفَرَضَ عَلَيْهِ أَنْ يَأْتِيَ بِهَا مَرَّةً مِنْ دَهْرِهِ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَى ذَلِكَ، وَقَالَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ بُكَيْرٍ: افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَى خَلْقِهِ أَنْ يُصَلُّوا عَلَى نَبِيِّهِ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا وَلَمْ يَجْعَلْ ذَلِكَ لَوْقَتَ مَعْلُومٍ فَالْوَاجِبُ أَنْ يُكْتَرِ الْمَرَّةَ مِنْهَا وَلَا يَغْفُلَ عَنْهَا، قَالَ الْقَاضِي أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ نَصْرِ: الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاجِبَةٌ فِي الْجُمْلَةِ قَالَ الْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ: ذَهَبَ مَالِكٌ وَأَصْحَابُهُ وَغَيْرُهُمْ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ الصَّلَاةَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَضَ بِالْجُمْلَةِ بَعْدَ الْإِيمَانِ لَا يَتَعَيَّنُ فِي الصَّلَاةِ

(61/2)

وَأَنَّ مِنْ صَلَّى عَلَيْهِ مَرَّةً وَاحِدَةً مِنْ عُمْرِهِ سَقَطَ الْفَرَضُ عَنْهُ.

وَقَالَ أَصْحَابُ الشَّافِعِيِّ: الْفَرَضُ مِنْهَا الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ فِي الصَّلَاةِ، وَقَالُوا وَأَمَّا فِي غَيْرِهَا فَلَا خِلَافَ أَتَمَّا غَيْرَ وَاجِبَةٍ وَأَمَّا فِي الصَّلَاةِ فَحَكَى الْإِمَامَانِ أَبُو جَعْفَرِ الطَّبْرِيِّ وَالصَّحَاوِيُّ وَغَيْرُهُمَا إِجْمَاعَ جَمِيعِ الْمُتَقَدِّمِينَ وَالْمُتَأَخِّرِينَ مِنْ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ عَلَى أَنَّ الصَّلَاةَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي التَّشَهُدِ غَيْرُ وَاجِبَةٍ، وَشَدَّ الشَّافِعِيُّ فِي ذَلِكَ فَقَالَ مَنْ لَمْ يَصِلْ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ بَعْدِهِ التَّشَهُدَ الْآخِرَ قَبْلَ السَّلَامِ فَصَلَاتُهُ فَاسِدَةٌ وَإِنْ صَلَّى عَلَيْهِ قَبْلَ ذَلِكَ لَمْ تُجْزِهِ وَلَا سَلَفَ لَهُ فِي هَذَا الْقَوْلِ وَلَا سُنَّةٌ يَتَّبِعُهَا وَقَدْ بَالِغٌ فِي إنْكَارِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ عَلَيْهِ لِمُخَالَفَتِهِ فِيهَا مِنْ تَقَدَّمَهَ جَمَاعَةٌ وَشَنَعُوا عَلَيْهِ الْخِلَافَ فِيهَا مِنْهُمْ الطَّبْرِيُّ وَالْقَشِيرِيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْمُنْذِرِ: يُسْتَحَبُّ أَنْ لَا يُصَلِّيَ أَحَدٌ صَلَاةً إِلَى صَلَّى فِيهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنْ تَرَكَ ذَلِكَ تَارَكَ فَصَلَاتَهُ مُجْرَنَةٌ فِي مَذْهَبِ مَالِكٍ وَأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَأَهْلِ الْكُوفَةِ مِنْ أَصْحَابِ الرَّأْيِ وَغَيْرِهِمْ وَهُوَ قَوْلُ جَمَلِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَحَكَى عَنِ مَالِكٍ وَسُفْيَانَ

(قوله وَشَدَّ الشَّافِعِيُّ فِي ذَلِكَ) قَالَ النَّوَوِيُّ نَقَلَ أَصْحَابُنَا فَرِيضَةَ الصَّلَاةِ فِي التَّشَهُدِ عَنْ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ وَابْنِهِ وَنَقَلَهُ الشَّيْخُ أَبُو حَامِدٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُ عَنِ الشَّعْبِيِّ وَهُوَ أَحَدُ الرَّوَايَتَيْنِ عَنْ أَحْمَدَ (قوله وَلَا سُنَّةٌ يَتَّبِعُهَا) قِيلَ لَهُ سُنَّةٌ وَهِيَ مَا رَأَاهُ ابْنُ حَبَانَ وَالْحَاكِمُ فِي صَحِيحَيْهِمَا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّهُمْ قَالُوا كَيْفَ نَصَلِي عَلَيْكَ إِذَا نَحْنُ صَلِينَا عَلَيْكَ فِي صَلَاتِنَا؟ فَقَالَ (قُولُوا اللَّهُمَّ صَلَّى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ - إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ) (*)

(62/2)

أَتَمَّا فِي التَّشَهُدِ الْآخِرِ مُسْتَحَبَّةٌ وَأَنَّ تَارِكَهَا فِي التَّشَهُدِ مَسِيءٌ، وَشَدَّ الشَّافِعِيُّ فَأَوْجَبَ عَلَى تَارِكِهَا فِي الصَّلَاةِ الْإِعَادَةَ وَأَوْجَبَ إِسْحَاقُ الْإِعَادَةَ مَعَ تَعَمُّدِ تَرْكِهَا دُونَ التَّسْبِيحِ وَحَكَى أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي زَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمَوَّازِ أَنَّ الصَّلَاةَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرِيضَةٌ، قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ يُرِيدُ لَيْسَتْ مِنْ فَرَائِضِ الصَّلَاةِ، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ وَغَيْرُهُ وَحَكَى ابْنُ الْقَصَّارِ وَعَبْدُ الْوَهَّابِ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ الْمَوَّازِ يَرَاهَا فَرِيضَةً فِي الصَّلَاةِ كَقَوْلِ الشَّافِعِيِّ وَحَكَى أَبُو يَعْلَى الْعَبْدِيُّ الْمَالِكِيُّ عَنِ الْمَذْهَبِ فِيهَا ثَلَاثَةٌ أَقْوَالٌ: الْوُجُوبُ وَالسُّنَّةُ وَالتَّدْبِيرُ وَقَدْ خَالَفَ الْخَطَّابِيُّ مِنْ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ وَغَيْرِهِ الشَّافِعِيَّ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ قَالَ الْخَطَّابِيُّ وَلَيْسَتْ بِوَاجِبَةٍ فِي الصَّلَاةِ وَهُوَ قَوْلُ جَمَاعَةِ الْفُقَهَاءِ إِلَّا الشَّافِعِيَّ وَلَا أَعْلَمُ لَهُ فِيهَا

قُدُوةٌ وَالِدَلِيلِ عَلَى أَنَّهَا لَبِستَ مِنْ فُرُوضِ الصَّلَاةِ عَمَلِ السَّلَفِ الصَّالِحِ قَبْلَ الشَّافِعِيِّ وَإِجْمَاعِهِمْ عَلَيْهِ، وَقَدْ سَنَّعَ النَّاسَ عَلَيْهِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ جَدَّ وَهَذَا تَشَهُدُ ابْنُ مَسْعُودٍ الَّذِي اخْتَارَهُ الشَّافِعِيُّ وَهُوَ الَّذِي عَلَّمَهُ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ فِيهِ الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَذَلِكَ كُلٌّ مِنْ رَوَى التَّشَهُدَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَأَبِي هُرَيْرَةَ وَابْنَ عَبَّاسٍ وَجَابِرَ وَابْنَ عُمَرَ وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ لَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ صَلَاةَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ

(قوله وأوجب إسحاق) هو ابن إبراهيم بن مخلد الإمام أبا يعقوب بن راهويه المروزي عالم خراسان (قوله وهذا تشهد ابن مسعود) ذكر ابن الملحق التشهدات الواردة عنه صلى الله عليه وسلم في تخريج أحاديث الرافعي فبلغت ثلاثة عشر تشهدا (*)

(63/2)

قال ابن عباس وجابر كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن، ونحوه عن أبي سعيد، وقال ابن عمر كان أبو بكر يعلمنا التشهد على المنبر كما يعلمون الصبيان في الكتاب، وعلمه أيضا على المنبر عمر بن الخطاب رضي الله عنه وفي الحديث (لا صلاة لمن لم يصل علي) قال ابن القصار معناه كاملة أو لمن لم يصل علي مرة في عمره، وضعف أهل الحديث كلهم رواية هذا الحديث وفي حديث أبي جعفر عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم (من صلى صلاة لم يصل فيها علي وعلى أهل بيتي لم تقبل منه) قال الدارقطني: الصواب أنه من قول أبي جعفر محمد بن الحسين لو صليت صلاة لم أصل فيها على النبي صلى الله عليه وسلم ولا على أهل بيته لرأيت أنها لا تتم

فصل في المواطن التي يستحب فيها الصلاة والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم ويرغب من ذلك في تشهد الصلاة كما قدمناه وذلك بعد التشهد وقبل الدعاء حدثنا القاضي أبو علي رحمه الله بقراءتي عليه قال حدثنا الإمام أبو القاسم البلخي قال حدثنا الفارسي عن أبي القاسم الخزازي عن أبي

الهيثم بن كليب عن أبي عيسى الحافظ حدثنا محمود بن غيلان حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ حدثنا حيوة بن شريح حدثني أبو هانئ الخولاني أن عمرو بن

(قوله وفي حديث أبي جعفر) هو الإمام محمد بن علي بن الحسين (قوله أبو هانئ) بهمزة في آخره
(قوله أن عمرو بن مالك الجنبي) يجيم ونون فموحدة وياء للنسبة إلى جنب بطن من مدحج (*)

(64/2)

مَالِكِ الْجَنْبِيِّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ فَضَالَهَ بْنَ عُبَيْدٍ يَقُولُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يَدْعُو فِي صَلَاتِهِ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَدَّثَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (عَجَلْ هَذَا) ثُمَّ دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ وَلِغَيْرِهِ (إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَتَيَبَّدْ بِتَحْمِيدِ اللَّهِ وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ ثُمَّ لِيُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ لِيَدْعُ بَعْدَ مَا شَاءَ) وَيُرَوَّى مِنْ غَيْرِ هَذَا السَّدُّ بِتَمَجِيدِ اللَّهِ وَهُوَ أَصَحُّ * وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ الدُّعَاءُ وَالصَّلَاةُ مُعَلَّقٌ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ فَلَا يَصْعَدُ إِلَى اللَّهِ مِنْهُ شَيْءٌ حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَنْ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَاهُ: وَعَنْ عَلِيٍّ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ وَرُوي أَنَّ الدُّعَاءَ مَحْجُوبٌ حَتَّى يُصَلِّيَ الدَّاعِي عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَسْأَلَ اللَّهَ شَيْئًا فَتَيَبَّدْ بِمَدْحِهِ وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ يُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ لَا تَجْعَلُونِي كَقَدْحِ الرَّايِبِ فَإِنَّ الرَّايِبَ يَمْلَأُ قَدْحَهُ ثُمَّ يَضَعُهُ وَيَرْفَعُ مَتَاعَهُ فَإِنْ احتَاجَ إِلَى شَرَابٍ شَرِبَهُ أَوْ الوَضُوءَ وَضَأَ وَإِلَّا هَرَّاقَهُ وَلَكِنْ اجْعَلُونِي فِي أَوَّلِ الدُّعَاءِ وَأَوْسَطِهِ وَآخِرِهِ * وَقَالَ ابْنُ عَطَاءٍ: لِلدُّعَاءِ أَرْكَانٌ وَأَجْنِحَةٌ وَأَسْبَابٌ وَأَوْقَاتٌ فَإِنْ وافَقَ أَرْكَانَهُ قَوِي وَإِنْ وافَقَ اجْتَنَحَتْهُ طَارَ فِي السَّمَاءِ وَإِنْ

(قوله فإنه أجدر) بفتح الهمزة وسكون الجيم وفتح الدال المهملة أي حق (قوله كقدح) بفتح القاف والدال قال الهروي أراد لا تؤخروني في الذكر كالراكب يعلق قدحه في آخر رحله ويجعله خلفه (قوله هراقه) يقال أراق الماء يريقه وهراقه يريقه بفتح الهاء (5 - 2) (*)

(65/2)

وَأَفَقَ مَوَاقِيْتَهُ فَازَ وَإِنْ وَافَقَ أَسْبَابَهُ أَنْجَحَ فَارْكَانُهُ حُضُورُ الْقَلْبِ وَالرَّقَّةُ وَالْإِسْتِكَانَةُ وَالْحُشُوعُ وَتَعَلُّقُ الْقَلْبِ بِاللَّهِ وَقَطْعُهُ مِنَ الْأَسْبَابِ وَأَجْنِحَتُهُ الصَّدْقُ وَمَوَاقِيْتُهُ الْأَسْحَارُ وَأَسْبَابُهُ الصَّلَاةُ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَفِي الْحَدِيثِ (الدُّعَاءُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ لَا يُرَدُّ) وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ (كُلُّ دُعَاءٍ مَحْجُوبٍ دُونَ السَّمَاءِ فَإِذَا جَاءَتِ الصَّلَاةُ عَلَيَّ صَعِدَ الدُّعَاءُ) وَفِي دُعَاءِ ابْنِ عَبَّاسٍ الَّذِي رَوَاهُ عَنْهُ حَنْشٌ فَقَالَ فِي آخِرِهِ (وَاسْتَجِبْ دُعَائِي) ثُمَّ تَبَدَّأَ بِالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَنَبِيِّكَ وَرَسُولِكَ أَفْضَلَ مَا صَلَّيْتَ عَلَيَّ أَحَدٍ مِنْ خَلْقِكَ أَجْمَعِينَ آمِينَ، وَمِنْ مَوَاطِنِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ عِنْدَ ذِكْرِهِ وَسَمَاعِ اسْمِهِ أَوْ كِتَابِهِ أَوْ عِنْدَ الْأَذَانِ وَقَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (رَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ) وَكَرِهَ ابْنُ حَبِيبٍ ذِكْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ الذَّبْحِ وَكَرِهَ سُحْنُونَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ عِنْدَ التَّعَجُّبِ وَقَالَ لَا يُصَلِّي عَلَيْهِ إِلَّا عَلَى طَرِيقِ الْاِحْتِسَابِ وَطَلَبَ الثَّوَابِ، وَقَالَ أَصْبَغُ عَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ مَوْطِنًا لَا يُذَكَّرُ فِيهِمَا إِلَّا اللَّهُ الذَّبِيحَةُ وَالْعُطَاسُ فَلَا نَقْلَ فِيهِمَا تَعَدَّ ذِكْرَ اللَّهِ مُحَمَّدَ رَسُولَ اللَّهِ وَلَوْ قَالَ بَعْدَ ذِكْرِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ تَسْمِيَةً لَهُ مَعَ اللَّهِ، وَقَالَ أَشْهَبٌ قَالَ وَلَا يَنْبَغِي أَنْ تُجْعَلَ الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِ اسْتِبَانًا وَرَوَى النَّسَائِيُّ عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَمْرَ بِالْإِكْتَارِ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَمِنْ مَوَاطِنِ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ دُخُولَ الْمَسْجِدِ قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ بْنُ شَعْبَانَ وَيَنْبَغِي لِمَنْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَى آلِهِ وَيَتَرَحَّمُ عَلَيْهِ وَيُبَارِكُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَيُسَلِّمُ تَسْلِيمًا وَيَقُولُ

(قوله رغم أنف) أي ذل حتى كأنه ملصق بالرغام - بفتح الراء - أي التراب (*)

(66/2)

اللهم اغفر لي دوبي وافتح لي أبواب رحمتك وإذا خرج فعل مثل ذلك وجعل موضع رحمتك فصلك، وقال عمرو بن دينار في قوله تعالى: (فإذا دخلتم بيوتا فسلموا على أنفسكم) قال إن لم يكن في البيت أحد فقل السلام على النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين السلام على أهل بيت ورحمة الله وبركاته قال قال ابن عباس المراد بالبيوت هنا المساجد وقال التميمي إذا لم يكن في المسجد أحد فقل: السلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم وإذا لم يكن في البيت أحد

فَقُلْ: السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ.

وَعَنْ علقمة إِذَا دَخَلْتَ الْمَسْجِدَ أَقُولُ السَّلَامَ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةَ اللَّهِ وَبَرَكَاتِهِ صَلَّى اللَّهُ وَمَلَائِكَتِهِ عَلَيَّ مُحَمَّدًا، وَنَحْوَهُ عَنْ كَعْبٍ إِذَا دَخَلَ وَإِذَا خَرَجَ وَلَمْ يَذْكُرِ الصَّلَاةَ: وَاحْتَجَّ ابْنُ شَعْبَانَ لَمَا ذَكَرَهُ بِحَدِيثِ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَفْعَلُهُ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ.

وَمِثْلُهُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ ابْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ وَذَكَرَ السَّلَامَ وَالرَّحْمَةَ وَقَدْ ذَكَرْنَا هَذَا الْحَدِيثَ آخِرَ الْقِسْمِ وَالِاخْتِلَافِ فِي أَلْفَاظِهِ وَمِنْ مَوَاطِنِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ أَيْضًا الصَّلَاةُ عَلَى الْجَنَائِزِ وَذَكَرَ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ أَنَّهَا مِنْ السُّنَّةِ * وَمِنْ مَوَاطِنِ الصَّلَاةِ الَّتِي مَضَى عَلَيْهَا عَمَلُ الْأُمَّةِ وَلَمْ تُنْكِرْهَا: الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَآلِهِ فِي الرِّسَائِلِ وَمَا يَسْكُتُ بَعْدَ الْبِسْمَلَةِ

(قوله وَذَكَرَ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ) هو سعد بن سهل بن حنيف الأنصاري ولد في زمنه

صلى الله عليه وسلم وكناه، وحديثه الذي لم يذكر فيه الصحابي مرسل والذي أشار إليه المصنف رواه الحاكم من طريق يونس عن الزُّهري عن أبي أمامة أنه أخبره رجال من الصحابة في الصلاة على الجنائز أن يكبر الإمام ثم يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم (*)

(67/2)

وَلَمْ يَكُنْ هَذَا فِي الصَّدْرِ الْأَوَّلِ وَأُحْدِثَ عِنْدَ وَايَةِ بَنِي هَاشِمٍ فَمَضَى بِهِ عَمَلُ النَّاسِ فِي أَفْطَارِ الْأَرْضِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَحْتَمِ بِهِ أَيْضًا الْكُتُبُ، وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مَنْ صَلَّى عَلَيَّ فِي كِتَابٍ لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ تَسْتَغْفِرُ لَهُ مَا دَامَ اسْمِي فِي ذَلِكَ الْكِتَابِ) وَمِنْ مَوَاطِنِ السَّلَامِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَشَهُدُ الصَّلَاةَ * حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ خَلْفُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُقْرِي الْحَطِيبُ رَحِمَهُ اللَّهُ وَغَيْرُهُ قَالَ حَدَّثَنِي كَرِيمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ قَالَتْ حَدَّثَنَا أَبُو الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ (إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتِهِ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ - فَإِنَّكُمْ إِذَا قُلْتُمُوهَا أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ هَذَا أَحَدُ مَوَاطِنِ التَّسْلِيمِ عَلَيْهِ، وَسُنَّتُهُ أَوَّلُ التَّشَهُدِ وَقَدْ رَوَى مَالِكٌ عَنِ ابْنِ عَمْرٍو أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ ذَلِكَ إِذَا فَرَعَ مِنْ تَشَهُدٍ وَأَرَادَ أَنْ يُسَلِّمَ، وَاسْتَحَبَّ مَالِكٌ فِي الْمَبْسُوطِ أَنْ يُسَلِّمَ بِمِثْلِ ذَلِكَ قَبْلَ

السَّلَامُ قَالَ مُحَمَّدٌ بْنُ مَسْلَمَةَ أَرَادَ مَا جَاءَ عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عَمْرِو بْنِ كَانَا يَقُولَانِ عِنْدَ سَلَامِهِمَا .
السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ،
وَاسْتَحَبَّ أَهْلُ الْعِلْمِ أَنْ يَرُودَ الْإِنْسَانَ حِينَ سَلَامِهِ كُلَّ عَبْدٍ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ
وَنَبِيِّ آدَمَ وَالْجَنِّ، قَالَ مَالِكٌ فِي: ؟ ؟ ؟ ؟ ؟ ؟ ؟ ؟ وَأَحَبُّ لِلْمَأْمُومِ إِذَا
سَلَّمَ إِمَامُهُ أَنْ يَقُولَ السَّلَامَ عَلَى النَّبِيِّ وَرَحْمَةَ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ السَّلَامَ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ
السَّلَامُ عَلَيْكُمْ

(68/2)

فصل في كيفية الصلاة عليه والتسليم

حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ جَعْفَرٍ الْفَقِيهُ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو الْأَصْبَغِ نَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَتَّابٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ وَاقِدٍ وَعِزُّهُ حَدَّثَنَا أَبُو عَيْسَى حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَزْمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمِ الزُّرْقِيِّ أَنَّهُ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو حَمِيدٍ السَّاعِدِيُّ
أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ فَقَالَ: (قُولُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ: ذَرِيَّتِهِ كَمَا
صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذَرِيَّتِهِ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ
مَجِيدٌ) وَفِي رِوَايَةِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ (قُولُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ كَمَا
صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ فِي الْعَالَمِينَ
إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، وَالسَّلَامُ كَمَا قَدْ عَلِمْتُمْ، وَفِي رِوَايَةِ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ (اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ
كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ وَعَنْ
عُقْبَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَدِيثِهِ (اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ) وَفِي رِوَايَةِ أَبِي سَعِيدٍ
الْحُدْرِيِّ (اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ) وَذَكَرَ مَعْنَاهُ وَحَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيُّ
سَمَاعًا عَلَيْهِ وَأَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ طَرِيفٍ التَّخَوِيُّ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ سَعْدَانَ
الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا

(قوله عن أبي سلمة الزرقى) سلم بضم السين المهملة وفتح اللام الزرقى بضم الزاى وفتح الراء (قوله
والسلام كما قد علمتم) بضم العين وتشديد اللام ويفتحها

وتخفيف اللام السلام يعنى في التحيات وهو السلام عليك أيها النبي إلى آخره (قوله ابن عجرة) بضم العين وسكون الجيم (*)

(69/2)

أَبُو بَكْرٍ الْمُطَوِّعِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَاكِمُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي دَارِمٍ الْحَافِظِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الْعِجْلِيِّ عَنْ حَرْبِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْمُسَاوِرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ عَدَّهَنَّ فِي يَدِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ (عَدَّهَنَّ فِي يَدِي جَبْرِيلُ وَقَالَ هَكَذَا نَزَلَتْ مِنْ عِنْدِ رَبِّ الْعِزَّةِ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ اللَّهُمَّ وَتَرَحَّمْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا تَرَحَّمْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ اللَّهُمَّ وَتَحَنَّنْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا تَحَنَّنْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ اللَّهُمَّ وَسَلِّمْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا سَلَّمْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ) * وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَكْتَالَ بِالْمِكْيَالِ الْأَوْفَى إِذَا صَلَّى عَلَيْنَا أَهْلَ الْبَيْتِ فَلْيُقِلِّ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ وَأَزْوَاجِهِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ وَذُرِّيَّتِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ) وَفِي رِوَايَةِ زَيْدِ بْنِ خَارِجَةَ الْأَنْصَارِيِّ سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَيْفَ نُصَلِّيْكَ عَلَيْكَ؟ فَقَالَ: (صَلُّوا وَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ ثُمَّ قُولُوا اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ) وَعَنْ سَلَامَةَ الْكِنْدِيِّ كَانَ عَلِيٌّ يُعَلِّمُنَا الصَّلَاةَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ دَاخِي الْمَدْحُوتَاتِ وَبَارِي الْمَسْمُوكَاتِ اجْعَلْ شِرَائِفَ

(قوله عن زيد بن علي) هو مُحَمَّد بن الباقر (قوله زيد بن خارجه الأنصاري) هو الحارثي المتكلم بعد الموت زمن عثمان وقد تقدم (قوله داخي المدحوات) أي باسط المبسوطات (قوله وباري المسموكات) أي رافع المرفوعات (*)

(70/2)

صلوات ونوامي بركاتك ورأفة تحننك على محمد عبدك ورسولك الفاتح لما أغلق والخاتم لما سبق
 والمعلمين الحق بالحق والدماغ لجيشات الأباطيل كما حمل فاطم بأمرك لطاعتك مستوفراً في مرضاتك
 واعياً لوحيك حافظ لعهدك ماضياً على نفاذ أمرك حتى أورى قبساً لقابس، آلاء الله تصل بأهله
 أسبابه، به هديت القلوب بعد خوصات الفتن والإثم وأبجج موصحات الأعلام ونائرات الأحكام
 ومُنيرات الإسلام فهو أميك المأمول وخازن عليك المخزون وشهيدك يوم الدين وبعيثك نعمة
 ورسولك بالحق رحمة اللهم افصح له في عدنك واجزه مضاعفات الخير من فضلك مهيئات له غير
 مكدرات من فوز ثوابك المحلول وجزيل عطائك المعلول اللهم أعسل على بناء الناس بناءه وأكرم
 منواه لذك نزله وأتم له نوره واجزه من ابتعائك له مقبول الشهادة ومرضى

(قوله لما أغلق) بضم الهمزة وكسر اللام (قوله كما حمل) بضم الحاء وكسر الميم المشددة (قوله
 فاضطلع) بالضاد المعجمة أي نهض (قوله على نفاذ) بالفاء والذال المعجمة (قوله حتى أورى قبساً)
 في الصحاح وروى الزند بالفتح يورى إذا خرجت ناره وفيه لغة أخرى: ورى الزند يرى بالكسر فيهما
 وآريته أنا وكذلك وريته والقيس: الشملة من النار (قوله آلاء الله) أي نعمه وهو مبتدأ خبره تصل
 بأهله أسبابه (قوله به هديت القلوب) بضم الهاء وكسر الدال ورفع القلوب أو بفتح الهاء والدال
 ونصب القلوب (قوله في عدنك) بفتح العين المهملة وسكون الدال أي جنتك في
 الصحاح عدنت البلد توطنته وعدنت الإبل بمكان كذا ألزمته فلم يبرح ومنه (جنت عدن) أي جنت
 إمة (قوله واجزه) بجمزة وصل قال الله تعالى (وجزاهم بما صبروا جنة وحريراً) (قوله المعلول) من
 العلل: بفتح المهملة واللام الأولى وهو الشرب الثاني بعد النهل بفتحيتين وهو الشرب الأول (قوله
 ونزله) بضم النون والزاي (*)

(71/2)

المقالة ذا منطلق عدل وخصه فصل وُرْهَان عَظِيم * وَعَنهُ أَيضًا فِي الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ (إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ) الآية لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ رَبِّي وَسَعْدَيْكَ صَلَوَاتِ اللَّهِ الْبَرِّ الرَّحِيمِ
 وَالْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبِينَ وَالنَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءَ وَالصَّحَابِينَ وَمَا سَنَحَ لَكَ مِنْ شَيْءٍ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ
 عَلَى مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ وَسَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَإِمَامِ الْمُتَّقِينَ وَرَسُولِ رَبِّ الْعَالَمِينَ الشَّاهِدِ
 الْبَشِيرِ الدَّاعِي إِلَيْكَ بِإِذْنِكَ السَّرَاحِ الْمُنِيرِ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ * وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ اللَّهُمَّ اجْعَلْ

صَلَوَاتِكَ وَبَرَكَاتِكَ وَرَحْمَتِكَ عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَإِمَامِ الْمُتَّقِينَ وَخَاتِمِ النَّبِيِّينَ مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ إِمَامِ
 الْخَيْرِ وَرَسُولِ الرَّحْمَةِ اللَّهُمَّ ابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا يَغْبِطُهُ فِيهِ الْأَوْلُونَ وَالْآخِرُونَ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ
 وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا
 بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ * وَكَانَ الْحُسَيْنُ الْبَصْرِيُّ يَقُولُ: مَنْ أَرَادَ أَنْ
 يَشْرَبَ بِالْكَاسِ الْأَوْفَى مِنْ حَوْضِ الْمُصْطَفَى فَلْيَقُلْ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَأَوْلَادِهِ
 وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ وَأَصْهَارِهِ وَأَنْصَارِهِ وَأَشْيَاعِهِ وَمَحْبِيهِ وَأُمَّتِهِ عَلِيًّا مَعَهُمْ أَجْمَعِينَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ
 * وَعَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ اللَّهُمَّ تَقَبَّلْ شَفَاعَةَ مُحَمَّدٍ الْكُبْرَى وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ الْعُلْيَا وَآتِهِ
 سُؤْلَهُ فِي الْآخِرَةِ وَالْأُولَى كَمَا آتَيْتَ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى * وَعَنْ وَهَيْبِ بْنِ الْوَرْدِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ
 اللَّهُمَّ أَعْطِ مُحَمَّدًا

(قوله وخطة فصل) الخطة الأمر والقصد والفصل القطع (قوله شفاعة محمد الكبرى) هي التي للفصل
 بين أهل الموقف (قوله وعن وهيب بن الورد) بالتصغير وهو عبد الوهاب المكي (*)

(72/2)

أَفْضَلَ مَا سَأَلْتُ لِنَفْسِي وَأَعْطِ مُحَمَّدًا أَفْضَلَ مَا سَأَلْتُ لَهُ أَحَدٌ مِنْ خَلْقِكَ وَأَعْطِ مُحَمَّدًا أَفْضَلَ مَا أَنْتَ
 مَسْئُولٌ لَهُ إِلَيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ إِذَا صَلَّيْتُمْ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَحْسِنُوا الصَّلَاةَ عَلَيْهِ فَإِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ لَعَلَّ ذَلِكَ يُعْرَضُ عَلَيْهِ وَقُولُوا اللَّهُمَّ اجْعَلْ
 صَلَوَاتِكَ وَرَحْمَتِكَ عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَإِمَامِ الْمُتَّقِينَ وَخَاتِمِ النَّبِيِّينَ مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ إِمَامِ
 الْخَيْرِ وَقَائِدِ الْخَيْرِ وَرَسُولِ الرَّحْمَةِ اللَّهُمَّ ابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا يَغْبِطُهُ فِيهِ الْأَوْلُونَ وَالْآخِرُونَ اللَّهُمَّ صَلِّ
 عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ
 كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ * وَمَا يُؤَثَّرُ مِنْ تَطْوِيلِ الصَّلَاةِ وَتَكْثِيرِ الثَّنَاءِ عَنْ أَهْلِ الْبَيْتِ
 وَغَيْرِهِمْ كَثِيرٌ وَقَوْلُهُ وَالسَّلَامُ كَمَا قَدْ عَلَّمْتُمْ هُوَ مَا عَلَّمْتُمْ فِي التَّشَهُدِ مِنْ قَوْلِهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا
 النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ وَفِي تَشَهُدِ عَلِيِّ السَّلَامِ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ
 السَّلَامُ عَلَى أَنْبِيَاءِ اللَّهِ وَرُسُلِهِ السَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْنَا
 وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ مَنْ غَابَ مِنْهُمْ وَمَنْ شَهِدَ اللَّهُ اغْفِرْ لِمُحَمَّدٍ وَتَقَبَّلْ شَفَاعَتَهُ وَاغْفِرْ لِأَهْلِ
 بَيْتِهِ وَاغْفِرْ لِي وَلِوَالِدِي وَمَا وَلَدْنَا وَارْحَمْهُمَا السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا

النَّبِيِّ وَرَحْمَةِ اللَّهِ وَبَرَكَاتِهِ جَاءَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَنِ عَلِيِّ: الدُّعَاءُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْغُفْرَانِ * وَفِي حَدِيثِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ عَنْهُ أَيْضًا قَبْلَ: الدُّعَاءُ لَهُ بِالرِّمَّةِ وَلَمْ يَأْتِ فِي غَيْرِهِ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْمَرْفُوعَةِ الْمَعْرُوفَةِ وَقَدْ ذَهَبَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ وَغَيْرُهُ إِلَى أَنَّهُ لَا يُدْعَى لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(قوله ولوالدي) إِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ لِلتَّعْلِيمِ لَا الدُّعَاءَ (*)

(73/2)

بِالرَّحْمَةِ وَإِنَّمَا يُدْعَى لَهُ بِالصَّلَاةِ وَبِالْبُرْكَاتِ الَّتِي تُخْتَصَّ بِهِ وَيُدْعَى لِعَلِيٍّ بِالرَّحْمَةِ وَالْمَغْفِرَةِ وَقَدْ ذَكَرَ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي زَيْدٍ فِي الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ ارْحَمِ مُحَمَّدًا وَآلَ مُحَمَّدٍ كَمَا تَرَحَّمْتَ عَلَيَّ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَلَمْ يَأْتِ هَذَا فِي حَدِيثٍ صَحِيحٍ وَحُجَّتُهُ قَوْلُهُ فِي السَّلَامِ: السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ

فصل في فضيلة الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ وَالتَّسْلِيمِ عَلَيْهِ وَالدُّعَاءُ لَهُ

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّيْخُ الصَّالِحُ مِنْ كِتَابِهِ حَدَّثَنَا الْقَاصِي يُونُسُ بْنُ مُغِيثٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا النَّسَائِيُّ أَنبَأَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ حَيْوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ قَالَ أَخْبَرَنِي كَعْبُ بْنُ عَلْقَمَةَ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ جُبَيْرٍ مَوْلَى نَافِعٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا سَمِعْتُمْ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ مَرَّةً وَاحِدَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا ثُمَّ سَلُّوا لِي الْوَسِيلَةَ فَإِنَّمَا مَنَزَلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ فَمَنْ سَأَلَ لِي لَوْسِيلَةَ حَلَّتْ عَلَيْهِ الشَّفَاعَةُ وَرَوَى أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ (مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرَ صَلَوَاتٍ وَحَطَّ عَنْهُ عَشْرَ خَطِيئَاتٍ وَرَفَعَ لَهُ عَشْرَ دَرَجَاتٍ) وَفِي رِوَايَةٍ وَكَتَبَ لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ.

وعز أنس عنه صلى الله عليه وسلم (إن

(قوله الوسيلة) أي القرب من الله والمنزلة عنده وفي الحديث أنها دَرَجَةٌ فِي الْجَنَّةِ (قوله النصري) بالنون

والصاد المهملة والأصح عند الذهبي أنه تابعي وحديثه مرسل (*)

جَبْرِيلُ نَادَانِي فَقَالَ مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا وَرَفَعَهُ عَشْرَ دَرَجَاتٍ) وَمِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لَقِيتُ جَبْرِيلَ فَقَالَ لِي إِنِّي أُبَشِّرُكَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ صَلَّيْتُ عَلَيْهِ وَمَنْ صَلَّى عَلَيْكَ صَلَّيْتُ عَلَيْهِ).

وَحَوَّهُ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَمَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَّثَانَ وَعَبِيدَ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ وَعَنْ زَيْدِ بْنِ الْحُبَابِ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ (مَنْ قَالَ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَأَنْزِلْهُ الْمَنْزِلَ الْمُقَرَّبَ عِنْدَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي) وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ أَوْلَى النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرُهُمْ عَلَيَّ صَلَاةً) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مَنْ صَلَّى عَلَيَّ فِي كِتَابٍ لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ تَسْتَغْفِرُ لَهُ مَا بَقِيَ اسْمِي فِي ذَلِكَ الْكِتَابِ) وَعَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ صَلَّى صَلَاةً صَلَّيْتُ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ مَا صَلَّى عَلَيَّ فَلَيْقِلَ مِنْ ذَلِكَ عَبْدٌ أَوْ لِيُكْثِرَ) وَعَنْ أَبِي بَنِي كَعْبٍ كَانَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا ذَهَبَ رُبْعَ اللَّيْلِ قَامَ فَقَالَ (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اذْكُرُوا اللَّهَ جَاءَتِ الرَّاحِفَةُ تَتَبَعُهَا

(قوله ابن الحدثان) بفتح الحاء والبدال مهملتين بعدهما مثلثة (قوله وعن زيد ابن الحباب) بضم الحاء المهملة قال الحافظ يحيى بن على القرشى المشهور بالرشيد العصار هذا وهم فان زيد بن الحباب هذا ليس من الصحابة ولا من التابعين ولا من أتباعهم وإنما يروى عن مالك بن أنس والضحاك وأمثالهم وليس له في السحابة نظير في اسمه واسم أبيه معا وهذا الحديث محفوظ من رواية رويغ بن ثابت الأنصاري وقد رواه زيد بن

الحباب هذا عن لميعة عن بكر بن سوادة بن زياد بن نعم عن وفاء بن سريج الحضرمي عن رويغ بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم وأوجب بأن المصنف عند كتابته أسقط ما عدا زيد بن الحباب لأنه لا غرض له في ذكر الرواة (*)

الرَّادِفَةَ جَاءَ الْمَوْتُ بِمَا فِيهِ) فَقَالَ أَبِي بَنِي كَعْبٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَكْثَرُ الصَّلَاةِ عَلَيْكَ فكم أَجْعَلُ لَكَ مِنْ صَلَاتِي؟ قَالَ: (مَا شِئْتَ) قَالَ: الرُّبْعُ؟ قَالَ: (مَا شِئْتَ وَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ) قَالَ: التُّلْثُ؟ قَالَ:

(مَا شِئْتُ وَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ) قَالَ، التَّصَنُّفُ؟ قَالَ: (مَا شِئْتُ وَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ) قَالَ: التُّلُثَيْنِ؟
قَالَ: (مَا شِئْتُ وَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ) قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَاجْعَلْ صَلَاتِي كُلَّهَا لَكَ إِذَا تَكْفَى وَيُغْفِرَ
ذَنْبِكَ.

وَعَنْ أَبِي طَلْحَةَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَأَيْتُ مِنْ بَشَرِهِ وَطَلْفَتِهِ وَلَمْ أَرَهُ قَطَّ
فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ (وَمَا يَمْنَعِي وَقَدْ خَرَجَ جِبْرِيلُ أَنْفًا فَآتَانِي بِبِشَارَةٍ مِنْ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى بَعَثَنِي
إِلَيْكَ أَبَشْرِكَ أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِكَ يُصَلِّي عَلَيْكَ إِلَّا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَلَائِكَتُهُ بِهَا عَشْرًا وَعَنْ
جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ
الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ وَالصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ وَابْعَثْهُ مَقَامًا مُحَمَّدًا الَّذِي وَعَدْتَهُ حَلَّتْ
لَهُ شِفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ) وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ وَأَنَا أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا
اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ رَضِيْتُ بِاللَّهِ رَبًّا وَمُحَمَّدٍ رَسُولًا وَبِالإِسْلَامِ دِينًا غُفِرَ
لَهُ.

وَرَوَى ابْنُ وَهْبٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ (مَنْ سَلَّمَ عَلَيَّ عَشْرًا فَكَأَنَّمَا أَعْتَقَ رَقَبَةً) وَفِي
بَعْضِ الْآثَارِ (لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ أَقْوَامٌ مَا أَعْرِفُهُمْ إِلَّا بِكَثْرَةِ صَلَاتِهِمْ عَلَيَّ) وَفِي آخِرِهَا إِنَّ أَنْجَاكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
مِنْ أَهْوَالِهَا

وَمَوَاطِنِهَا أَكْثَرُكُمْ عَلَيَّ صَلَاةً) وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ الصَّلَاةُ عَلَيَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ

(قوله فكم أجعل لك من صلاتي) قيل الصلاة هنا بمعنى الدعاء والمعنى أن لي زمانا أدعو فيه لنفسي
فكم أجعل لك من ذلك الزمان الصلاة عليك (*)

(76/2)

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْحَقَ لِلذُّنُوبِ مِنَ الْمَاءِ الْبَارِدِ لِلنَّارِ، وَالسَّلَامُ عَلَيْهِ أَفْضَلُ مِنْ عِتْقِ الرِّقَابِ
فَصَلِّ فِي ذِمٍّ مَنْ لَمْ يَصَلِّ عَلَيَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِثْمُهُ
حَدَّثَنَا الْقَاضِي الشَّهِيدُ أَبُو عَلِيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ خَيْرُونَ وَأَبُو الْحَسَنِ الصَّبْرِيُّ قَالَا
حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى حَدَّثَنَا السِّنْجِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَجْلِبُودٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَيْسَى حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
الدَّوْرَقِيُّ حَدَّثَنَا رَبِيعُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ ذُكِرْتُ عَنْدهُ فَلَمْ يَصَلِّ عَلَيَّ وَرَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ

دخل رمسان ثم انسلخ قبل أن يُغفر له ورغم أنف رجل أدرك عنده أبواه الكبر فلم يُدخلاه الجنة
قال عبد الرحمن وأظنه قال أو أحدهما.

وفي حديث آخر أن النبي صلى الله عليه وسلم صعد المنبر فقال آمين ثم صعد فقال آمين ثم صعد
فقال آمين فسأله معاذ عن ذلك فقال (إن جبريل أتاني فقال يا محمد من سميت بين يديه فلم يصل
عليك فمات يدخل النار فأبعده الله قل آمين فقلت آمين وقال فيمن أدرك رمضان فلم يقبل منه
فمات مثل ذلك ومن أدرك أبويه أو أحدهما فلم يبرهما فمات مثله) وعن علي بن أبي طالب عنه
صلى الله عليه وسلم أنه قال (البخيل الذي ذكرت عنده فلم

(قوله وأبو الحسين) بالتصغير (قوله الدورقي) نسبة إلى نوع من القلانس، وقال المزي تبعاً لأبي أحمد
الحاكم في الكنى هو منسوب إلى بلد (*)

(77/2)

يُصلى علي) وعن جعفر بن محمد عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من ذكرت عنده
فلم يصل على أحطى به طريق الجنة).

وعن علي بن أبي طالب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (إن البخيل كل البخيل من ذكرت
عنده فلم يصل علي) وعن أبي هريرة قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم (أيما قوم جلسوا مجلساً ثم
تفرقوا قبل أن يذكروا الله ويصلوا على النبي صلى الله عليه وسلم كانت عليهم من الله ترة إن شاء
عذبهم وإن شاء غفر لهم) وعن أبي هريرة رضي الله عنه (من نسي الصلاة علي نسي طريق الجنة)
وعن قتادة عنه صلى الله عليه وسلم (من الجفاء أن أذكر عند الرجل فلا يصلي علي) وعن جابر
عنه صلى الله عليه وسلم (ما جلس قوم مجلساً ثم تفرقوا على غير صلاة على النبي صلى الله عليه
وسلم إلا تفرقوا على أن تن من ربح الجيفة) وعن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا
يجلس قوم مجلساً لا يصلون فيه على النبي صلى الله عليه وسلم إلا كان عليهم حسرة وإن دخلوا
الجنة لما يرون من الثواب وحكى أبو عيسى الترمذي عن بعض أهل العلم قال: إذا صلى الرجل
على النبي صلى الله عليه وسلم مرة في المجلس أجزأ عنه ما كان في ذلك المجلس
فصل في تخصيصه صلى الله عليه وسلم بتبليغ صلاة من صلى عليه أو سلم من الأنام
حدثنا القاضي أبو عبد الله التميمي حدثنا الحسين بن محمد حدثنا أبو عمر

قوله ترة) بكسر المثناة الفوقية وفتح الراء المخففة أي نقص وقيل تبعة (قوله من الجفاء) بفتح الجيم
والمد هو ترك البر والصلة (*)

(78/2)

الْحَافِظُ حَدَّثَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ حَدَّثَنَا ابْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْفٍ حَدَّثَنَا الْمُقْرِيُّ
حَدَّثَنَا حَيْوَةُ عَنْ أَبِي صَخْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (مَا مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلَّا رَدَّ اللَّهُ عَلَيَّ رُوحِي حَتَّى أَرُدَّ عَلَيْهِ
السَّلَامَ) وَذَكَرَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مَنْ
صَلَّى عَلَيَّ عِنْدَ قَبْرِي سَمِعْتُهُ وَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ نَائِبًا بُلِّغْتُهُ).

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ: إِنَّ اللَّهَ مَلَائِكَةُ سَيَّاحِينَ فِي الْأَرْضِ بَلِّغُونِي عَنْ أُمَّتِي السَّلَامَ) وَخَوَّه عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.
وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَكْثَرُوا مِنَ السَّلَامِ عَلَيَّ نَبِيِّكُمْ كُلِّ جُمُعَةٍ فَإِنَّهُ يُؤْتَى بِهِ مِنْكُمْ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ.
وَفِي رِوَايَةٍ: فَإِنَّ أَحَدًا لَا يُصَلِّي عَلَيَّ إِلَّا عُرِضَتْ صَلَاتُهُ عَلَيَّ حِينَ يَفْرَعُ مِنْهَا.
وَعَنِ الْحَسَنِ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (حَيْثُمَا كُنْتُمْ فَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي).
وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسَلِّمُ عَلَيْهِ وَيُصَلِّي عَلَيْهِ إِلَّا بُلِّغَهُ.
وَذَكَرَ بَعْضُهُمْ أَنَّ الْعَبْدَ إِذَا صَلَّى عَلَيَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُرِضَ عَلَيْهِ اسْمُهُ.
وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ إِذَا دَخَلْتَ الْمَسْجِدَ فَسَلِّمْ عَلَيَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ

قوله ابن عوف) هو مُحَمَّد بن عوف بن سفيان الحمصي شيخ أبي داود والنسائي (قوله المقرئ) هو
أبو عبد الرحمن عبد الله بن بريد أحد الشيوخ البخاري (قوله نائبا) أي بعيدا (قوله بلغته) بضم الباء
الموحدة وكسر اللام المشددة (قوله وعن أبي مسعود) كذا وَقَعَ في كثير من النسخ والصواب ابن
مسعود

قوله إلا بلغه) بضم الموحدة وكسر اللام المشددة (*)

(79/2)

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَتَّخِذُوا بَيْتِي عِيدًا، وَلَا تَتَّخِذُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا وَصَلُّوا عَلَيَّ حَيْثُ كُنْتُمْ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ) وَفِي حَدِيثِ أَوْسٍ (أَكْثَرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ) وَعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سُهَيْمٍ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّوْمِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَأْتُونَكَ فَيَسْأَلُونَكَ عَلَيْكَ أَتَفْقَهُ سَلَامَهُمْ؟ قَالَ (نَعَمْ وَأَرَدْتُ عَلَيْهِمْ) وَعَنْ ابْنِ شَهَابٍ: بَلَّغْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (أَكْثَرُوا مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيَّ فِي اللَّيْلَةِ الرَّهْرَاءِ وَالْيَوْمِ الْأَزْهَرِ فَإِنَّهُمَا يُؤَدِّيَانِ عَنْكُمْ وَإِنَّ الْأَرْضَ لَا تَأْكُلُ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ وَمَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصَلِّي عَلَيَّ إِلَّا حَمَلَهَا مَلَكٌ حَتَّى يُؤَدِّيَهَا إِلَيَّ وَيُسَمِّيهِ حَتَّى إِنَّهُ لَيَقُولُ إِنَّ فُلَانًا يَقُولُ كَذَا وَكَذَا)

فصل في الاختلاف في الصلاة على غير النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وسائر الأنبياء عليهم السلام قال القاضي وقفه الله عامة أهل العلم متفقون على جواز الصلاة على غير النبي صلى الله عليه وسلم وزوي عن ابن عباس أنه لا تجوز الصلاة على غير

(قوله لا تتخذوا بيتي عيداً) المراد بالبيت هنا القبر لأنه دفن في بينه ومعناه النهي عن الاجتماع لزيارته كالاتحاد للعيد فيحتمل أن يكون نهي عليه السلام عن ذلك لدفع المشقة عن أمته وأن يكون مخافة أن يتجاوزوا في تعظيم قبره الحد (قوله ولا تتخذوا بيوتكم قبوراً) معناه عند البخاري لا يجعلوها كالمقابر التي لا تجوز الصلاة فيها، ومعناه عند غيره: اجعلوا من صلواتكم في بيوتكم ولا تجعلوها قبوراً لأن الميت لا يصلى في قبره (قوله وفي حديث أويس بن أوس الثقفي الصحابي) أخرج هذا الحديث عنه الترمذي في الصلاة وابن ماجه في الجنائز (*)

(80/2)

النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَرُوي عَنْهُ لَا تَتَّبِعِي الصَّلَاةَ عَلَيَّ أَحَدٍ إِلَّا النَّبِيَّ، وَقَالَ سُفْيَانُ يُكْرَهُ أَنْ يُصَلَّى إِلَّا عَلَيَّ نَبِيٍّ، وَوَجَدْتُ بِحِطِّ بَعْضِ شَبُوحٍ: مَذْهَبُ مَالِكٍ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَصِلَ عَلَيَّ أَحَدٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ سِوَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهَذَا غَيْرُ مَعْرُوفٍ مِنْ مَذْهَبِهِ، وَقَدْ قَالَ مَالِكٌ فِي الْمُبْسُوطِ لِيَحْيَى ابْنِ إِسْحَاقٍ أَكْرَهُ الصَّلَاةَ عَلَيَّ غَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ وَمَا يَنْبَغِي لِمَا أَنْ نَتَعَدَّى مَا أَمَرْنَا بِهِ قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى لَسْتُ آخِذٌ بِقَوْلِهِ وَلَا بِأَسْ بِالصَّلَاةِ عَلَيَّ الْأَنْبِيَاءِ كُلِّهِمْ وَعَلَى غَيْرِهِمْ.

وَاحْتَجَّ بِحَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍ وَبِمَا جَاءَ فِي حَدِيثِ تَعْلِيمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ وَفِيهِ

وَعَلَىٰ أَزْوَاجِهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَقَدْ وَجَدْتُ مُعَلَّقًا عَن أَبِي عِمْرَانَ الْفَارِسِيِّ رَوَىٰ عَن ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَرَاهَةَ الصَّلَاةِ عَلَىٰ غَيْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَبِهِ نَقُولُ وَلَمْ يَكُنْ يُسْتَعْمَلُ فِيمَا مَضَىٰ، وَقَدْ رَوَىٰ عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (صَلُّوا عَلَىٰ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ وَرُسُلِهِ فَإِنَّ اللَّهَ بَعَثَهُمْ كَمَا بَعَثَنِي) قَالُوا: وَالْأَسَانِدُ عَن ابْنِ عَبَّاسٍ لَيْتَنَا وَالصَّلَاةُ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ بِمَعْنَى التَّرْحُمِ وَالِدُعَاءِ وَذَلِكَ عَلَى الْإِطْلَاقِ حَتَّى يَمْتَنِعَ مِنْهُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ أَوْ إِجْمَاعٌ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ الْآيَةَ وَقَالَ: خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلَّ عَلَيْهِمُ الْآيَةَ.

وَقَالَ: أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ: وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى وَكَانَ إِذَا أَتَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَتِهِمْ قَالَ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ فُلَانٍ، وَفِي حَدِيثِ الصَّلَاةِ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، وَفِي آخَرَ: وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ، قِيلَ أَتْبَاعُهُ وَقِيلَ أُمَّتُهُ وَقِيلَ آلُ بَيْتِهِ وَقِيلَ الْأَتْبَاعُ وَلِرَهْطٍ وَالْعَشِيرَةِ وَقِيلَ آلُ الرَّجُلِ وَلَدُهُ وَقِيلَ قَوْمُهُ، (6 - 2) (*)

(81/2)

وَقِيلَ أَهْلُهُ الَّذِينَ حَرَمَتْ عَلَيْهِمُ الصَّدَقَةُ، وَفِي رِوَايَةٍ أَنَسُ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ؟ قَالَ (كُلِّ نَفْسِي) وَيَجِيءُ عَلَى مَذْهَبِ الْحَسَنِ أَنَّ الْمُرَادَ بِآلِ مُحَمَّدٍ مُحَمَّدٌ نَفْسُهُ فَإِنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي صَلَاتِهِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ اجْعَلْ صَلَوَاتِكَ وَتَرَكَاتِكَ عَلَى آلِ مُحَمَّدٍ يُرِيدُ نَفْسَهُ لِأَنَّهُ كَانَ لَا يَخْلُجُ بِالْفَرَضِ وَيَأْتِي بِالْتَّفُلِّ لِأَنَّ الْفَرَضَ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ هُوَ الصَّلَاةُ عَلَى مُحَمَّدٍ نَفْسِهِ وَهَذَا مِثْلُ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لَقَدْ أُوتِيَ مِزْمَارًا مِنْ مِزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ) يُرِيدُ مِنْ مِزَامِيرِ دَاوُدَ، وَفِي حَدِيثِ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ فِي الصَّلَاةِ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٍو ذَكَرَهُ مَالِكٌ فِي الْمُوطَأِ مِنْ رِوَايَةِ يَحْيَى الْأَنْدَلُسِيِّ وَالصَّحِيحِ مِنْ رِوَايَةِ غَيْرِهِ وَيَدْعُو لِأَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٍو.

وَرَوَى ابْنُ وَهْبٍ عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ كُنَّا نَدْعُو لِأَصْحَابِنَا بِالْغَيْبِ فَتَقُولُ اللَّهُمَّ اجْعَلْ مِنْكَ عَلَى فُلَانٍ صَلَوَاتِ قَوْمِ أَبْرَارِ الَّذِينَ يَقُومُونَ بِاللَّيْلِ وَيَصُومُونَ بِالنَّهَارِ قَالَ الْقَاضِي وَالَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ الْمُحَقِّقُونَ وَأَمِيلُ إِلَيْهِ مَا قَالَهُ مَالِكٌ وَسُفْيَانُ رَحِمَهُمَا اللَّهُ، وَرُوي عَن ابْنِ عَبَّاسٍ، وَاخْتَارَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَالْمُتَكَلِّمِينَ أَنَّهُ لَا يُصَلَّى عَلَى غَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ عِنْدَ ذِكْرِهِمْ بَلْ هُوَ شَيْءٌ يُخْتَصُّ بِهِ الْأَنْبِيَاءُ تَوْفِيرًا وَتَعْزِيزًا كَمَا يَخْتَصُّ اللَّهُ تَعَالَى عِنْدَ ذِكْرِهِ بِالتَّنْزِيهِ وَالتَّقْدِيسِ وَالتَّعْظِيمِ وَلَا يَشَارِكُهُ فِيهِ غَيْرُهُ كَذَلِكَ يَجِبُ تَخْصِيصُ النَّبِيِّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ بِالصَّلَاةِ وَالتَّسْلِيمِ وَلَا يُشَارِكُ فِيهِ سِوَاهُمْ كَمَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ بِقَوْلِهِ
(صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا) وَيَذَكَّرُ مِنْ سِوَاهُمْ
مِنَ الْأَيْمَةِ وَغَيْرِهِمْ بِالْغُفْرَانِ وَالرَّضَى كَمَا قَالَ تَعَالَى (يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا
بِالْإِيمَانِ) وَقَالَ (وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ

(82/2)

عَنْهُمْ) أَيْضًا فَهُوَ أَمْرٌ لَمْ يَكُنْ مَعْرُوفًا فِي الصَّدْرِ الْأَوَّلِ كَمَا قَالَ أَبُو عَمْرٍانَ وَإِنَّمَا أَحَدَتْهُ الرَّافِضَةُ
وَالْمُتَشَبِّعَةُ فِي بَعْضِ الْأَيْمَةِ فَشَارَكُوهُمْ عِنْدَ الذِّكْرِ هُمْ بِالصَّلَاةِ وَسَاوَوْهُمْ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي
ذَلِكَ وَأَيْضًا فَإِنَّ التَّشْبِيهَ بِأَهْلِ الْبِدْعِ مِنْهُيَّ عَنْهُ فَتَجِبُ مُحَالَفَتُهُمْ فِيمَا التَّرْمُوهُ مِنْ ذَلِكَ وَذَكَرَ الصَّلَاةَ
عَلَى الْآلِ وَالْأَزْوَاجِ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحُكْمِ التَّبَعِ وَالْإِضَافَةِ إِلَيْهِ لَا عَلَى التَّخْصِيسِ قَالُوا
وَصَلَاةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ مَجْرَاهَا مَجْرَى الدُّعَاءِ وَالْمُؤَاجَهَةِ لَيْسَ فِيهَا مَعْنَى
التَّعْظِيمِ وَالتَّوْقِيرِ قَالُوا وَقَدْ قَالَ تَعَالَى (لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا) فَكَذَلِكَ
يَجِبُ أَنْ يَكُونَ الدُّعَاءُ لَهُ مُحَالَفًا لِدُعَاءِ النَّاسِ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ، وَهَذَا اخْتِيَارُ الْإِمَامِ أَبِي الْمُظَفَّرِ
الْإِسْفَرَائِينِيِّ مِنْ شَيْوَحْنَا، وَبِهِ قَالَ أَبُو عَمْرٍانَ عَبْدُ الْبَرِّ

فَصَلَ فِي حُكْمِ زِيَارَةِ قَبْرِهٖ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفَضِيلَةِ مَنْ زَارَهُ سَلَّمَ عَلَيْهِ وَكَيْفَ يَسَلِّمُ وَيَدْعُو وَزِيَارَةَ
قَبْرِهٖ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُنَّةٌ مِنْ سُنَنِ الْمُسْلِمِينَ مُجْمَعٌ عَلَيْهَا وَفَضِيلَةٌ مُرَغَّبٌ فِيهَا * حَدَّثَنَا الْقَاضِي
أَبُو عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ خَيْرُونَ قَالَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ
عُمَرَ الدَّارِقُطْنِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا الْقَاضِي الْمَحَامِلِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّزَاقِ قَالَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ
هَالَلٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ (مَنْ زَارَ قَبْرِي وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي) وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
(مَنْ زَارَنِي فِي الْمَدِينَةِ مُحْتَسِبًا كَانَ فِي جِوَارِي وَكُنْتُ لَهُ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ) وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ (مَنْ زَارَنِي
بَعْدَ مَوْتِي

(83/2)

فَكَأَمَّا زَارِنِي فِي حَيَاتِي) وَكَرِهَ مَالِكٌ أَنْ يُقَالَ زُرْنَا قَبْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي مَعْنَى ذَلِكَ فَقِيلَ كَرَاهِيَةَ الْأِسْمِ لِمَا وَرَدَ مِنْ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لَعَنَ اللَّهُ زَوَارَاتِ الْقُبُورِ) وَهَذَا يَرِدُ قَوْلُهُ (نَهَيْتُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا وَقَوْلُهُ (مَنْ زَارَ قَبْرِي) فَقَدْ أَطْلَقَ اسْمَ الزِّيَارَةِ وَقِيلَ لِأَنَّ ذَلِكَ لَمَّا قِيلَ إِنَّ الزَّائِرَ أَفْضَلُ مِنَ الْمَزُورِ وَهَذَا أَيْضًا لَيْسَ بِشَيْءٍ إِذْ لَيْسَ كُلُّ زَائِرٍ بِهَذِهِ الصِّفَةِ وَلَيْسَ هَذَا عُمُومًا، وَقَدْ وَرَدَ فِي حَدِيثِ أَهْلِ الْجَنَّةِ زِيَارَتَهُمْ لِرَبِّهِمْ وَلَمْ يُنْعَمْ هَذَا اللَّفْظُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى وَقَالَ أَبُو عِمْرَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ إِنَّمَا كَرِهَ مَالِكٌ أَنْ يُقَالَ طَوَافُ الزِّيَارَةِ وَزُرْنَا قَبْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِاسْتِعْمَالِ النَّاسِ ذَلِكَ بَيْنَهُمْ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ وَكَرِهَ تَسْوِيَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ النَّاسِ بِهَذَا اللَّفْظِ وَأَحَبَّ أَنْ يُخَصَّ بِأَنْ يُقَالَ سَلَّمْنَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَيْضًا فَإِنَّ الزِّيَارَةَ مُبَاحَةٌ بَيْنَ النَّاسِ وَوَاجِبٌ شَدَّ الْمُطَيِّبِي إِلَى قَبْرِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُرِيدُ بِالْوُجُوبِ هُنَا وَجُوبٌ نَدْبٌ وَتَرَعِيبٌ وَتَأْكِيدٌ لَا وَجُوبٌ فَرَضٌ وَالْأَوَّلَى عِنْدِي أَنَّ مَنَعَهُ وَكَرَاهَةَ مَالِكٍ لَهُ لِإِضَافَتِهِ إِلَى قَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَّهُ لَوْ قَالَ زُرْنَا النَّبِيَّ لَمْ يَكْرَهُهُ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ بَعْدِي، اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ)

(قَوْلُهُ وَكَرِهَ مَالِكٌ أَنْ يُقَالَ) قَالَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ إِنَّمَا كَرِهَ مَالِكٌ أَنْ يُقَالَ طَوَافُ الزِّيَارَةِ وَزِيَارَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِاسْتِعْمَالِ النَّاسِ ذَلِكَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ فَكَرِهَ تَسْوِيَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا اللَّفْظِ مَعَ النَّاسِ وَأَحَبَّ أَنْ يُخَصَّ بِأَنْ يُقَالَ سَلَّمْنَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ وَأَيْضًا الزِّيَارَةُ مُبَاحَةٌ بَيْنَ النَّاسِ وَوَاجِبٌ شَدَّ الْمُطَيِّبِي إِلَى قَبْرِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يُرِيدُ وَجُوبَ التَّبَرُّعِ لَا وَجُوبَ الْفَرَائِضِ (*)

(84/2)

فَدَحَمَى إِضَافَةَ هَذَا اللَّفْظِ إِلَى الْقَبْرِ وَالتَّشْبِيهُ بِفِعْلِ أَوْلَيْكَ قَطْعًا لِلذَّرِيعَةِ وَحَسْمًا لِلْبَابِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ، قَالَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْفَقِيهِ: وَمَا لَمْ يَزَلْ مِنْ شَأْنٍ مِنْ حَجِّ الْمُرُورِ بِالْمَدِينَةِ وَالْقَصْدِ إِلَى الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالتَّبَرُّكِ بِرُؤْيَةِ رَوْضَتِهِ وَمَنْبَرِهِ وَقَبْرِهِ وَمَجْلِسِهِ وَمَلَامِسِ يَدَيْهِ وَمَوَاطِئِ قَدَمَيْهِ وَالْعَمُودِ الَّذِي كَانَ يَسْتَبَدُّ إِلَيْهِ وَيَنْزِلُ جِبْرِيْلُ بِالْوَحْيِ فِيهِ عَلَيْهِ وَبِمَنْ عَمَرَهُ وَقَصَدَهُ مِنَ الصَّحَابَةِ وَأَيْمَةِ الْمُسْلِمِينَ وَالْإِعْتِبَارِ بِذَلِكَ كُلِّهِ، وَقَالَ ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ سَمِعْتُ بَعْضَ مَنْ أَدْرَكَتْ يَقُولُ: بَلَّغْنَا أَنَّهُ مِنْ وَقَفَ عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: (إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ) ثُمَّ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدٌ مِنْ يَقُولُهَا سَبْعِينَ مَرَّةً، نَادَاهُ مَلَكٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ يَا فُلَانٌ وَلَمْ تَسْقُطْ لَهُ حَاجَةٌ وَعَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمُهَرَّبِيِّ قَدِمْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَلَمَّا وَدَّعْتُهُ قَالَ: لِي إِلَيْكَ حَاجَةٌ: إِذَا أَتَيْتَ الْمَدِينَةَ سَتَرَى قَبْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَقْرِهْ مِنِّي السَّلَامَ، قَالَ غَيْرُهُ وَكَانَ يُرِيدُ إِلَيْهِ الْبَرِيدَ مِنَ الشَّامِ قَالَ بَعْضُهُمْ رَأَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَتَى قَبْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَقَفَ فَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ افْتَتَحَ الصَّلَاةَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ انصَرَفَ وَقَالَ مَالِكٌ فِي رِوَايَةِ ابْنِ وَهْبٍ إِذَا سَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدَعَا يَقِفُ وَوَجْهَهُ إِلَى الْقَبْرِ لَا إِلَى الْقِبْلَةِ وَيَدْنُو وَيُسَلِّمُ وَلَا يَمَسُّ الْقَبْرَ بِيَدِهِ وَقَالَ فِي الْمَبْسُوطِ لَا أَرَى أَنْ يَقِفَ عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو وَلَكِنْ يُسَلِّمُ وَيَمْضِي، قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَقُومَ وَجَاءَ

(قوله وكان يُرِيدُ إِلَيْهِ الْبَرِيدَ) المراد بالبريد هنا الرسول المستعجل (*)

(85/2)

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلْيَجْعَلِ الْقَنْدِيلَ الَّذِي فِي الْقِبْلَةِ عِنْدَ الْقَبْرِ عَلَى رَأْسِهِ، وَقَالَ نَافِعٌ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يُسَلِّمُ عَلَى الْقَبْرِ رَأْيُهُ مِائَةَ مَرَّةٍ وَأَكْثَرَ يَجِيءُ إِلَى الْقَبْرِ فَيَقُولُ السَّلَامَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السَّلَامَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ السَّلَامَ عَلَى أَبِي ثَمٍّ يَنْصَرَفُ، وَرَوَى ابْنُ عُمَرَ وَاضِعًا يَدَهُ عَلَى مَقْعَدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمَنْبَرِ ثُمَّ وَضَعَهَا عَلَى وَجْهِهِ.

وَعَنْ ابْنِ قُسَيْطٍ وَالْعَنْبِيِّ كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا خَلَا الْمَسْجِدَ حَسَبُوا رَمَانَةَ الْمَنْبَرِ الَّتِي تَلِي الْقَبْرَ مِمَّا مِنْهُمْ ثُمَّ اسْتَقْبَلُوا الْقِبْلَةَ يَدْعُونَ، وَفِي الْمَوْطَأِ مِنْ رِوَايَةِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى اللَّيْثِيِّ أَنَّهُ كَانَ يَقِفُ عَلَى قَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ وَعَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعِنْدَ ابْنِ الْقَاسِمِ وَالْقَعْنَبِيِّ وَيَدْعُو لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ قَالَ مَالِكٌ فِي رِوَايَةِ ابْنِ وَهْبٍ يَقُولُ الْمُسَلِّمُ السَّلَامَ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، قَالَ فِي الْمَبْسُوطِ وَيُسَلِّمُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِي وَعِنْدِي أَنَّهُ يَدْعُو لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلَفْظِ الصَّلَاةِ وَلِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ كَمَا فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ مِنَ الْخِلَافِ، وَقَالَ ابْنُ حَبِيبٍ وَيَقُولُ إِذَا دَخَلَ مَسْجِدَ الرَّسُولِ بِاسْمِ اللَّهِ وَسَلَامَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ السَّلَامَ عَلَيْنَا مِنْ رَبِّنَا وَصَلَّى اللَّهُ وَمَلَائِكَتُهُ عَلَى مُحَمَّدٍ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ وَجَنَّتِكَ وَاحْفَظْنِي مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ثُمَّ اقْصِدْ إِلَى الرَّوْضَةِ وَهِيَ مَا بَيْنَ الْقَبْرِ وَالْمَنْبَرِ فَارْكَعْ فِيهَا رُكْعَتَيْنِ قَبْلَ وَقُوفِكَ بِالْقَبْرِ تَحْمَدُ اللَّهُ فِيهِمَا وَتَسْأَلُهُ تَمَامَ مَا خَرَجْتَ

(قوله القنديل) بكسر القاف وأما بفتحها فالعظيم الرأس (قوله وفي العتبية) بضم العين المهملة وسكون المثناة الفوقية بعدها موحدة وياء للنسبة إلى فقيه الأندلس محمد بن أحمد بن عبد العزيز العتبي القرطبي مصنفها وهو ابن موالى عُتْبَةَ بن أبي سفيان (*)

(86/2)

إِلَيْهِ وَالْعَوْنُ عَلَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ كَعَتَاكَ فِي غَيْرِ الرَّوْضَةِ أَجْزَانَاكَ وَفِي الرَّوْضَةِ أَفْضَلَ وَقَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمَنْبَرِي عَلَى ثُرْعَةٍ مِنْ تَرَعِ الْجَنَّةِ) ثُمَّ تَقَفَ بِالْقَبْرِ مُتَوَاضِعًا مُتَوَقِّرًا فَتُصَلِّيَ عَلَيْهِ وَتُثِنِي بِمَا يَحْضُرُكَ وَتُسَلِّمُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٍ وَتَدْعُو لهُمَا وَأَكْثَرَ مِنَ الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَلَا تَدْعُ أَنْ تَأْتِيَ مَسْجِدَ قِبَا وَقُبُورِ الشُّهَدَاءِ، قَالَ مَالِكٌ فِي كِتَابِ مُحَمَّدٍ: وَيُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ وَخَرَجَ يَعْنِي فِي الْمَدِينَةِ وَفِيمَا بَيْنَ ذَلِكَ قَالَ مُحَمَّدٌ وَإِذَا خَرَجَ جَعَلَ آخِرَ عَهْدِهِ الْوُقُوفَ بِالْقَبْرِ وَكَذَلِكَ مِنْ خَرَجَ مُسَافِرًا، وَرَوَى ابْنُ وَهْبٍ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ (إِذَا دَخَلْتَ الْمَسْجِدَ فَصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقُلِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ وَإِذَا خَرَجْتَ فَصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقُلِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ فَضْلِكَ وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى فَلْيُسَلِّمْ مَكَانَ فَلْيُصَلِّ فِيهِ وَيَقُولُ إِذَا خَرَجَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ وَفِي أُخْرَى (اللَّهُمَّ احْفَظْنِي مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ: كَانَ النَّاسُ يَقُولُونَ إِذَا دَخَلُوا الْمَسْجِدَ صَلَّى اللَّهُ وَمَلَائِكَتُهُ عَلَى مُحَمَّدٍ السَّلَامَ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ بِاسْمِ اللَّهِ دَخَلْنَا وَبِاسْمِ اللَّهِ خَرَجْنَا وَعَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا، وَكَانُوا يَقُولُونَ إِذَا خَرَجُوا مِثْلَ ذَلِكَ، وَعَنْ فَاطِمَةَ أَيْضًا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ ذَكَرَ مِنْ حَدِيثِ فَاطِمَةَ قَبْلَ هَذَا وَفِي رِوَايَةٍ حَمِدَ اللَّهُ وَسَمَّى صَلَّى عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرَ مِثْلَهُ، وَفِي رِوَايَةٍ بِاسْمِ اللَّهِ وَالسَّلَامَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، وَعَنْ غَيْرِهَا

(87/2)

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل المسجد قال (اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ وَيَسِّرْ لِي أَبْوَابَ رِزْقِكَ) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلْيُقِلِّ (اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي) وَقَالَ مَالِكٌ فِي الْمَبْسُوطِ وَلَيْسَ يَلْزَمُ مَنْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَخَرَجَ مِنْهُ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ الْوُقُوفَ بِالْقَبْرِ وَإِنَّمَا ذَلِكَ لِلْغُرَبَاءِ وَقَالَ فِيهِ أَيْضًا لَا بَأْسَ لِمَنْ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ أَوْ خَرَجَ إِلَى سَفَرٍ أَنْ يَقِفَ عَلَى قَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيُصَلِّيَ عَلَيْهِ وَيَدْعُو لَهُ وَلَا يَبْكُ وَعَمْرٌ فَقِيلَ لَهُ إِنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَا يَقْدُمُونَ مِنْ سَفَرٍ وَلَا يُرِيدُونَهُ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ فِي الْيَوْمِ مَرَّةً أَوْ أَكْثَرَ وَرُبَّمَا وَقَفُوا فِي الْجُمُعَةِ أَوْ فِي الْأَيَّامِ الْمَرَّةَ أَوْ الْمَرَّتَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ عِنْدَ الْقَبْرِ فَيَسْلَمُونَ وَيَدْعُو سَاعَةً فَقَالَ لَمْ يَبْلُغْنِي هَذَا عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْفِقْهِ بِبَلَدِنَا وَتَرَكُهُ وَاسِعٌ وَلَا يُصَلِّحُ آخِرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِلَّا مَا أَصْلَحَ أَوْهَا وَلَمْ يَبْلُغْنِي عَنْ أَوَّلِ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَصَدْرُهَا انْهَمَ كَانُوا يَفْعَلُونَ ذَلِكَ: وَيُكْرَهُ إِلَّا لِمَنْ جَاءَ مِنْ سَفَرٍ أَوْ أَرَادَهُ، قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ وَرَأَيْتُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ إِذَا خَرَجُوا مِنْهَا أَوْ دَخَلُوهَا أَتَوْا الْقَبْرَ فَسَلَّمُوا، قَالَ وَذَلِكَ رَأَى قَالَ الْبَاجِي فَفَرَّقَ بَيْنَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَالْغُرَبَاءِ لِأَنَّ الْغُرَبَاءَ قَصَدُوا لِذَلِكَ وَأَهْلَ الْمَدِينَةِ مُقِيمُونَ بِهَا لَمْ يَقْصِدُوهَا مِنْ أَجْلِ الْقَبْرِ وَالتَّسْلِيمِ، وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ، اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ وَقَالَ (لَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا) وَمِنْ كِتَابِ أَحْمَدَ بْنِ سَعِيدِ الْهِنْدِيِّ فِيمَنْ وَقَفَ بِالْقَبْرِ: لَا يَلْصِقُ بِهِ وَلَا يَمْسَهُ وَلَا يَقِفُ عِنْدَهُ طَوِيلًا، وَفِي الْعُنَيْنَةِ يَبْدَأُ بِالرُّكُوعِ قَبْلَ السَّلَامِ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَحَبُّ مَوَاضِعِ التَّنْفُلِ

(88/2)

فِيهِ مُصَلَّى النَّبِيِّ حَيْثُ الْعُمُودُ الْمُحَلَّقُ، وَأَمَّا فِي الْفَرِيضَةِ فَالتَّقَدُّمُ إِلَى الصُّفُوفِ وَالتَّنْفُلِ فِيهِ لِلْغُرَبَاءِ أَحَبُّ إِلَى مِنَ التَّنْفُلِ فِي الْبُيُوتِ
فَصَلِّ فِيهَا يَلْزَمُ مَنْ دَخَلَ مَسْجِدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْأَدَبِ سِوَى مَا قَدَّمْنَاهُ وَفَضْلُهُ وَفَضْلُ الصَّلَاةِ فِيهِ وَفِي مَسْجِدِ مَكَّةَ وَذَكَرَ قَبْرَهُ وَمَنْبَرَهُ وَفَصَلَ سَكْنَى الْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ.
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (لَمَسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ) رَوَى أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ أَيُّ مَسْجِدٍ هُوَ؟ قَالَ (مَسْجِدِي هَذَا) وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ الْمُسَيْبِ وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ وَأَبْنِ عُمَرَ وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَغَيْرِهِمْ.

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ مَسْجِدُ قُبَاءَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَقِيهُ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ قَالَ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ النَّمِرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا

أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ
وَالْمَسْجِدِ هَذَا وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى) وَقَدْ تَقَدَّمَتِ الْآثَارُ فِي الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ عِنْدَ دُخُولِ الْمَسْجِدِ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا
دَخَلَ الْمَسْجِدَ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ وَسُلْطَانِهِ الْقَدِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ وَقَالَ
مَالِكٌ

(قوله روي أن النبي صلى الله عليه وسلم سأل أي مسجد) أخرج هذا الحديث مسلم في آخر المالك
والترمذي والكسائي في التفسير (*)

(89/2)

رَحِمَهُ اللَّهُ سَمِعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَوْتًا فِي الْمَسْجِدِ فَدَعَا بِصَاحِبِهِ
فَقَالَ مِمَّنْ أَنْتَ؟ قَالَ: رَجُلٌ مِنْ ثَقِيفٍ، قَالَ لَوْ كُنْتُ مِنْ هَاتَيْنِ الْقَرِيْبَتَيْنِ لَأَدْبَنْتُكَ إِنْ مَسَجِدَنَا لَا يُرْفَعُ
فِيهِ الصَّوْتُ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ: لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَعْتَمِدَ الْمَسْجِدَ بِرَفْعِ الصَّوْتِ وَلَا بِشَيْءٍ مِنْ
الْأَذَى وَأَنْ يُنَزَّهُ عَمَّا يُكْرَهُ، قَالَ الْقَاضِي حَكَى ذَلِكَ كُلَّهُ الْقَاضِي إِسْمَاعِيلُ فِي مَبْسُوطِهِ فِي بَابِ فَضْلِ
مَسْجِدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْعُلَمَاءُ كُلُّهُمْ مُتَّفِقُونَ أَنَّ حُكْمَ سَائِرِ الْمَسَاجِدِ هَذَا الْحُكْمُ، قَالَ
الْقَاضِي إِسْمَاعِيلُ وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ وَيُكْرَهُ فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْجَهْرُ عَلَى
الْمُصَلِّينَ فِيمَا يُخَلِّطُ عَلَيْهِمْ صَلَاتُهُمْ وَلَيْسَ مِمَّا يُخَصُّ بِهِ الْمَسَاجِدَ رَفْعُ الصَّوْتِ وَقَدْ كَرِهَ رَفْعُ الصَّوْتِ
بِالتَّلْبِيَةِ فِي مَسَاجِدِ الْجُمَاعَاتِ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ وَمَسْجِدَنَا وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
(صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ) قَالَ الْقَاضِي اخْتَلَفَ
النَّاسُ فِي مَعْنَى هَذَا الْإِسْتِنَاءِ عَلَى اخْتِلَافِهِمْ فِي الْمَفَازَةِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ فَذَهَبَ مَالِكٌ فِي رِوَايَةِ
أَشْهَبَ عَنْهُ وَقَالَ ابْنُ نَافَةَ صَاحِبُهُ وَجَمَاعَةُ أَصْحَابِهِ إِلَى أَنْ مَعْنَى الْحَدِيثِ أَنَّ الصَّلَاةَ فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ
أَفْضَلُ مِنَ الصَّلَاةِ فِي سَائِرِ الْمَسَاجِدِ بِأَلْفِ

(قوله لَوْ كُنْتُ مِنْ هَاتَيْنِ الْقَرِيْبَتَيْنِ) يريد مكة والمدينة (قوله الْقَاضِي إِسْمَاعِيلُ فِي مَبْسُوطِهِ) هو ابن
اسحاق بن اسماعيل بن حماد بن زَيْدِ الْأَزْدِيِّ مَوْلَاهُمُ الْبَغْدَادِيُّ الْمَالِكِيُّ تَوَفَّى فِجَاءَهُ سَنَةَ اثْنَيْ وَثَمَانِينَ

ومائتين (قوله إلى أن معني الحديث أنّ الصلّاة في مسجد الرسول إلى آخره) قيل يرد هذا التأويل ما في مسند أحمد من حديث عبد الله ابن الزبير أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (صلّاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلّاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام، وصلّاة في المسجد الحرام أفضل من مائة صلّاة في مسجدي هذا) قال حديث حسن (*)

(90/2)

صلّاة إلا المسجد الحرام فإنّ الصلّاة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم أفضل من الصلّاة فيه بدون الألف، واحتجوا بما روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه (صلّاة في المسجد الحرام خير من مائة صلّاة فيما سواه فتأتي فضيلة مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم بتسعمائة وعلى غيره بألف وهذا مبني على تفضيل المدينة على مكة على ما قدّمناه وهو قول عمر بن الخطاب ومالك وأكثر المدنيين وذهب أهل مكة والكوفة إلى تفضيل مكة وهو قول عطاء وابن وهب وابن حبيب من أصحاب مالك وحكاه الباجي عن الشافعي وحملوا الاستثناء في الحديث المتقدم على ظاهره وأنّ الصلّاة في المسجد الحرام أفضل واحتجوا بحديث عبد الله بن الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم بمنزل حديث أبي هريرة وفيه (وصلّاة في المسجد الحرام أفضل من الصلّاة في مسجدي هذا مائة صلّاة) * وروى قتادة مثله، فبأبي فضل الصلّاة في المسجد الحرام على هذا على الصلّاة في سائر المساجد مائة ألف ولا خلاف أن موضع قبره أفضل بقاع الأرض، قال القاضي أبو الوليد الباجي: الذي يفتضيه الحديث مخالفة حكم مسجد مكة لسائر المساجد ولا يعلم منه حكمها مع المدينة، وذهب الطحاوي إلى أنّ هذا التفضيل إنّما هو في صلّاة الفرض، وذهب مطرف من أصحابنا إلى أنّ ذلك في النافلة أيضا قال وجمعة خير من جمعة ورمضان خير من رمضان وقد ذكر عبد الرزاق في تفضيل رمضان بالمدينة وغيرها حديثا نحوه وقال صلى الله عليه وسلم ما بين بيتي ومنبري

(قوله وحكاه الباجي) هو الحافظ أبو يحيى زكريا بن يحيى العتيبي البصري، أخذ الأشعري عنه مقالة أهل الحديث (*)

(91/2)

رُؤُوسَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ) ومثله عن أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ وَزَادَ (وَمَنْبَرِي عَلَى حَوْضِي) وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ (مَنْبَرِي عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرْعِ الْجَنَّةِ) قَالَ الطَّبْرِيُّ فِيهِ مَعْنِيَانِ أَحَدُهُمَا أَنَّ الْمُرَادَ بِالْبَيْتِ بَيْتَ سُكْنَاهُ عَلَى الظَّاهِرِ مَعَ أَنَّهُ رُوي مَا يُبَيِّنُهُ (بَيْنَ حُجْرَتِي وَمَنْبَرِي) وَالثَّانِي أَنَّ الْبَيْتَ هُنَا الْقَبْرُ وَهُوَ قَوْلُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ كَمَا رُوي بَيْنَ قَبْرِي وَمَنْبَرِي، قَالَ الطَّبْرِيُّ وَإِذَا كَانَ قَبْرُهُ فِي بَيْتِهِ اتَّفَقَتْ مَعَانِي الرِّوَايَاتِ وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا خِلَافٌ لِأَنَّ قَبْرَهُ فِي حُجْرَتِهِ وَهُوَ بَيْتُهُ، وَقَوْلُهُ (وَمَنْبَرِي عَلَى حَوْضِي) قِيلَ يَحْتَمِلُ أَنَّهُ مَنْبَرُهُ بَعِيْنَهُ الَّذِي كَانَ فِي الدُّنْيَا وَهُوَ أَظْهَرَ وَالثَّانِي أَنَّ يَكُونُ لَهُ هُنَاكَ مَنْبَرٌ وَالثَّلَاثُ أَنَّ قَصْدَ مَنْبَرِهِ وَالْحَضُورَ عِنْدَهُ لِمُلَازِمَةِ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ يُورِدُ الْحَوْضَ وَيُوجِبُ الشُّرْبَ مِنْهُ قَالَهُ الْبَاجِي، وَقَوْلُهُ (رُؤُوسَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ) يَحْتَمِلُ مَعْنِيَيْنِ أَحَدُهُمَا أَنَّهُ مُوجِبٌ لِذَلِكَ وَأَنَّ الدُّعَاءَ وَالصَّلَاةَ فِيهِ يَسْتَحِقُّ ذَلِكَ مِنَ الثَّوَابِ كَمَا قِيلَ: الْجَنَّةُ تَحْتَ ظِلَالِ السِّيُوفِ وَالثَّانِي أَنَّ تِلْكَ الْبُقْعَةَ قَدْ يَنْقُلُهَا اللَّهُ فَتَكُونُ فِي الْجَنَّةِ بَعِيْنَهَا، قَالَهُ الدَّوَّادِي * وَرَوَى ابْنُ عُمرَ وَجَمَاعَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي الْمَدِينَةِ (لَا يَصْبِرُ عَلَى لَأْوَانِهَا وَشِدَّتِهَا أَحَدٌ إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا أَوْ شَفِيْعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ) وَقَالَ فِيمَنْ تَحَمَّلَ عَنِ الْمَدِينَةِ (وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ) وَقَالَ (إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ تَنْفِي حَبْثَهَا وَيَنْصَعُ طَبِيْعَهَا) وَقَالَ (لَا يَخْرُجُ

(قوله على لأوائها) أي شتائها وصيفها (قوله شفيعا أو شهيدا) أي شفيعا لبعضهم أو شهيدا لبعضهم، فأو: هنا للتقسيم وليس للشك من الراوي لأنه رواه عدة من الصحابة بهذا اللفظ (قوله كالكبير) قال ابن الأثير: كبير الحداد هو المبنى من الطين وقيل الزق الذي ينفخ به النار، والمبنى من الطين: الكور (*)

(92/2)

أَحَدٌ مِنَ الْمَدِينَةِ رَغْبَةً عَنْهَا إِلَّا أَبَدَهَا اللَّهُ خَيْرًا مِنْهُ. وَرُوي عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مَنْ مَاتَ فِي أَحَدِ الْحَرَمَيْنِ حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا بَعَثَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا حِسَابَ عَلَيْهِ وَلَا عَذَابَ) وَفِي طَرِيقٍ آخَرَ (بُعِثَ مِنَ الْأَمِينِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) وَعَنِ ابْنِ عُمرَ (مَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ فَلْيَمُتْ بِهَا فَإِنِّي أَشْفَعُ لِمَنْ يَمُوتُ بِهَا) * وَقَالَ تَعَالَى: (إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا) إِلَى قَوْلِهِ: (أَمِنًا) قَالَ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ آمِنًا مِنَ النَّارِ وَقِيلَ كَانَ يَأْمَنُ مِنَ الطَّلَبِ مَنْ أَحَدَثَ حَدَثًا خَارِجًا عَنِ الْحَرَمِ وَجَأَ إِلَيْهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ.

وَهَذَا مِثْلَ قَوْلِهِ: (وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا) عَلَى قَوْلِهِ بَعْضُهُمْ * وَحُكِيِّ أَنَّ قَوْمًا أَتَوْا سَعْدُونَ الْخَوْلَانِيَّ بِالْمُنَسْتِيرِ فَأَعْلَمُوهُ أَنَّ كِتَابَهُ قَتَلُوا رَجُلًا وَأَضْرَمُوا عَلَيْهِ النَّارَ طُولَ اللَّيْلِ فَلَمْ تَعْمَلْ فِيهِ شَيْئًا وَبَقِيَ أَبْيَضَ الْبَدَنِ فَقَالَ: لَعَلَّهُ حَجَّ ثَلَاثَ حِجَجٍ؟ قَالُوا نَعَمْ، قَالَ حُدِّثْتُ أَنَّ مَنْ حَجَّ حَجَّةً أَدَّى فَرَضَهُ وَمَنْ حَجَّ ثَانِيَةً دَايِنَ رَبِّهِ، وَمَنْ حَجَّ ثَلَاثَ حِجَجٍ حَرَّمَ اللَّهُ شَعْرَهُ وَبَشَرَهُ عَلَى النَّارِ، وَلَمَّا نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْكَعْبَةِ قَالَ: (مَرْحَبًا بِكَ مِنْ بَيْتِ مَا أَعْظَمَكَ وَأَعْظَمَ حُرْمَتِكَ) وَفِي الْحَدِيثِ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مَا مِنْ أَحَدٍ يَدْعُو اللَّهَ تَعَالَى عِنْدَ الرُّكْنِ الْأَسْوَدِ إِلَّا اسْتَجَابَ اللَّهُ لَهُ) وَكَذَلِكَ عِنْدَ الْمِزَابِ، وَعَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مَنْ صَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ وَخَشِرَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْآمِنِينَ) قَالَ الْفَقِيه

(قوله سعدون) بفتح السين المهملة، والقياس صرفه وصرف حمدون، وقد وقعا في كتب الحديث المعتمدة غير مصروفين (قوله بالمنستير) بميم مضمومة فنون مفتوحة فسين مهملة ساكنة فمشناة فوقية مكسورة: مكان بالقيروان (*)

(93/2)

القاضي أبو الفضل فرأت على القاضي الحافظي أبي عليّ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْعُدْرِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْهَرَوِيِّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ رَشِيْقٍ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ إِدْرِيسَ سَمِعْتُ الْحُمَيْدِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ قَالَ سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ (مَا دَعَا أَحَدٌ شَيْءًا فِي هَذَا الْمُلْتَزَمِ إِلَّا اسْتُجِيبَ لَهُ) قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَأَنَا فَمَا دَعَوْتُ اللَّهَ شَيْءًا فِي هَذَا الْمُلْتَزَمِ مِنْذُ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا اسْتُجِيبَ لِي، وَقَالَ عَمْرَوُ بْنُ دِينَارٍ وَأَنَا فَمَا دَعَوْتُ اللَّهَ تَعَالَى بِشَيْءٍ فِي هَذَا الْمُلْتَزَمِ مِنْذُ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَّا اسْتُجِيبَ لِي، وَقَالَ سُفْيَانُ وَأَنَا فَمَا دَعَوْتُ اللَّهَ شَيْءًا فِي هَذَا الْمُلْتَزَمِ مِنْذُ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ عَمْرَوُ إِلَّا اسْتُجِيبَ لِي، قَالَ الْحُمَيْدِيُّ وَأَنَا فَمَا دَعَوْتُ اللَّهَ شَيْءًا فِي هَذَا الْمُلْتَزَمِ مِنْذُ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ سُفْيَانَ إِلَّا اسْتُجِيبَ لِي، وَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ وَأَنَا فَمَا دَعَوْتُ اللَّهَ شَيْءًا فِي هَذَا الْمُلْتَزَمِ مِنْذُ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِدْرِيسٍ إِلَّا اسْتُجِيبَ لِي: قَالَ أَبُو أُسَامَةَ وَمَا أَذْكَرُ الْحَسَنَ بْنَ رَشِيْقٍ قَالَ فِيهِ شَيْئًا وَأَنَا فَمَا دَعَوْتُ اللَّهَ شَيْءًا فِي

هذا الملتزم منذ سمعت هذا من الحسن بن رشيق إلا استجيب لي من أمر الدنيا وأنا أرحو أن
يُستجاب لي من أمر الآخرة قال العُدري وأنا فما دعوت الله بشئ في هذا الملتزم منذ سمعت هذا من
أبي أسامة إلا استجيب لي قال أبو علي وأنا فقد دعوت الله فيه بأشياء كثيرة استجيب

بقوله الملتزم) هو ما بين الحجر الأسود وباب الكعبة، قال الأزرقى هو قدر أربعة
أذرع، سمي بذلك لان الناس يلتزمون في الدعاء (*)

(94/2)

لي بعضها وأنا أرحو من سعة فضله أن يستجيب لي بقيتها، قال القاضي أبو الفضل ذكرنا نبدا من
هذه التكت في هذا الفصل وإن لم تكن من الباب لتملقها بالفصل الذي قبله حرصا على تمام
الفائدة والله الموفق للصواب برحمته

القسم الثالث فيما يجب للنبي صلى الله عليه وسلم وما يستحيل في حقه أو يجوز عليه وما يمتنع أو
يصح من الأحوال البشرية أن يضاف إليه:

قال الله تعالى (وما محمد إلا رسول قد حلت من قبله الرسل أفان مات أو قتل الآية، وقال تعالى
(ما المسيح ابن مريم إلا رسول قد خلت من قبله الرسل وأمه صديقة كانا يأكلان الطعام) وقال
(وما أرسلنا قبلك من المرسلين إلا إنهم ليأكلون الطعام ويمشون في الأسواق) وقال تعالى (قل إنما أنا
بشر مثلكم يوحي إلي) الآية فمحمد صلى الله عليه وسلم وسائر الأنبياء من البشر أرسلوا إلى البشر
ولولا ذلك لما أطاق الناس مقاومتهم والقبول عنهم ومخاطبتهم قال الله تعالى (ولو جعلناه ملكا
جعلناه رجلا) أي لما كان إلا في صورة البشر الذين يمكنكم مخاطبتهم إذ لا تطيقون مقاومة الملك
ومخاطبته ورؤيته إذا كان على صورته، وقال تعالى (قل لو كان في الأرض ملائكة يمشون مطمئنين
لنزلنا عليهم من السماء ملكا رسولا) أي لا يمكن في سنة الله إرسال الملك إلا لمن هو من جنسه أو
من خصه الله تعالى واصطفاه وفواه على مقاومته كالأنبياء والرسل فالأنبياء والرسل عليهم السلام
وسائط بين الله تعالى وبين

(95/2)

خَنَقَهُ يُبَلِّغُوهُمْ أَوْامِرَهُ وَنَوَاهِيَهُ وَوَعْدَهُ وَوَعِيدَهُ وَيُعَرِّفُوهُمْ بِمَا لَمْ يَعْلَمُوهُ مِنْ أَمْرِهِ وَحَلَقَهُ وَجَلَلَهُ وَسُلْطَانَهُ وَجَبَّرُوهُ وَمَلَكُوهُ فَطَوَّاهِرُهُمْ وَأَجْسَادُهُمْ وَبَنِيَّتُهُمْ مُتَّصِفَةٌ بِأَوْصَافِ الْبَشَرِ طَائِرٍ عَلَيْهَا مَا يَطْرَأُ عَلَى الْبَشَرِ مِنَ الْأَعْرَاضِ وَالْأَسْقَامِ وَالْمَوْتِ وَالْفَنَاءِ وَنُعُوتِ الْإِنْسَانِيَّةِ وَأَرْوَاحُهُمْ وَبَوَاطِنُهُمْ مُتَّصِفَةٌ بِأَعْلَى مِنْ أَوْصَافِ الْبَشَرِ مُتَعَلِّقَةٌ بِالْمَلَا الْأَعْلَى مُتَشَبِّهَةٌ بِصِفَاتِ الْمَلَائِكَةِ سَلِيمَةٌ مِنَ التَّغْيِيرِ وَالْآفَاتِ لَا يَلْحَفُهَا غَالِبًا عَجْزُ الْبَشَرِيَّةِ وَلَا ضَعْفُ الْإِنْسَانِيَّةِ إِذْ لَوْ كَانَتْ بَوَاطِنُهُمْ خَالِصَةً لِلْبَشِيرَةِ كَطَوَّاهِرِهِمْ لَمَا أَطَافُوا الْأَخْذَ عَنِ الْمَلَائِكَةِ وَرُؤْيَتُهُمْ وَمَخَاطَبَتُهُمْ وَمَخَالِنَتُهُمْ كَمَا لَا يُطِيقُهُ غَيْرُهُمْ مِنَ الْبَشَرِ وَلَوْ كَانَتْ أَجْسَادُهُمْ وَطَوَّاهِرُهُمْ مُتَّسِمَةً بِنُعُوتِ الْمَلَائِكَةِ وَبِخِلَافِ صِفَاتِ الْبَشَرِ لَمَا أَطَاقَ الْبَشَرُ وَمَنْ أُرْسِلُوا إِلَيْهِ مُخَالَطَتُهُمْ كَمَا تَقَدَّمَ مِنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى .

فَجُعِلُوا مِنْ جِهَةِ الْأَجْسَامِ وَالطَّوَّاهِرِ مَعَ الْبَشَرِ وَمِنْ جِهَةِ الْأَرْوَاحِ وَالْبَوَاطِنِ مَعَ الْمَلَائِكَةِ، كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا وَلَكِنْ أَحْوَةَ الْإِسْلَامِ لَكِنْ صَاحِبِكُمْ خَلِيلُ الرَّحْمَنِ) وَكَمَا قَالَ (تَامَ عَيْنَايَ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي) إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ إِنِّي أَظَلُّ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيُسْقِينِي فَبَوَاطِنُهُمْ مُنْزَهَةٌ عَنِ الْآفَاتِ مُطَهَّرَةٌ عَنِ الْقَائِصِ وَالْإِعْتِلَالِ، وَهَذَا جُمْلَةٌ لَنْ يَكْتَفِي بِمَضْمُونِهَا كُلِّ ذِي هِمَّةٍ بَلِ الْأَكْثَرُ يَحْتَاجُ إِلَى بَسْطِ وَتَفْضِيلِ عَلَى مَا نَأْتِي بِهِ بَعْدَ هَذَا فِي الْبَابَيْنِ بَعُونَ اللَّهُ تَعَالَى وَهُوَ حَسْبِي وَنِعْمَ الْوَكِيلُ

(قوله إني أظل) بفتح الظاء المعجمة (قوله يطعمني) قيل على ظاهره وإطعام أهل الجنة لا يفطر وقيل معناه يجعله في قوة الطاعم والشارب (*)

(96/2)

البَابُ الْأَوَّلُ فِيمَا يَخْتَصُّ بِالْأُمُورِ الدِّينِيَّةِ وَالْكَالِمِ فِي عِصْمَةِ نَبِيِّنَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَسَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ صَلَوَاتِ اللَّهِ عَلَيْهِمْ:

قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ وَقَفَّهَ اللَّهُ: اعْلَمْ أَنَّ الطَّوَّارِئَ مِنَ التَّغْيِيرَاتِ وَالْآفَاتِ عَلَى آحَادِ الْبَشَرِ لَا يَخْلُو أَنْ تَطْرَأَ عَلَى جِسْمِهِ أَوْ عَلَى حَوَاسِهِ بِغَيْرِ قَصْدٍ وَاخْتِيَارٍ كَالْأَمْرَاضِ وَالْأَسْقَامِ أَوْ تَطْرَأَ بِقَصْدٍ وَاحْتِيَارٍ وَكُلُّهُ فِي الْحَقِيقَةِ عَمَلٌ وَفِعْلٌ وَلَكِنْ جَرَى رِسْمُ الْمَشَايخِ بِتَفْصِيلِهِ إِلَى ثَلَاثَةِ أَنْوَاعٍ: عَقْدٌ بِالْقَلْبِ وَقَوْلٌ

باللسان وعمل بالجوارح وجميع البشر تطراً عليهم الآفات والتغيرات بالاحتيار وبغير الاختيار في هذه الوجوه كلها والنبي صلى الله عليه وسلم وإن كان من البشر ويجوز على جبله يجوز على جبله البشر فقد قامت البراهين القاطعة ونمت كلمة الإجماع على خروجه عنهم وتنزيهه عن كثير من الآفات التي تقع على الاختيار وعلى غير الاختيار كما سنبينه إن شاء الله تعالى فيما نأتي به من التفاصيل فصل في حكم عقد قلب النبي صلى الله عليه وسلم من وقت نبوته اعلم منحنًا الله إياك توفيقه أن ما تعلق منه بطريق التوحيد والعلم بالله وصفاته والإيمان به وبما أوحى إليه فعلى غاية المعرفة ووضوح العلم واليقين والانتفاء عن الجهل شيء من ذلك والشك أو الريب فيه. العصمة من كل ما يضاد المعرفة بذلك واليقين، هذا ومع إجماع المسلمين عليه، ولا يصح بالبراهين الواضحة أن يكون في عقود الأنبياء سواه ولا يعترض على هذا بقول إبراهيم عليه [7 - 2]

(97/2)

السَّلام قال بلى ولكن ليطمئن قلبي، إذ لم يشك إبراهيم في إخبار الله تعالى له بإحياء الموتى ولكن أراد طمأنينة القلب وترك المنازعة لمشاهدة الأحياء فحصل له العلم الأول بوقوعه وأراد العلم الثاني بكيفية ومشاهدته * الوجه الثاني أن إبراهيم عليه السلام إنما أراد احتبار منزلته عند ربه وعلم إجابته دعوته بسؤال ذلك من ربه ويكون قوله تعالى (أو لم تؤمن) أي تصدق بمنزلة مني وحلتك واصطفائك * الوجه الثالث أنه سأل زيادة يقين وقوة طمأنينة وإن لم يكن في الأول شك إذ العلوم الضرورية والنظرية قد تتفاضل في قوتها، وطريان الشكوك على الضروريات ممتنع ومجوز في النظريات، فأراد الانتقال من النظر أو الخير إلى مشاهدة والترقي من علم اليقين إلى عين اليقين فليس الخبر كالمعينة، ولهذا قال سهل بن عبد الله سأل كشاف غطاء العيان ليزداد بنور اليقين تمكنا في حاله * الوجه الرابع أنه لما احتج على المشركين بأن ربه يحيي ويميت طلب ذلك من ربه ليصح احتجاجه عيانا * الوجه الخامس قول بعضهم هو سؤال على طريق الأدب، المراد أفدرني على إحياء الموتى، وقوله ليطمئن قلبي عن هذه الأمنية * الوجه السادس أنه أرى من نفسه الشك وما شك لكن لجواب فيزداد قربه وقول نبينا صلى الله عليه وسلم نحن أحق بالشك من إبراهيم نفي لأن يكون إبراهيم شك وإبعاد للخواطر الضعفية أن تظن هذا بإبراهيم أي نحن موقنون بالبعث وإحياء الله موتى، فلو شك إبراهيم لكان أولى بالشك منه إما على طريق الأدب

(قوله فليس الخبر كالمعابنة) روى أحمد في مسنده عن ابن عباس مرفوعا: ليس الخبر كالمعابنة.

(*)

(98/2)

أو أن يريد أُمَّتَهُ الَّذِينَ يَجُوزُ عَلَيْهِمُ الشُّكُّ أَوْ عَلَى طَرِيقِ التَّوَضُّعِ وَالإِشْفَاقِ أَنْ حُمِلَتْ قِصَّةُ إِبْرَاهِيمَ عَلَى اخْتِيَارِ حَالِهِ أَوْ زِيَادَةِ يَقِينِهِ * فَإِنَّ قُلْتَ فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ (فَإِنْ كُنْتَ فِي شَكِّ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ فَاسْأَلِ الَّذِينَ يَقْرَأُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ) الْآيَتَيْنِ - فَاحْذَرِ ثَبَّتَ اللَّهُ قَلْبَكَ أَنْ يَخْطُرَ بِبَالِكَ مَا ذَكَرَهُ فِيهِ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَوْ غَيْرِهِ مِنْ إِثْبَاتِ شَكِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيْهِ وَأَنَّهُ مِنَ الْبَشَرِ، فَمِثْلُ هَذَا لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ جُمْلَةً بَلْ قَدْ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَمْ يَشَكِّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَسْأَلْ، وَنَحْوَهُ عَنِ ابْنِ جُبَيْرٍ وَالْحَسَنِ، وَحَكَى قَتَادَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا أَشَكُّ وَلَا أَسْأَلُ، وَعَامَّةُ الْمُفَسِّرِينَ عَلَى هَذَا، وَاخْتَلَفُوا فِي مَعْنَى الْآيَةِ فَقِيلَ الْمُرَادُ قُلْ يَا مُحَمَّدُ لِلشَّكِّ (فَإِنْ كُنْتَ فِي شَكِّ) الْآيَةِ، قَالُوا وَفِي السُّورَةِ نَفْسِهَا مَا دَلَّ عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ: قَوْلُهُ (قُلْ يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ إِنْ كُنْتُمْ فِي شَكِّ مِنْ دِينِي) الْآيَةِ، وَقِيلَ الْمُرَادُ بِالْخِطَابِ الْعَرَبِ وَغَيْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا قَالَ (لَنْ أَشْرَكَتَ لِيَخْبَطَنَّ عَمَلِكَ) الْآيَةِ، الْخِطَابُ لَهُ وَالْمُرَادُ غَيْرُهُ وَمِثْلُهُ (فَلَا تَكُ فِي مَرْبَةٍ مِمَّا يَعْبُدُ هَؤُلَاءِ) وَنَظِيرُهُ كَثِيرٌ، قَالَ بَكْرُ بْنُ الْعَلَاءِ أَلَا تَرَاهُ يَقُولُهُ (وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ) الْآيَةِ وَهُوَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ الْمَكْذُوبَ فِيمَا يَدْعُو إِلَيْهِ فَكَيْفَ يَكُونُ مِمَّنْ كَذَّبَ بِهِ؟ فَهَذَا كُلُّهُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِالْخِطَابِ غَيْرَهُ وَمِثْلُ هَذِهِ الْآيَةِ قَوْلُهُ (الرَّحْمَنُ فَاسْأَلْ بِهِ خَبِيرًا) الْمَأْمُورُ هَهُنَا غَيْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَسْأَلَ النَّبِيَّ وَالنَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ الْخَبِيرُ الْمَسْئُولُ لَا الْمُسْتَخْبِرُ السَّائِلُ وَقَالَ إِنْ هَذَا الشُّكُّ الَّذِي أُمِرَ بِهِ غَيْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسُؤَالِ الَّذِينَ يَقْرَأُونَ الْكِتَابَ إِنَّمَا هُوَ فِيمَا قَصَّه اللَّهُ مِنْ أَخْبَارِ الْأُمَّمِ

(99/2)

لَا فِيمَا دَعَا إِلَيْهِ مِنَ التَّوْحِيدِ وَالشَّرِيعَةِ وَمِثْلُ هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى (وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا) الْآيَةِ الْمُرَادُ بِهِ الْمُشْرِكُونَ وَالْخِطَابُ مُوَاجَهَةً لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَه الْعَتَبِيُّ، وَقِيلَ مَعْنَاهُ سَلْنَا عَمَّنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فَحُذِفَ الْخَافِضُ وَتَمَّ الْكَلَامُ ثُمَّ ابْدَأَ (أَجْعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ) إِلَى آخِرِ الْآيَةِ عَلَى

طَرِيقَ الْإِنْكَارِ أَيَّ مَا جَعَلْنَا، حَكَاهُ مَكِّيٌّ، وَقِيلَ أَمْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَسْأَلَ الْأَنْبِيَاءَ لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ عَنْ ذَلِكَ فَكَانَ أَشَدَّ يَقِينًا مِنْ أَنْ يَخْتِجَ إِلَى السُّؤَالِ فَرُوي أَنَّهُ قَالَ (لَا أَسْأَلُ قَدْ أَكْفَيْتَ) قَالَه ابْنُ زَيْدٍ، وَقِيلَ سَلْ أُمَّمَ مِنْ أَرْسَلْنَا هَلْ جَاؤَهُمْ بِغَيْرِ التَّوْحِيدِ؟ وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِ مُجَاهِدٍ وَالسُّدِّيِّ وَالصَّحَّاحِ وَقَتَادَةَ وَالْمُرَادَ بِهَذَا وَالَّذِي قَبْلَهُ إِعْلَامُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا بُعِثَتْ بِهِ الرِّسَالُ وَأَنَّهُ تَعَالَى لَمْ يَأْذَنْ فِي عِبَادَةِ غَيْرِهِ لِأَحَدٍ رَدًّا عَلَى مُشْرِكِي الْعَرَبِ وَغَيْرِهِمْ فِي قَوْلِهِمْ: إِنَّمَا نَعْبُدُهُمْ لِيُقَرِّبُوا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ) أَيَّ فِي عِلْمِهِمْ بِأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ وَإِنْ لَمْ يَقْرَأُوا بِذَلِكَ وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِهِ شَكُّهُ فِيمَا ذَكَرَ فِي أَوَّلِ الْآيَةِ وَقَدْ يَكُونُ أَيْضًا عَلَى مِثْلِ مَا تَقَدَّمَ أَيُّ قُلْ يَا مُحَمَّدُ لِمَنْ امْتَرَى فِي ذَلِكَ لَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ بِدَلِيلِ قَوْلِهِ أَوَّلَ الْآيَةِ: (أَفَعَبَّرَ اللَّهُ أَتَّبِعِي حِكْمًا) الْآيَةِ: وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخَاطَبُ بِذَلِكَ غَيْرِهِ وَقِيلَ

(قوله قال القتيبي) وفي بعض النسخ القتيبي وكلاهما أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة صاحب المصنفات (قوله إِنَّمَا نَعْبُدُهُمْ لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى) هكذا وقع في كثير من الأصول والتلاوة إِنَّمَا هِيَ * (مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى) * وحكي عن أبي عبيد هو معمر بن المثنى (*)

(100/2)

هُوَ تَفْهِيمُ كَقَوْلِهِ (أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي إِهْلِينَ مِنْ دُونِ اللَّهِ؟) وَقَدْ عَلِمَ أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ، وَقِيلَ مَعْنَاهُ مَا كُنْتُ فِي شَكِّ فَاسْأَلْ تَزِدُّ طُمَأْنِينَةً وَعِلْمًا إِلَى عِلْمِكَ وَيَقِينًا، وَقِيلَ إِنْ كُنْتُ تَشَكُّ فِيمَا شَرَفْنَاكَ وَفَضَّلْنَاكَ بِهِ فَاسْأَلْهُمْ عَنْ صِفَتِكَ فِي الْكُتُبِ وَنَشْرُ فَضَائِلِكَ، وَحُكِّي عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ أَنَّ الْمُرَادَ إِنْ كُنْتُ فِي شَكِّ مِنْ غَيْرِكَ فِيمَا أَنْزَلْنَا.

فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ (حَتَّى إِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كَذَبُوا) عَلَى قِرَاءَةِ التَّخْفِيفِ؟ قُلْنَا الْمَعْنَى فِي ذَلِكَ مَا قَالَتْهُ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ تَظُنَّ ذَلِكَ الرُّسُلَ بِرَبِّهَا وَإِنَّمَا مَعْنَى ذَلِكَ أَنَّ الرُّسُلَ لَمَّا اسْتَيْسَسُوا ظَنُّوا أَنَّ مِنْ وَعَدَهُمُ النَّصْرَ مِنْ أَتْبَاعِهِمْ كَذَبُواهُمْ وَعَلَى هَذَا أَكْثَرُ الْمُفَسِّرِينَ) وَقِيلَ إِنْ ضَمِيرُ (ظَنُوا) عَائِدٌ عَلَى الْأَتْبَاعِ وَالْأُمَّمِ لَا عَلَى الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ وَالنَّخَعِيِّ وَابْنِ جُبَيْرٍ وَجَمَاعَةٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَبِهَذَا الْمَعْنَى قَرَأَ مُجَاهِدٌ كَذَبُوا بِالْفَتْحِ فَلَا تَشْغَلُ بِأَنَّكَ مِنْ شَأْنِ التَّفْسِيرِ بِسِوَاهِ مَا لَا يَلِيقُ بِمَنْصِبِ الْعُلَمَاءِ فَكَيْفَ بِالْأَنْبِيَاءِ؟ وَكَذَلِكَ مَا وَرَدَ فِي حَدِيثِ السَّيْرَةِ وَمَبْدَأِ الْوَحْيِ مِنْ

قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِخَدِيجَةَ (لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي) لَيْسَ مَعْنَاهُ الشَّكُّ فِيمَا آتَاهُ اللَّهُ بَعْدَ رُؤْيَا الْمَلِكِ وَلَكِنْ لَعَلَّهُ خَشِيَ أَنْ لَا تَحْتَمِلَ قُوَّتُهُ مُقَاوَمَةَ الْمَلِكِ وَأَعْبَاءَ الْوَحْيِ فَيَنْحَلِعَ قَلْبُهُ أَوْ تَزْهُقَ نَفْسُهُ، هَذَا عَلَى مَا وَرَدَ فِي الصَّحِيحِ أَنَّهُ قَالَ بَعْدَ لِقَائِهِ الْمَلِكِ أَوْ يَكُونُ ذَلِكَ قَبْلَ لِقَائِهِ وَإِعْلَامُ اللَّهِ تَعَالَى لَهُ بِالنُّبُوَّةِ لِأَوَّلِ مَا عُرِضَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْعَجَائِبِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ الْحَجَرُ وَالشَّجَرُ وَبَدَأَتْهُ الْمَنَامَاتُ وَالتَّبَاشِيرُ كَمَا رُوِيَ فِي بَعْضِ طُرُقِ هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ أَوَّلًا فِي الْمَنَامِ ثُمَّ أَرَى فِي الْيَقِظَةِ مِثْلَ ذَلِكَ تَأْيِيسًا لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِئَلَّا يَفْجَأَهُ الْأَمْرُ مُشَاهِدَةً وَمُشَافَهَةً فَلَا يَحْتَمِلُ لِأَوَّلِ حَالَةٍ بِنَبِيَّةِ الْبَشَرِيَّةِ وَفِي الصَّحِيحِ

(101/2)

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَوَّلُ مَا بُدِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّادِقَةُ، قَالَتْ ثُمَّ حَبِبَ إِلَيَّ الْخَلَاءُ، وَقَالَتْ إِلَى أَنْ جَاءَهُ الْحَقُّ وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءِ (الْحَدِيثِ) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: مَكَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً يَسْمَعُ الصَّوْتِ وَيَرَى الصُّوَّةَ سَبْعَ سِنِينَ وَلَا يَرَى شَيْئًا وَثَمَانِ سِنِينَ يُوحَى إِلَيْهِ، وَقَدْ رَوَى ابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَذَكَرَ جَوَارَهُ بِغَارِ حِرَاءِ، قَالَ (فَجَاءَنِي وَأَنَا نَائِمٌ فَقَالَ: اقْرَأْ، فَقُلْتُ: مَا أَقْرَأُ؟) وَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ عَائِشَةَ فِي غَطِّهِ لَهُ وَإِقْرَائِهِ لَهُ (اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ) السُّورَةَ قَالَ: (فَأَنْصَرَفَ عَنِّي وَهَبَّتْ مِنْ نَوْمِي كَأَنَّمَا صُوِّرَتْ فِي قَلْبِي وَلَمْ يَكُنْ أَبْغِضُ إِلَيَّ مِنْ شَاعِرٍ أَوْ مَجْنُونٍ، قُلْتُ لَا تَحْدِثْ عَنِي فَرُئِشَ بِهَذَا أَبَدًا لِأَعْمِدَنَّ إِلَى خَالِقٍ مِنَ الْجَبَلِ فَلَا تُطْرَحَنَّ نَفْسِي سَنَةً فَلَأَقْتُلَنَّهَا: فَبَيَّنَّا أَنَا عَامِدٌ لِذَلِكَ إِذْ سَمِعْتُ مُنَادِيًا يُنَادِي مِنَ السَّمَاءِ يَا مُحَمَّدُ أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ وَأَنَا جِبْرِيلُ فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا جِبْرِيلُ عَلَى صُورَةِ رَجُلٍ - وَذَكَرَ الْحَدِيثَ) فَقَدْ بَيَّنَّ فِي هَذَا أَنَّ قَوْلَهُ لَمَّا قَالَ وَقَصَدَهُ لَمَّا قَصَدَ لَمَّا كَانَ قَبْلَ لِقَاءِ جِبْرِيلَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ وَقِيلَ إِعْلَامُ اللَّهِ تَعَالَى لَهُ

(قَوْلُهُ بِمَكَّةَ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً) هَذَا يَتَأَنَّى عَلَى الْقَوْلِ الْمَرْجُوحِ وَهُوَ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَاشَ خَمْسًا وَسِتِينَ سَنَةً وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ عَاشَ ثَلَاثًا وَسِتِينَ سَنَةً، أَقَامَ مِنْهَا بَعْدَ النُّبُوَّةِ بِمَكَّةَ ثَلَاثَةَ عَشْرِ سَنَةً عَلَى الصَّحِيحِ وَفِي الْمَدِينَةِ عَشْرًا بِلَا خِلَافٍ (قَوْلُهُ جَوَارَهُ) بِكَسْرِ الْجِيمِ وَضَمِّهَا أَيِ مَلَازِمَتِهِ وَاعْتِكَافِهِ (قَوْلُهُ وَهَبَّتْ مِنْ نَوْمِي) كَأَنَّمَا صُوِّرَتْ (قَوْلُهُ لَا تَحْدِثْ) بِفَتْحِ الْمِثْمَاةِ الْفَوْقِيَّةِ وَأَصْلُهُ تَتَحَدَّثُ فَحُذِفَ مِنْهُ إِحْدَى التَّائِيْنِ

(قوله لأعمدن) بكسر الميم أي لأقصدن (قوله إلى حلق) بالحاء المهملة واللام المكسورة والقاف،
قال الهروي: أي جعل عال (*)

(102/2)

بِالنُّبُوَّةِ وَإِظْهَارِهِ وَاصْطِفَائِهِ لَهُ بِالرَّسَالَةِ وَمِثْلُهُ حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ شَرْحِبِيلٍ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
لِحَدِيحَةَ (إِنِّي إِذَا خَلَوْتُ وَحْدِي سَمِعْتُ نِدَاءً وَقَدْ خَشِيتُ وَاللَّهِ أَنْ يَكُونَ هَذَا لِأَمْرٍ) وَمِنْ رَوَايَةِ حَمَّادِ بْنِ
سَلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِحَدِيحَةَ: إِنِّي لِأَسْمَعُ صَوْتًا وَأَرَى صَوْعًا وَأَخْشَى أَنْ يَكُونَ بِي
جُنُونٌ وَعَلَى هَذَا يَتَأَوَّلُ لَوْ صَحَّ قَوْلُهُ فِي بَعْضِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ إِنْ الْأَبْعَدُ شَاعِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ وَاللُّفَاطُ
يُفْهَمُ مِنْهَا مَعَانِي الشُّكِّ فِي تَصْحِيحِ مَا رَأَاهُ وَأَنَّهُ كَانَ كُلُّهُ فِي ابْتِدَاءِ أَمْرِهِ وَقَبْلَ لِقَاءِ الْمَلِكِ لَهُ وَإِعْلَامِ
اللَّهِ لَهُ أَنَّهُ رَسُولُهُ فَكَيْفَ وَبَعْضُ هَذِهِ الْأَلْفَاطِ لَا تَصِحُّ طُرُقُهَا، وَأَمَّا بَعْدَ إِعْلَامِ اللَّهِ تَعَالَى لَهُ وَلِقَائِهِ
الْمَلِكِ فَلَا يَصِحُّ فِيهِ رَيْبٌ وَلَا يَجُوزُ عَلَيْهِ شَكٌّ فِيمَا أُلْفِيَ إِلَيْهِ وَقَدْ رَوَى ابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ شَيْوَيْخِهِ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُرْفَى بِمَكَّةَ مِنَ الْعَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُنْزَلَ عَلَيْهِ فَلَمَّا نَزَلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ
أَصَابَهُ نَحْوُ مَا كَانَ يُصِيبُهُ فَقَالَتْ لَهُ حَدِيحَةُ أَوْجَهَ إِلَيْكَ مِنْ يَرْقِيكَ قَالَ أَمَّا الْآنَ فَلَا، وَحَدِيثُ حَدِيحَةَ
وَإِخْتِبَارُهَا أَمْرٌ جَبْرِيَلٌ بِكَشْفِ رَأْسِهَا (الْحَدِيثِ) إِنَّمَا ذَلِكَ فِي حَقِّ حَدِيحَةَ لِتَحْقِيقِ صِحَّةِ نُبُوَّةِ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَّ الَّذِي يَأْتِيهِ مَلَكٌ وَيُنْزَلُ الشَّكُّ عَنْهَا لِأَنَّهَا فَعَلَتْ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَلِيُخْتَبَرَ هُوَ حَالَهُ بِذَلِكَ بَلْ قَدْ وَرَدَ فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ يَحْيَى بْنِ عُرْوَةَ عَنْ هِشَامِ
عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ وَرَقَةَ أَمْرَ حَدِيحَةَ أَنْ تُخْبِرَ الْأَمْرَ بِذَلِكَ، وَفِي حَدِيثِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ أَنَّهَا
قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا ابْنَ عَمِّ هَلْ

(قوله عمرو بن شرحبيل) هو أبو ميسرة الهمداني (*)

(103/2)

تَسْتَطِيعُ أَنْ تُخْبِرَنِي بِصَاحِبِكَ إِذَا جَاءَكَ؟ قَالَ نَعَمْ فَلَمَّا جَاءَ جَبْرِيَلٌ
أَخْبَرَهَا فَقَالَتْ لَهُ اجْلِسْ إِلَيَّ شَقِي، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى آخِرِهِ وَفِيهِ فَقَالَتْ مَا هَذَا بِشَيْطَانِ هَذَا الْمَلِكِ
يَا ابْنَ عَمِّ فَاتَّبَتْ وَأُبَشِّرَ، وَأَمْنَتْ بِهِ، فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا مُسْتَثْبِتَةٌ بِمَا فَعَلْتَهُ لِنَفْسِهَا وَمُسْتَظْهِرَةٌ

لَا يَمَانَهَا لَا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَوْلَ مَعْمَرٍ فِي فَتْرَةِ الْوَحْيِ فَحَزَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فِيمَا بَلَغَنَاهُ حُزْنًا عَدَا مِنْهُ مِرَارًا كَيْ يَتَرَدَّى مِنْ شَوَاهِقِ الْجِبَالِ: لَا يَقْدَحُ فِي هَذَا الْأَصْلِ، لِقَوْلِ مَعْمَرٍ
عَنْهُ فِيمَا بَلَغَنَاهُ وَلَمْ يَسِدْهُ وَلَا ذَكَرَ رُؤَايَاهُ وَلَا مِنْ حَدِيثٍ بِهِ وَلَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَه وَلَا
يُعْرَفُ مِثْلَ هَذَا إِلَّا مِنْ جِهَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ أَنَّهُ قَدْ يُحْمَلُ عَلَى أَنَّهُ كَانَ أَوَّلَ الْأَمْرِ كَمَا
ذَكَرْنَاهُ أَوْ أَنَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ لَمَّا أَخْرَجَهُ مِنْ تَكْذِيبٍ مِنْ بَلَّغَهُ كَمَا قَالَ تَعَالَى.

(فَلَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَفْسَكَ عَلَى آثَارِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهَذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا) وَيُصَحِّحُ مَعْنَى هَذَا التَّأْوِيلِ
حَدِيثٌ رَوَاهُ شَرِيكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ الْمُشْرِكِينَ لَمَّا اجْتَمَعُوا
بِدَارِ النَّدْوَةِ لِلتَّشَاوُرِ فِي شَأْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاتَّفَقَ رَأْيُهُمْ عَلَى أَن يَقُولُوا إِنَّهُ سَاحِرٌ اشْتَدَّ
ذَلِكَ عَلَيْهِ وَتَزَمَّلَ فِي ثِيَابِهِ وَتَدَثَّرَ فِيهَا فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ فَقَالَ: (يَا أَيُّهَا الْمَزْمَلُ، يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ) أَوْ خَافَ

(قوله مُحَمَّد بن عَقِيل) بفتح العين المهملة ابن علي بن أبي طالب (قوله بدار الندوة) بفتح النون
وإسكان الدال المهملة وهي دار بناها قصي بن كلاب وجعل بابها إلى الكعبة ليجتمع فيها العرب
للمشاورة وللختان وللنكاح وإذا قدمت غير نزلت وإذا ارتحلت منا وسميت بدار الندوة من الندى -
بتشديد الياء - وهو المجتمع، وهي الآن من الحرم (*)

(104/2)

أَنَّ الْفِتْرَةَ لِأَمْرٍ أَوْ سَبَبٍ مِنْهُ فَخَشِيَ أَنْ تَكُونَ عُقُوبَةً مِنْ رَبِّهِ فَفَعَلَ ذَلِكَ بِنَفْسِهِ وَلَمْ يَرِدْ بَعْدَ شَرْعٍ
بِالنُّهْيِ عَنْ ذَلِكَ فَيُعْتَرِضُ بِهِ، وَنَحْوُ
هَذَا فَرَارِ يُونُسَ عَلَيْهِ السَّلَامُ خَشِيَةَ تَكْذِيبِ قَوْمِهِ لَهُ لَمَّا وَعَدَهُمْ بِهِ مِنَ الْعَذَابِ وَقَوْلِ اللَّهِ فِي يُونُسَ
(فَطَنَ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ) مَعْنَاهُ أَنْ لَنْ نُضَيِّقَ عَلَيْهِ، قَالَ مَكِّيٌّ طَمِعَ فِي رَحْمَةِ اللَّهِ وَأَنَّ لَا يُضَيِّقُ عَلَيْهِ
مَلِكُهُ فِي خُرُوجِهِ وَقِيلَ حَسَنَ ظَنَّهُ بِمَوْلَاهُ أَنَّهُ لَا يَقْضِي عَلَيْهِ الْعُقُوبَةَ وَقِيلَ نَقْدَرُ عَلَيْهِ مَا أَصَابَهُ، وَقَدْ
فُرِيَ نَقْدَرُ عَلَيْهِ بِالتَّشْدِيدِ وَقِيلَ نَوَاحِذُهُ بِغَضَبِهِ وَذَهَابِهِ، وَقَالَ ابْنُ زَيْدٍ مَعْنَاهُ أَفْظَنُ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ؟
عَلَى الِاسْتِفْهَامِ وَلَا يَلِيقُ أَنْ يُظَنَّ بِنَبِيٍِّّ أَنْ يَجْهَلَ صِفَةً مِنْ صِفَاتِ رَبِّهِ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ (إِذْ ذَهَبَ مُغَاضِبًا
الصَّحِيحُ مُغَاضِبًا لِقَوْمِهِ لِكُفْرِهِمْ وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ وَالصَّحَّاحُ وَغَيْرُهُمَا لَا لِربِّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِذْ مُغَاضِبَةً
اللَّهُ مَعَادَاةً لَهُ وَمَعَادَاةَ اللَّهِ كَفَرًا لَا لِمِيقَ بِالْمُؤْمِنِينَ فَكَيْفَ بِالْأَنْبِيَاءِ؟ وَقِيلَ مُسْتَحْبِبًا مِنْ قَوْمِهِ أَنْ يَسْمُوهُ
بِالْكُذْبِ أَوْ يَفْتُلُوهُ كَمَا وَرَدَ فِي الْحَبَرِ وَقِيلَ مُغَاضِبًا لِبَعْضِ الْمُلُوكِ فِيمَا أَمَرَهُ بِهِ مِنَ التَّوَجُّهِ إِلَى أَمْرِ أَمْرِهِ

الله به على لسان نبي آخر فقال له يونس غيبي أقوى عليه مني فعزم عليه فخرج لذلك مغاصبًا، وقد روي عن ابن عباس أن إرسال يونس ونبوته إنما كان بعد أن نبده الحوت واستدل من الآية بقوله (فنبذناه بالعراء).

هو سقيم، وأنبتنا عليه شجرة من يقطين، وأرسلناه إلى مائة ألف) ويستدل أيضًا بقوله (ولا تكن كصاحب الحوت) وذكر القصة ثم قال (فاجتباؤه ربه فجعله من الصالحين) فتكون هذه القصة إذا

(قوله وقال ابن زيد) كذا في أكثر النسخ وفي تفسير البغوي، والظاهر أنه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وفي بعض النسخ أبو يزيد (*)

(105/2)

قبل نبوته فإن قيل فما معني قوله صلى الله عليه وسلم (أنه ليغان على قلبي فاستغفر الله كل يوم مائة مرة) وفي طريق (في اليوم أكثر من سبعين مرة) فاحذر أن يقع بك أن يكون هذا العين وسوسة أو ريبًا وقع في قلبه عليه السلام بل أصل العين في هذا ما يتغشى القلب ويغطيه، قاله أبو عبيد وأصله من عين السماء وهو إطباق الغيم عليها، وقال غيره والعين شئ يغشى القلب ولا يغطيه كل التغطية كالغيم الرقيق الذي يعرض في الهواء فلا يمنع ضوء الشمس وكذلك لا يفهم من الحديث أنه يغان على قلبه مائة مرة أو أكثر من سبعين في اليوم إذ ليس يفتضيه لفظه الذي ذكرناه وهو أكثر الروايات وإنما هذا عدد للاستغفار لا للعين فيكون المراد بهذا العين إشارة إلى غفلات قلبه وفترات نفسه وسهوها عن مداومة الذكر ومشاغدة الحق بما كان صلى الله عليه وسلم دفع إليه من مقاساة البشر وسياسة الأمة ومعناة الأهل ومقاومة الولي والعدو ومصالحة النفس وكلفه من أعباء أداء الرسالة وحمل الأمانة وهو في كل هذا في طاعة ربه وعبادة خالقه ولكن لما كان صلى الله عليه وسلم أرفع الخلق عند الله مكانة وأعلاهم درجة وأتمهم به معرفة وكانت حاله عند خلوص قلبه وخلو همته وتفرد به برته وإقباله بكليته عليه ومقامه هنا لك أرفع حاله رأى صلى الله عليه وسلم حال فترته عنها وشغله بسواها غصًا من علي حاله وخفضًا من رفيع مقامه فاستغفر الله من ذلك، هذا أولى وجوه الحديث وأشهرها وإلى معني ما أشرنا به مال كثير من الناس وحام حوله فقارب ولم يرد وقد قرئنا غامض معناه وكشفنا للمستفيد محياه وهو مبني على جواز الفترات والغفلات والسهوه في غير طريق البلاغ على ما سيأتي

وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَرْبَابِ الْقُلُوبِ وَمَشِيخَةِ الْمُتَصَوِّفَةِ مِمَّنْ قَالَ بِتَنْزِيهِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ هَذَا جُمْلَةً وَأَجَلَّهُ أَنْ يَجُوزَ عَلَيْهِ فِي حَالِ سَهْوٍ
 أَوْ فِتْرَةٍ إِلَى أَنْ مَعْنَى الْحَدِيثِ مَا يُهِمُّ خَاطِرَهُ وَيَعْمُ فِكْرَهُ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لاهتمامه بهم وكثرة شفقتهم عليهم فيستغفروهم، قالوا وقد يكون العين هنا على قلبه السكينة تتعشاه لقوله تعالى (فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ) وَيَكُونُ اسْتِغْفَارُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَهَا إِظْهَارًا لِلْعُبُودِيَّةِ وَالِافْتِقَارِ، قَالَ ابْنُ عَطَاءٍ اسْتِغْفَارُهُ وَفَعَلُهُ هَذَا تَعْرِيفٌ لِلْأُمَّةِ يَحْمِلُهُمْ عَلَى الْاسْتِغْفَارِ، قَالَ غَيْرُهُ وَيَسْتَشْعِرُونَ الْحَدْرَ وَلَا يَرْكَبُونَ إِلَى الْأَمْنِ، وَقَدْ يَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْإِعَانَةُ حَالَةَ حَشِيَّةٍ وَإِعْظَامِ تَعَشَى قَلْبَهُ فَيَسْتَغْفِرُ حِينَئِذٍ شُكْرًا لِلَّهِ وَمُلَازِمَةً لِعُبُودِيَّتِهِ كَمَا قَالَ فِي مُلَازِمَةِ الْعِبَادَةِ (أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟) وَعَلَى هَذِهِ الْوُجُوهِ الْأَخِيرَةِ يُحْمَلُ مَا رُوِيَ فِي بَعْضِ طُرُقِ هَذَا الْحَدِيثِ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهُ لَيَغَانِ عَلَى قَلْبِي فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فَإِنْ قَلْتُ فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ (وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَى فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ) وَقَوْلُهُ لِنُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ (فَلَا تَسْأَلْنِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنِّي أَعْطُكَ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ) ؟ فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا يُنْفَتِقُ فِي ذَلِكَ إِلَى قَوْلٍ مِنْ قَالَ فِي آيَةِ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَكُونَنَّ مِنْ يَجْهَلُ أَنَّ اللَّهَ لَوْ شَاءَ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَى وَفِي آيَةِ نُوحٍ لَا تَكُونَنَّ مِمَّنْ يَجْهَلُ أَنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ لِقَوْلِهِ وَإِنْ وَعَدَكَ الْحَقُّ إِذْ فِيهِ إِثْبَاتُ الْجَهْلِ بِصِفَةِ مَنْ صِفَاتِ اللَّهِ وَذَلِكَ لَا يَجُوزُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ وَالْمَقْصُودِ وَعَظْمُهُمْ أَنْ لَا يَتَشَبَّهُوا فِي أُمُورِهِمْ

(قوله بهم) بمشاة تحتية وكسر الهاء، يقال أهمني الأمر: أفلقني (*)

بِسِمَاتِ الْجَاهِلِينَ كَمَا قَالَ إِنِّي أَعْطُكَ وَلَيْسَ فِي آيَةِ مِنْهَا دَلِيلٌ عَلَى كَوْنِهِمْ عَلَى تِلْكَ الصِّفَةِ الَّتِي تَهَاهُمُ
 عَنْ الْكُونِ عَلَيْهِا فَكَيْفَ وَآيَةُ نُوحٍ قَبْلَهَا (فلا)
 تَسْأَلْنِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ) فَحَمَلُ مَا بَعْدَهَا عَلَى مَا قَبْلَهَا أَوْلى لِأَنَّ مِثْلَ هَذَا قَدْ يَحْتَاجُ إِلَى إِذْنٍ وَقَدْ

تَجُوزُ إِبَاحَةَ السُّؤَالِ فِيهِ ابْتِدَاءَ فَتَنَاهَا اللَّهُ أَنْ يَسْأَلَ عَمَّا طَوَى عَنْهُ عِلْمَهُ وَأَكَّنَهُ مِنْ غَيْبِهِ مِنَ السَّبَبِ
المُوجِبِ لِهَلَاكِ ابْنِهِ ثُمَّ أَكَلَ اللَّهُ تَعَالَى نِعْمَتَهُ عَلَيْهِ بِإِعْلَامِهِ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ (إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ
غَيْرٌ صَالِحٌ) حَكَى مَعْنَاهُ مَكِّي كَذَلِكَ أَمْرٌ نَبِيُّنَا فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى بِالْتِزَامِ الصَّبْرِ عَلَى إِعْرَاضِ قَوْمِهِ وَلَا
يُجْرَحُ عِنْدَ ذَلِكَ فَيُقَارَبُ حَالِ الْجَاهِلِ بِشِدَّةِ التَّحَسُّرِ، حَكَاهُ أَبُو بَكْرٍ بَنُ فُورِكَ وَقِيلَ مَعْنَى الْخُطَابِ
لِأُمَّةٍ مُحَمَّدٍ أَيْ فَلَا تَكُونُوا مِنَ الْجَالِينِ، حَكَاهُ أَبُو مُحَمَّدٍ مَكِّي، وَقَالَ مِثْلُهُ فِي الْقُرْآنِ كَثِيرٌ، فَبِهَذَا
الْفَضْلِ وَجِبَ الْقَوْلُ بِعِصْمَةِ الْأَنْبِيَاءِ مِنْهُ بَعْدَ التُّبُوءِ قَطْعًا فَإِنْ قُلْتَ فِإِذْ قَرَّرْتَ عِصْمَتَهُمْ مِنْ هَذَا
وَأَنَّهُ لَا يَجُوزُ عَلَيْهِمْ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ فَمَا مَعْنَى إِذَا وَعِيدَ اللَّهُ لِنَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ذَلِكَ إِنْ
فَعَلَهُ وَتَحْدِيثِهِ مِنْهُ كَقَوْلِهِ (لَيْنَ أَشْرَكْتَ لِيَحْبِطَنَّ عَمَلُكَ) الْآيَةِ وَقَوْلُهُ تَعَالَى (وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا
يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ) الْآيَةِ وَقَوْلُهُ تَعَالَى (إِذَا لَأَدْفُنَاكَ بِضِعْفِ الْحَيَاةِ) الْآيَةِ وَقَوْلُهُ (لَأَحْدِثَنَّ مِنْهُ بِالْيَمِينِ)
وَقَوْلُهُ (وَإِنْ تُطِغْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ) وَقَوْلُهُ (وَأَنْ يَشَاءَ اللَّهُ يَخْتِمْ عَلَى قَلْبِكَ)
وَقَوْلُهُ (فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغَتْ رِسَالَتَهُ) وَقَوْلُهُ (اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِغِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ) فَاعْلَمْ وَفَقِنَا اللَّهَ
وَإِيَّاكَ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَصِحُّ وَلَا يَجُوزُ عَلَيْهِ أَنْ لَا يُبَلِّغَ وَلَا يُخَالِفَ أَمْرَ رَبِّهِ وَلَا أَنْ يُشْرِكَ بِهِ
وَلَا يَتَّقُولَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا يُجِبُّ أَوْ يَفْتَرِي عَلَيْهِ أَوْ يَضِلَّ أَوْ يُخْتَمَ

(108/2)

على؟؟؟ أَوْ يُطِغِ الْكَافِرِينَ لَكِنْ يَسَّرَ أَمْرَهُ بِالْمُكَاشَفَةِ وَالْبَيَانِ فِي الْبَلَاغِ لِلْمُخَالَفِينَ وَأَنَّ إِبْلَاغَهُ إِنْ لَمْ
يَكُنْ بِهَذِهِ السَّبِيلِ فَكَأَنَّهُ مَا بَلَغَ وَطِيبَ
نَفْسَهُ وَقَوَّى قَلْبَهُ بِقَوْلِهِ (وَاللَّهُ يَعَصِمُكَ مِنَ النَّاسِ) كَمَا قَالَ لِمُوسَى وَهَارُونَ (لَا تَخَافَا) لِتَشَدِّ بَصَائِرُهُمْ
فِي الْإِبْلَاغِ وَإِظْهَارِ دِينِ اللَّهِ وَيُذْهِبَ عَنْهُمْ خَوْفَ الْعَدُوِّ الْمَضْعِفِ لِلنَّفْسِ * وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى (وَلَوْ
نَقُولُ عَلَيْكَ بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ) الْآيَةِ وَقَوْلُهُ (إِذَا لَأَدْفُنَاكَ بِضِعْفِ الْحَيَاةِ) فَمَعْنَاهُ أَنَّ هَذَا جَزَاءٌ مِنْ فَعَلٍ
هَذَا وَجَزَاؤُكَ لَوْ كُنْتَ مِمَّنْ يَفْعَلُهُ وَهُوَ لَا يَفْعَلُهُ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ (وَإِنْ تُطِغْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ
عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ) فَالْمُرَادُ غَيْرُهُ كَمَا قَالَ (إِنْ تُطِغُوا الَّذِينَ كَفَرُوا) الْآيَةِ وَقَوْلُهُ (فَإِنْ يَشَاءَ اللَّهُ يَخْتِمْ عَلَى
قَلْبِكَ) : (وَلَنْ أَشْرَكَتَ لِيَحْبِطَنَّ عَمَلُكَ) وَمَا أَشْبَهَهُ فَالْمُرَادُ غَيْرُهُ وَأَنَّ هَذِهِ حَالٌ مِنْ أَشْرِكِ وَالنَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ هَذَا وَقَوْلُهُ (اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِغِ الْكَافِرِينَ) فَلَيْسَ فِيهِ أَنَّهُ أَطَاعَهُمُ وَاللَّهُ
يَنْهَاهُ عَمَّا يَشَاءُ وَيَأْمُرُهُ بِمَا يَشَاءُ كَمَا قَالَ (وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ) الْآيَةِ: وَمَا كَانَ طَرَدَهُمْ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا كَانَ مِنَ الظَّالِمِينَ

فصل وَأَمَّا عِصْمَتُهُمْ مِنْ هَذَا الْفَنِّ قَبْلَ التُّبُوءِ فَلِلنَّاسِ فِيهِ خِلَافٌ * وَالصَّوَابُ أَنَّهُمْ مَعْصُومُونَ قَبْلَ التُّبُوءِ مِنَ الْجَهْلِ بِاللَّهِ وَصِفَاتِهِ وَالتَّشَكُّكِ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ وَقَدْ تَعَاضَدَتِ الْأَخْبَارُ وَالْآثَارُ عَنِ الْأَنْبِيَاءِ بِتَنْزِيهِهِمْ عَنْ هَذِهِ النِّقِيسَةِ مُنْذُ وُلِدُوا وَنَشَأَتْهُمْ عَلَى التَّوْحِيدِ وَالْإِيمَانِ بِلِ عَالِي إِشْرَاقِ أَنْوَارِ الْمَعَارِفِ نَفَحَاتِ أَلطَّافِ السَّعَادَةِ كَمَا نَبَهْنَا عَلَيْهِ فِي الْبَابِ الثَّانِي مِنَ الْقِسْمِ الْأَوَّلِ مِنْ كِتَابِنَا هَذَا وَلَمْ يَنْقُلْ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَخْبَارِ أَنَّ أَحَدَ النَّبِيِّ

(109/2)

وَاصْطَفِي مِّنْ عُرْفٍ بِكُفْرٍ وَإِشْرَاقٍ قَبْلَ ذَلِكَ وَمُسْتَنَدٌ هَذَا الْبَابِ التَّقْلُّ وَقَدْ اسْتَدَلَّ بَعْضُهُمْ بِأَنَّ الْقُلُوبَ تَنْفِرُ عَمَّا كَانَتْ هَذِهِ سَبِيلُهُ وَأَنَا أَقُولُ إِنَّ قُرَيْشًا قَدْ رَمَتْ نَبِيًّا بِكُلِّ مَا افْتَرَتْهُ، وَغَيْرُ كُفْرٍ الْأُمَمِ أَنْبِيَاءَهَا بِكُلِّ مَا أَمَكَّنَهَا وَاخْتَلَقَتْهُ مِمَّا نَصَّ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ أَوْ نَقَلَتْهُ إِلَيْنَا الرُّوَاةُ وَلَمْ يَجِدْ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ تَعْيِيرًا لِوَأَحَدٍ مِنْهُمْ بِرَفْضِهِ آهْتَهُ وَتَقْرِيبِهِ بِدَمَّةٍ بِتَرْكِ مَا كَانَ قَدْ جَامَعَهُمْ عَلَيْهِ وَلَوْ كَانَ هَذَا لَكُنَّا بِذَلِكَ مُبَادِرِينَ وَبِتَلَوُّنُهُ فِي مَعْبُودِهِ مُحْتَجِينَ وَلَكِنْ تَوْبِيخُهُمْ لَهُ بِنَهْيِهِمْ عَمَّا كَانَ يَعْجِدُ قَبْلَ أَفْطَحِ وَأَقْطَعَ فِي الْحِجَّةِ مِنْ تَوْبِيخِهِ بِنَهْيِهِمْ عَنِ تَرْكِهِمْ آهْتَهُمْ وَمَا كَانَ يَعْجِدُ آبَاؤُهُمْ مِنْ قَبْلِ فَنِي إِطْبَاقِهِمْ عَلَى الْإِعْرَاضِ عَنْهُ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُمْ لَمْ يَجِدُوا سَبِيلًا إِلَيْهِ إِذْ لَوْ كَانَ لثِقُلَ وَمَا سَكُنُوا عَنْهُ كَمَا لَمْ يَسْكُنُوا عِنْدَ تَحْوِيلِ الْقِبْلَةِ وَقَالُوا مَا وَلَّاهُمْ عَنِ قِبْلَتِهِمْ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا كَمَا حَكَاهُ اللَّهُ عَنْهُمْ وَقَدْ اسْتَدَلَّ الْقَاضِي الْقَشِيرِيُّ عَلَى تَنْزِيهِهِمْ عَنِ هَذَا بِقَوْلِهِ تَعَالَى (وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ) الْآيَةُ وَيَقُولُهُ تَعَالَى: (وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ) إِلَى قَوْلِهِ: (لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ) قَالَ وَطَهَّرَهُ اللَّهُ فِي الْمِيثَاقِ وَبَعِيدٌ أَنْ يَأْخُذَ مِنْهُ الْمِيثَاقَ قَبْلَ خَلْقِهِ ثُمَّ يَأْخُذَ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ بِالْإِيمَانِ بِهِ وَنَصْرِهِ قَبْلَ مَوْلِدِهِ بِدُهْورٍ وَيَجُوزُ عَلَيْهِ الشَّرْكَ أَوْ غَيْرُهُ مِنَ الذُّنُوبِ، بِهَذَا مَا لَا يُجَوِّزُهُ إِلَّا مُلْحِدٌ، هَذَا مَعْنَى كَلَامِهِ، وَكَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ وَقَدْ آتَاهُ جِرْبِيلٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَشَقَّ قَلْبَهُ صَغِيرًا وَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ عِلْقَةً وَقَالَ هَذَا حَظُّ

(قَوْلُهُ وَقَدْ اسْتَدَلَّ الْقَاضِي الْقَشِيرِيُّ) هُوَ الْإِمَامُ أَبُو نَصْرِ عَبْدِ الرَّحِيمِ ابْنُ الْأَسْتَاذِ أَبِي الْقَاسِمِ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ هَوَازِنِ الْقَشِيرِيِّ النَّيْسَابُورِيِّ انْتَفَعَ عَلَى وَالِدِهِ وَعَلَى إِمَامِ الْحَرَمَيْنِ وَتَوَفَّى سَنَةَ أَرْبَعٍ وَخَمْسِمِائَةٍ بِنَيْسَابُورٍ نَقَلَ الرَّافِعِيُّ عَنْهُ فِي الْبَدَلِ (*)

(110/2)

الشیطان مِنكَ ثُمَّ عَسَلَهُ وَمَلَأَهُ حِكْمَةً وَإِيمَانًا كَمَا تَظَاهَرَتْ بِهِ أَخْبَارُ الْمَبْدَأِ وَلَا يُشَبَّهُ عَلَيْكَ بِقَوْلِ
إِبْرَاهِيمَ فِي الْكَوْكَبِ وَالْقَمَرِ وَالشَّمْسِ هَذَا

رَبِّي فَإِنَّهُ قَدْ قَبِلَ كَانَ هَذَا فِي سِنِّ الطُّفُولِيَّةِ وَإِبْتِدَاءِ النَّظَرِ وَالِاسْتِدْلَالَ وَقَبْلَ لُزُومِ التَّكْلِيفِ وَذَهَبَ
مُعْظَمُ الْحَدَاقِ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالْمُفَسِّرِينَ إِلَى أَنَّهُ إِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ مُبَكِّنًا لِقَوْمِهِ وَمُسْتَدِلًّا عَلَيْهِمْ وَقَبْلَ مَعْنَاهِ
الِاسْتِنْفَاحِ الْوَارِدِ مَوْرِدِ الْإِنْكَارِ، وَالْمُرَادُ فَهَذَا رَبِّي، قَالَ الرَّجَاجُ قَوْلُهُ (هَذَا رَبِّي) أَي عَلَى قَوْلِكُمْ كَمَا
قَالَ آيَنَ شُرَكَائِي؟ أَي عِنْدَكُمْ، وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَعْبُدْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَشْرَكَ قَطُّ بِاللَّهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ:
قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهُ (إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا تَعْبُدُونَ) ثُمَّ قَالَ: (أَفَرَأَيْتُمْ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ أَنْتُمْ
وَأَبَاؤُكُمْ الْأَقْدَمُونَ؟ فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِي إِلَّا رَبَّ الْعَالَمِينَ) وَقَالَ: (إِذْ جَاءَ رَبَّهُ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ) أَي مِنَ الشَّرِكِ،
وَقَوْلُهُ: (وَاجْتَنِبِي وَبِيِّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ) فَإِنْ قُلْتَ فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ: (لَنْ لَمْ يَهْدِنِي رَبِّي لَأَكُونَنَّ مِنَ
الْقَوْمِ الضَّالِّينَ) قَبِيلٌ إِنَّهُ إِنْ لَمْ يُؤَيِّدِنِي بِمَعُونَتِهِ أَكُنْ مِثْلَكُمْ فِي ضَلَالَتِكُمْ وَعِبَادَتِكُمْ عَلَى مَعْنَى الْإِشْفَاقِ
وَالْحَدَرِ وَإِلَّا فَهُوَ مَعْصُومٌ فِي الْأَزْلِ مِنَ الضَّلَالِ فَإِنْ قُلْتَ فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ: (وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِرُسُلِهِمْ
لَنُخْرِجَنَّكُمْ مِنْ أَرْضِنَا أَوْ لَتَعُوذُنَّ فِي مِلَّتِنَا) ثُمَّ قَالَ بَعْدَ عَنِ الرَّسُلِ (قَدْ افْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا
فِي مِلَّتِكُمْ بَعْدَ إِذْ نَجَّانَا اللَّهُ مِنْهَا) فَلَا يُشْكَلُ عَلَيْكَ لَفْظَةُ الْعُودِ وَأَنَّهَا تَفْتَضِي أَمَّهُمْ إِنَّمَا يَعُودُونَ إِلَى مَا
كَانُوا فِيهِ مِنْ مِلَّتِهِمْ فَقَدْ تَأْتِي هَذِهِ اللَّفْظَةُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ لَعَبْرَ مَا لَيْسَ

(قوله مبكتا) أي معتفا (*)

(111/2)

لَهُ ابْتِدَاءٌ بِمَعْنَى الصَّيْرُورَةِ كَمَا جَاءَ فِي حَدِيثِ الْجَهَنَمِيِّينَ عَادُوا حُمَمًا وَلَمْ يَكُونُوا قَبْلَ كَذَلِكَ، وَمِثْلُ قَوْلِ
الشَّاعِرِ: - تِلْكَ الْمَكَارِمُ لَا قَعْبَانَ مِنْ لَبَنٍ * شَبِيهَا بِمَاءِ فَعَادَا بَعْدَ أَبْوَالَا
وَمَا كَانَ قَبْلَ كَذَلِكَ، فَإِنَّ قُلْتَ فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ: (وَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى) فَلَيْسَ هُوَ مِنَ الضَّلَالِ الَّذِي
هُوَ الْكُفْرُ؟ قِيلَ ضَالًّا عَنِ النَّبُوءَةِ فَهَذَاكَ إِلَيْهَا، قَالَه الطَّبْرِيُّ، وَقِيلَ وَجَدَكَ بَيْنَ أَهْلِ الضَّلَالِ فَعَصَمَكَ
مِنْ ذَلِكَ وَهَذَاكَ بِالْإِيمَانِ وَإِلَى إِرْشَادِهِمْ وَنَحْوَهُ عَنِ السُّدِّيِّ وَغَيْرِ وَاحِدٍ، وَقِيلَ ضَالًّا عَنِ شَرِيعَتِكَ أَي
لَا تَعْرِفُهَا فَهَذَاكَ إِلَيْهَا، وَالضَّلَالُ هَهُنَا التَّحْيِيرُ وَهَذَا كَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْلُو بِغَارِ حِرَاءِ فِي
طَلَبِ مَا يَتَوَجَّهَ بِهِ إِلَى رَبِّهِ وَيَتَشَرَّعُ بِهِ حَتَّى هَدَاهُ اللَّهُ إِلَى الْإِسْلَامِ قَالَ مَعْنَاهُ الْمَشِيرَى وَقِيلَ لَا تَعْرِفُ

الْحَقُّ فَهَذَاكَ إِلَيْهِ، وَهَذَا مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: (وَعَلَّمَكُمَا مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُونَ) قَالَهُ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَمْ تَكُن لَهُ ضَلَالَةٌ مَعْصِيَةً وَقِيلَ هَدَى: أَي بَيْنَ أَمْرِكَ بِالْبُرَاهِينِ وَقِيلَ: (وَجَدَكَ ضَالًا) بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ فَهَدَكَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَقِيلَ الْمَعْنَى وَجَدَكَ فَهَدَى بِكَ ضَالًا* وَعَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ (وَوَجَدَكَ ضَالًا) عَنْ مَحَبَّتِي لَكَ فِي الْأَزَلِ أَي لَا تَعْرِفُهَا فَمَنْنْتَ عَلَيْكَ بِمَعْرِفَتِي، وَقَرَأَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ (وَوَجَدَكَ ضَالًا فَهَدَى) أَي اهْتَدَى بِكَ، وَقَالَ ابْنُ عَطَاءٍ: (وَوَجَدَكَ ضَالًا) أَي: مُجِبًا لِمَعْرِفَتِي وَالضَّالُّ الْمُحِبُّ كَمَا قَالَ: (إِنَّكَ لَفِي ضَلَالِكَ الْقَدِيمِ) أَي مَحَبَّتِكَ الْقَدِيمَةَ

(قوله حمما) بضم الحاء المهملة أي فحما جمع حممة (قوله ومثله قول الشاعر) هو أمية بن أبي الصلت، قاله من جملة أبيات، وأوله.

تلك المكارم لا قعبان من لبن * شيبا بماء فعادا بعد أوالا (*)

(112/2)

وَلَمْ يُرِيدُوا هَهُنَا فِي الدِّينِ إِذْ لَوْ قَالُوا ذَلِكَ فِي نَبِيِّ اللَّهِ لَكَفَرُوا وَمِثْلُهُ عِنْدَ هَذَا قَوْلُهُ إِنَّا لَنَرَاهَا فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ أَي مَحَبَّةً بَيِّنَةً، وَقَالَ الْجَنَيْدُ وَوَجَدَكَ مُتَحِيرًا فِي بَيَانِ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ فَهَذَاكَ لِبَيَانِهِ لِقَوْلِهِ (وَأَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ الذِّكْرَ) الْآيَةَ، وَقِيلَ وَوَجَدَكَ لَمْ يَعْرِفْكَ أَحَدٌ بِالنُّبُوَّةِ حَتَّى أَظْهَرَكَ فَهَدَى بِكَ السُّعْدَاءُ وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا قَالَ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ فِيهَا ضَالًّا عَنِ الْإِيمَانِ، وَكَذَلِكَ فِي قِصَّةِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ قَوْلُهُ: (فَعَلَّتْهَا إِذَا وَأَنَا مِنَ الضَّالِّينَ) أَي مِنَ الْمُخْطِئِينَ الْفَاعِلِينَ شَيْئًا بَعِيرٌ قَصْدٌ.

قَالَ ابْنُ عَرَفَةَ، وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: مَعْنَاهُ مِنَ النَّاسِ وَقَدْ قِيلَ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ (وَوَجَدَكَ ضَالًا فَهَدَى) أَي نَاسِيًا كَمَا قَالَ تَعَالَى: (أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا) فَإِنْ قُلْتَ فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ: (مَا كُنْتُ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ) فَالْجَوَابُ: أَنَّ السَّمْرَقَنْدِيَّ قَالَ: مَعْنَاهُ مَا كُنْتُ تَدْرِي قَبْلَ الْوَحْيِ أَنْ تَقْرَأَ الْقُرْآنَ وَلَا كَيْفَ تَدْعُو الْخَلْقَ إِلَى الْإِيمَانِ، وَقَالَ بَكْرُ الْقَاضِي نَحْوَهُ، قَالَ وَلَا الْإِيمَانَ الَّذِي هُوَ الْفَرَائِضُ وَالْأَحْكَامُ، قَالَ: فَكَانَ قِيلَ مُؤْمِنًا بِتَوْحِيدِهِ ثُمَّ نَزَلَتْ الْفَرَائِضُ الَّتِي لَمْ يَكُنْ يَدْرِيهَا قَبْلَ

(قوله وقال الجنيد) هو أبو القاسم الجنيد بن محمد بن الجنيد الحراز القواريري الزاهد أصله من نهاوند ومنشؤه ومولده بالعراق، شيخ الطريقة وسيد الطائفة تفقه على أبي ثور وكان يفتي بملقته وله من العمر عشرون سنة، كذا في الطبقات للسبكي، واختص بصحبة السري السقطي والحارث بن أسد

الحاسبي وأبي حمزة البغدادي كَانَ يَقُولُ مَا أَخَذْنَا التَّصَوُّفَ عَنِ الْقَبِيلِ وَالْقَالَ وَلَكِنْ عَنِ الْجُوعِ وَتَرَكَ
الدُّنْيَا وَقَطَعَ الْمَالُوفَاتِ وَكَانَ يَقُولُ طَرِيقَنَا مُضْبُوطٌ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مِنْ لَمْ يَحْفَظِ الْقُرْآنَ وَلَمْ يَكْتُبِ
الْحَدِيثَ وَلَمْ يَتَّفِقْهُ لَا يَقْتَدِي بِهِ، تُوُفِيَ سَنَةَ سَبْعٍ وَتَسْعِينَ وَمِائَتَيْنِ بِالشُّونِيزِيَّةِ عِنْدَ خَالِهِ السُّرِيِّ (قَوْلُهُ قَالَهُ
ابْنُ عَرَفَةَ) هُوَ الْعَبْدِيُّ الْمُوَدَّبُ، يَرُوي عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ (8 - 2) (*)

(113/2)

فَرَادَ بِالتَّكْلِيفِ إِيْمَانًا وَهُوَ أَحْسَنُ وَجُوهِهِ قُلْتُ فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ:
(وَإِنْ كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الْغَافِلِينَ) فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَيْسَ بِمَعْنَى قَوْلِهِ: (وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ آيَاتِنَا غَافِلُونَ) بَلْ
حَكَى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْهَرَوِيُّ أَنَّ مَعْنَاهُ لَمِنَ الْغَافِلِينَ عَنِ قِصَّةِ يَسْفٍ إِذْ لَمْ تَعْلَمْهَا إِلَّا بِوَحْيِنَا وَكَذَلِكَ
الْحَدِيثُ الَّذِي يَرُويهِ عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ بِسُنْدِهِ عَنِ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَدْ كَانَ يَشْهَدُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مَشَاهِدَهُمْ فَسَمِعَ مَلِكِينَ حَلَفَهُ أَحَدُهُمَا يَقُولُ لِصَاحِبِهِ اذْهَبْ حَتَّى
تَتَّوُمَ حَلْفَهُ فَقَالَ الْآخَرُ كَيْفَ أَتُومُ حَلْفَهُ وَعَهْدَهُ بِالسُّتْلَاءِ الْأَصْنَامِ؟ فَلَمْ يَشْهَدْهُمْ بَعْدَ، فَهَذَا حَدِيثٌ
أَنْكَرَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ جِدًّا وَقَالَ هُوَ مَوْضُوعٌ أَوْ شَبِيهِ بِالْمَوْضُوعِ، وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ يُقَالُ إِنَّ عُثْمَانَ وَهُمْ
فِي إِسْنَادِهِ، وَالْحَدِيثُ بِالْجُمْلَةِ مُنْكَرٌ غَيْرٌ مُتَّفَقٌ عَلَى إِسْنَادِهِ فَلَا يُلْتَفَتُ إِلَيْهِ، وَالْمَعْرُوفُ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ خِلَافُهُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ قَوْلِهِ (بُغِضَتْ إِلَيَّ الْأَصْنَامُ) وَقَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ
الْآخِرِ الَّذِي رَوَتْهُ أُمَّ أَيْمَنَ حِينَ كَلَّمَهُ عَمُّهُ وَآلُهُ فِي حُضُورِ بَعْضِ أَعْيَادِهِمْ وَعَزَمُوا عَلَيْهِ بَعْدَ كِرَاهَتِهِ
لِذَلِكَ فَخَرَجَ مَعَهُمْ وَرَجَعَ مَرْعُوبًا فَقَالَ (كَلِمَا دَنَوْتُ مِنْهَا مِنْ صَنَمٍ تَمَثَّلَ لِي شَخْصٌ أَبْيَضٌ طَوِيلٌ
يَصِيحُ بِي وَرَاءَكَ لَا تَمْسَسُهُ) فَمَا شَهِدَ بَعْدَ هُمْ عِيْدًا، وَقَوْلُهُ فِي قِصَّةِ بَحِيرَا حِينَ اسْتَحْلَفَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى إِذْ لَقِيَهِ بِالشَّامِ فِي سَفَرَتِهِ مَعَ عَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ وَهُوَ صَبِيٌّ وَرَأَى فِيهِ سَلَامَاتِ
النُّبُوَّةِ فَاخْتَبَرَهُ بِذَلِكَ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لَا تَسْأَلْنِي بِمَا فَوَّضَ اللَّهُ مَا أَبْغَضْتُ شَيْئًا قَطُّ
بُغْضَهُمَا) فَقَالَ لَهُ بَحِيرَا فَبِاللَّهِ إِلَّا مَا أَخْبَرْتَنِي عَمَّا أَسْأَلُكَ عَنْهُ، فَقَالَ (سَلْ عَمَّا بَدَا لَكَ) وَكَذَلِكَ
المَعْرُوفُ مِنْ سِيرَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتُوُفِيَ اللَّهُ لَهُ أَنَّهُ كَانَ

(114/2)

قَبْلَ نُبُوته يُخَالِفُ الْمُشْرِكِينَ فِي وُقُوفِهِمْ بِمَزْدَلِفَةَ فِي الْحَجِّ فَكَانَ يَقِفُ
هُوَ بِعَرَفَةَ لِأَنَّهُ كَانَ مَوْقِفَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

فصل قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ وَقَفَّهَ اللَّهُ قَدْ بَانَ بِمَا قَدِمْنَا عُقُودَ الْأَنْبِيَاءِ فِي التَّوْحِيدِ وَالْإِيمَانِ وَالْوَحْيِ
وَعِصْمَتِهِمْ فِي ذَلِكَ عَلَيَّ مَا بَيْنَاهُ، فَأَمَا مَا عَدَا هَذَا الْبَابَ مِنْ عُقُودِ قُلُوبِهِمْ فَجَمَاعَهَا أَمَّا مَمْلُوءَةٌ عِلْمًا
وَيَقِينًا عَلَى الْجُمْلَةِ، وَأَمَّا قَدْ احْتَوَتْ مِنَ الْمَعْرِفَةِ وَالْعِلْمِ بِأُمُورِ الدِّينِ وَالدُّنْيَا مَا لَا شَيْءَ فَوْقَهُ وَمَنْ طَالَعَ
الْأَحْبَارَ وَاعْتَنَى بِالْحَدِيثِ وَتَأَمَّلَ مَا قَلِنَاهُ وَجَدَهُ وَقَدْ قَدِمْنَا مِنْهُ فِي حَقِّ نَبِينَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي
الْبَابِ الرَّابِعِ أَوَّلَ قِسْمٍ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ مَا يَنْبَغُ عَلَيَّ مَا وَرَاءَهُ إِلَّا أَنْ أَحْوَاهُمْ فِي هَذِهِ الْمَعَارِفِ تَخْتَلِفُ،
فَأَمَا مَا تَعَلَّقَ مِنْهَا بِأَمْرِ الدُّنْيَا فَلَا يَشْتَرِطُ فِي حَقِّ الْأَنْبِيَاءِ الْعِصْمَةَ مِنْ عَدَمِ مَعْرِفَةِ الْأَنْبِيَاءِ بِبَعْضِهَا أَوْ
اعْتِقَادِهَا عَلَى خِلَافِ مَا هِيَ عَلَيْهِ وَلَا وَصَمَ عَلَيْهِمْ فِيهِ إِذْ هَمَمَهُمْ مُتَعَلِّقَةٌ بِالْآخِرَةِ وَأَنْبَائِهَا وَأَمْرُ
الشَّرِيعَةِ وَقَوَانِينِهَا، وَأُمُورِ الدُّنْيَا تَصَادُهَا بِخِلَافِ غَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا الَّذِينَ يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِنَ الْحَيَاةِ
الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ هُمْ غَافِلُونَ كَمَا سَنَبِينُ هَذَا فِي الْبَابِ الثَّانِي أَنْ شَاءَ اللَّهُ وَلَكِنَّهُ لَا يَقَالُ انْهَمُ لَا
يَعْلَمُونَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا فَانْ ذَلِكَ يُؤَدِّي إِلَى الْغَفْلَةِ وَالْبَلْبَةِ وَهُمْ الْمُنْزَهُونَ عَنْهُ بَلْ قَدْ أَرْسَلُوا إِلَى
أَهْلِ الدُّنْيَا وَقَلَدُوا سِيَاسَتَهُمْ وَهَدَايَتَهُمْ وَالنَّظَرَ فِي مَصَالِحِ دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ، وَهَذَا لَا يَكُونُ مَعَ عَدَمِ
الْعِلْمِ بِأُمُورِ الدُّنْيَا بِالْكُلِّيَّةِ، وَأَحْوَالِ الْأَنْبِيَاءِ وَسِيرِهِمْ فِي هَذَا الْبَابِ مَعْلُومَةٌ وَمَعْرِفَتُهُمْ بِذَلِكَ كُلِّهِ
مَشْهُورَةٌ وَأَمَّا إِنْ كَانَ هَذَا

(115/2)

العقدُ مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِالدِّينِ فَلَا يَصِحُّ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا الْعِلْمُ بِهِ وَلَا يَجُوزُ عَلَيْهِ جِهْلُهُ جُمْلَةً
لِأَنَّهُ لَا يَجْلُو أَنْ يَكُونَ حَصَلَ عِنْدَهُ ذَلِكَ
عَنْ وَحْيٍ مِنَ اللَّهِ فَهُوَ مَا لَا يَصِحُّ الشُّكُّ مِنْهُ فِيهِ عَلَيْهِ مَا قَدِمْنَا فَكَيْفَ الْجَهْلُ؟ بَلْ حَصَلَ لَهُ الْعِلْمُ
الْيَقِينُ أَوْ يَكُونُ فَعَلَ ذَلِكَ بِاجْتِهَادِهِ فِيمَا لَمْ يَنْزِلْ عَلَيْهِ فِيهِ شَيْءٌ عَلَى الْقَوْلِ بِتَجْوِيزِ وَقُوعِ الْجَهْلِ مِنْهُ
فِي ذَلِكَ عَلَى قَوْلِ الْمُحَقِّقِينَ وَعَلَى مُقْتَضَى حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ إِنِّي إِذَا أَقْضَيْتُ بَيْنَكُمْ بَرَأَيْتُ فِيهَا لَمْ يَنْزِلْ
عَلَيَّ فِيهِ شَيْءٌ خَرَجَ الثَّقَاتُ، وَكَقِصَّةِ أُسْرَى بَدْرَ وَالْإِذْنَ لِلْمُتَخَلِّفِينَ عَلَى رَأْيِ بَعْضِهِمْ فَلَا يَكُونُ أَيْضًا
مَا يَعْتَقِدُهُ مِمَّا يَثْمُرُهُ اجْتِهَادُهُ إِلَّا حَقًّا وَصَحِيحًا، هَذَا هُوَ الْحَقُّ الَّذِي لَا يَلْتَفِتُ إِلَى خِلَافٍ مِنْ خَالَفَ
فِيهِ مِمَّنْ أَجَازَ عَلَيْهِ الْخَطَأَ فِي الْجَهْلِ لَا عَلَى الْقَوْلِ بِتَصْوِيبِ الْمُجْتَنِدِينَ الَّذِي هُوَ الْحَقُّ وَالصَّوَابُ عِنْدَنَا
وَلَا عَلَى الْقَوْلِ الْآخِرِ بِأَنَّ الْحَقَّ فِي طَرَفٍ وَاحِدٍ لِعِصْمَةِ نَبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْخَطَأِ فِي

الاجتهاد في الشرعيات ولأن القول في تخطئة المجتهدين إنما هو بعد استقرار الشرع ونظر النبي صلى الله عليه وسلم واجتهاده إنما هو فيما لم ينزل عليه فيه شيء ولم يشرع له قبل، هذا فيما عقد عليه النبي صلى الله عليه وسلم قلبه فأما ما لم يعقد عليه قلبه من أمر النوازل الشرعية فقد كان لا يعلم منها أولًا إلا ما علمه الله شيئًا شئنا حتى استقر علم جملتها عنده إما بوحي من الله أو إذن أن يشرع في ذلك ويحكم بما أراه الله وقد كان ينتظر الوحي في كثير منها ولكنه لم يمت حتى استفرغ علم جميعها عنده صلى الله عليه وسلم وتقررت معارفها لديه على التحقيق ورفع الشك والريب وانفناء الجهل وبالجملة فلا يصح منه الجهل بشيء من تفاصيل الشرع الذي أمر بالدعوة إليه إذ

(116/2)

لا تصح دعوته إلى ما لا يعلمه وأما ما تعلق بعقده من ملكوت السموات والأرض وخلق الله وتعيين أسمائه الحسنى وآياته الكبرى وأمور الآخرة وأشرط الساعة وأحوال السعداء والأشقياء وعلم ما كان وما يكون مما لم يعلمه إلا بوحي فعلى ما تقدم من أنه معصوم فيه لا يأخذه فيما أعلم منه شك ولا ريب بل هو فيه على غاية اليقين لكنه لا يشترط له العلم بجميع تفاصيل ذلك وإن كان عنده من علم ذلك ما ليس عند جميع البشر لقوله صلى الله عليه وسلم (إني لا أعلم إلا ما علمني ربي) ولقوله ولا خطر على قلب بشر (فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين) وقول موسى للخضر (هل أتبعك لى أن تعلمن مما علمت رشدا) وقوله صلى الله عليه وسلم (أسألك باسمائك الحسنى ما علمت منها وما لم أعلم) وقوله (أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك أو لتأثرت به في علم الغيب عندك) وقد قال الله تعالى (وفوق كل ذي علم عليم) قال زيد بن أسلم وغيره حتى ينتهي العلم إلى الله وهذا ما لا خفاء به إذ معلوماته تعالى لا يحاط بها ولا تنتهي لها، هذا حكم عقد النبي صلى الله عليه وسلم في التوحيد والشرع والمعارف والأمر الدينية فصل واعلم أن الأمة مجمعة على عصمة النبي صلى الله عليه وسلم من الشيطان وكفائته منه لا في جسمه بأنواع الأذى ولا على خاطره بالوساوس وقد أخبرنا القاضي الحافظ أبو علي رحمه الله قال حدثنا أبو الفضل بن خيزون العدل حدثنا أبو بكر البرقاني وغيره حدثنا أبو الحسن

(117/2)

الدَّارِقُطِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ التَّرْقِفِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَكَانَ بِهِ قَرِينُهُ مِنَ الْجِنِّ وَقَرِينُهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ) قَالُوا وَإِيَّاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ (وَإِيَّايَ وَلَكِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَعَانِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ) * زَادَ غَيْرُهُ عَنْ مَنْصُورٍ (فَلَا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ) وَعَنْ عَائِشَةَ بِمَعْنَاهُ رُوي فَأَسْلَمَ بِضَمِّ الْمِيمِ أَيِ فَأَسْلَمَ أَنَا مِنْهُ وَصَحَّحَ بَعْضُهُمْ هَذِهِ الرَّوَايَةَ وَرَجَّحَهَا، وَرُوي فَأَسْلَمَ يَعْنِي الْقَرِينِ أَنَّهُ انْتَقَلَ عَنْ حَالِ كُفْرِهِ إِلَى الْإِسْلَامِ فَصَارَ لَا يَأْمُرُ إِلَّا بِخَيْرٍ كَمَا مَلَكَ، وَهُوَ ظَاهِرُ الْحَدِيثِ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ فَاسْتَسَلَّمَ قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ وَفَقَّهَ اللَّهُ فَإِذَا كَانَ هَذَا حُكْمَ شَيْطَانِهِ وَقَرِينِهِ الْمُسْلِمِ عَلَى بَنِي آدَمَ فَكَيْفَ مِنْ بَعْدِ مِنْهُ وَلَمْ يَلْزَمِ صُحْبَتَهُ وَلَا أُفْئِدَ عَلَى الدُّنُوِّ مِنْهُ؟ وَقَدْ جَاءَتْ الْآثَارُ بِتَصَدِّي الشَّيَاطِينِ لَهُ فِي غَيْرِ مَوْطِنٍ رَغْبَةً فِي إِطْمَاءِ نُورِهِ وَإِمَاتَةِ نَفْسِهِ وَإِدْخَالَ شُغْلٍ عَلَيْهِ إِذْ يَنْسَوْنَ مِنْ إِغْوَائِهِ فَانْقَلَبُوا خَاسِرِينَ كَتَعَرُّضِهِ لَهُ فِي صَلَاتِهِ فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَسْرَهُ * فَفِي الصَّحَاحِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إِنَّ الشَّيْطَانَ عَرَضَ لِي - قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي صُورَةٍ؟؟ - ؟ - فَشَدَّ عَلَيَّ يَقْطَعُ عَلَيَّ الصَّلَاةَ فَأَمْكِنِي اللَّهُ

(قوله عباس الترقفي) عباس بالموحدة والسين المهملة، الترقفي بفتح المثناة الفوقية وسكون الراء وضم القاف وكسر الفاء وياء النسبة (قوله فشد على فدعته) شد جمل ودعته بالعين المهملة قال ابن الأثير: الدعت بالبدال والذال الدفع العنيف، والدعت أيضا المعك في التراب قال النووي وأنكر الخطابي المهملة وقال لا يصح، وصححها غيره وصوبها وإن كانت المعجمة أوضح وأشهر، وقال ابن قرقول وعند ابن الحذاء في حديث ابن أبي شيبة فذغته بزال وغين معجمتين (*)

(118/2)

مِنْهُ فَدَعْتُهُ وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أُوْتِقَهُ إِلَى سَارِيَةٍ حَتَّى تُصْبِحُوا تَنْظُرُونَ إِلَيْهِ فَذَكَرْتُ قَوْلَ أَخِي سُلَيْمَانَ (رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مَلَكًا) الْآيَةَ، فَرَدَّهُ اللَّهُ خَاسِرًا) * وَفِي حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إِنْ عَدُوُّ اللَّهِ إِبْلِيسُ جَاءَنِي بِشَهَابٍ مِنْ نَارٍ لِيَجْعَلَهُ فِي وَجْهِ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصَّلَاةِ وَذَكَرَ تَعَوُّدَهُ بِاللَّهِ مِنْهُ وَلَعَنَهُ لَهُ ثُمَّ أَرَدْتُ أَخْذَهُ) ، وَذَكَرَ نَحْوَهُ وَقَالَ (لَأَصْبَحَ مُوثِقًا يَتَلَاعَبُ بِهِ وَلِدَانُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ) وَكَذَلِكَ فِي حَدِيثِهِ فِي

الإِسْرَاءِ (وطلَّبَ عَفْرِيَتَ لَه بِشَعْلَةَ نَارِ فَعَلِمَهُ جَبْرِيلُ مَا يَتَعَوَّذُ بِهِ مِنْهُ) ذَكَرَهُ فِي الْمَوْطِئِ، وَمَا لَمْ يَقْدِرْ عَلَى
أَدَاةٍ بِمُبَاشَرَتِهِ تَسَبَّبَ بِالتَّوَسُّطِ إِلَى عِدَاةِ كَقَضِيَّتِهِ مَعَ قُرَيْشٍ فِي الْاِثْتِمَارِ بِقَتْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَتَصَوُّرِهِ فِي صُورَةِ الشَّيْخِ النَّجْدِيِّ وَمَرَّةٍ أُخْرَى فِي عَزْوَةِ يَوْمِ بَدْرٍ فِي صُورَةِ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكٍ وَهُوَ
قَوْلُهُ (وَإِذْ زَيْنَ هُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَاهُمْ) الْآيَةُ، وَمَرَّةٍ يُنذِرُ بِشَأْنِهِ عِنْدَ بَيْعَةِ الْعَفِيَّةِ، وَكُلَّ هَذَا فَقَدْ كَفَّاهُ اللهُ
أَمْرَهُ وَعَصَمَهُ ضَرَّهُ وَشَرَّهُ وَقَدْ قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إِنَّ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ كُفِّيَ مِنْ لَمْسِهِ فَجَاءَ
لِيَطْعَنَ بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِهِ حِينَ وُلِدَ فَطَعَنَ فِي الْحِجَابِ) وَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ لُدَّ فِي مَرَضِهِ
وَقِيلَ لَهُ خَشِينَا أَنْ يَكُونَ بَكَ

(قَوْلُهُ فَذَكَرْتُ قَوْلَ أَخِي سَلِيمَانَ) قَالَ الْمَصْنِفُ فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ مَعْنَاهُ أَنَّهُ مَخْتَصٌ بِهَذَا فَامْتَنَعَ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ رِبْطِهِ إِلَّا لِأَنَّهُ لَمْ يَقْدِرْ عَلَيْهِ لِذَلِكَ وَمَا لِأَنَّهُ لَمَّا تَذَكَرَ ذَلِكَ لَمَّا يَتَعَاظُ ذَلِكَ لَظَنَهُ أَنَّهُ يَقْدِرُ
عَلَيْهِ أَوْ تَوَاضَعًا أَوْ تَأْدِيًا انْتَهَى (قَوْلُهُ أَبِي الدَّرْدَاءِ) اسْمُهُ عُوَيْمِرُ بْنُ عَامِرٍ (قَوْلُهُ لِشَهَابٍ) أَيُّ شَعْلَةَ (قَوْلُهُ
الشَّيْخِ النَّجْدِيِّ) إِنَّمَا انْتَسَبَ اللَّعِينُ إِلَى نَجْدٍ لِأَنَّهُمْ قَالُوا عِنْدَ تَعَاقُدِهِمْ لَا تَدْخُلُوا مِنْكُمْ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ
تَهَامَةَ إِنْ هَوَاهُمْ مَعَ مُحَمَّدٍ (قَوْلُهُ فِي الْحِجَابِ) أَيُّ الْغَشَاةِ الَّتِي يَكُونُ الْجَنِينُ فِي دَاخِلِهِ وَهُوَ لِلشَّيْمَةِ،
وَقِيلَ حِجَابٌ بَيْنَ الشَّيْطَانِ وَبَيْنَ مَرْيَمَ (*)

(119/2)

ذَاتِ الْجَنْبِ فَقَالَ (إِنَّمَا مِنَ الشَّيْطَانِ وَلَمْ يَكُنِ اللهُ لِيَسْلُطْهُ عَلَيَّ) فَإِنْ قِيلَ
فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى (وَإِنَّمَا يَنْزَعَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْعٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ) الْآيَةُ؟ فَقَدْ قَالَ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ
إِنَّمَا رَاجِعَةٌ إِلَى قَوْلِهِ (وَأَعْرَضَ عَنِ الْجَاهِلِينَ) ثُمَّ قَالَ وَإِنَّمَا يَنْزَعَنَّكَ أَيُّ يَسْتَخِفُّكَ غَضَبٌ يَحْمِلُكَ عَلَى
تَرْكِ الْإِعْرَاضِ عَنْهُمْ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ، وَقِيلَ النَّزْعُ هُنَا الْفَسَادُ كَمَا قَالَ (مَنْ بَعْدَ أَنْ نَزَعَ الشَّيْطَانُ بَنِي
وَبَيْنَ إِخْوَتِي) وَقِيلَ يَنْزَعَنَّكَ يَغْرِبَنَّكَ وَيَجْرِكَنَّكَ، وَالنَّزْعُ أَذَى الْوَسْوَسَةِ فَأَمَرَ اللهُ تَعَالَى أَنَّهُ مَتَى تَحَرَّكَ عَلَيْهِ
غَضَبٌ عَلَى عَدُوِّهِ أَوْ رَامَ الشَّيْطَانُ مِنْ إِغْرَائِهِ بِهِ وَخَوَاطِرِ أَذَى وَسَاوِسِهِ مَا لَمْ يُجْعَلْ لَهُ سَبِيلٌ إِلَيْهِ أَنْ
يَسْتَعِينَهُ مِنْهُ فَيُكْفَى أَمْرُهُ وَيَكُونُ سَبَبُ نَامِ عِصْمَتِهِ إِذْ لَمْ يُسَلِّطْ عَلَيْهِ بِأَكْثَرٍ مِنَ التَّعَرُّضِ لَهُ وَلَمْ يُجْعَلْ لَهُ
قُدْرَةٌ عَلَيْهِ وَقَدْ قِيلَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ غَيْرَ هَذَا وَكَذَلِكَ لَا يَصِحُّ أَنْ يُتَصَوَّرَ لَهُ الشَّيْطَانُ فِي صُورَةِ الْمَلِكِ
وَيُلْبَسَ عَلَيْهِ لَا فِي أَوَّلِ الرِّسَالَةِ وَلَا بَعْدَهَا وَالْإِعْتِمَادُ فِي ذَلِكَ دَلِيلُ الْمُعْجِزَةِ بَلْ لَا يَشْكُ النَّبِيُّ أَنَّ مَا
يَأْتِيهِ مِنَ اللهِ الْمَلِكُ وَرَسُولُهُ حَقِيقَةٌ إِنَّمَا يَعْلَمُ ضَرُورِيَّ يَخْلُقُهُ اللهُ لَهُ أَوْ يَبْرُهَانَ يُظْهِرُهُ لَدَيْهِ لِتَسْمِ كَلِمَةِ رَبِّكَ

صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدَّلَ لِكَلِمَاتِهِ.

فَإِنْ قِيلَ فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: (وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ) الْآيَةَ؟ فَاعْلَمْ أَنَّ لِلنَّاسِ فِي مَعْنَى هَذِهِ الْآيَةِ أَقْوَابِلَ مِنْهَا السَّهْلُ وَالْوَعْثُ *

(قوله ذات الجنب) هي قرحة تصيب الإنسان في داخل جنبه (قوله ويلبس) بكسر الموحدة أي يخلط (قوله والوعث) بفتح الواو وسكون العين المهملة بعدها مثلثة: في الصحاح الوعث المكان السهل الكبير الدهش تغيب فيه الأقدام ويسبق على من يمشى فيه والدهش المكان السهل لا يبلغ أن يكون رملا وليس ترابا ولا طينا (*)

(120/2)

وَالسَّمِينِ وَالْعَثِّ، وَأَوَّلَى مَا يُقَالُ فِيهَا مَا عَلَيَّهِ الْجَمْهُورُ مِنَ الْمَفْسَرِينَ أَنْ التَّمَنَى هَهُنَا التَّلَاوَةُ وَالْقَاءُ الشَّيْطَانُ فِيهَا إِشْغَالُهُ بِمَخَوَاطِرٍ وَأَذْكَارٍ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا لِلْيَالِي حَتَّى يُدْخَلَ عَلَيْهِ الْوَهْمُ وَالتَّسْيَانُ فِيمَا تَلَاهُ أَوْ يُدْخَلَ غَيْرَ ذَلِكَ عَلَى أَفْهَامِ السَّامِعِينَ مِنَ التَّحْرِيفِ وَسُوءِ التَّأْوِيلِ مَا يُرِيهِ اللَّهُ وَيَنْسُخُهُ وَيَكْشِفُ لَبْسَهُ وَيُحْكَمُ آيَاتِهِ وَسَيَأْتِي الْكَلَامَ عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ بَعْدَ بِأَشْبَعٍ مِنْ هَذَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَقَدْ حَكَى السَّمَرْقَنْدِيُّ إِنْكَارَ قَوْلٍ مِنْ قَالَ بِتَسْلُطِ الشَّيْطَانِ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَغَلْبَتِهِ عَلَيْهِ وَأَنَّ مِثْلَ هَذَا لَا يَصَحُّ وَقَدْ ذَكَرْنَا قِصَّةَ سُلَيْمَانَ مُبَيَّنَةً بَعْدَ هَذَا وَمَنْ قَالَ إِنَّ الْجَسَدَ هُوَ الْوَلَدُ الَّذِي وُلِدَ لَهُ، وَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ مَكِّيٌّ فِي قِصَّةِ أَيُّوبَ وَقَوْلُهُ: (أَيُّ مَسْنِي الشَّيْطَانُ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ) أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَنْزِلَ أَنَّ الشَّيْطَانَ هُوَ الَّذِي أَمْرَضَهُ وَأَلْقَى الضَّرَّ فِي بَدَنِهِ وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا بِفِعْلِ اللَّهِ وَأَمْرِهِ لِيَبْتَلِيَهُمْ وَيُثَبِّتَهُمْ.

قَالَ مَكِّيٌّ: وَقِيلَ إِنَّ الَّذِي أَصَابَهُ الشَّيْطَانُ مَا وَسَّوسَ بِهِ إِلَى أَهْلِهِ فَإِنَّ قُلْتَ: فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى عَنِ يُوْسُفَ: - وَمَا أَنْسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ) وَقَوْلُهُ عَنِ يُوْسُفَ: (فَأَنسَاهُ الشَّيْطَانُ ذِكْرَ رَبِّهِ) وَقَوْلُ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ نَامَ عَنِ الصَّلَاةِ يَوْمَ الْوَادِي: (إِنَّ هَذَا وَادٍ بِهِ شَيْطَانٌ) وَقَوْلُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي وَكْرَتِهِ: (هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ) فَاعْلَمْ أَنَّ هَذَا الْكَلَامَ قَدْ يَرِدُ فِي جَمِيعِ خِذَا عَلَى مُؤَرِّدِ مُسْتَمِرِّ كَلَامِ الْعَرَبِ فِي وَصْفِهِمْ كُلِّ قَبْحٍ مِنْ شَخْصٍ أَوْ فَعَلٍ بِالشَّيْطَانِ أَوْ فِعْلِهِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: (طَلَعَهَا كَأَنَّهُ رُؤْسَ الشَّيْطَانِ) وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (فَلْيُقَاتِلْهُ فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ) ، وَأَيْضًا فَإِنَّ قَوْلَ يُوْسُفَ لَا يَلْزَمُنَا الْجَوَابَ

(قوله ويثبتهم) من التثبيت وفي نسخة ويثيبهم من الثواب (*)

(121/2)

عنه، إذ لم يثبت له في ذلك الوقت نبوة مع موسى، قال الله تعالى: (وَإِذ قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ) وَالْمَرْوِيِّ أَنَّهُ إِنَّمَا نَبِي بَعْدَ مَوْتِ مُوسَى وَقِيلَ: قُبِيلَ مَوْتِهِ، وَقَوْلِ مُوسَى كَانَ قَبْلَ نُبُوَّتِهِ بِدَلِيلِ الْقُرْآنِ وَقِصَّةِ يُوسُفَ قَدْ ذُكِرَ
أَنَّهَا كَانَتْ قَبْلَ نُبُوَّتِهِ، وَقَدْ قَالَ الْمَفْسُورُونَ فِي قَوْلِهِ: (أَنَسَاهُ الشَّيْطَانُ) قَوْلَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّ الَّذِي أَنَسَاهُ الشَّيْطَانُ ذَكَرَ رَبَّهُ أَحَدَ صَاحِبِي السَّجْنِ وَرَبِّهِ الْمَلِكِ: أَيِ أَنَسَاهُ أَنْ يَذْكُرَ لِلْمَلِكِ شَأْنَ يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامِ، وَأَيْضًا فَإِنَّ مِثْلَ هَذَا مِنْ فِعْلِ الشَّيْطَانِ لَيْسَ فِيهِ تَسْلُطٌ عَلَى يُوسُفَ وَيُوشَعَ بِيُوسُفَ وَنَزَعٍ وَإِنَّمَا هُوَ بِشُغْلِ خَوَاطِرِ هُمَا بِأُمُورٍ أُخْرَى وَتَذَكِيرِهِمَا مِنْ أُمُورِهِمَا مَا يُنْسِيهِمَا مَا نَسِيَ، وَأَمَّا قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِنَّ هَذَا وَادٍ بِهِ شَيْطَانٌ) فَلَيْسَ فِيهِ ذِكْرٌ تَسْلُطُهُ عَلَيْهِ وَلَا وَسْوَستِهِ لَهُ بَلْ إِنَّ كَانَ بِمَقْتَضَى ظَاهِرِهِ فَقَدْ بَيَّنَّ أَمْرَ ذَلِكَ الشَّيْطَانِ بِقَوْلِهِ: (إِنَّ شَيْطَانَ أَتَى بِلَالًا فَلَمْ يَزَلْ يُهْدِنُهُ كَمَا يُهْدِي الصَّبِيَّ حَتَّى نَامَ) فَاعْلَمْ أَنَّ تَسْلُطَ الشَّيْطَانِ فِي ذَلِكَ الْوَادِي إِنَّمَا كَانَ عَلَى بِلَالِ الْمُؤَكَّلِ بِكَلَاءَةِ الْفَجْرِ، هَذَا إِنْ جَعَلْنَا قَوْلَهُ: (إِنَّ هَذَا وَادٍ بِهِ شَيْطَانٌ) تَنْبِيهًا عَلَى سَبَبِ التَّوَمُّ عَنِ الصَّلَاةِ، وَأَمَّا إِنْ جَعَلْنَاهُ تَنْبِيهًا عَلَى سَبَبِ الرَّحِيلِ عَنِ الْوَادِي وَعِلَّةَ لَتَرْكِ الصَّلَاةِ بِهِ وَهُوَ دَلِيلُ مَسَاقِ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ فَلَا اعْتِرَاضَ بِهِ فِي هَذَا الْبَابِ لِبَيَانِهِ وَإِرْتِفَاعِ إِشْكَالِهِ.

(وقوله يهدئه) بسكون الهاء وكسر الدال المخففة بعدها همزة، في الصحاح أهدأت الصبي إذا جعلت تضرب عليه بكفك وتسكنه لينام (قوله بكلاءة) أي بحراسة (*)

(122/2)

فصل وَأَمَّا أَقْوَالُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَدْ قَامَتِ الدَّلَائِلُ الْوَاضِحَةُ بِصِحَّةِ الْمُعْجِزَةِ عَلَى صِدْقِهِ وَأَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ فِيْمَا كَانَ طَرِيقُهُ الْبَلَاغُ أَنَّهُ مَعْصُومٌ فِيهِ مِنَ الْأَخْبَارِ عَنِ شَيْءٍ مِنْهَا بِخِلَافِ مَا هُوَ بِهِ لَا قَصْدًا وَلَا عَمْدًا وَلَا سَهْوًا وَلَا غَلْطًا أَمَّا تَعَمُّدُ الْخِنْفِ فِي ذَلِكَ فَمُنْتَفٍ بِدَلِيلِ الْمُعْجِزَةِ الْقَائِمَةِ مَقَامَ

قول الله صدق فيما قال اتفقا، وبإطباق أهل الملّة إجماعاً وأما وقوعه على جهة الغلط في ذلك فبهذه السبيل عند الأستاذ أبي إسحاق الإسفرائيني ومن قال بقوله ومن جهة الإجماع فقط وورود الشرع بانتفاء ذلك وعصمة النبي لا من مقتضى المعجزة نفسها عند القاضي أبي بكر الباقلاني ومن وافقه لاختلاف بينهم في مقتضى دليل المعجزة لا تطول بذكره فنخرج عن غرض الكتاب فلنعتمد على ما وقع عليه إجماع المسلمين أنه لا يجوز عليه خُلف في القول إبلاغ الشريعة والإعلام بما أخبر به عن ربه وما أوحاه إليه من وحيه لا على وجه العمد ولا على غير عمد ولا في حالي الرضى والسخط والصحة والمرض، وفي حديث عبد الله ابن عمرو قلت يا رسول الله أأكتب كل ما أسمع منك؟ قال (نعم) قلت في الرضى والغضب؟ قال نعم فإني لا أقول في ذلك كله إلا حقاً ولنزد ما أشرنا إليه من دليل المعجزة عليه بيانا: فنقول إذا قامت المعجزة على صدقه وأنه لا يقول إلا حقاً ولا يبلغ عن الله إلا صدقاً وأن المعجزة قائمة مقام قول الله له صدقت فيما تذكره عني وهو يقول إني رسول الله إليكم لا بلغكم ما أرسلت به إليكم وأبين لكم ما نزل عليكم (وما ينطق

(123/2)

عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى) وقد جاءكم الرسول بالحق من ربكم، وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا، فلا يصح أن يوجد منه في هذا الباب خبر بخلاف محبره على أي وجه كان، فلو جوزنا عليه الغلط والسهو لما تميز لنا من غيره ولا اختلط الحق بالباطل، فالمعجزة مشتملة على تصديقه جملة واحدة من غير خصوص فتبريه النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك كله واجب برهاناً وإجماعاً كما قاله أبو إسحاق

فصل وقد توجهت ههنا لبعض الطاعنين سؤالات منها ما روي من أن النبي صلى الله عليه وسلم لما قرأ سورة والنجم وقال (أفرايتهم اللات والعزى ومناة الثالثة الأخرى) قال تلك الغرائيق العلى وإن شفاعتها لترجى ويروى ثرئضى، وفي رواية إن شفاعتها لترجى، وأما لمع الغرائيق العلى وفي أخرى والغرائقة العلى تلك الشفاعة لترجى، فلما ختم السورة سجد وسجد معه المسلمون والكفار لما سمعوه أنى على آلهتهم وما وقع في بعض الروايات أن الشيطان أفاها على لسانه وأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتمنى أن لو نزل عليه شئ يقارب بينه وبين قومه * وفي رواية أخرى

(قوله بخلاف محبره) بضم الميم وفتح الموحدة (قوله الغرائيق) في الصحاح الغرنيق بضم الغين وفتح

النون من طير الماء طويل العنق، وإذا وصف بها الرجال فواحدهم غرنيق وغرنوق بكسر العين وفتح النون فيهما وغرنوق وغرانق وهو الشاب الناعم والجمع الغرانق بالفتح والغرانيق والغرانقة انتهى (*)

(124/2)

أَنَّ لَا يَنْزِلُ عَلَيْهِ شَيْءٌ يُنْفَرُهُمْ عَنْهُ وَذَكَرَ هَذِهِ الْقِصَّةَ وَأَنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَاءَهُ فَعَرَضَ عَلَيْهِ السُّورَةَ فَلَمَّا بَلَغَ الْكَلِمَتَيْنِ قَالَ لَهُ مَا جِئْتُكَ بِهَاتَيْنِ، فَحَزِنَ لِذَلِكَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى تَسْلِيَةً لَهُ (وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ) الْآيَةَ وَقَوْلُهُ (وَإِنْ كَادُوا لِيَفْتَنُونَكَ) الْآيَةَ، فَاعْلَمْ أَكْرَمَكَ اللَّهُ أَنَّ لَنَا فِي الْكَلَامِ عَلَى مُشْكَلِ هَذَا الْحَدِيثِ مَا خَذِينِ أَحَدُهُمَا فِي تَوْهِينِ أَصْلِهِ وَالثَّانِي عَلَى تَسْلِيمِهِ، أَمَّا الْمَأْخُذُ الْأَوَّلُ فَيَكْفِيكَ أَنَّ هَذَا حَدِيثٌ لَمْ يَخْرُجْ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الصَّحَّةِ وَلَا رَوَاهُ ثِقَّةٌ بِسَنَدٍ سَلِيمٍ مُتَّصِلٍ وَإِنَّمَا أُوْلِعَ بِهِ وَبِمِثْلِهِ الْمُفَسِّرُونَ وَالْمُؤَرِّخُونَ الْمُؤَلَّفُونَ بِكُلِّ غَرِيبٍ الْمُتَلَقِّفُونَ مِنَ الصَّحَفِ كُلِّ صَحِيحٍ وَسَقِيمٍ وَصَدَقَ الْقَاضِي بَكْرُ بْنُ الْعَلَاءِ الْمَالِكِيُّ حَيْثُ قَالَ لَقَدْ بَلَى النَّاسَ بَعْضُ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَالتَّفْسِيرِ وَتَعَلَّقَ بِذَلِكَ الْمُلْحِدُونَ مَعَ ضَعْفِ نَقْلِهِ وَاضْطِرَابِ رِوَايَاتِهِ وَانْقِطَاعِ إِسْنَادِهِ وَاخْتِلَافِ كَلِمَاتِهِ فَقَائِلٌ يَقُولُ إِنَّهُ فِي الصَّلَاةِ، وَآخَرٌ يَقُولُ قَالَهَا فِي نَادِي قَوْمِهِ حِينَ أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ السُّورَةَ، وَآخَرٌ يَقُولُ قَالَهَا وَقَدْ أَصَابَتْهُ سَنَةٌ، وَآخَرٌ يَقُولُ بَلْ حَدَثَ نَفْسُهُ فِيهَا، وَآخَرٌ يَقُولُ إِنَّ الشَّيْطَانَ قَالَهَا عَلَى لِسَانِهِ وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا عَرَضَهَا عَلَى جَبْرِيلَ قَالَ مَا هَذَا أَفْرَأْتُكَ، وَآخَرٌ يَقُولُ بَلْ أَعْلَمَهُمُ الشَّيْطَانُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَهَا، فَلَمَّا بَلَغَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ قَالَ وَاللَّهِ مَا هَكَذَا نَزَلَتْ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ اخْتِلَافِ الرُّوَاةِ، وَمِنْ حِكَايَةِ هَذِهِ الْحِكَايَةِ عَنْهُ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ وَالتَّابِعِينَ لَمْ يُسْنِدْهَا أَحَدٌ مِنْهُمْ وَلَا رَفَعَهَا إِلَى

(قوله المولعون) بضم الميم وفتح اللام (قوله لقد بلَى الناس) بضم الموحدة وكسر اللام (قوله سنة) بكسر السين وفتح النون أي نعاس.

(*)

(125/2)

صَاحِبِ وَأَكْثَرَ الطُّرُقِ عَنْهُمْ فِيهَا ضَعِيفَةٌ وَاهِيَةٌ وَالْمَرْفُوعُ فِيهِ حَدِيثُ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي بَشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ فِيمَا أَحْسِبُ الشُّكَّ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ بِمَكَّةَ وَذَكَرَ الْقِصَّةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْبَزَّارُ هَذَا الْحَدِيثُ لَا نَعْلَمُهُ يُرْوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِإِسْنَادٍ مُتَّصِلٍ يَجُوزُ ذِكْرُهُ إِلَّا هَذَا وَلَمْ يُسْنِدْهُ عَنْ شُعْبَةَ إِلَّا أُمِّيَّةُ بْنُ خَالِدٍ وَغَيْرُهُ يُرْسَلُهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَإِنَّمَا يُعْرَفُ عَنِ الْكَلْبِيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَدْ بَيَّنَّ لَكَ أَبُو بَكْرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ لَا يُعْرَفُ مِنْ طَرِيقِ يَجُوزُ

ذِكْرُهُ سِوَى هَذَا وَفِيهِ مِنَ الضَّعْفِ مَا نَبَّهَ عَلَيْهِ مَعَ وَقُوعِ الشُّكِّ فِيهِ كَمَا ذَكَرْنَاهُ الَّذِي لَا يُوثَقُ بِهِ وَلَا حَقِيقَةٌ مَعَهُ، وَأَمَّا حَدِيثُ الْكَلْبِيِّ فَمِمَّا لَا تَجُوزُ الرِّوَايَةُ عَنْهُ وَلَا ذِكْرُهُ لِقُوَّةِ ضَعْفِهِ وَكَذِبِهِ كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ الْبَزَّارُ رَحِمَهُ اللَّهُ وَالَّذِي مِنْهُ فِي الصَّحِيحِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ وَالنَّجْمَ وَهُوَ بِمَكَّةَ فَسَجَدَ مَعَهُ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ وَالْجِنُّ وَالْإِنْسُ، هَذَا تَوْهِينُهُ مِنْ طَرِيقِ النَّقْلِ، فَأَمَّا مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى فَقَدْ قَامَتِ الْحُجَّةُ وَأَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى عِصْمَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَزَاهَتِهِ عَنْ مِثْلِ هَذِهِ الرِّدْبَلَةِ إِمَّا مِنْ تَمَثُّبِهِ أَنْ يُنْزَلَ عَلَيْهِ مِثْلُ هَذَا مِنْ مَدْحِ آلِهَةٍ غَيْرِ اللَّهِ وَهُوَ كُفْرٌ أَوْ أَنْ يَتَسَوَّرَ عَلَيْهِ الشَّيْطَانُ وَيُشَبِّهَ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ حَتَّى يَجْعَلَ فِيهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ وَيَعْتَقِدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ مِنَ الْقُرْآنِ مَا لَيْسَ مِنْهُ حَتَّى يُنَبِّهَهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَذَلِكَ كُلُّهُ مُمْتَنِعٌ فِي حَقِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ يَقُولُ ذَلِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ عَمْدًا - وَذَلِكَ كُفْرٌ - أَوْ سَهْوًا وَهُوَ مَعْصُومٌ مِنْ هَذَا كُلِّهِ وَقَدْ قَرَّرْنَا بِالْبَرَاهِينِ وَالْإِجْمَاعِ عِصْمَتَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ جَرِيَانِ

(قوله عن أبي بَشْرٍ) بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة.

(*)

(126/2)

الْكُفْرِ عَلَى قَلْبِهِ أَوْ لِسَانِهِ لَا عَمْدًا وَلَا سَهْوًا أَوْ أَنْ يَتَشَبَّهُ عَلَيْهِ مَا يُلْقِيهِ الْمَلِكُ مِمَّا يُلْقِي الشَّيْطَانُ أَوْ يَكُونُ لِلشَّيْطَانِ عَلَيْهِ سَبِيلٌ أَوْ أَنْ يَتَقَوَّلَ عَلَى اللَّهِ لَا عَمْدًا وَلَا سَهْوًا مَا لَمْ يُنْزَلَ عَلَيْهِ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: (وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ) الْآيَةِ، وَقَالَ تَعَالَى (إِذَا لَأَذْفَنَّاكَ صِغْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ) الْآيَةِ، وَوَجْهٌ ثَانٍ وَهُوَ اسْتِحَالَةُ هَذِهِ الْقِصَّةِ نَظْرًا وَعُرْفًا وَذَلِكَ أَنَّ هَذَا الْكَلَامَ لَوْ كَانَ كَمَا رُوي لَكَانَ بَعِيدَ الْإِلْتِمَامِ مُتَنَاقِضَ الْأَقْسَامِ مُتَمَرِّجَ الْمَدْحِ بِالضَّمِّ مُتَخَاذِلَ التَّأْيِيفِ وَالتَّظْمِ وَلَمَّا

كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا مِنْ بَحْضَرْتِهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَصَنَادِيهِ الْمُشْرِكِينَ مِمَّنْ يَخْفَى عَلَيْهِ ذَلِكَ وَهَذَا لَا يَخْفَى عَلَى أَدْنَى مُتَأَمِّلٍ فَكَيْفَ بِمَنْ رَجَحَ حُلْمُهُ وَاتَّسَعَ فِي بَابِ الْبَيَانِ؟ ؟ ؟ ؟ ؟ فَصِيح الْكَلَامِ عَلَيْهِ، وَوَجْهٌ ثَالِثٌ أَنَّهُ قَدْ عَلِمَ مِنْ عَادَةِ الْمُنَافِقِينَ وَمُعَانِدِي الْمُشْرِكِينَ وَضَعْفِهِ الْقُلُوبِ وَالْجَهْلَةَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ نُفُورَهُمْ لِأَوَّلِ وَهْلَةٍ وَتَخْلِيَطِ الْعُدُوِّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَقَلِّ فِتْنَةٍ وَتَعْيِيرُهُمْ الْمُسْلِمِينَ وَالشَّمَاتَةَ بِهِمُ الْفَيْئَةَ بَعْدَ الْفَيْئَةِ وَارْتِدَادَ مَنْ فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ مِمَّنْ أَظْهَرَ الْإِسْلَامَ لِأَدْنَى شُبْهَةٍ وَلَمْ يَجْزِ أَحَدٌ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ شَيْئًا سِوَى هَذِهِ الرَّوَايَةِ الضَّعِيفَةِ الْأَصْلِ وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ لَوَجَدْتَ قُرَيْشًا بِهَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ الصَّوْلَةَ وَلَا قَامَتْ بِهَا الْيَهُودُ عَلَيْهِمُ الْحُجَّةُ كَمَا فَعَلُوا مُكَابَرَةً فِي قِصَّةِ الْإِسْرَاءِ حَتَّى كَانَتْ فِي ذَلِكَ لِبَعْضِ

(قوله متخاذل) بالخاء والذال المعجمتين (قوله وصناديد) جمع صنديد بكسر الصاد المهملة وهو السيد الشجاع (قوله والشمات) بضم الشين المعجمة وتشديد الميم: جمع شامت (قوله الفئنة بعد الفئنة) بفاء مفتوحة ومثناة تحتية ساكنة ونون؟ ؟ ؟ ؟ بعد الحين (*)

(127/2)

الضُّعْفَاءِ رِدَّةً وَكَذَلِكَ مَا رُوِيَ فِي قِصَّةِ الْقِضِيَّةِ وَلَا فِتْنَةَ أَعْظَمَ مِنْ هَذِهِ الْبَلِيَّةِ لَوْ وَجَدْتَ وَلَا تَشْغِيبَ لِلْمُعَادِي حِينَئِذٍ أَشَدَّ مِنْ هَذِهِ الْحَادِثَةِ لَوْ أَمْكَنْتَ فَمَا رُوِيَ عَنْ مُعَانِدٍ فِيهَا كَلِمَةً وَلَا عَنْ مُسْلِمٍ بِسَبَبِهَا بِنْتُ شَقَّةٍ فَدَلَّ عَلَى بُطْلَانِهَا وَاجْتِنَاتِهَا أَصْلُهَا وَلَا شَكَّ فِي إِدْخَالِ بَعْضِ شَيْطَانِ الْإِنْسِ أَوْ الْجِنِّ هَذَا الْحَدِيثَ عَلَى بَعْضِ مُعَقَّلِي الْحَدِيثِ لِيَلْبَسْنَ بِهِ عَلَى ضَعْفَاءِ الْمُسْلِمِينَ. وَوَجْهٌ رَابِعٌ ذَكَرَ الرَّوَاةَ لِهَذِهِ الْقِصَّةِ أَنَّ فِيهَا نَزَلَتْ (وَإِنْ كَادُوا لِيَفْتِنُونَكَ) الْآيَتَيْنِ، وَهَاتَانِ الْآيَتَانِ تَرُدُّانِ الْحَبْرَ الَّذِي

رَوَاهُ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى ذَكَرَ أَنَّهُمْ كَادُوا يَفْتِنُونَهُ حَتَّى يَفْتَرِيَ وَأَنَّهُ لَوْلَا أَنْ ثَبَتَهُ لَكَادَ يَرْتَكِنُ إِلَيْهِمْ فَمَضْمُونُ هَذَا وَمَقْهُومُهُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَصَمَهُ مِنْ أَنْ يَفْتَرِيَ وَثَبَّتَهُ حَتَّى لَمْ يَرْتَكِنِ إِلَيْهِمْ قَلِيلًا فَكَيْفَ كَثِيرًا وَهَمَّ يَرُونَ فِي أَخْبَارِهِمُ الْوَاهِيَةَ أَنَّهُ زَادَ عَلَى الرُّكُونِ وَالْإِفْتِرَاءِ بِمَدْحِ آلِهِمْ وَأَنَّهُ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (افْتَرَيْتَ عَلَى اللَّهِ وَقُلْتَ مَا لَمْ يَقُلْ) وَهَذَا ضِدُّ مَقْهُومِ الْآيَةِ وَهِيَ تَضَعْفُ الْحَدِيثَ لَوْ صَحَّ فَكَيْفَ وَلَا صِحَّةَ لَهُ؟ وَهَذَا مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ الْآخَرَى (وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ) وَقَدْ رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ كُلُّ مَا فِي الْقُرْآنِ كَادَ

فَهُوَ مَا لَا يَكُونُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (يَكَادُ سَنَابِقَهُ يَذْهَبُ بِالْأَبْصَارِ) وَلَمْ يَذْهَبْ وَأَكَادُ أُخْفِيهَا وَلَمْ يَفْعَلْ،
قَالَ الْقُشَيْرِيُّ الْقَاضِي وَلَقَدْ طَالَبَهُ قُرَيْشٌ وَتَقَيَّفَ إِذْ مَرَّ بِأَهْلِهِمْ أَنْ يُقْبَلَ بِوَجْهِهِ إِلَيْهَا وَوَعَدُوهُ الْإِيمَانَ
بِهِ إِنَّ فَعَلَ فَمَا فَعَلَ وَلَا كَانَ لِيَفْعَلَ، قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ مَا قَارَبَ الرَّسُولَ وَلَا رَكَنَ وَقَدْ ذُكِرَتْ فِي مَعْنَى
هَذِهِ الْآيَةِ تَفَاسِيرٌ

(128/2)

أُخْرَ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ نَصِّ اللَّهِ عَلَى عِصْمَةِ رَسُولِهِ تَرُدُّ سَفْسَافَهَا فَلَمْ يَبْقَ فِي الْآيَةِ إِلَّا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى آمَنَ
عَلَى رَسُولِهِ بِعِصْمَتِهِ وَتَنْبِيئِهِ بِمَا كَادَهُ بِهِ الْكُفَّارُ وَرَأَمُوا مِنْ فِتْنَتِهِ وَمُرَادُنَا مِنْ ذَلِكَ تَنْزِيهِهُ وَعِصْمَتَهُ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مَفْهُومُ الْآيَةِ، وَأَمَّا الْمَأْخُذُ الثَّانِي فَهُوَ مَبْنِيٌّ عَلَى تَسْلِيمِ الْحَدِيثِ لَوْ صَحَّ وَقَدْ
أَعَاذَنَا اللَّهُ مِنْ صِحَّتِهِ وَلَكِنْ عَلَى كُلِّ حَالٍ فَقَدْ أَجَابَ عَنْ ذَلِكَ أئِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ بِأَجْوِبَةٍ مِنْهَا الْعَثَّ
وَالسَّمِينَ فَمِنْهَا مَا رَوَى قَتَادَةَ وَمُقَاتِلٌ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصَابَتْهُ سِنَّةٌ عِنْدَ قِرَاءَتِهِ هَذِهِ
السُّورَةَ فَجَرَى هَذَا الْكَلَامَ عَلَى لِسَانِهِ بِحُكْمِ النَّوْمِ وَهَذَا لَا يَصِحُّ إِذْ لَا يَجُوزُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ مِثْلُهُ فِي حَالَةٍ مِنْ أَحْوَالِهِ وَلَا يَخْلُقُهُ اللَّهُ عَلَى لِسَانِهِ وَلَا يَسْتَوِي الشَّيْطَانُ عَلَيْهِ فِي نَوْمٍ وَلَا يَقْطَعُ
لِعِصْمَتِهِ فِي هَذَا الْبَابِ مِنْ جَمِيعِ الْعَمْدِ وَالسَّهْوِ وَفِي قَوْلِ الْكَلْبِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَ
نَفْسَهُ فَقَالَ ذَلِكَ الشَّيْطَانُ عَلَى لِسَانِهِ، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ وَسَهَا
فَلَمَّا أُخْبِرَ بِذَلِكَ قَالَ إِنَّمَا ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ وَكُلَّ هَذِهِ لَا يَصِحُّ أَنْ يَقُولَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لَا سَهْوًا وَلَا قَصْدًا وَلَا يَنْقُولُهُ الشَّيْطَانُ عَلَى لِسَانِهِ وَقِيلَ لَعَلَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَهُ أُنْتَاءً
تِلَاوَتِهِ عَلَى تَقْدِيرِ التَّفْهِيمِ وَالتَّوْبِيخِ لِلْكَفَّارِ كَقَوْلِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ هَذَا رَبِّي عَلَى أَحَدِ التَّأْوِيلَاتِ
وَكَقَوْلِهِ بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا بَعْدَ السُّكُوتِ وَبَيَانَ الْفَصْلِ بَيْنَ الْكَلَامَيْنِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى تِلَاوَتِهِ وَهَذَا يُمْكِنُ
مَعَ بَيَانِ الْفَصْلِ وَقَرِينَةٍ تَدُلُّ عَلَى الْمُرَادِ وَأَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الْمَثَلِ وَهُوَ أَحَدٌ مَا ذَكَرَهُ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ وَلَا
يُغْتَرَضُ عَلَى هَذَا بِمَا رُوِيَ أَنَّهُ

(قوله سفسافها) بسينين مهملتين وفاءين: أي حقيرها وردؤها.

(9 - 2) (*)

(129/2)

كَانَ فِي الصَّلَاةِ فَقَدْ كَانَ الْكَلَامَ قَبْلَ فِيهَا غَيْرَ مَمْنُوعٍ وَالَّذِي يَظْهَرُ وَيَتَرَجَّحُ فِي تَأْوِيلِهِ عِنْدَهُ وَعِنْدَ غَيْرِهِ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ عَلَى تَسْلِيمِهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ كَمَا أَمَرَهُ رَبُّهُ يَرْتَلُ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا وَيُفَصِّلُ الْآيَةَ تَفْصِيلًا فِي قِرَاءَتِهِ كَمَا رَوَاهُ الثَّقَاتُ عَنْهُ فَيَمْكِنُ تَرَصُّدَ الشَّيْطَانِ لِتِلْكَ السَّكِّنَاتِ وَدُسُّهُ فِيهَا مَا اخْتَلَفَهُ مِنْ تِلْكَ الْكَلِمَاتِ مُحَاكِيًا نِعْمَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحَيْثُ يَسْمَعُهُ مِنْ دَنَا إِلَيْهِ مِنَ الْكُفَا فَطَنُوهَا مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَشَاعُوهَا وَلَمْ يَقْدَحْ ذَلِكَ عِنْدَ الْمُسْلِمِينَ بِحِفْظِ السُّورَةِ قَبْلَ ذَلِكَ عَلَى مَا أَنْزَلَهَا اللَّهُ وَتَحَقُّقِهِمْ مِنْ حَالِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذَمِّ الْأَوْثَانِ وَعَيْبِهَا عُرِفَ مِنْهُ وَقَدْ حَكَى مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ فِي مَغَازِيهِ نَحْوَ هَذَا، وَقَالَ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ لَمْ يَسْمَعُوهَا وَإِنَّمَا أَلْقَى الشَّيْطَانُ ذَلِكَ فِي أَسْمَاعِ الْمُشْرِكِينَ وَقُلُوبِهِمْ وَيَكُونُ مَا رَوَى مِنْ حُزْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذِهِ الْإِشَاعَةُ وَالشُّبْهَةُ وَسَبَبَ هَذِهِ الْفِتْنَةَ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا آيَةً فَمَعْنَى تَمَّتْ: تَلَا، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: (لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيًّا) أَي تِلَاوَةً وَقَوْلُهُ (فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ) أَي يُذْهِبُهُ وَيُزِيلُ اللَّبْسَ بِهِ وَيُحْكِمُ آيَاتِهِ، وَقِيلَ مَعْنَى الْآيَةِ هُوَ مَا يَقَعُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ السَّهْوِ إِذَا قَرَأَ فَيَنْتَبِهَ لِذَلِكَ وَيَرْجِعُ عَنْهُ وَهَذَا نَحْوُ قَوْلِ الْكَلْبِيِّ فِي الْآيَةِ أَنَّهُ حَدَّثَ نَفْسَهُ وَقَالَ إِذَا تَمَّتْ أَي حَدَّثَ نَفْسَهُ، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ نَحْوَهُ وَهَذَا السَّهْوُ فِي الْقِرَاءَةِ إِذَا يَصَحَّ فِيهَا لَيْسَ طَرِيقُهُ تَغْيِيرَ الْمَعَانِي وَتَبْدِيلَ الْأَلْفَاظِ

(قوله وقد حكى موسى بن عقبة) أي ابن أبي عباس وفي بعض النسخ محمد بن عقبة، وليس بصواب.

(*)

(130/2)

وَزِيَادَةَ مَا لَيْسَ مِنَ الْقُرْآنِ بَلِ السَّهْوُ عَنْ إِسْقَاطِ آيَةٍ مِنْهُ أَوْ كَلِمَةٍ وَلَكِنَّهُ لَا يَقْرَأُ عَلَى هَذَا السَّهْوِ بَلِ يُنَبِّئُهُ عَلَيْهِ وَيُدَكِّرُ بِهِ لِلْحَيْنِ عَلَى مَا سَنَدَكُرُهُ فِي حُكْمِ مَا يَجُوزُ عَلَيْهِ مِنَ السَّهْوِ وَمَا لَا يَجُوزُ وَمِمَّا يَظْهَرُ فِي تَأْوِيلِهِ أَيْضًا أَنَّ مُجَاهِدًا رَوَى هَذِهِ الْقِصَّةَ وَالْعَرَانِقَةَ الْعُلَى فَإِنْ سَلَّمْنَا الْقِصَّةَ قُلْنَا لَا يَبْعُدُ أَنَّ هَذَا كَانَ قُرْآنًا وَالْمُرَادُ بِالْعَرَانِقَةِ الْعُلَى وَأَنَّ شَفَاعَتَهُنَّ لِتَرْجِي الْمَلَائِكَةَ عَلَى هَذِهِ الرِّوَايَةِ وَهَذَا فَسَّرَ لِكَلْبِيِّ الْعَرَانِقَةَ أَنَّهَا الْمَلَائِكَةُ وَذَلِكَ أَنَّ الْكُفَّارَ كَانُوا يَعْتَقِدُونَ الْأَوْثَانَ وَالْمَلَائِكَةَ بَنَاتِ اللَّهِ كَمَا حَكَى اللَّهُ عَنْهُمْ وَوَدَّ عَلَيْهِمْ فِي هَذِهِ السُّورَةِ بِقَوْلِهِ (أَلَكُمُ الدَّكْرُ وَلَهُ الْأُنثَى) فَأَنْكَرَ اللَّهُ كُلَّ هَذَا مِنْ قَوْلِهِمْ وَرَجَاءِ

الشَّفَاعَةُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ صَحِيحٌ فَلَمَّا تَأَوَّلَهُ الْمُشْرِكُونَ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِهَذَا الذِّكْرِ آهْتَهُمْ وَلَيْسَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ ذَلِكَ وَرَبَّنَّهِ فِي قُلُوبِهِمْ وَأَلْقَاهُ إِلَيْهِمْ نَسَخَ اللَّهُ مَا أَلْقَى الشَّيْطَانُ وَأَحْكَمَ آيَاتِهِ وَرَفَعَ تِلَاوَةَ تِلْكَ اللَّفْظَتَيْنِ اللَّتَيْنِ وَجَدَ الشَّيْطَانُ بِهِمَا سَبِيلًا لِلْإِلْبَاسِ كَمَا نُسِخَ كَثِيرٌ مِنَ الْقُرْآنِ وَرُفِعَتْ تِلَاوَتُهُ وَكَانَ فِي أَنْزَالِ اللَّهِ تَعَالَى لِذَلِكَ حِكْمَةٌ وَفِي نَسْخِهِ حِكْمَةٌ لِيُضِلَّ بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ وَ (لِيَجْعَلَ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ فِتْنَةً لِلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَيُؤْمِنُوا بِهِ فَتُخْبِتَ لَهُ قُلُوبُهُمْ) الْآيَةُ - وَقِيلَ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا قَرَأَ هَذِهِ السُّورَةَ وَتَلَّغَ ذِكْرَ اللَّاتِ وَالْعُزَّى وَمِنَا الثَّلَاثَةَ الْأُخْرَى خَافَ الْكُفَّارَ أَنْ يَأْتِيَ بِشَيْءٍ مِنْ دَمَهَا فَسَبَقُوا إِلَى مَدْحِهَا

(قوله وَرَفَعَ تِلَاوَةَ تِلْكَ اللَّفْظَتَيْنِ) الظاهر أن يقال تينك كما وَقَعَ فِي بعض النسخ وكذا قوله بتلك الكلمتين: الظاهر أن يقال بتينك (*)

(131/2)

بِتِلْكَ الْكَلِمَتَيْنِ لِيُخَلِّطُوا فِي تِلَاوَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَشَعُوا عَلَيْهِ عَلَى عَادَتِهِمْ وَقَوْلِهِمْ (لَا تَسْمَعُوا هَذَا الْقُرْآنَ وَالْعَوَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَغْلِبُونَ) وَنُسِبَ هَذَا الْفِعْلُ إِلَى الشَّيْطَانِ لِحِمْلِهِ لَهُمْ عَلَيْهِ وَأَشَاعُوا ذَلِكَ وَأَدَّعَوْهُ وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَه فَحَزَنَ لِذَلِكَ مِنْ كَذِبِهِمْ وَافْتِرَائِهِمْ عَلَيْهِ فَسَأَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِقَوْلِهِ (وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ) الْآيَةُ، وَبَيَّنَ لِلنَّاسِ الْحَقَّ مِنْ ذَلِكَ مِنَ الْبَاطِلِ وَحَفِظَ الْقُرْآنَ وَأَحْكَمَ آيَاتِهِ وَدَفَعَ مَا لَبَسَ بِهِ الْعَدُوُّ كَمَا ضَمِنَهُ تَعَالَى مِنْ قَوْلِهِ (إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لِحَافِظُونَ) وَمِنْ

ذَلِكَ مَا رُوِيَ مِنْ قِصَّةِ يُونُسَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ وَعَدَ قَوْمَهُ الْعَذَابَ عَنْ رَبِّهِ فَلَمَّا تَابُوا كُشِفَ عَنْهُمْ الْعَذَابَ فَقَالَ لَا أَرْجِعُ إِلَيْهِمْ كَذَابًا أَبَدًا فَذَهَبَ مُغَاضِبًا.

فَاعْلَمْ أَكْرَمَكَ اللَّهُ أَنَّ لَيْسَ فِي خَبَرٍ مِنَ الْأَخْبَارِ الْوَارِدَةِ فِي هَذَا الْبَابِ أَنَّ يُونُسَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ مُهْلِكُهُمْ وَإِنَّمَا فِيهِ أَنَّهُ دَعَا عَلَيْهِمْ بِالْهَلَاكِ، وَالِدُّعَاءُ لَيْسَ بِخَبَرٍ يُطَلَّبُ صِدْقُهُ مِنْ كَذِبِهِ، لَكِنَّهُ قَالَ لَهُمْ إِنَّ الْعَذَابَ مُصِيبُكُمْ وَقَدْ كَذَبُوا وَكَذَلِكَ فَكَانَ ذَلِكَ كَمَا قَالَ ثُمَّ رَفَعَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ الْعَذَابَ وَتَدَارَكَهُمْ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ لَمَّا آمَنُوا كَشَفْنَا عَنْهُمْ غِيَابَهُمُ الْعَذَابَ الْخِزْيِ) الْآيَةُ وَرُوِيَ فِي الْأَخْبَارِ أَنَّهُمْ رَأَوْا دَلَائِلَ الْأَعْدَابِ وَمَخَايِلَهُ، قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ، وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ غَشَّاهُمْ الْعَذَابُ كَمَا يُعْشَى

الثَّوْبُ الْقَبْرِ.

فَإِنْ قُلْتَ فَمَا مَعْنَى مَا رُوِيَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي سَرْحٍ كَانَ يَكْتُبُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ ارْتَدَّ مُشْرِكًا وَصَارَ إِلَى فُرَيْشٍ فَقَالَ لَهُمْ إِنِّي كُنْتُ أُصْرَفُ مُحَمَّدًا حَيْثُ أُرِيدُ كَانَ يُمْلِي عَلَيَّ عَزِيزٌ حَكِيمٌ

(قوله ابن أبي سرح) بسين مهملة وراء ساكنة وحاء مهملة (*)

(132/2)

فَأَقُولُ أَوْ عَلِيمٌ حَكِيمٌ؟ فَيَقُولُ نَعَمْ كُلُّ صَوَابٍ، وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ فَيَقُولُ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (اَكْتُبْ كَذَا) فَيَقُولُ أَكْتُبْ كَذَا: فَيَقُولُ: (اَكْتُبْ كَيْفَ شِئْتَ) وَيَقُولُ أَكْتُبْ عَلِيمًا حَكِيمًا فَيَقُولُ أَكْتُبْ سَمِيعًا بَصِيرًا؟ فَيَقُولُ لَهُ أَكْتُبْ كَيْفَ شِئْتَ، وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نَضْرَانِيًّا كَانَ يَكْتُبُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ مَا أَسْلَمَ ثُمَّ ارْتَدَّ وَكَانَ يَقُولُ مَا يَدْرِي مُحَمَّدٌ إِلَّا مَا كَتَبْتُ لَهُ: اعْلَمْ تَبَتْنَا اللَّهُ وَإِيَّاكَ عَلَى الْحَقِّ وَلَا جَعَلَ لِلشَّيْطَانِ وَتَلْبِيسِهِ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ إِلَيْنَا سَبِيلًا أَنْ

مِثْلُ هَذِهِ

الحِكَاةُ أَوْلَى لَا تُوقِعُ فِي قَلْبِ مُؤْمِنٍ رَيْبًا إِذْ هِيَ حِكَايَةُ عَمَّنْ ارْتَدَّ وَكَفَرَ بِاللَّهِ وَنَحْنُ لَا نَقْبَلُ خَبَرَ الْمُسْلِمِ الْمُتَّهَمِ فَكَيْفَ بِكَافِرٍ افْتَرَى هُوَ وَمِثْلُهُ عَلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ مَا هُوَ أَعْظَمُ مِنْ هَذَا؟ وَالْعَجَبُ لِسَلِيمِ الْعَقْلِ يَشْغَلُ بِمِثْلِ هَذِهِ الْحِكَايَةِ سِرَّهُ وَقَدْ صَدَرَتْ مِنْ عَدُوِّ كَافِرٍ مَبْغُضٍ لِلدِّينِ مَفْتَرٍ عَلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَمْ يَرِدْ عَلَى أَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَلَا ذَكَرَ أَحَدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ أَنَّهُ شَاهَدَ مَا قَالَهُ وَافْتَرَاهُ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ وَإِنَّمَا يَفْتَرِي الْكُذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأَوْلِيكَ هُمُ الْكَاذِبُونَ، وَمَا وَقَعَ مِنْ ذِكْرِهَا فِي حَدِيثِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَظَاهِرُ حِكَايَتِهَا فَلَيْسَ فِيهِ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ شَاهَدَهَا وَلَعَلَّهُ حَكَى مَا سَمِعَ وَقَدْ عُلِّلَ الْبِرَازُ حَدِيثَهُ ذَلِكَ وَقَالَ: رَوَاهُ ثَابِتٌ عَنْهُ وَلَمْ يُتَابِعْ عَلَيْهِ، وَرَوَاهُ حَمِيدٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ وَأُظِنُّ حَمِيدًا إِنَّمَا سَمِعَهُ مِنْ ثَابِتٍ، قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ وَقَفَّهَ اللَّهُ وَهَذَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ لَمْ يُخْرِجْ أَهْلَ الصَّحِيحِ حَدِيثَ ثَابِتٍ وَلَا حَمِيدٍ وَالْحَصِيحُ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَزِيزِ بْنِ رَفِيعٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي خَرَّجَهُ أَهْلُ الصَّحِيحَةِ وَذَكَرْنَاهُ وَلَيْسَ فِيهِ عَنْ أَنَسٍ قَوْلُ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ إِلَّا مِنْ حِكَايَتِهِ عَنِ الْمُرْتَدِّ النَّضْرَانِيِّ

(133/2)

وَلَوْ كَانَتْ صَحِيحَةً لَمَا كَانَ فِيهَا قَدْحٌ وَلَا تَوْهِيمٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيْهِ وَلَا جَوَازٌ
لِلنَّسِيَانِ وَالْعَلَطِ عَلَيْهِ وَالتَّحْرِيفِ فِيمَا بَلَّغَهُ وَلَا طَعْنَ فِي نَظْمِ الْقُرْآنِ وَأَنْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِذْ لَيْسَ فِيهِ لَوْ
صَحَّ أَكْثَرَ مِنْ أَنَّ الْكَاتِبَ قَالَ لَهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ أَوْ كَتَبَهُ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَذَلِكَ هُوَ
فَسَبَقَهُ لِسَانُهُ أَوْ قَلَمُهُ لِكَلِمَةٍ أَوْ كَلِمَتَيْنِ مِمَّا نَزَلَ عَلَى الرَّسُولِ قَبْلَ إِظْهَارِ الرَّسُولِ لَهَا إِذْ كَانَ مَا تَقَدَّمَ
مِمَّا أَمَلَاهُ الرَّسُولُ يَدُلُّ عَلَيْهَا وَيَقْتَضِي وَفُوعَهَا بِقُوَّةِ قُدْرَةِ الْكَاتِبِ عَلَى الْكَلَامِ وَمَعْرِفَتِهِ بِهِ وَجَوْدَةِ
حِسْتِهِ

وَفُطْنَتِهِ كَمَا يَتَّفِقُ ذَلِكَ لِلْعَارِفِ إِذَا سَمِعَ النَّبِيَّ أَنْ يَسْبِقَ إِلَى قَافِيَتِهِ أَوْ مُبْتَدَأِ الْكَلَامِ الْحَسَنِ إِلَى مَا يَتِمُّ
بِهِ وَلَا يَتَّفِقُ ذَلِكَ فِي جُمْلَةِ الْكَلَامِ كَمَا لَا يَتَّفِقُ ذَلِكَ فِي آيَةٍ وَلَا سُورَةٍ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ أَنْ صَحَّ كُلُّ صَوَابٍ فَقَدْ يَكُونُ هَذَا فِيمَا فِيهِ مِنْ مَقَاطِعِ الْآيِ وَجِهَانِ وَقِرَاءَتَانِ أَنْزَلْنَا جَمِيعًا
عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَلَى إِحْدَاهُمَا وَتَوَصَّلَ الْكَاتِبُ بِفُطْنَتِهِ وَمَعْرِفَتِهِ بِمَقْتَضَى الْكَلَامِ إِلَى
الْأُخْرَى فَذَكَرَهَا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَوَّبَهَا لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ أَحْكَمَ اللَّهُ مِنْ
ذَلِكَ مَا أَحْكَمَ وَنَسَخَ مَا نَسَخَ كَمَا قَدْ وَجَدَ ذَلِكَ فِي بَعْضِ مَقَاطِعِ الْآيِ مِثْلَهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: (إِنْ
تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ) وَهَذِهِ قِرَاءَةُ الْجُمْهُورِ وَقَدْ قَرَأَ جَمَاعَةٌ
فِيكَ أَنْتَ الْعَفُورُ الرَّحِيمُ وَلَيْسَتْ مِنَ الْمُصْحَفِ وَكَذَلِكَ كَلِمَاتٌ جَاءَتْ عَلَى وَجْهَيْنِ فِي غَيْرِ الْمَقَاطِعِ
قَرَأَ بِهَا مَعَا الْجُمْهُورُ وَتَبَيَّنَا فِي الْمُصْحَفِ مِثْلَ (وَإِنظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نَنشُرُهَا، وَنَنشُرُهَا - - وَيَقْضَى
الْحَقُّ، وَيَقْضَى الْحَقُّ) وَكُلُّ هَذَا لَا يُوجِبُ رَبِّيًا وَلَا يُسَبِّبُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَلَطًا وَلَا وَهْمًا
وَقَدْ قِيلَ إِنَّ هَذَا يَحْتَمِلُ

(134/2)

أَنْ يَكُونَ فِيمَا يَكْتُبُهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى النَّاسِ غَيْرِ الْقُرْآنِ فَيَصِفُ اللَّهُ وَيُسَمِّيهِ فِي
ذَلِكَ كَيْفَ شَاءَ.

فَصَلْ هَذَا الْقَوْلَ فِيمَا طَرِيقُهُ الْبَلَاغُ وَأَمَّا مَا لَيْسَ سَبِيلَهُ سَبِيلَ الْبَلَاغِ مِنَ الْأَخْبَارِ الَّتِي لَا مُسْتَنَدَ لَهَا
إِلَى الْأَحْكَامِ وَلَا أَخْبَارِ الْمَعَادِ وَلَا تُضَافُ إِلَى وَحْيِ بَلِّ فِي أُمُورِ الدُّنْيَا وَأَحْوَالِ نَفْسِهِ فَالَّذِي يَجِبُ تَنْزِيهِهِ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَنْ يَقَعَ خَبْرُهُ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ بِخِلَافِ مُخْبِرِهِ لَا عَمْدًا
وَلَا سَهْوًا وَلَا غَلَطًا وَأَنَّهُ مَعْصُومٌ مِنْ ذَلِكَ فِي حَالِ رِضَاهِ وَفِي حَالِ سَخَطِهِ وَجِدِّهِ وَمَرْجِحِهِ وَصِحَّتِهِ

وَمَرَضِهِ وَدَلِيلَ ذَلِكَ اتَّفَاقَ السَّلَفِ وَإِجْمَاعُهُمْ عَلَيْهِ وَذَلِكَ أَنَا نَعْلَمُ مِنْ دِينِ الصَّحَابَةِ وَعَادَتِهِمْ مُبَادَرَتَهُمْ إِلَى تَصَدِيقِ جَمِيعِ أَحْوَالِهِ وَلِلثَّقَةِ بِجَمِيعِ أَخْبَارِهِ فِي أَيِّ بَابٍ كَانَتْ وَعَنْ أَيِّ شَيْءٍ وَقَعَتْ وَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ تَوَقُّفٌ وَلَا تَرَدُّدٌ فِي شَيْءٍ مِنْهَا وَلَا اسْتِثْنَاءَاتٌ عَنْ حَالِهِ عِنْدَ ذَلِكَ هَلْ وَقَعَ فِيهَا سَهْوٌ أَمْ لَا، وَمَا اخْتَجَّ ابْنُ أَبِي الْحَقِّيقِ الْيَهُودِيَّ عَلَى عُمَرَ حِينَ أَجْلَاهُمْ مِنْ خَيْرٍ بِإِقْرَارِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُمْ وَاخْتَجَّ عَلَيْهِ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (كَيْفَ بِكَ إِذَا أُخْرِجْتَ مِنْ خَيْرٍ؟) فَقَالَ الْيَهُودِيُّ كَانَتْ هُزَيْلَةٌ مِنْ أَبِي الْقَاسِمِ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ كَذَبْتَ يَا عَدُوَّ اللَّهِ وَأَيْضًا فَإِنَّ أَخْبَارَهُ وَأَثَارَهُ وَسِرَّهُ وَسَمَائِلَهُ مُعْتَنَى بِهَا مُسْتَنْقَصَى تَفَاصِيلُهَا وَلَمْ يَرِدْ فِي شَيْءٍ مِنْهَا اسْتِدْرَاكُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِغَلَطٍ فِي قَوْلِ قَالِهِ أَوْ اعْتِرَافُهُ بِهِمْ فِي شَيْءٍ أَخْبَرَ بِهِ وَلَوْ كَانَ

(قوله وجدته) بكسر الجيم: ضد الهزل.

(*)

(135/2)

ذَلِكَ لِنَقْلِ كَمَا نُقِلَ مِنْ قِصَّتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ رُجُوعُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَمَّا أَشَارَ بِهِ عَلَى الْأَنْصَارِ فِي تَلْقِيحِ النَحْلِ وَكَانَ ذَلِكَ رَأْيًا لَا خَيْرًا وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي لَيْسَتْ مِنْ هَذَا الْبَابِ كَقَوْلِهِ وَاللَّهُ لَا أُخْلِفُ عَلَى يَمِينِ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا فَعَلْتُ الَّذِي حَلَفْتُ عَلَيْهِ وَكَفَرْتُ عَنْ يَمِينِي، وَقَوْلُهُ إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ - الْحَدِيثُ - وَقَوْلُهُ اسْقِ يَا زُبَيْرُ حَتَّى يَبْلُغَ الْمَاءُ الْجَدْرَ كَمَا سَنَبِينُ كُلَّ مَا فِي هَذَا مِنْ مُشْكِلٍ مَا فِي هَذَا الْبَابِ وَالَّذِي بَعْدَهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مَعَ أَشْبَاهِهِمَا وَأَيْضًا فَإِنَّ الْكُذِبَ مَتَى عُرِفَ مِنْ أَحَدٍ فِي شَيْءٍ مِنَ الْأَخْبَارِ بِخِلَافِ مَا هُوَ عَلَى أَيِّ وَجْهِ كَانَ اسْتُرِيبَ بِخَبْرِهِ وَأَتَمَّهُ فِي حَدِيثِهِ وَلَمْ يَقَعِ قَوْلُهُ فِي التُّفُوسِ مَوْقِعًا وَهَذَا تَرَكَ الْمُحَدِّثُونَ وَالْعُلَمَاءُ الْحَدِيثَ عَمَّنْ عُرِفَ بِالْوَهْمِ وَالْعَفْلَةِ وَسُوءِ الْحِفْظِ وَكَثْرَةِ الْغَلَطِ مَعَ ثِقَتِهِ وَأَيْضًا فَإِنَّ تَعَمُّدَ الْكُذِبِ فِي أُمُورِ الدُّنْيَا مَعْصِيَةٌ وَالْإِكْتَارُ مِنْهُ كَبِيرَةٌ بِإِجْمَاعِ مُسْقِطِ لِلْمُرُوءَةِ وَكُلِّ هَذَا بِمَا يُنَزَّهُ عَنْهُ مَنْصِبُ النَّبُوءَةِ وَالْمَرَّةُ الْوَاحِدَةَ مِنْهُ فِيمَا يَسْتَبِشِعُ وَيَسْتَشْنَعُ بِمَا يُحِلُّ بِصَاحِبِهَا وَيَزْرِي بِقَائِلِهَا لَا حَقَّةَ بِذَلِكَ وَأَمَّا فِيمَا لَا يَقَعُ هَذَا الْمَوْقِعُ فَإِنَّ عَدَدَنَا مِنَ الصَّغَائِرِ فَهَلْ تَجْرِي عَلَى حُكْمِهَا فِي الْخِلَافِ فِيهَا مُخْتَلَفٌ فِيهِ وَالصَّوَابُ تَنْزِيهِ النَّبُوءَةِ عَنْ قَلْبِلِهِ وَكَثِيرِهِ وَسَهْوِهِ وَعَمْدِهِ إِذْ عُمْدَةُ النَّبُوءَةِ الْبَلَاغُ وَالْإِعْلَامُ وَالتَّبَيُّنُ وَتَصَدِيقُ مَا جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَجْوِيزُ شَيْءٍ مِنْ هَذَا قَادِحٌ فِي ذَلِكَ وَمُشَكِّكٌ فِيهِ مُنَاقِضٌ لِلْمُعْجِزَةِ فَلَنَقْطَعُ عَنْ يَقِينِ بَأَنَّهُ لَا يَجُوزُ

(قوله في تَلْقِيح النَّخْلِ) أي تبييرها وهو جعل شئ من النخل (الذكر في الأنثى) (قوله الجدر) بفتح الجيم وإسكان الدال المهملة قيل المراد هنا أهل الحائط وقيل أصول الشجر وقيل جدر المشارب التي يجتمع فيها الماء في أصول الشجر (*)

(136/2)

عَلَى الْأَنْبِيَاءِ خُلْفٌ فِي الْقَوْلِ فِي وَجْهِهِ مِنَ الْوُجُوهِ لَا بِقَصْدٍ وَلَا بِغَيْرِ قَصْدٍ وَلَا تَتَسَامَحُ مَعَ مَنْ تَسَامَحُ فِي تَجْوِزِ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ حَالِ السَّهْوِ فِيمَا لَيْسَ طَرِيقَهُ الْبَلَاغُ، نَعَمْ وَبِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ عَلَيْهِمُ الْكُذِبُ قَبْلَ الثَّبُوتِ وَلَا الْإِتْسَامُ بِهِ فِي أُمُورِهِمْ وَأَحْوَالِ دُنْيَاهُمْ لِأَنَّ ذَلِكَ كَانَ يُزْرِي وَيُرِيْبُ بِهِمْ وَيُنْفِرُ الْقُلُوبَ عَنِ تَصْدِيقِهِمْ بَعْدَ وَانْظُرْ أَحْوَالَ عَصْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ فُرَيْشٍ وَعَبْرَهَا مِنَ الْأُمَّمِ وَسُؤَالِهِمْ عَنْ حَالِهِ فِي صِدْقِ لِسَانِهِ وَمَا عُرِفُوا بِهِ مِنْ ذَلِكَ وَاعْتَرَفُوا بِهِ مِمَّا عُرِفَ وَاتَّفَقَ النَّقْلُ عَلَى عِصْمَةِ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُ قَبْلَ وَبَعْدَ وَقَدْ ذَكَرْنَا مِنَ الْآثَارِ فِيهِ فِي الْبَابِ الثَّانِي أَوَّلَ الْكِتَابِ مَا يُبَيِّنُ لَكَ صِحَّةَ مَا أَسْرَنَّا إِلَيْهِ

فَصَلِّ فَإِنَّ قُلْتَ فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثِ السَّهْوِ الَّذِي حَدَّثَنَا بِهِ الْفَقِيهُ أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو الْأَصْبَغِ ابْنُ سَهْلٍ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ الْفَخَّارِ حَدَّثَنَا أَبُو عَيْسَى حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ نَاجِي عَنِ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْعَصْرِ فَسَلَّمَ فِي رَكْعَتَيْنِ فَقَامَ ذُو الْيَدَيْنِ فَقَالَ

(قوله ابن الحصين) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين (قوله فقام ذو اليدين) اسمه الحرياق السلمى كان ينزل بذي خشب من ناحية المدينة له صحبة، قال الحسيني في رجال المسند وكان يقال له ذو الشمالين وليس هو بذي الشمالين إنما ذو الشمالين عمير ابن عبد عمرو بن حيلة الخراعى استشهد ببدر، وقال الذهبي وهو ذو الزوائد.

(*)

(137/2)

يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْصَرْتُ الصَّلَاةَ أَمْ نَسِيتُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ وَفِي
الرَّوَايَةِ الْأُخْرَى مَا قَصُرْتُ الصَّلَاةَ وَمَا نَسِيتُ - الْحَدِيثُ بِقِصَّتِهِ - فَأَخْبَرَ بِنَفْيِ الْحَالَتَيْنِ وَأَنَّهَا لَمْ تَكُنْ
وَقَدْ كَانَ أَحَدُ ذَلِكَ كَمَا قَالَ ذُو الْيَدَيْنِ قَدْ كَانَ بَعْضُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فاعْلَمْ وَقَفَّقْنَا اللَّهُ ذَلِكَ كَمَا
قَالَ ذُو الْيَدَيْنِ قَدْ كَانَ بَعْضُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فاعْلَمْ وَقَفَّقْنَا اللَّهُ وَإِيَّاكَ أَنْ لِلْعُلَمَاءِ فِي ذَلِكَ أَجْوِبَةٌ
بَعْضُهَا بِصَدَدِ الْإِنْصَافِ وَمِنْهَا مَا هُوَ بِنَيْبَةِ التَّعَسُّفِ وَالِاعْتِسَافِ وَهَا أَنَا أَقُولُ أَمَّا عَلَى الْقَوْلِ بِتَجْوِيزِ
الْوَهْمِ وَالْغَلَطِ مِمَّا لَيْسَ طَرِيقُهُ مِنَ الْقَوْلِ الْبَلَاغِ وَهُوَ الَّذِي زَيَّفْنَا مِنْ الْقَوْلَيْنِ فَلَا اعْتِرَاضَ بِهَذَا
الْحَدِيثِ وَشَبَّهَهُ وَأَمَّا عَلَى مَذْهَبِ مَنْ يَمْنَعُ السَّهْوِ وَالتَّسْيَانَ فِي أفعالِهِ جُمْلَةً وَيَرَى أَنَّهُ فِي مِثْلِ هَذَا عَامِدٌ
لِصُورَةِ التَّسْيَانِ لَيْسَنَ فَهُوَ

صَادِقٌ فِي خَبَرِهِ لِأَنَّهُ لَمْ يَنْسَ وَلَا قَصُرَتْ وَلَكِنَّهُ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ تَعَمَّدَ هَذَا الْفِعْلَ فِي هَذِهِ الصُّورَةِ
لِيَسْنَهُ لِمَنْ اعْتَرَاهُ مِثْلُهُ وَهُوَ قَوْلٌ مَرْغُوبٌ عَنْهُ نَذْرُهُ فِي مَوْضِعِهِ وَأَمَّا عَلَى إِحَالَةِ السَّهْوِ عَلَيْهِ فِي
الْأَقْوَالِ وَتَجْوِيزِ السَّهْوِ عَلَيْهِ فِيمَا لَيْسَ طَرِيقُهُ الْقَوْلِ كَمَا سَنَذْكُرُهُ فَبِهِ أَجْوِبَةٌ مِنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَ عَنْ اعْتِقَادِهِ وَضَمِيرِهِ أَمَّا إنْكَارُ الْقَصْرِ فَحَقٌّ وَصِدْقٌ بَاطِنًا وَظَاهِرًا وَأَمَّا التَّسْيَانُ فَأَخْبَرَ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ اعْتِقَادِهِ وَأَنَّهُ لَمْ يَنْسَ فِي ظَنِّهِ فَكَأَنَّهُ قَصَدَ الْخَبَرَ بِهَذَا عَنْ ظَنِّهِ وَإِنْ لَمْ يَنْطِقْ بِهِ
وَهَذَا صَدَقَ أَيْضًا

(قوله أقصرت الصلاة) قال ابن الأثير يروى على ما لم يسم فاعله وعلى تسمية الفاعل بمعنى النقص،
وقال المزني: الصحيح بناء أقصرت لما لم يسم فاعله من قبل الرواية ومن قبل المعنى لأن غيرها قصرها
ولوافق لفظ القرآن هو أن تقصروا من الصلاة (قوله بنية التعسف) أي بقصد الأخذ على غير
الطريق، والتعسف والمعسف والاعتساف بمعنى واحد.

(*)

(138/2)

وَوَجْهٌ ثَانٍ أَنَّ قَوْلَهُ وَلَمْ أَنْسَ رَاجِعٌ إِلَى السَّلَامِ أَيِ أَيِّ سَلَّمْتُ قَصْدًا وَسَهْوَتٌ عَنِ الْعَدَدِ أَيِ لَمْ أَسْهَ فِي
نَفْسِ السَّلَامِ وَهَذَا مُحْتَمَلٌ وَفِيهِ بَعْدُ وَوَجْهٌ ثَالِثٌ وَهُوَ أَبْعَدُهَا مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ بَعْضُهُمْ وَإِنْ احْتَمَلَهُ اللَّفْظُ
مِنْ قَوْلِهِ كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ أَيِ لَمْ يَجْتَمِعِ الْقَصْرُ وَالتَّسْيَانُ بَلْ كَانَ أَحَدَهُمَا وَمَفْهُومُ اللَّفْظِ خِلَافُهُ مَعَ

الرَّوَايَةُ الْأُخْرَى الصَّحِيحَةُ وَهُوَ قَوْلُهُ مَا قَصُرَتِ الصَّلَاةُ وَمَا نَسِيتُ، هَذَا مَا رَأَيْتُ فِيهِ لِأَثْمَتِنَا وَكُلِّ مَنْ هَذِهِ الْوُجُوهُ مُحْتَمِلٌ لِلْفُظِّ عَلَى بَعْدِ بَعْضِهَا وَتَعَسَّفَ الْآخَرُ مِنْهَا، قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ وَقَفَّهَ اللَّهُ وَالَّذِي أَقُولُ وَيُظْهِرُ لِي أَنَّهُ أَقْرَبُ مِنْ هَذِهِ الْوُجُوهِ كُلِّهَا أَنْ قَوْلُهُ لَمْ أَنْسَ إِنْكَارَ لِلْفُظِّ الَّذِي نَفَاهُ عَنِ نَفْسِهِ وَأَنْكَرَهُ عَلَى غَيْرِهِ بِقَوْلِهِ: بِنَسَمَا

لِلْأَحَدِكُمْ أَنْ يَقُولَ نَسِيتُ آيَةَ كَذَا وَكَذَا وَلَكِنَّهُ نُسِيَ، وَيَقُولُهُ فِي بَعْضِ رَوَايَاتِ الْحَدِيثِ الْآخَرَ لَسْتُ أَنْسَى وَلَكِنْ أَنْسَى فَلَمَّا قَالَ لَهُ السَّائِلُ أَقْصَرْتَ الصَّلَاةَ أَمْ نَسِيتَ أَنْكَرَ قَصْرَهَا كَمَا كَانَ وَنَسِيَانَهُ هُوَ مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ وَأَنَّهُ إِنْ كَانَ جَرَى شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ فَقَدْ نُسِيَ حَتَّى سَأَلَ غَيْرَ فَتَحَقَّقَ أَنَّهُ نُسِيَ وَأُجْرِيَ عَلَيْهِ ذَلِكَ لَيْسَ فَقَوْلُهُ عَلَى هَذَا لَمْ أَنْسَ وَلَمْ تُقْصِرْ وَكُلَّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ صِدْقٌ وَحَقٌّ لَمْ تُقْصِرْ وَلَمْ يَنْسَ حَقِيقَةً وَلَكِنَّهُ نُسِيَ * وَوَجْهٌ آخَرَ اسْتَثْرَتُهُ مِنْ كَلَامِ بَعْضِ الْمَشَايخِ وَذَلِكَ أَنَّهُ قَالَ إِنْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَنْسَهُ وَلَا يَنْسَى وَلِذَلِكَ نَفَى عَنِ نَفْسِهِ النَّسِيَانَ قَالَ لِأَنَّ النَّسِيَانَ غَفْلَةٌ وَآفَةٌ وَالسَّهْوُ إِتْمَا هُوَ شُغْلٌ.

قَالَ فَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْسَهُ فِي صَلَاتِهِ وَلَا يَغْفُلُ عَنْهَا وَكَانَ يَشْغَلُهُ عَنِ حَرَكَاتِ الصَّلَاةِ مَا فِي الصَّلَاةِ

(قوله ولكنه نسي) بضم النون وكسر السين المهملة المشددة.

(قوله ولكن أنسى) بضم الهمزة وفتح النون وتشديد السين المفتوحة.

(*)

(139/2)

شُغْلًا بِمَا لَا غَفْلَةَ عَنْهَا فَهَذَا إِنْ تَحَقَّقَ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى لَمْ يَكُنْ فِي قَوْلِهِ (مَا قَصُرْتُ وَمَا نَسِيتُ) خُلْفٌ فِي قَوْلٍ وَعِنْدَ أَنْ قَوْلُهُ: (مَا قَصُرْتُ الصَّلَاةَ وَمَا نَسِيتُ) بِمَعْنَى التَّرْكِ الَّذِي هُوَ أَحَدُ وَجْهَيْ النَّسِيَانَ أَرَادَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَيُّ لَمْ أُسَلِّمْ مِنْ رُكْعَتَيْنِ تَارِكًا لِإِكْمَالِ الصَّلَاةِ وَلَكِنِّي نَسِيتُ وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ مِنْ تَلَقُّاءِ نَفْسِي وَالِدَّلِيلِ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ إِنِّي لِأَنْسَى أَوْ أَنْسَى، لِأَسْنٍ.

وَأَمَّا قِصَّةُ كَلِمَاتِ إِبْرَاهِيمَ الْمَذْكُورَةِ أَنَّمَا كَذَبَاتُهُ الثَّلَاثُ الْمَنْصُوصَةِ فِي الْقُرْآنِ مِنْهَا اثْنَتَانِ قَوْلُهُ: (إِنِّي سَقِيمٌ - بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا) وَقَوْلُهُ لِلْمَلِكِ عَنِ زَوْجَتِهِ: إِنَّمَا أُحْتِي: فاعلم أكرمك الله أن هذه كلها

خَارِجَةٌ عَنِ الْكَذِبِ لَا فِي الْقَصْدِ وَلَا فِي

غَيْرِهِ وَهِيَ دَاخِلَةٌ فِي بَابِ الْمَعَارِضِ الَّتِي فِيهَا مَنْدُوحَةٌ عَنِ الْكَذِبِ أَمَا قَوْلُهُ: (إِنِّي سَقِيمٌ) فَقَالَ الْحَسَنُ وَغَيْرُهُ مَعْنَاهُ: سَأْسَقَمُ أَي: أَنَّ كُلَّ مَخْلُوقٍ مُعَرَّضٌ لِذَلِكَ فَاعْتَدَرَ لِقَوْمِهِ مِنَ الْخُرُوجِ مَعَهُمْ إِلَى عِيْدِهِمْ بِهَذَا وَقِيلَ بَلْ سَقِيمٌ بِمَا قَدَّرَ عَلَيَّ مِنَ الْمَوْتِ وَقِيلَ سَقِيمٌ الْقَلْبُ بِمَا أَشَاهَدُهُ مِنْ كُفْرِكُمْ وَعِنَادِكُمْ وَقِيلَ بَلْ كَانَتْ الْحَمَى تَأْخُذُهُ عِنْدَ طُلُوعِ نَجْمٍ مَعْلُومٍ فَلَمَّا رَأَاهُ

(قوله للملك) قال السهيلي على بن قتيبة إن اسمه صادوف وقيل سنان بن علوان (قوله إنها أختي) قيل إنما لم يقل إنها زوجتي لأن ذلك الجبار كان على دين الجوس وفي دينهم أن أبا الأخت أحق بها من غيره فأراد إبراهيم عليه السلام أن يستعصم من الجبار بذكر الشرع الذي عليه ذلك الجبار، واعترض بأن الذي جاء بدين الجوس زرادشت وهو متأخر عن إبراهيم، وأجيب بأن دين الجوس متقدم على زرادشت وإنما زرادشت زاد فيه أموراً، وفي حاشية التفتازاني على الكشاف إنه إنما لم يقل زوجتي لأن ذلك الجبار كان لا يتعرض إلا لذوات الأزواج.
(قوله مندوحة) أي سعة: من ندحت الشيء إذا وسعته.

(*)

(140/2)

اعْتَدَرَ بِعَادَتِهِ وَكُلَّ هَذَا لَيْسَ فِيهِ كَذِبٌ بَلْ خَبَرَ صَحِيحٌ صِدْقٌ وَقِيلَ: بَلْ عَرَّضَ بِسَقَمِ حُجَّتِهِ عَلَيْهِمْ وَضَعَفَ مَا أَرَادَ بَيَانَهُ لَهُمْ مِنْ جِهَةِ النُّجُومِ الَّتِي كَانُوا يَشْتَغِلُونَ بِهَا وَأَنَّهُ أَثْنَاءَ نَظَرِهِ فِي ذَلِكَ وَقَبْلَ اسْتِقَامَةِ حُجَّتِهِ عَلَيْهِمْ فِي حَالِ سَقَمٍ وَمَرَضٍ مَعَ أَنَّهُ لَمْ يَشْكُ هُوَ وَلَا ضَعْفَ إِيمَانِهِ وَلَكِنَّهُ ضَعْفٌ فِي اسْتِدْلَالِهِ عَلَيْهِمْ وَسَقَمَ نَظَرُهُ كَمَا لِيَقَا حِجَّةَ سَقِيمَةٍ وَنَظَرَ مَعْلُولٍ حَتَّى أَهْمَهُ اللَّهُ بِاسْتِدْلَالِهِ وَصِحَّةِ حُجَّتِهِ عَلَيْهِمْ بِالْكَوَاكِبِ وَالشَّمْسِ وَالْقَمَرِ مَا نَصَّهُ اللَّهُ تَعَالَى وَقَدَّمْنَا بَيَانَهُ وَأَمَا قَوْلُهُ: (بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا) الْآيَةُ فَإِنَّهُ عَلَّقَ خَبْرَهُ بِشَرْطِ نَظَرِهِ كَأَنَّهُ قَالَ إِنْ كَانَ يَنْطِقُ فَهُوَ فِعْلُهُ عَلَى طَرِيقِ التَّبَكُّيْتِ لِقَوْمِهِ وَهَذَا صِدْقٌ أَيْضًا وَلَا خُلْفَ فِيهِ، وَأَمَا قَوْلُهُ فَقَدْ بَيَّنَّ فِي الْحَدِيثِ وَقَالَ: فَإِنَّكَ أُخْتِي فِي الْإِسْلَامِ وَهُوَ صِدْقٌ وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: (إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ) فَإِنْ قُلْتَ: فَهَذَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ سَمَّاها كَذِبَاتٍ وَقَالَ لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ إِلَّا ثَلَاثَ كَذِبَاتٍ وَقَالَ فِي حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ وَيَذْكَرُ كَذِبَاتِهِ فَمَعْنَاهُ أَنَّهُ لَمْ يَتَكَلَّمْ بِكَلَامٍ صُورَتُهُ صُورَةُ الْكَذِبِ وَإِنْ كَانَ حَقًّا فِي

الْبَاطِنِ إِلَّا هَذِهِ الْكَلَامَ وَمَا كَانَ مَفْهُومَ ظَاهِرِهَا خِلَافَ بَاطِنِهَا أَشْفَقَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِمُؤَاخَذَتِهِ بِهَا
وَأَمَّا الْحَدِيثُ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ

قوله ونظر معلول) الأجدود أن يقال معل، قال ابن الصلاح: قول المحدثين والفقهاء معلول مردول
عند أهل العربية واللغة قال النووي إنه لحن، وقال صاحب المحكم: والمتكلمون يستعملون لفظة
المعلول كثيرا ولست على ثقة ولا تلج، لأن المعروف إنما هو علة فهو معل، اللهم إلا أن يكون على
مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ سَبِيوِيَه فِي قَوْلِهِمْ مَجْنُونٌ وَمَسْلُولٌ مِنْ أَنَّهُمَا جَاءَ عَلَى جَنَّتِهِ وَسَلَّتَهُ وَلَمْ يَسْتَعْمَلَا فِي
الْكَلَامِ، اسْتَعْنَى عَنْهَا: مَا فَعَلْتَ إِذَا أَرَادُوا جَنًّا وَسَلَّ فِيمَا يَقُولُ جَعَلَ فِيهِ الْجَنُونَ وَالسَّلَّ.
(*)

(141/2)

عَزْوَةً وَرَى بِغَيْرِهَا فَلَيْسَ فِيهِ خُلْفٌ فِي الْقَوْلِ إِنَّمَا هُوَ سَتْرٌ مَقْصِدِهِ لِنَلَا يَأْخُذُ عَدُوَّهُ حَذْرَهُ وَكُنْمَ وَجْهِ
ذَهَابِهِ بِذِكْرِ السُّؤَالِ عَنْ مَوْضِعِ آخِرِ وَالْبَحْثِ عَنْ أَحْبَابِهِ وَالتَّعْرِضِ بِذِكْرِهِ لَا أَنَّهُ يَقُولُ تَجَهَّزُوا إِلَى
عَزْوَةٍ كَذَا أَوْ وَجْهَتُنَا إِلَى مَوْضِعِ كَذَا خِلَافَ مَقْصِدِهِ فَهَذَا لَمْ يَكُنْ وَالْأَوَّلُ لَيْسَ فِيهِ خَبَرٌ يَدْخُلُهُ
الْخُلْفُ.

فَإِنْ قُلْتُمْ فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَقَدْ سُئِلَ أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟ فَقَالَ أَنَا أَعْلَمُ فَتَعَبَ اللَّهُ
عَلَيْهِ ذَلِكَ إِذْ لَمْ يَرِدْ الْعِلْمُ إِلَيْهِ - الْحَدِيثُ - وَفِيهِ قَالَ بَلْ عَبْدٌ لَنَا بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ أَعْلَمُ مِنْكَ وَهَذَا
خَبَرٌ قَدْ أَنْبَأَ اللَّهُ أَنَّهُ لَيْسَ كَذَلِكَ فَاعْلَمَ أَنَّهُ وَقَعَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ بَعْضِ طَرِيقِ الصَّحِيحَةِ عَنْ ابْنِ
عَبَّاسٍ هَلْ تَعَلَّمَ أَحَدًا أَعْلَمُ مِنْكَ؟ فَإِذَا كَانَ جَوَابُهُ عَلَى عِلْمِهِ فَهُوَ خَبَرٌ حَقٌّ وَصِدْقٌ لَا خُلْفَ فِيهِ وَلَا
شَبَهَةَ، وَعَلَى الطَّرِيقِ الْآخِرِ فَمَحْمَلُهُ عَلَى ظَنِّهِ وَمَعْتَقَدُهُ كَمَا لَوْ صَرَحَ بِهِ لِأَنَّ حَالَهُ فِي النَّبُوَّةِ
وَالِاصْطِفَاءِ يَقْتَضِي ذَلِكَ فَيَكُونُ إِخْبَارُهُ بِذَلِكَ أَيْضًا عَنْ اعْتِقَادِهِ وَحِسَابَانَهُ صِدْقًا لَا خُلْفَ فِيهِ وَقَدْ
يُرِيدُ بِقَوْلِهِ أَنَا أَعْلَمُ بِمَا يَقْتَضِيهِ وَظَائِفُ النَّبُوَّةِ مِنْ عُلُومِ التَّوْحِيدِ وَأُمُورِ الشَّرِيعَةِ وَسِيَاسَةِ الْأُمَّةِ وَيَكُونُ
الْخَضْرُ أَعْلَمُ مِنْهُ بِأُمُورٍ آخَرَ مِمَّا لَا يَعْلَمُهُ أَحَدٌ إِلَّا بِإِعْلَامِ اللَّهِ مِنْ عُلُومِ غَيْبِهِ كَالْقِصَصِ الْمَذْكُورَةِ فِي
خَبَرِهِمَا فَكَانَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ أَعْلَمَ عَلَى الْجُمْلَةِ بِمَا تَقَدَّمَ وَهَذَا أَعْلَمَ عَلَى الْخُصُوصِ بِمَا أُعْلِمَ وَيَدُلُّ
عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَعَلَّمْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا عِلْمًا) وَعَتَبَ اللَّهُ ذَلِكَ عَلَيْهِ فِيمَا قَالَهُ الْعُلَمَاءُ إِنَّكَ هَذَا الْقَوْلُ
عَلَيْهِ لِأَنَّهُ لَمْ يَرِدْ الْعِلْمُ إِلَيْهِ كَمَا قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا أَوْ لِأَنَّهُ لَمْ يَرْضَ قَوْلَهُ شَرَعًا

وَذَلِكَ وَاللَّهِ أَعْلَمُ لَبَّالًا يَفْتَنَدِي بِهِ فِيهِ مَنْ لَمْ يَبْلُغْ كَمَالَهُ فِي تَرْكِيَةِ نَفْسِهِ وَعُلُوِّ دَرَجَتِهِ مِنْ أُمَّتِهِ فَيَهْلِكُ
لَمَّا تَضَمَّنَتْهُ مِنْ مَدْحِ الْإِنْسَانِ نَفْسَهُ

(142/2)

وَبِرُوثِهِ ذَلِكَ مِنَ الْكِبَرِ وَالْعُجْبِ وَالتَّعَاطِي وَالِدَّعْوَى وَإِنْ نُزِهَ عَنْ هَذِهِ الرَّدَائِلِ الْأَنْبِيَاءَ فَغَيْرُهُمْ بِمَدْرَجَةٍ
سَبِيلِهَا وَدَرَكِ لَيْلِهَا إِلَّا مِنْ عَصَمَةِ اللَّهِ فَالتَّحْقُظُ مِنْهَا أَوْلَى لِنَفْسِهِ وَلِيُقْتَدَى بِهِ، وَهَذَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحْفُظًا مِنْ مِثْلِ هَذَا مِمَّا قَدْ عَلِمَ بِهِ (أَنَا سَيِّدٌ وَلِدِ آدَمَ وَلَا فَخْرَ) وَهَذَا الْحَدِيثُ إِحْدَى
حِجَجِ لِقَائِلَيْنِ بِنُبُوَّةِ الْخَضِرِ لِقَوْلِهِ فِيهِ أَنَا أَعْلَمُ مِنْ مُوسَى وَلَا يَكُونُ الْوَلِيُّ أَعْلَمَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَمَّا الْأَنْبِيَاءُ فَيَتَفَاضِلُونَ فِي الْمَعَارِفِ وَيَقُولُهُ وَمَا فَعَلْتُهُ عَنْ أَمْرِي، فَدَلَّ أَنَّهُ بَوْحِي،
وَمَنْ قَالَ أَنَّهُ لَيْسَ بِنَبِيِّ قَالَ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ فَعَلَهُ بِأَمْرِ نَبِيٍّ آخَرَ، وَهَذَا يَضْعُفُ لِأَنَّهُ مَا عَلِمَا أَنَّهُ كَانَ
فِي زَمَنِ مُوسَى نَبِيٍّ غَيْرِهِ إِلَّا أَحَاهُ هَارُونَ وَمَا نَقَلَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَخْبَارِ فِي ذَلِكَ شَيْئًا يُعَوَّلُ عَلَيْهِ، وَإِذَا
جَعَلْنَا أَعْلَمَ مِنْكَ لَيْسَ عَلَى الْعُمُومِ وَإِنَّمَا هُوَ عَلَى الْخُصُوصِ وَفِي قَضَايَا مُعَيَّنَةٍ لَمْ يَحْتَجَّ إِلَى اثْبَاتِ النُّبُوَّةِ
خَضِرٍ، وَهَذَا قَالَ بَعْضُ الشُّيُوخِ كَانَ مُوسَى أَعْلَمَ مِنَ الْخَضِرِ فِيمَا أَخَذَ عَنِ اللَّهِ وَالْخَضِرُ أَعْلَمَ فِيمَا
دُفِعَ إِلَيْهِ مِنْ مُوسَى، وَقَالَ آخَرُ إِنَّمَا أُجِئْتُ مُوسَى إِلَى الْخَضِرِ لِالتَّأْدِيبِ لَا لِالتَّعْلِيمِ
فَصَلِّ وَأَمَّا مَا يَتَعَلَّقُ بِالْجَوَارِحِ مِنَ الْأَعْمَالِ وَلَا يُخْرَجُ مِنْ جُمْلَتِهَا الْقَوْلُ بِاللِّسَانِ

(قَوْلُهُ لِقَوْلِهِ فِيهِ أَنَا أَعْلَمُ مِنْ مُوسَى) هَكَذَا وَقَعَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَصُولِ وَهُوَ غَيْرُ صَوَابٍ لِأَنَّ الضَّمِيرَ
الْمُضَافَ إِلَيْهِ الْقَوْلُ عَائِدٌ حِينَئِذٍ عَلَى الْخَضِرِ وَالضَّمِيرَ الْمَجْرُورَ بَقِي عَائِدٌ عَلَى الْحَدِيثِ السَّابِقِ وَلَيْسَ
فِيهِ أَنْ الْخَضِرُ قَالَ أَنَا أَعْلَمُ مِنْ مُوسَى وَالصَّوَابُ مَا فِي بَعْضِ النُّسخِ وَهُوَ لِقَوْلِهِ فِيهِ إِنَّهُ أَعْلَمُ مِنْ
مُوسَى وَيَكُونُ الْمُضْمِرُ الْمُضَافَ إِلَيْهِ الْقَوْلُ عَائِدًا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى وَالضَّمِيرَ الْمُنْصُوبَ بِأَنْ عَائِدٌ عَلَى
الْخَطَرِ وَقَدْ سَبَقَ أَنْ فِي الْحَدِيثِ: بَلْ عَبَدْنَا بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ أَعْلَمَ مِنْكَ.

(*)

(143/2)

فِيمَا عَدَا الْحَبْرَ الَّذِي وَقَعَ فِيهِ الْكَلَامُ وَلَا الْاِعْتِقَادَ بِالْقَلْبِ فِيمَا عَدَا التَّوْحِيدَ وَمَا قَدَّمَاهُ مِنْ مَعَارِفِهِ
 الْمُخْتَصَّةِ بِهِ فَاجْمَعِ الْمُسْلِمُونَ عَلَى عِصْمَةِ الْأَنْبِيَاءِ مِنَ الْفَوَاحِشِ وَالْكَبَائِرِ الْمُبِيقَاتِ وَمُسْتَنَدِ
 الْجُمْهُورِ فِي ذَلِكَ الْإِجْمَاعِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ وَهُوَ مَذْهَبُ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ وَمَنْعَهَا غَيْرَهُ بِدَلِيلِ الْعَقْلِ مَعَ
 الْإِجْمَاعِ وَهُوَ قَوْلُ الْكَافَةِ، وَاخْتَارَ الْأَسْتَاذُ أَبُو إِسْحَاقَ وَكَذَلِكَ لَا خِلَافَ أَعْنَهُمْ مَعْصُومُونَ مِنْ كِتْمَانِ
 الرِّسَالَةِ وَالتَّقْصِيرِ فِي التَّبْلِيغِ، لِأَنَّ كُلَّ ذَلِكَ
 يَفْتَضِي الْعِصْمَةَ مِنْهُ الْمُعْجِزَةَ مَعَ الْإِجْمَاعِ عَلَى ذَلِكَ مِنَ الْكَافَةِ، وَالْجُمْهُورُ قَائِلٌ بِأَنَّهُمْ مَعْصُومُونَ مِنْ
 ذَلِكَ مِنْ قِبَلِ اللَّهِ مَعْتَصِمُونَ بِاخْتِيَارِهِمْ وَكَسْبِهِمْ إِلَّا حُسَيْنًا النَّجَارَ فَإِنَّهُ قَالَ لَا قَدْرَ لَهُمْ عَلَى الْمَعَاصِي
 أَصْلًا، وَأَمَّا الصَّغَائِرُ فَجَوَّزَهَا جَمَاعَةٌ مِنَ السَّلَفِ وَغَيْرِهِمْ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي جَعْفَرِ الطَّبْرِيِّ
 وَغَيْرِهِ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ وَالْمُتَكَلِّمِينَ، وَسُنُوْرِدُ بَعْدَ هَذَا مَا اخْتَجَوْا بِهِ، وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ أُخْرَى إِلَى
 الْوُقُوفِ وَقَالُوا الْعَقْلُ لَا يُجِيلُ وَقُوعَهَا مِنْهُمْ وَلَمْ يَأْتِ فِي الشَّرْعِ قَاطِعٌ بِأَحَدِ الْوُجْهِينَ، وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ
 أُخْرَى مِنَ الْمُحَقِّقِينَ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَالْمُتَكَلِّمِينَ إِلَى عِصْمَتِهِمْ مِنَ الصَّغَائِرِ كِعِصْمَتِهِمْ مِنَ الْكَبَائِرِ، قَالُوا:
 لِاخْتِلَافِ النَّاسِ فِي الصَّغَائِرِ وَتَعْيِينِهَا مِنَ الْكَبَائِرِ، وَإِشْكَالِ ذَلِكَ وَقَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرِهِ إِنَّ كُلَّ مَا
 عُصِيَ اللَّهُ بِهِ فَهُوَ كَبِيرَةٌ وَأَنَّهُ إِنَّمَا سُمِّيَ مِنْهَا الصَّغِيرُ بِالْإِضَافَةِ إِلَى مَا هُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ وَمُخَالَفَةِ الْبَارِي فِي أَي
 أَمْرٍ كَانَ يَجِبُ كَوْنُهُ كَبِيرَةً، قَالَ الْقَاضِي أَبُو مُحَمَّدٍ

(قوله والموبقات) بكسر الموحدة أي المهلكات (قوله وتعيينها) هو بالجر عطف على الصغائر (قوله
 وإشكال ذلك) هو بالجر عطف على اختلاف الناس وذلك إشارة إلى تعيينها.

(*)

(144/2)

عَبْدُ الْوَهَّابِ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يُقَالَ إِنَّ فِي مَعَاصِي اللَّهِ صَغِيرَةً إِلَّا عَلَى مَعْنَى أَنَّهُ تُغْتَفَرُ بِاجْتِنَابِ الْكَبَائِرِ وَلَا
 يَكُونُ لَهَا حُكْمٌ مَعَ ذَلِكَ بِخِلَافِ الْكَبَائِرِ إِذَا لَمْ يُتَبَّ مِنْهَا فَلَا يَجْطِئُ شَيْءٌ وَالْمَشِيئَةُ فِي الْعَفْوِ عَنْهَا إِلَى
 اللَّهِ تَعَالَى وَهُوَ قَوْلُ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ وَجَمَاعَةٌ أئِمَّةُ الْأَشْعَرِيَّةِ وَكَثِيرٌ مِنْ أئِمَّةِ الْفُقَهَاءِ، وَقَالَ بَعْضُ
 أئِمَّتِنَا: وَلَا يَجِبُ عَلَى الْقَوْلَيْنِ أَنْ يَخْتَلِفَ أَعْنَهُمْ مَعْصُومُونَ عَنْ تَكَرُّرِ الصَّغَائِرِ وَكَثْرَتِهَا إِذْ يُلْحَقُهَا ذَلِكَ
 بِالْكَبَائِرِ وَلَا فِي صَغِيرَةٍ أَدَّتْ
 إِلَى إِزَالَةِ الْحِشْمَةِ وَأَسْقَطَتْ الْمَرْوُوءَةَ وَأَوْجَبَتْ الْإِزْرَاءَ وَالْحَسَاسَةَ، فَهَذَا أَيْضًا مِمَّا يُعْصَمُ عَنْهُ الْأَنْبِيَاءُ

إِجْمَاعًا، لِأَنَّ مِثْلَ هَذَا يَحْتَطُّ مَنْصِبَ الْمُتَسِمِّ بِهِ وَيُزَيِّرِي بِصَاحِبِهِ وَيُنْفِرُ الْقُلُوبَ عَنْهُ وَالْأَنْبِيَاءَ مُنْزَهُونَ عَنِ ذَلِكَ، بَلْ يَلْحَقُ بِهَذَا مَا كَانَ مِنْ قَبِيلِ الْمُبَاحِ فَأَدَى إِلَى مِثْلِهِ لِحُرُوجِهِ بِمَا أَدَى إِلَيْهِ عَنِ اسْمِ الْمُبَاحِ إِلَى الْحَظَرِ، وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى عِصْمَتِهِمْ مِنْ مُوَاقَعَةِ الْمَكْرُوهِ قِصْدًا، وَقَدْ اسْتَدَلَّ بَعْضُ الْأَيْمَةِ عَلَى عِصْمَتِهِمْ مِنَ الصَّغَائِرِ بِالْمَصِيرِ إِلَى امْتِنَالِ أفعالِهِمْ وَاتِّبَاعِ آثَارِهِمْ وَسِرِّهِمْ مُطْلَقًا، وَجُمُهورُ الْفُقَهَاءِ عَلَى ذَلِكَ مِنْ أَصْحَابِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ وَأَبِي حَنِيفَةَ مِنْ غَيْرِ التَّزَامِ قَرِينَةً بَلْ مُطْلَقًا عِنْدَ بَعْضِهِمْ وَإِنَّ اخْتَلَفُوا فِي حُكْمِ ذَلِكَ، وَحَكَى ابْنُ خُوَيْزِمَنْدَاذٍ وَأَبُو الْفَرَجِ عَنِ مَالِكِ التَّزَامَ ذَلِكَ وَجُوبًا وَهُوَ قَوْلُ الْأَبْهَرِيِّ وَإِبْنِ الْقِصَّارِ وَأَكْثَرِ أَصْحَابِنَا وَقَوْلُ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِرَاقِ وَإِبْنِ سُرَيْجٍ وَالْإِصْطَخْرِيِّ

(قوله إلى الحظر) بالحاء المهملة والطاء المعجمة: أي المنع (قوله وابن سريج) بالسين المهملة والجميم هو أبو العباس أحمد بن عمر بن سريج البغدادي: أخذ عن الأنطاطي، كانت وفاته سنة ست وثلاثمائة (قوله والاصطخري) هو أبو سعيد الحسن بن أحمد بن بريد، توفي سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة كان هو وابن سريج شيخي الشافعية ببغداد (10 - 2) (*)

(145/2)

وَإِبْنُ خَيْرَانَ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ وَأَكْثَرُ الشَّافِعِيَّةِ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ نَدْبٌ، وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ إِلَى الْإِبَاحَةِ. وَقَبِدَ بَعْضُهُمُ الْإِتِّبَاعَ فِيمَا كَانَ مِنَ الْأُمُورِ الدِّينِيَّةِ وَعَلِمَ بِهِ مَقْصِدَ الْقُرْبَةِ وَمَنْ قَالَ بِالْإِبَاحَةِ فِي أفعالِهِ لَمْ يَقْبَدِ قَالَ فَلَوْ جَوَّزْنَا عَلَيْهِمُ الصَّغَائِرَ لَمْ يُمْكِنِ الْإِفْتِدَاءُ بِهِمْ فِي أفعالِهِمْ، إِذْ لَيْسَ كُلُّ فِعْلٍ مِنَ أفعالِهِ يَتَمَيَّزُ مَقْصِدًا بِهِ مِنَ الْقُرْبَةِ أَوْ الْإِبَاحَةِ أَوْ الْحَظَرِ أَوْ الْمَعْصِيَّةِ، وَلَا يَصِحُّ أَوْ يُؤَمَّرُ الْمَرْءُ بِامْتِنَالِ أَمْرٍ لَعَلَّهُ مَعْصِيَّةٌ لَا سِيَّمَا عَلَى مَنْ يَرَى مِنَ الْأُصُولِيِّينَ تَقْدِيمَ الْفِعْلِ عَلَى الْقَوْلِ إِذَا تَعَارَضَا، وَنَزِيدُ هَذَا حُجَّةً بِأَنَّ نَقُولَ مَنْ جَوَّزَ الصَّغَائِرَ وَمَنْ نَفَاهَا عَنِ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُجْمَعُونَ عَلَى أَنَّهُ لَا يُقَرَّرُ عَلَى مُنْكَرٍ مِنْ قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ وَأَنَّهُ مَتَى رَأَى شَيْئًا فَسَكَتَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَلَّ عَلَى جَوَازِهِ فَكَيْفَ يَكُونُ هَذَا حَالَهُ فِي حَقِّ غَيْرِهِنَّ ثُمَّ يُجَوَّزُ وَفُوعُهُ مِنْهُ فِي نَفْسِهِ وَعَلَى هَذَا الْمَأْخُذِ تَجِبُ عِصْمَتُهُ مِنْ مُوَاقَعَةِ الْمَكْرُوهِ كَمَا قِيلَ وَإِذَا الْحَظَرُ أَوْ النَّدْبُ عَلَى الْإِفْتِدَاءِ بِفِعْلِهِ يُنَافِي الرَّجْرَجَ وَالنَّهْيَ عَنِ فِعْلِ الْمَكْرُوهِ، وَأَيْضًا فَقَدْ عَلِمَ مِنْ دِينِ الصَّحَابَةِ قَطْعًا الْإِفْتِدَاءَ بِأفعالِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَيْفَ تَوَجَّهَتْ وَفِي كُلِّ؟؟ كَالْإِفْتِدَاءِ بِأموالِهِ فَقَدْ نَبَذُوا حَوَاتِيمَهُمْ حِينَ نَبَذَ خَاتَمَهُ، وَخَلَعُوا نِعَالَهُمْ حِينَ خَلَعَ وَاحْتِجَّاجُهُمْ بِرُؤْيَةِ ابْنِ عُمَرَ إِيَّاهُ جَالِسًا لِقِضَاءِ حَاجَتِهِ مُسْتَقْبَلًا بَيْتِ

الْمَقْدِسِ وَاحْتَجَّ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنْهُمْ فِي غَيْرِ شَيْءٍ مِمَّا بَابُهُ الْعِبَادَةُ أَوْ الْعَادَةُ بِقَوْلِهِ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُهُ وَقَالَ: (هَلَا خَرَّتْ بِهَا أَيْ أُقْبِلُ وَأَنَا صَائِمٌ) وَقَالَتْ عَائِشَةُ مُحْتَجَّةً: (كُنْتُ أَفْعَلُهُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ الَّذِي أَخْبَرَ بِمِثْلِ هَذَا عَنْهُ

(قوله وابن خيران) هو أَبُو عَلِيِّ الْحُسَيْنِ بْنِ صَالِحِ بْنِ خَيْرَانَ الْبَغْدَادِيِّ.

(*)

(146/2)

فَقَالَ يَحِلُّ لِلَّهِ لِرَسُولِهِ مَا يَشَاءُ وَقَالَ: (إِنِّي لِأَخْشَاكُمُ لِلَّهِ وَأَعْلَمُكُمْ بِحُدُودِهِ) وَالْآثَارُ فِي هَذَا أَكْثَرُ مِنْ أَنْ نُحِيطَ بِهَا لَكِنَّهُ يُعْلَمُ مِنْ مَجْمُوعِهَا عَلَى الْقَطْعِ اتِّبَاعُهُمْ أَفْعَالَهُ وَافْتِدَاؤُهُمْ بِهَا وَلَوْ جُوزُوا عَلَيْهِ الْمَخَالَفَةَ فِي شَيْءٍ مِنْهَا لَمَا اتَّسَقَ هَذَا وَلِيقُلَّ عَنْهُمْ وَظَهَرَ بِحُثْمِهِمْ عَنْ ذَلِكَ وَلَمَّا أَنْكَرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْآخِرِ قَوْلَهُ وَاعْتَدَاهُ بِمَا ذَكَرْنَاهُ، وَأَمَّا الْمُبَاهَاتُ فَجَائِزٌ وَقُوعُهَا مِنْهُمْ إِذْ لَيْسَ فِيهَا قَدْحٌ بَلْ هِيَ مَأْذُونٌ فِيهَا وَأَيْدِيهِمْ كَأَيْدِي غَيْرِهِمْ مُسَلِّمَةٌ عَلَيْهَا إِلَّا أَنَّهُمْ بِمَا خُصُّوا بِهِ مِنْ رَفِيعِ الْمَنْزِلَةِ وَشَرَحَتْ لَهُمْ صُدُورُهُمْ مِنْ أَنْوَارِ الْمَعْرِفَةِ وَاصْطَفُوا بِهِ مِنْ تَعَلُّقِ بَالِهِمْ بِاللَّهِ وَالِدَّارِ الْآخِرَةِ لَا يَأْخُذُونَ مِنَ الْمُبَاهَاتِ إِلَّا الصَّرُورَاتِ مِمَّا يَتَّقُونَ بِهِ عَلَى سُلُوكِ طَرِيقِهِمْ وَصَلَّاحِ دِينِهِمْ وَصَرُورَةِ دُنْيَاهُمْ وَمَا أَخَذَ عَلَى هَذِهِ السَّبِيلِ التَّحَقُّقَ طَاعَةً وَصَارَ قُرْبَةً كَمَا بَيَّنَّا مِنْهُ أَوَّلَ الْكِتَابِ طَرَفًا فِي خِصَالِ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَبَانَ لَكَ عَظِيمُ فَضْلِ اللَّهِ عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَى سَائِرِ أَنْبِيَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بِأَنْ جَعَلَ أَفْعَالَهُمْ قُرْبَاتٍ وَطَاعَاتٍ بَعِيدَةً عَنْ وَجْهِ الْمَخَالَفَةِ وَرَسَمَ الْمَعْصِيَةَ. فَصَلِّ وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي عَصْمَتِهِمْ مِنَ الْمَعَاصِي قَبْلَ التُّبُوءِ فَمَنْعَهَا قَوْمٌ وَجَوَّزَهَا آخَرُونَ وَالصَّحِيحُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَنْزِيهِهُمْ مِنْ كُلِّ عَيْبٍ وَعِصْمَتَهُمْ مِنْ كُلِّ مَا يُوجِبُ الرَّيْبَ فَكَيْفَ وَالْمَسْأَلَةُ تَصَوُّرُهَا كَالْمُتَمَتِّعِ فَإِنَّ الْمَعَاصِي وَالنَّوَاهِي إِذَا تَكُونُ بَعْدَ تَقَرُّرِ الشَّرْعِ وَقَدْ اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي حَالِ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ أَنْ يُوحَى إِلَيْهِ هَلْ كَانَ مُتَّبِعًا لِشَرْعِ قَبْلَهُ أَمْ لَا؟

(147/2)

فَقَالَ جَمَاعَةٌ لَمْ يَكُنْ مُتَّبَعًا لَشَيْءٍ وَهَذَا قَوْلُ الْجُمْهُورِ فَالْمَعَاصِي عَلَى هَذَا الْقَوْلِ غَيْرُ مَوْجُودَةٍ وَلَا مُعْتَبَرَةٌ فِي حَقِّهِ حِينَئِذٍ إِذِ الْأَحْكَامُ الشَّرْعِيَّةُ إِنَّمَا تَتَعَلَّقُ بِالْأَمْرِ وَالنَّوَاهِي وَتَقَرَّرُ الشَّرِيعَةُ ثُمَّ اِحْتَلَفَتْ حُجَجُ الْقَائِلِينَ بِهَذِهِ الْمَقَالَةِ عَلَيْهَا فَذَهَبَ سَيْفُ السُّنَّةِ وَمُقْتَدَى فِرْقِ الْأُمَّةِ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ إِلَى أَنْ طَرِيقَ الْعِلْمِ بِذَلِكَ النَّقْلِ وَمَوَارِدِ الْخَبَرِ مِنْ طَرِيقِ السَّمْعِ وَحُجَّتُهُ أَنَّهُ لَوْ كَانَ ذَلِكَ لَنُقِلَ وَمَا أَمَكْنَ كَتْمَهُ وَسَتْرَهُ فِي الْعَادَةِ إِذْ كَانَ مِنْ مُهِمِّ أَمْرِهِ وَأَوْلَى مَا اهْتَبِلَ بِهِ مِنْ سِيرَتِهِ وَلَفَّخَرَ بِهِ أَهْلُ تِلْكَ الشَّرِيعَةِ وَلَا اِحْتَجَّوْا بِهِ عَلَيْهِ وَلَمْ يُوَثِّرْ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ جُمْلَةً، وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ إِلَى امْتِنَاعِ ذَلِكَ عَقْلًا قَالُوا: لِأَنَّهُ يَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ مُتَّبِعًا مِنْ عَرَفَا تَابِعًا، وَيَنُودُ هَذَا عَلَى التَّحْسِينِ وَالتَّقْبِيحِ وَهِيَ طَرِيفَةٌ غَيْرُ سَدِيدَةٍ وَاسْتِنَادِ ذَلِكَ إِلَى النَّقْلِ كَمَا تَقْدِمُ لِلْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ أَوْلَى وَأَطْهَرُ، وَقَالَتْ فِرْقَةٌ أُخْرَى بِالْوَقْفِ فِي أَمْرِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَرَكَ قَطْعَ الْحُكْمِ عَلَيْهِ بِشَيْءٍ فِي ذَلِكَ إِذْ لَمْ يُجَلِّ الوُجْهَيْنِ مِنْهَا الْعَقْلَ وَلَا اسْتَبَانَ عِنْدَهَا فِي أَحَدِهِمَا طَرِيقَ النَّقْلِ وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي الْمَعَالِي، وَقَالَتْ فِرْقَةٌ ثَالِثَةٌ إِنَّهُ كَانَ عَامِلًا بِشَرْعٍ مِنْ قَبْلِهِ، ثُمَّ اِحْتَلَوْا هَلْ يَتَعَيَّنُ ذَلِكَ انْشَرَعَ أَمْ لَا فَوَقَّفَ بَعْضُهُمْ عَنْ تَعْيِينِهِ وَأَحْجَمَ وَجَسَرَ بَعْضُهُمْ عَلَى التَّعْيِينِ وَصَمَّمَهُ، ثُمَّ اِحْتَلَفَتْ هَذِهِ الْمُعَيَّنَةُ فِيمَنْ كَانَ يَتَّبِعُ فِقْهَ نُوْحٍ وَقَيْلَ إِبْرَاهِيمَ وَقَيْلَ مُوسَى وَقَيْلَ عِيسَى صَلَوَاتِ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، فَهَذِهِ جُمْلَةُ الْمَذَاهِبِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَالْأَطْهَرُ فِيهَا مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ وَأَبْعَدُهَا مَذَاهِبُ الْمُعَيَّنِينَ إِذْ لَوْ كَانَ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ لَنُقِلَ كَمَا قَدَّمْنَا وَمَلَّ يَخْفُ جُمْلَةً وَلَا حُجَّةَ لَهُمْ فِي أَنَّ عِيسَى آخِرَ الْأَنْبِيَاءِ فَلَزِمَتْ شَرِيعَتُهُ مِنْ جَاءِ بَعْدَهَا إِذْ لَمْ يَنْبُتْ عُمُومَ دَعْوَةِ عِيسَى بِلِ الصَّحِيحِ أَنَّهُ لَمْ

(148/2)

يَكُنْ لِنَبِيِّ دَعْوَةٍ عَامَةٍ إِلَّا لِنَبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَا حُجَّةَ أَيْضًا لِالْآخِرِ فِي قَوْلِهِ (أَنْ اتَّبِعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا) وَلَا لِالْآخِرِينَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا) فَمَحْمَلُ هَذِهِ الْآيَةِ عَلَى اتِّبَاعِهِمْ فِي التَّوْحِيدِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى (أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهُمُ افْتَدَاهُ) وَقَدْ سَمَّى اللَّهُ تَعَالَى فِيهِمْ مَنْ لَمْ يُنْبِتْ وَلَمْ تَكُنْ لَهُ شَرِيعَةٌ تُخَصِّصُهُ كِيُوسُفَ ابْنَ يَعْقُوبَ عَلَى قَوْلٍ مِنْ يَقُولُ إِنَّهُ لَيْسَ بِرَسُولٍ وَقَدْ سَمَّى اللَّهُ تَعَالَى جَمَاعَةً مِنْهُمْ فِي هَذِهِ الْآيَةِ شَرَائِعُهُمْ مُخْتَلِفَةٌ لَا يُمَكِّنُ الْجَمْعَ بَيْنَهَا، فَدَلَّ أَنَّ الْمُرَادَ مَا اجْتَمَعُوا عَلَيْهِ مِنَ التَّوْحِيدِ وَعِبَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَبَعْدَ هَذَا فَهَلْ يَلْزَمُ مَنْ قَالَ بِمَنْعِ الْإِتِّبَاعِ هَذَا الْقَوْلِ فِي سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ غَيْرِ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ يُجَالِفُونَ بَيْنَهُمْ أَمَّا مَنْ مَنَعَ الْإِتِّبَاعَ عَقْلًا فَيَطْرُدُ أَصْلَهُ فِي كُلِّ رَسُولٍ بِلَا مِرْيَةٍ وَأَمَّا مَنْ مَالَ إِلَى النَّقْلِ فَأَيْنَمَا تُصَوِّرَ لَهُ وَتَقَرَّرَ اتِّبَاعَهُ،

وَمِنْ قَالَ بِالْوَقْفِ فَعَلَىٰ اصْلِهِ، وَمِنْ قَالَ بِوُجُوبِ الْاِتِّبَاعِ لِمَنْ قَبْلَهُ يَلْتَزِمُهُ بِمَسَاقِ حُجَّتِهِ فِي كُلِّ نَبِيٍّ
فَصَلَ هَذَا حُكْمٌ مَا تَكُونُ الْمُخَالَفَةُ فِيهِ مِنَ الْأَعْمَالِ عَنِ الْقَصْدِ وَهُوَ مَا يُسَمَّى مَعْصِيَةً وَيَدْخُلُ تَحْتَ
التَّكْلِيفِ، وَأَمَّا مَا يَكُونُ بَعْضُ الْقَصْدِ وَتَعَمُّدُ كَالسَّهْوِ وَالتَّنْسِيَانِ فِي الْوَضَائِفِ الشَّرْعِيَّةِ مِمَّا تَقَرَّرَ الشَّرْعُ
بِعَدَمِ تَعَلُّقِ الْخِطَابِ بِهِ وَتَرَكَ الْمُواخَاذَةَ عَلَيْهِ فَأَحْوَالُ الْأَنْبِيَاءِ فِي تَرَكَ الْمُواخَاذَةَ بِهِ وَكَوْنَهُ لَيْسَ بِمَعْصِيَةٍ
هُمَّ مَعَ أَمْمِهِمْ سِوَاءِ ثُمَّ ذَلِكَ عَلَى نَوْعَيْنِ مَا طَرِيقُهُ الْبَلَاغُ وَتَقْرِيرُ الشَّرْعِ وَتَعَلُّقُ الْأَحْكَامِ وَتَعْلِيمُ الْأُمَّةِ
بِالْفِعْلِ وَأَخَذُهُمْ بِاتِّبَاعِهِ فِيهِ وَمَا

(149/2)

هُوَ خَارِجٌ عَنِ هَذَا مِمَّا يَخْتَصُّ بِنَفْسِهِ، أَمَّا الْأَوَّلُ فَحُكْمُهُ عِنْدَ جَمَاعَةٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ حُكْمُ السَّهْوِ فِي الْقَوْلِ
فِي هَذَا الْبَابِ، وَقَدْ ذَكَرْنَا الْاِتِّفَاقَ عَلَى اِمْتِنَاعِ ذَلِكَ فِي حَقِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِصْمَتِهِ مِنْ
جَوَازِهِ عَلَيْهِ قَصْدًا أَوْ سَهْوًا، فَكَذَلِكَ قَالُوا الْأَفْعَالُ فِي هَذَا الْبَابِ لَا يَجُوزُ طُرُؤُ الْمُخَالَفَةِ فِيهَا لَا عَمْدًا
وَلَا سَهْوًا لِأَنَّهَا بِمَعْنَى الْقَوْلِ مِنْ جِهَةِ التَّبْلِيغِ وَالْإِدَاءِ وَطُرُؤُ هَذِهِ الْعَوَارِضِ عَلَيْهَا يُوجِبُ التَّشْكِيكَ
وَيُسَبِّبُ الْمَطَاعِينَ، وَاعْتَدُوا عَنْ أَحَادِيثِ السَّهْوِ بِتَوْجِيهَاتٍ نَذَرْنَا بِهَا بَعْدَ هَذَا وَإِلَى هَذَا مَا لَأَبُو
إِسْحَاقَ، وَذَهَبَ الْأَكْثَرُ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَالْمُتَكَلِّمِينَ إِلَى أَنَّ الْمُخَالَفَةَ فِي الْأَفْعَالِ الْبَلَاغِيَّةِ وَالْأَحْكَامِ
الشَّرْعِيَّةِ سَهْوًا وَعَنْ غَيْرِ قَصْدٍ مِنْهُ جَائِزٌ عَلَيْهِ كَمَا تَفَرَّرُ مِنْ أَحَادِيثِ السَّهْوِ فِي
الصَّلَاةِ وَتَرَفَقُوا بَيْنَ ذَلِكَ وَبَيْنَ الْأَقْوَالِ الْبَلَاغِيَّةِ لِقِيَامِ الْمُعْجِزَةِ عَلَى الصِّدْقِ فِي الْقَوْلِ وَتُخَالَفَةُ ذَلِكَ
تُنَاقِضُهَا وَأَمَّا السَّهْوُ فِي الْأَفْعَالِ فَعَبْرٌ مَنَاقِصٌ لَهَا وَلَا قَادِحٌ فِي التُّبُوءِ بَلْ غَلَطَاتُ الْفِعْلِ وَعَفَلَاتُ
الْقَلْبِ مِنْ سِمَاتِ الْبَشَرِ كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَنْسَى كَمَا تَنْسُونَ فَإِذَا نَسِيتُ
فَذَكِّرُونِي) نَعَمْ بَلْ حَالُهُ التَّنْسِيَانُ وَالسَّهْوُ هُنَا فِي حَقِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبَبٌ إِفَادَةٌ عِلْمٍ وَتَقْرِيرِ
شَرْعٍ كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إِنِّي لَأَنْسَى أَوْ أَنْسَى لِأَسْنٍ) بَلْ قَدْ رُوِيَ (لَسْتُ أَنْسَى وَلَكِنْ
أَنْسَى لِأَسْنٍ) وَهَذِهِ الْحَالَةُ زِيَادَةٌ لَهُ فِي التَّبْلِيغِ وَتَمَامٌ عَلَيْهِ فِي التَّعَمُّدِ بَعِيدَةٌ عَنْ سِمَاتِ النِّقْصِ وَأَعْرَاضِ
الطَّعْنِ فَإِنَّ الْقَائِلِينَ بِتَجْوِيزِ ذَلِكَ يَشْتَرِطُونَ أَنَّ الرُّسُلَ لَا تُقَرُّ عَلَى السَّهْوِ وَالغَلَطِ بَلْ يَنْبَهُونَ عَلَيْهِ
وَيَعْرِفُونَ حُكْمَهُ بِالْفُورِ عَلَى قَوْلِ بَعْضِهِمْ وَهُوَ الصَّحِيحُ وَقَبْلَ انْقِرَاضِهِمْ عَلَى قَوْلِ الْآخَرِينَ وَأَمَّا مَا
لَيْسَ طَرِيقُهُ الْبَلَاغُ وَلَا بَيَانُ الْأَحْكَامِ مِنْ

(قوله لا يجوز طروه) بهمزة في آخره أو بواو مشددة لغتان فيه.

(*)

(150/2)

أفعاله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا يَخْتَصُّ بِهِ مِنْ أُمُورِ دِينِهِ وَأَذْكَارِ قَلْبِهِ بِمَّا لَمْ يَفْعَلْهُ لِيَتَّبِعَ فِيهِ فَالْأَكْثَرُ مِنْ طَبَقَاتِ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ عَلَى جَوَازِ السَّهْوِ وَالغَلَطِ عَلَيْهِ فِيهَا وَلِحُوقِ الْفَتَرَاتِ وَالغَفَلَاتِ بِقَلْبِهِ وَذَلِكَ بِمَا كَلَّفَهُ مِنْ مَقَاسَاةِ الْخَلْقِ وَسِيَاسَاتِ الْأُمَّةِ وَمَعَانَاةِ الْأَهْلِ وَمَلاحِظَةِ الْإِعْدَاءِ وَلَكِنْ لَيْسَ عَلَى سَبِيلِ التَّكْرَارِ وَلَا الْإِتِّصَالِ بَلْ عَلَى سَبِيلِ النَّدْوَرِ كَمَا قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إِنَّهُ لِيُغَانُ عَلَى قَلْبِي فَاسْتَغْفِرُ اللهُ) وَلَيْسَ فِي هَذَا شَيْءٌ يَحِطُّ مِنْ رَتْبَتِهِ وَيُنَاقِضُ مَعْجَزَتَهُ وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ إِلَى مَنَعِ السَّهْوِ وَالنَّسْيَانِ وَالغَفَلَاتِ وَالْفَتَرَاتِ فِي حَقِّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمَلَةٌ وَهُوَ مَذْهَبُ جَمَاعَةِ الْمُتَصَوِّفَةِ وَأَصْحَابِ عِلْمِ الْقُلُوبِ وَالْمَقَامَاتِ وَهُمْ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ مَذَاهِبٌ نَذَكَرَهَا بَعْدَ هَذَا إِنْ شَاءَ اللهُ.

فصل في الكلام على الأحاديث المذكور فيها السهو منه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ قَدَّمْنَا فِي الْفُصُولِ قَبْلَ هَذَا مَا يَجُوزُ فِيهِ عَلَيْهِ السَّهْوُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا يَمْتَنِعُ وَأَحْلَنَاهُ فِي الْأَخْبَارِ جَمَلَةٌ، وَفِي الْأَقْوَالِ الدِّينِيَّةِ قَطْعًا، وَأَجْرْنَا وَقُوعَهُ فِي الْأَفْعَالِ الدِّينِيَّةِ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي رَتَّبْنَاهُ وَأَشْرْنَا إِلَى مَا وَرَدَ فِي ذَلِكَ وَنَحْنُ نَبْسُطُ الْقَوْلَ فِيهِ الصَّحِيحَ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ فِي سَهْوِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصَّلَاةِ ثَلَاثَةَ أَحَادِيثَ: أُولَاهَا حَدِيثُ ذِي الْيَدَيْنِ فِي السَّلَامِ مِنْ اثْنَتَيْنِ، الثَّانِي حَدِيثُ ابْنِ بَجِينَةَ فِي الْقَامِ مِنْ اثْنَتَيْنِ،

(قوله ابن بجينة) بضم الموحدة وفتح الحاء المهملة بعدها مثناة تحتية ساكنة ونون: هو عبد الله بن

مالك بن القشيب - بكسر القاف وسكون الشين المعجمة بعدها موحدة - وبجينة أمه

(151/2)

الثالث حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى الظُّهْرَ حَمْسًا، وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ مَبْنِيَّةٌ عَلَى السَّهْوِ فِي الْفِعْلِ الَّذِي قَرَّرْنَاهُ، وَحِكْمَةُ اللهِ فِيهِ لِيُسْتَقَنَّ بِهِ إِذِ الْبَلَاغُ بِالْفِعْلِ أَجْلَى مِنْهُ بِالْقَوْلِ وَأَرْفَعُ لِلْإِحْتِمَالِ وَشَرْطُهُ أَنَّهُ لَا يَقْرُّ عَلَى السَّهْوِ بَلْ يُشْعَرُ بِهِ لِيَرْتَفَعَ الْإِتِّبَاسُ وَتَطْهَرُ فَائِدَةٌ

الحِكْمَةُ كَمَا قَدَّمْنَاهُ وَأَنَّ التَّسْبِيَانَ وَالسَّهْوَ فِي الْفِعْلِ فِي حَقِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرُ مُضَادٍّ لِلْمُعْجِزَةِ وَلَا قَادِحٍ فِي التَّصَدِيقِ، وَقَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي) وَقَالَ (رَحِمَ اللَّهُ فَلَانًا لَقَدْ أَذْكَرْتَنِي كَذَا وَكَذَا آيَةٌ كُنْتُ أَسْقِطُهُنَّ - وَيُرَوَى - أَنْسَيْتُهُنَّ) وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إِنِّي لَأَنْسَى أَوْ أَنْسَى لِأُسْنٍ) قِيلَ هَذَا اللَّفْظُ شَكٌّ مِنَ الرَّايِ وَقَدْ رُوِيَ (إِنِّي لَا أَنْسَى وَلَكِنْ أَنْسَى لِأُسْنٍ) وَذَهَبَ ابْنُ نَافِعٍ وَعِيسَى بْنُ دِينَارٍ أَنَّهُ لَيْسَ بِشَكٍّ وَأَنَّ مَعْنَاهُ التَّقْسِيمُ أَي: أَنْسَى أَنَا أَوْ يُنْسِينِي اللَّهُ، قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِي يَحْتَمِلُ مَا قَالَهُ أَنْ يُرِيدَ إِنِّي أَنْسَى فِي الْبِقِظَةِ وَأَنْسَى فِي النَّوْمِ أَوْ أَنْسَى عَلَى سَبِيلِ عَادَةِ الْبَشَرِ مِنَ الذُّهُولِ عَنِ الشَّيْءِ وَالسَّهْوِ أَوْ أَنْسَى مَعَ إِقْبَالِي عَلَيْهِ وَتَفَرُّغِي لَهُ فَأُضَافُ أَحَدَ النَّسْيَانِينَ إِلَى نَفْسِهِ إِذْ كَانَ لَهُ بَعْضُ السَّبَبِ فِيهِ وَنَفَى الْآخَرَ عَنِ نَفْسِهِ إِذْ هُوَ فِيهِ كَالْمُضْطَّرِّ، وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَصْحَابِ الْمَعَانِي وَالْكَلَامِ عَلَى الْحَدِيثِ إِلَى أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَسْهُو فِي الصَّلَاةِ وَلَا يَنْسَى لِأَنَّ النَّسْيَانَ ذُهُولٌ وَغَفْلَةٌ وَآفَةٌ قَالَ وَالتَّبَيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُنْرَةٌ عَنْهَا وَالسَّهْوُ شُغْلٌ فَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْهُو فِي صَلَاتِهِ وَيُشْغِلُهُ عَنِ حَرَكَاتِ الصَّلَاةِ مَا فِي الصَّلَاةِ شُغْلًا

(قوله رَحِمَ اللَّهُ فَلَانًا) هو عبد الله بن يزيد الخطمي الأنصاري، قاله النووي عن الخطيب البغدادي.

(*)

(152/2)

بِمَا لَا غَفْلَةَ عَنْهَا وَاحْتِجَّ بِقَوْلِهِ فِي الرَّوَايَةِ الْأُخْرَى إِنِّي لَا أَنْسَى، وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ إِلَى مَنَعِ هَذَا كُلَّهُ عَنْهُ وَقَالُوا: إِنَّ سَهْوَةَ عَلَيْهِ السَّلَامِ كَانَ عَمْدًا وَقَصْدًا لَيْسَتْ وَهَذَا قَوْلٌ مَرْغُوبٌ عَنْهُ مُتَنَاقِضٌ الْمَقَاصِدِ لَا يُجْلَى مِنْهُ بِطَائِلٍ لِأَنَّهُ كَيْفَ يَكُونُ مُتَعَمِّدًا سَاهِيًا فِي حَالٍ وَلَا حُجَّةٌ لَهُمْ فِي قَوْلِهِمْ إِنَّهُ أَمْرٌ بِتَعَمُّدِ صُورَةِ التَّسْبِيَانَ لَيْسَتْ لِقَوْلِهِ: (إِنِّي لَأَنْسَى أَوْ أَنْسَى) وَقَدْ أَثْبَتَ أَحَدُ الْوَصْفِيِّينَ وَنَفَى مُنَاقِضَةَ التَّعَمُّدِ وَالْقَصْدِ وَقَالَ (إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ) وَقَدْ مَالَ إِلَى.

هَذَا عَظِيمٌ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ مِنْ أُمَّتِنَا وَهُوَ أَبُو الْمُظَفَّرِ الْإِسْفَرَايْنِيُّ وَلَمْ يَرْتَضِهِ غَيْرُهُ مِنْهُمْ وَلَا أَرْتَضِيهِ وَلَا حُجَّةَ هَاتَيْنِ الطَّائِفَتَيْنِ فِي قَوْلِهِ (إِنِّي لَا أَنْسَى وَلَكِنْ أَنْسَى) إِذْ لَيْسَ فِيهِ نَفْيٌ حُكْمِ التَّسْبِيَانَ بِالْجُمْلَةِ وَإِنَّمَا فِيهِ نَفْيٌ لَفْظُهُ وَكَرَاهَةٌ لِقَبْلِهِ كَقَوْلِهِ (تَنْسَمَا لِأَحَدِكُمْ أَنْ يَقُولَ نَسِيتُ آيَةَ كَذَا وَلَكِنَّهُ نَسِيَ) أَوْ نَفْيُ الْغَفْلَةِ وَقوله الْإِهْتِمَامُ بِأَمْرِ الصَّلَاةِ عَنِ

قَلْبِهِ لَكِنْ شَغَلَ بِهَا عَنْهَا وَنَسِيَ بَعْضَهَا بَعْضَهَا كَمَا تَرَكَ الصَّلَاةَ يَوْمَ الحِنْدُقِ حَتَّى خَرَجَ وَقْتَهَا وَشَغَلَ
بِالتَّحَرُّزِ مِنَ العَدُوِّ عَنْهَا فَشَغِلَ بِطَاعَةِ عَن طَاعَةِ وَقِيلَ إِنَّ الَّذِي تَرَكَ يَوْمَ الحِنْدُقِ ارْبَعَ صَلَوَاتٍ،
الظُّهْرَ، وَالْعَصْرَ، وَالْمَغْرِبَ، وَالْعِشَاءَ، وَبِهِ اِحْتِجَاجٌ مِنْ ذَهَبَ إِلَى جَوَازِ تَأْخِيرِ الصَّلَاةِ فِي الخَوْفِ إِذَا لَمْ
يَتِمَكَّنْ مِنْ أَدَائِهَا إِلَى وَقْتِ الأَمْنِ وَهُوَ مَذْهَبُ الشَّامِيِّينَ وَالصَّحِيحُ أَنَّ حُكْمَ صَلَاةِ الخَوْفِ كَانَ بَعْدَ
هَذَا فَهُوَ نَاسِخٌ لَهُ.

فَإِنَّ قُلْتُ فَمَا تَقُولُ فِي نَوْمِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الصَّلَاةِ يَوْمَ الوَادِي وَقَدْ قَالَ: (إِنَّ عَيْنِي تَنَامَانِ
وَلَا يَنَامُ قَلْبِي) : فَاعْلَمْ أَنَّ لِلْعُلَمَاءِ عَن ذَلِكَ أَجْوِبَةً مِنْهَا أَنَّ المُرَادَ بِأَنَّ هَذَا حُكْمٌ قَلْبِهِ عِنْدَ نَوْمِهِ
وَعَيْنَيْهِ فِي

(قَوْلُهُ لَا يَجْلَى) بضم المثناة التحتية وسكون الحاء المهملة.

(*)

(153/2)

غَافِلِ الأَوْقَاتِ وَقَدْ يَنْدُرُ مِنْهُ غَيْرُ ذَلِكَ كَمَا يَنْدُرُ مِنْ غَيْرِهِ خِلَافَ عَادَتِهِ وَيُصَحِّحُ هَذَا التَّوَابِلِ قَوْلُهُ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الحَدِيثِ نَفْسِهِ (إِنَّ اللهَ قَبِضَ أَرْوَاحَنَا) وَقَوْلُ بِلَالٍ فِيهِ: مَا أَلْقَيْتَ عَلَيَّ؟ وَمَا
مِثْلُهَا قَطُّ، وَلَكِنْ مِثْلُ هَذَا إِذَا يَكُونُ مِنْهُ لِأَمْرٍ يُرِيدُهُ اللهُ مِنْ إِثْبَاتِ حُكْمٍ وَتَأْسِيسِ سُنَّةٍ وَإِظْهَارِ شَرْعٍ،
وَكَمَا قَالَ فِي الحَدِيثِ الآخَرَ لَوْ شَاءَ اللهُ لَأَيَّقَطْنَا وَلَكِنْ أَرَادَ أَنْ يَكُونَ لِمَنْ بَعْدَكُمْ، الثَّانِي أَنَّ قَلْبَهُ لَا
يَسْتَعْرِفُهُ النَّوْمُ حَتَّى يَكُونَ مِنْهُ الحَدِثُ فِيمَا لَمَّا رَوَى أَنَّهُ كَانَ مَحْرُوسًا وَأَنَّهُ كَانَ يَنَامُ حَتَّى يَنْفُخَ وَحَتَّى
يُسْمَعُ غَطِيطَهُ ثُمَّ يُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ وَحَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ المَذْكُورُ فِيهِ وَضُوءُهُ عِنْدَ قِيَامِهِ مِنَ النَّوْمِ فِيهِ
نَوْمُهُ مَعَ أَهْلِهِ فَلَا يُمَكِّنُ الاِحْتِجَاجَ بِهِ عَلَى وَضُوءِهِ بِمُجَرَّدِ النَّوْمِ إِذْ لَعَلَّ ذَلِكَ مَلَامَةٌ لِأَهْلِ الأَهْلِ أَوْ لِحَدِثِ
آخِرِ فَكَيْفِ

وَفِي آخِرِ الحَدِيثِ نَفْسَهُ ثُمَّ نَامَ حَتَّى سَمِعَتْ غَطِيطَهُ ثُمَّ أَقِيمَتِ الصَّلَاةَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ وَقِيلَ لَا يَنَامُ
قَلْبُهُ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ فِي النَّوْمِ وَلَيْسَ فِي قِصَّةِ الوَادِي إِلا نَوْمُ عَيْنَيْهِ عَنِ رُؤْيَةِ الشَّمْسِ وَلَيْسَ
هَذَا مِنْ فِعْلِ القَلْبِ وَقَدْ قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اللهَ قَبِضَ أَرْوَاحَنَا وَلَوْ شَاءَ لَرَدَّهَا إِلَيْنَا فِي حِينِ
غَيْرِ هَذَا.

فَإِنَّ قِيلَ فَلَوْلَا عَادَتُهُ مِنَ اسْتِعْرَاقِ النَّوْمِ لَمَّا قَالَ لِبِلَالٍ أَكَلْنَا لَنَا الصُّبْحَ، فَقِيلَ فِي الجَوَابِ إِنَّهُ كَانَ مِنْ

شأنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التَّغْلِيْسُ بِالصُّبْحِ وَمُرَاعَاةُ أَوَّلِ الْفَجْرِ لَا تَصِحُّ مِمَّنْ نَامَتْ عَيْنُهُ إِذْ هُوَ ظَاهِرٌ يُدْرِكُ بِالْجَوَارِحِ الظَّاهِرَةَ فَوَكَّلَ بِبَلَاءٍ مُرَاعَاةَ أَوَّلِهِ لِيُعَلِّمَهُ بِذَلِكَ كَمَا لَوْ شُغِلَ بِشُغْلٍ غَيْرِ النَّوْمِ عَنْ مُرَاعَاتِهِ.

فَإِنْ قِيلَ فَمَا مَعْنَى نَسِيَتْ عَنْ الْقَوْلِ نَسِيَتْ وَقَدْ قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إِنِّي أَنْسَى

قوله اكلأ لنا) أي: احفظ لنا.

(*)

(154/2)

كَمَا تَنْسُونَ فَإِذَا نَسِيْتُ فَذَكَرُونِي) وَقَالَ (لَقَدْ أذَكَّرَنِي كَذَا وَكَذَا آيَةٌ كُنْتُ أَنْسِيْتُهَا) فَاعْلَمْ أَنَّ كَرَمَكَ اللهُ أَنَّهُ لَا تَعَارُضَ فِي هَذِهِ الْأَلْفَاظِ، أَمَّا نَسِيَتْ عَنْ أَنْ يُقَالَ نَسِيَتْ آيَةٌ كَذَا فَمَحْمُولٌ عَلَى مَا نُسِخَ نَقْلُهُ مِنَ الْقُرْآنِ أَيْ أَنَّ الْعَقْلَةَ فِي هَذَا لَمْ تَكُنْ مِنْهُ وَلَكِنَّ اللَّهَ تَعَالَى اضْطَرَّهَ إِلَيْهَا لِيَمْحُوَ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَمَا كَانَ مِنْ سَهْوٍ أَوْ غَفْلَةٍ مِنْ قِبَلِهِ تَذَكَّرَهَا صَلَحَ أَنْ يُقَالَ فِي أَنْسَ يُوَقَّدُ قِيلَ إِنَّ هَذَا مِنْهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى طَرِيقِ الِاسْتِحْبَابِ أَنْ يُضَيَّفَ الْفِعْلُ إِلَى خَالِقِهِ وَالْآخِرَ عَلَى طَرِيقِ الْجَوَازِ لِاِكْتِسَابِ الْعَبْدِ فِيهِ وَإِسْقَاطِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أَسْقَطَ مِنْ هَذِهِ الْآيَاتِ جَائِزَ عَلَيْهِ بَعْدَ بَلَاغِ مَا أَمَرَ بِبَلَاغَةِ وَتَوْصِيْلِهِ إِلَى عِبَادِهِ ثُمَّ يَسْتَذَكِّرُهَا مِنْ أُمَّتِهِ أَوْ مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ إِلَّا مَا قَضَى اللهُ نَسَخَهُ وَعَمَّوَهُ مِنَ الْقُلُوبِ وَتَرَكَ اسْتِذْكَارَهُ، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَنْسَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا هَذَا سَبِيلُهُ كَرَّةً وَيَجُوزُ أَنْ يُنْسِيَهُ مِنْهُ قَبْلَ الْبَلَاغِ مَا لَا يُغَيِّرُ نَظْمًا وَلَا يُخَلِّطُ حُكْمًا مِمَّا لَا يُدْخِلُ خَلَلًا فِي الْخَبَرِ ثُمَّ يُذَكِّرُهُ إِيَّاهُ وَيَسْتَحِيلُ دَوَامَ نَسْيَانِهِ لَهُ لِحِفْظِ اللَّهِ كِتَابِهِ وَتَكْلِيْفِهِ بَلَاغَهُ.

فصل في الرد على من أجاز عليهم الصغائر والكلام على ما احتجوا به في ذلك اعلم أن المجوزين للصغائر على الأنبياء من الفقهاء والمحدثين ومن شايعهم على ذلك من المتكلمين احتجوا على ذلك بظواهر كثيرة من

قوله ومن شايعهم) أي تابعهم: من شيعة الرجل وهم أتباعه.

(*)

الْقُرْآنَ وَالْحَدِيثَ إِنْ التَزَمُوا ظَوَاهِرَهَا أَفْضَتْ بِهِمْ إِلَى تَجْوِيزِ الْكِبَائِرِ وَخَرَقَ الْإِجْمَاعَ وَمَا لَا يَقُولُ بِهِ مُسْلِمٌ فَكَيْفَ وَكُلَّ مَا احْتَجُّوا بِهِ مِمَّا اخْتَلَفَ الْمُفَسِّرُونَ فِي مَعْنَاهُ وَتَقَابَلَتِ الْاِحْتِمَالَاتُ فِي مُقْتَضَاهُ وَجَاءَتْ أَقَاوِيلُ فِيهَا لِلْسَّلَفِ بِخِلَافِ مَا التَزَمُوهُ مِنْ ذَلِكَ فَإِذَا لَمْ يَكُنْ مَذْهَبُهُمْ إِجْمَاعًا وَكَانَ الْخِلَافُ فِيهَا احْتَجُّوا بِهِ قَدِيمًا وَقَامَتِ الدَّلَالَةُ عَلَى خَطِئِ قَوْلِهِمْ وَصِحَّةِ غَيْرِهِ وَجِبَ تَرْكُهُ وَالْمَصِيرُ إِلَى مَا صَحَّ وَهَذَا نَحْنُ نَأْخُذُ فِي التَّنَظُّرِ فِيهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى لِنَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ)، وَقَوْلُهُ (فَاسْتَغْفِرْ لِدُنْيِكَ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ) وَقَوْلُهُ (وَوَضَعْنَا عَنكَ وَزَكَّ الَّذِي أَنْقَضَ ظَهْرَكَ) وَقَوْلُهُ (عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذْنَتْ لَهُمْ) وَقَوْلُهُ (لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ) وَقَوْلُهُ (عَبَسَ

وَتَوَلَّى أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى) الْآيَةُ وَمَا قَصَّ مِنْ قِصَصِ غَيْرِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ كَقَوْلِهِ (وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى) وَقَوْلُهُ (فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ) الْآيَةُ وَقَوْلُهُ عَنْهُ (رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا) الْآيَةُ وَقَوْلُهُ عَنْ يُونُسَ (سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ) وَمَا ذَكَرَهُ مِنْ قِصَّةِ دَاوُدَ، وَقَوْلُهُ (وَظَنَّ دَاوُدُ أَنَّمَا فَتَاهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ) إِلَى قَوْلِهِ (مَابَ) وَقَوْلُهُ (وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ بِهَا) وَمَا قَصَّ مِنْ قِصَّتِهِ مَعَ إِخْوَتِهِ، وَقَوْلُهُ عَنْ مُوسَى (فَوَكَرَهُ مُوسَى فَقَضَى عَلَيْهِ قَالَ هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ) وَقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي دُعَائِهِ (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ) وَنَحْوَهُ مِنْ أَدْعِيَّتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَذَكَرَ الْأَنْبِيَاءَ فِي الْمَوْقِفِ ذُنُوبَهُمْ فِي حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ، وَقَوْلُهُ (إِنَّهُ لِيُعَانُ عَلَى قَلْبِي فَاسْتَغْفِرُ اللَّهُ) وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ (إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً) وَقَوْلُهُ تَعَالَى عَنْ نُوحٍ (وَالَا تَغْفِرْ لِي وَتَرْحَمَنِي) الْآيَةُ، وَقَدْ كَانَ قَالَ اللَّهُ لَهُ (وَلَا تَخَاطَبِي فِي الَّذِينَ ظَلَمُوا إِنَّهُمْ مُغْرَقُونَ) وَقَالَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ (وَالَّذِي أَطْمَعُ أَنْ يَغْفِرَ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ) وَقَوْلُهُ عَنْ مُوسَى (تبت إليك) وَقَوْلُهُ (وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَانَ) إِلَى مَا أَشْبَهَ هَذِهِ الظَّوَاهِرَ، فَأَمَّا احْتِجَاجُهُمْ يَقُولُهُ (لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ) فَهَذَا قَدْ اخْتَلَفَ فِيهِ الْمُفَسِّرُونَ، فَقِيلَ الْمُرَادُ مَا كَانَ قَبْلَ النُّبُوَّةِ وَبَعْدَهَا، وَقِيلَ الْمُرَادُ

مَا وَقَعَ لَكَ مِنْ ذَنْبٍ وَمَا لَمْ يَقَعْ أَعْلَمَهُ أَنَّهُ مَغْفُورٌ لَهُ، وَقِيلَ الْمُتَقَدِّمُ مَا كَانَ قَبْلَ التُّبُوءِ وَالْمُتَأَخِّرُ عِصْمَتُكَ بَعْدَهَا، حَكَاهُ أَحْمَدُ بْنُ نَصْرٍ، وَقِيلَ الْمُرَادُ بِذَلِكَ أُمَّتَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقِيلَ الْمُرَادُ مَا كَانَ عَنْ سَهْوٍ وَغَفْلَةٍ وَتَأْوِيلُ، حَكَاهُ الطَّبْرِيُّ وَاخْتَارَهُ الْقُشَيْرِيُّ، وَقِيلَ مَا تَقَدَّمَ لِأَبِيكَ آدَمَ وَمَا تَأَخَّرَ مِنْ ذُنُوبِ أُمَّتِكَ، حَكَاهُ السَّمْرَقَنْدِيُّ وَالسُّلَمِيُّ عَنِ ابْنِ عَطَاءٍ وَمِثْلُهُ وَالَّذِي قَبْلَهُ يُتَأَوَّلُ قَوْلُهُ: (وَاسْتَغْفِرْ لِدُنُوبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ) قَالَ مَكِّيٌّ مُحَاظِبَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَهُنَا هِيَ مُحَاظِبَةُ لِأُمَّتِهِ، وَقِيلَ إِنْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أَمَرَ أَنْ يَقُولَ (وَمَا أَدْرِي مَا يُفَعَّلُ بِي وَلَا بِكُمْ) سَرَّ بِذَلِكَ الْكُفَّارَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى (لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ) الْآيَةَ وَمِمَّا لِلْمُؤْمِنِينَ فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى بَعْدَهَا، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، فَمَقْصِدُ الْآيَةِ أَنْكَ مَغْفُورٌ لَكَ غَيْرَ مُوَاحِدٍ بِذَنْبٍ أَنْ لَوْ كَانَ، قَالَ بَعْضُهُمْ: الْمَغْفُورَةُ هَهُنَا تَبَرُّةٌ مِنَ الْعُيُوبِ، وَأَمَّا قَوْلُهُ (وَوَضَعْنَا عَنْكَ وِزْرَكَ الَّذِي أَنْقَضَ ظَهْرَكَ)

(157/2)

فَقِيلَ مَا سَلَفَ مِنْ ذَنْبِكَ قَبْلَ التُّبُوءِ وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ زَيْدٍ وَالْحَسَنِ وَمَعْنَى قَوْلِ قَتَادَةَ، وَقِيلَ مَعْنَاهُ أَنَّهُ حَفِظَ قَبْلَ نُبُوتهِ مِنْهَا وَعِصْمَهُ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَأَثَقَلَتْ ظَهْرَهُ، حَكَاهُ السَّمْرَقَنْدِيُّ، وَقِيلَ الْمُرَادُ بِذَلِكَ مَا أَثَقَلَ ظَهْرَهُ مِنْ أَعْيَابِ الرِّسَالَةِ حَتَّى بَلَغَهَا) حَكَاهُ الْمَاوَرِدِيُّ وَالسُّلَمِيُّ، وَقِيلَ حَطَطْنَا عَنْكَ ثِقَلِ أَيَّامِ الْجَاهِلِيَّةِ، حَكَاهُ مَكِّيٌّ، وَقِيلَ ثِقَلِ شُغْلِ سِرِّكَ وَحَبْرَتِكَ وَطَلَبِ شَرِيعَتِكَ حَتَّى شَرَعْنَا ذَلِكَ لَكَ، حَكَاهُ مَعْنَاهُ الْقُشَيْرِيُّ، وَقِيلَ مَعْنَاهُ خَفَفْنَا عَلَيْكَ مَا حَمَلْتَ بِحِفْظِنَا لَمَّا اسْتَحْفَظْتَ وَحَفِظْنَا عَلَيْكَ، وَمَعْنَى أَنْقَضَ ظَهْرَكَ أَيَّ كَادَ يَنْقُصُهُ فَيَكُونُ الْمَعْنَى عَلَيَّ مِنْ جَعَلِ ذَلِكَ لَمْ قَبْلَ التُّبُوءِ اهْتِمَامِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأُمُورِ فَعَلَهَا قَبْلَ التُّبُوءِ وَحُرِّمَتْ عَلَيْهِ بَعْدَ التُّبُوءِ فَعَدَّهَا أَوْزَارًا وَثَقَلَتْ عَلَيْهِ وَأَشْفَقَ مِنْهَا، أَوْ يَكُونُ الْوَضْعُ عِصْمَةَ اللَّهِ لَهُ وَكِفَايَتَهُ مِنْ ذُنُوبٍ لَوْ كَانَتْ لِأَنْفَضَتْ ظَهْرَهُ، أَوْ يَكُونُ مِنْ ثِقَلِ الرِّسَالَةِ أَوْ مَا ثَقُلَ عَلَيْهِ وَشَغَلَ قَلْبَهُ مِنْ أُمُورِ الْجَاهِلِيَّةِ وَإِعْلَامِ اللَّهِ تَعَالَى لَهُ بِحِفْظِ مَا اسْتَحْفَظْتَهُ مِنْ وَحْيِهِ، وَأَمَّا قَوْلُهُ (عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذْنَتْ لَهُمْ) فَأَمْرٌ لَمْ يَتَقَدَّمَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى نَهْيٌ فَيُعَدُّ مَعْصِيَةً وَلَا عَدَّهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ مَعْصِيَةً بَلْ لَمْ يَعُدَّهُ أَهْلُ الْعِلْمِ مُعَايِبَةً، وَعَلَطُوا مِنْ ذَهَبِ إِلَى ذَلِكَ، قَالَ نِطُوطِيهِ وَقَدْ حَاشَاهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ ذَلِكَ بَلْ كَانَ مُخَيَّرًا فِي أَمْرَيْنِ قَالُوا وَقَدْ كَانَ لَهُ أَنْ يَفْعَلَ مَا شَاءَ فِيمَا لَمْ يُنْزَلْ عَلَيْهِ فِيهِ وَحْيٌ فَكَيْفَ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (فَأَذْنُ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ) فَلَمَّا أَذِنَ لَهُمْ أَعْلَمَهُ اللَّهُ بِمَا لَمْ يَطَّلِعْ عَلَيْهِ مِنْ سِرِّهِمْ أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَأْذِنْ لَهُمْ لَقَعَدُوا وَأَنَّهُ لَا

حَرَجَ عَلَيْهِ فِيمَا فَعَلَ وَلَيْسَ (عفا) هَهُنَا بِمَعْنَى غَفَرَ بَلْ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (عَفَا اللَّهُ
لَكُمْ عَنْ صَدَقَةِ الْحَيْلِ وَالرَّقِيقِ) وَلَمْ

(158/2)

تَجِبَ عَلَيْهِمْ قَطَّ أَي لَمْ يُلْزَمُكُمْ ذَلِكَ، وَنَحْوَهُ لِلْمُشْرِكِيِّ، قَالَ: وَإِنَّمَا يَقُولُ الْعَفْوُ لَا يَكُونُ إِلَّا عَنْ ذَنْبٍ:
مَنْ لَمْ يَعْرِفْ كَلَامَ الْعَرَبِ، قَالَ وَمَعْنَى عَفَا اللَّهُ عَنْكَ أَي لَمْ يُلْزَمَكَ ذَنْبًا، قَالَ الدَّوْدِيُّ: رُوِيَ أَنَّمَا كَانَتْ
تَكْرِيمَهُ، قَالَ مَكِّي هُوَ اسْتَفْحَاتِحَ كَلَامٍ مِثْلَ أَصْلَحَكَ اللَّهُ وَأَعَزَّكَ، وَحَكَى السَّمْرُقَنْدِيُّ أَنَّ مَعْنَاهُ عَافَاكَ
اللَّهُ، وَأَمَّا قَوْلُهُ فِي أُسَارَى بَد (مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أُسْرَى) الْآيَتَيْنِ فَلَيْسَ فِيهِ إِلْزَامٌ لِلنَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَلْ فِيهِ بَيَانٌ مَا خُصَّ بِهِ وَفُضِّلَ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ فَكَأَنَّهُ قَالَ مَا كَانَ هَذَا لِنَبِيِّ
غَيْرِكَ كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (أُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ وَلَمْ تَحِلَّ لِنَبِيِّ قَبْلِي) فَإِنَّ قِيلَ فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ
تَعَالَى: (تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا) الْآيَةَ، قِيلَ مَعْنَى: الْخُطَابُ لِمَنْ أَرَادَ ذَلِكَ مِنْهُمْ وَتَجَرَّدَ عَرَضُهُ لِعَرَضِ
الدُّنْيَا وَحَدَهُ وَالْإِسْتِكْتَارُ مِنْهَا وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِهَذَا النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَلِمْ عَلَيْهِ أَصْحَابَهُ، بَلْ قَدْ رُوِيَ
عَنْ الضَّحَّاكِ أَنَّهَا نَزَلَتْ حِينَ انْهَزَمَ الْمُشْرِكُونَ يَوْمَ
بَدْرٍ وَاشْتَعَلَ النَّاسُ بِالسَّلْبِ وَجَمَعَ الْغَنَائِمَ عَنِ الْقِتَالِ حَتَّى خَشِيَ عُمَرُ أَنْ يُعْطِفَ عَلَيْهِمُ الْعَدُوُّ ثُمَّ قَالَ
تَعَالَى: (لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ) فَاخْتَلَفَ الْمُفَسِّرُونَ فِي مَعْنَى الْآيَةِ فَقِيلَ: مَعْنَاهَا لَوْلَا أَنَّهُ سَبَقَ مِنِّي أَنْ
لَا أُعَذِّبَ أَحَدًا إِلَّا بَعْدَ النَّهْيِ لِعَدْبَتِكُمْ، فَهَذَا يَنْفِي أَنْ يَكُونَ أَمْرُ الْأُسْرَى مَعْصِيَةً، وَقِيلَ الْمَعْنَى:
لَوْلَا إِيمَانُكُمْ بِالْقُرْآنِ وَهُوَ الْكِتَابُ السَّابِقُ فَاسْتَوْجَبْتُمْ بِهِ الصَّفْحَ لِعُوقِبْتُمْ عَلَى الْغَنَائِمِ، وَيُزَادُ هَذَا
الْقَوْلُ تَفْسِيرًا

(قوله ولا عليه) بكسر العين المهملة وسكون اللام: في الصحاح وعلى في الشرف بالكسر يعلى علا،
ويقال أيضا بالفتح وفلان من عليه الناس.

وهو جمع رجل على: أي شريف رفيع، مثل صبي وصبية.

(*)

(159/2)

وَبَيَانًا بَأَن يُقَالَ لَوْلَا مَا كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ بِالْقُرْآنِ وَكُنْتُمْ بِمَن أُحِلَّتْ لَهُمُ الْغَنَائِمُ لَعُوقِبْتُمْ كَمَا عُوقِبَ مَنْ تَعَدَّى، وَقِيلَ: لَوْلَا أَنَّهُ سَبَقَ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ أَنَّهُمَا حَلَالٌ لَكُمْ لَعُوقِبْتُمْ، فَهَذَا كُلُّهُ يَنْفِي الذَّنْبَ وَالْمَعْصِيَةَ لِأَنَّ مَنْ فَعَلَ مَا أُحِلَّ لَهُ لَمْ يَعْصِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: (فَكُلُوا مِمَّا عَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا) وَقِيلَ: بَلْ كَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ خَيْرَ فِي ذَلِكَ، وَقَدْ رُوِيَ عَنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَ جَبْرِئِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ بَدْرٍ فَقَالَ خَيْرُ أَصْحَابِكَ فِي الْأَسْرَى إِنْ شَاءُوا الْقِتْلَ وَإِنْ شَاءُوا الْفِدَاءَ عَلَيَّ أَنْ يَقْتَلَ مِنْهُمْ فِي الْعَامِ الْمُقْبِلِ مِثْلَهُمْ، فَقَالُوا الْفِدَاءُ وَيَقْتُلُ مِنَّا، وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى صِحَّةِ مَا قُلْنَا وَأَنَّهُمْ لَمْ يَفْعَلُوا إِلَّا مَا أُذِنَ لَهُمْ فِيهِ لَكِنْ بَعْضُهُمْ مَالٌ إِلَى أَوْجُهَيْنِ مِمَّا كَانَ الْأَصْلَحُ غَيْرُهُ مِنَ الْإِثْحَانِ وَالْقِتْلِ فَعَوْنُوا عَلَيَّ ذَلِكَ وَبَيَّنَّ لَهُمْ ضَعْفَ اخْتِيَارِهِمْ وَتَصَوُّبَ اخْتِيَارِ غَيْرِهِمْ وَكُلُّهُمْ غَيْرُ عَصَاةٍ وَلَا مُدْنِبِينَ وَإِلَى نَحْوِ هَذَا أَشَارَ الطَّبْرِيُّ، وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذِهِ الْقَضِيَّةِ (لَوْ نَزَلَ مِنَ السَّمَاءِ عَذَابٌ مَا نَجَا مِنْهُ إِلَّا عُمَرُ) إِشَارَةٌ إِلَى هَذَا مِنْ تَصَوُّبِ رَأْيِهِ وَرَأْيِ مَنْ أَخَذَ بِمَا أَخَذَهُ فِي إِعْزَازِ الدِّينِ وَإِظْهَارِ كَلِمَتِهِ وَإِبَادَةِ عَدُوِّهِ وَأَنَّ هَذِهِ الْقَضِيَّةَ لَوْ اسْتَوْجِبَتْ عَذَابًا نَجَا مِنْهُ عُمَرُ وَعَيْنُ عُمَرَ لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ أَشَارَ بِقِتْلِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ لَمْ يُقَدِّرْ عَلَيْهِمْ فِي ذَلِكَ عَذَابًا لِحَلِّهِ لَهُمْ فِيهَا سَبَقٌ، وَقَالَ الدَّوْدِيُّ وَالْحَبْرُ بَهَذَا لَا يَثْبُتُ، وَلَوْ ثَبَتَ لَمَا جَازَ أَنْ يُظَنَّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَكَمَ بِمَا لَا نَصَّ فِيهِ وَلَا دَلِيلَ مِنْ نَصِّ وَلَا جُعِلَ الْأَمْرُ فِيهِ إِلَيْهِ وَقَدْ نَزَّهَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ ذَلِكَ، وَقَالَ الْقَاضِي بَكْرٌ بِنِ الْعَلَاءِ أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى نَبِيَّ فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّ تَأْوِيلَهُ وَافِقٌ مَا كَتَبَهُ لَهُ مِنْ إِحْلَالِ

(160/2)

الغنائم والفيء وقد كان قبل هذا فادوا في سرية عبد الله بن جحش التي قتل فيها ابن الحضرمي بالحكم بن كيسان وصاحبه فما عتب الله عليهم وذلك قبل بدر بأزيد من عام، فهذا كله يدل على أن فعل النبي صلى الله عليه وسلم في شأن الأسرى كان على تأويل وبصيرة وعلى ما تقدم قبل مثله فلم ينكره الله تعالى عليهم لكن الله تعالى أراد لعظم أمر بدر وكثرة أسراها والله اعلم إظهار نعمته وتأكيده منته بتعريفهم ما كتبه في اللوح المحفوظ من حل ذلك لهم لا على وجه عتاب وإنكار وتذنيب، هذا معني كلامه، وأما قوله (عبس وتولى) الآيات فليس فيه إثبات ذنب له صلى الله عليه وسلم بل إعلام الله أن ذلك المتصدي له ممن لا يتزكى وأن الصواب والأولى كان لو كشف لك حال الرجلين الإقبال على الأعمى وفعل النبي صلى الله عليه وسلم لما فعل وتصديه لذلك الكافر كان طاعة لله وتبليغا عنه واستئلافا له كما شرعه الله له لا معصية ومخالفة له وما قصة الله عليه من ذلك

إِغْلَامٍ بِحَالِ الرَّجُلَيْنِ وَتَوْهِينِ أَمْرِ الْكَافِرِ

عِنْدَهُ وَالْإِشَارَةَ إِلَى الْإِعْرَاضِ عَنْهُ بِقَوْلِهِ وَمَا عَلَيْكَ إِلَّا يَزْكِي وَقِيلَ أَرَادَ بَعَبَسَ وَتَوَلَّى الْكَافِرَ الَّذِي كَانَ
مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَبُو تَمَّامٍ * وَأَمَّا قِصَّةُ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَوْلُهُ تَعَالَى (فَأَكَلَا مِنْهَا)
بَعْدَ قَوْلِهِ (وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ) وَقَوْلِهِ (أَلَمْ أَنهَكُمَا عَنْ تَلْكُمَا الشَّجَرَةَ)

(قوله في سرية عبد الله بن جحش) هذه السرية كانت في رجب من السنة الثانية وكان مع عبد الله
ثمانية رهط من المهاجرين ولم يكن معه من الأنصاري أحد (قوله وذلك قبل بدر بأزيد من عام) قيل
بل كلاهما في سنة واحدة، تلك في رجب وبدر في رمضان.

(*)

(161/2)

وَتَصْرِيحُهُ تَعَالَى عَلَيْهِ بِالْمَعْصِيَةِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى (وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى) أَي جَهِلَ وَقِيلَ أخطأَ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى
قَدْ أَخْبَرَ بَعْدَهُ بِقَوْلِهِ (وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَى آدَمَ مِنْ قَبْلُ فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا) قَالَ ابْنُ زَيْدٍ نَسِيَ عِدَاوَةَ
إِبْلِيسَ لَهُ وَمَا عَهِدَ اللَّهُ إِلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ (إِنَّ هَذَا عَدُوٌّ لَكَ لِرُومِكَ) الْآيَةِ، قِيلَ نَسِيَ ذَلِكَ بِمَا أَظْهَرَ
لَهُمَا، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ إِنَّمَا سُمِّيَ الْإِنْسَانُ إِنْسَانًا لِأَنَّهُ عَهِدَ إِلَيْهِ فَنَسِيَ وَقِيلَ لَمْ يَقْصِدِ الْمُخَالَفَةَ
اسْتِخْلَافًا لَهَا وَلَكِنَّهُمَا اغْتَرَّا بِخَلْفِ إِبْلِيسَ لهما (إِنِّي لَكُمْ لَمِينَ النَّاصِحِينَ) تَوَهَّمَا أَنَّ أَحَدًا لَا يَخْلِفُ بِاللَّهِ
حَانِئًا وَقَدْ رُوِيَ عُنْدَ آدَمَ بِمَثَلِ هَذَا فِي بَعْضِ الْآثَارِ، وَقَالَ ابْنُ جُبَيْرٍ خَلَفَ بِاللَّهِ لهما حَتَّى غَرَّهُمَا
وَالْمُؤْمِنُ يُخْدَعُ وَقَدْ قِيلَ نَسِيَ وَلَمْ يَنْوِ الْمُخَالَفَةَ فَلِذَلِكَ قَالَ (وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا) أَي قَصْدًا لِلْمُخَالَفَةِ
وَأَكْثَرَ الْمُفَسِّرِينَ عَلَى أَنَّ الْعَزْمَ هُنَا الْحَزْمُ وَالصَّبْرُ وَقِيلَ كَانَ عِنْدَ أَكْلِهِ سَكْرَانًا وَهَذَا فِيهِ ضَعْفٌ لِأَنَّ
اللَّهَ تَعَالَى وَصَفَ حَمْرَ الْجِنَّةِ أَنَّهَا لَا تُسَكِّرُ فَإِذَا كَانَ نَاسِيًا لَمْ تَكُنْ مَعْصِيَةٌ وَكَذَلِكَ إِنْ كَانَ مَلْبَسًا عَلَيْهِ
غَالِطًا إِذِ الْإِتِّفَاقُ عَلَى خُرُوجِ النَّاسِيِ وَالسَّاهِيِ عَنِ حُكْمِ

التكليف، وَقَالَ الشَّيْخُ أَبُو بَكْرٍ بَنُ فُورِكَ وَغَيْرُهُ إِنَّهُ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ قَبْلَ التُّبُوءِ وَدَلِيلُ ذَلِكَ قَوْلُهُ
(وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى ثُمَّ اجْتَبَاهُ رَبُّهُ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَى) فَذَكَرَ أَنَّ الْاجْتِبَاءَ وَالْهُدَايَةَ كَانَ بَعْدَ
الْعِصْيَانِ وَقِيلَ بَلْ أَكَلَهَا مَتَأَوَّلًا وَهُوَ لَا يَعْلَمُ أَنَّهَا الشَّجَرَةُ الَّتِي نَهَى عَنْهَا لِأَنَّهُ تَأَوَّلَ نَهَى اللَّهِ عَنِ شَجَرَةِ
مَخْصُوصِهِ لَا عَلَى الْجِنْسِ، وَهَذَا قِيلَ إِنَّمَا كَانَتْ التُّبُوءَةُ مِنْ تَرْكِ التَّحْفِظِ لَا مِنَ الْمَخَالَفَةِ، وَقِيلَ تَأَوَّلَ أَنَّ
اللَّهَ لَمْ يَنْهَ عَنْهَا نَهَى تَحْرِيمًا.

فَإِنَّ قِيلَ فَعَلَى كُلِّ حَالٍ فَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى، وَقَالَ: فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَى) وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ وَيَذَكِّرُ ذَنْبَهُ وَإِنِّي

(162/2)

نَهَيْتَ عَنْ أَكْلِ الشَّجَرَةِ فَعَصَيْتَ: فَسَيَأْتِي الْجَوَابَ عَنْهُ وَعَنْ أَشْبَاهِهِ مَجْمَعًا آخِرَ الْفُصْلِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَأَمَّا قِصَّةُ يُونُسَ فَقَدْ مَضَى الْكَلَامَ عَلَى بَعْضِهَا أَنفَا وَلَيْسَ فِي قِصَّةِ يُونُسَ نَصٌّ عَلَى ذَنْبٍ وَإِنَّمَا فِيهَا أَبَقَ وَذَهَبَ مَغَاضِبًا وَقَدْ تَكَلَّمْنَا عَلَيْهِ، وَقِيلَ إِنَّمَا نَقِمَ اللَّهُ عَلَيْهِ خُرُوجَهُ عَنْ قَوْمِهِ فَارَا مِنْ نَزُولِ الْعَذَابِ، وَقِيلَ بَلْ لَمَّا وَعَدَهُمُ الْعَذَابَ ثُمَّ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ: وَاللَّهِ لَا أَلْقَاهُمْ بِوَجْهِ كَذَابٍ أَبَدًا وَقِيلَ بَلْ كَانُوا يَقْتُلُونَ مِنْ كَذِبٍ فَخَافَ ذَلِكَ، وَقِيلَ ضَعْفٌ عَنْ حَمَلِ أَعْبَاءِ الرِّسَالَةِ.

وَقَدْ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ أَنَّهُ لَمْ يَكْذِبْهُمْ، وَهَذَا كُلُّهُ لَيْسَ فِيهِ نَصٌّ عَلَيْهِ مَعْصِيَةً إِلَّا عَلَى قَوْلِهِ مَرْغُوبٌ عَنْهُ وَقَوْلُهُ (أَبَقَ إِلَى الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ) قَالَ الْمُفَسِّرُونَ تَبَاعَدَ، وَأَمَّا قَوْلُهُ (إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ) فَاطْلَمَ وَضَعُ الشَّيْءِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ فَهَذَا اعْتِرَافٌ مِنْهُ عِنْدَ بَعْضِهِمْ بِذَنْبِهِ فَإِنَّمَا أَنْ يَكُونَ خُرُوجَهُ عَنْ قَوْمِهِ بِغَيْرِ إِذْنِ رَبِّهِ أَوْ لِضَعْفِهِ عَمَّا حَمَلَهُ أَوْ لِذَعَائِهِ بِالْعَذَابِ عَلَى قَوْمِهِ، وَقَدْ دَعَا نُوحٌ بِهَلَاكِ قَوْمِهِ فَلَمْ يُؤَاخِذْ، وَقَالَ الْوَاسِطِيُّ فِي مَعْنَاهُ نَزَّ رَبُّهُ عَنِ الظُّلْمِ وَأَضَافَ الظُّلْمَ إِلَى نَفْسِهِ اعْتِرَافًا وَاسْتِحْقَاقًا وَمِثْلُ هَذَا قَوْلُ آدَمَ وَحَوَاءَ (رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا) إِذْ كَانَ السَّبَبُ فِي وَضْعِهِمَا فِي غَيْرِ الْمَوْضِعِ الَّذِي أَنْزَلَا فِيهِ وَإِخْرَاجِهِمَا مِنْ الْجَنَّةِ وَإِنزَالِهِمَا إِلَى الْأَرْضِ * وَأَمَّا قِصَّةُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَلَا يَجِبُ أَنْ يُلْتَفَتَ إِلَى مَا سَطَّرَهُ فِيهِ الْأَخْبَارِيُّونَ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ الَّذِينَ بَدَّلُوا وَغَيَّرُوا وَنَقَلَهُ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ وَلَمْ يَنْصُرِ اللَّهُ عَلَى شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ وَلَا وَرَدَ فِي حَدِيثٍ صَحِيحٍ وَالَّذِي نَصَّ اللَّهُ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: (وَظَنَّ دَاوُدُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ) إِلَى قَوْلِهِ (وَحَسَنَ مَا ب) وَقَوْلُهُ فِي أَوَابٍ فَمَعْنَى

(قوله إنما نقم) بفتح القاف، وقد تكسر.

(*)

(163/2)

فتناه اخبرناه وأواب قال قتادة مُطِيع وَهَذَا التَّفْسِيرِ أُولَى، قَالَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنُ مَسْعُودٍ: مَا زَادَ دَاوُدَ عَلَى أَنْ قَالَ لِلرَّجُلِ أَنْزِلْ لِي عَنْ امْرَأَتِكَ وَأَكْفَلْنِيهَا فَعَاتَبَهُ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ وَنَبَّهَهُ عَلَيْهِ وَأَنْكَرَ عَلَيْهِ شُغْلَهُ بِالدُّنْيَا وَهَذَا الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يُعَوَّلَ عَلَيْهِ مِنْ أَمْرِهِ وَقِيلَ خَطَبَهَا عَلَى خُطْبَتِهِ، وَقِيلَ بَلْ أَحَبَّ بِقَلْبِهِ أَنْ يُسْتَشْهَدَ، وَحَكَى السَّمْرَقَنْدِيُّ أَنَّ ذَنْبَهُ الَّذِي اسْتَعْفَرَ مِنْهُ قَوْلُهُ لِأَحَدِ الْخَصْمَيْنِ لَقَدْ ظَلَمْتُكَ فَظَلَّمَهُ بِقَوْلِ خَصْمِهِ، وَقِيلَ بَلْ لَمَّا خَشِيَ عَلَى نَفْسِهِ وَظَنَّ مِنَ الْفِتْنَةِ بِمَا بَسَطَ لَهُ مِنَ الْمُلْكِ وَالدُّنْيَا، وَوَلَى نَفْيِ مَا أَصِيفَ فِي الْأَخْبَارِ إِلَى دَاوُدَ ذَهَبَ أَحْمَدُ بْنُ نَصْرِ وَأَبُو تَمَّامٍ وَغَيْرُهُمَا مِنَ الْمُحَقِّقِينَ، قَالَ الدَّوْدِيُّ: لَيْسَ فِي قِصَّةِ دَاوُدَ وَأُورِيَا خَيْرٌ يَثْبُتُ وَلَا يُظَنَّ بِنَبِيِّ مُحَبَّةٍ قَتَلَ مُسْلِمًا وَقِيلَ إِنَّ الْخَصْمَيْنِ اللَّذَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَيْهِ رَجُلَانِ فِي نِتَاجِ غَنَمٍ عَلَى ظَاهِرِ الْآيَةِ * وَأَمَّا قِصَّةُ يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ فَلَيْسَ عَلَى يُوسُفَ مِنْهَا تَعَقُّبٌ وَأَمَّا إِخْوَتُهُ فَلَمْ تَثْبُتْ نُبُوَّتُهُمْ فَيَلْزَمُ الْكَلَامَ عَلَى أَفْعَالِهِمْ وَذَكَرَ الْأَسْبَاطُ وَعَدَّهُمْ فِي الْقُرْآنِ عِنْدَ ذِكْرِ الْأَنْبِيَاءِ، قَالَ الْمَفْسُرُونَ

يُرِيدُ مِنْ نَبِيِّ مِنْ أَبْنَاءِ الْأَسْبَاطِ وَقَدْ قِيلَ إِنَّهُمْ كَانُوا حِينَ فَعَلُوا بِيُوسُفَ مَا فَعَلُوهُ صِغَارَ الْأَسْنَانِ وَهَذَا لَمْ يُمَيِّزُوا يُوسُفَ حِينَ اجْتَمَعُوا بِهِ وَهَذَا قَالُوا أَرْسَلَهُ مَعَنَا غَدًا نَرْتَعُ وَنَلْعَبُ وَإِنْ ثَبَّتَتْ لَهُمْ نُبُوَّةٌ فَبَعْدَ هَذَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ، وَأَمَّا قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِ (وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ) فَعَلَى مَذْهَبِ كَثِيرٍ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ أَنَّهُمْ النَّفْسُ لَا يُؤَاخِذُ بِهِ وَلَيْسَ سَيِّئَةً لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ رَبِّهِ (إِذْ هَمَّ عَبْدِي بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ) فَلَا مَعْصِيَةَ فِي هَمِّهِ إِذَا

(قوله أو رياء) بفتح الهمزة وسكون الواو كسر الراء بعدها مثناة تحتية وهمزة ممدودة (*)

(164/2)

وَأَمَّا عَلَى مَذْهَبِ الْمُحَقِّقِينَ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَالْمُتَكَلِّمِينَ فَإِنَّ الْهَمَّ إِذَا وَظَنْتَ عَلَيْهِ النَّفْسَ سَيِّئَةً وَأَمَّا مَا لَمْ تُوْطِنَ عَلَيْهِ النَّفْسُ مِنْ هُمُومِهَا وَخَوَاطِرِهَا فَهِيَ الْمَعْفُوفُ عَنْهُ وَهَذَا هُوَ الْحَقُّ فَيَكُونُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ هَمُّ يُوسُفَ مِنْ هَذَا وَيَكُونُ قَوْلُهُ (وَمَا أَبْرَى نَفْسِي) الْآيَةَ أَيِ مَا أَبْرَأْتُهَا مِنْ هَذَا الْهَمِّ أَوْ يَكُونُ ذَلِكَ مِنْهُ عَلَى طَرِيقِ التَّوَاضُعِ وَالْاعْتِرَافِ بِمُخَالَفَةِ النَّفْسِ لَمَّا رَزَقِي قَبْلَ وَبَرَى فَكَيْفَ وَقَدْ حَكَى أَبُو حَاتِمٍ عَنْ أَبِي عَيْبَةَ أَنَّ يُوسُفَ لَمْ يَهْمُ وَأَنَّ الْكَلَامَ فِيهِ تَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ أَيِ وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَلَوْلَا أَنَّ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ لَهَمَّ بِهَا وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَنِ الْمَرْأَةِ (وَلَقَدْ رَاوَدْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ فَاسْتَعْصَمَ) وَقَالَ تَعَالَى (كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ) وَقَالَ تَعَالَى (وَعَلَّقَتِ الْأَبْوَابَ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ إِنْ رِيَّ

أَحْسَنَ مَثْوَايَ) الْآيَةَ قِيلَ فِي رِيِّ اللَّهِ وَقِيلَ الْمُلْكُ وَقِيلَ هَمَّ بِهَا أَي بَرَجِرَهَا وَوَعظَهَا وَقِيلَ هَمَّ بِهَا أَي
غَمَّهَا امْتِنَاعَهُ عَنْهَا وَقِيلَ هَمَّ بِهَا نَظَرَ إِلَيْهَا وَقِيلَ هُم بَضْرِبِهَا دَفَعَهَا وَقِيلَ هَذَا كَلَهُ كَانَ قَبْلَ نُبُوته، وَقَدْ
ذَكَرَ

بَعْضُهُمْ مَا زَالَ النَّسَاءُ يَمْلَنُ إِلَى يُوسُفَ مِيلَ شَهْوَةٍ حَتَّى نَبَأَ اللَّهُ فَأَلْقَى عَلَيْهِ هَيْبَةَ النَّبُوَّةِ فَشغَلَتْ هَيْبَتَهُ
كُلَّ مَنْ رَأَاهُ عَنْ حَسَنِهِ * وَأَمَّا خَبْرُ مُوسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ قَتِيلِهِ الَّذِي وَكَّزَهُ وَقَدْ نَصَّ اللَّهُ
تَعَالَى أَنَّهُ مِنْ عَدُوِّهِ وَقِيلَ كَانَ مِنَ الْقَبْطِ الَّذِينَ عَلَى دِينِ فِرْعَوْنَ وَذَلِيلُ السُّورَةِ فِي هَذَا كَلَهُ أَنَّهُ قَبْلَ
نُبُوَّةِ مُوسَى، وَقَالَ قَتَادَةُ وَكَّزَهُ بِالْعَصَا وَلَمْ يَتَعَمَّدْ قَتْلَهُ فَعَلَى هَذَا لَا مَعْصِيَةَ فِي ذَلِكَ، وَقَوْلُهُ هَذَا مِنْ
عَمَلِ الشَّيْطَانِ وَقَوْلُهُ ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاعْفِرْ لِي

(قوله وقد حكى أبو حاتم) هو الإمام الحافظ الكبير محمد بن إدريس المنذر توفي سنة سبع وسبعين
ومائتين.

(*)

(165/2)

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ ذَلِكَ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِنَبِيِّ أَنْ يَقْتُلَ حَتَّى يُؤْمَرَ، وَقَالَ التَّقَّاشُ: لَمْ يَقْتُلْهُ عَنْ
عَمْدٍ مُرِيدًا لِلْقَتْلِ وَإِنَّمَا وَكَّزَهُ وَكَّزَهُ يُرِيدُ بِهَا دَفَعَ ظَلَمِهِ قَالَ وَقَدْ قِيلَ أَنَّ هَذَا كَانَ قَبْلَ النُّبُوَّةِ وَهُوَ
مُقْتَضَى لِلتَّلَاوَةِ وَقَوْلُهُ تَعَالَى فِي قِصَّتِهِ (وَفَتَنَّاكَ فُتْنًا) أَي ابْتَلَيْنَاكَ ابْتِلَاءً بَعْدَ ابْتِلَاءٍ قِيلَ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ
وَمَا جَرَى لَهُ مَعَ فِرْعَوْنَ وَقِيلَ إِمَّاؤُهُ فِي التَّابُوتِ وَالْيَمِّ وَغَيْرِ ذَلِكَ وَقِيلَ مَعْنَاهُ أَخْلَصْنَاكَ إِخْلَاصًا قَالَه
ابْنُ جُبَيْرٍ وَجَاهِدٌ مِنْ قَوْلِهِمْ فَتَنَتْ الْفِضَّةَ فِي النَّارِ إِذَا خَلَّصْتَهَا وَأَصْلُ الْفِتْنَةِ مَعْنَى الْاِحْتِبَارِ وَإِظْهَارِ مَا
بَطَّنَ إِلَّا أَنَّهُ اسْتُعْمِلَ فِي عَزْفِ الشَّرْعِ وَفِي اِحْتِبَارِ أَدَى إِلَى مَا يُكْرَهُ وَكَذَلِكَ مَا رُوِيَ فِي الْحَبْرِ الصَّحِيحِ
مَنْ أَنْ مَلَكَ الْمَوْتَ جَاءَهُ فَلَطَمَ عَيْنَهُ فَفَقَّأَهَا (الْحَدِيثُ) لَيْسَ فِيهِ مَا يُحْكَمُ عَلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ
بِالتَّعَدِّيِّ وَفَعَلَ مَا لَا يَجِبُ إِذْ هُوَ ظَاهِرُ الْأَمْرِ بَيْنَ الْوَجْهِ جَائِزُ الْفِعْلِ لِأَنَّ مُوسَى دَافَعَ عَنْ نَفْسِهِ مِنْ
أَتَاهُ لِإِتْلَافِهَا وَقَدْ تُصَوَّرُ لَهُ فِي صُورَةِ آدَمِيٍّ وَلَا يُمَكِّنُ أَنَّهُ عَلِمَ حِينَئِذٍ أَنَّهُ مُلْكُ الْمَوْتِ فَدَافَعَهُ عَنْ نَفْسِهِ
مُدَافَعَةً أَدَّتْ إِلَى ذَهَابِ عَيْنِ تِلْكَ الصُّورَةِ الَّتِي تُصَوَّرُ لَهُ فِيهَا الْمَلِكُ امْتِحَانًا مِنَ اللَّهِ فَلَمَّا جَاءَهُ بَعْدَ
وَأَعْلَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ رَسُوْلُهُ إِلَيْهِ اسْتَسَلَّمَ،

وَلِلْمُتَقَدِّمِينَ وَالْمُتَأَخِّرِينَ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ أَجْوِبَةٌ هَذَا أَسَدُهَا عِنْدِي وَهُوَ تَأْوِيلُ شَيْخِنَا الْإِمَامِ أَبِي عَبْدِ

الله المازري وقد تأوله قديماً ابن عائشة وغيره على صكه ولطمه بالحجة وفقه عين حجته وهو كلام
مستعمل في هذا الباب في اللغة ومعروف * وأما قصة سليمان وما حكى فيها أهل التفاسير من ذنبه
وقوله ولقد فتننا سليمان فمعناه ابتليناه وابتلاؤه ما حكى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال:
(لأطوفن الليلة على مائة امرأة أو تسع وتسعين

(قوله أسدهما) بالسین المهملة، من السداد.

(*)

(166/2)

كُلُّهُنَّ يَأْتِينَ بِفَارِسٍ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ) فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ: قُلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَلَمْ يَقُلْ.
فلم تحمل منهن إلا واحدة جاءت بشق رجل قال النبي صلى الله عليه وسلم: (والذي نفسي بيده لو
قال إن شاء الله لجاهدوا في سبيل الله) قال أصحاب المعاني: والشق هو الجسد الذي ألقى على
كرسيه حين عرض عليه وهي عُقُوبَتُهُ وَمِحْنَتُهُ وَقِيلَ بَل مَات فَأَلْقَى عَلَى كُرْسِيِّهِ مَيْتًا، وَقِيلَ ذَنْبُهُ حِرْصُهُ
عَلَى ذَلِكَ وَمَتْنِيهِ، وَقِيلَ لِأَنَّهُ لَمْ يَسْتَنْ لَمَّا اسْتَعْرَفَهُ مِنَ الْحِرْصِ وَعَلَبَ عَلَيْهِ مِنَ التَّمْيِ وَقِيلَ عُقُوبَتُهُ
أَنْ سَلَبَ مُلْكَهُ وَذَنْبُهُ أَنْ أَحَبَّ بِقَلْبِهِ أَنْ يَكُونَ الْحَقُّ لِأَخْتَانِهِ عَلَى خَصْمِهِمْ وَقِيلَ أَوْخَذَ بِذَنْبِ قَارِفِهِ
بَعْضُ نِسَائِهِ وَلَا يَصِحُّ مَا نَقَلَهُ الْأَخْبَارِيُّونَ مِنْ تَشْبِهِ الشَّيْطَانِ بِهِ وَتَسَلُّطِهِ عَلَى مُلْكِهِ وَتَصْرُفِهِ فِي أُمَّتِهِ
بِالْجُورِ فِي حُكْمِهِ لِأَنَّ الشَّيَاطِينَ لَا يُسَلِّطُونَ عَلَى مِثْلِ هَذَا، وَقَدْ عُصِمَ الْأَنْبِيَاءُ مِنْ مِثْلِهِ، وَإِنْ سُئِلَ لِمَ لَمْ
يَقُلْ سُلَيْمَانُ فِي الْقِصَّةِ الْمَذْكُورَةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ؟ فَعَنَهُ أَجُوبَةٌ أَحَدُهَا مَا رَوَى فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ أَنَّهُ
نَسِيَ أَنْ يَقُولَهَا وَذَلِكَ لِيَفْذُ مُرَادِ اللَّهِ، وَالثَّانِي أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ صَاحِبَهُ وَشُغِلَ عَنْهُ وَقَوْلُهُ (وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا
يَنْبَغِي لِأَحَدٍ

مِنْ بَعْدِي) لَمْ يَفْعَلْ هَذَا سُلَيْمَانُ غَيْرُهُ عَلَى الدُّنْيَا وَلَا نَفَاسَةٌ بِهَا وَلَكِنْ مَقْصِدُهُ فِي ذَلِكَ عَلَى مَا ذَكَرَهُ
الْمُفَسِّرُونَ أَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِ أَحَدٌ كَمَا سَلَّطَ عَلَيْهِ الشَّيْطَانُ الَّذِي سَلَبَهُ إِيَّاهُ مَسَدَةَ امْتِحَانِهِ عَلَى قَوْلِهِ
مَنْ قَالَ ذَلِكَ.

وقيل بل أراد أن يكون له من الله فضيلة وخاصة يختص بها كاختصاص غيره من أنبياء الله ورسله
بخصائص منه، وقيل ليكون دليلاً وحجة على نبوته كإلابة الحديد لأبيه وإحياء الموتى لعيسى واختصاص
محمد صلى الله عليه وسلم بالشفاعة ونحو هذا * وأما قصة نوح عليه السلام

فَطَاهِرَةُ الْعُدْرِ وَأَنَّهُ أَخَذَ فِيهَا بِالتَّأْوِيلِ وَظَاهِرُ اللَّفْظِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى وَأَهْلَكَ، فَطَلَبَ مُفْتَضَى هَذَا اللَّفْظِ وَأَرَادَ عِلْمَ مَا طَوَى عَنْهُ مِنْ ذَلِكَ لَا أَنَّهُ شَكَّ فِي وَعْدِ اللَّهِ فَبَيَّنَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِهِ الَّذِينَ وَعَدَهُ بِنَجَاتِهِمْ لِكُفْرِهِ وَعَمَلِهِ الَّذِي هُوَ غَيْرُ صَالِحٍ وَقَدْ أَعْلَمَهُ أَنَّهُ مُعْرِقُ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَنَهَاهُ عَنْ مُخَاطَبَتِهِ فِيهِمْ فَوَوَّخَ بِهَذَا التَّأْوِيلِ وَعُتِبَ عَلَيْهِ وَأَشْفَقَ هُوَ مِنْ إِقْدَامِهِ عَلَى رَبِّهِ لِسُؤَالِهِ مَا لَمْ يُؤْذَنَ لَهُ فِي السُّؤَالِ فِيهِ وَكَانَ نُوحٌ فِيمَا حَكَاهُ التَّقَاشُ لَا يَعْلَمُ بِكُفْرِ ابْنِهِ وَقِيلَ فِي الْآيَةِ غَيْرَ هَذَا وَكُلَّ هَذَا لَا يَقْضِي عَلَى نُوحٍ بِمَعْصِيَةِ سِوَى مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ تَأْوِيلِهِ وَإِقْدَامِهِ بِالسُّؤَالِ فَيَمْنُ لَمْ يُؤْذَنَ لَهُ فِيهِ وَلَا تُهَى عَنْهُ، وَمَا زُوي فِي الصَّحِيحِ مِنْ أَنَّ نَبِيًّا قَرَصَتْهُ مَمْلَةٌ فَحَرَّقَ قَرِيَةَ النَّمْلِ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: (إِنْ قَرَصَتْكَ مَمْلَةٌ أَحْرَقَتْ أُمَّةً مِنْ الْأُمَّةِ تُسَبِّحُ) فَلَيْسَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ هَذَا الَّذِي أَتَى مَعْصِيَةً بَلْ فَعَلَ مَا رَأَاهُ مَصْلَحَةً وَصَوَابًا بِقَتْلِ مَنْ يُؤْذِي جِنْسَهُ وَيَمْنَعُ الْمَنْفَعَةَ بِمَا أَبَاحَ اللَّهُ، أَلَا تَرَى أَنَّ هَذَا النَّبِيَّ كَانَ نَارِلًا تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَلَمَّا آذَنَتْهُ الْمَمْلَةُ تَحَوَّلَ بِرَحْلِهِ عَنْهَا مَخَافَةَ تَكَرُّرِ الْأَذَى عَلَيْهِ وَلَيْسَ فِيمَا أَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ مَا يُوجِبُ عَلَيْهِ مَعْصِيَةَ بَلْ نَدَبَهُ إِلَى اخْتِمَالِ الصَّبْرِ وَتَرَكَ التَّشْفِي كَمَا

قَالَ تَعَالَى: (وَلَنْ صَبْرُكُمْ هُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ) إِذْ ظَاهِرُ فِعْلِهِ إِذَا كَانَ لِأَجْلِ أَنَّهَا آذَنَتْهُ هُوَ فِي خَاصَّتِهِ فَكَانَ نَتَقَامًا لِنَفْسِهِ وَقَطَعَ مَضْرَهُ يَتَوَقَّعُهَا مِنْ بَقِيَّةِ النَّمْلِ هُنَاكَ وَلَمْ يَأْتِ فِي كُلِّ هَذَا أَمْرًا تُهَى عَنْهُ فَيَعْصَى بِهِ وَلَا نَصَ فِيهَا أَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ بِذَلِكَ وَلَا بِالتَّوْبَةِ وَالاسْتِغْفَارِ مِنْهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ

(قوله أَنَّ نَبِيًّا قَرَصَتْهُ مَمْلَةٌ) قَالَ الزَّكِيُّ الْمُنْدَرِيُّ إِنَّهُ مُوسَى وَإِنْ قِيلَ جَاءَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ إِنَّهُ عَزِيرٌ، وَنَقَلَ الْحَبَّ الطَّبْرِيُّ عَنِ الْحَكِيمِ التَّرْمِذِيِّ أَنَّهُ مُوسَى.

(*)

فَإِنْ قِيلَ فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا أَلَمَ بِذَنْبٍ أَوْ كَادَ إِلَّا يَجِيءُ ابْنَ زَكَرِيَّا أَوْ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ فَالْجَوَابُ عَنْهُ كَمَا تَقَدَّمَ مِنْ ذُنُوبِ الْأَنْبِيَاءِ الَّتِي وَقَعَتْ عَنْ غَيْرِ قَصْدٍ وَعَنْ سَهْوٍ وَعَقْلَةٍ فَفَصَلْ فَإِنْ قُلْتَ فَإِذَا نَعَيْتَ عَنْهُمْ صَلَوَاتِ اللَّهِ عَلَيْهِمُ الذُّنُوبِ وَالْمَعَاصِي بِمَا ذَكَرْتَهُ مِنْ اخْتِلَافِ

المُفسِّرين وتأويل المحققين فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: (وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى) وَمَا تَكَرَّرَ فِي الْقُرْآنِ والحديث الصَّحِيحِ مِنْ اعْتِرَافِ الْأَنْبِيَاءِ بِذُنُوبِهِمْ وَتَوْبَتِهِمْ وَاسْتِغْفَارِهِمْ وَنُكَاثِهِمْ عَلَى مَا سَلَفَ مِنْهُمْ وَإِشْفَاقِهِمْ وَهَلْ يُشْفَقُ وَيُنَابَ وَيُسْتَغْفَرُ مِنْ لَأَ شَيْءٍ؟ فَاعْلَمْ وَفَقْنَا اللَّهَ وَإِيَّاكَ أَنْ دَرَجَةَ الْأَنْبِيَاءِ فِي الرَّفْعَةِ وَالْعُلُوِّ وَالْمَعْرِفَةِ بِاللَّهِ وَسُنَّتِهِ فِي عِبَادَةِ وَعِظَمِ سُلْطَانِهِ وَقُوَّةِ بَطْشِهِ مِمَّا يَحْمِلُهُمْ عَلَى الْخَوْفِ مِنْهُ جَلْ جَلَالِهِ وَالْإِشْفَاقِ مِنَ الْمُواخَاذَةِ بِمَا لَا يُؤَاخِذُ بِهِ غَيْرِهِمْ وَأَنْهُمْ فِي تَصَرُّفِهِمْ بِأُمُورٍ لَمْ يَنْهَوْا عَنْهَا وَلَا أَمَرُوا بِهَا ثُمَّ وَوَحَدُوا عَلَيْهِمْ وَعَوْتَبُوا بِسَبَبِهَا وَحَذَرُوا مِنَ الْمُواخَاذَةِ بِهَا وَأَتَوْهَا عَلَى وَجْهِ التَّأْوِيلِ أَوْ السَّهْوِ أَوْ تَزِيدِ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا الْمُبَاحَةِ خَائِفُونَ وَجُلُونَ وَهِيَ ذُنُوبٌ بِالْإِضَافَةِ إِلَى عَلَيٍّ مِنْصِبِهِمْ وَمَعَاصٍ بِالنِّسْبَةِ إِلَى كَمَالِ طَاعَتِهِمْ لَا أَهْمًا كَذُنُوبِ غَيْرِهِمْ وَمَعَاصِيهِمْ فَإِنَّ الذَّنْبَ مَا أُخِذَ مِنَ الشَّيْءِ الَّذِي الرَّذْلُ وَمِنْهُ ذَنْبٌ كُلُّ شَيْءٍ أَيْ آخِرُهُ وَأَذْنَابُ النَّاسِ

(قوله فإن قيل فما معنى قوله ما من أحد إلا ألم بذنب) أجاب النووي عن ذلك بأن هذا الحديث ضعيف لا يجوز الاحتجاج به رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده وفي إسناده علي بن زيد بن جدعان. (*)

(169/2)

رُذُلُهُمْ فَكَانَ هَذِهِ أَدْنَى أفعالِهِمْ وَأَسْوَأَ مَا يَجْرِي مِنْ أَحْوَالِهِمْ لِتَطْهِيرِهِمْ وَتَنْزِيهِهِمْ وَعِمَارَةَ بَوَاطِنِهِمْ وَظَوَاهِرِهِمْ بِالْعَمَلِ الصَّالِحِ وَالْكَلِمِ الطَّيِّبِ وَالدُّعَا وَالطَّاهِرِ وَالْحَقِّ وَالْحَشِيَّةِ لِلَّهِ وَإِعْظَامِهِ فِي السِّرِّ وَالْعَالِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ يَتَلَوَّثُ مِنَ الْكِبَائِرِ وَالْقَبَائِحِ وَالْفَوَاحِشِ مَا تُكُونُ بِالْإِضَافَةِ إِلَى هَذِهِ الْهِنَاتِ فِي حَقِّهِ كَالْحَسَنَاتِ كَمَا قِيلَ حَسَنَاتِ الْأَبْرَارِ سَيِّئَاتِ الْمُقْرَبِينَ أَيْ يَرُودُنَّهَا بِالْإِضَافَةِ إِلَى عَلَيٍّ أَحْوَالِهِمْ كَالسَّيِّئَاتِ وَكَذَلِكَ الْعِصْيَانِ التَّرْكِ وَالْمُخَالَفَةَ فَعَلَى مُقْتَضَى اللَّفْظَةِ كَيْفَمَا كَانَتْ مِنْ سَهْوٍ أَوْ تَأْوِيلِ فَهِيَ مُخَالَفَةٌ وَتَرَكَ وَقَوْلُهُ غَوَى أَيْ جَهَلَ أَنَّ تِلْكَ الشَّجَرَةَ هِيَ الَّتِي نَهَى عَنْهَا وَالغِي الْجَهْلُ وَقِيلَ أَخْطَأَ مَا طَلَبَ مِنَ الْخُلُودِ إِذْ أَكَلَهَا وَخَابَتْ أُمْنِيَّتُهُ وَهَذَا يُوسُفُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ وَوَحَدَ بِقَوْلِهِ لِأَحَدِ صَاحِبِي السِّجْنِ (ادْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ فَإِنْسَاهُ الشَّيْطَانُ ذِكْرَ رَبِّهِ فَلَبِثَ فِي السِّجْنِ بَضْعَ سِنِينَ) قِيلَ أَنْسَى يُوسُفُ ذَكَرَ اللَّهَ، وَقِيلَ أَنْسَى صَاحِبُهُ أَنْ يَذْكُرَهُ لِسَيِّدِهِ الْمَلِكِ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لَوْلَا كَلِمَةُ يُوسُفَ مَا لَبِثَ فِي السِّجْنِ مَا لَبِثَ) قَالَ ابْنُ دِينَارٍ: لَمَّا قَالَ ذَلِكَ يُوسُفُ قِيلَ لَهُ اتَّخَذْتَ مِنْ دُونِي وَكَيْلًا لِأَطِيلَنَّ حَبْسَكَ، فَقَالَ: يَا رَبِّ أَنْسَى قَلْبِي كَثْرَةَ الْبَلْوَى، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: يُؤَاخِذُ الْأَنْبِيَاءَ بِمَا قِيلَ الدَّرُّ

ملكائهم عنده ويجاوز عن سائر الخلق لقلة
مبالاته بهم في أضعاف ما أتوا به من سوء الأدب وقد قال المحتج للفرقة

(قوله رذالهم) بضم الراء وتخفيف الدال، ذكره الفارابي في ديوان الأدب، يقال هو رذال المال وغيره
يعنى خسيسه (قوله الهينات) بمشناة تحتية ساكنة بعد الهاء فهمزة وفي بعض النسخ: (الهينات) بنون
مخففة من غير همزة، جمع هنة، وهى خصلة الشر.

(*)

(170/2)

الأولى على سياق ما قلناه إذا كان الأنبياء يؤاخذون بهذا مما لا يؤاخذ به غيرهم من السهو والنسيان
وما ذكرته وحاشهم ارفع فحاشهم إذا في هذا أسوأ حالاً من غيرهم، فاعلم أكرمك الله أنا لا نثبت لك
المؤاخذة في هذا على حد مؤاخذة غيرهم، بل نقول إنهم يؤاخذون بذلك في الدنيا ليكون ذلك زيادة
في درجاتهم ويبتلون بذلك ليكون استشعارهم له سبباً لمنمأة رتبهم كما قال (ثم اجتنأه ربُّه فتأب عليه
وهدى) وقال لداود (فغفرنا له ذلك) لآية وقال بعد قول موسى ثبت إليك.

(إني اصطفيئتك على الناس) وقال بعد ذكر فتنة سليمان وإنابته (فسخرنا له الريح) إلى (وحسن
مآب) وقال بعض المتكلمين زلات الأنبياء في الظاهر زلات وفي الحقيقة كرامات وزلف وأشار إلى نحو
مما قدمناه وأيضاً فلينبه غيرهم من البشر منهم أو ممن ليس في درجاتهم بمؤاخذتهم بذلك فيستشعروا
الحذر ويعتقدوا المحاسبة ليلتزموا الشكر على النعم ويعدوا الصبر على المحن بملاحظة ما وقع بأهل هذا
النصاب الرفيع المعصوم فكيف بمن سواهم، ولهذا قال صالح المري ذكر داود بسطة للتواين، قال
ابن عطاء لم يكن ما نص الله تعالى من قصة صاحب الحوت نقصاً له ولكن استراحة من نبينا صلى
الله عليه وسلم وأيضاً فيقال لهم فإنكم ومن وافقكم تقولون
بغفران الصغائر باجتناوب الكبائر ولا خلاف في عصمة الأنبياء من الكبائر فما جوزتم من وقوع
الصغائر عليهم هي مغفورة على هذا فما معني

(قوله ويعدوا) بضم أوله وكسر ثانيه مضارع أعد (قوله صالح المري) بضم الميم وتشديد الراء وياء
للنسبة إلى مرة الواعظ الزاهد ابن بشير بفتح الموحدة وكسر الشين المعجمة (*)

المُواخِذَةَ بِمَا إِذَا عِنْدَكُمْ وَخَوْفَ الْأَنْبِيَاءِ وَتَوْبَتُهُمْ مِنْهَا وَهِيَ مَغْفُورَةٌ لَوْ كَانَتْ فَمَا أَجَابُوا بِهِ فَهُوَ جَوَابُنَا عَنِ الْمُواخِذَةِ بِأَفْعَالِ السَّهْوِ وَالتَّأْوِيلِ، وَقَدْ قِيلَ إِنَّ كَثْرَةَ اسْتِغْفَارِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَوْبَتِهِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَى وَجْهِ مُلَازِمَةِ الْخُضُوعِ وَالْعُبُودِيَّةِ وَالاعْتِرَافِ بِالتَّقْصِيرِ شُكْرًا لِلَّهِ عَلَى نِعْمَتِهِ كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ أَمِنَ مِنَ الْمُواخِذَةِ بِمَا تَقَدَّمَ وَمَا تَأَخَّرَ (أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شُكْرًا) وَقَالَ (إِنِّي أَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَعْلَمُكُمْ بِمَا أَتَّقِي) قَالَ الْحَارِثُ بْنُ أَسَدٍ: خَوْفُ الْمَلَائِكَةِ وَالْأَنْبِيَاءِ خَوْفٌ إِعْظَامٌ وَتَعَبُّدٌ لِلَّهِ لِأَنَّهُمْ آمِنُونَ.

وَقِيلَ فَعَلُوا ذَلِكَ لِيُقْتَدَى بِهِمْ وَتَسْتَنَّى بِهِمْ أُمَّهُمْ كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَصَحِحْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا) وَأَيْضًا فَإِنَّ فِي التَّوْبَةِ وَالاسْتِغْفَارِ مَعْنَى آخَرَ لَطِيفًا أَشَارَ إِلَيْهِ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ وَهُوَ اسْتِدْعَاءُ حُبِّهِ اللَّهِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ) فَإِحْدَاثُ الرُّسُلِ وَالْأَنْبِيَاءِ الْاسْتِغْفَارَ وَالتَّوْبَةَ وَالْإِنَابَةَ وَالْأُوْبَةَ فِي كُلِّ حِينٍ اسْتِدْعَاءً لِمَحَبَّةِ اللَّهِ وَالاسْتِغْفَارَ فِيهِ مَعْنَى التَّوْبَةِ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ أَنْ غَفَرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ (لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ) الْآيَةَ وَقَالَ تَعَالَى (فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا)

فصل قد استبان لك أيها الناظر مما قررناه ما هو الحق من عصمته صلى الله

(قوله وقد أمن) بضم الهمزة وكسر الميم المشددة (قوله وقال الحارث) هو الحاسبي - بضم الميم - نسبة إلى محاسبة النفس.

(*)

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْجَهْلِ بِاللَّهِ وَصِفَاتِهِ أَوْ كَوْنِهِ عَلَى حَالَةٍ تَنَافِي الْعِلْمِ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ جَمَلَةٌ بَعْدَ التُّبُوءَةِ عَقْلًا وَإِجْمَاعًا وَقَبْلَهَا سَمَاعًا وَنَقْلًا وَلَا بِشَيْءٍ مِمَّا قَرَّرْنَاهُ مِنْ أُمُورِ الشَّرْعِ وَأَدَاهُ عَنْ رَبِّهِ مِنَ الْوَحْيِ قِطْعًا وَعَقْلًا وَشَرْعًا وَعِصْمَتِهِ عَنِ الْكُذْبِ وَخُلْفِ الْقَوْلِ مُنْذُ نَبَأِ اللَّهِ وَأَرْسَلَهُ قَصْدًا أَوْ غَيْرِ قَصْدٍ وَاسْتِحَالَةٍ

ذَلِكَ عَلَيْهِ شَرَعًا وَإِجْمَاعًا وَنَظَرًا وَبُرْهَانًا وَتَنْزِيهِهِ عَنْهُ قَبْلَ التُّبُوءِ قَطْعًا وَتَنْزِيهِهِ عَنِ الْكِبَائِرِ إِجْمَاعًا وَعَنْ
 الصَّغَائِرِ تَحْقِيقًا وَعَنْ اسْتِدَامَةِ السَّهْوِ وَالْعَفْلَةِ وَاسْتِمْرَارِ الْعَلَطِ وَالتَّسْيَانِ عَلَيْهِ فِيمَا شَرَعَهُ لِلْأُمَّةِ
 وَعَصَمْتِهِ فِي كُلِّ حَالَتِهِ مِنْ رَضَى وَعَضَبَ وَجَدَ وَمَزَحَ فَيَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَتَلَقَّاهُ بِالْيَمِينِ وَتَشُدَّ عَلَيْهِ يَدَ
 الصُّنَيْنِ وَتَقْدُرَ هَذِهِ الْفُضُولَ حَقَّ قَدْرِهَا وَتَعْلَمَ عَظِيمَ قَانِدَتِهَا وَخَطَرَهَا فَإِنَّ مِنْ يَجْهَلُ مَا يَجِبُ لِلنَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ يَجُوزُ أَوْ يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ وَلَا يَعْرِفُ صُورَ أَحْكَامِهِ لَا يَأْمَنُ أَنْ يَعْتَقِدَ فِي بَعْضِهَا
 خِلَافَ مَا هِيَ عَلَيْهِ وَلَا يُنَزِّهَهُ عَمَّا لَا يَجِبُ أَنْ يُضَافَ إِلَيْهِ فَيَهْلِكُ مِنْ حَيْثُ لَا يَدْرِي وَيَسْقُطُ فِي هُوَّةِ
 الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ إِذْ ظَنَّ الْبَاطِلَ بِهِ اعْتِقَادًا مَا لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ يُجَلِّ بِصَاحِبِهِ دَارَ الْبُورِ وَهَذَا مَا
 اخْتَطَأَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الرَّجُلَيْنِ اللَّذَيْنِ رَأْيَاهُ لَيْلًا وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فِي الْمَسْجِدِ مَعَ صَفِيَّةَ فَقَالَ لَهَا: إِنَّهُ
 صَفِيَّةُ، ثُمَّ قَالَ لَهَا: إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِّ وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْدِفَ فِي قُلُوبِكُمَا
 شَيْئًا فَتَهْلِكَا) * هَذِهِ أَكْرَمَكَ
 اللَّهُ إِحْدَى فَوَائِدِ مَا تَكَلَّمْنَا عَلَيْهِ فِي هَذِهِ الْفُضُولِ وَلَعَلَّ جَاهِلًا لَا يَعْلَمُ

(قوله وخطرها) بفتح الخاء والطاء المهملة أي قدرها (قوله في هوة الدرك) الهوة العميقة في الصحاح
 ودركات النار منازل أهلها والنار دركات والجنة درجات والقعر الآخر درك ودرك.
 (*)

(173/2)

بِجَهْلِهِ إِذَا سَمِعَ شَيْئًا مِنْهَا يَرَى أَنَّ الْكَلَامَ فِيهَا جُمْلَةٌ مِنْ فُضُولِ الْعِلْمِ وَأَنَّ السُّكُوتَ أَوْلَى وَقَدْ اسْتَبَانَ
 لَكَ أَنَّهُ مُتَعَيِّنٌ لِلْفَائِدَةِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا وَفَائِدَةٌ ثَانِيَةٌ يَطَّرُ إِلَيْهَا فِي أُصُولِ الْفَقْهِ وَيُتَبَنَّى عَلَيْهَا مَسَائِلٌ لَا
 تَتَعَدَّى مِنَ الْفَقْهِ وَيُتَخَلَّصُ بِهَا مِنْ تَشْعِيبِ مُخْتَلَفِي الْفُقَهَاءِ فِي عِدَّةٍ مِنْهَا وَهِيَ الْحُكْمُ فِي أَقْوَالِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَفْعَالِهِ وَهُوَ بَابٌ عَظِيمٌ وَأَصْلٌ كَبِيرٌ مِنْ أُصُولِ الْفَقْهِ وَلَا بُدَّ مِنْ بِنَائِهِ عَلَى صِدْقِ
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَخْبَارِهِ وَبِلَاغِهِ وَأَنَّهُ لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ السَّهْوُ فِيهِ وَعَصَمْتِهِ مِنَ الْمَخَالَفَةِ فِي
 أَفْعَالِهِ عَمْدًا وَبِحَسَبِ اخْتِلَافِهِمْ فِي وَقُوعِ الصَّغَائِرِ وَقَعَ خِلَافٌ فِي امْتِثَالِ الْفِعْلِ بَسْطَ بَيَانِهِ فِي كُتُبِ
 ذَلِكَ الْعِلْمِ فَلَا نُطَوِّلُ بِهِ وَفَائِدَةٌ ثَالِثَةٌ يَحْتَاجُ إِلَيْهَا الْحَاكِمُ وَالْمُفْتِي فَيَمُنُّ أَضَافَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ شَيْئًا مِنْ هَذِهِ الْأُمُورِ وَوَصَفَهُ بِهَا فَعِنَ لَمْ يَعْرِفْ مَا يَجُوزُ وَمَا يَمْتَنَعُ عَلَيْهِ وَمَا وَقَعَ الْإِجْمَاعُ فِيهِ
 وَالْخِلَافُ كَيْفَ يَصْمَمُ فِي الْفِتْيَا فِي ذَلِكَ وَمِنْ أَيْنَ يَدْرِي هَلْ مَا قَالَهُ فِي نَقْصٍ أَوْ مَدْحٍ فِيمَا أَنْ يَجْرِي

عَلَى سَفَكِ دَمِ مُسْلِمٍ حَرَامٌ أَوْ يَسْقُطُ حَقًّا وَيَضِيعُ حَرَمَةً لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ وَبِسَبِيلِ هَذَا مَا قَدْ اخْتَلَفَ أَرْبَابُ الْأَصُولِ وَأئِمَّةُ الْعُلَمَاءِ وَالْحَقِيقِينَ فِي عَصْمَةِ الْمَلَائِكَةِ
فَصَلِّ فِي الْقَوْلِ فِي عَصْمَةِ الْمَلَائِكَةِ أَجْمَعِ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَنَّ الْمَلَائِكَةَ مُؤْمِنُونَ فَضَلَاءٌ وَأَتَقُوا أَنْبِيَاءَ الْمُسْلِمِينَ أَنَّ حُكْمَ الْمُرْسَلِينَ مِنْهُمْ حُكْمُ النَّبِيِّينَ سِوَاهُ فِي الْعِصْمَةِ مِمَّا ذَكَرْنَا عِصْمَتَهُمْ مِنْهُ وَأَنَّ فِي حُقُوقِ الْأَنْبِيَاءِ وَالتَّبْلِيغِ إِلَيْهِمْ كَالْأَنْبِيَاءِ مَعَ الْأُمَّمِ وَاخْتَلَفُوا فِي غَيْرِ الْمُرْسَلِينَ مِنْهُمْ فَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ إِلَى عِصْمَةِ جَمِيعِهِمْ عَنِ

(174/2)

المعاصي واحتجوا بقوله تعالى (لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يُؤمرون) ويقولون (وما منّا إلا لله مقام معلوم وإنا لنحن الصّافون وإنا لنحن المسبحون) ويقولون (ومن عنده لا يستكبرون عن عبادته ولا يستخسرون يُسبحون الليل والنهار لا يفترون) ويقولون (إنّ الذين عند ربك لا يستكبرون عن عبادته) الآية، ويقولون (كرام بررة) و (لا يمسه إلا المطهرون) ونحوه من السمعيّات، وذهبت طائفة إن أنّ هذا خصوص للمُرسلين منهم والمقربين، واحتجوا بأشياء ذكرها أهل الأخبار والتفاسير نحن نذكرها إن شاء الله بعد وتبين الوجه فيها أن شاء الله، والصواب عصمة جميعهم وتنزيه نصابهم الرفيع عن جميع ما يحط من رتبهم ومنزلتهم عن جليل مقاديرهم ورأيت بعض شيوخنا أشار بأن لا حاجة بالفقيه إلى الكلام في عصمتهم.

وأنا أقول إن للكلام في ذلك ما للكلام في عصمة الأنبياء من الفوائد التي ذكرناها سوى فائدة الكلام في الأقوال والأفعال فهي ساقطة ههنا، فما احتج به من لم يوجب عصمة جميعهم قصة هاروت وماروت وما ذكر فيها أهل الأخبار ونقله المُفسرين وما روي عن عليّ وابن عباس في خبرهما وابتلائهما، فاعلم أكرمك الله أنّ هذه الأخبار لم يرو منها شيء لا سقيم ولا صحيح عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وليس هو شيئاً يُؤخذ بقياس والذي منه في القرآن اختلف المُفسرون في معناه، وأنكر ما قال بعضهم فيه كثير من السلف كما سنذكره، وهذه الأخبار من كتب اليهود وأفرائهم كما نصّه الله أوّل

الآيات من أفرائهم بذلك على سُلَيْمَانَ وَتَكْفِيرِهِمْ إِيَّاهُ، وَقَدْ انطوت الفصّة على شنع عظيمه وها نحن نحبر في ذلك ما يشكف غطاء هذه

(175/2)

الإشكالات إن شاء الله فاختُلف أوْلاً في هاروت وماروت هل هما ملكان أو إنسيان، وهل هما المراد بالملكين أم لا، وهل القراءة ملكين أو ملكين، وهل ما في قوله (وما أنزل) (وما يعلمان من أحد) نافية أو موجبة؟ فأكثر المفسرين أن الله تعالى امتحن الناس بالملكين لتعليم السحر وتبيينه وأن عمله كفر، فمن تعلمه كفر، ومن تركه آمن، قال الله تعالى (إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ) وتعليمهما الناس له تعليم إنذار أي يقولان لمن جاء يطلب تعلمه لا تفعلوا كذا فإنه يفرق بين المرء وزوجه ولا تتخيلوا بكذا فإنه سحر فلا تكفروا فعلى هذا فعل الملكين طاعة وتصرفهما فيما أمر به ليس بمعصية وهي لغيرها فتنة، وروى ابن وهب عن خالد بن أبي عمران أنه ذكر عنده هاروت وماروت وأنها يعلمان السحر فقال نحن نزههما عن هذا فقرأ بعضهم (وما أنزل على الملكين) فقال خالد لم ينزل عليهما فهذا خالد على جلالته وعلمه نزههما عن تعليم السحر الذي قد ذكر غيره أنهما مأذون لهما في تعليمه بشرط أن يبيننا أنه كفر وأنه امتحان من الله وابتلاء، فكيف لا ينزههما عن كبائر المعاصي والكفر المذكورة في تلك الأخبار، وقوله خالد لم ينزل يريد أن (ما) نافية وهو قول ابن عباس، قال مكّي وتقدير الكلام وما كفر سليمان يريد بالسحر الذي افتعلته عليه الشياطين واتبعهم في ذلك اليهود وما أنزل على الملكين، قال مكّي هما جبريل وميكائيل ادعى اليهود عليهما الجحى به كما ادعوا على سليمان فأكذبهم الله في ذلك ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر.

ببابل هاروت وماروت:

(176/2)

قيل: هما رجلان تعلماه، قال الحسن: هاروت وماروت علجان من أهل بابل، وقرأ، وما أنزل على الملكين بكسر اللام وتكون (ما) إيجاباً على هذا، وكذلك قراءة عبد الرحمن بن أبزي بكسر اللام، ولكنه قال الملكان هنا داود وسليمان وتكون (ما) نفيًا على ما تقدم، وقيل: كانا ملكين من بني إسرائيل فمسخهما الله، حكاه السمرقندي والقراءة بكسر اللام شاذة فمحمل الآية على تقدير أبي محمد مكّي حسن ينزه الملائكة ويذهب الرجس عنهم ويطهرهم تطهيرا وقد وصفهم الله بأنهم مطهرون و (كِرَامٌ بَرَرَةٌ) و (لا يعصون الله ما أمرهم) ومما يذكرونه قصة إبليس وأنه كان من الملائكة ورئيسا فيهم ومن خزان الجنة إلى آخر ما حكوه وأنه استثناه من الملائكة بقوله (فَسَجَدُوا إِلَّا

إِبْلِيسَ) وَهَذَا أَيْضًا لَمْ يَتَّفِقْ عَلَيْهِ بَلْ الْأَكْثَرُ يَنْفُونَ ذَلِكَ وَأَنَّهُ أَبُو الْجِنِّ كَمَا آدَمُ أَوْ الْإِنْسُ وَهُوَ قَوْلُهُ الْحَسَنِ وَقْتَادَةَ وَابْنَ زَيْدٍ، وَقَالَ شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ كَانَ مِنَ الْجِنِّ الَّذِينَ طَرَدَتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ فِي الْأَرْضِ حِينَ أُفْسِدُوا، وَالْأَسْتِثْنَاءُ مِنْ غَيْرِ الْجِنِّ شَائِعٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ سَائِعٌ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (مَا هُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ) وَمَا رَوَاهُ فِي الْأَخْبَارِ أَنَّ خَلْقًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ عَصَوْا اللَّهَ فَحَرَقُوا وَأَمَرُوا أَنْ يُسَجَدُوا لِآدَمَ فَأَبَوْا فَحَرَقُوا ثُمَّ آخَرُونَ كَذَلِكَ حَتَّى سَجَدَ لَهُ مِنْ ذَكَرِ اللَّهِ إِلَّا إِبْلِيسَ فِي أَخْبَارِ لَا أَسْلَ لَهَا تَرْدُهَا صَحَاحُ الْأَخْبَارِ فَلَا يَشْتَغَلُ بِهَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ

(قوله علجان) العالج بكسر العين المهملة وسكون اللام بعدها جيم: الرجل من كفر العجم وغيرهم (قوله أبرى) بفتح الهمزة وسكون الموحدة وفي آخره الف مقصورة اختلف في صحبته (قوله ابن حوشب) بفتح الهاء المهملة وسكون الواو وفتح الشين المعجمة بعدها موحدة (12 - 2) (*)

(177/2)

الباب الثاني فيما يخصهم في الأمور الدنيوية وما يطرأ عليهم من العوارض البشرية

قَدْ قَدَّمْنَا أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ مِنَ الْبَشَرِ وَأَنَّ جِسْمَهُ وَظَاهِرَهُ خَالِصٌ لِلْبَشَرِ يَجُوزُ عَلَيْهِ مِنَ الْآفَاتِ وَالتَّغْيِيرَاتِ وَالْآلَامِ وَالْأَسْقَامِ وَتَجَزَعُ كَأَسِ الْحَمَامِ مَا يَجُوزُ عَلَى الْبَشَرِ وَهَذَا كُلُّهُ لَيْسَ بِنَقِيصَةٍ فِيهِ لِأَنَّ الشَّيْءَ إِذَا يَسْمَى نَاقِصًا بِالْإِضَافَةِ إِلَى مَا هُوَ أَتَمُّ مِنْهُ وَأَكْمَلُ مِنْ نَوْعِهِ وَقَدْ كَتَبَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى أَهْلِ هَذِهِ الدَّارِ فِيهَا يَمُوتُونَ وَمِنْهَا يُخْرَجُونَ وَخَلَقَ جَمِيعَ الْبَشَرِ بِمَدْرَجَةِ الْغَيْرِ فَقَدْ مَرَضَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاشْتَكَى وَأَصَابَهُ الْحَرُّ وَالْقَرُّ وَأَدْرَكَهُ الْجُوعُ وَالْعَطَشُ وَلَحِقَهُ الْغَضَبُ وَالضَّجْرُ وَنَالَ الْإِعْيَاءَ وَالتَّعَبَ وَمَسَسَهُ الضَّعْفُ وَالْكِبَرُ وَسَقَطَ فَجَحَشَ شِقَهُ وَشَجَّهُ الْكُفَّارَ وَكَسَرُوا رِبَاعِيَّتَهُ وَسَقَى السَّمَّ وَسَحَرَ وَتَدَاوَى وَاحْتَجَمَ وَتَنَشَّرَ وَتَعَوَّذَ ثُمَّ قَضَى نَحْبَهُ فَتَوَفَّى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَحِقَ بِالرَّفِيقِ الْأَعْلَى وَتَخَلَّصَ مِنْ دَارِ الْأَمْتِحَانِ وَالْبَلْوَى وَهَذِهِ سِمَاتُ الْبَشَرِ

(قوله بمدرجة الغير) المدرجة بفتح الميم وسكون الدال: المذهب والمسلک، والغير بكسر الغين المعجمة وفتح المثناة التحتية: الاسم من قولك غيرت الشيء فتغير (قوله فجحش) بضم الجيم وكسر

الحاء المهملة بعدها شين معجمة: أي خدش (قوله السم)

بتثليث السين والأفصح فتحها ويليه بضم (قوله وتنشر) من النشرة وهي الرقية والتعويد (قوله بالرفيق الأعلى) قال ابن الأثير وهو الأنبياء والصديقون والشهداء والصالحون وقيل هو مرتفق الجنة، وقيل الرفيق الأعلى: الله تعالى لأنه رفيق بعباده وقال ابن قرقول: أهل اللغة لا يعرفون هذا، ولعله تصحيف من الرفيع (*)

(178/2)

التي لا محيص عنها وأصاب غيره من الأنبياء ما هو أعظم منه فقتلوا قتلاً ورُموا في النار ونشروا بالمناشير ومنهم من وقاه الله ذلك في بعض الأوقات ومنهم من عصمه كما عصم بعد نبينا من الناس فلئن لم يكف نبينا ربه يد ابن قميّة يوم أحد ولا حجبته عن عيون عداه عند دعوته أهل الطائف فلقد أخذ على عيون قريش عند خروجه إلى ثور وأمسك عنه سيف غورث وحجر أبي جهل وفرس سراقه ولئن لم يقه من سحر ابن الأعصم فلقد وقاه ما هو أعظم من سم اليهودية وهكذا سائر أنبيائه مبتلى ومعافى وذلك من تمام حكيمته ليظهر شرفهم في هذه المقامات ويبين أمرهم ويتم كلمته فيهم وليحقق بامتحانهم بشريتهم ويرتفع الألباس عن أهل الضعف فيهم لنلا يصلوا بما يظهر من العجائب على أيديهم ضلال النصارى بعبسى ابن مريم وليكون في محنتهم تسلية لأممهم ووفور لأجورهم عند ربه تماماً على الذي أحسن إليهم، قال بعض المحققين وهذه الطوارى والتغيرات المذكورة إنما تختص بأجسامهم البشرية المقصود بها مقاومة البشر ومعناة بني آدم لمشاكلة الجنس وأما بواطنهم فمنزله غالباً عن ذلك معصومة منه متعلقة بالملا الأعلى والملائكة لأخذها عنهم وتلقيها الوحي منهم قال وقد قال صلى الله عليه وسلم (إن عيني تنامان ولا ينام قلبي) وقال (إني لست كهيئتكم إني أبيت يطعمني ربي ويسقيني) وقال (لست أنسى ولكن أنسى لئست بي) فأخبر أن سره وباطنه وروحه خلاف جسمه وظاهره وأن الآفات التي تحل ظاهرة من ضعف وجوع وسهر

(قوله ووشروا) يقال أشرت الخشبة إشرأ ووشرتها وشرا: إذا شققته، مثل نشرتها، والمنشار بالهمزة: المنشار بالنون، وقد ترك الهمزة (*)

(179/2)

ونوم لا يحل منها شئ باطنه بخلاف غيره من البشر في حكم الباطن لأن غيره إذا نام استغرق النوم جسمه وقلبه وهو صلى الله عليه وسلم في نومه حاضر القلب كما هو في يقظته حتى قد جاء في بعض الآثار أنه كان محزوسا من الحدث في نومه لكون قلبه يقظان كما ذكرناه وكذلك غيره إذا جاع ضعف لذلك جسمه وخارت قوته فبطلت بالكليّة جملة وهو صلى الله عليه وسلم قد أخبر أنه لا يعتره ذلك وأنه بخلافهم لقوله (إني لست كهيتكم إني أبيت يطعمني ربي ويسقيني وكذلك أقول إنه في هذه الأحوال كلها من وصب ومرض وسحر وعصب لم يجز على باطنه ما يخل به ولا فاض منه على لسانه وجوارحه ما لا يليق به كما يعترى غيره من البشر مما تأخذ بعد في بيانه

فصل فإن قلت فقد جاءت الأخبار الصحيحة أنه صلى الله عليه وسلم سحر كما حدثنا الشيخ أبو محمد العتاي بقرائي عليه قال نا حاتم بن محمد نا أبو الحسن علي بن خلف نا محمد بن أحمد نا محمد بن يوسف نا البخاري نا عبيد ابن إسماعيل نا أبو أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إنه ليخيل إليه أنه فعل الشئ وما فعله وفي رواية أخرى حتى كان يخيل إليه أنه كان يأتي النساء ولا يأتيهن (الحديث) وإذا كان هذا من التباس الأمر على المسحور

(قوله وخارت) بالخاء المعجمة: أي ضعفت (قوله من وصب) بفتح الواو والصاد المهملة: أي مرض (*)

(180/2)

فكيف حال النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك وكيف جاز عليه وهو معصوم؟ فاعلم وفقنا الله وإياك أن هذا الحديث صحيح متفق عليه وقد طعنت فيه الملحدة وتدّعت به لسخف عقولها وتلبسها على أمثالها إلى التشكيك في الشرع وقد نزه الله الشرع والنبي عما يدخل في أمره لبسا وإنما السحر مرض من الأمراض وعارض من العلل يجوز عليه كأنواع الأمراض مما لا ينكر ولا يقدح في نبوته * وأما ما ورد أنه كان يخيل إليه أنه فعل الشئ ولا يفعله فليس في هذا ما يدخل عليه داخلة في شئ من تبليغه أو شريعته أو يقدح في صدقه لإقيام الدليل والإجماع على عصمته من هذا وإنما هذا فيما يجوز طرؤه عليه في أمر دنياه التي لم يبعث بسببها ولا فضل من أجلها وهو فيها عرضة للآفات

كسائر البشر فغير بعيد أن يخيل إليه من أمورها ما لا حقيقة له ثم ينجلي عنه كما كان وأيضاً فقد فسّر هذا الفضل الحديث الآخر من قوله (حتى يخيل إليه أن يأتي أهله ولا يأتيهن) وقد قال سُفيان: هذا أشد ما يكون من السحر ولم يأت في خير منها أنه نقبل عنه في ذلك قول بخلاف ما كان أخبر أنه فعله ولم يفعله وإنما كانت خواطر وتخيلات.

وقد قيل إن المراد بالحديث أنه كان يتخيل الشيء أنه فعله وما فعله لكنه تخيل لا يعتقد صحته فتكون اعتقاداته كلها على السداد وأقواله على الصحة، هذا ما وقفت عليه لأئمتنا من الأجوبة عن هذا الحديث مع

ما أوضحنا من معني كلامهم وزدناه بياناً من تلويحاتهم وكل وجه منها مُفنع لكنه قد ظهر لي في الحديث تأويل أجلى وأبعد من مطاعن

(قوله وتدرعت) أي لبست الدرع (*)

(181/2)

ذوي الأضاليل يُستفاد من نفس الحديث وهو أن عبد الرزاق قد روى هذا الحديث عن ابن المسيب وعروة بن الزبير، وقال فيه عنهما سحر يهود بني زريق رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعلوه في بشر حتى كاد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينكر بصره ثم دله الله على ما صنعوا فاستخرجته من البئر، وروي نحوه عن الواقدي وعن عبد الرحمن بن كعب وعمر بن الحكم وذكر عن عطاء الخراساني عن يحيى بن يعمر حيس رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عائشة سنة فبينما هو نائم أتاه ملكان فقعده أحدهما عند رأسه والآخر عند رجله (الحديث)، قال عبد الرزاق: حيس رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عائشة خاصة سنة حتى أنكر بصره، وروى محمد بن سعد عن ابن عباس مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم فحيس عن النساء والطعام والشراب فهبط عليه ملكان وذكر القصة، فقد استبان لك من مضمون هذه الروايات أن السحر إنما تسلط على ظاهره وجوارحه لا على قلبه واعتقاده وعقله وأنه إنما أثر في بصره وحبسه عن وطء نسائه وطعامه وأضعف جسمه وأمراضه ويكون معني قوله: يخيل إليه أنه يأتي أهله ولا يأتيهن، أي: يظهر له من نشاطه ومُتقدم عادته القدرة على النساء فإذا دنا منهن أصابته أخذه السحر فلم يقدر على إتيانهن كما يعترى من أخذ واعترض، ولعله لمثل هذا أشار سُفيان بقوله: وهذا أشد ما يكون

(قوله عطاء الخراساني) هو ابن أبي مسلم مولى المهلب بن أبي صفرة (قوله ابن يعمر) بفتح أوله وضم ثالثه (قوله أتابه ملكان) في سيرة الدماطي أهما جبريل وميكائيل (قوله أخذة السحر) بضم الهمزة وسكون الخاء المعجمة بعدها ذال معجمة، في الصحاح الأخذة بالضم رقية السحر وخرزة تؤخذ النساء بها الرجال من التأخيد (*)

(182/2)

من السحر وَيَكُونُ قَوْلُهُ عَائِشَةَ فِي الرَّوَايَةِ الْأُخْرَى إِنَّهُ لِيُخَيَّلَ إِلَيْهِ أَنَّهُ فَعَلَ الشَّيْءَ وَمَا فَعَلَهُ مِنْ بَابِ امَّا اخْتَلَّ مِنْ بَصَرِهِ كَمَا ذُكِرَ فِي الْحَدِيثِ فَيُظَنُّ أَنَّهُ رَأَى شَخْصًا مِنْ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ أَوْ شَاهَدَ فِعْلًا مِنْ غَيْرِهِ وَلَمْ يَكُنْ عَلَى مَا يَخِيلُ إِلَيْهِ لَمَّا أَصَابَهُ فِي بَصَرِهِ وَضَعْفَ نَظَرِهِ لَا لَشَيْءٍ طَرَأَ عَلَيْهِ فِي مِيزِهِ وَإِذَا كَانَ هَذَا لَمْ يَكُنْ فِيمَا ذَكَرَ مِنْ إِصَابَةِ السَّحْرِ لَهُ وَتَأْتِيهِ فِيهِ مَا يُدْخِلُ لِبَسًا وَلَا يَجِدُ بِهِ الْمَلْحَدَ الْمُعْتَرِضَ أَنْسًا فَصَلَّ هَذَا خَالَهُ فِي جِسْمِهِ، فَأَمَّا أَحْوَالُهُ فِي أُمُورِ الدُّنْيَا فَنَحْنُ نَسْبِرُهَا عَلَى أَسْلُوبِهَا الْمُتَقَدِّمِ بِالْعَقْدِ وَالْقَوْلِ وَالْفِعْلِ، أَمَّا الْعَقْدُ مِنْهَا فَقَدْ يَعْتَقِدُ فِي أُمُورِ الدُّنْيَا الشَّيْءَ عَلَى وَجْهِ وَيُظْهِرُ خِلَافَهُ أَوْ يَكُونُ مِنْهُ عَلَى شَكِّ أَوْ ظَنٍّ بِخِلَافِ أُمُورِ الشَّرْعِ كَمَا حَدَّثَنَا أَبُو بَحْرٍ سُفْيَانُ بْنُ الْعَاصِ وَغَيْرُ وَاحِدٍ سَمَاعًا وَقِرَاءَةً قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ عَمَرَ، قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَمْرٍوَيْهِ حَدَّثَنَا ابْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرَّومِيِّ وَعَبَّاسُ الْعَنْبَرِيُّ وَأَحْمَدُ الْمَعْقَرِيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ حَدَّثَنَا أَبُو النَّجَّاشِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا رَافِعٌ

(قوله في ميزه) بفتح الميم وسكون المثناة التحتية بعدها زاي وهاء للضمير أي تمييزه وإفرازه (قوله

نسبرها) بنون في أوله مفتوحة أو مضمومة وسين مهملة ساكنة بعدها موحدة يقال سبرته وأسبرته أي حزبته وجربته (قوله وعباس العنبري) عباس بياء موحدة وسين مهملة هو ابن عبد المنعم ابن اسماعيل بن نوبة (قوله المعقري) بفتح الميم وسكون العين وكسر القاف، ويقال أيضا بكسر الميم وفتح القاف ويقال أيضا بضم الميم وفتح العين وكسر القاف المشددة: منسوب إلى معقرة، ناحية باليمن (قوله أبو النجاشي) بفتح النون وتخفيف الجيم والشين المعجمة: هو عطاء بن صهيب يروى عن مولاه رافع بن خديج ويروى عنه الأوزاعي وغيره (*)

(183/2)

ابن خديج قال: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يَأْتِرُونَ النَّخْلَ فَقَالَ: (مَا تَصْنَعُونَ؟) قَالُوا: كُنَّا نَصْنَعُهُ، قَالَ: (لَعَلَّكُمْ لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا كَانَ خَيْرًا) فَتَرَكَوهُ فَتَنَفَضَتْ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: (إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ دِينِكُمْ فَخُذُوا بِهِ وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ رَأْيٍ فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ) وَفِي رِوَايَةِ أَنَسٍ (أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ) وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ (إِنَّمَا ظَنَنْتُ ظَنًّا فَلَا تَوَاضِعِي بِالظَّنِّ) وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قِصَّةِ الْخَرْصِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ فَمَا حَدَّثْتُكُمْ عَنِ اللَّهِ فَهُوَ حَقٌّ وَمَا قُلْتُ فِيهِ مِنْ قَبْلِ نَفْسِي فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَخْطَى وَأُصِيبُ) وَهَذَا عَلَى مَا قَرَّرْنَاهُ فِيمَا قَالَهُ مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ فِي أُمُورِ الدُّنْيَا وَظَنَّهُ مِنْ أَحْوَالِهَا لَا مَا قَالَهُ مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ وَاجْتِهَادَهُ فِي شَرْعِ شَرْعِهِ وَسُنَّةِ سُنَنِهَا وَكَمَا حَكَى ابْنُ إِسْحَاقَ إِنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا نَزَلَ بِأَدْنَى مِيَاهِ بَدْرِ قَالَ لَهُ الْحَبَابُ ابْنُ الْمُنْذَرِ: أَهَذَا مَنْزِلُ أَنْزَلَكَهُ اللَّهُ لَيْسَ لَنَا أَنْ نَتَقَدِّمَهُ أَمْ هُوَ الرَّأْيُ وَالْحَرْبُ وَالْمَكِيدَةُ؟ قَالَ (لَا بَلْ هُوَ الرَّأْيُ وَالْحَرْبُ وَالْمَكِيدَةُ) قَالَ فَإِنَّهُ لَيْسَ بِمَنْزِلٍ، أَهْضُ حَتَّى نَأْتِيَ أَدْنَى مَاءٍ مِنَ الْقَوْمِ فَنَنْزِلُهُ ثُمَّ نَعَوِّرُ مَا وَرَاءَهُ

(قوله ابن خديج)

بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة وفي آخره جيم (قوله يابرون) بموحدة مخففة قبل الراء، وفي رواية الطبري يوبرون بهمزة مفتوحة وموحدة مشددة (قوله فنفضت) بنون وفاء وضاد معجمة أي أسقطت حملها، قال ابن قرقول ما عدا هذا الرواية تصحيف (قوله الخرص) بفتح الخاء المعجمة وسكون الراء بعدها صاد مهملة: أي الحزر والتقدير (قوله الحباب) بضم الخاء المهملة وبموحدين (قوله حتى تعور) بالعين المهملة أو المعجمة وتشديد الواو، قال السهيلي بضم العين المهملة وسكون الواو، قال وقد جاء على لغة من يقول قول القول وبوع للباع انتهى وقال الحافظ المرى تعوير القلب - بالعين المهملة - إفساده وتعويره بالمعجمة - إزالة المأمنة وليس هذا من مقدور البشر بخلاف الأول (*)

(184/2)

مِنَ الْقَلْبِ فَتَشْرَبُ وَلَا يَشْرَبُونَ، فَقَالَ (أَشْرَتُ بِالرَّأْيِ) وَفَعَلَ مَا قَالَهُ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ) وَأَرَادَ مِصَالِحَةَ بَعْضِ عَدُوِّهِ عَلَى ثَلَاثِ تَمْرِ الْمَدِينَةِ فَاسْتَشَارَ الْأَنْصَارَ

فَلَمَّا أَخْبَرُوهُ بِرَأْيِهِمْ رَجَعَ عَنْهُ، فَمِثْلُ هَذَا وَأَشْبَاهِهِ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا الَّتِي لَا مَدْخَلَ فِيهَا لِعِلْمِ دِيَانَةِ وَلَا
اعْتِقَادِهَا وَلَا تَعْلِيمِهَا يَجُوزُ عَلَيْهِ فِيهَا مَا ذَكَرْنَاهُ، إِذْ لَيْسَ فِي هَذَا كُلِّهِ نَقِيصَةٌ وَلَا مَحْطَةٌ وَإِنَّمَا هِيَ أُمُورٌ
اعْتِيَادِيَةٌ يَعْرِفُهَا مِنْ جَرِبِهَا وَجَعَلَهَا هَمَّهُ وَشَغَلَ نَفْسَهُ بِهَا وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَشْحُونُ الْقَلْبِ
بِمَعْرِفَةِ الرُّبُوبِيَّةِ مَا لَانَ الْجَوَانِحَ بِلَعْلُومِ الشَّرِيعَةِ مُقِيدِ الْبَالِ بِمَصَالِحِ الْأُمَّةِ الدِّينِيَّةِ وَالدُّنْيَوِيَّةِ وَلَكِنْ هَذَا إِنَّمَا
يَكُونُ فِي بَعْضِ الْأُمُورِ وَيَجُوزُ فِي النَّادِرِ وَفِيمَا سَبِيلُهُ التَّنْذِيقُ فِي حِرَاسَةِ الدُّنْيَا وَاسْتِثْمَارِهَا لَا فِي الْكَثِيرِ
الْمُؤْذِنِ بِالْبَلْهِ وَالْغَفْلَةِ وَقَدْ تَوَاتَرَ بِالنَّقْلِ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمَعْرِفَةِ بِأُمُورِ الدُّنْيَا وَدِفَاقِ
مَصَالِحِهَا وَسِيَاسَةِ فِرْقِ أَهْلِهَا مَا هُوَ مُعْجَزٌ فِي الْبَشَرِ مِمَّا قَدْ نَبَهْنَا عَلَيْهِ فِي بَابِ مَعْجَزَاتِهِ مِنْ هَذَا
الْكِتَابِ.

فَصَلِّ وَأَمَّا مَا يَعْتَقِدُهُ فِي أُمُورِ أَحْكَامِ الْبَشَرِ الْجَارِيَةِ عَلَى يَدَيْهِ وَقَضَايَاهُمْ وَمَعْرِفَةِ الْحَقِّ مِنَ الْمَبْطَلِ وَعِلْمِ
الْمَصْلَحِ مِنَ الْمَفْسَدِ فِيهَذِهِ السَّبِيلِ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ وَلَعَلَّ
بَعْضُكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ فَأَقْضِي لَهُ عَلَى نَحْوِ مِمَّا أَسْمَعُ،

(قوله أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ) فِي الصَّحَاحِ اللَّحْنُ - بِالْتَحْرِيكِ - الْفِطْنَةُ وَقَدْ لَحِنَ فِي الْحَدِيثِ (وَلَعَلَّ أَحَدَكُمْ
أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ) أَي أَفْطَنَ بِهَا، وَمِنْهُ قَوْلُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ: عَجِبْتُ لِمَنْ لَحِنَ النَّاسُ كَيْفَ لَا يَعْرِفُ
جَوَامِعَ الْكَلِمِ فَاطْنَهُمْ انْتَهَى (*).

(185/2)

فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ بَشْيَءٍ فَلَا يَأْخُذُ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ * حَدَّثَنَا الْفَقِيه
أَبُو الْوَلِيدِ رَحِمَهُ اللَّهُ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ
حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ
سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (الْحَدِيثُ) وَفِي رِوَايَةِ الرَّهْرِيِّ عَنْ
عُرْوَةَ) فَلَعَلَّ بَعْضُكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْبَغَ مِنْ بَعْضٍ فَأَحْسَبُ أَنَّ صَادِقٌ فَأَقْضِي لَهُ) وَيُجْرِي أَحْكَامَهُ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الظَّاهِرِ وَمُوجِبِ غَلَبَاتِ الظَّنِّ بِشَهَادَةِ الشَّاهِدِ وَيَمِينَ الْحَالِفِ وَمُرَاعَاةِ الْأَشْبَهِ
وَمَعْرِفَةِ الْعَفَاصِ وَالْوَكَاةِ مَعَ مُفْتَضَلِي حِكْمَةِ اللَّهِ فِي ذَلِكَ فَإِنَّهُ تَعَالَى لَوْ شَاءَ لَأَطَّلَعَهُ عَلَى سَرَائِرِ عِبَادِهِ
وَمُخَبَّرَاتِ صَمَائِرِ أُمَّتِهِ فَتَوَلَّى الْحُكْمَ بَيْنَهُمْ بِمُجَرَّدِ يَقِينِهِ وَعِلْمِهِ دُونَ حَاجَةٍ إِلَى اعْتِرَافٍ أَوْ بَيِّنَةٍ أَوْ يَمِينٍ
أَوْ شُبْهَةٍ وَلَكِنْ لَمَّا أَمَرَ اللَّهُ أُمَّتَهُ بِاتِّبَاعِهِ وَالْإِقْتِدَاءِ بِهِ فِي أَفْعَالِهِ وَأَحْوَالِهِ وَقَضَايَاهُ وَسِرِّهِ وَكَانَ هَذَا

لَوْ كَانَ مِمَّا يَخْتَصُّ بِعِلْمِهِ وَيُؤْتِرُهُ اللَّهُ بِهِ لَمْ يَكُنْ لِلْأُمَّةِ سَبِيلٌ إِلَى الْاِقْتِدَاءِ بِهِ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ وَلَا قَامَتْ حُجَّةٌ بِقَضِيَّةٍ مِنْ قَضَايَاهُ لِأَحَدٍ فِي شَرِيْعَتِهِ لِأَنَّ لَا نَعْلَمَ مَا أُطْلِعَ عَلَيْهِ هُوَ فِي تِلْكَ الْقَضِيَّةِ بِحُكْمِهِ هُوَ إِذَا فِي ذَلِكَ

(قوله ابن كثير) هو بفتح الكاف وكسر المثلثة (قوله العفاص) بكسر العين المهملة وتخفيف الفاء وفي آخره صاد مهملة: هو الوعاء الذى يكون فيه الشئ وفيه عفاص القارورة للجلد أي بلبسه رأسها (قوله والوكاء) بكسر الواو والمد هو الخيط الذى يشد به الوعاء، ثم استعمل في كل ما يربط به: صرة أو غيرها (*)

(186/2)

بالمكنون من إعلام الله له بما أطلعه عليه من سرائرهم وَهَذَا مَا لَا تَعْلَمُهُ الْأُمَّةُ فَأَجْرَى اللَّهُ تَعَالَى أَحْكَامَهُ عَلَى طَوَاهِرِهِمُ الَّتِي يَسْتَوِي فِي ذَلِكَ هُوَ وَغَيْرُهُ مِنَ الْبَشَرِ لِيَتِمَّ اِقْتِدَاءُ أُمَّتِهِ بِهِ فِي تَعْيِينِ قَضَايَاهُ وَتَنْزِيلِ أَحْكَامِهِ وَيَأْتُونَ مَا أَتَوْا مِنْ ذَلِكَ عَلَى عِلْمٍ وَيَقِينُ مِنْ سُنَّتِهِ، إِذِ الْبَيَانُ بِالْفِعْلِ أَوْقَعَ مِنْهُ بِالْقَوْلِ وَأَرْفَعِ الْاِحْتِمَالَ اللَّفْظِ وَتَأْوِيلِ الْمَتَأَوَّلِ وَكَانَ حُكْمُهُ عَلَى الظَّاهِرِ أَجْلَى فِي الْبَيَانِ وَأَوْضَحَ فِي وُجُوهِ الْأَحْكَامِ وَأَكْثَرَ فَائِدَةً لِمُوجِبَاتِ التَّشَاوُرِ وَالْخِصَامِ وَلِيَقْتَدِيَ بِذَلِكَ كُلَّهُ حُكَامُ أُمَّتِهِ وَيُسْتَوْثِقُ بِمَا يُؤْتِرُ عَنْهُ وَيَنْصَبُ قَانُونَ شَرِيْعَتِهِ وَطَيَّ ذَلِكَ عَنْهُ مِنْ عِلْمِ الْغَيْبِ الَّذِي اسْتَأْثَرَ بِهِ عَالِمِ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا إِلَّا مَنْ ارْتَضَى مِنْ رُسُولٍ فَيَعْلَمُهُ مِنْهُ بِمَا شَاءَ وَيَسْتَأْثِرُ بِمَا شَاءَ وَلَا يَقْدَحُ هَذَا فِي نُبُوْتِهِ وَلَا يَفْصِمُ عُرْوَةَ مِنْ عَصْمَتِهِ

فصل وَأَمَّا أَقْوَالُهُ الدُّنْيَوِيَّةُ مِنْ أَخْبَارِهِ عَنْ أَحْوَالِهِ وَأَحْوَالِ غَيْرِهِ وَمَا يَفْعَلُهُ أَوْ فَعَلَهُ فَقَدْ قَدِمْنَا أَنَّ الْخُلْفَ فِيهَا مَمْتَنِعٌ عَلَيْهِ فِي كُلِّ حَالٍ وَعَلَى أَيِّ وَجْهِ مِنْ عَمْدٍ أَوْ سَهْوٍ أَوْ صِحَّةٍ أَوْ مَرَضٍ أَوْ رَضِيٍّ أَوْ غَضَبٍ وَأَنَّهُ مَعْصُومٌ مِنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

هَذَا فِيْمَا طَرِيقَهُ الْخَبْرُ الْمَحْضُ مِمَّا يَدْخُلُهُ الصِّدْقُ وَالْكَذِبُ فَأَمَّا الْمَعَارِضُ الْمَوْهَمُ ظَاهِرُهَا خِلَافُ بَاطِنِهَا فَجَائِزٌ وَرُودُهَا مِنْهُ فِي الْأُمُورِ الدُّنْيَوِيَّةِ لَا سِيْمًا لِقَصْدِ الْمَصْلَحَةِ كَتَوْرِيْتِهِ عَنْ وَجْهِ

(قوله بما أتوا) بقصر الهمزة أي بما جاؤا (قوله ولا يفصم) بالفاء والصاد المهملة: من فصم الشئ

كسره من غير أن بين (*)

مَغَازِيهِ لِنَلَّا يَأْخُذَ الْعَدُوَّ حَذْرَهُ وَكَمَا رُوِيَ مِنْ مِمَّا زَحَّتْهُ وَدُعَابَتِهِ لِيَسْطُ أُمَّتَهُ وَتَطْيِيبِ قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ صَحَابَتِهِ وَتَأْكِيدًا فِي تَحْبُّبِهِمْ وَمَسْرَةَ نُفُوسِهِمْ كَقَوْلِهِ لِأَحْمَلَنَّكَ عَلَيَّ ابْنِ النَّاقَةِ وَقَوْلُهُ لِلْمَرْأَةِ الَّتِي سَأَلَتْهُ عَنْ زَوْجِهَا: (أَهُوَ الَّذِي بَعَيْنِهِ بِيَاضٌ؟) وَهَذَا كُلُّهُ صِدْقٌ لِأَنَّ كُلَّ جَمَلٍ ابْنِ نَاقَةٍ وَكُلَّ إِنْسَانٍ بَعَيْنُهُ بِيَاضٌ؟) وَقَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إِنِّي لِأَمْرُحُ وَلَا أَقُولُ إِلَّا حَقًّا، هَذَا كُلُّهُ فِيَمَا بَابُهُ الْحَبْرُ * فَأَمَّا مَا بَابُهُ غَيْرَ الْحَبْرِ مِمَّا صُورَتْهُ صُورَةُ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ فِي الْأُمُورِ الدُّنْيَوِيَّةِ فَلَا يَصِحُّ مِنْهُ أَيْضًا وَلَا يَجُوزُ عَلَيْهِ أَنْ يَأْمُرَ أَحَدًا بِشَيْءٍ أَوْ يَنْهَى أَحَدًا عَنْ شَيْءٍ وَهُوَ يُبْطِنُ خِلافَهُ وَقَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مَا كَانَ لِي أَنْ تَكُونَ لَهُ خَائِنَةً الْأَعْيُنِ) فَكَيْفَ أَنْ تَكُونَ لَهُ خَائِنَةً قَلْبٍ؟ فَإِنْ قُلْتَ فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى فِي قِصَّةِ زَيْدٍ (وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ) الْآيَةَ؟ فَاعْلَمْ أَنَّكَ كَرَّمَكِ اللَّهُ وَلَا تَسْتَرْبِ فِي تَنْزِيهِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ هَذَا الظَّاهِرِ وَأَنْ يَأْمُرَ زَيْدًا بِإِمْسَاكِهَا وَهُوَ يُحِبُّ تَطْلِيْقَهُ إِيَّاهَا كَمَا ذَكَرَ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ وَأَصَحُّ مَا فِي هَذَا مَا حَكَاهُ أَهْلُ التَّفْسِيرِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَانَ أَعْلَمَ نَبِيِّهِ أَنْ زَيْنَبُ سَتُّوْنَ مِنْ أَرْوَاجِهِ فَلَمَّا

(قوله ودعابته) بضم الدال المهملة أي مزاحه (قوله لأحملنك على ابن الناقة) هو بكسر الكاف خطاب لحاضنته أم أيمن لما روى سعد بإسناده أن أم أيمن جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت احملني قال (احملك على ولد الناقة) فقالت إليه إنه لا يطيقني. فقال (لا أحملك إلا على ولد الناقة والإبل كلها ولد النوق) (قوله خائنة الأعين) قال ابن الصلاح في مشكله قيل هي الإيماء بالعين وقيل مفارقة النظر (قوله في قصة زيد) هو ابن حارثة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجهه في غزوة مؤتة (قوله أن زينب) هي بنت جحش وفي أزواجه عليه السلام زينب أخرى بنت (*)

شَكَاهَا إِلَيْهِ زَيْدٌ قَالَ لَهُ (أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ) وَأُخْفِيَ مِنْهُ فِي نَفْسِهِ مَا أَعْلَمَهُ اللَّهُ بِهِ مِنْ أَنَّهُ يَتَزَوَّجُهَا بِمَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَمُظْهِرُهُ بِتَمَامِ التَّزْوِيجِ وَطَلَّاقِ زَيْدٍ لَهَا، وَرَوَى نَحْوَ عَمْرٍو بْنِ فَايِدٍ عَنِ الرَّهْرِيِّ

قَالَ نَزَلَ جِبْرِيلُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَلِّمُهُ أَنَّ اللَّهَ يُزَوِّجُهُ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ فَذَلِكَ الَّذِي أَخْفَى فِي نَفْسِهِ، وَبُصِّحَ هَذَا قَوْلُ الْمُفَسِّرِينَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى بَعْدَ هَذَا (وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا) أَي لَا بُدَّ لَكَ أَنْ تَنْزَوِّجَهَا، وَيُوضِحُ هَذَا أَنَّ اللَّهَ لَمْ يُبَدِّ مِنْ أَمْرِهِ مَعَهَا غَيْرَ زَوْجِهَا، فَدَلَّ أَنَّهُ الَّذِي أَخْفَاهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا كَانَ أَعْلَمَهُ بِهِ تَعَالَى وَقَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْقِصَّةِ: (مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ سُنَّةَ اللَّهِ) الْآيَةَ، فَدَلَّ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ حَرَجٌ فِي الْأَمْرِ، قَالَ الطَّبْرِيُّ مَا كَانَ اللَّهُ لِيُؤْتِمَّ نَبِيَهُ فِيمَا أَحَلَّ لَهُ مِثَالِ فِعْلِهِ لَمَنْ قَبْلَهُ مِنَ الرُّسُلِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: (سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ) أَي مِنْ النَّبِيِّينَ فِيمَا أَحَلَّ لَهُمْ وَلَوْ كَانَ عَلَى مَا رُوِيَ فِي حَدِيثِ قَتَادَةَ مِنْ وَفُوعِهَا مِنْ قَلْبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ مَا أَعْجَبَتْهُ وَمَحَبَّتِهِ طَلَاقَ زَيْدٍ لَمَا كَانَ فِيهِ أَعْظَمُ الْحَرَجِ وَمَا لَا يَلِيْقُ بِهِ مِنْ مَدِّ عَيْنَيْهِ لَمَّا هُوِيَ عَنْهُ مِنْ زَهْرَةِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَكَانَ هَذَا نَفْسَ الْحَسَدِ الْمَذْمُومِ الَّذِي لَا يَرْضَاهُ وَلَا يَتَسَمَّ بِهِ الْأَتْقِيَاءُ، فَكَيْفَ سَيِّدَ الْأَنْبِيَاءِ؟ قَالَ الْقَشِيرِيُّ وَهَذَا إِقْدَامٌ عَظِيمٌ مِنْ قَائِلِهِ وَقَلَّةٌ مَعْرِفَةٌ بِحَقِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِفَضْلِهِ وَكَيْفَ يُقَالُ رَأَاهَا فَأَعْجَبَتْهُ وَهِيَ بِنْتُ عَمَتِهِ وَلَمْ يَزَلْ يَرَاهَا

خریمة تزوجها في شهر رمضان على رأس أخذ وثلاثين شهرا من الهجرة ومكثت عنده ثمانية أشهر وتوفيت ودفنت بالبقيع (قوله ابن فائد) بالفاء وكذا ذكره ابن ماکولا (قوله وهي بنت عمته) لأن أمها أمية بنت عبد المطلب (*)

(189/2)

مُنْذُ وُلِدَتْ وَلَا كَانَ النَّسَاءُ يَحْتَجِبْنَ مِنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ زَوْجُهَا لَزَيْدٍ؟ وَإِنَّمَا جَعَلَ اللَّهُ طَلَاقَ زَيْدٍ هَا وَتَزْوِيجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِيَّاهَا لِإِزَالَةِ حَرَمَةِ التَّبَنِيِّ وَإِبْطَالِ سُنَّتِهِ كَمَا قَالَ: (مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ) * وَقَالَ (لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ) ، وَخَوَّهُ لَابْنُ فُورِكَ، وَقَالَ أَبُو اللَّيْثِ السَّمُرْقَنْدِيُّ فَإِنَّ قِيلَ فَمَا الْفَائِدَةُ فِي أَمْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَزَيْدٍ بِإِمْسَاكِهَا فَهُوَ أَنَّ اللَّهَ أَعْلَمَ نَبِيَهُ أَنَّهَا زَوْجَتُهُ فَهِيَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ طَلَاقِهَا إِذْ لَمْ تَكُنْ بَيْنَهُمَا أَلْفَةٌ وَأَخْفَى فِي نَفْسِهِ مَا أَعْلَمَهُ اللَّهُ بِهِ فَلَمَّا طَلَّقَهَا زَيْدٌ خَشِيَ قَوْلَ النَّاسِ يَتَزَوَّجُ امْرَأَةَ ابْنِهِ فَأَمَرَ اللَّهُ بِزَوَاجِهَا لِئُبَاحِ مِثْلِ ذَلِكَ لِأُمَّتِهِ كَمَا قَالَ تَعَالَى (لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ) وَقَدْ قِيلَ كَانَ أَمْرُهُ لَزَيْدٍ بِإِمْسَاكِهَا قَمْعًا لِلشَّهْوَةِ وَرَدًّا لِلنَّفْسِ عَنْ هَوَاهَا وَهَذَا إِذَا جُوزْنَا

عَلَيْهِ أَنَّهُ رَأَاهَا فَجَاءَ وَاسْتَحْسَنَهَا وَمِثْلَ هَذَا لَا نَكْرَةَ فِيهِ لَمَّا طَبِعَ عَلَيْهِ ابْنُ آدَمَ مِنْ اسْتِحْسَانِهِ الْحَسَنَ
وَنظَرَةَ الْفَجَاءَةَ مَعْفُو عَنْهَا ثُمَّ قَمَعَ نَفْسَهُ عَنْهَا وَأَمَرَ زَيْدًا بِإِمْسَاكِهَا وَإِنَّمَا تَنَكَّرَ
تِلْكَ الزِّيَادَاتِ الَّتِي فِي الْفِصَّةِ وَالتَّعْوِيلِ وَالْأُولَى مَا ذَكَرْنَاهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ وَحِكَاةِ السَّمْرِقَنْدِيِّ وَهُوَ
قَوْلُ ابْنِ عَطَاءٍ وَاسْتَحْسَنَهُ الْقَاضِي الْقُشَيْرِيُّ وَعَلَيْهِ عَوْلُ أَبُو بَكْرٍ بْنِ فُورِكَ وَقَالَ إِنَّهُ مَعْنَى ذَلِكَ عِنْدَ
الْحَقِيقِينَ مِنْ أَهْلِ التَّفْسِيرِ، قَالَ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْزَهُ عَنْ اسْتِعْمَالِ النِّفَاقِ فِي ذَلِكَ وَإِظْهَارِ
خِلَافِ مَا فِي نَفْسِهِ وَقَدْ نَزَّهَهُ اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى (مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ
لَهُ) قَالَ وَمِنْ ظَنِّ ذَلِكَ

(قوله فجأة) بفتح الفاء وسكون الجيم بعدها همزة.

ويضم الفاء وفتح الجيم والمد (*)

(190/2)

بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَدْ أَخْطَأَ قَالَ وَلَيْسَ مَعْنَى الْخَشْيَةِ هُنَا الْخَوْفُ وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ الْاسْتِحْيَاءُ أَيِ
يَسْتَحْيِي مِنْهُمْ أَنْ يَقُولُوا تَزَوَّجَ زَوْجَةَ ابْنِهِ وَأَنَّ خَشْيَتَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ النَّاسِ كَانَتْ مِنْ
إِرْجَافِ الْمُنَافِقِينَ وَالْيَهُودِ تَشْغِيْبِهِمْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ بِقَوْلِهِمْ تَزَوَّجَ زَوْجَةَ ابْنِهِ بَعْدَ نَهْيِهِ عَنْ نِكَاحِ حَلَائِلِ
الْأَبْنَاءِ كَمَا كَانَ فَعْتَبَهُ اللَّهُ عَلَى هَذَا وَنَزَّهَهُ عَنِ الْإِتِّفَاتِ إِلَيْهِمْ فِيمَا أَحَلَّهُ لَهُ كَمَا عَتَبَهُ عَلَى مُرَاعَاةِ
رِضْيِ أَزْوَاجِهِ فِي سُورَةِ التَّحْرِيمِ بِقَوْلِهِ: (لَمْ تُحْرَمْ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ) الْآيَةُ، كَذَلِكَ قَوْلُهُ: لَهُ هَهُنَا (وَتَخَشَى
النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ) وَقَدْ رُوِيَ عَنِ الْحُسَيْنِ وَعَائِشَةَ: لَوْ كَتَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
شَيْئًا لَكْتُمَ هَذَا الْآيَةَ لَمَّا فِيهَا مِنْ عَتَبِهِ وَإِبْدَاءِ مَا أَخْفَاهُ

فَصَلِّ فَإِنَّ قُلْتَ قَدْ تَقَرَّرَتْ عِصْمَتُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَقْوَالِهِ فِي جَمِيعِ أَحْوَالِهِ وَأَنَّهُ لَا يَصِحُّ مِنْهُ
فِيهَا خُلْفٌ وَلَا اضْطِرَابٌ فِي عَمْدٍ وَلَا سَهْوٌ وَلَا صِحَّةٌ وَلَا مَرَضٌ وَلَا جَدٌّ وَلَا مَنَحٌ وَلَا رِضْيٌ وَلَا غَضَبٌ
وَلَكِنْ مَا مَعْنَى الْحَدِيثِ فِي وَصِيَّتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي حَدَّثَنَا بِهِ الْقَاضِي الشَّهِيدُ أَبُو عَلِيٍّ رَحِمَهُ
اللَّهُ قَالَ حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا أَبُو دَرٍّ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ وَأَبُو الْهَيْثَمِ وَأَبُو إِسْحَاقَ قَالُوا حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ أَخْبَرَنَا
مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ

(قوله عَبْدُ الرَّزَّاقِ) عَنْ هَمَامٍ عَنْ مَعْمَرٍ هَذَا يَقَعُ فِي كَثِيرٍ مِنَ النِّسَخِ وَالصَّوَابُ مَا فِي بَعْضِهَا وَهُوَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ بِنِ هَمَامٍ أَوْ عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ لِأَنَّ عَبْدَ الرَّزَّاقِ لَا يَرُويُ (*)

(191/2)

ابن عبد الله عن ابن عباس قال لما احتضِرَ رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وفي البيتِ رجالٌ فقالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (هَلُمُّوا أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ) فَقَالَ بَعْضُهُمْ إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ غَلَبَهُ الْوَجَعُ (الحديث) وفي رواية (أتوني أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدِي أَبَدًا) فَتَنَازَعُوا فَقَالُوا مَالَهُ أَهَجَرَ: اسْتَفْهِمُوهُ، فَقَالَ (دَعُونِي فَإِنَّ الَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ) وفي بعضِ طُرُقِهِ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهْجُرُ.

وفي رواية هَجَرَ وَيُرُويُ أَهَجَرَ، وَيُرُويُ أَهَجَرًا، وفيه فقالَ عُمَرُ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ اشْتَدَّ بِهِ الْوَجَعُ وَعِنْدَنَا كِتَابُ اللهِ حَسْبُنَا وَكَثُرَ اللَّعَطُ فَمَالَ قَوْمُوا عَنِّي وفي روايةٍ وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْبَيْتِ وَاخْتَصَمُوا فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ قَرَّبُوا يَكْتُبْ لَكُمْ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كِتَابًا وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ مَا قَالَ عُمَرُ، قَالَ أُنْمَتْنَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيَّرَ مَعْصُومٍ مِنَ الْأَمْرَاضِ وَمَا يَكُونُ مِنْ عَوَارِضِهَا مِنْ شِدَّةِ وَجَعٍ غَشِيَ وَنَحْوَهُ مِمَّا يَطْرَأُ عَلَى جِسْمِهِ مَعْصُومٌ أَنْ يَكُونَ مِنْهُ مِنَ الْقَوْلِ أَتْنَاءَ ذَلِكَ مَا يَطْعَنُ فِي مُعْجَزَتِهِ وَيُؤَدِّي إِلَى فَسَادٍ فِي شَرِيعَتِهِ مِنْ هَدْيَانٍ أَوْ اخْتِلَالٍ فِي الْكَلَامِ. وَعَلَى هَذَا لَا يَصِحُّ ظَاهِرُ رِوَايَةٍ مِنْ رُويِ فِي الْحَدِيثِ هَجَرَ

= عن همام واسم أبيه همام.

ويروى عن معمر.

ومعمر بفتح الميمين وسكون العين المهملة (قوله أهجر) بفتح الهمزة والهاء والجيم وفي رواية هَجَرَ بفتح الهاء والجيم من غير همزة.

وفي رواية أهجر بفتح الهمزة وضم الهاء قال ابن الأثير أي هل تغير كلامه واختلط لما به من المرض. وهذا أحسن ما يقال فيه ولا يجعل إخبارا فيكون من الفحش والهديان والقائل كان عمر لا يظن به ذلك انتهى، وقد أفرد ابن دحية هذه اللفظة بتأليف (*)

(192/2)

إِذْ مَعْنَاهُ هَذِي يُقَالُ هَجَرَ هَجْرًا إِذْ هَذِي، وَأَهَجَرَ هَجْرًا إِذَا أَفْحَشَ، وَأَهَجَرَ تَعْدِيَةً هَجْرًا، وَإِنَّمَا الْأَصْحَحُّ وَالْأَوْلَى أَهَجَرَ؟ عَلَى طَرِيقِ الْإِنْكَارِ عَلَى مَنْ قَالَ لَا يَكْتُبُ، هَكَذَا رَوَيْنَاهُ فِيهِ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ مِنْ رِوَايَةِ جَمِيعِ الرُّوَاةِ فِي حَدِيثِ الرَّهْرِيِّ الْمُتَقَدِّمِ، وَفِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَامٍ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ وَكَذَا ضَبَطَهُ الْأَصِيلِيُّ بِحُطِّهِ فِي كِتَابِهِ وَغَيْرِهِ مِنْ هَذِهِ الطَّرِيقِ وَكَذَا رَوَيْنَاهُ عَنْ مُسْلِمٍ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ وَعَنْ غَيْرِهِ وَقَدْ تَحْمَلُ عَلَيْهِ رِوَايَةٌ مِنْ رَوَاهِ هَجَرَ عَلَى حَذْفِ أَلْفِ الْاسْتِفْهَامِ وَالتَّقْدِيرِ أَهَجَرَ؟ أَوْ أَنْ يُجْمَلَ قَوْلُ الْقَائِلِ هَجَرَ أَوْ أَهَجَرَ دَهْشَةً مِنْ قَائِلِ ذَلِكَ وَحِرَةَ لِعَظِيمِ مَا شَاهَدَ مِنْ حَالِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَشِدَّةِ وَجَعِهِ وَالْمَقَامِ الَّذِي اخْتَلَفَ فِيهِ عَلَيْهِ وَالْأَمْرَ الَّذِي هَمَّ بِالْكِتَابِ فِيهِ حَتَّى لَمْ يَضْبُطْ هَذَا الْقَائِلَ لَفْظُهُ وَأَجْرَى الْهَجَرَ مَجْرَى شِدَّةِ الْوَجَعِ لَا أَنَّهُ اعْتَقَدَ أَنَّهُ يَجُوزُ عَلَيْهِ الْهَجْرُ كَمَا حَمَلَهُمُ الْإِشْفَاقُ عَلَى حِرَاسَتِهِ وَاللَّهُ يَقُولُ (وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ) وَنَحْوُ هَذَا * وَأَمَّا عَلَى رِوَايَةِ أَهَجَرَ - وَهِيَ رِوَايَةُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُسْتَمْلِي فِي الصَّحِيحِ فِي حَدِيثِ ابْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مِنْ رِوَايَةِ قُتَيْبَةَ - فَقَدْ يَكُونُ هَذَا رَاجِعًا إِلَى الْمُخْتَلِفِينَ عِنْدَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمُخَاطَبَةً لَهُمْ مِنْ بَعْضِهِمْ أَيْ جِئْتُمْ بِاخْتِلَافِكُمْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيَّنَّ يَدِيهِ هَجْرًا وَمَنْكَرًا

(قوله في حديث محمد بن سلام) هو السكندري، قال الذهبي ما ذكر فيه الخطيب ولا ابن ماكولا سوى التخفيف، وقال ابن قرقول والمصنف في المشارق نقله الأكثر (قوله وأجرى الهجر) بفتح الهاء وإسكان الجيم وهو الهذيان (قوله مجرى) بضم الميم لأنه من أجرى (قوله أهجرا) بفتح الهاء (قوله المستملي) بمثناة فوقية بعد السين المهملة (قوله هجرا) بضم الهاء وسكون الجيم: اسم من الإهجار (13 - 2) بمعنى الإفحاش في النطق (*)

(193/2)

مِنَ الْقَوْلِ، وَالْهَجْرُ بِضَمِّ الْهَاءِ: الْفُحْشُ فِي الْمَنْطِقِ وَقَدْ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ وَكَيْفَ اخْتَلَفُوا بَعْدَ أَمْرِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَأْتُوهُ بِالْكِتَابِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ أَوْامِرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُفْهَمُ إِجَابَتُهَا مِنْ نَدْبَتِهَا مِنْ إِبَاحَتِهَا بِقَرَائِنٍ، فَلَعَلَّ قَدْ ظَهَرَ مِنْ قَرَائِنِ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِبَعْضِهِمْ مَا فَهَمُوا أَنَّهُ لَمْ تَكُنْ مِنْهُ عَزْمَةٌ بَلْ أَمْرٌ رَدَّهُ إِلَى اخْتِيَارِهِمْ وَبَعْضُهُمْ لَمْ يَفْهَمِ ذَلِكَ فَقَالَ: اسْتَفْهَمُوهُ، فَلَمَّا اخْتَلَفُوا كَفَّ عَنْهُ إِذْ لَمْ يَكُنْ عَزْمَةً وَلَمَّا رَأَوْهُ مِنْ صَوَابِ رَأْيِ عُمَرَ: ثُمَّ هَؤُلَاءِ قَالُوا

وَيَكُونُ امْتِنَاعُ عُمَرَ إِذَا شَفَّاقًا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ تَكْلِيفِهِ فِي تِلْكَ الْحَالِ إِمْلَاءَ الْكِتَابِ وَأَنْ تَدْخُلَ عَلَيْهِ مَشَقَّةٌ مِنْ ذَلِكَ كَمَا قَالَ إِنْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْتَدَّ بِهِ الْوَجَعُ، وَقِيلَ خَشِيَ عُمَرَ أَنْ يَكْتُبَ أُمُورًا يَعْجُزُونَ عَنْهَا فَيَحْصِلُونَ فِي الْحَرَجِ بِالْمُخَالَفَةِ وَرَأَى أَنْ الْأَرْفُقُ بِالْأُمَّةِ فِي تِلْكَ الْأُمُورِ سَعَةَ الاجْتِهَادِ وَحُكْمَ النَّظَرِ وَطَلَبَ الصَّوَابِ فَيَكُونُ الْمُصِيبُ وَالْمُخِطِيُّ مَأْجُورًا، وَقَدْ عَلِمَ عُمَرَ تَقَرُّرَ الشَّرْعِ وَتَأْسِيسَ الْمِلَّةِ وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ) وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (أَوْصِيكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ وَعِزَّتِي) وَقَوْلُهُ عُمَرَ: حَسْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ رَدًّا عَلَى مَا نَزَعَهُ لَا عَلَى أَمْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ عُمَرَ خَشِيَ تَطَرُّقَ الْمُنَافِقِينَ وَمِنْ فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ لَمَّا كُتِبَ فِي ذَلِكَ الْكِتَابِ فِي الْخَلْوَةِ وَأَنْ يَنْقُولُوا فِي ذَلِكَ الْأَقْوَابِلِ كَادَعَاءَ الرَّافِضَةِ الْوَصِيَّةَ وَعَبَّرَ ذَلِكَ، وَقِيلَ إِنَّهُ كَانَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُمْ عَلَى طَرِيقِ الْمَشُورَةِ وَالْاِخْتِبَارِ وَهَلْ يَتَّفِقُونَ عَلَى ذَلِكَ أَمْ يَخْتَلِفُونَ)

(قوله المشورة) في الصحاح: المشورة الشورى وكذلك المشورة بضم الشين، تقول منه شاورته واستشرته (*)

(194/2)

فَلَمَّا اخْتَلَفُوا تَرَكَهُ، وَقَالَتْ طَائِفَةٌ أُخْرَى: أَنْ مَعْنَى الْحَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ مُجِيبًا فِي هَذَا الْكِتَابِ لَمَّا طُلِبَ مِنْهُ لَا أَنَّهُ ابْتَدَأَ بِالْأَمْرِ بِهِ بَلْ افْتَضَاهُ مِنْهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ فَأَجَابَ رَغْبَتَهُمْ وَكَرِهَ ذَلِكَ غَيْرَهُمْ لِلْعِلَلِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا، وَاسْتُدِلَّ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْقِصَّةِ بِقَوْلِ الْعَبَّاسِ لِعَلِيِّ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّ كَانَ الْأَمْرَ فِينَا عَلِمْنَا، وَكَرَاهَةَ عَلِيِّ هَذَا وَقَوْلُهُ: وَاللَّهُ لَا أَفْعَلَ - الْحَدِيثِ - وَاسْتُدِلَّ بِقَوْلِهِ دَعْوِي فَإِنَّ الَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ: أَي الَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِنْ إِرْسَالِ الْأَمْرِ وَتَرْكِكُمْ وَكِتَابِ اللَّهِ وَأَنْ تَدْعُونِي مِمَّا طَلَبْتُمْ، وَذَكَرَ أَنَّ الَّذِي طُلِبَ كِتَابَهُ أَمْرُ الْخِلَافَةِ بَعْدَهُ وَتَعْيِينِ ذَلِكَ فَصَلَّ فَإِنَّ قِيلَ فَمَا وَجْهَ حَدِيثِهِ أَيْضًا الَّذِي حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَشَنِيُّ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الطَّبْرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْغَافِرِ الْفَارِسِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْجَلُودِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ سَالِمِ مَوْلَى النَّصْرِيِّينَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (اللَّهُمَّ إِنَّمَا مُحَمَّدٌ بَشَرٌ يَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ وَإِنِّي قَدْ اتَّخَذْتُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخْلِفَنِيهِ فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ آذَيْتَهُ أَوْ سَبَبْتَهُ أَوْ

جَلَدَتْهُ فَاجْعَلْهَا لَهُ كَفَّارَةً وَقُرْبَةً تُقَرِّبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ* وفي رواية (فَأَيُّمَا أَحَدٍ دَعَوْتُ عَلَيْهِ

(قوله مولى النصرين) بنون وصاد مهملة هو سالم بن عبد الله النصرى بالنون والصاد المهملة (*)

(195/2)

دَعْوَةً، وَفِي رِوَايَةٍ (لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ) ، وَفِي رِوَايَةٍ (فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ سَبَبْتُهُ أَوْ لَعَنْتُهُ أَوْ جَلَدْتُهُ فَاجْعَلْهَا لَهُ زَكَاةً وَصَلَاةً وَرَحْمَةً) وَكَيْفَ يَصِحُّ أَنْ يَلْعَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ لَا يَسْتَحِقُّ اللَّعْنَ وَيَسُبُّ مَنْ لَا يَسْتَحِقُّ السَّبَّ وَيَجْلِدُ مَنْ لَا يَسْتَحِقُّ الْجُلْدَ أَوْ يَفْعَلُ مِثْلَ ذَلِكَ عِنْدَ الْغَضَبِ وَهُوَ مَعْصُومٌ مِنْ هَذَا كُلِّهِ، فَاعْلَمْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَكَ أَنَّ قَوْلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْلَا (لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ) أَيَّ عِنْدَكَ يَا رَبِّ فِي بَاطِنِ أَمْرِهِ فَإِنَّ أَمْرَهُ فَإِنَّ حُكْمَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الظَّاهِرِ كَمَا قَالَ وَلِلْحِكْمَةِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا فَحَكَمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِجُلْدِهِ أَوْ أَدَبِهِ بِسَبِّهِ أَوْ لَعْنِهِ بِمَا افْتَضَاهُ عِنْدَهُ حَالِ ظَاهِرِهِ ثُمَّ دَعَا لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِشَفَقَتِهِ عَلَى أُمَّتِهِ وَرَأْفَتِهِ وَرَحْمَتِهِ لِلْمُؤْمِنِينَ الَّتِي وَصَفَهُ اللَّهُ بِهَا وَحَذَرَهُ أَنْ يَتَقَبَّلَ اللَّهُ فِيمَنْ دَعَا عَلَيْهِ دَعْوَتَهُ أَنْ يَجْعَلَ دُعَاؤَهُ وَفِعْلُهُ لَهُ رَحْمَةً وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ (لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ) ، لَا أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْمِلُهُ الْغَضَبُ وَيَسْتَفْرِهُ الضَّجْرَ لِأَنَّ يَفْعَلُ مِثْلَ هَذَا بِمَنْ لَا يَسْتَحِقُّهُ مَنْ مُسْلِمٍ، وَهَذَا مَعْنَى صَحِيحٍ، وَلَا يُفْهَمُ مِنْ قَوْلِهِ (أَغْضَبَ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرَ أَنْ الْغَضَبَ حَمَلَهُ عَلَى مَا لَا يَجِبُ بَلْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهَذَا أَنَّ الْغَضَبَ لَللَّهِ حَمَلَهُ عَلَى مُعَاقَبَتِهِ بِلَعْنِهِ أَوْ سَبِّهِ وَأَنَّهُ بِمَا كَانَ يَحْتَمِلُ وَيَجُوزُ عَفْوُهُ عَنْهُ

أَوْ كَانَ بِمَا خَيْرٌ بَيْنَ الْمُعَاقَبَةِ فِيهِ وَالْعَفْوِ عَنْهُ، وَقَدْ يَحْمِلُ عَلَى أَنَّهُ خَرَجَ مَخْرَجَ الْإِشْفَاقِ وَتَعْلِيمِ أُمَّتِهِ الْخَوْفِ وَالْحَذَرِ مِنْ تَعَدِّي حُدُودِ اللَّهِ وَقَدْ يُحْمَلُ مَا وَرَدَ مِنْ دُعَائِهِ هُنَا وَمِنْ دَعْوَاتِهِ عَلَى غَيْرِ وَاحِدٍ فِي غَيْرِ مَوْطِنٍ عَلَى غَيْرِ الْعَقْدِ وَالْقَصْدِ بَلْ بِمَا جَرَتْ بِهِ عَادَةُ الْعَرَبِ وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِهَا الْإِجَابَةُ

(196/2)

كَقَوْلِهِ، تَرَبَّتْ يَمِينُكَ، وَلَا أَشْبَعَ اللَّهُ بَطْنُكَ، وَعَقْرِي حَلْقِي) وَغَيْرِهَا مِنْ دَعْوَاتِهِ، وَقَدْ وَرَدَ فِي صِفَتِهِ فِي غَيْرِ حَدِيثٍ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ فَحَاشًا، وَقَالَ أَنَسٌ لَمْ يَكُنْ سَبَّابًا وَلَا فَاحِشًا وَلَا لَعَانًا وَكَانَ يَقُولُ لِأَحَدِنَا عِنْدَ الْمُعْتَبَةِ (مَا لَهُ؟ تَرَبَّ جَبِينُهُ) فَيَكُونُ حَمْلُ الْحَدِيثِ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى، ثُمَّ أَشْفَقَ

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مُوَافَقَةِ أُمَّهَا إِجَابَةً فَعَاهَدَ رَبَّهُ كَمَا قَالَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ يَجْعَلُ ذَلِكَ لِلْمَقُولِ لَهُ زَكَاةً وَرَحْمَةً وَقُرْبَةً، وَقَدْ يَكُونُ ذَلِكَ إِشْفَاقًا عَلَى الْمَدْعُو عَلَيْهِ وَتَأْنِيسًا لَهُ لئَلَّا يَلْحَقَهُ مِنْ اسْتِشْعَارِ الْخَوْفِ وَالْحَذَرِ مِنْ لَعْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَقْبُلِ دَعَائِهِ مَا يَحْمِلُهُ عَلَى الْيَأْسِ وَالْقُنُوطِ، وَقَدْ يَكُونُ ذَلِكَ سُؤَالَ مَنْ لِرَبِّهِ مَنْ جَلَدَهُ أَوْ سَبَّهُ عَلَى حَقِّ وَبُوجْهِ صَحِيحٍ أَنْ يَجْعَلَ ذَلِكَ لَهُ كَفَّارَةً لَمَّا أَصَابَهُ وَتَمَحِّيَةً لَمَّا اجْتَرَمَ وَأَنْ تَكُونَ عُقُوبَتُهُ لَهُ فِي الدُّنْيَا سَبَبَ الْعَفْوِ وَالْغُفْرَانِ كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الْآخَرَ (وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ بِهِ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ لَهُ كَفَّارَةٌ، فَإِنْ قُلْتَ فَمَا مَعْنَى حَدِيثِ الرُّبَيْرِ وَقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُ حِينَ تَخَاصُمِهِ مَعَ الْأَنْصَارِيِّ فِي شِرَاجِ الْحَرَّةِ (اسْقِ يَا زُبَيْرُ حَتَّى يَبْلُغَ الْكَعْبَيْنِ) فَقَالَ لَهُ

(قوله تربت يمينك) قاله لأم سلمة وفي رواية لعائشة (قوله ولا أشبع الله بطنك) الذي في صحيح مسلم في كتاب الأدب عن ابن عباس قال كنت ألعب مع الصبيان فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فتواريت خلف باب فجاء فخطاني خطاه وقال اذهب ادع لي معاوية، قال فجئت فقلت هو يأكل، قال: ثُمَّ قَالَ لِي اذْهَبِ فَادْعِ لِي مَعَاوِيَةَ، قَالَ فَجِئْتُ فَقُلْتُ هُوَ يَأْكُلُ، فَقَالَ لَا أَشْبَعُ اللَّهُ بَطْنَهُ (قوله عقرى حلقي) قاله لصفية بنت حبي بن أخطب في حجة الوداع (قوله عند المعتبة) بفتح المثناة الفوقية وكسرها (قوله في شراج الحرّة) الشراج بكسر الشين المعجمة وتخفيف الراء وفي آخره جيم جمع شرجة وهي مسيل الماء والحرّة بفتح الحاء المهملة: أرض ذات حجارة سود (*)

(197/2)

الْأَنْصَارِيُّ أَنْ كَانَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْنَ عَمَّتِكَ؟ فَتَلَوْنَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ: (اسْقِ يَا زُبَيْرُ ثُمَّ احْسِبْ حَتَّى يَبْلُغَ الْجَدْرَ) الْحَدِيثِ فَالْجَوَابُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُنَّرَهُ أَنْ يَقَعَ بِنَفْسِ مُسْلِمٍ مِنْهُ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ أَمْرٌ يُرِيبُ وَلَكِنَّهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَدَبَ الرُّبَيْرِ أَوَّلًا إِلَى الْاِقْتِصَارِ عَلَى بَعْضِ حَقِّهِ عَلَى طَرِيقِ التَّوَسُّطِ وَالصُّلْحِ فَلَمَّا لَمْ يَرْضَ بِذَلِكَ الْآخَرَ وَجَّحَ وَقَالَ مَا لَا يَجِبُ اسْتَوْفَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلرُّبَيْرِ حَقَّهُ وَهَذَا تَرْجَمَ الْبُخَارِيُّ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ: (بَابُ إِذَا أَسَارَ الْإِمَامُ بِالصُّلْحِ فَأَبَى) حَكَمَ عَلَيْهِ بِالْحُكْمِ: وَذَكَرَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ: فَاسْتَوْعَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينْتَهُ لِلرُّبَيْرِ حَقَّهُ.

وَقَدْ جَعَلَ الْمُسْلِمُونَ هَذَا الْحَدِيثَ أَصْلًا فِي قَضِيَّتِهِ، وَفِيهِ الْاِفْتِدَاءُ بِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي كُلِّ مَا فَعَلَهُ فِي حَالِ غَضَبِهِ وَرِضَاهُ وَأَنَّهُ وَإِنْ هِيَ أَنْ يَقْضِيَ الْقَاضِي وَهُوَ غَضَبَانِ فَإِنَّهُ فِي حُكْمِهِ فِي حَالِ الْغَضَبِ وَالرِّضَى سَوَاءٌ لِكَوْنِهِ فِيهَا مَعْصُومًا، وَغَضَبَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا إِنَّمَا كَانَ اللَّهُ تَعَالَى لَا لِنَفْسِهِ كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ، وَكَذَلِكَ الْحَدِيثُ فِي إِقَادَتِهِ عُكَاشَةَ مَنْ نَفْسِهِ لَمْ يَكُنْ لِتَعَمُّدِ حَمَلِهِ الْغَضَبَ عَلَيْهِ بَلْ وَقَعَ فِي الْحَدِيثِ نَفْسِهِ أَنْ عُكَاشَةَ قَالَ لَهُ: وَضَرَبْتَنِي بِالْقَضِيبِ، فَلَا أُدْرِي أَعْمَدًا أَمْ أَرَدْتَ ضَرْبَ النَّاقَةِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (أُعِيدُكَ بِاللَّهِ يَا عُكَاشَةُ أَنْ يَتَعَمَّدَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وَكَذَلِكَ فِي حَدِيثِهِ الْآخَرَ مَعَ الْأَعْرَابِيِّ حِينَ طَلَبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْاِفْتِصَاصَ مِنْهُ، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ

(قوله أن كان ابن عمته) أي من أجل ذلك حكمت له، وعمته هي صفية أم الزبير (قوله ولج) بفتح اللام وتشديد الجيم (*)

(198/2)

قَدْ عَفَوْتُ عَنْكَ، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ ضَرَبَهُ بِالسُّوْطِ لِتَعَلُّقِهِ بِرِمَامِ نَاقَتِهِ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَاهُ وَيَقُولُ لَهُ (تُدْرِكُ حَاجَتَكَ) وَهُوَ يَأْتِي فَضْرَبَهُ بَعْدُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَهَذَا مِنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَنْ لَمْ يَقِفْ مِنْذُ هَمِيهِ صَوَابٌ وَمَوْضِعٌ أَدَبٍ، لَكِنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَشْفَقَ إِذْ كَانَ حَقَّ نَفْسِهِ مِنَ الْأَمْرِ حَتَّى عَفَا عَنْهُ: وَأَمَّا حَدِيثُ سَوَادِ بْنِ عَمْرٍو: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا مُتَخَلِّقٌ فَقَالَ (وَرَسَ وَرَسَ حُطَّ حُطَّ) وَعَشِيْنِي بِقَضِيبٍ فِي يَدِهِ فِي بَطْنِي فَأَوْجَعَنِي، قُلْتُ الْقِصَاصُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَشَفَ لِي عَنْ بَطْنِهِ: إِنَّمَا ضَرَبْتَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَنْكَرٍ رَأَى بِهِ وَلَعَلَّهُ لَمْ يُرِدْ بِضْرَبِهِ بِالْقَضِيبِ إِلَّا تَنْبِيْهَهُ، فَلَمَّا كَانَ مِنْهُ إِجْبَاحٌ لَمْ يَقْصِدْهُ طَلَبُ التَّحَلُّلِ مِنْهُ عَنِ مَا قَدَّمْنَاهُ فَصَلِّ وَأَمَّا أَفْعَالُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الدُّنْيَوِيَّةُ فَحُكْمُهُ فِيهَا مَنْ تَرَقَّى الْمَعَاصِي وَالْمَكْرُوْهَاتِ مَا قَدَّمْنَاهُ وَمَنْ جَوَّازَ السُّهُوِّ وَالْغَلَطِ فِي بَعْضِهَا مَا ذَكَرْنَاهُ وَكُلُّهُ غَيْرُ قَادِحٍ فِي النَّبُوَّةِ بَلْ إِنَّ هَذَا فِيهَا عَلَى النَّدْوَرِ إِذْ عَامَةً أَفْعَلَهُ عَلَى السَّدَادِ وَالصَّوَابِ بَلْ أَكْثَرُهَا أَوْ كُلُّهَا جَارِيَةٌ مَجْرَى الْعِبَادَاتِ وَالْقُرْبِ عَلَى مَا بَيَّنَّا إِذْ كَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَأْخُذُ مِنْهَا لِنَفْسِهِ إِلَّا صَرُورَتَهُ وَمَا يُقِيمُ رَمَقَ جِسْمِهِ وَفِيهِ مَصْلَحَةٌ ذَاتُهُ الَّتِي بِهَا يَعْبُدُ رَبَّهُ وَيُقِيمُ شَرِيْعَتَهُ وَيَسُوسُ أُمَّتَهُ

(قوله سَوَاد بن عَمْرُو) سواد بتخفيف الواو، قال ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ سَوَاد بن عَمْرُو القارى الأنصاري رُوِيَ
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْحُلُوقِ مَرَّةً أَوْ ثَلَاثَةً وَأَنَّهُ رَأَاهُ مُتَحَلِّقًا فَطَعَنَهُ فِي بَطْنِهِ بِجَرِيدَةٍ
وَلَيْسَتْ هَذِهِ الْقِصَّةُ لِسَوَادِ بْنِ عَمْرِوٍ انْتَهَى (*)

(199/2)

وَمَا كَانَ فِيهَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ مِنْ ذَلِكَ فَبَيَّنَ مَعْرُوفٌ يَصْنَعُهُ أَوْ بَرٌّ يُوسِعُهُ أَوْ كَلَامٌ حَسَنٌ يَقُولُهُ أَوْ
يَسْمَعُهُ أَوْ تَأْلُفٌ شَارِدٌ أَوْ فَهْرٌ مَعَانِدٌ، أَوْ مَدَارَاةٌ حَاسِدٌ وَكُلٌّ هَذَا لِاحِقٍ بِصَالِحِ أَعْمَالِهِ مُنْتَظَمٍ فِي زَاكِي
وِطَائِفِ عِبَادَاتِهِ وَقَدْ كَانَ يُخَالَفُ فِي أَعْمَالِهِ الدُّنْيَوِيَّةِ بِحَسَبِ اخْتِلَافِ الْأَحْوَالِ وَيُعَدُّ لِلْأُمُورِ أَشْبَاهَهَا
فَيَرْكَبُ فِي تَصَرُّفِهِ لَمَّا قَرُبَ الْحِمَارُ وَفِي أَسْفَارِهِ الرَّاحِلَةَ وَيَرْكَبُ الْبَغْلَةَ فِي مَعَارِكِ الْحَرْبِ دَلِيلًا عَلَى
الثَّبَاتِ وَيَرْكَبُ الْحَيْلَ وَيُعِدُّهَا لِيَوْمِ الْفَرْعِ وَإِجَابَةِ الصَّارِخِ وَكَذَلِكَ فِي لِبَاسِهِ وَسَائِرِ أَحْوَالِهِ بِحَسَبِ
اعْتِبَارِ مَصَالِحِهِ وَمَصَالِحِ أُمَّتِهِ وَكَذَلِكَ يَفْعَلُ الْفِعْلَ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا مُسَاعِدَةً لِأُمَّتِهِ وَسِيَاسَةً وَكَرَاهِيَةً
لِخِلَافِهَا وَإِنْ كَانَ قَدْ يَرَى غَيْرَهُ خَيْرًا مِنْهُ كَمَا يَبْزُكُ الْفِعْلَ لِهَذَا وَقَدْ يَرَى فَعْلَهُ خَيْرًا مِنْهُ وَقَدْ يَفْعَلُ هَذَا
فِي الْأُمُورِ الدُّنْيَوِيَّةِ مِمَّا لَهُ الْخَيْرُ فِي أَحَدِ وَجْهَيْهِ كَخُرُوجِهِ مِنَ الْمَدِينَةِ لِأُحَدٍ وَكَانَ مَذْهَبُهُ التَّحَصُّنُ بِهَا
وَتَرْكُهُ قَتْلَ الْمُنَافِقِينَ وَهُوَ عَلَى يَقِينٍ مِنْ أَمْرِهِمْ مُؤَالِفَةً لِبَعْضِهِمْ وَرِعَايَةً لِلْمُؤْمِنِينَ مِنْ قَرَابَتِهِمْ وَكَرَاهَةً لِأَنَّ
يَقُولُ النَّاسُ إِنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ وَتَرْكُهُ بِنَاءَ الْكَعْبَةِ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ
مُرَاعَاةً لِقُلُوبِ قُرَيْشٍ وَتَعْظِيمَهُمْ لِتَغْيِيرِهَا وَحَذَرًا مِنْ نَفَارِ قُلُوبِهِمْ لِذَلِكَ وَتَحْرِيكَ مُتَقَدِّمِ عِدَاوَتِهِمْ لِلدِّينِ
وَأَهْلِهِ فَقَالَ لِعَائِشَةَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: (لَوْلَا حَدَثَانِ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ لَأْتَمَمْتُ الْبَيْتَ عَلَى قَوَاعِدِ
إِبْرَاهِيمَ) وَيَفْعَلُ الْفِعْلَ ثُمَّ يَتْرُكُهُ لِكَوْنِ

(قوله وبعدها بضم أوله (قوله الخيرة) بكسر الخاء المعجمة وفتح المثناة التحتية (*)

(200/2)

غَيْرِهِ خَيْرًا مِنْهُ كَانْتِقَالَهُ مِنْ أَدْنَى مِيَاهِ بَدْرِ إِلَى أَقْرَبِهَا لِلْعَدُوِّ مِنْ قُرَيْشٍ وَقَوْلُهُ: (لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي
مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا سَقَّتْ الْهُدَى) وَيَبْسُطُ وَجْهَهُ لِلْكَافِ وَالْعَدُوِّ رَجَاءً اسْتِثْلَافَهُ وَيَصْبِرُ لِلْجَاهِلِ وَيَقُولُ:
(إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ مَنْ اتَّقَاهُ النَّاسُ لَشَرِّهِ) وَيَبْدُلُ لَهُ الرِّغَائِبَ لِئَحْبَبَ إِلَيْهِ شَرِيْعَتَهُ وَدِينَ رَبِّهِ وَيَتَوَلَّى فِي

مَنْزِلُهُ مَا يَتَوَلَّى الخَادِمَ مِنْ مِهْنَتِهِ، وَبِتَسَمَّتْ فِي مَلَائِكَتِهِ حَتَّى لَا يَبْدُو مِنْهُ شَيْءٌ مِنْ أَطْرَافِهِ وَحَتَّى كَأَنَّ عَلَى رُؤْسِ جُلُوسَاتِهِ الطَّيْرَ وَيَتَحَدَّثُ مَعَ جُلُوسَاتِهِ بِحَدِيثِ أَوْلِهِمْ وَيَتَعَجَّبُ بِمَا يَتَعَجَّبُونَ مِنْهُ وَيَضْحَكُ بِمَا يَضْحَكُونَ مِنْهُ وَقَدْ وَسِعَ النَّاسُ بِشْرَهُ وَعَدْلُهُ لَا يَسْتَفِزُّهُ الغَضَبُ وَلَا يُفَصِّرُ عَنِ الحَقِّ وَلَا يُبْطِنُ عَلَى جُلُوسَاتِهِ يَقُولُ: (مَا كَانَ لَنَبِيِّ أَنْ تَكُونَ لَهُ حَائِنَةُ الأَعْيُنِ) فَإِنْ قُلْتَ فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا فِي الدَاخِلِ عَلَيْهِ (بِنَسِ ابْنِ العَشِيرَةِ) فَلَمَّا دَخَلَ أَلَانَ لَهُ القَوْلَ وَضَحِكَ مَعَهُ، فَلَمَّا خَرَجَ سَأَلَتْهُ عَنْ ذَلِكَ قَالَ: (إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ مَنْ اتَّقَاهُ النَّاسُ لِشَرِّهِ، وَكَيْفَ جَازَ أَنْ يُظْهَرَ لَهُ خِلَافَ مَا يُبْطِنُ وَيَقُولُ فِي ظَهْرِهِ مَا قَالَ؟ فَالجَوَابُ أَنَّ فِعْلَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ اسْتِثْلَافًا لِمِثْلِهِ وَتَطْيِيبًا لِنَفْسِهِ لِيَتِمَّ كُنْ إِيمَانُهُ وَيَدْخُلَ فِي الإِسْلَامِ بِسَبَبِهِ اتِّبَاعُهُ وَيَرَاهُ مِثْلَهُ فَيَنْجَذِبُ بِذَلِكَ إِلَى الإِسْلَامِ، وَمِثْلَ هَذَا عَلَى هَذَا الوَجْهِ قَدْ خَرَجَ مِنْ حَدِّ مُدَارَاةِ الدُّنْيَا إِلَى السِّيَاسَةِ الدِّينِيَّةِ وَقَدْ كَانَ يَسْتَأْذِنُ بِأَمْوَالِ اللهِ العَرِيضَةَ فَكَيْفَ بِالكَلِمَةِ اللَّيِّنَةِ؟ قَالَ صَفْوَانٌ لَقَدْ أُعْطِيتُ وَهُوَ أَبْغَضُ الخُلُقِ إِلَيَّ فَمَا زَالَ يُعْطِينِي حَتَّى صَارَ أَحَبَّ

(قوله في مهنته) بفتح الميم وكسرهما: أي خدمته (قوله ويتسمت) أي يقصد سمته (قوله في ملائحته بضم الميم والمد) (*)

(201/2)

الخَلْقِ إِلَى، قَوْلُهُ فِيهِ بِنَسِ ابْنِ العَشِيرَةِ هُوَ غَيْرُ غَيْبِيَّةٍ بَلْ هُوَ تَعْرِيفٌ مَا عِلْمُهُ مِنْهُ لَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ لِيَحْذَرَ حَالَهُ وَيَحْتَرِزُ مِنْهُ وَلَا يُوَثِّقُ بِجَانِبِهِ كُلِّ الثِّقَةِ لَا سِيَّمَا وَكَانَ مَطَاعًا مُتَبَوِّعًا، وَمِثْلَ هَذَا إِذَا كَانَ لِحُضُورِهِ وَدَفْعَ مَضْرُوبَةٍ لَمْ يَكُنْ بَغِيْبِيَّةً بَلْ كَانَ جَائِزًا بَلْ وَاجِبًا فِي بَعْضِ الأَحْيَانِ كَعَادَةِ الخَدِثِينَ فِي تَجْرِيحِ الرِّوَاةِ وَالمُزَكِّينَ فِي الشُّهُودِ، فَإِنْ قِيلَ فَمَا مَعْنَى المُعْضِلِ الوَارِدِ فِي حَدِيثِ بَرِيرَةَ مِنْ قَوْلِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَائِشَةَ وَقَدْ أَخْبَرْتَهُ أَنَّ مَوَالِي بَرِيرَةَ أَبَوْا بِبَيْعِهَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الوَلَاءُ فَقَالَ لَهَا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (اشْتَرَيْهَا وَاشْتَرَيْتِ لَهَا الوَلَاءَ) فَفَعَلْتُ، ثُمَّ قَامَ خَطِيبًا فَقَالَ: (مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللهِ؟ كُلُّ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللهِ فَهُوَ بَاطِلٌ) وَالتَّيْبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَمَرَهَا بِالشَّرْطِ هُمْ وَعَلَيْهِ بَاعُوا وَلَوْلَاهُ وَاللهُ أَعْلَمُ لَمَا بَاعُوا مِنْ عَائِشَةَ كَمَا لَمْ يَبِيعُوا قَبْلَ حَتَّى شَرَطُوا ذَلِكَ عَلَيْهَا ثُمَّ أَبْطَلَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ قَدْ حَرَّمَ الغِشَّ وَالخَدِيعَةَ؟ فَأَعْلَمُ أَكْرَمَكَ اللهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ ذَلِكَ مَا قَدْ أَنْكَرَ

قوم هذا الزيادة قَوْلُهُ (اشْتَرَيْتُمْ لَكُمْ الْوَلَاءَ) إِذ لَيْسَ فِي أَكْثَرِ طُرُقِ الْحَدِيثِ وَمَعَ ثَبَاتِهَا فَلَا اعْتِرَاضَ بِهَا إِذ يَقَعُ لَكُمْ بِمَعْنَى عَلَيْهِمْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: (أُولَئِكَ لَمْ يَلْمِزُوا اللَّهَ لَمَّا بَدَأَ الْوَلَاءَ) وَقَالَ (وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا) فَعَلَى هَذَا اشْتَرَيْتُمْ عَلَيْهِمُ الْوَلَاءَ لَكُمْ وَيَكُونُ قِيَامُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوَعظُهُ

(قوله المعضل) بكسر الضاد المعجمة، اسم فاعل.

وهو الذى لا يهتدى وجهه (قوله بريرة) هي بنت صفوان، قيل كانت قبطية وقيل حبشية (*)

(202/2)

لَمَّا سَلَفَ لَكُمْ مِنْ شَرَطِ الْوَلَاءِ لِأَنْفُسِهِمْ قَبْلَ ذَلِكَ * وَوَجْهٌ ثَانٍ أَنَّ قَوْلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (اشْتَرَيْتُمْ لَكُمْ الْوَلَاءَ) لَيْسَ عَلَى مَعْنَى الْأَمْرِ لَكِنْ عَلَى مَعْنَى التَّسْوِيَةِ وَالْإِعْلَامِ بِأَنَّ شَرْطَهُ لَكُمْ لَا يَنْفَعُهُمْ بَعْدَ بَيَانِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ أَنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ فَكَأَنَّهُ قَالَ: (اشْتَرَيْتُمْ أَوْلَا تَشْتَرِي فَإِنَّهُ شَرْطُ غَيْرِ نَافِعٍ، وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ الدَّوَوْدِيُّ وَغَيْرُهُ وَتَوْبِيخُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَكُمْ وَتَفْرِيعُهُمْ عَلَى ذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى عِلْمِهِمْ بِهِ قَبْلَ هَذَا * الْوَجْهُ الثَّلَاثُ أَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ (اشْتَرَيْتُمْ لَكُمْ الْوَلَاءَ) أَي: أَظْهَرِي لَكُمْ حُكْمَهُ وَيَبِينِي عِنْدَهُمْ سُنَّتَهُ أَنَّ الْوَلَاءَ إِذَا هُوَ لِمَنْ أَعْتَقَ، ثُمَّ بَعْدَ هَذَا قَامَ هُوَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُبَيِّنًا ذَلِكَ وَمُؤَيِّدًا عَلَى مُخَالَفَةِ مَا تَقَدَّمَ مِنْهُ فِيهِ، فَإِنَّ قِيلَ فَمَا مَعْنَى فَعَلَ يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَخِيهِ إِذْ جَعَلَ السَّقَايَةَ فِي رَحْلِهِ وَأَخَذَهُ بِاسْمِ سَرِقَتِهَا وَمَا جَرَى عَلَى إِخْوَتِهِ فِي ذَلِكَ وَقَوْلُهُ إِنَّكُمْ لَسَارِقُونَ وَلَمْ يَسْرِقُوا؟ فَاعْلَمَ أَكْرَمَكَ اللَّهُ أَنَّ الْآيَةَ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ فَعَلَ يُوسُفَ كَانَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ لِقَوْمِهِ تَعَالَى (كَذَلِكَ؟ ؟؟ لِيُوسُفَ مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ فِي دِينِ الْمَلِكِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ) الْآيَةَ فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَلَا اعْتِرَاضَ بِهِ كَانَ فِيهِ مَا فِيهِ، وَأَيْضًا فَإِنَّ يُوسُفَ كَانَ أَعْلَمَ أَخَاهُ بِأَنَّ أَخِيهِ أَتَى أَخِيهِ فَلَا تَبْتِيسَ فَكَانَ مَا جَرَى عَلَيْهِ بَعْدَ هَذَا مِنْ وَفْقِهِ وَرَغْبَتِهِ وَعَلَى يَقِينٍ مِنْ عَقْلِ الْخَيْرِ لَهُ بِهِ وَإِرَاحَةَ السُّوءِ وَالْمَضْرَةَ عَنْهُ بِذَلِكَ، وَأَمَّا قَوْلُهُ (أَبْتُّهَا الْعَبْرُ إِنَّكُمْ لَسَارِقُونَ) فَلَيْسَ مِنْ قَوْلِ يُوسُفَ فَيَلْزَمُ عَلَيْهِ جَوَابٌ يَحِلُّ شَبْهَهُ وَلَعَلَّ قَائِلَهُ

(قوله كان فيه ما فيه) هو بدل من قوله فلا اعتراض به جواب لإذا، والذي فيه هو أنه كيف يجوز أن يأمر الله بمثل هذا؟ (*)

(203/2)

إن حُسنَ له التَّأويلِ كائناً من كانَ ظنَّ على صورة الحال ذلك وقد قيل قال
 ذلك لِفعلِهِمْ قَبْلَ يُوْسُفَ وَبِيعِهِمْ لَهُ وَقِيلَ غَيْرَ هَذَا وَلَا يَلْزَمُ أَنْ نُقَوِّلَ الْأَنْبِيَاءَ مَا لَمْ يَأْتِ أَهْمُ قَالُوهُ
 حَتَّى يُطَلَّبَ الْخِلَاصُ مِنْهُ وَلَا يَلْزَمُ الْإِعْتِدَارُ عَنْ زَلَّاتِ غَيْرِهِمْ.

فصل فَإِنَّ قِيلَ فَمَا الْحِكْمَةُ فِي إِجْرَاءِ الْأَمْرَاضِ وَشِدَّتِهَا عَلَيْهِ وَعَلَى غَيْرِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَى جَمِيعِهِمْ
 السَّلَامَ، وَمَا الْوَجْهَ فِيمَا ابْتَلَاهُمُ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْبَلَاءِ وَامْتِحَانِهِمْ بِمَا امْتَحَنُوا بِهِ كَأَيُّوبَ وَيَعْقُوبَ وَدَنِيَالَ
 وَيَحْيَى وَزَكَرِيَّا وَعِيسَى وَإِبْرَاهِيمَ وَيُوْسُفَ وَغَيْرِهِمْ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ وَهُمْ خَيْرُهُ مِنْ خَلْقِهِ وَأَحِبَّاهُ
 وَأَصْفِيَاهُ؟ فَاعْلَمْ وَفَقَّنَا اللَّهُ وَإِيَّاكَ أَنَّ أَفْعَالَ اللَّهِ تَعَالَى كُلُّهَا عَدْلٌ وَكَلِمَاتِهِ جَمِيعًا صِدْقٌ لَا مُبَدَّلَ
 لِكَلِمَاتِهِ يَبْتَلِي عِبَادَهُ كَمَا قَالَ هُمْ لِنَنْظُرَ كَيْفَ تَعْلَمُونَ، (وليبلوكم أيكم أحسن عملاً) وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ
 الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ، وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ، وَلِنَبْلُوَنَكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ
 الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ وَنَبْلُوَ أَخْبَارَكُمْ) فامتحانها إياهم بضروب المحن زيادة في مكانتهم ورفعة
 في درجاتهم وأسباب لاستخراج حالات الصبر والرضى والشكر والتسليم والتوكل والتفويض والدعاء
 والتضرع منهم وتأکید لبصائرهم في رحمة الممتحنين والشفقة على المسلمين وتذكيرة لغيرهم وموعظة
 لسواهم ليتأسوا في البلاء بهم ويتسلوا

(204/2)

فِي الْمَحْنِ بِمَا جَرَى عَلَيْهِمْ وَيَفْتَدُوا بِهِمْ فِي الصَّبْرِ مَحْوِ لَهَنَاتِ فَرَطَتْ مِنْهُمْ أَوْ غَفَلَاتِ سَلَفَتْ لَهُمْ
 لِيَلْقُوا اللَّهَ طَيِّبِينَ مُهَدَّبِينَ وَلِيَكُونَ أَجْرُهُمْ أَكْمَلَ وَثَوَابُهُمْ أَوْفَرَ وَأَجْزَلَ.

حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الصِّيرْفِيُّ وَأَبُو الْفَضْلِ بِنِ خَيْرُونَ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو
 يَعْلَى الْبَغْدَادِيُّ

حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ السِّنْجِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبٍ حَدَّثَنَا أَبُو عِيْسَى التِّرْمِذِيُّ حَدَّثَنَا فُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ
 بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ
 بَلَاءً؟ قَالَ (الْأَنْبِيَاءُ ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ يُبْتَلَى الرَّجُلُ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ فَمَا يَبْرُحْ الْبَلَاءُ بِالْعَبْدِ حَتَّى يَبْرُكَهُ
 يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَتُهُ) ، وكما قال تَعَالَى (وَكَايِنِ مِنْ نَبِيِّ قَاتَلَ مَعَهُ رِيثُونَ كَثِيرًا) الْآيَاتِ
 الثَّلَاثِ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَا يَزَالُ الْبَلَاءُ بِالْمُؤْمِنِ فِي نَفْسِهِ وَوَلَدِهِ وَمَالِهِ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ،
 وَعَنْ أَنَسٍ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إِذْ أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ الْخَيْرَ عَجَّلَ لَهُ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا، وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ

بِعَبْدِهِ الشَّرِّ أَمْسَكَ عَنْهُ بِدَنْبِهِ حَتَّى يُوَافِيَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ (إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا ابْتَلَاهُ لِيَسْمَعَ تَضَرُّعَهُ) وَحِكْيَ السَّمْرِقَنْدِيِّ أَنَّ كُلَّ مَنْ كَانَ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى كَانَ بَلَاؤُهُ أَشَدَّ كَيْ يَتَبَيَّنَ فَضْلُهُ وَيَسْتَوْجِبَ الثَّوَابَ كَمَا رُوِيَ عَنْ لَقْمَانَ أَنَّهُ قَالَ يَا بَنِي الدَّهَبِ وَالْفِضَّةِ يُخْتَبَرَانِ بِالنَّارِ وَالْمُؤْمِنُ يُخْتَبَرُ بِالْبَلَاءِ، وَقَدْ حُكِيَ أَنَّ ابْتِلَاءَ يَعْقُوبَ يُوسُفَ كَانَ سَبَبَهُ التَّفَاتِهِ فِي صَلَاتِهِ إِلَيْهِ وَيُوسُفَ نَائِمٌ

(قوله عن عاصم بن بهدلة) قال الذهبي في ترجمته قال يحيى القطان ما وجدت رجلا اسمه عاصم إلا وجدته ردى الحفظ (*)

(205/2)

حبة له، وقيل: بل اجتمع يوما هو وابنه يوسف على أكل حمل مشوي وهما يضحكان وكان لهم جار يتيم فشم ريحه واشتهاه وبكى وبكت له جدة له عجزوز لبيكاته وبينهما جدار ولا علم عند يعقوب وابنه فعوقب يعقوب بالبكاء أسفا على يوسف إلى أن سألت حدثناه وأبيصت عيناه من الحزن فلما علم بذلك كان بقیة حياته يأمر مُناديا يُنادي على سطحه ألا من كان مُفطرا فليتغد عند آل يعقوب وعوقب يوسف بالمحنة التي نص الله عليها، ورؤي عن اللبث أن سبب بلاء أيوب أنه دخل مع أهل قريته على ملكهم فكلموه في ظلمه وأغلظوا له إلا أيوب فإنه رفق به مخافة على زرعه فعاقبه الله ببلائه، ومحنة سليمان لما ذكرناه من نيته في كون الحق في جنبه أصهاره أو للعمل بالمعصية في داره ولا علم عنده وهذه فائدة شدة المرض والوجع بالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قالت عائشة ما رأيت الوجع على أحد أشد منه على رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وعن عبد الله رأيت النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في مرضه يُوعكُ وعكًا شديدًا فقلت إنك لتوعكُ وعكًا شديدًا، قال أجل إني أوعكُ كما يُوعكُ رجلان منكم) قلت ذلك أن لك الأجر مرتين قال (أجل ذلك كذلك) وفي حديث أبي سعيد أن رجلاً وضع يده على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال والله ما أطيعُ

(قوله أكل حمل) بفتح الحاء المهملة والميم، وهو من الضأن الجذع أو دونه، قال ابن دريد والجذع من الضأن ما تمت له سنة وقيل أقل منها (قوله بالحنة) بنون بعد الحاء المهملة (قوله في جنبه أصهاره)

بجيم ونون وموحدة: في القاموس.

الجنبنة والجنبنة والجنب، شق إنسان (قوله وعن عبد الله هو ابن مسعود (*))

(206/2)

أَضَعُ يَدِي عَلَيْكَ مِنْ شِدَّةِ حُمَاكَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إِنَّا مَعْشَرَ الْأَنْبِيَاءِ يُضَاعَفُ لَنَا
الْبَلَاءُ إِنْ كَانَ النَّبِيُّ لِيُبْتَلَى بِالْقَمَلِ حَتَّى يَفْتُلَهُ وَإِنْ كَانَ النَّبِيُّ لِيُبْتَلَى بِالْفَقْرِ وَإِنْ كَانُوا لَيَفْرَحُونَ بِالْبَلَاءِ
كَمَا يَفْرَحُونَ بِالرِّخَاءِ) وَعَنْ أَنَسٍ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إِنَّ عِظَمَ الْجُزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ وَإِنَّ اللَّهَ
أَحَبُّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَى وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السَّخَطُ) وَقَدْ قَالَ الْمُفَسِّرُونَ فِي قَوْلِهِ
تَعَالَى (مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ) أَنَّ الْمُسْلِمَ يُجْزَى بِمَصَائِبِ الدُّنْيَا فَتَكُونُ لَهُ كَفَّارَةً، وَرَوَى هَذَا عَنْ
عَائِشَةَ وَأَبِي وَجَاهِدٍ، وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُصِبْ مِنْهُ) وَقَالَ
فِي رِوَايَةِ عَائِشَةَ (مَا مِنْ مُصِيبَةٍ تُصِيبُ الْمُسْلِمَ إِلَّا يُكَفِّرُ اللَّهُ بِهَا عَنْهُ حَتَّى الشُّوْكَةُ يُشَاكُّهَا) وَقَالَ فِي
رِوَايَةِ أَبِي سَعِيدٍ (مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ نَصْفٍ وَلَا وَصْبٍ وَلَا هَمٍّ وَلَا حُزْنٍ وَلَا أَدَى وَلَا غَمٍّ حَتَّى
الشُّوْكَةُ يُشَاكُّهَا إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ) وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ (مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَدَى إِلَّا
حَاتَّ اللَّهُ عَنْهُ خَطَايَاهُ كَمَا يُحْتُّ وَرَقُ الشَّجَرِ) وَحِكْمَةٌ أُخْرَى أَوْدَعَهَا اللَّهُ فِي الْأَمْرَاضِ لِأَجْسَامِهِمْ
وَنَعَاقِبِ الْأَوْجَاعِ وَشِدَّتِهَا عِنْدَ مَمَاتِهِمْ لِتَضَعِفَ قُوَى نُفُوسِهِمْ فَيَسْهُلَ خُرُوجُهَا عِنْدَ قَبْضِهِمْ وَتَخَفَ
عَلَيْهِمْ مَوْنَةُ النَّزْعِ وَشِدَّةُ السَّكَرَاتِ بِتَقَدُّمِ الْمَرَضِ وَضَعْفِ الْجِسْمِ وَالنَّفْسِ لِذَلِكَ خِلَافَ مَوْتِ الْفُجَاءَةِ
وَأَخْذِهِ كَمَا يُشَاهَدُ مِنَ الْخِتَالَافِ أَحْوَالِ الْمَوْتَى فِي الشَّدَّةِ وَاللَّيْنِ وَالصُّعُوبَةِ وَقَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وسلم (مثل)

(قوله وعكا) بفتح العين وإسكانها (قوله من نصب) بفتح الصاد المهملة أي تعب (قوله ولا وصب)

بفتحيتين أي مرض (*)

(207/2)

الْمُؤْمِنِ مِثْلُ خَامَةِ الرُّزْعِ تُفِيئُهَا الرِّيحُ هَكَذَا وَهَكَذَا) وَفِي رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ (مَنْ حَيْثُ أَتَتْهَا الرِّيحُ
تَكْفِيئُهَا فَإِذَا سَكَنْتِ اعْتَدَلَتْ، وَكَذَلِكَ الْمُؤْمِنُ يُكْفَأُ بِالْبَلَاءِ، وَمِثْلُ الْكَافِرِ كَمِثْلِ الْأَرْزَةِ صَمَاءٌ مُعْتَدِلَةٌ

حَتَّى يَقْصِمَهُ اللَّهُ) مَعْنَاهُ أَنَّ الْمُؤْمِنَ مُرَزَّءَ مُصَابٍ بِالْبَلَاءِ وَالْأَمْرَاضِ رَاضٍ بِتَصْرِيفِهِ بَيْنَ أَقْدَارِ اللَّهِ تَعَالَى
مُنْطَاعٍ لِذَلِكَ لِيَنَّ الْجَانِبَ بِرِضَاهِ وَقَلَّةِ سَخَطِهِ

كَطَاعَةِ خَامَةِ الزَّرْعِ وَإِنْفِيَادِهَا لِلرِّيَّاحِ وَتَمَائِلِهَا لِهُبُوبِهَا وَتَرْتُّبِهَا مِنْ حَيْثُ مَا أَتَتْهَا فَإِذَا أَرَّاحَ اللَّهُ عَنِ
الْمُؤْمِنِ رِيَّاحَ الْبَلَايَا وَاعْتَدَلَ صَحِيحًا كَمَا اعْتَدَلَتْ خَامَةُ الزَّرْعِ عِنْدَ سُكُونِ رِيَّاحِ الْجَوِّ رَجَعَ إِلَى شُكْرِ
رَبِّهِ وَمَعْرِفَةِ نِعْمَتِهِ عَلَيْهِ بِرَفْعِ بَلَائِهِ مُنْتَظِرًا رَحْمَتَهُ وَثَوَابَهُ عَلَيْهِ، فَإِذَا كَانَ بِهَذِهِ السَّبِيلِ لَمْ يَصْغُبْ عَلَيْهِ
مَرَضُ الْمَوْتِ وَلَا نُزُولُهُ وَلَا اشْتَدَّتْ عَلَيْهِ سَكَرَاتُهُ وَنَزْعُهُ لِعَادَتِهِ بِمَا تَقَدَّمَ مِنَ الْآلَامِ وَمَعْرِفَةِ مَا لَهُ فِيهَا
مِنَ الْأَجْرِ وَتَوَطُّبِهِ نَفْسَهُ عَلَى الْمَصَائِبِ وَرَفِيقَتِهَا وَضَعْفِهَا بِتَوَالِي الْمَرَضِ أَوْ شِدَّتِهِ وَالْكَافِرِ بِخِلَافِ هَذَا
مُعَافِي فِي غَالِبِ خَالِهِ مُتَمِّعٌ بِصِحَّةِ جِسْمِهِ كَالْأَرْزَةِ الصَّمَاءِ حَتَّى إِذَا أَرَادَ اللَّهُ هَلَاكَهُ قَصَمَهُ لِحِينِهِ

(قوله خامة الزرع) بجاء معجمة: في الصحاح: الخامة الغضة الرطبة من النبات، وفي الحديث (مثلُ
الْمُؤْمِنِ مِثْلُ الْخَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ يَمِيلُهَا الرِّيحُ) (قوله تكفؤها بفتح أوله وسكون ثانيه وكسر ثالثه أي
تقلبها (قوله مثل الأرزة) قال ابن قرقول: الأرزة بفتح الهمزة وسكون الراء، كذا الرواية، هي الصنوبر،
وقال أبو عبيد إنما هو الآرزة على وزن الفاعلة ومعناه النابتة في الأرض، وأنكر هذا أبو عبيد، انتهى
وقال ابن الأثير الأرزة بسكون الراء وفتحها: شجرة الأرز وهو خشب معروف وقيل هو الصنوبر
(قوله معتدلة) أي مكنزة ولا يجلجل فيها، قاله ابن الأثير (*)

(208/2)

عَلَى غِرَّةٍ وَأَخَذَهُ بَغْتَةً مِنْ غَيْرِ لُطْفٍ وَلَا رَفْقٍ فَكَانَ مَوْتُهُ أَشَدَّ عَلَيْهِ حَسْرَةً وَمَقَاسَاةَ نَزْعِهِ مَعَ قُوَّةِ
نَفْسِهِ وَصِحَّةِ جِسْمِهِ أَشَدَّ أَلْمًا وَعَذَابًا وَلَعَذَابًا وَالْآخِرَةَ أَشَدَّ كَانْجِعَافِ الْأَرْزَةِ وَكَمَا قَالَ تَعَالَى (فَأَخَذْنَاهُمْ
بَغْتَةً وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ) وَكَذَلِكَ عَادَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي أَعْدَائِهِ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (فَكُلًّا أَخَذْنَا بِذُنُوبِهِ فَمِنْهُمْ
مَنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا وَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ الصَّبْحَةُ)
الآية، فَفَجَأَ جَمِيعَهُمْ بِالْمَوْتِ عَلَى حَالِ غُتُوٍّ وَعَفْلَةٍ وَصَبَّحَهُمْ بِهِ عَلَى غَيْرِ اسْتِعْدَادٍ بَغْتَةً وَهَذَا ذُكِرَ عَنِ
السَّلَفِ أَنَّهُمْ كَانُوا يَكْرَهُونَ مَوْتَ الْفَجَاءِ وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ كَانُوا يَكْرَهُونَ أَخْدَةَ كَأَخْدَةَ الْأَسْفِ
أَيِ الْغَضَبِ يُرِيدُ مَوْتَ الْفَجَاءِ * وَحِكْمَةٌ ثَالِثَةٌ أَنَّ الْأَمْرَاضَ نَذِيرَ الْمَمَاتِ وَيَقْدِرُ شِدَّتُهَا شِدَّةَ الْخَوْفِ
مَنْ نُزِلَ الْمَوْتُ فَيَسْتَعِدُّ مِنْ إِصَابَتِهِ وَعَلِمَ تَعَاهِدَهَا لَهُ لِلْبَقَاءِ رَبَّهُ وَيُعْرِضُ عَنِ دَارِ الدُّنْيَا الْكَبِيرَةِ
الْأَنْكَادِ وَيَكُونُ قَلْبُهُ مُعَلَّقًا بِالْمَعَادِ فَيَتَنَصَّلُ مِنْ كُلِّ مَا يَخْشَى تَبَاعَتَهُ مِنْ قَبْلِ اللَّهِ وَقَبْلِ الْعِبَادِ وَيُؤَدِّي

الحقوق إلى أهلها وينظر فيما يحتاج إليه من وصية فيمن يخلفه أو أمر يعهده وهذا نبينا صلى الله عليه وسلم المغفور له ما تقدم وما تأخر قد طلب التنصل في مرضه ممن كان له عليه مال أو حق في بدن وأقاد من نفسه وماله وأمكن من القصاص منه على ما ورد في حديث الفضل وحديث

(قوله كانجعاف) بكسر الجيم: أي كانقلاع (قوله ولهذا ما كره السلف موت الفجاءة) (ما) هنا زائدة وكذلك فيما يقع في بعض النسخ ولهذا ما ذكر عن السلف أنهم كانوا يكرهون موت انفجاءة (قوله كأخذة الأسف) الأخذة بفتح الهمزة وسكون الخاء المعجمة، والأسف بفتح السين المهملة الغضب (قوله تباعته) بكسر أوله: أي تبعته (قوله من قبل) بكسر القاف وفتح الموحدة (14 - 2) (*)

(209/2)

الوفاة وأوصى بالثقلين بعده: كتاب الله وعترته، وبالأنصار عيبته، ودعا إلى كُتُبِ كِتَابٍ لئلا تضل أمته بعده إما في النص عليه الخلافة أو الله أعلم بمراده ثم رأى الإمساك عنه أفضل وخيراً وهكذا سيرة عباد الله المؤمنين وأوليائه المتقين وهذا كله يجرمه غالباً الكفار لإملاء الله لهم ليزدادوا إثماً وليستدرجهم من حيث لا يعلمون، قال الله تعالى (ما ينظرون إلا صيحة واحدة تأخذهم وهم يصممون فلا يستطيعون توصية ولا إلى أهلهم يرجعون) ولذلك قال صلى الله عليه وسلم في رجل مات فجاءة: (سبحان الله كأنه على غضب المحزوم من حرم وصيته) وقال: (موت الفجاءة راحة للمؤمن وأخذة أسف للكافر أو الفاجر) وذلك لأن الموت يأتي المؤمن غالباً مستعد له منتظر لحلوله فهان أمره عليه كيفما جاء وأفضى إلى راحته من نصب الدنيا وأذاها كما قال صلى الله عليه وسلم (مستريح ومستراح منه، وتأتي الكافر والفاجر ميبته على غير استعداد ولا أهبة ولا مقدمات منذرة موعجة بل تأتيهم بغتة فتبهمهم فلا يستطيعون ردّها ولا هم ينظرون) فكان الموت أشد شيء عليه وفاق الدنيا أظع أمر صدمه وأكره شيء له. وإلى هذا المعنى أشار صلى الله عليه وسلم بقوله: (من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه، ومنكره لقاءه الله كرهه لقاءه)

(قوله بالأنصار عيبته) بفتح العين المهملة وسكون المثناة التحتية أراد أنهم موضع سره وأمانته كعبية الثياب التي يضع فيها الشخص متاعه (قوله أظع) بالفاء والطاء المعجمة أي أعظم وأشد (*)

القسم الرابع في تصرف وجوه الأحكام فيمن تنقصه أو سبه عليه الصلاة والسلام

قال القاضي أبو الفضل وفقه الله قد تقدم من الكتاب والسنة وإجماع الأمة ما يجب من الحقوق للنبي صلى الله عليه وسلم وما يتعين له من بر وتوقير وتعظيم وإكرام وبحسب هذا حرم الله تعالى أذاه في كتابه وأجمعت الأمة على قتل متنقصيه من المسلمين وسابك قال الله تعالى:

(إن الذي يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة وأعد لهم عذاباً مهيناً) وقال: (والذين يؤذون رسول الله هم عذاب أليم) وقال الله تعالى: (وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبداً إن ذلكم كان عند الله عظيماً) وقال تعالى في تحريم التعريض له: (يا أيها الذين آمنوا لا تقولوا راعنا وقولوا انظرونا واسمعوا) الآية، وذلك أن اليهود كانوا يقولون راعنا يا محمد: أي أرعنا سمعك وسمع منا، ويعرضون بالكلمة يريدون الرعوبة فنهي الله المؤمنين عن التشبه بهم وقطع الذريعة بنهي المؤمنين عنها لئلا يتوصل بها الكافر والمنافق إلى سبه والاستهزاء به وقيل بل لما فيه من مشاركة اللفظ لأنها عند اليهود بمعنى اسمع لا سمعت، وقيل: بل لما فيها من قلة الأدب وعدم توقير النبي صلى الله عليه وسلم وتعظيمه لأنها في لغة الأنصار بمعنى ارعنا نرعك فنهوا عن ذلك إذ مضمونه أنهم لا يرعون إلا برعايته لهم

(قوله وبحسب هذا) بفتح السين أي بقدر (قوله ويعترضون) بتشديد الراء المكسورة (قوله الرعونة)

بضم الراء أي الحمق (قوله إذ مضمونه) بضم الميم الأولى وفتح الضاد المعجمة (*)

وهو صلى الله عليه وسلم واجب الرعاية بكل حال وهذا هو صلى الله عليه وسلم قد هي عن التكني بكنيته فقال: (سموا باسمي ولا تكونوا بكنيتي) صيانةً لنفسه وحمية عن أذاه إذ كان صلى الله عليه وسلم استجاب لرجل نادى يا أبا القاسم، فقال: لم أعنك، إنما دعوت هذا، فنهي حينئذ عن التكني بكنيته لئلا يتأذى بإجابة.

دَعْوَةَ غَيْرِهِ لِمَنْ لَمْ يَدْعُهُ وَيَجِدْ بِذَلِكَ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُسْتَهْزِئُونَ ذَرِيعةً إِلَى أَذَاهُ وَالْإِزْرَاءَ بِهِ فَيُنَادُونَهُ فَإِذَا التَفَّتْ قَالُوا: إِنَّمَا أَرَدْنَا هَذَا لِسِوَاهُ.

تَعْنِيَتَا لَهُ وَاسْتِخْفَافًا بِحَقِّهِ عَلَى عَادَةِ

الْمُجَانِّ وَالْمُسْتَهْزِئِينَ فَحَمَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَمَى أَذَاهُ بِكُلِّ وَجْهِ، فَحَمَلَ مُحَقِّقُوا الْعُلَمَاءَ تَهْيَهُ عَنِ هَذَا عَلَى مُدَّةِ حَيَاتِهِ وَأَجَازُوهُ بَعْدَ وَفَاتِهِ لَارْتِفَاعِ الْعِلَّةِ، وَلِلنَّاسِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مَذَاهِبٌ لَيْسَ هَذَا مَوْضِعَهَا وَمَا ذَكَرْنَاهُ هُوَ مَذْهَبُ الْجُمْهُورِ وَالصُّوَابِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ ذَلِكَ عَلَى طَرِيقِ تَعْظِيمِهِ وَتَوْقِيرِهِ وَعَلَى سَبِيلِ النَّدْبِ وَالِاسْتِحْبَابِ لَا عَلَى التَّحْرِيمِ وَلِذَلِكَ لَمْ يَنْهَ عَنْ اسْمِهِ لِأَنَّهُ قَدْ كَانَ اللَّهُ مَنَعَ مِنْ نِدَائِهِ بِهِ بِقَوْلِهِ: (لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا) وَإِنَّمَا كَانَ الْمُسْلِمُونَ يَدْعُونَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَقَدْ يَدْعُونَهُ بِكُنْيَتِهِ أَبَا الْقَاسِمِ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ، وَقَدْ رَوَى أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى كَرَاهَةِ التَّسْمِيِ بِاسْمِهِ وَتَنْزِيهِهِ عَنِ ذَلِكَ إِذَا لَمْ يُوقَّرْ، فَقَالَ (تُسَمُّونَ أَوْلَادَكُمْ مُحَمَّدًا ثُمَّ تَلْعَنُونَهُمْ) وَرَوَى

(قوله تعنينا) بعين مهملة فنون مكسورة يقال عنته تعنيتا إذا شدد عليه وألزمه ما يصعب عليه أداؤه، كذا في القاموس (قوله المجان) بضم الميم وتشديد الجيم في الصحاح المجون أن لا يبالي الإنسان ما صنع وقد مجن بالفتح يمجن مجونا فهو ماجن (*)

(212/2)

أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ الْكُوفَةِ لَا يُسَمِّي أَحَدًا بِاسْمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَكَاهُ أَبُو جَعْفَرِ الطَّبْرِيِّ، وَحَكَى مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ أَنَّهُ نَظَرَ إِلَى رَجُلٍ اسْمُهُ مُحَمَّدٌ وَرَجُلٍ يُسَبُّهُ وَيَقُولُ لَهُ فَعَلَ اللَّهُ بِكَ يَا مُحَمَّدٌ وَصَنَعَ، فَقَالَ عُمَرُ لابن أخيه مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ: لَا أَرَى مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسَبُّ بِكَ وَاللَّهِ لَا تُدْعَى مُحَمَّدًا مَا دُمْتَ حَيًّا وَسَمَاءُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَرَادَ أَنْ يَمْنَعَ لِهَذَا أَنْ يُسَمِّي أَحَدًا بِاسْمَاءِ الْأَنْبِيَاءِ إِكْرَامًا لَهُمْ بِذَلِكَ وَعَبَّرَ اسْمَاءَهُمْ وَقَالَ لَا تُسَمُّوا بِاسْمَاءِ الْأَنْبِيَاءِ ثُمَّ أَمْسَكَ، وَالصُّوَابُ جَوَّازٌ هَذَا كُلُّهُ بَعْدَهُ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِدَلِيلِ إِطْبَاقِ الصَّحَابَةِ عَلَى ذَلِكَ وَقَدْ سَمِيَ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ ابْنَهُ مُحَمَّدًا وَكَنَاهُ بِأَبِي الْقَاسِمِ وَرَوَى أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أذِنَ فِي ذَلِكَ لِعَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقَدْ أَخْبَرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ ذَلِكَ اسْمُ الْمَهْدِيِّ وَكُنْيَتُهُ وَقَدْ سَمِيَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ

وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ وَعَبْرٌ وَاحِدٌ وَقَالَ: (مَا ضَرَّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكُونَ فِي بَيْتِهِ مُحَمَّدٌ وَمُحَمَّدَانِ وَثَلَاثَةً، وَقَدْ فَصَلْتُ الْكَلَامَ فِي هَذَا الْقِسْمِ عَلَى بَابَيْنِ كَمَا قَدَمْنَا

(قوله وَقَدْ سَمَّى بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحَمَّدَ بْنَ طَلْحَةَ) قَالَ سَمَّى بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرَ مُحَمَّدَ بْنَ طَلْحَةَ قَالَ الذَّهَبِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ خَلِيفَةَ شَهِدَ الْفَتْحَ فِيمَا يُقَالُ وَكَانَ اسْمُهُ عَبْدَ مَنْفَافٍ فُغِيرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَذَكَرَ الْحَاكِمُ فِيمَنْ دَخَلَ خِرَاسَانَ مِنَ الصَّحَابَةِ مُحَمَّدُ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ اسْمُهُ نَاهِيَةَ وَكَانَ مَجُوسِيًّا فَسَافَرَ بِتِجَارَةٍ إِلَى الْحِجَازِ فَأَسْلَمَ وَسَمَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحَمَّدًا.

قَالَ الذَّهَبِيُّ رَوَاهُ الْحَاكِمُ بِسَنَدٍ مُظْلَمٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ نَبِيطِ بْنِ جَابِرٍ وَوَلَدَ عَلِيَّ عَهْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَمَاهُ مُحَمَّدٌ وَحَنَكُهُ فِيمَا قِيلَ وَمُحَمَّدُ بْنُ هَلَالِ بْنِ الْمُعَلِيِّ سَمَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَشَهِدَ الْفَتْحَ، قَالَ أَبُو مُوسَى (*)

(213/2)

الباب الأول في بيان ما هو في حقه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سب أو نقص من تعريض أو نص

اعْلَمْ وَفَقْنَا اللَّهُ وَإِيَّاكَ أَنَّ جَمِيعَ مَنْ سَبَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ عَابَهُ أَوْ أَحَقَّ بِهِ نَقْصًا فِي نَفْسِهِ أَوْ نَسَبِهِ أَوْ دِينِهِ أَوْ حَصَلَةٍ مِنْ خِصَالِهِ أَوْ عَرَضَ بِهِ أَوْ شَبِهَهُ بِشَيْءٍ عَلَى طَرِيقِ السَّبِّ لَهُ أَوْ الْأُرْزَاءِ عَلَيْهِ أَوْ التَّصْغِيرِ لِشَأْنِهِ أَوْ الْعُضِّ مِنْهُ وَالْعَيْبِ لَهُ فَهُوَ سَابٌ لَهُ وَالْحُكْمُ فِيهِ حُكْمُ السَّابِّ يَقْتُلُ كَمَا نُبِيَّنَهُ وَلَا نَسْتَنْبِي فَصَلًّا مِنْ فُصُولِ هَذَا الْبَابِ عَلَى هَذَا الْمَقْصِدِ وَلَا يَمْتَرِي فِيهِ تَصْرِيحًا كَانَ أَوْ تَلْوِيحًا وَكَذَلِكَ مِنْ لَعْنِهِ أَوْ دَعَا عَلَيْهِ أَوْ تَمَنَّى مُضْرَةً لَهُ أَوْ نَسَبَ إِلَيْهِ مَا لَا يَلِيقُ بِمَنْصِبِهِ عَلَى طَرِيقِ الذَّمِّ أَوْ عُبْتُ فِي جِهَتِهِ الْعَزِيزَةَ بِسُخْفٍ مِنَ الْكَلَامِ وَهَجْرٍ وَمُنْكَرٍ مِنَ الْقَوْلِ وَزُورٍ أَوْ عِيرَةٍ بِشَيْءٍ مِمَّا جَرَى مِنَ الْبَلَاءِ وَالْمِحْنَةِ عَلَيْهِ أَوْ غَمَصَهُ بِبَعْضِ الْعَوَارِضِ الْبَشَرِيَّةِ الْجَائِزَةِ وَالْمَعْهُودَةِ لَدَيْهِ وَهَذَا كُلُّهُ إِجْمَاعٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَأَيْمَّةِ الْفُتُوَى مِنْ لَدُنِ الصَّحَابَةِ رِضْوَانِ اللَّهِ عَلَيْهِمْ إِلَى هَلَمَّ جَرًّا، قَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ

(قوله أَوْ الْأُرْزَاءِ عَلَيْهِ) أَي النَّهَائِينَ بِهِ (قوله أَوْ عُبْتُ) بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ وَكَسْرِ الْمُوَحَّدَةِ بَعْدَهَا مِثْلَتَهُ أَي لَعِبَ (قوله وَهَجْرٍ) بِضَمِّ الْمَاءِ وَسُكُونِ الْجِيمِ مِنَ الْإِهْجَارِ وَهُوَ الْإِفْحَاشُ فِي النَّطْقِ (قوله أَوْ عِيرَةٍ)

بفتح العين المهملة وتشديد المشناة التحتية (قوله أو غمصه) بفتح الغين المعجمة والميم والصاد المهمل
ة: أي عابه أو استصغره (قوله إلى هلم جراً) في الصحاح هلم بمعنى تعالى.
قال الخليل: أصله لم من قولك لم الله شعته: أي جمعه.
كأنه أراد لم نفسك إليها أي أقرب وها لتنبه وإنما حذفت ألفها لكثرة الاستعمال وجعلها اسماً واحداً
يستوى فيه الواحد والجمع والتأنيث في لغة أهل الحجاز وأهل نجد يصرفونها وجراً من الجر وهو
السحب وانتصابه على المصدر أو الحال (*)

(214/2)

المُنذِرُ أَجْمَعُ عَوَامَ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى أَنْ مِنْ سَبِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقْتَلُ وَمَنْ قَالَ ذَلِكَ مَالِكُ
بْنِ أَنَسٍ وَاللَيْثُ وَأَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ وَهُوَ مَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ وَهُوَ مُقْتَضَى قَوْلِ أَبِي
بَكْرٍ الصَّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَلَا تُقْبَلُ تَوْبَتُهُ عِنْدَ هَؤُلَاءِ، وَمِثْلُهُ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَأَصْحَابُهُ
وَالثَّوْرِيُّ وَأَهْلُ الْكُوفَةِ وَالْأَوَزَاعِيُّ فِي الْمُسْلِمِينَ لِكِنَّهُمْ قَالُوا: هِيَ رِدَّةٌ، وَرَوَى مِثْلَهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ
عَنْ مَالِكٍ وَحَكَى الطَّبْرِيُّ مِثْلَهُ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ وَأَصْحَابِهِ فِيمَنْ تَنَقَّصَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ بَرَى
مِنْهُ أَوْ كَذَّبَهُ وَقَالَ سُحْنُونُ فِيمَنْ سَبَّهُ: ذَلِكَ رِدَّةٌ كَالرِّزْدَقَةِ وَعَلَى هَذَا وَقَعَ الْخِلَافُ فِي اسْتِنَابَتِهِ وَتَكْفِيرِهِ
وَهَلْ قَتَلَهُ حَدٌّ أَوْ كَفَرَ كَمَا سَبَّبَتْهُ فِي الْبَابِ الثَّانِي أَنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، وَلَا نَعْلَمُ خِلَافًا فِي اسْتِنَابَتِهِ دَمِهِ
بَيْنَ عُلَمَاءِ الْأَمْصَارِ وَسَلَفِ الْأُمَّةِ وَقَدْ ذَكَرَ غَيْرُ وَاحِدٍ الْإِجْمَاعَ عَلَى قَتْلِهِ وَتَكْفِيرِهِ وَأَشَارَ بَعْضُ
الظَّاهِرِيَّةِ وَهُوَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الْفَارِسِيِّ إِلَى الْخِلَافِ فِي تَكْفِيرِ الْمَسْخُوفِ بِهِ وَالْمَعْرُوفِ مَا
قَدَّمَ نَاهِ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سُحْنُونٍ أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ أَنَّ شَاتِمَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُتَنَقِّصَ لَهُ كَافِرٍ
وَالْوَعِيدَ جَارَ عَلَيْهِ بَعْدَاب

(قوله كالزندقة) قال ابن قرقول: الزنادقة من لا يعتقد ملة من الملل المعروفة ثم استعمل ذلك فيمن
عطل الأديان وأنكر الشرائع وفيمن أظهر الإسلام وأسر غيره وأصله من كان على مذهب ماني
ونسبوا إلى كتابه الذي وضعه في إبطال النبوة ثم عربته العرب انتهى (قوله وأشار بعض الظاهريَّة) هو
المعروف بابن حر علي بن أحمد ابن سعيد بن حزم البيهقي الأموي القرطبي الطاهري توفي سنة خمس
وخمسين وأربعمائة (*)

(215/2)

الله له وحكمه عند الأمة قتل ومن شك في كفره وعداؤه كفر، واحتج إبراهيم بن حسين بن خالد الفقيه في مثل هذا بقتل خالد بن الوليد مالك ابن نويرة لقوله عن النبي صلى الله عليه وسلم صاحبكم، وقال أبو سليمان الخطابي لا أعلم أحدا من المسلمين اختلف في وجوب قتله إذا كان مسلما، وقال ابن القاسم عن مالك في كتاب ابن سخون والمبسوط والغنبي وحكاه مطرف عن مالك في كتاب ابن حبيب من سب النبي صلى الله عليه وسلم من المسلمين قتل ولم يستتب، قال ابن القاسم في الغنبي من سبه أو شتمه أو غابه أو تنقصه فإنه يقتل وحكمه عند الأمة القتل كالزندق وقد فرض الله تعالى توقيره وبره وفي المبسوط عن عثمان بن كنانة من شتم النبي صلى الله عليه وسلم من المسلمين قتل أو صلب حيا ولم يستتب، والإمام مخير في صلبه حيا أو قتله، ومن رواية أبي المصعب وابن أبي أويس سمعنا مالكا يقول: من سب رسول الله صلى الله عليه وسلم أو شتمه أو غابه أو تنقصه قتل: مسلما كان أو كافرا ولا يستتاب، وفي كتاب محمد أخبرنا أصحاب مالك أنه قال: من سب النبي صلى الله عليه وسلم أو غيره من النبيين من مسلم أو كافر قتل ولم يستتب، وقال أصبغ، يقتل على كل حال أسر ذلك أو أظهره ولا يستتاب لأن توبته لا تعرف، وقال عبد الله بن عبد الحكم من سب النبي صلى الله عليه وسلم من مسلم أو كافر قتل ولم يستتب) وحكى الطبري مثله

(قوله ابن نويرة) بضم النون وفتح الواو بعدها مثناة تحتية ساكنة.

(*)

(216/2)

عن أشهب عن مالك، وروى ابن وهب عن مالك من قال إن رداءه النبي صلى الله عليه وسلم - وروى زر النبي صلى الله عليه وسلم - وسخ أراد به عيبه قتل، وقال بعض علمائنا أجمع العلماء على أن من دعا على نبي من الأنبياء بالويل أو بشئ من المكروه أنه يقتل بلا استتابة وأفقي أبو الحسن القاسمي فيمن قال في النبي صلى الله عليه وسلم الجمال يتيم أي طالب بالقتل، وأفقي أبو محمد بن أبي زيد بقتل رجل سمع قوما يتذكرون صفة النبي صلى الله عليه وسلم إذ مر بهم رجل قبيح الوجه واللحية فقال لهم تريدون تعرفون صفته هي في صفة هذا المار في خلقه ولحيته قال ولا تقب

لتوبته وَقَدْ كَذَبَ لَعْنَةَ اللَّهِ وَلَيْسَ يَخْرُجُ مِنْ قَلْبِ سُلَيْمِ الْإِيمَانِ
 وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سَلِيمَانَ صَاحِبِ سَحْنُونَ مَنْ قَالَ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَسْوَدَ، يُقْتَلُ،
 وَقَالَ فِي رَجُلٍ قِيلَ لَهُ لَا وَحَقَّ رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ فَعَلَ اللَّهُ بِرَسُولِ اللَّهِ كَذَا - وَذَكَرَ كَلَامًا قَبِيحًا -
 فَقِيلَ لَهُ مَا تَقُولُ يَا عَدُوَّ اللَّهِ؟ فَقَالَ أَشَدُّ مِنْ كَلَامِهِ الْأَوَّلِ ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا أَرَدْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ الْعُقْرَبَ
 فَقَالَ ابْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ لِلَّذِي سَأَلَهُ أَشْهَدُ عَلَيْهِ وَأَنَا شَرِيكُكَ، يَرِيدُ فِي قَتْلِهِ وَثَوَابَ ذَلِكَ.
 قَالَ حَبِيبُ بْنُ أَبِي الرَّيْعِ لِأَنَّ ادَّعَاءَ التَّأْوِيلِ فِي لَفْظِ صِرَاحٍ لَا يَقْبَلُ أَنَّهُ اسْتِهَانٌ وَهُوَ غَيْرُ مَعْرَرٍ لِرَسُولِ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا مَوْفَرٍ لَهُ فَوَجِبَ إِبَاحَةُ دَمِهِ، وَأَفْتَى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَتَابٍ فِي عَشَارِ قَالَ
 لِرَجُلٍ أَدَّ وَاشْكُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ إِنْ سَأَلْتَ أَوْ جَهَلْتَ

(قوله الجمال) بفتح الجيم وتشديد الميم (*)

(217/2)

فَقَدْ جَهِلَ وَسَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بِالْقَتْلِ وَأَفْتَى فُقَهَاءَ الْأَنْدَلُسِ بِقَتْلِ ابْنِ حَاتِمِ الْمُتَفَقِّهَةِ
 الطُّبَيْلِيِّ وَصَلَبِهِ بِمَا شُهِدَ عَلَيْهِ بِهِ مِنْ اسْتِخْفَافِهِ بِحَقِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَسْمِيَتِهِ إِيَّاهُ أَثْنَاءَ
 مُنَاطَرَتِهِ بِالْبَيْتِمْ وَخَتَنَ حَيْدَرَةَ وَزَعَمَهُ أَنَّ زُهْدَهُ لَمْ يَكُنْ قَصْدًا وَلَوْ قَدَّرَ عَلَى الطُّبَيْبَاتِ أَكَلَهَا إِلَى أَشْبَاهِ
 هَذَا، وَأَفْتَى فُقَهَاءَ الْقَبْرَوَانَ وَأَصْحَابَ سُخُنُونَ بِقَتْلِ إِبْرَاهِيمَ الْفَزَارِيِّ وَكَانَ شَاعِرًا مُتَفَنَّئًا فِي كَثِيرٍ مِنْ
 الْعُلُومِ وَكَانَ مِمَّنْ يَحْضُرُ مَجْلِسَ الْقَاضِي أَبِي الْعَبَّاسِ بْنِ طَالِبٍ لِلْمُنَاطَرَةِ فَرَفَعَتْ عَلَيْهِ أُمُورٌ مُنْكَرَةٌ مِنْ
 هَذَا الْبَابِ فِي الْاسْتِهْزَاءِ بِاللَّهِ وَأَنْبِيَائِهِ وَنَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَحْضَرَ لَهُ الْقَاضِي يَحْيَى بْنُ عُمَرَ
 وَغَيْرَهُ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَأَمَرَ بِقَتْلِهِ وَصَلَبِهِ فَطُعِنَ بِالسَّكِّينِ وَصَلَبَ مُنْكَسًا ثُمَّ أَنْزَلَ وَأُحْرِقَ بِالنَّارِ، وَحَكَّى
 بَعْضُ الْمُؤَرِّخِينَ أَنَّهُ لَمَّا رَفَعَتْ خَشْبَتَهُ وَزَالَتْ عَنْهَا الْأَيْدِي اسْتَدَارَتْ وَحَوْلَهُ عَن
 الْقِبْلَةِ فَكَانَ آيَةً لِلْجَمِيعِ وَكَبَّرَ النَّاسُ، وَجَاءَ كَلْبٌ فَوَلَعُ فِي دَمِهِ فَقَالَ يَحْيَى بْنُ عُمَرَ صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرَ حَدِيثًا عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: (لَا يَلْغُ الْكَلْبُ فِي دَمِ مُسْلِمٍ)
 وَقَالَ

(قوله الطلبيلى) بضم الطائين وفتح اللام الأولى وكسر الثانية (قوله وختن حيدرة) في الصحاح الختن
 كُتْلٌ مِنْ كَانَ مِنَ الْمَرْأَةِ مِثْلَ الْأَبِ وَالْأَخِ وَعِنْدَ الْعَامَةِ خَتَنَ الرَّجُلُ زَوْجَ ابْنَتِهِ.

وحيدرة بفتح الحاء المهملة وسكون المثناة التحتبة الأسد.

والمراد هنا علي بن أبي طالب فان أمه فاطمة بنت أسد سمته في أول ولادته باسم أبيها وكان أبو طالب غائبا فلما قدم سماه عليا فغلب على تسمية أبي طالب وفي صحيح مسلم من إنشاد علي * أنا الذى سمتن أمي حيدره * (قوله لا يلغ) بفتح أوله وثانيه ويقال ولغ بفتح اللام وكسرهما يلغ بفتح اللام (*)

(218/2)

القاضي أبو عبد الله بن المرابط: (من قال إن النبي صلى الله عليه وسلم القاضي أبو عبد الله بن المرابط: (من قال إن النبي صلى الله عليه وسلم هُزِمَ يُسْتَتَابُ فَإِنَّ تَابَ وَإِلَّا قُتِلَ لَا أَنَّهُ تَنْقُصُ إِذْ لَا يَجُوزُ ذَلِكَ عَلَيْهِ فِي خَاصَّتِهِ إِذْ هُوَ عَلَى بَصِيرَةٍ مِنْ أَمْرِهِ وَيَقِينُ مِنْ عِصْمَتِهِ، وَقَالَ حَبِيبُ بْنُ رَبِيعٍ الْقُرَوِيِّ: مَذْهَبُ مَالِكٍ وَأَصْحَابِهِ أَنْ مَنْ قَالَ فِيهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا فِيهِ نَقْصٌ قُتِلَ دُونَ اسْتِتَابَةٍ، وَقَالَ ابْنُ عَتَابٍ: الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ مَوْجِبَانِ أَنَّ مَنْ قَصَدَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَذَى أَوْ نَقْصٍ مُعْرَضًا أَوْ مُصْرَحًا وَإِنْ قُلَّ فَقَتَلَهُ وَاجِبٌ، فَهَذَا الْبَابُ كُلُّهُ مِمَّا عَدَهُ الْعُلَمَاءُ سَبًّا أَوْ تَنْقُصًا يَجِبُ قَتْلُ قَائِلِهِ لَمْ يَخْتَلَفْ فِي ذَلِكَ مُتَقَدِّمُهُمْ وَلَا مُتَأَخِّرُهُمْ وَإِنْ اخْتَلَفُوا فِي حُكْمِ قَتْلِهِ عَى مَا أَسْرَنَّا إِلَيْهِ وَنُبَيِّنُهُ بَعْدَ وَكَذَلِكَ أَقُولُ حُكْمَ مَنْ غَمَصَهُ أَوْ غَيَّرَهُ بِرِعَايَةِ الْغَنَمِ أَوْ السَّهْوِ أَوْ التَّسْيَانِ أَوْ السَّحْرِ أَوْ مَا أَصَابَهُ مِنْ

جُرْحٍ أَوْ هَزِيمَةٍ لِبَعْضِ جَيْوشِهِ أَوْ أَذَى مِنْ عَدُوِّهِ أَوْ شِدَّةٍ مِنْ زَمَنِهِ أَوْ بِالْمِيلِ إِلَى نِسَائِهِ فَحُكْمُ هَذَا كُلِّهِ لِمَنْ قَصَدَ بِهِ نَقْصَهُ الْقَتْلَ وَقَدْ مَضَى مِنْ مَذَاهِبِ الْعُلَمَاءِ فِي ذَلِكَ وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ.

فصل في الحجة في إيجاب قتل من سبه أو عابه صلى الله عليه وسلم فمن القرآن لعنه الله تعالى لمؤذيه في الدنيا والآخرة وقرآنه تعالى أذاه بأذاه ولا خلاف في قتل من سب الله وأن اللعن إنما يستوجب من هو كافر وحكم الكافر القتل فقال (إن الذين يؤذون الله ورسوله) الآية وقال في قاتل المؤمن مثل ذلك فمن لعنته في الدنيا القتل قال الله تعالى

(219/2)

(ملعونين أينما تُفُفُوا أخذوا وقتلوا تقتيلاً) وَقَالَ فِي الْمُحَارِبِينَ وَذَكَرَ عُقُوبَتَهُمْ (ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا) وَقَدْ يَقَعُ الْقَتْلُ بِمَعْنَى اللَّعْنِ قَالَ (قَتِيلُ الْحِرَاصُونَ) وَ (قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنْ يُوْفِكَوْنَ) أَي لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَلَائِنَّهُ فَفَرَّقَ بَيْنَ أَذَاهُمَا وَأَذَى الْمُؤْمِنِينَ وَفِي أَذَى الْمُؤْمِنِينَ مَا دُونَ الْقَتْلِ مِنَ الضَّرْبِ وَالنَّكَالِ فَكَانَ حُكْمُ مُؤْذِي اللَّهِ وَنَبِيِّهِ أَشَدَّ مِنْ ذَلِكَ وَهُوَ الْقَتْلُ وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى (فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ) الْآيَةُ فَسَلَبَ اسْمَ الْإِيمَانِ عَمَّنْ وَجَدَ فِي صَدْرِهِ حَرْجًا مِنْ قَضَائِهِ وَلَمْ يُسَلِّمْ لَهُ وَمِنْ تَنْقِصِهِ فَقَدْ نَاقِضَ هَذَا وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ - إِلَى قَوْلِهِ - أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ) وَلَا يُحْبَطُ الْعَمَلُ إِلَّا الْكُفْرُ وَالْكَافِرُ يُقْتَلُ وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى (وَإِذَا جَاءُوكَ حَيَّوْكَ بِمَا لَمْ يُحْيِكَ بِهِ اللَّهُ) ثُمَّ قَالَ (حَسْبُهُمْ جَهَنَّمُ يَصَلُّونَهَا فَيَنْسَوْنَ الْمَصِيرَ) وَقَالَ تَعَالَى (وَمِنْهُمْ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ) ثُمَّ قَالَ (وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الرَّسُولَ اللَّهُ هُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ) وَقَالَ تَعَالَى (وَلَمَّا سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ) إِلَى قَوْلِهِ (قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ) قَالَ أَهْلُ التَّفْسِيرِ كَفَرْتُمْ بِقَوْلِكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَمَّا الْإِجْمَاعُ فَقَدْ ذَكَرْنَاهُ وَأَمَّا الْآثَارُ فَحَدَّثَنَا الشَّيْخُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ غَلْبُونٍ عَنِ الشَّيْخِ أَبِي ذَرِّ الْهَرَوِيِّ إِجَارَةً قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الدَّارَقُطْنِيُّ وَأَبُو عَمْرٍو بْنُ حَبِيْبِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نُوحٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ زَبَالَةَ حَدَّثَنَا

(قوله ابن زباله) بفتح الزاى وتخفيف الموحدة (*)

(220/2)

عبد الله بن موسى بن جعفر بن علي بن موسى عن أبيه عن جده عن محمد بن علي بن الحسين عن أبيه عن الحسين بن علي بن موسى عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (من سب نبياً فاقْتُلوهُ وَمَنْ سَبَّ أَصْحَابِي فَاصْرُبُوهُ) * وَفِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ أَمْرُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَتْلِ كَعْبِ ابْنِ الْأَشْرَفِ وَقَوْلُهُ: (مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ فَإِنَّهُ يُؤْذِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ) وَوَجَّهَ إِلَيْهِ مَنْ قَتَلَهُ غِيْلَةً دُونَ دَعْوَةٍ بِخِلَافِ غَيْرِهِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَعَلَّلَ بِأُذَاهُ لَهُ فَدَلَّ أَنْ قَتَلَهُ إِيَّاهُ لِعَبْرِ الْإِشْرَاقِ بَلْ لِلأَذَى وَكَذَلِكَ قَتَلَ أَبَا رَافِعٍ، قَالَ الْبَرَاءُ وَكَانَ يُؤْذِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَعِينُ عَلَيْهِ وَكَذَلِكَ أَمْرُهُ يَوْمَ الْفَتْحِ بِقَتْلِ ابْنِ حَطَلٍ وَجَارِيَتَيْهِ اللَّتَيْنِ كَانَتَا تُعْتَبَانِ بِسَبِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ أَنَّ رَجُلًا كَانَ يُسَبِّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ (مَنْ يَكْفِينِي عَدُوِّي؟) فَقَالَ خَالِدٌ أَنَا فَبَعَثَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ فَقَتَلَهُ وَكَذَلِكَ أَمْرٌ بِقَتْلِ جَمَاعَةٍ مِمَّنْ كَانَ يُؤْذِيهِ مِنَ الْكُفَّارِ وَيَسْبُوهُ كَالنَّضْرِ بْنِ الْحَارِثِ وَعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ وَعَهْدٌ بِقَتْلِ جَمَاعَةٍ مِنْهُمْ قَبْلَ الْفَتْحِ وَبَعْدَهُ فَقَتَلُوا إِلَّا مِنْ بَادِرٍ بِإِسْلَامِهِ قَبْلَ الْفُتُورَةِ عَلَيْهِ وَقَدْ رَوَى الْبَزَّازُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ عُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ نَادَى يَا مَعْاشِرَ قُرَيْشٍ مَا لِي أُقْتَلَ مِنْ بَيْنِكُمْ صَبْرًا؟ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (بِكُفْرِكَ وَافْتِرَائِكَ عَلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وَذَكَرَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبَّهُ رَجُلًا فَقَالَ (مَنْ يَكْفِينِي عَدُوِّي؟) فَقَالَ

(قوله غيلة) بكسر الغين المعجمة (*)

(221/2)

الرُّبَيْرُ: أَنَا، فَبَارَزَهُ فَقَتَلَهُ الرُّبَيْرُ.
وَرَوَى أَيْضًا أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تَسُبُّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ (مَنْ يَكْفِينِي عَدُوِّي؟) فَخَرَجَ إِلَيْهَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَقَتَلَهَا، وَرَوَى أَنَّ رَجُلًا كَذَبَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَعَثَتْ عَلَيْهَا وَالرُّبَيْرُ إِلَيْهِ لِيَقْتُلَهُ، وَرَوَى ابْنُ قَانِعٍ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ فِيكَ قَوْلًا قَبِيحًا فَقَتَلْتَهُ فَلَمْ يَشُقْ ذَلِكَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَبَلَغَ الْمُهَاجِرُ بْنُ أَبِي أُمِيَّةٍ أَمِيرَ الْيَمَنِ لِأَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ امْرَأَةً هُنَاكَ فِي الرَّدَةِ عَنَّتْ بِسَبِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَطَعَ يَدَهَا وَنَزَعَ ثَنِيَّتَهَا فَبَلَغَ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذَلِكَ فَقَالَ لَهُ لَوْلَا مَا فَعَلْتَ لِأَمْرَتِكَ بِقَتْلِهَا لِأَنَّ حَدَّ الْأَنْبِيَاءِ لَيْسَ يُشْبِهُ الْحُدُودَ وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ هَجَّتْ امْرَأَةٌ مِنْ حَطْمَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ (مَنْ لِي بِهَا؟) فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهَا أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَتَقَرَّرَ فَقَتَلَهَا فَأَخْبَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ (لَا يَنْتَطِحُ فِيهَا عِزَانٌ) وَعَنْ أَبِي عَبَّاسٍ أَنَّ أَعْمَى كَانَتْ لَهُ أُمٌّ وَلِدٌ تَسُبُّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَنَزَّجُهَا فَلَا تَنْزَجُ فَلَمَّا كَانَتْ ذَاتَ لَيْلَةٍ جَعَلَتْ تَقَعُ فِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَسْتُثْمُهُ فَقَتَلَهَا وَأَعْلَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ فَأَهْدَرَ دَمَهَا، وَفِي حَدِيثٍ أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ كُنْتُ يَوْمًا جَالِسًا عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ فَغَضِبَ عَلَيَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَحَكَى الْقَاصِي إِسْمَاعِيلَ وَغَيْرَ وَاحِدٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّهُ سَبَّ أَبَا بَكْرٍ وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ: أَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَقَدْ أَغْلَظَ لِرَجُلٍ فَرَدَّ عَلَيْهِ قَالَ فَقُلْتُ

(قوله ولا يَنْتَطِحُ فِيهَا عُنْزَانٍ) أي لا يجرى فيها حُلْفٌ وَلَا نِزَاعٌ (قوله أبي برزة) بموحدة مفتوحة وراء ساكنة بعدها زاي اسمه فضلة بن عبيد على الصحيح (*)

(222/2)

يا خليفة رَسُولِ اللَّهِ دَعَنِي أَضْرِبْ عُنُقَهُ فَقَالَ: اجلس فليس ذلك لأحد إلا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ الْقَاضِي أَبُو مُحَمَّدٍ بن نصرٍ وَلَمْ يُخَالِفْ عَلَيْهِ أَحَدٌ، فَاسْتَدَلَّ الْأَيْمَةَ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَلَى قَتْلِ مَنْ أَعْضَبَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكُلِّ مَا أَعْضَبَهُ أَوْ آدَاهُ أَوْ سَبَّهُ وَمِنْ ذَلِكَ كِتَابُ عُمَرَ بن عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى عَامِلِهِ بِالْكُوفَةِ وَقَدْ اسْتَشَارَهُ فِي قَتْلِ رَجُلٍ سَبَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ: أَنَّهُ لَا يَجِلُّ قَتْلُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِسَبِّ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ إِلَّا رَجُلًا سَبَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَنْ سَبَّهُ فَقَدْ حَلَّ دَمَهُ، وَسَأَلَ الرَّشِيدَ مَالِكًا فِي رَجُلٍ شَتَمَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرَ لَهُ أَنَّ فُقَهَاءَ الْعِرَاقِ افْتَوَوْهُ بِجُلْدِهِ فَعَضِبَ مَالِكٌ وَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا بَقَاءُ الْأُمَّةِ بَعْدَ شَتْمِ نَبِيِّهَا؟ مِنْ شَتْمِ الْأَنْبِيَاءِ قُتِلَ وَمِنْ شَتْمِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جُلِدَ.

قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ: كَذَا وَقَعَ فِي هَذِهِ الْحِكَايَةِ رَوَاهَا غَيْرٌ وَاحِدٌ مِنْ أَصْحَابِ مَنَاقِبِ مَالِكٍ وَمُؤَلَّفِي أَخْبَارِهِ وَغَيْرِهِمْ وَلَا أُدْرِي مِنْ هَؤُلَاءِ الْفُقَهَاءِ بِالْعِرَاقِ الَّذِينَ افْتَوَى الرَّشِيدَ بِمَا ذَكَرَ وَقَدْ ذَكَرْنَا مَذْهَبَ الْعِرَاقِيِّينَ بِقَتْلِهِ وَلَعَلَّهُمْ مِمَّنْ لَمْ يَشْهَرُ بِعِلْمٍ أَوْ مِنْ لَا يُوَثِّقُ بِفَتْوَاهِ أَوْ يَمِيلُ بِهِ هَوَاهُ أَوْ يَكُونُ مَا قَالَهُ يَحْمِلُ عَلَى غَيْرِ السَّبِّ فَيَكُونُ الْخِلَافُ هَلْ هُوَ سَبٌّ أَوْ غَيْرُ سَبٍّ أَوْ يَكُونُ رَجْعٌ وَتَابٌ عَنْ سَبِّهِ فَلَمْ يَقُلْ لِمَالِكٍ عَلَى أَصْلِهِ وَإِلَّا فَالْإِجْمَاعُ عَلَى قَتْلِ مَنْ سَبَّهُ كَمَا قَدَّمْنَا وَيَدُلُّ عَلَى قَتْلِهِ مِنْ جِهَةِ النَّظَرِ وَالْإِعْتِبَارِ أَنَّ مَنْ سَبَّهُ أَوْ تَنَقَّصَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَدْ ظَهَرَتْ عَلَيْهِ عِلْمًا مَرَضٌ قَلْبِهِ وَتُرْهَانٌ سَرَطُونِيَّةٌ وَكُفْرُهُ، وَهَذَا مَا حَكَمَ لَهُ كَثِيرٌ مِنْ

(223/2)

الْعُلَمَاءُ بِالرَّدِّ وَهِيَ رِوَايَةُ الشَّامِيِّينَ عَنْ مَالِكٍ وَالْأَوْزَاعِيِّ وَقَوْلِ الثَّوْرِيِّ وَأَبِي حَنِيفَةَ وَالْكَوْفِيِّينَ وَالْقَوْلِ الْآخِرُ أَنَّهُ دَلِيلٌ عَلَى الْكُفْرِ فَيُقْتَلُ حَدًّا وَإِنْ لَمْ يُحْكَمْ لَهُ بِالْكَفْرِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مُتَمَادِيًّا عَلَى قَوْلِهِ غَيْرُ مُنْكَرٍ لَهُ وَلَا مُقْلَعٍ عَنْهُ فَهَذَا كَافِرٌ، وَقَوْلُهُ إِذَا صَرِيحٌ كُفْرٌ كَالْتَكْذِيبِ وَنَحْوِهِ أَوْ مِنْ كَلِمَاتِ الْاسْتِهْزَاءِ وَالذَّمِّ فَاعْتِرَافُهُ بِهَا وَتَرَكَ تَوْبَتَهُ عَنْهَا دَلِيلٌ اسْتِحْلَالِهِ لِذَلِكَ وَهُوَ كُفْرٌ أَيْضًا فَهَذَا كَافِرٌ بِلَا خِلَافٍ قَالَ

الله تَعَالَى فِي مِثْلِهِ (يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ) قَالَ أَهْلُ التَّفْسِيرِ هِيَ قَوْلُهُمْ إِنْ كَانَ مَا يَقُولُ مُحَمَّدٌ حَقًّا لَنَحْنُ شَرٌّ مِنَ الْحَمِيرِ وَقِيلَ بَلْ قَوْلُ بَعْضِهِمْ مَا مِثْلُنَا وَمِثْلُ مُحَمَّدٍ إِلَّا قَوْلُ الْقَائِلِ سَمَنْ كَلْبِكَ يَا كَلْبُكَ وَ (لَمَّا رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَا الْأَعْرَابُ مِنْهَا الْأَذْلَى) وَقَدْ قِيلَ إِنْ قَائِلٌ مِثْلُ هَذَا إِنْ كَانَ مُسْتَتِرًا بِهِ أَنَّ حُكْمَهُ حُكْمُ الرَّنْدِيقِ يُقْتَلُ لِأَنَّهُ قَدْ غَيَّرَ دِينَهُ وَقَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مَنْ غَيَّرَ دِينَهُ فَاصْرَبُوا عَنْقَهُ) وَلِأَنَّ حُكْمَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحُرْمَةِ مَرْيَةَ عَلَى أُمَّتِهِ وَسَابَ الْحُرِّ مِنْ أُمَّتِهِ يُجَدِّدُ فَكَانَتْ الْعُقُوبَةُ لِمَنْ سَبَّهَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقَتْلَ لِعَظِيمِ قَدْرِهِ وَشُفُوفِ مَنْزِلَتِهِ عَلَى غَيْرِهِ

فَصَلِّ فَإِنَّ قَوْلَ قَوْلٍ لَمْ يَقْتُلِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْيَهُودِيَّ الَّذِي قَالَ لَهُ السَّامَ عَلَيْكُمْ وَهَذَا دُعَاءٌ عَلَيْهِ وَلَا قَتْلَ الْآخَرِ الَّذِي قَالَ لَهُ إِنْ هَذِهِ لِقِسْمَةٌ

(قوله وشفوف) بضم الشين المعجمة وتخفيف الفاء أي فضل منزلته (*)

(224/2)

مَا أُرِيدُ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ وَقَدْ تَأَذَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ ذَلِكَ وَقَالَ قَدْ أُوذِيَ مُوسَى بِأَكْثَرِ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ وَلَا قَتْلَ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ كَانُوا يُؤْذُونَهُ فِي أَكْثَرِ الْأَحْيَانِ؟ فَاعْلَمَ وَفَقْنَا اللَّهُ وَإِيَّاكَ أَنْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَوَّلَ الْإِسْلَامِ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِ النَّاسَ وَيُجِبِلُ قُلُوبَهُمْ وَيَمِيلُ إِلَيْهِ وَيَجِيبُ إِلَيْهِمُ الْإِيمَانَ وَيُزِينُهُ فِي قُلُوبِهِمْ وَيُدَارِيهِمْ وَيَقُولُ لِأَصْحَابِهِ إِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُبَسِّرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُنْفِرِينَ وَيَقُولُ (يَسْرُوا وَلَا تَعْسِرُوا وَسَكِنُوا وَلَا تُنْفِرُوا) وَيَقُولُ (لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ) وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُدَارِي الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَيُجَمِّلُ صُحْبَتَهُمْ وَيُعْضِي عَنْهُمْ وَيَجْتَمِلُ مِنْ أَدَاهُمْ وَيَصْبِرُ عَلَى جَفَائِهِمْ مَا لَا يَجُوزُ لَنَا الْيَوْمَ الصَّبْرُ هُمْ عَلَيْهِ وَكَانَ يُرْفِقُهُمْ بِالْعَطَاءِ وَالْإِحْسَانِ وَبِذَلِكَ أَمَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى فَقَالَ تَعَالَى (وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ) وَقَالَ تَعَالَى (ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ) وَذَلِكَ لِحَاجَةِ النَّاسِ لِلتَّأْلُفِ أَوَّلَ الْإِسْلَامِ وَجَمْعِ الْكَلِمَةِ عَلَيْهِ فَلَمَّا اسْتَقَرَّ وَأَطْهَرَ اللَّهُ عَلَى الدِّينِ كُتِبَ قَتْلُ مَنْ قَدَّرَ عَلَيْهِ وَاشْتَهَرَ أَمْرُهُ كَفَعْلِهِ بَابِ خَطْلٍ وَمِنْ عَهْدِ بَقْتَلِهِ يَوْمَ الْفَتْحِ وَمِنْ أَمْكَنَهُ قَتْلُهُ غِيْلَةً مِنْ يَهُودٍ وَغَيْرِهِمْ أَوْ غَلْبَةً مِمَّنْ لَمْ يُنْظِمُهُ قَبْلَ سِلْكِ صُحْبَتِهِ وَالْانْحِرَاطِ فِي جُمْلَةِ مُظْهِرِي الْإِيمَانِ بِهِ مِمَّنْ كَانَ يُؤْذِيهِ كَابِنٌ

(قوله ويرفقهم بالعطاء) في الصحاح الرفق ضد العنف وقد رفق به يرفق.

وحكى أبو زيد رفقت به بمعنى (15 - 2) (*)

(225/2)

الأشرف وأبي رافع والنظر وعُقْبَةُ وَكَذَلِكَ نَدَرَ دَمُ جَمَاعَةِ سِوَاهُمْ كَكَعْبِ ابْنِ زَهْرٍ وَابْنِ زَبْعَرٍ وَغَيْرِهِمَا
مَنْ آذَاهُ حَتَّى أَلْقَوْا بِأَيْدِيهِمْ وَلَقَوْهُ مُسْلِمِينَ وَبِوَاطِنِ الْمُنَافِقِينَ مُسْتَتِرَةً وَحُكْمَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَلَى الظَّاهِرِ وَأَكْثَرَ تِلْكَ الْكَلِمَاتِ إِنَّمَا كَانَ يَقُولُهَا الْقَائِلُ مِنْهُمْ خُفِيَةً وَمَعَ أَمْتَالِهِ وَيَخْلِفُونَ عَلَيْهَا إِذَا
تُمِيَّتْ وَيُنْكِرُونَهَا وَيَخْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَانَ مَعَ هَذَا يَطْمَعُ فِي فَيَأْتِيهِمْ وَرُجُوعِهِمْ
إِلَى الْإِسْلَامِ وَتَوْبَتِهِمْ فَيَصْبِرُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى هِنَاتِهِمْ وَجَفَوْتِهِمْ كَمَا صَبَرَ أَوْلُو الْعَزْمِ مِنَ
الرُّسُلِ حَتَّى فَاءَ كَثِيرٍ مِنْهُمْ بَاطِنًا كَمَا فَاءَ ظَاهِرًا وَأَخْلَصَ سِرًّا كَمَا أَظْهَرَ جَهْرًا وَنَفَعَ اللَّهُ بَعْدَ بَكْتِيرٍ
مِنْهُمْ وَقَامَ مِنْهُمْ لِلدِّينِ وَرِزَاءِ وَأَعْوَانِ وَحِمَاةِ وَأَنْصَارٍ كَمَا جَاءَتْ بِهِ الْأَخْبَارُ وَبِهَذَا أَجَابَ بَعْضُ أُمَّتِنَا
رَحِمَهُمُ اللَّهُ عَنِ هَذَا السُّؤَالِ قَالَ وَلَعَلَّهُ لَمْ يَثْبُتْ عِنْدَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَقْوَالِهِمْ مَا رُفِعَ وَإِنَّمَا
نَقَلَهُ الْوَاحِدُ وَمَنْ لَمْ يَصِلْ رُتْبَةَ الشَّهَادَةِ فِي هَذَا الْبَابِ مِنْ صَبِيٍّ أَوْ عَبْدٍ أَوْ امْرَأَةٍ وَالِدَمَاءِ لَا تُسْتَبَاحُ
إِلَّا بِعَدْلَيْنِ وَعَلَى هَذَا يُحْمَلُ أَمْرُ الْيَهُودِيِّ فِي السَّلَامِ وَأَتَّهَمَ لَوْوَا بِهِ أَلْسِنَتَهُمْ وَلَمْ يُبَيِّنُوهُ إِلَّا تَرَى كَيْفَ
نَبَّهَتْ عَلَيْهِ عَائِشَةُ وَلَوْ كَانَ صَرَّحَ بِذَلِكَ لَمْ تَنْفَرِدْ بِعَلْمِهِ وَهَذَا نَبَأُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصْحَابَهُ
عَلَى فِعْلِهِمْ وَقَلَّةِ صِدْقِهِمْ فِي فِعْلِهِمْ وَقَلَّةِ صِدْقِهِمْ فِي

(قوله وابن الزبعرى) بكسر الزاى وفتح الموحدة وسكون العين المهملة والقصر في الأصل السبيى

الخلق، وقال أبو عبيدة: الكثير شعر الوجه والحاجبين واللحيين (قوله فيأتهم) أي رجوعهم (قوله حتى

فاء) بالمد: أي رجع (*)

(226/2)

سَلَامِهِمْ وَخِيَانَتِهِمْ فِي ذَلِكَ لِيَا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِي الدِّينِ فَقَالَ إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلَّمَ أَحَدَهُمْ فَإِنَّمَا يَقُولُ
السَّامَ عَلَيْكُمْ فَقُولُوا عَلَيْكُمْ وَكَذَلِكَ قَالَ بَعْضُ

أَصْحَابِنَا الْبُعْدَادِيِّينَ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَقْتُلِ الْمُنَافِقِينَ بِعِلْمِهِ فِيهِمْ وَلَمْ يَأْتِ أَنَّهُ قَامَتْ
 بَيْنَهُ عَلَى نِفَاقِهِمْ فَلِذَلِكَ تَرَكَهُمْ وَأَيْضًا فَإِنَّ الْأَمْرَ كَانَ سِرًّا وَبَاطِنًا وَظَاهِرُهُمُ الْإِسْلَامُ وَالْإِيمَانُ وَإِنْ كَانَ
 مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ بِالْعَهْدِ وَالْجِوَارِ وَالنَّاسِ قَرِيبَ عَهْدُهُمْ بِالْإِسْلَامِ لَمْ يَتَمَيَّزْ بَعْدَ الْحَبِيثِ مِنَ الطَّيِّبِ وَقَدْ
 شَاعَ عَنِ الْمَذْكُورِينَ فِي الْعَرَبِ كَوْنٌ مِنْ يُتَّهَمُ بِالنِّفَاقِ مِنْ جُمْلَةِ الْمُؤْمِنِينَ وَصَحَابَةِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ
 وَأَنْصَارِ الدِّينِ بِحُكْمِ ظَاهِرِهِمْ فَلَوْ قَتَلَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِنِفَاقِهِمْ وَمَا يَبْدُرُ مِنْهُمْ وَعِلْمِهِ بِمَا
 أَسْرَوْا فِي أَنْفُسِهِمْ لَوَجَدَ الْمُتَقَرُّ مَا يَقُولُ وَلَا ارْتَبَا الشَّارِدَ وَأَرْجَفَ الْمُعَانِدَ وَارْتَاعَ مِنْ صُحْبَةِ النَّبِيِّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالِدُخُولِ فِي الْإِسْلَامِ غَيْرَ وَاحِدٍ وَلَزَعَمَ الزَّاعِمَ وَظَنَّ الْعُدُوَّ الظَّالِمَ أَنَّ الْقَتْلَ إِنَّمَا كَانَ
 لِلْعِدَاوَةِ وَطَلَبَ أَخْذَ التَّرَةِ وَقَدْ رَأَيْتُ مَعْنَى مَا حَرَّرْتُهُ مَنْسُوبًا إِلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ رَحِمَهُ اللَّهُ وَهَذَا قَالَ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ، وَقَالَ أَوْلَيْكَ الدِّينَ نَهَانِي اللَّهُ عَنْ
 قَتْلِهِمْ وَهَذَا بِخِلَافِ إِجْرَاءِ الْأَحْكَامِ الظَّاهِرَةِ عَلَيْهِمْ مِنْ حُدُودِ الزَّانِ وَالْقَتْلِ وَشَبْهِهِ لظُهُورِهَا وَاسْتِوَاءِ
 النَّاسِ فِي عِلْمِهَا وَقَدْ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَوَازِ لَوْ أَظْهَرَ الْمُنَافِقُونَ نِفَاقَهُمْ لَقَتَلَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ، وَقَالَ الْقَاضِي أَبُو الْحَسَنِ بْنِ الْقِصَّارِ، وَقَالَ قَتَادَةُ فِي تَفْسِيرِ

(قوله أخذ الترة) بكسر المثناة الفوقية وتره يتره ترة إذا لم يدرك دم قتيله (*)

(227/2)

قَوْلُهُ تَعَالَى: (لَنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِبَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا
 يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا مَلْعُونِينَ أَيْنَمَا تُقِفُوا أُخِذُوا وَقُتِلُوا تَفْتِيلًا سُنَّةَ اللَّهِ) الْآيَةَ، قَالَ مَعْنَاهُ إِذَا
 أَظْهَرُوا النِّفَاقَ، وَحَكَى مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ فِي الْمَبْسُوطِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ أَنَّ قَوْلَهُ
 تَعَالَى (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ) نَسَخَهَا مَا كَانَ قَبْلَهَا وَقَالَ بَعْضُ مَشَائِكِنَا
 لَعَلَّ الْقَائِلَ هَذِهِ قِسْمَةٌ مَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ وَقَوْلُهُ أَعْدِلْ لَمْ يَفْهَمِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُ اطَّعَنَ
 عَلَيْهِ وَالتَّهْمَةُ لَهُ وَإِنَّمَا رَأَاهَا مِنْ وَجْهِ الْغَلَطِ فِي الرَّأْيِ وَأُمُورِ الدُّنْيَا وَالْاجْتِهَادِ فِي مَصَالِحِ أَهْلِهَا فَلَمْ يَرِ
 ذَلِكَ سَبًّا وَرَأَى أَنَّهُ مِنَ الْأَذَى الَّذِي لَهُ الْعَفْوُ عَنْهُ وَالصَّبْرُ عَلَيْهِ فَلِذَلِكَ لَمْ يُعَاقِبْهُ وَكَذَلِكَ يُقَالُ فِي
 الْيَهُودِ إِذْ قَالُوا السَّامَ عَلَيْكُمْ لَيْسَ فِيهِ صَرِيحٌ سَبِّ وَلَا دُعَاءٌ إِلَّا بِمَا لَا بُدَّ مِنْهُ مِنَ الْمَوْتِ الَّذِي لَا بُدَّ
 مِنْ لِحَاقِهِ جَمِيعَ الْبَشَرِ وَقِيلَ بَلِ الْمُرَادُ ؟ ؟ لَوْنِ دِينِكُمْ وَالسَّامُ وَالسَّامَةُ الْمَلَالُ وَهَذَا دُعَاءٌ عَلَى سَامَةَ
 الدِّينِ لَيْسَ بِصَرِيحٍ سَبِّ وَهَذَا تَرْجَمَ الْبُخَارِيُّ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ (بَابُ إِذَا عَرَّضَ الذَّمِّيُّ أَوْ غَيْرُهُ

بِسَبِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قَالَ بَعْضُ عُلَمَائِنَا وَلَيْسَ هَذَا بِتَعْرِيفٍ بِالسَّبِّ وَإِنَّمَا هُوَ تَعْرِيفٌ
بِالْأَذَى قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ قَدْ قَدَّمْنَا أَنَّ الْأَذَى وَالسَّبُّ فِي حَقِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَوَاءٌ
وَقَالَ الْقَاضِي أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ نَصْرِ مُجِيبًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ بِبَعْضِ مَا تَقَدَّمَ ثُمَّ قَالَ وَلَمْ يَذْكَرْ

(قوله نَسَخَهَا مَا كَانَ قَبْلَهَا) كَذَا فِي كَثِيرٍ مِنَ النُّسخِ وَالصَّوَابُ مَا فِي بَعْضِهَا وَهُوَ (نَسَخَتْ مَا كَانَ
قَبْلَهَا) لِأَنَّ النَّاسِخَ لَا يَكُونُ قَبْلَ الْمُنْسُوخِ (قوله فَلَمْ يَرِ ذَلِكَ سِوَا) بِالسِّينِ الْمَهْمَلَةِ وَالْمَوْحُودَةِ الْمَشْدُودَةِ
وَفِي بَعْضِ النُّسخِ شَيْئًا بِالْمَعْجَمَةِ وَالْهَمْزَةِ (*)

(228/2)

فِي الْحَدِيثِ هَلْ كَانَ هَذَا الْيَهُودِيَّ مِنْ أَهْلِ الْعَهْدِ وَالذِّمَّةِ أَوْ الْحَرْبِ وَلَا يَتْرَكَ مُوجِبَ الْأَدْلَةِ لِلْأَمْرِ
الْمُحْتَمَلِ وَالْأَوْلَى فِي ذَلِكَ كُلُّهُ وَالْأَظْهَرُ مِنْ هَذِهِ الْوُجُوهِ مَقْصِدُ الْاسْتِثْلَافِ وَالْمُدَارَاةِ عَلَى الدِّينِ لِعَلَّهُمْ
يُؤْمِنُونَ وَلِذَلِكَ تَرَجَّمَ الْبُخَارِيُّ عَلَى حَدِيثِ الْقِسْمَةِ وَالْخَوَارِجِ (بَابُ مِنْ تَرَكَ قِتَالَ الْخَوَارِجِ
لِلتَّأَلْفِ وَلِتَلَا يَنْفِرَ النَّاسُ عَنْهُ) وَمَا ذَكَرْنَا مَعْنَاهُ عَنْ مَالِكٍ وَقَرَّرْنَاهُ قَبْلَ وَقَدْ صَبَرَ هُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ عَلَى سِحْرِهِ وَسَمِهِ وَهُوَ أَعْظَمُ مِنْ سَبِّهِ إِلَى أَنْ نَصَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَأُذِنَ لَهُ فِي قِتَالِهِ مِنْ حِينِهِ مِنْهُمْ
وَإِنْزَالِهِمْ مِنْ صِيَابِهِمْ وَقَذْفِ فِي قُلُوبِهِمُ الرِّعْبِ وَكُتِبَ عَلَى مَنْ شَاءَ مِنْهُمْ الْجَلَاءُ وَأُخْرِجَهُمْ مِنْ
دِيَارِهِمْ وَخَرِبَ بِيوتِهِمْ بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ وَكَاشَفَهُمْ بِالسَّبِّ فَقَالَ يَا إِخْوَةَ الْقَرْدَةِ وَالْخَنَازِيرِ وَحَكَمَ
فِيهِمْ سِيوفَ الْمُسْلِمِينَ وَأَجْلَاهُمْ مِنْ جَوَارِهِمْ وَأُورِثَهُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ
الْعُلْيَا وَكَلِمَةُ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَى فَإِنَّ قُلْتَ فَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
أَنَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مَا أَنْتَقَمَ لِنَفْسِهِ فِي شَيْءٍ يُؤْتَى إِلَيْهِ قَطُّ إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ فَيَنْتَقِمَ لِلَّهِ)
فَاعْلَمْ أَنَّ هَذَا لَا يَقْتَضِي أَنَّهُ لَمْ يَنْتَقِمْ مِنْ سَبِّهِ أَوْ آذَاهُ أَوْ كَذْبِهِ فَإِنَّ هَذِهِ مِنْ حُرْمَاتِ اللَّهِ الَّتِي أَنْتَقَمَ
لَهَا وَإِنَّمَا يَكُونُ مَا لَا يَنْتَقِمُ مِنْهُ لَهُ فِيمَا تَعَلَّقَ بِسُوءِ أَدَبٍ أَوْ مُعَامَلَةٍ مِنَ الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ بِالتَّنْفِيسِ وَالْمَالِ مِمَّا
لَمْ يَقْصُدْ فاعِلُهُ بِهِ آذَاهُ لَكِنْ مِمَّا جُبِلَتْ عَلَيْهِ

(قوله من حينه) بمهمله مفتوحة ومثناة تحتية مشددة ونون أي أراد هلاكه من الحين بفتح المهمله وهو
الهلاك (قوله من صياصهم) أي حصونهم (*)

(229/2)

الأعراب من الجفاء والجهل أو جبل عليه البشر من السفة كجند الأعرابي إزاره حتى أثر في عنقه
وكرفع صوت الآخر عنده وكجند الأعرابي شراءه منه فرسه التي شهد فيها خزيمة وكما كان من
تظاهر زوجته عليه وأشبهه هذا مما يحسن الصفع عنه وقد قال بعض علمائنا إن أذى النبي صلى الله
عليه وسلم حرام لا يجوز بفعل مباح ولا غيره وأما غيره فيجوز بفعل مباح مما يجوز للإنسان فعله وإن
تأذى به غيره واحتج بعموم قوله

تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ) وبقوله صلى الله عليه وسلم في
حديث فاطمة (إنما بضعة مني يؤذيني ما يؤذيها أبا وإني لا أحرّم ما أحلّ الله ولكن لا تجتمع ابنة
رسول الله وابنة عدو الله عند رجل أبدا) أو يكون هذا مما آذاه به كافر رجلا بعد ذلك إسلامه كعقوه
عن اليهودي الذي سحره وعن الأعرابي الذي أراد قتله وعن اليهودية التي سمته وقد قيل قتلها ومثل
هذا مما يبلغه من أذى أهل الكتاب والمنافقين فصفع عنهم رجاء استئلافهم واستئلاف غيرهم كما
قررناه قبل وبالله التوفيق

(قوله كجند الأعرابي إزاره) قال المزني لا يصح أن يكون للإزار ذكر هنا لأن الإزار ما يتزر به الإنسان
في وسطه والرداء ما يجعله على عاتقه وأكتافه والرواية في الحديث بردائه ويقع ذلك في بعض النسخ
(قوله زوجته) بمشاة تحتية ساكنة (*)

(230/2)

فصل قال القاضي تقدم الكلام في قتل القاصد لسببه والإزار به وعمصه بأي وجه كان من ممكّن أو
تحال فهذا وجه بين لا إشكال فيه * الوجه الثاني لا حق به في البيان والجلاء وهو أن يكون القائل
لما قال في جهته صلى الله عليه وسلم غير قاصد للسب والإزار ولا معتقد له ولكنه تكلم في جهته
صلى الله عليه وسلم بكلمة الكفر من لعنه أو سبه أو تكذيبه أو إضافة ما لا يجوز عليه أو نفي ما
يجب له مما هو في حقه صلى الله عليه وسلم نقيصة مثل أن ينسب إليه إثيان كبيرة أو مدهانة في
تبليغ الرسالة أو في حكم بين الناس أو يعرض من مرتبته أو شرف نسبه أو وفور علمه أو زهده أو
يكدب بما اشتهر من أمور أخبر بها صلى الله عليه وسلم وتواتر الخبر بها عن قصد لرد خبره أو يأتي
بسفه من القول أو قبيح من الكلام ونوع من السب في جهته وإن ظهر بدليل حاله أنه لم يعتد ذمه

وَلَمْ يَقْصِدْ سَبَّهُ إِذَا لَجَّاهَا حَمَلَتْهُ عَلَى مَا قَالَهُ أَوْ لَضَجَّرَ أَوْ سُكَّرَ اضْطَرَّه إِلَيْهِ أَوْ قَلَّةَ مُرَاقَبَةِ وَضَبْطِ
لِللِسَانِهِ.

وَعَجْرَفَةٌ وَهَوُّورٌ فِي كَلَامِهِ فَحُكْمٌ هَذَا الْوَجْهَ حُكْمُ الْوَجْهِ الْأَوَّلِ الْقَتْلُ دُونَ تَلَعُّمِهِ إِذَا لَا يُعَدَّرُ أَحَدٌ فِي
الْكُفْرِ بِالْجَهَّالَةِ وَلَا بَدْعُوِي زَلُّ اللِّسَانِ وَلَا بِشَيْءٍ مِمَّا ذَكَرْنَاهُ إِذَا

(قوله أو لضجر) أي لقلق (قوله وعجرفة) في الصحاح جمل به تعجرف وعجرفة كان فيه خرقا وقلة
مبالاة لسرعته (قوله وهوور في كلامه) التهور الوقوع في الشيء بقلة مبالاة (قوله دون تلعلم) في
الصحاح تلعلم الرجل في الأمر إذا تمكث فيه (*)

(231/2)

كَانَ عَقْلُهُ فِي فِطْرَتِهِ سَلِيمًا إِلَّا مِنْ أَكْرَهٍ وَقَلْبُهُ مَطْمَئِنٌ بِالْإِيمَانِ وَهَذَا أَفْتَى الْأَنْدَلُسِيِّينَ عَلَيَّ ابْنُ حَاتِمٍ
فِي نَفْيِهِ الزُّهْدَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الَّذِي قَدَّمْنَاهُ وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سُوَيْدٍ فِي
الْمَأْمُورِ يَسُبُّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَيْدِي الْعَدُوِّ يُقْتَلُ إِلَّا أَنْ يُعْلَمَ تَبَصُّرُهُ أَوْ إِكْرَاهُهُ
وَعَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ ابْنِ أَبِي زَيْدٍ لَا يُعَدَّرُ بَدْعُوِي زَلُّ اللِّسَانِ فِي مِثْلِ هَذَا وَأَفْتَى أَبُو الْحَسَنِ الْقَابِسِيُّ فِيْمَنْ
شَتَمَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سُكْرِهِ يُقْتَلُ لِأَنَّهُ يُظَنُّ بِهِ أَنَّهُ يَعْتَقِدُ هَذَا وَيَفْعَلُهُ فِي صَحْوِهِ وَأَيْضًا
فَإِنَّهُ حَدٌّ لَا يُسْقِطُهُ السُّكْرُ كَالْقَذْفِ وَالْقَتْلِ وَسَائِرِ الْحُدُودِ لِأَنَّهُ أَدْخَلَهُ عَلَيَّ نَفْسِهِ لِأَنَّهُ مِنْ شَرِبِ الْحَمْرِ
عَلَيَّ عِلْمٌ مِنْ زَوَالِ عَقْلِهِ بِهَا وَإِتْيَانِ مَا يُنْكَرُ مِنْهُ فَهُوَ كَالْعَامِدِ لَمَّا يَكُونُ بِسَبَبِهِ وَعَلَيَّ هَذَا أَلْزَمْنَاهُ
الطَّلَاقَ وَالْعِتَاقَ وَالْفِصَاصَ وَالْحُدُودَ وَلَا يُعْتَرِضُ عَلَيَّ هَذَا بِحَدِيثِ حَمْرَةَ وَقَوْلِهِ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَهَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عَبِيدٌ لِأَبِي قَالَ فَعَرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ ثَمَلٌ فَانصَرَفَ لِأَنَّ الْحَمْرَ كَانَتْ حِينِيذَ غَيْرِ مُحْرَمَةٍ فَلَمْ يَكُنْ فِي جِنَايَاتِهَا إِثْمٌ وَكَانَ
حُكْمُ مَا يَجْدُثُ عَنْهَا مَغْفُورًا عَنْهُ كَمَا يَجْدُثُ مِنَ التَّوْمِ وَشُرْبِ الدَّوَاءِ الْمَأْمُونِ
فَصَلَّ الْوَجْهَ الثَّلَاثُ أَنَّ يَقْصِدُ إِلَى تَكْذِيبِهِ فِيمَا قَالَهُ أَوْ أَتَى بِهِ أَوْ وَجُودَهُ أَوْ يَكْفُرُ أَوْ يَنْفِي نُبُوَّتَهُ أَوْ
رِسَالَتَهُ بِهِ انْتَقَلَ بِقَوْلِهِ ذَلِكَ إِلَى دِينِ آخَرَ غَيْرِ

ثَمَلٌ بفتح المثلثة وكسر الميم: أي سكران، يقال ثمل الرجل بالكسر، ثملا: إذا أخذ فيه الشراب.

(*)

مَلَّتِهِ أَمْ لَا؟ فَهَذَا كَافِرٌ بِإِجْمَاعٍ يَجِبُ قَتْلُهُ ثُمَّ يُنْظَرُ فَإِنْ كَانَ مُصْرَحًا بِذَلِكَ كَانَ حُكْمُهُ أَشْبَهَ بِحُكْمِ
 الْمُرْتَدِّ وَقَوِي الْخِلَافُ فِي اسْتِنَابَتِهِ وَعَلَى الْقَوْلِ الْآخَرَ لَا تُسْقِطُ الْقَتْلَ عَنْهُ تَوْبَتُهُ لِحَقِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ كَانَ ذَكَرَهُ بِنَقِيصَةٍ فِيمَا قَالَهُ مِنْ كَذِبٍ أَوْ غَيْرِهِ وَإِنْ كَانَ مَتَسْتِرًا بِذَلِكَ فَحُكْمُهُ حُكْمُ
 الرَّنْدِيقِ لَا تُسْقِطُ قَتْلَهُ التَّوْبَةُ عِنْدَنَا كَمَا سُنِّيَتْهُ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَأَصْحَابُهُ مِنْ بَرِيٍّ مِنْ مُحَمَّدٍ أَوْ كَذَبَ
 بِهِ فَهُوَ مُرْتَدٌّ حَلَالُ الدَّمِّ إِلَّا أَنْ يَرْجِعَ وَقَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ فِي الْمُسْلِمِ إِذَا قَالَ إِنْ مُحَمَّدًا لَيْسَ بِنَبِيِّ أَوْ لَمْ
 يُرْسَلْ أَوْ لَمْ يَنْزَلْ عَلَيْهِ قُرْآنٌ وَإِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ تَقَوْلُهُ يُقْتَلُ وَقَالَ وَمَنْ كَفَرَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَأَنْكَرَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْمُرْتَدِّ وَكَذَلِكَ مِنْ أَعْلَنَ بِتَكْذِيبِهِ أَنَّهُ كَالْمُرْتَدِّ يُسْتَتَابُ وَكَذَلِكَ قَالَ
 فِيْمَنْ تَنَبَّأَ وَزَعَمَ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ وَقَالَ سُحُنُونَ وَقَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ دَعَا إِلَى ذَلِكَ أَوْ جَهْرًا وَقَالَ أَصْبَغُ
 وَهُوَ كَالْمُرْتَدِّ لِأَنَّهُ قَدْ كَفَرَ بِكِتَابِ اللَّهِ مَعَ الْفِرْيَةِ عَلَى اللَّهِ وَقَالَ أَشْهَبُ فِي يَهُودِيٍّ تَنَبَّأَ أَوْ زَعَمَ أَنَّهُ
 أُرْسِلَ إِلَى النَّاسِ أَوْ قَالَ بَعْدَ نَبِيِّكُمْ نَبِيٌّ أَنَّهُ يُسْتَتَابُ إِنْ كَانَ مُغْلَبًا بِذَلِكَ فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قُتِلَ وَذَلِكَ
 لِأَنَّهُ مُكَذِّبٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قَوْلِهِ لَا نَبِيَّ بَعْدِي مَفْتَرٌ عَلَى اللَّهِ فِي دَعْوَاهُ عَلَيْهِ الرَّسَالَةَ
 وَالنَّبُوَّةَ، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سَحْنُونَ مِنْ شَكٍّ فِي حَرْفٍ مِمَّا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ اللَّهِ فَهُوَ
 كَافِرٌ جَاهِدٌ، وَقَالَ: مَنْ كَذَبَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ حُكْمُهُ عِنْدَ

الْأُمَّةِ الْقَتْلَ، وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ صَاحِبُ سَحْنُونَ: مَنْ قَالَ إِنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 أَسْوَدَ قَتْلًا.
 لَمْ يُمْكِنِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَسْوَدَ وَقَالَ نُحْوَهُ أَبُو عُثْمَانَ الْحُدَّادُ قَالَ: لَوْ قَالَ إِنَّهُ مَاتَ قَبْلَ أَنْ
 يَلْتَحِيَ أَوْ أَنَّهُ كَانَ بِنَاهِرْتٍ وَلَمْ يَكُنْ بِتَهَامَةَ قَتْلًا لِأَنَّ هَذَا نَفْيٌ قَالَ حَبِيبُ بْنُ رَبِيعٍ تَبْدِيلُ صِفَتِهِ
 وَمَوَاضِعُهُ كُفْرًا وَالْمُظْهَرُ لَهُ كَافِرٌ وَفِيهِ الْاسْتِنَابَةُ وَالْمُسْرَرُ لَهُ زَنْدِيقٌ يُقْتَلُ دُونَ اسْتِنَابَةٍ
 فَصَلَّ الْوَجْهَ الرَّابِعَ أَنْ يَأْتِيَ مِنَ الْكَلَامِ بِمُجْمَلٍ وَيَلْفِظُ مِنَ الْقَوْلِ بِمُشْكَلٍ يُمْكِنُ حَمْلُهُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ غَيْرِهِ أَوْ يَتَرَدَّدُ فِي الْمُرَادِ بِهِ مِنْ سَلَامَتِهِ مِنَ الْمَكْرُوهِ أَوْ شَرِّهِ فَهَهُنَا مُتَرَدِّدُ النَّظَرِ وَخَيْرَةُ
 الْعِبَرِ وَمَطْنُهُ اخْتِلَافُ الْمُجْتَهِدِينَ وَوَقْفَةُ اسْتِبْرَاءِ الْمُقْلَدِينَ لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَا مَنْ حَيَّ عَنْ

وَقَدْ كَانَ فِيْمَنْ تَقَدَّمَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ مِنْ أَكْتَسَبَ الْمَالَ قَالَ وَدَمَ الْمُسْلِمَ لَا يُقَدَّمُ عَلَيْهِ إِلَّا بِأَمْرِ
بَيْنَ وَمَا تُرَدُّ إِلَيْهِ التَّأْوِيلَاتُ لَا بُدَّ مِنْ إِمْعَانِ النَّظَرِ فِيهِ هَذَا مَعْنَى كَلَامِهِ وَحُكْمِي عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي
زَيْدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِيْمَنْ قَالَ لَعَنَ اللَّهُ الْعَرَبَ وَلَعَنَ اللَّهُ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَعَنَ اللَّهُ بَنِي آدَمَ وَذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يُرَدِّ
الْأَنْبِيَاءَ وَإِنَّمَا أَرَدْتُ الظَّالِمِينَ مِنْهُمْ أَنَّ عَلَيْهِ الْأَدَبَ بِقَدْرِ اجْتِهَادِ السُّلْطَانِ وَكَذَلِكَ أَفْتَى فِيْمَنْ قَالَ: لعن
الله من حرم المسكر وقال لم أعلم من حرمة لعن حديث لا يبع حاضر لباد ولعن ما جاء به
أنه إن كان يُعَدَّرُ بِالْجَهْلِ وَعَدَمِ مَعْرِفَةِ السُّنَنِ فَعَلَيْهِ الْأَدَبُ الْوَجِيعُ وَذَلِكَ أَنَّ هَذَا لَمْ يَفْصِدْ بِظَاهِرِ
حَالِهِ سَبَّ اللَّهِ وَلَا سَبَّ رَسُولِهِ وَإِنَّمَا لعن من حرّمه من النَّاسِ عَلَى نَحْوِ فَتْوَى سُحُنُونَ وَأَصْحَابِهِ فِي
الْمَسْأَلَةِ الْمُتَقَدِّمَةِ وَمِثْلَ هَذَا مَا يَجْرِي فِي كَلَامِ سُفَهَاءِ النَّاسِ مِنْ قَوْلِهِ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ - يَا ابْنَ أَلْفِ
خَنْزِيرٍ، وَيَا ابْنَ مِائَةِ كَلْبٍ - وَشِبْهِهِ مِنْ هُجْرِ الْقَوْلِ وَلَا شَكَّ أَنَّهُ يَدْخُلُ فِي مِثْلِ هَذَا الْعَدَدِ مِنْ آبَائِهِ
وَأَجْدَادِهِ جَمَاعَةً مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَلَعَلَّ بَعْضَ هَذَا الْعَدَدِ مُنْقَطِعٌ إِلَى آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيُلْغِي الرِّجْرَجَ عَنْهُ
وَتَبْيِينُ مَا جَهِلَ قَائِلُهُ مِنْهُ وَشِدَّةُ الْأَدَبِ فِيهِ وَلَوْ عَلِمَ أَنَّهُ قَصَدَ سَبَّ مَنْ فِي آبَائِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَى عِلْمٍ
لَقُتِلَ وَقَدْ يُضَيِّقُ الْقَوْلُ فِي نَحْوِ هَذَا لَوْ قَالَ لِرَجُلٍ هَاشِمِي لعن الله بني هاشم، وقال: أَرَدْتُ الظَّالِمِينَ
مِنْهُمْ أَوْ قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ ذُرِّيَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْلًا قَبِيحًا فِي آبَائِهِ أَوْ مِنْ نَسْلِهِ أَوْ وَلَدِهِ
عَلَى عِلْمٍ مِنْهُ أَنَّهُ مِنْ ذُرِّيَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ تَكُنْ

(236/2)

قَرِيبَةً فِي الْمَسْأَلَتَيْنِ تَقْتَضِي تَخْصِيصَ بَعْضِ آبَائِهِ وَإِخْرَاجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ سَبِّهِ مِنْهُمْ وَقَدْ
رَأَيْتُ لِأَبِي مُوسَى بْنِ مَنَاسٍ فِيْمَنْ قَالَ لِرَجُلٍ لَعَنَكَ اللَّهُ إِلَى آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ إِنْ ثَبَتَ عَلَيْهِ ذَلِكَ
فُقِيلَ قَالَ الْقَاضِي وَفَقَّهَ اللَّهُ وَقَدْ كَانَ اخْتَلَفَ شُيُوخُنَا فِيْمَنْ قَالَ لِشَاهِدٍ شَهِدَ عَلَيْهِ بِشَيْءٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ
تَتَّهَمُنِي؟ فَقَالَ لَهُ الْآخَرُ: الْأَنْبِيَاءُ يُتَّهَمُونَ فَكَيْفَ أَنْتَ؟ فَكَانَ شَيْخُنَا أَبُو إِسْحَاقَ بْنِ جَعْفَرٍ يَرَى قَتْلَهُ
لِبِشَاعَةِ ظَاهِرِ اللَّفْظِ وَكَانَ الْقَاضِي أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ مَنْصُورٍ يَتَوَقَّفُ عَنِ الْقَتْلِ الْإِحْتِمَالِ اللَّفْظِيِّ عِنْدَهُ أَنْ
يَكُونَ خَبْرًا عَمَّنْ اتَّهَمُهُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَأَفْتَى فِيهَا قَاضِي قُرْطُبَةَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَاجِّ بِنَحْوِ مِنْ هَذَا
وَشَدَّدَ الْقَاضِي أَبُو مُحَمَّدٍ تَصْفِيْدَهُ وَأَطَالَ سَجْنَهُ ثُمَّ اسْتَحْلَفَهُ بَعْدَ عَلَى تَكْذِيبِ مَا شَهِدَ بِهِ عَلَيْهِ إِذْ
دَخَلَ فِي شَهَادَةِ بَعْضٍ مِنْ شَهِدٍ عَلَيْهِ وَهَنْ ثُمَّ أَطْلَقَهُ وَشَاهَدَتْ شَيْخُنَا الْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيْسَى
أَيَّامَ قَضَائِهِ أَيْ بِرَجُلٍ هَاتَرَ رَجُلًا اسْمُهُ مُحَمَّدٌ ثُمَّ قَصَدَ إِلَى كَلْبٍ فَضْرَبَهُ بِرِجْلِهِ وَقَالَ لَهُ: قَمِ يَا مُحَمَّدُ

فَأَنكَرَ الرَّجُلُ أَنْ يَكُونَ قَالَ ذَلِكَ وَشَهِدَ عَلَيْهِ لَفَفَ مِنَ النَّاسِ فَأَمَرَ بِهِ إِلَى السِّجْنِ وَتَقَصَّى عَنْ حَالِهِ
وَهَلْ يَصْحَبُ مِنْ يُسْتَرَابُ بِدِينِهِ فَلَمَّا لَمْ يَجِدْ مَا يُقَوِّمُ الرَّبِيبَةَ بِاعْتِقَادِهِ صَرَبَهُ بِالسُّوْطِ وَأَطْلَقَهُ

(قوله ابن مناس) بفتح الميم وتخفيف النون وفي آخره سين مهملة (قوله هاتر رجلا) أي فاتحه في القول
من الهترة وهو الباطل والسقط من الكلام (قوله لفيف من الناس) أي ما اجتمع من الناس من قبائل
شقي (*)

(237/2)

فصل الوجه الخامس أن لا يقصد نقصاً ولا يذكر عيباً ولا سباً لكنه ينزع بذكر بعض أوصافه أو
يستشهد ببعض أحواله صلى الله عليه وسلم الجائزة عليه في الدنيا على طريق ضرب المثل والحجة
لنفسه أو لغيره أو على التشبه به أو عند هزيمة نالته أو غضاضة لحقته ليس على طريق التأسى
وطريق التحقيق بل على مقصد الترفيع لنفسه أو لغيره أو على سبيل التمثيل وعدم التوقير لنبية
صلى الله عليه وسلم أو قصد الهزل والتنذير بقوله كقول القائل إن قيل في السوء فقد قيل في النبي
أو إن كذبت فقد كذب الأنبياء أو إن أذنت فقد أذنبوا أو أنا أسلم من ألسنة الناس ولم يسلم
منهم أنبياء الله ورسله أو قد صبرت كما صبر أولو العزم أو كصبر أيوب أو قد صبر نبي الله عن
عداء وحلم على أكثر مما صبرت وكقول المتنبي: أنا في أمة تداركها الله غريب كصالح في قوم

(قوله ولا سبا) بالسين المهملة والموحدة (قوله أو عند هزيمة) بفتح الهاء وكسر الضاد المعجمة وهي
أن يهتضمك القوم شيئاً أي يظلمونك أيها (قوله غضاضة) بغين معجمة وضادين معجمتين أي ذلة
ومنقصة (قوله المتنبي) هو أبو الطلب أحمد بن الحسين الجعفي الكوفي ولد سنة ثلاث وثلاثمائة ونشأ
بالبادية والشام ومات سنة أربع وخمسين وثلاثمائة قال السمعاني في الأنساب إنما قيل له المتنبي لأنه
ادعى النبوة في بادية السماوة وتبعه كثير من كلب وغيرهم فخرج إليهم لؤلؤ أمير حمص بالأخشيدة
فأسره وسجنه طويلاً ثم أشهد عليه أنه تاب وكذب نفسه فيما ادعاه وأطلقه (*)

(238/2)

وَنَحْوَهُ مِنْ أَشْعَارِ الْمُتَعَجَّرِينَ فِي الْقَوْلِ الْمُتَسَاهِلِينَ فِي الْكَلَامِ كَقَوْلِ الْمَعْرِيِّ كُنْتُ مُوسَى وَافْتَهُ بِنْتُ
شُعَيْبٍ * غَيْرَ أَنْ لَيْسَ فِيكُمْ مِنْ فَقِيرٍ

عَلَى أَنَّ آخِرَ الْبَيْتِ شَدِيدٌ وَدَاخِلٌ فِي الْإِزْرَاءِ وَالتَّحْقِيرِ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَفْضِيلِ حَالِ غَيْرِهِ
عَلَيْهِ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ لَوْلَا انْقِطَاعُ الْوَحْيِ بَعْدَ مُحَمَّدٍ * قُلْنَا مُحَمَّدٌ عَنْ أَبِيهِ بِدِيلٍ هُوَ مِثْلُهُ فِي الْفَضْلِ إِلَّا أَنَّهُ
* لَمْ يَأْتِهِ بِرِسَالَةٍ جِبْرِيلَ فَصَدَّرَ الْبَيْتَ الثَّانِي مِنْ هَذَا الْفَصْلِ شَدِيدٌ لِتَشْبِيهِهِ غَيْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فِي فَضْلِهِ بِالنَّبِيِّ وَالْعَجْزُ مُحْتَمِلٌ لَوَجْهِينِ أَحَدُهُمَا أَنَّ هَذِهِ الْفَضِيلَةَ نَقَصَتْ الْمَمْدُوحَ وَالْآخَرَ
اسْتِغْنَاؤُهُ عَنْهَا وَهَذِهِ أَشَدُّ وَنَحْوُ مِنْهُ قَوْلُ الْآخِرِ وَإِذَا مَا رُفِعَتْ رَابِعَةٌ * صَفَقَتْ بَيْنَ جَنَاحِي جِبْرِينَ
وَقَوْلُ الْآخِرِ مِنْ أَهْلِ الْعَصْرِ فَرَّ مِنَ الْخُلْدِ وَاسْتَجَارَ بِنَا * فَصَبَّرَ اللَّهُ قَلْبَ رِضْوَانَ وَكَقَوْلِ حَسَانَ
الْمُصِيبِيِّ مِنْ شِعْرَاءِ الْأَنْدَلُسِ فِي مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ الْمَعْرُوفِ بِالْمَعْتَمَدِ وَوَزِيرِهِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ زَيْدُونَ

(قوله كقول المعري) هو أبو العلاء أحمد بن عبد الله بن سليمان توفي سنة تسع وأربعين وأربعمائة
بالمعرة

(239/2)

كَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَبُو بَكْرٍ الرِّضَا * وَحَسَانَ حَسَانَ وَأَنْتَ مُحَمَّدٌ إِلَى أَمْثَالِ هَذَا وَإِنَّمَا أَكْثَرْنَا بِشَاهِدِهَا مَعَ
اسْتِثْقَانَا حِكَايَتِهَا لِتَعْرِيفِ أَمْثَلَتِهَا وَلِتَسَاهُلِ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ فِي وَلُوجِ هَذَا الْبَابِ الضَّنْكَ وَاسْتِخْفَافِهِمْ
فَادِحٌ هَذَا الْعَبْوِ وَقِلَّةُ عِلْمِهِمْ بِعَظِيمِ مَا فِيهِ مِنَ الْوِزْرِ وَكَلَامِهِمْ مِنْهُ بِمَا لَيْسَ لَهُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسِبُونَهُ هِينًا
وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ لَا سِيَمَا الشُّعْرَاءُ وَأَشَدَّهُمْ فِيهِ تَصْرِيحًا وَلِلْسَانَةِ تَصْرِيحًا ابْنُ هَانِيٍّ الْأَنْدَلِسِيُّ وَأَبْنُ
سُلَيْمَانَ الْمَعْرِيُّ بَلْ قَدْ خَرَجَ كَثِيرٌ مِنْ كَلَامِهِمَا إِلَى حَدِّ الاسْتِخْفَافِ وَالنَّقْصِ وَصَرِيحِ الْكُفْرِ وَقَدْ أَجَبْنَا
عَنْهُ وَغَضَبْنَا الْآنَ الْكَلَامِ فِي هَذَا الْفَصْلِ الَّذِي سَقْنَا أَمْثَلَتَهُ فَإِنَّ هَذَا كُلَّهُ وَإِنْ لَمْ تَتَّضِعْ سَبًّا وَلَا
أَضَافَتْ إِلَى الْمَلَائِكَةِ وَالْأَنْبِيَاءِ نَقْصًا وَلَسْتُ أَعْنِي عَجْزِي بَيْتِي الْمَعْرِيِّ وَلَا قَصْدَ قَاتِلِهَا إِزَارَةً وَعَظْمًا
فَمَا وَقَرَّ النَّبُوءَةَ وَلَا عَظَمَ الرِّسَالَةَ وَلَا غَزَرَ حُرْمَةَ الْإِصْطِفَاءِ وَلَا عَزَزَ حُطُوءَةَ الْكِرَامَةِ حَتَّى شَبَّهَ مِنْ شَبِّهِ
فِي كِرَامَتِهِ نَاهَا أَوْ مَعْرَةَ قَصْدِ الْإِنْتِفَاءِ مِنْهَا أَوْ ضَرْبَ مِثْلِ لِتَطْيِيبِ مَجْلِسِهِ أَوْ إِغْلَاءِ فِي وَصْفِ لِتَحْسِينِ
كَلَامِهِ بِمَنْ عَظَّمَ اللَّهُ حَظَّهُ وَشَرَّفَ قَدْرَهُ وَالزَّمَ تَوْقِيرَهُ وَبَرَهُ وَنَحَى عَنْ جَهْرِ

(قوله الضنك) أي الضيق (قوله فادح) بالفاء وبالبدال المكسورة أي شاف (قوله ابن هانيّ الأنديسي)

هو أبو القاسم محمد الشاعر شاعر العرب كالمثني في الشرق توفي سنة اثنتين وستين وثلاثمائة وعمره ست وثلاثون سنة وقيل اثنان وأربعون سنة ببرقة متوجها من مصر إلى المغرب أضافه شخص فعربدوا عليه فقتلوه وقيل بل وجد مخنوقا وقيل بل نام فوجد ميتا (*)

(240/2)

القول له ورفع الصوت عنده فحق هذا إن درى عنه القتل: الأدب والسجن وقوة تعزيره بحسب شناعة مقاله ومقتضى قبح ما نطق به ومألوف عاداته لمثله أو ندوره وقريته كلامه أو ندمه على ما سبق منه ولم يزل المتقدمون ينكرون مثل هذا ممن جاء به وقد أنكر الرشيد على أبي نواس قوله فإن يك باقي سحر فرعون فيكم * فإن عصا موسى بكف خصيب وقال له يابن اللخناء أنت المستهزئ بعصا موسى وأمر بإخراجه عن عسكره من ليلته وذكر البقبي أن مما أخذ عليه أيضا وكفر فيه أو قارب قوله في محمد الأمين وتشبيهه إياه بالنبي صلى الله عليه وسلم حيث قال: تنازع الأحمدان الشبه فاشتبهها * خلقا وخلقا كما قد الشراكان وقد أنكروا عليه أيضا قوله كيف لا يدينك من أمل * من رسول الله من نفره

(قوله على أبي نواس) هو الحسن بن هانئ بن عبد الأول بن الصباح توفي سنة خمس وقيل ست وقيل ثمان وتسعين ومائة ببغداد (قوله يا بن اللخناء) لحن السقاء بالسر أي أنتن وقال ابن الأثير في حديث ابن عمر يا بن اللخناء هي المرأة التي لم تختن وقيل اللحن النتن وقد لحن السقاء يلحن انتهى (قوله في محمد الأمين) هو ابن الرشيد بن المهدي (قوله وقد أنكروا) أيضا عليه أي على أبي نواس (قوله من رسول الله) بفتح الميم (قوله من نفره) النفرة بالتحريك عدة رجال من ثلاث إلى عشرة (16 - 2) (*)

(241/2)

لأن حق الرسول وموجب تعظيمه وإنافة منزلته أن يضاف إليه ولا يضاف فالحكم في أمثال هذا ما بسطناه في طريق الفتيا على هذا المنهج جاءت فتيا إمام مذهبنا مالك بن أنس رحمه الله وأصحابه في النوادر من رواية ابن أبي مريم في رجل غير رجلا بالفقر فقال: تعبرني بالفقر وقد رعى النبي صلى الله

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْغَنَمَ فَقَالَ مَالِكٌ قَدْ عَرَضَ بِذِكْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ أَرَى أَنْ يُؤَدَّبَ قَالَ: وَلَا يَنْبَغِي لِأَهْلِ الدُّنُوبِ إِذَا عُوتِبُوا أَنْ يَقُولُوا قَدْ أَخْطَأْتُ الْأَنْبِيَاءَ قَبْلَنَا، وَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ لِرَجُلٍ: (أَنْظُرْ لَنَا كَاتِبًا يَكُونُ أَبُوهُ عَرَبِيًّا) فَقَالَ كَاتِبٌ لَهُ: قَدْ كَانَ أَبُو النَّبِيِّ كَافِرًا.

فَقَالَ: (جَعَلْتُ هَذَا مَثَلًا) فَعَزَلَهُ وَقَالَ: (لَا تَكْتُبْ لِي أَبَدًا) وَقَدْ كَرِهَ سُخُنُونَ أَنْ يَصِلَى عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ التَّعَجُّبِ إِلَّا عَلَى طَرِيقِ الثَّوَابِ وَالْاِخْتِسَابِ تَوْفِيرًا لَهُ وَتَعْظِيمًا كَمَا أَمَرَنَا اللَّهُ وَسُئِلَ الْقَاسِمِيُّ عَنْ رَجُلٍ قَالَ لِرَجُلٍ قَبِيحٌ كَأَنَّهُ وَجْهٌ نَكِيرٌ، وَلِرَجُلٍ عُبُوسٌ كَأَنَّهُ وَجْهٌ مَالِكُ الْغَضْبَانِ فَقَالَ أَيُّ شَيْءٍ أَرَادَ بِهَذَا وَنَكِيرٌ أَحَدُ فِتْنَانِي الْقَبْرِ وَهُمَا مَلَكَانِ فَمَا الَّذِي أَرَادَ أَرُوعَ دَخَلَ عَلَيْهِ حِينَ رَأَاهُ مِنْ وَجْهِهِ أَمْ عَافَ النَّظَرَ إِلَيْهِ لِدِمَامَةِ خَلْقِهِ فَإِنَّ كَانَ هَذَا فَهُوَ شَدِيدٌ لِأَنَّهُ جَرَى مَجْرَى التَّحْقِيرِ وَالتَّهْوِينِ فَهُوَ أَشَدُّ عَقُوبَةً وَلَيْسَ فِيهِ تَصْرِيحٌ بِالسَّبِّ لِلْمَلِكِ

(قوله لدمامة خلقه) الدمامة بفتح الدال المهملة وتخفيف الميم القبح والحلق بفتح الهاء المهملة قال المزى الدمامة بالدال المهملة في الحلق بفتح الحاء المعجمة والدمامة بالذال المعجمة في الحلق بضم الحاء المعجمة (*)

(242/2)

وَأَمَّا السَّبُّ وَاقَعَ عَلَى الْمُخَاطَبِ وَفِي الْأَدَبِ بِالسُّوْطِ وَالسَّجْنِ نَكَالٌ لِلسُّفَهَاءِ، قَالَ: (وَأَمَّا ذَاكَرِ مَالِكِ خَازِنِ النَّارِ فَقَدْ جَفَا الَّذِي ذَكَرَهُ عِنْدَ مَا أَنْكَرَ حَالَهُ مِنْ عُبُوسِ الْآخِرِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْمُعْبَسُ لَهُ يَدٌ فَيَرْهَبُ بِعُبُسَتِهِ فَيُشَبِّهُهُ الْقَائِلُ عَلَى طَرِيقِ الدَّمِّ هَذَا فِي فِعْلِهِ وَلِزُومِهِ فِي ظُلْمِهِ صِفَةَ مَالِكِ الْمُلْكِ الْمَطِيعِ لِرَبِّهِ فِي فِعْلِهِ فَيَقُولُ كَأَنَّهُ لِلَّهِ يَغْضَبُ غَضْبَهُ مَالِكٌ فَيَكُونُ أَخْفَى وَمَا كَانَ يَنْبَغِي لَهُ التَّعَرُّضُ لِمِثْلِ هَذَا وَلَوْ كَانَ أَتَى عَلَى الْعُبُوسِ بِعُبُسَتِهِ وَاحْتَجَّ بِصِفَةِ مَالِكِ كَانَ أَشَدَّ وَبُعَاقِبِ الْمُعَاقِبَةِ الشَّدِيدَةِ وَلَيْسَ فِي هَذَا دَمٌ لِلْمَلِكِ وَلَوْ قَصَدَ دَمَهُ لَقُتِلَ وَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ أَيْضًا فِي شَابِّ مَعْرُوفٍ بِالْحَيْرِ قَالَ لِرَجُلٍ شَيْئًا فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ اسْكُتْ فَإِنَّكَ أَمِيٌّ فَقَالَ الشَّابُّ أَلَيْسَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمِيًّا فَشَنَّعَ عَلَيْهِ مَقَالَهُ وَكَفَّرَهُ النَّاسَ وَأَشْفَقَ الشَّابُّ بِمَا قَالَ وَأَظْهَرَ التَّدَمَّ عَلَيْهِ فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ أَمَّا إِطْلَاقُ الْكُفْرِ عَلَيْهِ فَخَطَأٌ لَكِنَّهُ مُخْطِئٌ فِي اسْتِشْهَادَتِهِ بِصِفَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَوْنِ النَّبِيِّ أَمِيًّا آيَةٌ لَهُ وَكَوْنُ هَذَا أَمِيًّا نَقِيصَةٌ فِيهِ وَجَهَالَةٌ وَمِنْ جَهَالَتِهِ اِخْتِجَاجُهُ بِصِفَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

لكنه إذا استغفر وتاب واعترف ورجأ إلى الله فبترك لأن قوله: (لا ينتهي إلى حد القتل وما طريقه الأدب فطوع فاعله بالدم عليه يوجب الكف عنه ونزلت أيضاً مسألة استفتى فيها بعض فضاة الأندلس شيخنا القاضي أبا محمد بن منصور رحمه الله في رجل تنقصه آخر بشئ فقال له إنما تريد

(243/2)

نقضي بقولك - وأنا بشر وجميع البشر يلحقهم النقص حتى النبي صلى الله عليه وسلم - فأفتاه بإطالة سجنه وإجماع أدبه إذ لم يقصد السب وكان بعض فقهاء الأندلس أفتى بقتله فصل الوجه السادس أن يقول القائل ذلك حاكيا عن غيره وآثرا له عن سواه فهذا ينظر في صورة حكايته وقريته مقالته ويختلف الحكم باختلاف ذلك على أربعة وجوه: الوجوب، والتدب، والكرهية، والتجريم فإن كان أخبر به على وجه الشهادة والتعريف بقائله والإنكار والإعلام بقوله والتنفير منه والتجريح له فهذا مما ينبغي امتثاله ويحمد فاعله وكذلك إن حكاه في كتاب أو في مجلس على طريق الرد له والنقص على قائله والفتيا بما يلزمه وهذا منه ما يجب ومنه ما يستحب بحسب حالات الحاكبي لذلك والمحكي عنه فإن كان القائل لذلك ممن تصدى لأن يؤخذ عنه العلم أو رواية الحديث أو يقطع بحكمه أو شهادته أو فتياه في الحقوق وحب على سامعه الإشادة بما سمع منه والتنفير للناس عنه والشهادة عليه بما قاله ووجب على من بلغه ذلك من أئمة المسلمين إنكاره وبيان كفره وفساد قوله بقطع ضرره عن المسلمين وقيامًا بحق سيّد المرسلين وكذلك إن كان ممن يعظ العامة أو يؤدب الصبيان فإن من هذه سريره لا يؤمن على إلقاء ذلك في قلوبهم فيتأكد في هؤلاء الإيجاب لحق النبي صلى الله عليه وسلم ولحق شريعته

(244/2)

وإن لم يكن القائل بهذه السبيل فالقيام بحق النبي صلى الله عليه وسلم واجب وحماية عرضه متعين ونصرتة على الأذى حيا وميتا مستحق على كل مؤمن لكنه إذا قام بهذا من ظهر به الحق وفصلت به القضية وبان به الأمر سقط عن الباقي الفرض وبقي الاستحباب في تكثير الشهادة عليه وعضد التحذير منه وقد أجمع السلف على بيان حال المتهم في الحديث فكيف يمثل هذا وقد سئل أبو محمد بن أبي زيد عن الشاهد يسمع مثل هذا في حق الله تعالى أيسعه أن لا يؤدي شهادته قال: إن رجا

نَفَاذَ الْحُكْمِ بِشَهَادَتِهِ فَلْيَشْهَدْ وَكَذَلِكَ إِنْ عَلِمَ أَنَّ الْحَاكِمَ لَا يَرَى الْقَتْلَ بِمَا شَهِدَ بِهِ وَيَرَى الْإِسْتِثْنَاءَ
وَالْأَدَبَ فَلْيَشْهَدْ وَيَلْزِمَهُ ذَلِكَ وَأَمَّا الْإِبَاحَةُ لِحِكَايَةِ قَوْلِهِ لغير هذين المقصدين فَلَا أَرَى لَهَا مَدْخَلَ فِي
هَذَا الْبَابِ فَلَيْسَ التَّفَكُّهُ بِعَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالتَّمَضُّضُ بِسُوءِ ذِكْرِهِ لِأَحَدٍ لَا
ذَاكِرًا وَلَا آثَرًا لِغَيْرِ غَرَضٍ شَرْعِيٍّ بِمَبَاحٍ وَأَمَّا لِلْأَعْرَاضِ الْمُتَقَدِّمَةِ فَمُتَرَدِّدٌ بَيْنَ الْإِجَابِ وَالِاسْتِحْبَابِ وَقَدْ
حَكَى اللَّهُ تَعَالَى مَقَالَاتِ الْمُفْتَرِينَ عَلَيْهِ وَعَلَى رَسَلِهِ فِي كِتَابِهِ عَلَى وَجْهِ الْإِنْكَارِ لِقَوْلِهِمُ وَالتَّحْذِيرِ مِنْ
كُفْرِهِمُ وَالْوَعِيدِ عَلَيْهِ وَالرَّدِّ عَلَيْهِمْ بِمَا تَلَاهُ اللَّهُ عَلَيْنَا فِي مُحْكَمِ كِتَابِهِ وَكَذَلِكَ وَقَعَ مِنْ أَمْثَالِهِ فِي أَحَادِيثِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّحِيحَةِ عَلَى الْوُجُوهِ الْمُتَقَدِّمَةِ وَأَجْمَعَ السَّلَفُ وَالْخَلْفُ مِنْ أُمَّةِ الْهُدَى
عَلَى حِكَايَاتِ مَقَالَاتِ الْكُفْرَةِ وَالْمُلْحِدِينَ فِي كِتَابِهِمْ وَمَجَالِسِهِمْ لِيبينوها للناس وينقضوا شبهها عَلَيْهِمْ
وَإِنْ كَانَ وَرَدَ

(245/2)

لأحمد بن حنبل إنكار لبعض هذا على الحارث بن أسد فقد صنع أحمد مثله في رده على الجهمية
والقائلين بالمخلوق وهذه الوجوه الشائعة الحكاية عنها فأما ذكرها على غير هذا من حكاية سبه
والإزراء بمنصبه على وجه الحكايات والأسمار والطرف وأحاديث الناس ومقالاتهم في الغث والسمير
ومضاحك المجان ونوادير السخفاء والخوض في قبيل وقال ومالا يعني فكل هذا ممنوع وبعضه أشد في
المنع والعقوبة من بعض مما كان من قائله الحاكي له على غير قصد أو معرفة بمقدار ما حكاه أو لم
تكن عاداته أو لم يكن الكلام من البشاعة حيث هو ولم يظهر على حكاية استحسانه واستصوابه زجر
عن ذلك ونهي عن العودة إليه وإن قوم ببعض الأدب فهو مستوجب له وإن كان لفظه من البشاعة
حيث هو كان الأدب أشد، وقد حكى أن رجلاً سأل مالكاً عما يقول القرآن مخلوق فقال مالك
كافر فاقتلوه فقال إنما حكيت عن غيري فقال مالك إنما سمعنا منك وهذا من مالك رحمه الله على
طريق الزجر والتغليب بدليل أنه لم ينفذ قتله وإن اتهم هذا الحاكي فيما حكاه أنه اختلقه ونسبه إلى
غيره أو كانت تلك عادة له أو ظهر استحسانه لذلك أو كان مولعاً بمثله والاستخفاف له أو التحفظ
لمثله وطلبه ورواية أشعار هجوه صلى الله

(قوله على الجهمية) هم أتباع جهم بن صفوان أبي محرز السمرقندي هلك في زمان صغار التابعين

أعنى من رأى من الصحابة واحداً أو اثنين (قوله والطرف) بضم الطاء المهملة جمع طرفة (*)

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسِبِهِ فَحُكِمَ هَذَا حُكْمَ السَّابِّ نَفْسِهِ يُؤَاخَذُ بِقَوْلِهِ وَلَا تَنْفَعُهُ نَسَبَتُهُ إِلَى غَيْرِهِ فَيَبَادِرُ بِقَتْلِهِ وَيُعْجَا إِلَى الْهَآوِيَةِ أُمَّهُ وَقَدْ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ فِي مَنْ حَفِظَ شَطْرَ بَيْتِ مِمَّا هُجِيَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهُوَ كُفْرٌ وَقَدْ ذَكَرَ بَعْضُ مَنْ أَلْفَ فِي الْإِجْمَاعِ إِجْمَاعَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى تَحْرِيمِ رَوَايَةِ مَا هُجِيَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكِتَابَتِهِ وَقِرَاءَتِهِ وَتَرْكِهِ مَتَى وَجِدَ دُونَ حَوْ وَرَجِمَ اللَّهُ أَسْلَافَنَا الْمُتَّقِينَ الْمُتَحَرِّزِينَ لِذِينِهِمْ فَقَدْ أَسْقَطُوا مِنْ أَحَادِيثِ الْمَغَازِي وَالسَّيْرِ مَا كَانَ هَذَا سَبِيلَهُ وَتَرَكُوا رَوَايَتَهُ إِلَّا أَشْيَاءَ ذَكَرُوهَا يَسِيرَةً وَغَيْرَ مُسْتَبْشَعَةٍ عَلَى نَحْوِ الْوُجُوهِ الْأَوَّلِ لِيُرُوا نِقْمَةَ اللَّهِ مِنْ قَائِلِهَا وَأَخَذَهُ الْمُفْتَرِي عَلَيْهِ بِذَنْبِهِ وَهَذَا أَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ رَجِمَهُ اللَّهُ قَدْ تَحَرَى فِيمَا اضْطُرَّ إِلَى الْإِسْتِشْهَادِ بِهِ مِنْ أَهَاجِي أَشْعَارِ الْعَرَبِ فِي كِتَابِهِ فَكُنِيَ عَنِ اسْمِ الْمَهْجُوِّ بوزن اسْمِهِ اسْتِثْرَاءً لِدِينِهِ وَتَحْفِظًا مِنَ الْمِشَارَكَةِ فِي ذِمَّةِ بَرَوَايَتِهِ أَوْ نَشْرِهِ فَكَيْفَ بِمَا يَتَطَرَّقُ إِلَى عَرْضِ سَيِّدِ الْبَشَرِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلِّ الْوَجْهَ السَّابِعَ أَنَّ يَذْكَرَ مَا يَجُوزُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ يَخْتَلِفُ فِي جَوَازِهِ عَلَيْهِ وَمَا يَطْرُقُ مِنَ الْأُمُورِ الْبَشَرِيَّةِ بِهِ وَيُمْكِنُ إِضَافَتَهَا إِلَيْهِ أَوْ يَذْكَرُ مَا امْتَحَنَ بِهِ وَصَبَرَ فِي ذَاتِ اللَّهِ عَلَى شِدَّتِهِ مِنْ مَقَاسَاةِ أَعْدَائِهِ وَأَذَاهِمَ لَهُ وَمَعْرِفَةِ ابْتِدَاءِ حَالِهِ وَسِيرَتِهِ وَمَا لَقِيَهُ مِنْ بُؤْسِ

زَمَنِهِ وَمَرَّ عَلَيْهِ مِنْ مَعَايَاةِ عَيْشَتِهِ كُلِّ ذَلِكَ عَلَى طَرِيقِ الرِّوَايَةِ وَمَذَاكِرَةِ الْعِلْمِ وَمَعْرِفَةِ مَا صَحَّتْ مِنْهُ الْعِصْمَةُ لِلْأَنْبِيَاءِ وَمَا يَجُوزُ عَلَيْهِمْ فَهَذَا فَنَ خَارِجٌ عَنِ هَذِهِ الْفَنُونِ السِّتَةِ إِذْ لَيْسَ فِيهِ غَمَصٌ وَلَا نَقْصٌ وَلَا أَرْزَاءٌ وَلَا اسْتِخْفَافٌ لَا فِي ظَاهِرِ اللَّفْظِ وَلَا فِي مَقْصَدِ اللَّافِظِ لَكِنْ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ الْكَلَامُ فِيهِ مَعَ أَهْلِ الْعِلْمِ وَفَهْمَاءِ طَلِبَةِ الدِّينِ مِمَّنْ يَفْهَمُ مَقَاصِدَهُ وَيَحْقُقُونَ فَوَائِدَهُ وَيَجْنِبُ ذَلِكَ مِنْ عِسَاهُ لَا يَفْقَهُ أَوْ يَخْشَى بِهِ فِتْنَتَهُ فَقَدْ كَرِهَ بَعْضُ السَّلَفِ تَلْعِيمَ النِّسَاءِ سُورَةَ يُوسُفَ لَمَّا انْطَوَتْ عَلَيْهِ مِنْ تِلْكَ الْقِصَصِ لضعف معرفتهن ونقص عقولهن وإدراكهن فَقَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَخْبِرًا عَنْ نَفْسِهِ بِاسْتِجَارِهِ لِرِعَايَةِ الْغَنَمِ فِي ابْتِدَاءِ حَالِهِ وَقَالَ (مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ رَعَى الْغَنَمَ) وَأَخْبَرَنَا اللَّهُ تَعَالَى بِذَلِكَ عَنْ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهَذَا لَا غَضَاضَةَ فِيهِ جُمْلَةً وَاحِدَةً لِمَنْ ذَكَرَهُ عَلَى وَجْهِهِ بِخِلَافِ مَنْ قَصَدَ بِهِ الْعِضَاضَةَ وَالتَّحْقِيرَ بَلْ كَانَتْ

عادة جميع العرب، نَعَم في ذَلِكَ للأنبياء حكمة بالغة وتدرّيج لله تعالى لهُم إلى كرامته وتدريب برعايتها
لسياسة أمهم من خليقته بما سبق لهم من الكرامة في الأزل ومتقدم العلم وكذلك قد ذكر الله يتمه
وعيلته على طريق المنة عليه والتعريف بكرامته له فذكر الذاكر لها على وجه تعريف حاله والخبر عن
مُبتدئه والتعجب من منح الله قبله وعظيم منته عنده ليس فيه غصاصة بل فيه

(قوله وفهماء) بضم الفاء والمد (*)

(248/2)

دلالة على نبوته وصحة دعوته إذ أظهره الله تعالى بعد هذا على صناديد العرب ومن ناوأه من
أشرافهم شيئا فشيئا ونمى أمره حتى قهرهم وتمكن من ملك مقاليدهم واستباحه مما لك كثير من الأمم
غزيرهم بإظهار الله تعالى له وتأييده بنصره وبالمؤمنين وألف بين قلوبهم وإمداده بالملائكة المسؤمين
ولو كان ابن ملك أو ذا أشياع متقدمين لحسب كثير من
الجهال أنّ ذلك موجب ظهوره ومقتضى علوه ولهذا قال هرقل حين سأل أبا سفيان عنه هل في آبائه
من ملك؟ ثم قال: ولو كان في آبائه ملك لقلنا رجل يطلب ملك أبيه وإذا أئتم من صفته وإحدى
علاماته في الكتب المتقدمة وأخبار الأمم السالفة وكذا وقع ذكره في كتاب أرمياء وهذا وصفه ابن
ذي بزن لعبد المطلب وبخيراً لأبي طالب وكذلك إذا وُصف بأنه أمي كما وصفه الله فهي مدحة له
وقضية ثابتة فيه وقاعدة معجزته إذ معجزته العظمى من القرآن العظيم إنما هي متعلقة بطريق
المعارف والعلوم مع ما منح صلى الله عليه وسلم وفضل به من ذلك كما قدمناه في القسم الأول
ووجود مثل ذلك من رجل لم يقرأ ولم يكتب ولم يدارس ولا لئن مقتضى العجب ومنتهى العبر
ومعجزة البشر وليس في ذلك نقيصة إذ المطلوب من الكتابة والقراءة المعرفة وإنما هي آلة.

(قوله على صناديد) جمع صنديد وهو الشجاع السيد (قوله ونمى) بتشديد الميم (قوله في كتاب أرميا)
بفتح الهمزة وسكون الراء وكسر الميم والقصر (قوله وليس فيه ذلك نقيصة) الضمير المجرور بفي عائد
إلى الرجل في قوله ووجود مثل ذلك من رجل والإشارة بذلك راجعة إلى ما أشير إليه بذلك (*)

(249/2)

لَهَا وَوَأَسِطَةَ مُوَصَّلَةٍ إِلَيْهَا غَيْرَ مُرَادَةٍ فِي نَفْسِهَا فَإِذَا حَصَلَتِ الثَّمَرَةُ وَالْمَطْلُوبُ اسْتُعْنِيَ عَنِ الْوَأَسِطَةِ
وَالسَّبَبِ، وَالْأُمِّيَّةُ فِي غَيْرِهِ نَقِيصَةٌ لِأَنَّهَا سَبَبُ الْجَهَالَةِ وَعُنْوَانُ الْعِبَاوَةِ فَسُبْحَانَ مَنْ بَايَنَ أَمْرَهُ مِنْ أَمْرِ
غَيْرِهِ وَجَعَلَ شَرَفَهُ فِيمَا فِيهِ مَحْطَةٌ سِوَاهُ وَحَيَاتِهِ فِيمَا فِيهِ هَلَاكٌ مِنْ عِدَائِهِ هَذَا شَقَّ قَلْبَهُ وَإِخْرَاجَ حُشْوَتِهِ
كَانَ تَمَامَ حَيَاتِهِ وَغَايَةَ قُوَّةِ نَفْسِهِ وَثَبَاتِ رُوعِهِ وَهُوَ فِيمَا مِنْ سِوَاهُ مِنْتَهَى هَلَاكِهِ وَحْتَمَ مَوْتَهُ وَفَنَاءَهُ وَهَلَمْ
جَزَا إِلَى سَائِرِ مَا رُويَ مِنْ أَخْبَارِهِ وَسِيرِهِ وَتَقَلُّلِهِ مِنَ الدُّنْيَا وَمِنَ الْمَلْبَسِ

والمطعم والمركب وتواضعه ومهنته نفسه في أمور وخدمته بيته زهدًا ورغبة عن الدنيا وتسوية بين
حقيرها وخطيرها لسرعة فناء أمورها وتقلب أحوالها كل هذا من فضائله ومآثره وشرفه كما ذكرناه
فمن أورد شيئًا منها موردة وقصد بما مقصده كان حسنًا ومن أورد ذلك على غير وجهه وعلم منه
بذلك سوء قصده لحق بالفصول التي قدمناه وكذلك ما ورد من أخباره وأخبار سائر الأنبياء عليهم
السلام في الأحاديث مما في ظاهره إشكال يقتضي أمورًا لا تليق بهم بحال وتحتاج إلى تأويل

(قوله وإخراج حشوته) الحشوة بكسر الحاء المهملة وضمها وبالشين المعجمة الأعماء (قوله روعه)
بضم الراء وفي آخره هاء الضمير أي قلبه - قوله وحتم موته) بفتح الحاء المهملة وسكون التاء
الفوقية (قوله مهنته) بفتح الميم وحكى الكسائي كسرهما وأنكره الأسمعي (قوله ومآثره) أي مكارمه
ومفاخره التي تؤثر عنه (*)

(250/2)

وَتَرَدُّدِ اِحْتِمَالِ فَلَا يَجِبُ أَنْ يُتَحَدَّثَ مِنْهَا إِلَّا بِالصَّحِيحِ وَلَا يُرَوَى مِنْهَا إِلَّا الْمَعْلُومُ الثَّابِتُ وَرَحِمَ اللَّهُ
مَالِكًا فَلَقَدْ كَرِهَ التَّحَدُّثَ بِمِثْلِ ذَلِكَ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْمُوهِمَةِ لِلتَّشْبِيهِ وَالْمُشْكَلَةِ الْمَعْنَى وَقَالَ: مَا يَدْعُو
النَّاسَ إِلَى التَّحَدُّثِ بِمِثْلِ هَذَا فَقِيلَ لَهُ إِنَّ ابْنَ عَجَلَانَ يُحَدِّثُ بِهَا فَقَالَ لَمْ يَكُنْ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَلَيْتَ النَّاسَ
وَافْقُوهُ عَلَى تَرْكِ الْحَدِيثِ بِهَا وَسَاعَدُوهُ عَلَى طَيْبِهَا فَأَكْثَرُهَا لَيْسَ تَحْتَجُّعَ عَمَلٍ وَقَدْ حُكِيَ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ
السَّلَفِ بَلْ عَنْهُمْ عَلَى الْجُمْلَةِ أَنَّهُمْ كَانُوا يَكْرَهُونَ الْكَلَامَ فِيمَا لَيْسَ تَحْتَهُ عَمَلٌ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ أوردَهَا عَلَى قَوْمِ عَرَبٍ يَفْهَمُونَ كَلَامَ الْعَرَبِ عَلَى وَجْهِهِ وَتَصَرَّفَاتِهِمْ فِي حَقِيقَتِهِ وَمَجَازِهِ وَاسْتِعَارَتِهِ
وَبَلِيغِهِ وَإِبْجَازِهِ فَلَمْ تَكُنْ فِي حَقِّهِمْ مُشْكَلَةً ثُمَّ جَاءَ مِنْ غَلَبَتِ عَلَيْهِ الْعُجْمَةُ وَدَاخَلَتْهُ الْأُمِّيَّةُ فَلَا يَكَادُ
يَفْهَمُ مِنْ مَقَاصِدِ

العرب إلا نصّها وصريحها ولا يتحقّق إشارتها إلى عَرْض الإيجاز ووحيتها وتبليغها وتلويحها فتفرّقوا في تأويلها أو حملها على ظاهرها شذر مذر فمنهم من آمن به ومنهم من كفر فأما ما لا يصح من هذه الأحاديث فواجب أن لا يُذكر منها شيء في حق الله ولا في حق أنبيائه ولا يُتحدّث بها ولا يُتكلف الكلام على معانيها، والصواب طرْحها وترك الشُّغل بها إلا أن تُذكر على وجه التعريف بأنّها ضعيفة المقاد واهية الإسناد وقد أنكر الأشياخ على أبي بكر بن فورك تكلفه في مُشكِّله الكلام على أحاديث ضعيفة

(قوله شذر مذر) بكسر الشين المعجمة والميم وبفتحهما في الصحاح تفرّقوا شذر مذر بالتحريك والنصب وشذر مذر بالكسر إذا ذهبوا في كل وجه (*)

(251/2)

مَوْضُوعَةٌ لَا أَصْلَ لَهَا أَوْ مَنْقُولَةٌ عَنِ أَهْلِ الْكِتَابِ الَّذِينَ يَلْبَسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ كَانَ يَكْفِيهِ طَرِحُهَا وَيَعْنِيهِ عَنِ الْكَلَامِ عَلَيْهَا التَّنْبِيهِ عَلَى ضَعْفِهَا إِذِ الْمَقْصُودُ بِالْكَلامِ عَلَى مُشْكَلٍ مَا فِيهَا إِزَالَةُ اللَّبْسِ بِهَا وَاجْتِنَانُهَا مِنْ أَصْلِهَا وَطَرْحُهَا أَكْشَفَ اللَّبْسَ وَأَشْفَى لِلنَّفْسِ

فصل ومما يجب على المتكلم فيما يجوز على النبي صلى الله عليه وسلم وما لا يجوز والذاكر من حالاته ما قدّمناه في الفصل قبل هذا على طريق المذاكرة والتعليم أن يلتزم في كلامه عند ذكره صلى الله عليه وسلم وذكر تلك الأحوال الواجب من توقيره وتعظيمه ويراقب حال لسانه ولا يهمله وتظهر عليه علامات الأدب عند ذكره فإذا ذكر ما قاساه من الشدائد ظهر عليه الإشفاق والارتماض والغیظ على عدوه ومودة الفداء للنبي صلى الله عليه وسلم لو قدر عليه والنصرة لو أمكنته وإذا أخذ في أبواب العزيمة وتكلم على مجاري أعماله وأقواله صلى الله عليه وسلم تحرى أحسن اللفظ وأدب العبارة ما أمكنه واجتنب بشيع ذلك وهجر من العبارة ما يقبح كلفظة الجهل والكذب والمعصية فإذا تكلم في الأقوال قال هل يجوز عليه الخلف في القول والإخبار بخلاف ما وقع سهواً

(قوله يلبسون) بكسر الموحدة أي يخلطون (قوله والارتماض) بالصاد المعجمة يقال ارتماض الرجل من كذا أي اشتد قلقه (قوله تحرى) بالحاء المهملة أي توخى وقصد (*)

أَوْ غَلَطًا وَنَحْوَهُ مِنَ الْعِبَارَةِ وَبِتَجَنُّبِ لَفْظَةِ الْكُذِبِ جُمْلَةً وَاحِدَةً وَإِذَا تَكَلَّمَ عَلَى الْعِلْمِ قَالَ هَلْ يَجُوزُ أَنْ لَا يَعْلَمَ إِلَّا مَا عِلْمٌ وَهَلْ يُمَكِّنُ أَنْ لَا يَكُونَ عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنْ بَعْضِ الْأَشْيَاءِ حَتَّى يُوحَى إِلَيْهِ وَلَا يَقُولُ بِجَهْلٍ لِقُبْحِ اللَّفْظِ وَبِشَاعَتِهِ وَإِذَا تَكَلَّمَ فِي الْأَفْعَالِ قَالَ هَلْ يَجُوزُ مِنْهُ الْمُخَالَفَةُ فِي بَعْضِ الْأَوْامِرِ وَالنَّوَاهِي وَمُوَاقَعَةِ الصَّغَائِرِ فَهُوَ أَوْلَى وَآدَبٌ مِنْ قَوْلِهِ هَلْ يَجُوزُ أَنْ يَعْصِيَ أَوْ يُذْنِبَ أَوْ يَفْعَلَ كَذَا وَكَذَا مِنْ أَنْوَاعِ الْمَعَاصِي فَهَذَا مِنْ حَقِّ تَوْقِيرِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا يَجِبُ لَهُ مِنْ تَعَزُّبٍ وَإِعْظَامٍ وَقَدْ رَأَيْتُ بَعْضَ الْعُلَمَاءِ لَمْ يَتَحَفَّظْ مِنْ هَذَا فَفُتِحَ مِنْهُ.

وَلَمْ أَسْتَضَوِّبْ عِبَارَتَهُ فِيهِ وَوَجَدْتُ بَعْضَ الْجَائِزِينَ قَوْلَهُ لِأَجْلِ تَرْكِ تَحْفُظِهِ فِي الْعِبَارَةِ مَا لَمْ يَقُلْهُ وَشَنَعَ عَلَيْهِ بِمَا يَأْبَاهُ وَيُكْفِّرُ قَائِلُهُ وَإِذَا كَانَ مِثْلَ هَذَا بَيْنَ النَّاسِ مُسْتَعْمَلًا فِي آدَابِهِمْ وَحَسَنٌ مُعَاشِرَتِهِمْ وَخِطَابِهِمْ فَاسْتَعْمَلَهُ فِي حَقِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْجِبَ وَالنِّزَامُ أَكَّدَ فَجَوَدَةُ الْعِبَارَةُ تَقْبِحُ الشَّيْءَ أَوْ تُحَسِّنُهُ وَتَحْرِيرُهَا وَتَهْدِيهَا يُعْظَمُ الْأَمْرُ أَوْ يُهَوِّنُهُ وَهَذَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لِسِحْرًا فَأَمَّا مَا أوردَهُ عَلَى جِهَةِ التَّفْيِ عَنْهُ وَالتَّنْزِيهِ فَلَا حَرَجَ فِي تَسْرِيحِ الْعِبَارَةِ وَتَصْرِيحِهَا فِيهِ كَقَوْلِهِ لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ الْكُذِبُ جُمْلَةً وَلَا

(قوله إنَّ مِنَ الْبَيَانِ لِسِحْرًا) قال ابن قرقول قيل أوردته مورد

الذم لشبهة بعمل السحر في قلب القلوب وجلب الأفتدة وتزيين القبيح وتقبيح الحسن وقيل أوردته مورد المدح أي يترضى به الساخط ويستزل به الصعب ولذلك قالوا فيه السحر الحلال ويشهد له (إن من الشعر لحكمة) الحديث (*)

إِتْيَانِ الْكِبَائِرِ بِوَجْهِهِ وَلَا الْجُورِ فِي الْحُكْمِ عَلَى خَالٍ وَلَكِنْ مَعَ هَذَا يَجِبُ ظُهُورُ تَوْقِيرِهِ وَتَعْظِيمِهِ وَتَعَزُّبِهِ عِنْدَ ذِكْرِهِ مُجَرَّدًا فَكَيْفَ عِنْدَ ذِكْرِ مِثْلِ هَذَا وَقَدْ كَانَ السَّلَفُ تَظَهَّرَ عَلَيْهِمْ حَالَاتٍ شَدِيدَةً عِنْدَ مُجَرَّدِ ذِكْرِهِ كَمَا قَدَّمَائِهِ فِي الْقِسْمِ الثَّانِي وَكَانَ بَعْضُهُمْ يَلْتَزِمُ مِثْلَ ذَلِكَ عِنْدَ تِلَاوَةِ آيٍ مِنَ الْقُرْآنِ حَكَى اللَّهُ تَعَالَى فِيهَا مَقَالَ عِدَاهُ وَمِنْ كَفَرِ بَيَاتِهِ وَافْتَرَى عَلَيْهِ الْكُذِبَ فَكَانَ يَخْفِضُ بِهَا صَوْتَهُ إِعْظَامًا لِرَبِّهِ

وَإِجْلَالًا لَهُ وَإِشْفَاقًا مِنَ التَّشْبِهِ بِمَنْ كَفَرَ بِهِ

الباب الثاني في حكم سابه وشانته ومنتقصه مؤذبه وعقوبته وذكر استتباته ووراثته

قَدْ قَدَّمْنَا مَا هُوَ سَبٌّ وَأَذَى فِي حَقِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرْنَا إِجْمَاعَ الْعُلَمَاءِ عَلَى قَتْلِ فَاعِلِ ذَلِكَ وَقَاتِلِهِ وَتَخْيِيرِ الْإِمَامِ فِي قَتْلِهِ أَوْ صَلْبِهِ عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ وَقَرَّرْنَا الْحُجَجَ عَلَيْهِ وَبَعْدَ فَاغْلَمَ أَنَّ مَشْهُورَ مَذْهَبِ مَالِكٍ وَأَصْحَابِهِ وَقَوْلِ السَّلَفِ وَجُمْهُورِ الْعُلَمَاءِ قَتْلُهُ حَدًّا لَا كُفْرًا إِنْ أَظْهَرَ التَّوْبَةَ مِنْهُ وَهَذَا لَا تُقْبَلُ عِنْدَهُمْ تَوْبَتُهُ وَلَا تَنْفَعُهُ اسْتِقَالَتُهُ وَلَا فَيَأْتُهُ كَمَا قَدَّمْنَاهُ قَبْلَ وَحُكْمِهِ حُكْمَ الزَّنْدِيقِ وَمُسِرِّ الْكُفْرِ فِي هَذَا الْقَوْلِ وَسِوَاهُ كَانَتْ تَوْبَتُهُ عَلَى هَذَا بَعْدَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ وَالشَّهَادَةَ عَلَى قَوْلِهِ (أَوْ جَاءَ تَائِبًا مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ لِأَنَّهُ حَدٌّ وَجَبَ لَا تُسْقَطُهُ التَّوْبَةُ كَسَائِرِ الْحُدُودِ قَالَ الشَّيْخُ أَبُو الْحَسَنِ الْقَاسِمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ إِذَا

(254/2)

أَقْرَبَ بِالسَّبِّ وَتَابَ مِنْهُ وَأَظْهَرَ التَّوْبَةَ قُتِلَ بِالسَّبِّ لِأَنَّهُ هُوَ حَدُّهُ وَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي زَيْدٍ مِثْلُهُ وَأَمَّا مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ فَتَوْبَتُهُ تَنْفَعُهُ، وَقَالَ ابْنُ سُوَيْدٍ مِنْ سُحُنُونَ مَنْ شَتَمَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمُؤَحِّدِينَ ثُمَّ تَابَ عَنْ ذَلِكَ لَمْ تَزَلْ تَوْبَتُهُ عَنْهُ الْقَتْلُ وَكَذَلِكَ قَدْ اخْتَلَفَ فِي الزَّنْدِيقِ إِذَا جَاءَ تَائِبًا فَحَكَى الْقَاضِي أَبُو الْحَسَنِ بْنُ الْقَصَّارِ فِي ذَلِكَ قَوْلَيْنِ، قَالَ مِنْ شَيْوَحَنَا: مَنْ قَالَ أَقْتُلْهُ بِإِقْرَارِهِ لِأَنَّهُ كَانَ يَقْدِرُ عَلَى سَتْرِ نَفْسِهِ فَلَمَّا اعْتَرَفَ خِفْنَا أَنَّهُ خَشِيَ الظُّهُورَ عَلَيْهِ فَبَادَرَ لِذَلِكَ وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ أَقْبَلْ تَوْبَتَهُ لِأَنِّي أُسْتَدِلُّ عَلَى صِحَّتِهَا بِمَجِيئِهَا فَكَأَنَّنا وَقَفْنَا عَلَى بَاطِنِهِ بِخِلَافِ مَنْ أَسْرَتَهُ الْبَيِّنَةُ قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ وَهَذَا قَوْلُ أَصْبَغٍ وَمَسْأَلَةٌ سَابَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْوَى لَا يُتَصَوَّرُ فِيهَا الْخِلَافُ عَلَى الْأَصْلِ الْمُتَقَدِّمِ لِأَنَّهُ حَقٌّ مُتَعَلِّقٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا مَتْنَهُ بِسَبِّهِ لَا تُسْقَطُهُ التَّوْبَةُ كَسَائِرِ حُقُوقِ الْأَدَمِيِّينَ وَالزَّنْدِيقِ إِذَا تَابَ بَعْدَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ فَعِنْدَ مَالِكٍ وَاللَّيْثِ وَإِسْحَاقَ وَأَحْمَدَ لَا تُقْبَلُ تَوْبَتُهُ وَعِنْدَ الشَّافِعِيِّ تُقْبَلُ وَاخْتَلَفَ فِيهِ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ وَأَبِي يُوسُفَ وَحَكَى ابْنُ الْمُنْذِرِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُسْتَتَابُ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سُوَيْدٍ وَمَنْ يَزِلُّ الْقَتْلَ عَنِ الْمُسْلِمِ بِالتَّوْبَةِ مِنْ سَبِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَنَّهُ لَمْ يَنْتَقِلْ مِنْ دِينِ إِلَى غَيْرِهِ وَإِنَّمَا فَعَلَ

(قوله وأبي يوسف) هو القاضي صاحب أبي حنيفة يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن حبش بن سعد بن خيثمة الأنصاري توفي سنة اثنين وثمانين ومائة وهو ابن تسع وستين سنة روى عنه أحمد بن حنبل وابن معين وغيرهما (*)

(255/2)

شَيْئًا حَدُّهُ عِنْدَنَا الْقَتْلَ لَا عَفْوَ فِيهِ لِأَحَدٍ كَالزَّنْدِيقِ لِأَنَّهُ لَمْ يَنْتَفِلْ مِنْ ظَاهِرٍ إِلَى ظَاهِرٍ، وَقَالَ الْقَاضِي أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ نَصْرِ مُحْتَجًّا لِسُقُوطِ اعْتِبَارِ تَوْبَتِهِ وَالْفَرْقِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَنْ سَبَّ اللَّهَ تَعَالَى عَلَى مَشْهُورِ الْقَوْلِ بِاسْتِنَابَتِهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَشَرٌ وَالْبَشَرُ جِنْسٌ تَلْحَقُهُ الْمَعْرَةُ إِلَّا مِنْ أَكْرَمِهِ اللَّهُ بِنُبُوَّتِهِ وَالْبَارِي تَعَالَى مُنَزَّهُ عَنِ جَمِيعِ الْمَعَايِبِ قَطْعًا وَلَيْسَ مِنْ جِنْسٍ تَلْحَقُ الْمَعْرَةُ بِجِنْسِهِ وَلَيْسَ سَبُّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَالْإِرْتِدَادِ الْمَقْبُولِ فِيهِ التَّوْبَةُ لِأَنَّ الْإِرْتِدَادَ مَعْنَى يَنْفَرِدُ بِهِ الْمُرْتَدُّ لَا حَقَّ فِيهِ لِغَيْرِهِ مِنَ الْإِدْمِيينِ فَقَبِلَتْ تَوْبَتُهُ وَمَنْ سَبَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَعَلَّقَ فِيهِ حَقٌّ لِأَدَمِيٍّ فَكَانَ كَالْمُرْتَدِّ يُقْتَلُ حِينَ إِرْتِدَادِهِ أَوْ يُقَذَّفُ فَإِنَّ تَوْبَتَهُ لَا تُسْقَطُ عَنْهُ حَدَّ الْقَتْلِ وَالْقَذْفِ وَأَيْضًا فَإِنَّ تَوْبَةَ الْمُرْتَدِّ إِذَا قُبِلَتْ لَا تُسْقَطُ ذُنُوبَهُ مِنْ؟؟ وَسَرْقَةٍ وَغَيْرِهَا وَلَمْ يُقْتَلْ سَابُّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِكُفْرِهِ لَكِنْ لِمَعْنَى يَرْجِعُ إِلَى تَعْظِيمِ حُرْمَتِهِ وَرَوَالِ الْمَعْرَةِ بِهِ وَذَلِكَ لَا تُسْقَطُهُ التَّوْبَةُ، قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ يُرِيدُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ لِأَنَّ سَبَّهُ لَمْ يَكُنْ بِكَلِمَةٍ تَقْتَضِي الْكُفْرَ وَلَكِنْ بِمَعْنَى الْإِرْزَاءِ وَالِاسْتِخْفَافِ أَوْ لِأَنَّ بَتَوْبَتِهِ وَإِظْهَارِ إِنَابَتِهِ ارْتَفَعَ عَنْهُ اسْمُ الْكُفْرِ ظَاهِرًا وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِسِرِّيَّتِهِ وَبِقِي حُكْمِ السَّبِّ عَلَيْهِ، وَقَالَ أَبُو عِمْرَانَ الْعَابِسِيُّ مِنْ سَبَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ ارْتَدَّ عَنِ الْإِسْلَامِ قُتِلَ وَلَمْ يُسْتَتَبْ، لِأَنَّ السَّبَّ مِنْ

(قوله كالمرد يقتل) هو بفتح المثناة التحتية في أوله (*)

(256/2)

حُقُوقِ الْإِدْمِيينِ الَّتِي لَا تُسْقَطُ عَنِ الْمُرْتَدِّ وَكَلَامِ شَيْوَحْنَا هُوَ لَاءِ مَبْنِي عَلَى الْقَوْلِ بِقَتْلِهِ حَدًّا لَا كُفْرًا وَهُوَ يَخْتِجُ إِلَى تَفْصِيلِ * وَأَمَّا عَلَى رِوَايَةِ الْوَلِيدِ ابْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَالِكٍ وَمَنْ وَاْفَقَهُ عَلَى ذَلِكَ مِمَّنْ ذَكَرْنَا هُ وَ قَالَ بِهِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فَقَدْ صَرَّحُوا أَنَّهُ رِدَّةٌ قَالُوا وَيُسْتَتَابُ مِنْهَا فَإِنْ تَابَ نُكِّلَ وَإِنْ أَبَى قُتِلَ فَحُكْمُ

لَهُ بِحُكْمِ الْمُتَرَدِّ مُطَرَفًا فِي هَذَا الْوَجْهِ وَالْوَجْهِ الْأَوَّلِ أَشْهَرُ وَأَظْهَرُ
لَمَّا قَدَّمَ نَاهٍ وَنَحْنُ نَبْسُطُ الْكَلَامِ فِيهِ فَتَقُولُ مِنْ لَمْ يَرَهُ رِدَّةً فَهُوَ يُوجِبُ الْقَتْلَ فِيهِ حَدًّا وَإِنَّمَا نَقُولُ ذَلِكَ
مَعَ فَصْلَيْنِ: إِذَا مَعَ إِنْكَارِهِ مَا شُهِدَ عَلَيْهِ بِهِ أَوْ إِظْهَارِهِ الْإِقْلَاعَ وَالتَّوْبَةَ عَنْهُ فَتَقْتُلُهُ حَدًّا لِثَبَاتِ كَلِمَةِ
الْكُفْرِ عَلَيْهِ فِي حَقِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَحْقِيرِهِ مَا عَظَّمَ اللَّهُ مِنْ حَقِّهِ وَأَجْرَيْنَا حُكْمَهُ فِي مِيرَاثِهِ
وَعَبَّرَ ذَلِكَ حُكْمَ الرَّزْدِيقِ إِذَا ظَهَرَ عَلَيْهِ وَأَنْكَرَ أَوْ تَابَ فَإِنْ قِيلَ فَكَيْفَ تُثَبِّتُونَ عَلَيْهِ الْكُفْرَ وَيَشْهَدُ
عَلَيْهِ بِكَلِمَةِ الْكُفْرِ وَلَا تُحْكَمُونَ عَلَيْهِ بِحُكْمِهِ مِنَ الْإِسْتِنَابَةِ وَتَوَابِعِهَا قُلْنَا نَحْنُ وَإِنْ أَثَبَّنَا لَهُ حُكْمَ
الْكَافِرِ فِي الْقَتْلِ فَلَا نَقْطَعُ عَلَيْهِ بِذَلِكَ لِإِقْرَارِهِ بِالتَّوْحِيدِ وَالتَّوْبَةِ وَإِنْكَارِهِ مَا شُهِدَ بِهِ عَلَيْهِ أَوْ زَعَمَهُ أَنَّ
ذَلِكَ كَانَ مِنْهُ وَهَلَّا وَمَعْصِيَةً وَأَنَّهُ مَقْلَعٌ عَنْ ذَلِكَ نَادِمٌ عَلَيْهِ وَلَا يَمْتَنِعُ إِثْبَاتُ بَعْضِ أَحْكَامِ الْكُفْرِ عَلَى
بَعْضِ الْأَشْخَاصِ وَإِنْ لَمْ تَثْبِتْ لَهُ خِصَائِصَهُ كَقَتْلِ تَارِكِ الصَّلَاةِ وَأَمَّا مِنْ عِلْمٍ أَنَّهُ سَبَهُ مَعْتَقِدًا
لِاسْتِحْلَالِهِ فَلَا

(قوله وهلا) في الصحاح الوهل بالتحريك الفرع قال أبو زيد: وهل يوهل في الشيء وعن الشيء وهلا
إذا غلط فيه وسها (17 - 2) (*)

(257/2)

شك في كفره بذلك وكذلك إن كان سبه في نفسه كفر تكذيبه أو تكفير، ونحوه فهذا مما لا إشكال
فيه ويقتل وإن تاب منه لأننا لا نقبل توبته ونقتله بعد التوبة حدًا لقوله ومتقدم كفره وأمره بعد إلى الله
المطلع على صحة إقلاعه العالم بسره وكذلك من لم يظهر التوبة واعترف بما شهد به عليه وصمم
عليه فهذا كافر بقوله وباستحلاله هتك حرمة الله وحرمة نبيه صلى الله عليه وسلم يقتل كافرًا بلا
خلاف فعلى هذه التفضيلات خذ كلام العلماء ونزل مختلف عباراتهم في الاحتجاج عليها وأجر
اختلافهم في الموارثة وغيرها على ترتيبها تتضح لك مقاصدهم إن شاء الله تعالى
فصل إذا قلنا بالاستنابة حيث تصح فالاختلاف على الاختلاف في توبة المتردد إذ لا فرق بينهما
وقد اختلف السلف في وجوبها وصورها ومدتها فذهب جمهور أهل العلم إلى أن المتردد يستتاب
وحكى ابن القصار أنه إجماع من الصحابة على تصويب قول عمر في الاستنابة ولم ينكره واحد منهم
وهو قول عثمان وعلي وابن مسعود وبه قال عطاء بن أبي رباح والنخعي والثوري ومالك وأصحابه

والأوزاعي والشافعي وأحمد وإسحاق وأصحاب الرأي وذَهَب طائوس وعبيد بن عمير والحسن في إحدى الروايتين عنه أنه

(258/2)

لَا يُسْتَتَابُ وَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ وَذَكَرَهُ عَنْ مُعَاذٍ وَأَنْكَرَهُ سُخْنُونَ عَنْ مُعَاذٍ وَحَكَاهُ الطَّحَاوِيُّ عَنْ أَبِي يُوسُفَ وَهُوَ قَوْلُ أَهْلِ الظَّاهِرِ قَالُوا وَتَنَفَّعَهُ تَوْبَتُهُ عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنْ لَا نَدْرَأُ الْقَتْلَ عَنْهُ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ وَحُكِيَ عَنْ عَطَاءٍ أَنَّهُ إِنْ كَانَ مِمَّنْ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ لَمْ يُسْتَتَبْ وَيُسْتَتَابُ الْإِسْلَامِيُّ وَجُمُهورُ الْعُلَمَاءِ عَلَى أَنَّ الْمُرْتَدَّ وَالْمُرْتَدَّةَ فِي ذَلِكَ سَوَاءٌ وَرُوي عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا تُقْتَلُ الْمُرْتَدَّةُ وَتُسْتَرَقُّ قَالَهُ عَطَاءٌ وَقِتَادَةُ وَرُوي عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ لَا تُقْتَلُ النِّسَاءُ فِي الرِّدَّةِ وَبِهِ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ قَالَ مَالِكٌ وَالْحُرُّ وَالْعَبْدُ وَالذَّكَرُ وَالْأُنْثَى فِي ذَلِكَ سَوَاءٌ وَأَمَّا مُدَّتْهَا فَمَذَهَبُ الْجُمُهورِ وَرُوي عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ يُسْتَتَابُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ يُجْبَسُ فِيهَا وَقَدْ اِخْتَلَفَ فِيهِ عَنْ عُمَرَ وَهُوَ أَحَدُ قَوْلِي الشَّافِعِيِّ وَقَوْلِ أَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ وَاسْتَحْسَنَهُ مَالِكٌ وَقَالَ لَا يَأْتِي الْاسْتِظْهَارُ إِلَّا بِخَيْرٍ وَلَيْسَ عَلَيْهِ جَمَاعَةُ النَّاسِ قَالَ الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي زَيْدٍ يَرِيدُ فِي الْاسْتِنبَاءِ ثَلَاثًا وَقَالَ مَالِكٌ أَيْضًا الَّذِي آخَذَ بِهِ فِي الْمُرْتَدِّ قَوْلَ عُمَرَ يُجْبَسُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَيَعْرَضُ عَلَيْهِ كُلَّ يَوْمٍ فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قُتِلَ وَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ الْقِصَارِ فِي تَأْخِيرِهِ ثَلَاثًا رَوَيْتَانِ عَنْ مَالِكٍ هَلْ ذَلِكَ وَاجِبٌ أَوْ مُسْتَحَبٌّ وَاسْتَحْسَنَ الْاسْتِنبَاءَ وَالْاسْتِنبَاءَ ثَلَاثًا أَصْحَابُ الرَّأْيِ وَرُوي عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ أَنَّهُ اسْتَتَابَ امْرَأَةً فَلَمَّ نَتَبَ فَقَتَلَهَا، وَقَالَ الشَّافِعِيُّ مَرَّةً فَقَالَ إِنْ لَمْ يَنْتَبِ مَكَانَهُ قُتِلَ وَاسْتَحْسَنَهُ الْمِزَنِيُّ وَقَالَ الرَّهْرِيُّ يَدْعَى

(259/2)

إِلَى الْإِسْلَامِ ثَلَاثَ مَرَاتٍ فَإِنْ أَتَى قَتَلَ وَرُوي عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَسْتَتَابُ شَهْرَيْنِ، وَقَالَ النَّخَعِيُّ يَسْتَتَابُ أَبَدًا وَبِهِ أَخَذَ الثَّوْرِيُّ مَا رَجِيتُ تَوْبَتَهُ، وَحَكَى ابْنُ الْقِصَارِ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ أَنَّهُ يَسْتَتَابُ ثَلَاثَ مَرَاتٍ فِي ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ أَوْ ثَلَاثَ جُمُوعٍ كُلِّ يَوْمٍ أَوْ جُمُوعَةً مَرَّةً وَفِي كِتَابِ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ يُدْعَى الْمُرْتَدَّ إِلَى الْإِسْلَامِ ثَلَاثَ مَرَاتٍ فَإِنْ أَتَى ضَرِبَتْ عُنُقُهُ وَاخْتَلَفَ عَلَى هَذَا هَلْ يُهَدَّدُ أَوْ يُشَدَّدُ عَلَيْهِ أَيَّامٍ الْاسْتِنبَاءَ لِيَتُوبَ أَمْ لَا فَقَالَ مَالِكٌ مَا عَلِمْتُ فِي الْاسْتِنبَاءِ تَجْوِيعًا وَلَا تَعَطِيشًا وَيُؤْتَى مِنَ الطَّعَامِ بِمَا لَا

يَصْرَهُ وَقَالَ أَصْبَغُ يُخَوِّفُ أَيَّامَ الاستتابة بالقتل وبعرض عَلَيْهِ الإسلامَ وَفِي كِتَابِ أَبِي الحَسَنِ الطَّائِبِيِّ
يُوعِظُ فِي تِلْكَ الأَيَّامِ وَيُذَكِّرُ بِالْجَنَّةِ وَيُخَوِّفُ بِالنَّارِ قَالَ أَصْبَغُ وَأَيُّ المَوَاضِعِ حُبْسٌ فِيهَا مِنَ السُّجُونِ مَعَ
النَّاسِ أَوْ وَحْدَهُ إِذَا اسْتُوتِقَ مِنْهُ سَوَاءٌ وَيُوقَفُ مَالُهُ إِذَا خِيفَ أَنْ يُتْلَفَهُ عَلَى المُسْلِمِينَ وَيُطْعَمُ مِنْهُ
وَيُسْتَقَى وَكَذَلِكَ يُسْتَتَابُ أَبَدًا كُلَّمَا رَجَعَ وَارْتَدَّ وَقَدْ اسْتَتَابَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَبَهَانَ
الَّذِي ارْتَدَّ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ أَوْ حَمْسًا قَالَ ابْنُ وَهْبٍ عَنْ مَالِكٍ يُسْتَتَابُ أَبَدًا كُلَّمَا رَجَعَ وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ
وَأَحْمَدَ

وقاله ابن القاسم وَقَالَ إِسْحَاقُ يُقْتَلُ فِي الرَّابِعَةِ وَقَالَ أَصْحَابُ الرَّأْيِ إِنْ لَمْ يَتُبْ فِي الرَّابِعَةِ قُتِلَ دُونَ
استتابة وإن تاب ضُربَ ضَرْبًا وَجِيعًا وَلَمْ يَخْرُجْ مِنَ السَّجْنِ حَتَّى يَظْهَرَ عَلَيْهِ خُشُوعُ التَّوْبَةِ قَالَ ابْنُ
الْمُنْذِرِ وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا

(قوله أَبِي الحَسَنِ الطَّائِبِيِّ) هو بطاء مهملة وباء موحدة مكسورة وطاء مثلثة (*)

(260/2)

أَوْجَبَ عَلَى المُرْتَدِّ فِي المَرَّةِ الأُولَى أَدْبًا إِذَا رَجَعَ وَهُوَ عَلَى مَذْهَبِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ وَالكُوفِيِّ
فصل هَذَا حكم من ثبت عَلَيْهِ ذَلِكَ بِمَا يَجِبُ ثبوته من إقرار أو عدول لم يدفع فِيهِمْ فَأَمَّا من لَمْ تَتِمَّ
الشَّهَادَةُ عَلَيْهِ بِمَا شَهِدَ عَلَيْهِ الوَاحِدُ أَوْ اللَّفِيفُ مِنَ النَّاسِ أَوْ ثَبِتَ قَوْلُهُ لَكِنْ اِحْتَمَلَ وَلَمْ يَكُنْ صَرِيحًا
وَكَذَلِكَ إِنْ تَابَ عَلَى القَوْلِ بقبول توبته فَهَذَا يَدْرَأُ عَنْهُ القَتْلُ ويتسلط عَلَيْهِ اجتهاد الإمام بقدر شهرة
حاله وقوة الشَّهَادَةِ عَلَيْهِ وضعفها وكثرة السماع عنه وصوره حاله من التهمة فِي الدين والنبر بالسفه
والمجون فَمَنْ قَوِيَ أمره أذاقه من شديد النكال من التصبيق فِي السجن والشد فِي القيود إِلَى العاية
الَّتِي هِيَ منتهى طاقته مِمَّا لَا يَمْنَعُهُ القيام لضرورته وَلَا يَقْعُدُهُ عَنْ صَلَاتِهِ وَهُوَ حكم كُلِّ من وَجِبَ عَلَيْهِ
القَتْلُ لَكِنْ وَقَفَ عَنْ قَتْلِهِ لمعنى أوجبته وترىص به لإشكال وعائق اقتضاه أمره وحالات الشدة فِي
نكاله تختلف بحسب اختلاف حاله وَقَدْ رَوَى الوَلِيدُ عَنْ مَالِكٍ والأَوْزَاعِيِّ أَنَّهَا رَدَّةٌ فَإِذَا تَابَ نكَلُ
ومالك فِي العتبية وكتاب مُحَمَّدٍ من رَوَايَةِ أَشْهَبَ إِذَا تَابَ

(قوله والنبر) بالنون المفتوحة والموحدة الساكنة والراء مصدر نبره ينبره نبرا أي لقنه (*)

(261/2)

المرتد فَلَا عَقُوبَةَ عَلَيْهِ وَقَالَ سُخْنُونَ وَأَفْتَى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَابٍ فِيْمَنْ سَبَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَشَهِدَ عَلَيْهِ شَاهِدَانِ عَدَلَ أَحَدُهُمَا بِالْأَدَبِ الْمَوْجِعِ وَالتَّكْيِيلِ وَالسَّجْنِ الطَّوِيلِ حَتَّى تَظْهَرَ تَوْبَتَهُ وَقَالَ الْقَابِسِيُّ فِي مِثْلِ هَذَا وَمَنْ كَانَ أَقْصَى أَمْرُهُ الْقَتْلُ فَعَاقِ عَائِقَ أَشْكَالٍ فِي الْقَتْلِ لَمْ يَنْبَغِ أَنْ يُطْلَقَ مِنَ السَّجْنِ وَيُسْتَطَالَ سِجْنُهُ وَلَوْ كَانَ فِيهِ مِنَ الْمُدَّةِ مَا عَسَى أَنْ يُقِيمَ وَيُحْمَلَ عَلَيْهِ مِنَ الْقَيْدِ مَا يُطْبِقُ وَقَالَ فِي مِثْلِهِ مَنْ أَشْكَلَ أَمْرُهُ يُشَدُّ فِي الْقَيْودِ شَدًّا وَيُضَيَّقُ عَلَيْهِ فِي السَّجْنِ حَتَّى يُنْظَرَ فِيمَا يَجِبُ عَلَيْهِ، وَقَالَ فِي مَسْأَلَةٍ أُخْرَى مِثْلَهَا وَلَا تُهْرَاقَ الدِّمَاءُ إِلَّا بِالْأَمْرِ الْوَاضِحِ وَفِي الْأَدَبِ بِالسُّوْطِ وَالسَّجْنِ نَكَالٌ لِلْسَفَهَاءِ وَيَعَاقِبُ عَقُوبَةً شَدِيدَةً فَأَمَّا إِنْ لَمْ يَشْهَدْ عَلَيْهِ سِوَى شَاهِدَيْنِ فَاتَّبَتْ مِنْ عِدَاوَتِهِمَا أَوْ جَرَحَتْهُمَا مَا أَسْقَطَهُمَا عَنْهُ وَلَمْ يُسْمَعْ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِهِمَا فَأَمْرُهُ أَحْفَ لِسُقُوطِ الْحُكْمِ عَنْهُ وَكَأَنَّهُ لَمْ يُشْهَدْ عَلَيْهِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِمَّنْ يَلْبِقُ بِهِ ذَلِكَ وَيَكُونَ الشَّاهِدَانِ مِنْ أَهْلِ التَّبْرِيزِ فَأَسْقَطَهُمَا بَعْدَاوَةَ فَهُوَ وَإِنْ لَمْ يَنْفِذِ الْحُكْمَ عَلَيْهِ بِشَهَادَتِهِمَا فَلَا يَدْفَعُ الظَّنَّ صَدَقَهُمَا وَلِلْحَاكِمِ هُنَا فِي تَنْكِيلِهِ مَوْضِعَ اجْتِهَادٍ وَاللَّهُ وَلِي الْإِرْشَادِ

فصل هَذَا حُكْمُ الْمُسْلِمِ فَأَمَّا الدَّمِي إِذَا صَرَحَ بِسَبِّهِ أَوْ عَرَّضَ أَوْ اسْتَحَفَّ بِقَدْرِهِ أَوْ وَصَفَهُ بِغَيْرِ الْوَجْهِ الَّذِي كَفَرَ بِهِ فَلَا خِلَافَ عِنْدَنَا فِي قَتْلِهِ إِنْ

(قوله عتاب) بفتح العين المهمة وتشديد المثناة الفوقية (*)

(262/2)

لَمْ يُسْلَمَ لِأَنَّا لَمْ نُعْطِهِ الدَّمَةَ أَوْ الْعَهْدَ عَلَى هَذَا وَهُوَ قَوْلُ عَامَّةِ الْعُلَمَاءِ إِلَّا أَبَا حَنِيفَةَ وَالثَّوْرِيَّ وَأَتْبَاعَهُمَا مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ فَإِنَّهُمْ قَالُوا لَا يُقْتَلُ لِأَنَّ مَا هُوَ عَلَيْهِ مِنَ الشَّرْكِ أَعْظَمَ وَلَكِنْ يُؤَدَّبُ وَيَعْدَرُ وَاسْتَدَلَّ بَعْضُ شَيْوَحِنَا عَلَى قَتْلِهِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى (وَإِنْ نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ) الْآيَةَ، وَيُسْتَدَلُّ أَيْضًا عَلَيْهِ بِقَتْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِابْنِ الْأَشْرَفِ وَأَشْبَاهِهِ وَلَئِنَّا لَمْ نَعَاهِدْهُمْ وَلَمْ نُعْطِهِمُ الدَّمَةَ عَلَى هَذَا وَلَا يَجُوزُ لَنَا أَنْ نَفْعَلَ ذَلِكَ مَعَهُمْ فَإِذَا أَتَوْا مَا لَمْ يُعْطُوا عَلَيْهِ الْعَهْدَ وَلَا الدَّمَةَ فَقَدْ نَقَضُوا ذِمَّتَهُمْ وَصَارُوا كُفَرَاءَ أَهْلِ حَرْبٍ يُقْتَلُونَ لِكُفْرِهِمْ وَأَيْضًا فَإِنَّ ذِمَّتَهُمْ لَا تُسْقَطُ خُدُودَ الْإِسْلَامِ عَنْهُمْ مِنَ الْقَطْعِ فِي سَرِقَةِ أَمْوَالِهِمْ وَالْقَتْلِ لِمَنْ قَتَلُوهُ مِنْهُمْ وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ حَلَالًا عِنْدَهُمْ فَكَذَلِكَ سَبَّهِمُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْتُلُونَ بِهِ

ووردت لأصحابنا ظواهر تقتضي الخلاف إذا ذكره الذمي بالوجه الذي كفر به ستقف عليهما من كلام ابن القاسم وابن سحنون بعد وحكي أبو المصعب الخلاف فيها عن أصحابه المدنيين واختلفوا إذا سبه ثم أسلم فقيل، يسقط إسلامه قتله لأن الإسلام يجب ما قبله بخلاف المسلم إذا سبه ثم ناب لأننا نعلم باطنة الكافر في بغضه له وتنقصه بقلبه لكننا منعناه من إظهاره فلم يزدنا ما أظهره إلا مخالفة للأمر ونقصاً للعهد فإذا رجع عن دينه الأول إلى الإسلام سقط ما قبله، قال الله تعالى (قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ) والمسلم بخلافه

(263/2)

إذ كان ظننا بباطنه حُكم ظاهره وخلاف ما بدا منه الآن فلم نقبل بعد رجوعه ولا استنمنا إلى باطنه إذ قد بدت سرائره وما ثبت عليه من الأحكام باقية عليه لم يسقطها شيء وقيل لا يسقط إسلام الذمي الساب قتله لأنه حق للنبي صلى الله عليه وسلم وجب عليه لانتهاكه حرمة وقصده إحقاق النقيصة والمعرة به فلم يكن رجوعه إلى الإسلام بالذي يسقطه كما وجب عليه من حقوق المسلمين من قبل إسلامه من قتل وقذف وإذا كنا لا نقبل توبة المسلم فإن لا نقبل توبة الكافر أولى.

قال مالك في كتاب ابن حبيب الميسوط وابن القاسم وابن الماجشون وابن عبد الحكم وأصنع فيمن شتم نبينا من أهل الذمة أو أحدًا من الأنبياء عليهم السلام قتل إلا أن يسلم وقاله ابن القاسم في العنبية وعند محمد وابن سحنون وقال سحنون وأصبع لا يقال له أسلم ولا لا تسلم ولكن إن أسلم فذلك له توبة وفي كتاب محمد أخبرنا أصحاب مالك أنه قال من سب رسول الله صلى الله عليه وسلم أو غيره من النبيين من مسلم أو كافر قتل ولم يستتب وروي لنا عن مالك إلا أن يسلم الكافر وقد روى ابن وهب عن ابن عمر أن راهبًا تناول النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابن عمر فهلا قتلتموه وروى عيسى عن ابن القاسم في ذمي قال إن محمدًا لم يرسل إلينا إنما أرسل إليكم وإنما نبينا موسى أو عيسى ونحو هذا لا شيء

(قوله في كتاب محمد) هو أبو المواز (*)

(264/2)

عَلَيْهِمْ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَقْرَهُمْ عَلَى مِثْلِهِ وَأَمَّا إِنْ سَبَّهُ فَقَالَ لَيْسَ بِنَبِيِّ أَوْ لَمْ يُرْسَلْ أَوْ لَمْ يُنَزَّلْ عَلَيْهِ قُرْآنٌ وَإِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ تَقُولُهُ أَوْ نَحْوَ هَذَا فَيُقْتَلُ قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ وَإِذَا قَالَ النَّصْرَانِيُّ دِينُنَا خَيْرٌ مِنْ دِينِكُمْ إِنَّمَا دِينُكُمْ دِينُ الْحَمِيرِ وَنَحْوَ هَذَا مِنَ الْقَبِيحِ أَوْ سَمِعَ الْمُؤَذِّنُ يَقُولُ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ فَقَالَ كَذَلِكَ يَعْطِيكُمُ اللَّهُ فِي هَذَا الْأَدَبِ الْمَوْجِعِ وَالسَّجْنِ الطَّوِيلِ قَالَ وَأَمَّا إِنْ شَتَمَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَتْمًا يُعْرَفُ فَإِنَّهُ يَقْتُلُ إِلَّا أَنْ يُسَلِّمَ قَالَهُ مَالِكٌ غَيْرَ مَرَّةٍ وَلَمْ يَقُلْ يَسْتَتَابُ قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ وَمَحْمَلُ قَوْلِهِ عِنْدِي إِنْ أَسْلَمَ طَائِعًا، وَقَالَ ابْنُ سُوْنُونَ فِي سَوَالَاتِ سُلَيْمَانَ بْنِ سَالِمٍ فِي الْيَهُودِيِّ يَقُولُ لِمُؤَذِّنٍ إِذَا تَشَهَّدَ كَذَبَتْ يُعَاقَبُ الْعُقُوبَةَ الْمَوْجِعَةَ مَعَ السَّجْنِ الطَّوِيلِ وَفِي النُّوَادِرِ مِنْ رِوَايَةِ سُوْنُونَ عَنْهُ مِنْ شَتَمِ الْأَنْبِيَاءِ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى بِغَيْرِ الْوَجْهِ الَّذِي بِهِ كَفَرُوا ضَرْبَ عُنُقِهِ إِلَّا أَنْ يُسَلِّمَ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سُوْنُونَ فَإِنْ قِيلَ لَمْ قَتَلْتَهُ فِي سَبِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمِنْ دِينِهِ سَبَّهُ وَتَكْذِيبَهُ قِيلَ لِأَنَّ لَمْ نُعْطِهِمُ الْعَهْدَ عَلَى ذَلِكَ وَلَا عَلَى قَتْلِنَا وَأَخْذِ أَمْوَالِنَا فَإِذَا قَتَلَ وَاحِدًا مِنْ قَتْلِنَاهُ وَإِنْ كَانَ مِنْ دِينِهِ اسْتِحْلَالَهُ فَكَذَلِكَ إِظْهَارَهُ لِسَبِّ نَبِينَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سُوْنُونَ كَمَا لَوْ بَدَلَ لَنَا أَهْلَ الْحَرْبِ الْجُزْيَةَ عَلَى إِفْرَارِهِمْ عَلَى سَبِّهِ لَمْ يَجْزِ لَنَا ذَلِكَ فِي قَوْلِ قَائِلِ كَذَلِكَ يَنْتَقِضُ عَهْدُ مَنْ سَبَّ مِنْهُمْ وَيَحِلُّ لَنَا دَمُهُ وَكَمَا لَمْ يُحْصَنَ الْإِسْلَامُ مِنْ سَبِّهِ مِنَ الْقَتْلِ كَذَلِكَ لَا تُحْصَنُ الدِّمَةُ قَالَ الْقَاضِي أَبُو

(265/2)

الْفَضْلُ مَا ذَكَرَهُ ابْنُ سُوْنُونَ عَنْ نَفْسِهِ وَعَنْ أَبِيهِ مُخَالِفٌ لِقَوْلِ ابْنِ الْقَاسِمِ فِيَمَا خَفَّفَ عُقُوبَتَهُمْ فِيهِ مِمَّا بِهِ كَفَرُوا فَتَأَمَّلْهُ وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ خِلَافٌ مَا رُوِيَ عَنِ الْمَدِينِيِّ فِي ذَلِكَ فَحَكَى أَبُو الْمَصْعَبِ الرَّهْرِيُّ قَالَ أُتِيتُ بِنَصْرَانِيٍّ قَالَ وَالَّذِي اصْطَفَى عَيْسَى عَلَى مُحَمَّدٍ فَاخْتَلَفَ عَلَيَّ فِيهِ فَضْرِبْتُهُ حَتَّى قَتَلْتُهُ أَوْ عَاشَ يَوْمًا وَلَيْلَةً وَأَمْرَتْ مِنْ جِرِّ بَرَجِلِهِ وَطَرَحَ عَلَى مِزْبَلَةٍ فَأَكَلَتْهُ الْكِلَابُ وَسئِلُ أَبُو الْمَصْعَبِ عَنْ نَصْرَانِيٍّ قَالَ عَيْسَى خَلَقَ مُحَمَّدًا فَقَالَ يُقْتَلُ وَقَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ سَأَلْنَا مَالِكًا عَنْ نَصْرَانِيٍّ بِمِصْرَ شُهِدَ عَلَيْهِ أَنَّهُ قَالَ مَسْكِينٌ مُحَمَّدٌ يُخْبِرُكُمْ أَنَّهُ فِي الْجَنَّةِ مَا لَمْ يَنْفَعْ نَفْسَهُ إِذْ كَانَتْ الْكِلَابُ تَأْكُلُ سَاقِيَهُ لَوْ قَتَلُوهُ اسْتَرَاحَ مِنْهُ النَّاسُ قَالَ مَالِكٌ أَرَى أَنْ تُضْرَبَ عُنُقُهُ قَالَ وَقَدْ كَدتُ أَنْ لَا أَتَكَلَّمَ فِيهَا بِشَيْءٍ ثُمَّ رَأَيْتُ أَنَّهُ لَا يَسْعَى الصَّمْتَ قَالَ ابْنُ كِنَانَةَ فِي الْمَبْسُوطَةِ مِنْ شَتَمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى فَأَرَى لِلْإِمَامِ أَنْ يَحْرِقَهُ بِالنَّارِ وَإِنْ شَاءَ قَتَلَهُ ثُمَّ حَرَقَ جَسَدَهُ وَإِنْ شَاءَ أَحْرَقَهُ بِالنَّارِ حَيًّا إِذَا تَهَاوَنُوا فِي سَبِّهِ

وَلَقَدْ كُتِبَ إِلَى مَالِكٍ مِنْ مِصْرٍ وَذَكَرَ مَسْأَلَةَ ابْنِ الْقَاسِمِ الْمُتَقَدِّمَةَ قَالَ فَأَمَرَنِي مَالِكٌ فَكَتَبْتُ بِأَنْ يَقْتُلَ
وَتَضْرِبَ عُنُقَهُ فَكَتَبْتُ ثُمَّ قُلْتُ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ وَأَكْتُبْ ثُمَّ يَحْرِقُ بِالنَّارِ فَقَالَ إِنَّهُ لِحَقِيقٍ بِذَلِكَ وَمَا أَوْلَاهُ
بِهِ فَكَتَبْتُهُ بِيَدِي بَيْنَ يَدَيْهِ فَمَا أَنْكَرَهُ وَلَا عَابَهُ وَنَفَذْتَ الصَّحِيفَةَ بِذَلِكَ فَفُتِلَ وَحُرِقَ، وَأَفْنَى عِبِيدَ اللَّهِ
بْنِ يَحْيَى وَابْنَ لُبَابَةَ فِي جَمَاعَةٍ

(قوله على مزيلة) بفتح الميم وتثليث الموحدة (*)

(266/2)

سلف أصحابنا الأندلسيين يقتل نصرانية استهلت بنفي الرُّبُوبِيَّةِ وَنُبُوَّةِ عِيسَى لِهَذَا وَتَكْذِيبِ مُحَمَّدٍ فِي
النُّبُوَّةِ وَيَقْبُولُ إِسْلَامَهَا وَدَرَّ الْقَتْلَ عَنْهَا بِهِ قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ، مِنْهُمْ الْقَاسِمِيُّ وَابْنُ
الْكَاتِبِ، وَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ابْنُ الْجَلَّابِ فِي كِتَابِهِ مِنْ سَبِّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ مِنْ مُسْلِمٍ أَوْ كَافِرٍ قُتِلَ وَلَا
يُسْتَتَابُ وَحَكَى الْقَاضِي أَبُو مُحَمَّدٍ فِي الدَّمِيِّ يَسْبُ ثُمَّ يُسَلِّمُ رَوَايَتَيْنِ فِي دَرِّ الْقَتْلِ عَنْهُ بِإِسْلَامِهِ، وَقَالَ
ابْنُ سُوَيْدٍ وَحَدَّ الْقَذْفُ وَشِبْهُهُ مِنْ حُقُوقِ الْعِبَادِ لَا يُسْقَطُهُ عَنِ الدَّمِيِّ إِسْلَامُهُ وَإِنَّمَا يَسْقَطُ عَنْهُ
بِإِسْلَامِهِ حُدُودُ اللَّهِ فَأَمَّا حَدُّ الْقَذْفِ فَحَقٌّ لِلْعِبَادِ كَانَ ذَلِكَ لِنَبِيِّ أَوْ غَيْرِهِ فَأَوْجَبَ عَلَى الدَّمِيِّ إِذَا
قَذَفَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ أَسْلَمَ حَدَّ الْقَذْفِ وَلَكِنْ أَنْظُرْ مَاذَا يَجِبُ عَلَيْهِ هَلْ حَدُّ الْقَذْفِ فِي
حَقِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ الْقَتْلُ لِيُزَادَ حُرْمَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى غَيْرِهِ أَمْ هَلْ
يَسْقَطُ الْقَتْلُ بِإِسْلَامِهِ وَيُحَدُّ ثَمَانِينَ فَتَأْمَلْهُ

فصل في ميراث من قتل في سب النبي صلى الله عليه وسلم وغسله والصلاة عليه
اختلف العلماء في ميراث من قتل بسب النبي صلى الله عليه وسلم

(قوله استهلت) أي رفعت صوتها (*)

(267/2)

فَدَهَبَ سُخُونٌ إِلَى أَنَّهُ لِمَجَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلِ أَنْ شَتَمَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَفَرَ بِشِبْهِ كَفْرِ
الزُّنْدِيقِ، وَقَالَ أَصْبَغُ مِيرَاثُهُ لَوْرَثَتِهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِنْ كَانَ مُسْتَسِرًّا بِذَلِكَ وَإِنْ كَانَ مُظْهِرًا لَهُ مُسْتَهْلًا بِهِ

فميراثه للمسلمين ويقتل على كل حال ولا يستتاب، قال أبو الحسن القاسبي: (إن قتل وهو منكر للشهادة عليه فالحكم في ميراثه على ما أظهر من إقراره يعني لورثته والقتل حد ثبت عليه ليس من الميراث في شيء وكذلك لو أقر بالسب وأظهر التوبة لقتل إذ هو حده وحكمه في ميراثه وسائر أحكامه حكم الإسلام ولو أقر بالسب وتمادى عليه وأبى التوبة منه فقتل على ذلك كان كافراً وميراثه للمسلمين ولا يغسل ولا يصلى عليه ولا يكفن وتستر عورته ويوارى كما يفعل بالكفار وقول الشيخ أبي الحسن في الجاهر المتماذي بين لا يمكن الخلاف فيه لأنه كافر مرتد غير تائب ولا مقلع وهو مثل قول أصبغ وكذلك في كتاب ابن سحنون في الزنديق يتمادى على قوله، ومثله لابن القاسم في الغيبة وجماعة من أصحاب مالك في كتاب ابن حبيب فيمن أعلن كفره مثله، قال ابن القاسم وحكمه حكم المرتد لا ترثه من المسلمين ولا من أهل الدين الذي ارتد إليه ولا يجوز وصاياه ولا عتقه، وقاله أصبغ قبل على ذلك أو مات عليه وقال أبو محمد بن أبي زيد وإنما يختلف في ميراث الزنديق الذي يستهل بالتوبة فلا تقبل منه فأما المتماذي فلا خلاف أنه لا يورث، وقال

(268/2)

أبو محمد فيمن سب الله تعالى ثم مات ولم تعدل عليه بيته أو لم تقبل إنه يصلى عليه، ورؤى أصبغ عن ابن القاسم في كتاب ابن حبيب فيمن كذب برسول الله صلى الله عليه وسلم أو أعلن ديناً مما يفارق به الإسلام أن ميراثه للمسلمين، وقال: بقول مالك إن ميراث المرتد للمسلمين ولا ترثه ورثته ربيعة والشافعي وأبو ثور وابن أبي ليلى واختلف فيه عن أحمد وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه وابن مسعود وابن المسيب والحسن والشعبي وعمر بن عبد العزيز والحكم والأوزاعي والليث وإسحاق وأبو حنيفة يرثه ورثته من المسلمين وقيل ذلك فيما كسبه قبل ارتداده وما كسبه في الارتداد فللمسلمين وتفصيل أبي الحسن في باقي جوابه حسن بين وهو على رأي أصبغ وخلاف قول سحنون واختلفهما على قولي مالك في ميراث الزنديق فمرة ورثه ورثته من المسلمين قامت عليه بذلك بيته فأنكرها أو اعترف بذلك وأظهر التوبة، وقاله أصبغ ومحمد بن مسلمة وغير واحد من أصحابه لأنه مظهر للإسلام بإنكاره أو توبته وحكمه حكم المنافقين الذين

(قوله أم لم تقتل) بضم المثناة الفوقية أوله (قوله ربيعة) هو ابن أبي عبد الرحمن واسم أبي عبد الرحمن فروخ مولى المنكدر قال مالك رحمه الله ذهبت حلاوة الفقه منذ مات أبو جعفر محمد بن علي بن

الحُسَيْن وابنه محمد كانا يجلسان في حلقتة استقدمه أبو العباس السفاح إلى الأنبار لتوليته القضاء فلم يفعل.

توفي سنة ست وثلاثين ومائة (*)

(269/2)

كَانُوا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَوَى ابْنُ نَافِعٍ عَنْهُ فِي الْعُنْبِيَّةِ وَكِتَابِ مُحَمَّدٍ أَنَّ مِيرَاثَهُ لِحِمَاةِ الْمُسْلِمِينَ لِأَنَّ مَالَهُ تَبِعَ لِدَمِهِ، وَقَالَ بِهِ أَيْضًا جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَقَالَ أَشْهَبُ وَالْمُعِيرَةُ وَعَبْدُ الْمَلِكِ وَمُحَمَّدُ، وَسُحْنُونُ

وَذَهَبَ ابْنُ قَاسِمٍ فِي الْعُنْبِيَّةِ إِلَى أَنَّهُ إِنْ اعْتَرَفَ بِمَا شُهِدَ عَلَيْهِ بِهِ وَتَابَ فَقُتِلَ فَلَا يُورَثُ وَإِنْ لَمْ يَقْرَ حَتَّى مَاتَ أَوْ قُتِلَ وَرِثَ، قَالَ وَكَذَلِكَ كُلِّ مَنْ أَسَرَ كُفْرًا فَإِنَّهُمْ يَتَوَارَثُونَ بَوْرَاثَةَ الْإِسْلَامِ وَسُئِلَ أَبُو الْقَاسِمِ بِنِ الْكَاتِبِ عَنِ النَّصْرَانِيِّ يَسُبُّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيُقْتَلُ هَلْ يَرِثُهُ أَهْلُ دِينِهِ أَمْ الْمُسْلِمُونَ فَأَجَابَ أَنَّهُ لِلْمُسْلِمِينَ لَيْسَ عَلَى جِهَةِ الْمِيرَاثِ لِأَنَّهُ لَا تَوَارِثَ بَيْنَ أَهْلِ مِلَّتَيْنِ وَلَكِنْ لِأَنَّهُ مِنْ فَيْئِهِمْ لِنَقْضِهِ الْعَهْدِ هَذَا مَعْنَى قَوْلِهِ وَاحْتِصَارُهُ

الباب الثالث في حكم من سبَّ الله تعالى وملائكته وأنبياءه وكتبه وآل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأزواجه وصحبه

لَا خِلَافَ أَنَّ سَابَّ اللَّهَ تَعَالَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَافِرٌ حَلَالُ الدَّمِ وَاخْتَلَفَ فِي اسْتِثْنَائِهِ فَقَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ فِي الْمَبْسُوطِ وَفِي كِتَابِ ابْنِ سُحْنُونِ وَمُحَمَّدُ وَرَوَاهُ ابْنُ الْقَاسِمِ عَنِ مَالِكٍ فِي كِتَابِ إِسْحَاقَ بْنِ يَحْيَى يَمُنُ سَبَّ اللَّهَ تَعَالَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَتْلٌ وَلَمْ يُسْتَتَبْ إِلَّا أَنْ يَكُونَ افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ بَارْتِدَادُهُ إِلَى دِينِ دَانَ بِهِ وَأَظْهَرَهُ فَيُسْتَتَابُ وَإِنْ لَمْ يُظْهَرِ لَمْ يُسْتَتَبْ، وَقَالَ فِي الْمَبْسُوطَةِ مُطَرَّفٌ

(270/2)

وَعَبْدُ الْمَلِكِ مِثْلُهُ، وَقَالَ الْمَخْرُومِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ وَابْنُ أَبِي حَازِمٍ لَا يَقْتُلُ الْمَلْمُومَ بِالسَّبِّ حَتَّى يُسْتَتَابَ وَكَذَلِكَ الْيَهُودِيُّ وَالنَّصْرَانِيُّ فَإِنْ تَابُوا قَبْلَ مِنْهُمْ وَإِنْ لَمْ يَتُوبُوا قُتِلُوا وَلَا بُدَّ مِنَ الْاسْتِثْنَاءِ

وَذَلِكَ كُلُّهُ كَالرَّدَّةِ وَهُوَ الَّذِي حَكَاهُ الْقَاضِي ابْنُ نَصْرِ عَنْ الْمَذْهَبِ وَأُفْتِيَ أَبُو مُحَمَّدٍ بِنَ أَبِي زَيْدٍ فِيهِمَا
حُكْمِي عَنْهُ فِي رَجُلٍ لَعَنَ رَجُلًا وَلَعَنَ اللَّهُ فَقَالَ إِنَّمَا أَرَدْتُ أَنْ أَلْعَنَ الشَّيْطَانَ فَزَلَّ لِسَانِي فَقَالَ يَقْتُلُ
بِظَاهِرِ كُفْرِهِ وَلَا يَقْبَلُ عَذْرَهُ وَأَمَّا فِيهِمَا

بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى فَمَعْدُورٌ وَاخْتَلَفَ فُقَهَاءُ قُرْطُبَةَ فِي مَسْأَلَةِ هَارُونَ ابْنِ حَبِيبٍ أَخِي عَبْدِ الْمَلِكِ
الْفَقِيهِ وَكَانَ ضَيْقَ الصَّدْرِ كَثِيرَ التَّبَرُّمِ وَكَانَ قَدْ شَهِدَ عَلَيْهِ بِشَهَادَاتٍ مِنْهَا أَنَّهُ قَالَ عِنْدَ اسْتِثْلَالِهِ مِنْ
مَرَضٍ لَقِيتُ فِي مَرَضِي هَذَا مَا لَوْ قَتَلْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعَمْرٌ لَمْ اسْتَوْجِبْ هَذَا كُلَّهُ فَأُفْتِيَ إِبْرَاهِيمَ ابْنَ حُسَيْنٍ
بِنَ خَالِدٍ بِقَتْلِهِ وَأَنَّ مِزْمَنَ قَوْلِهِ تَجْوِيرُ اللَّهِ تَعَالَى وَتَظْلُمُ مِنْهُ وَالتَّعْرِيفُ فِيهِ كَالْتَصْرِيحِ وَأُفْتِيَ أَخُوهُ عَبْدِ
الْمَلِكِ بِنَ حَبِيبٍ وَإِبْرَاهِيمَ بِنَ حُسَيْنِ بِنَ عَاصِمِ وَسَعِيدِ بِنَ سُلَيْمَانَ الْقَاضِي بِطَرَحِ الْقَتْلِ عَنْهُ إِلَّا أَنَّ
الْقَاضِي رَأَى عَلَيْهِ التَّثَقِيلَ فِي الْحُبْسِ وَالشَّدَّةَ فِي الْأَدَبِ لِاحْتِمَالِ كَلَامِهِ وَصَرَفَهُ إِلَّا التَّشْكِيَّ فَوَجَّهَ مِنْ
قَالَ فِي سَابِ اللَّهِ بِالْإِسْتِثْنَاءِ أَنَّهُ كُفْرٌ وَرَدَّةٌ مَحْضَةٌ لَمْ يَتَعَلَّقْ بِهَا حَقٌّ لِعَيْرِ اللَّهِ فَاشْبَهَ قَصْدَ الْكُفْرِ بِعَيْرِ
سَبِّ اللَّهِ وَإِظْهَارِ الْإِنْتِقَالِ إِلَى دِينِ آخَرَ مِنَ الْأَدْيَانِ الْمُخَالَفَةِ لِلْإِسْلَامِ

(قوله كثير التبرم) بفتح المثناة الفوقية والموحدة مصدر تبرم بمعنى تشاءم (*)

(271/2)

وَوَجَّهَ تَرَكَ اسْتِثْنَاءَهُ أَنَّهُ لَمَّا ظَهَرَ مِنْهُ ذَلِكَ بَعْدَ إِظْهَارِ الْإِسْلَامِ قَبْلَ اهْتِمَانِهِ وَطَنَانَا أَنَّ لِسَانَهُ لَمْ يَنْطِقْ بِهِ
إِلَّا وَهُوَ مَعْتَقِدٌ لَهُ إِذْ لَا يَتَسَاهَلُ فِي هَذَا أَحَدٌ فَحُكْمٌ لَهُ بِحُكْمِ الزَّنْدِيقِ وَلَمْ تُقْبَلْ تَوْبَتُهُ وَإِذَا انْتَقَلَ مِنْ
دِينٍ إِلَى دِينٍ آخَرَ وَأُظْهَرَ السَّبُّ بِمَعْنَى الْإِرْتِدَادِ فَهَذَا قَدْ أَعْلَمَ أَنَّهُ خَلَعَ رَبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ بِخِلَافِ
الْأَوَّلِ الْمُسْتَمْسِكِ بِهِ وَحُكْمٌ هَذَا حُكْمُ الْمُرْتَدِّ يُسْتَنَابُ عَلَى مَشْهُورِ مَذَاهِبِ أَكْثَرِ الْعُلَمَاءِ وَهُوَ
مَذْهَبُ مَالِكٍ وَأَصْحَابِهِ عَلَى مَا بَيَّنَّاهُ قَبْلَ وَذَكَرْنَا الْخِلَافَ فِي فُصُولِهِ
فَصَلِّ وَأَمَّا مَنْ أَضَافَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مَا لَا يَلِيْقُ بِهِ لَيْسَ عَلَى طَرِيقِ السَّبِّ وَلَا الرَّدَّةِ وَقَصْدَ الْكُفْرِ
وَلَكِنْ عَلَى طَرِيقِ التَّأْوِيلِ وَالْإِجْتِهَادِ وَالْحَطِّ الْمَقْضِيِّ إِلَى الْهُوَى وَالبِدْعَةِ مِنْ تَشْبِيهِهِ أَوْ نَعْتِ بِجَارِحَةٍ أَوْ
نَفْيِ صِفَةٍ كَمَا فَهَذَا بِمَا اخْتَلَفَ السَّلَفُ وَالْخَلَفُ فِي تَكْفِيرِ قَائِلِهِ وَمُعْتَقِدِهِ وَاخْتَلَفَ قَوْلُ مَالِكٍ
وَأَصْحَابِهِ فِي ذَلِكَ وَلَمْ يَخْتَلِفُوا فِي قِتَالِهِمْ إِذَا تَحَيَّرُوا فِتْنَةً وَأَتَمُّ يُسْتَنَابُونَ فَإِنْ تَابُوا وَإِلَّا قُتِلُوا وَإِنَّمَا اخْتَلَفُوا
فِي الْمُنْفَرِدِ مِنْهُمْ فَأَكْثَرَ قَوْلِ مَالِكٍ وَأَصْحَابِهِ تَرَكَ الْقَوْلَ بِتَكْفِيرِهِمْ وَتَرَكَ قَتْلَهُمْ وَالْمُبَالَغَةَ فِي عِقَابِهِمْ
وَإِطَالَهَ سِجْنِهِمْ حَتَّى يَظْهَرَ إِقْلَاعُهُمْ وَتَسْتَبِينَ تَوْبَتِهِمْ كَمَا فَعَلَ

(قوله ربيعة الإسلام) بكسر الراء وسكون الموحدة أي أحكام الإسلام وأصل الربيعة عروة في حبل يجعل في عنق البهيمة أو يدها بمسكها (*)

(272/2)

عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِصَبِيغٍ وَهَذَا قَوْلُ مُحَمَّدَ بْنِ الْمُوَاذِ فِي الْخَوَارِجِ وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ الْمَاجِشُونِ وَقَوْلُ سُحُنُونِ فِي جَمِيعِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ، وَبِهِ فُسِّرَ قَوْلُهُ مَالِكٍ فِي الْمُوطَأِ وَمَا رَوَاهُ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَجَدَّهُ وَعَمَهُ مِنْ قَوْلِهِمْ فِي الْقَدْرِيَّةِ يَسْتَتَابُونَ فَإِنْ تَابُوا وَإِلَّا قَتَلُوا، وَقَالَ عَيْسَى بْنُ الْقَاسِمِ فِي أَهْلِ الْأَهْوَاءِ مِنَ الْإِبَاضِيَّةِ وَالْقَدْرِيَّةِ وَشَبَّهَهُمْ مِمَّنْ خَالَفَ الْجَمَاعَةَ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ وَالتَّحْرِيفِ لِتَأْوِيلِ كِتَابِ اللَّهِ يَسْتَتَابُونَ أَظْهَرُوا ذَلِكَ أَوْ أَسْرَوْهُ فَإِنْ تَابُوا وَإِلَّا قَتَلُوا وَمِيرَاثَهُمْ لَوْرَثَتَهُمْ، وَقَالَ مِثْلَهُ أَيْضًا ابْنُ الْقَاسِمِ فِي كِتَابِ مُحَمَّدٍ فِي أَهْلِ الْقَدْرِ وَغَيْرِهِمْ قَالَ وَاسْتَتَابْتَهُمْ أَنْ يُقَالَ لَهُمْ اتْرَكُوا مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ وَمِثْلَهُ فِي الْمَبْسُوطِ فِي الْإِبَاضِيَّةِ وَالْقَدْرِيَّةِ وَسَائِرِ أَهْلِ الْبِدْعِ قَالَ وَهُمْ مُسْلِمُونَ وَإِنَّمَا لِرَأْيِهِمُ السُّوءُ وَبِهَذَا عَمِلَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ: (مَنْ قَالَ إِنَّ اللَّهَ لَمْ يُكَلِّمْ مُوسَى تَكْلِيمًا اسْتُتِيبَ فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قُتِلَ) وَابْنُ حَبِيبٍ وَغَيْرُهُ مِنْ أَصْحَابِنَا يَرَى تَكْفِيرَهُمْ

(قوله بصبيغ) بفتح الصاد المهملة وكسر الموحدة وفي آخره غين معجمة هو ابن عسل بكسر العين وسكون السين المهملتين قال يحيى بن معين كان يتبع مشكل القرآن ويسأل عنه عمر فضربه عمر وأمر أن لا يجالس (قوله من الإباضية) بكسر الهمزة وتخفيف الموحدة والضاد المعجمة وتشديد المثناة أصحاب عبد الله بن إباض التميمي الخارجي ظهر في زمن مروان بن محمد آخر بني أمية وقيل في آخر أمره، يزعمون أن مخالفهم من أهل القبلة كفار غير مشركين يجوز قتالهم وغنيمة سلاحهم وكراهم عند الحرب دون غيره ودارهم دار الإسلام إلا معسكر سلطانهم وتقبل شهادة مخالفهم عليهم كذا في المواقف (18 - 2) (*)

(273/2)

وَتَكْفِيرِ أَمْثَالِهِمْ مِنَ الْخَوَارِجِ وَالْقَدَرِيَّةِ وَالْمُرْجِنَةِ، وَقَدْ رُوِيَ أَيْضًا عَنْ سُخْنُونَ مِثْلَهُ فَيَمَنْ قَالَ لَيْسَ لِلَّهِ كَلَامٌ أَنَّهُ كَافِرٌ وَاخْتَلَفَتِ الرِّوَايَاتُ عَنْ مَالِكٍ فَأُطْلِقَ فِي رِوَايَةِ الشَّامِيِّينَ أَبِي مُسْهَرٍ وَمَرْوَانَ بْنَ مُحَمَّدٍ الطَّاطِرِيِّ: (الْكُفْرُ عَلَيْهِمْ) وَقَدْ شُوِّرَ فِي زَوْاجِ الْقَدَرِيِّ فَقَالَ: لَا تُزَوِّجْهُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: (وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِمَّنْ مَشْرُكٌ) وَرَوَى عِنْدَ أَيْضًا أَهْلَ الْأَهْوَاءِ كُلَّهُمْ كُفْرًا وَقَالَ مِنْ وَصَفَ شَيْئًا مِنْ ذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَشَارَ إِلَى شَيْءٍ مِنْ جَسَدِهِ يَدٌ أَوْ سَمْعٌ أَوْ بَصَرٌ قُطِعَ ذَلِكَ مِنْهُ لِأَنَّهُ شَبَّهَ اللَّهَ بِنَفْسِهِ وَقَالَ فَيَمَنْ قَالَ الْقُرْآنَ مَخْلُوقٌ كَافِرٌ فَاقْتُلُوهُ وَقَالَ أَيْضًا فِي رِوَايَةِ ابْنِ نَافِعٍ يُجَلِّدُ وَيُوجِعُ ضَرْبًا وَيُجْبِسُ حَتَّى يَتَوَبَّ وَيُؤْتَى رِوَايَةَ بَشْرِ بْنِ بَكْرِ التَّنِيسِيِّ عَنْهُ يَقْتُلُ وَلَا تَقْبَلُ تَوْبَتَهُ قَالَ الْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْنَكَانِيُّ وَالْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ التُّسْتَرِيُّ مِنَ أَيْمَّةِ الْعِرَاقِيِّينَ جَوَابَهُ مَخْتَلِفٌ يَقْتُلُ الْمُسْتَبْصِرَ الدَّاعِيَةَ وَعَلَى

(قوله والقدرية) هم طائفة ينكرون أن الله قدر الأشياء في القدم وقد انقضوا وصار القدرية لقباً للمعتزلة لإسنادهم أفعال العباد إلى قدرتهم وإنكارهم القدر فيها كذا في شرح مسلم للنووي (قوله والمرجئة) لقبوا بذلك لأنهم يرجئون العمل عن النبوة أي يؤخرون في الرتبة عنها وعن الاعتقاد من أرجاء آخره ومنه قوله تعالى (أرجه وأخاه) أو لأنهم يقولون لا تضر مع الإيمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة فهم يعطلون الرجاء وعلى هذا ينبغي أن يهمل لفظ المرجئة كذا في المواقف (قوله الطاطري) بطائنتين مهملتين ثانيهما مفتوحة نسبة إلى نوع من الثياب البيض كان يبيعها (قوله بشر التنيسي) بشر بالموحدة والشين المعجمة الساكنة والتنيسي بمشاة فوقية ونون مشددة مكسورة وسين مهملة نسبة إلى تنيس قرية بقرب تونة وكلاهما بقرب دمياط وقد أكلهما البحر وصارا بحيرة ماء (قوله بقتل المستبصر) بقتل بالباء المحوطة في أوله (*)

(274/2)

هَذَا الْخِلَافِ اخْتَلَفَ قَوْلُهُ فِي إِعَادَةِ الصَّلَاةِ خَلْفَهُمْ وَحَكَى ابْنَ الْمُنْذِرِ عَنِ الشَّافِعِيِّ لَا يَسْتَتَابُ الْقَدَرِيُّ وَأَكْثَرُ أَقْوَالِ السَّلَفِ تَكْفِيرُهُمْ وَمَنْ قَالَ بِهِ اللَّيْثُ وَابْنُ عَيْنَةَ وَبَنُ لُهَيْبَةَ رَوَى عَنْهُمْ ذَلِكَ فَيَمَنْ قَالَ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ وَالْأَوْدِيُّ وَوَكَيْعٌ وَحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَأَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ؟؟؟ وَعَلِيٌّ بْنُ عَاصِمٍ فِي آخَرِينَ وَهُوَ مِنْ قَوْلِ أَكْثَرِ الْمُحَدِّثِينَ وَالْفُقَهَاءِ وَالْمُتَكَلِّمِينَ فِيهِمْ وَفِي الْخَوَارِجِ وَالْقَدَرِيَّةِ وَأَهْلِ الْأَهْوَاءِ الْمَصْلَةَ وَأَصْحَابِ الْبَدْعِ الْمَتَاوَلِينَ وَهُوَ قَوْلُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَكَذَلِكَ قَالُوا فِي الْوَافِقَةِ وَالشَّاعِكَ فِي هَذِهِ الْأَصُولِ وَمَنْ رُوِيَ عَنْهُ مَعْنَى الْقَوْلِ الْآخِرِ بِتَرْكِ تَكْفِيرِهِمْ عَلَيَّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ

وَأَبْنُ عُمَرَ وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ وَهُوَ رَأَى جَمَاعَةً مِنَ الْفُقَهَاءِ النَّظَارِ وَالْمُتَكَلِّمِينَ وَاحْتَجُّوا بِتَوْرِيثِ الصَّخَابَةِ
وَالنَّابِعِينَ وَرِثَةَ أَهْلِ حَرَوْرَاءَ وَمَنْ عَرَفَ بِالْقَدْرِ مِمَّنْ مَاتَ مِنْهُمْ وَدَفَنَهُمْ فِي مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ وَجَرَى
أَحْكَامَ الْإِسْلَامِ عَلَيْهِمْ، قَالَ
إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي وَإِنَّمَا قَالَ مَالِكٌ فِي الْقَدْرِيَّةِ وَسَائِرِ أَهْلِ الْبِدْعِ يَسْتَتَابُونَ فَإِنْ تَابُوا وَإِلَّا قَتَلُوا لِأَنَّهُ مِنْ
الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ كَمَا قَالَ فِي الْحَارِبِ إِنْ رَأَى الْإِمَامُ قَتْلَهُ وَإِنْ لَمْ يَقْتُلْ قَتْلَهُ وَفَسَادِ الْحَارِبِ إِنَّمَا هُوَ فِي
الْأَمْوَالِ

بقتل بالباء الموحدة في أوله (قوله وحفص بن غياث) بالغين المعجمة المكسورة والمثناة التحتية الخفيفة
(قوله حروراء) بفتح الحاء المهملة والمد قرية بقرب الكوفة على ميلين فيها اجتمع الخوارج وتعاقدوا
فنسبوا إليها (*)

(275/2)

ومصالح الدنيا وإن كان قد يدخل أيضًا في أمر الدين من سبيل الحج والجهاد، وفساد أهل البدع
معظمه على الدين وقد يدخل في أمر الدنيا بما يلحق بين المسلمين من العداوة
فصل في تحقيق القول في إكفار المتأولين * قد ذكرنا مذاهب السلف في إكفار أصحاب البدع
والأهواء المتأولين ممن قال قولاً يؤدبه مسأفه إلى كفر هو إذا وقف عليه لا يقول بما يؤدبه قوله إليه
وعلى اختلافهم اختلف الفقهاء والمتكلمون في ذلك فمنهم من صوب التكفير الذي قال به الجمهور
من السلف ومنهم من أباه ولم ير إخراجهم من سواد المؤمنين وهو قول أكثر الفقهاء والمتكلمين
وقالوا هم فساق عصاة ضلال ونورثهم من المسلمين ونحكم لهم بإحكامهم ولهذا قال سحنون لا
إعادة على من صلى خلفهم قال وهو قول جميع أصحاب مالك المغيرة وابن كنانة وأشهب قال لأنه
مسلم وذنبه لم يخرج من الإسلام واضطرب آخرون في ذلك ووقفوا عن القول بالتكفير أو ضده
واختلاف قولي مالك في ذلك وتوقفه عن إعادة الصلاة خلفهم منه وإلى نحو من هذا ذهب القاضي
أبو بكر إمام أهل التحقيق والحق وقال إنما من المعوصات إذا القوم لم يصبرحوا باسم

(قوله المعوصات) بضم الميم وسكون العين المهملة وكسر الواو من التعويض في المسائل وغيرها وهو
استخراج ما يصعب معناه (*)

الْكُفْرَ وَإِنَّمَا قَالُوا قَوْلًا يُؤَدِّي إِلَيْهِ واضطرب قَوْلُهُ فِي الْمَسْأَلَةِ عَلَى نَحْوِ اضْطِرَابِ قَوْلِ إِمَامِهِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ حَتَّى قَالَ فِي بَعْضِ كَلَامِهِ إِنَّهُمْ عَلَى رَأْيٍ مِنْ كَفَرَهُمْ بِالتَّأْوِيلِ لَا تَحِلُّ مُنَاكَحَتُهُمْ وَلَا أَكْلُ ذَبَائِحِهِمْ وَلَا الصَّلَاةُ عَلَى مَيِّتِهِمْ وَيُخْتَلَفُ فِي مُوَارَثَتِهِمْ عَلَى الْخِلَافِ فِي مِيرَاثِ الْمُتْرَدِ وَقَالَ أَيْضًا نَوْرُثُ مَيِّتِهِمْ وَرِثَتُهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَلَا نَوْرُثُهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَأَكْثَرُ مَيْلِهِ إِلَى تَرْكِ التَّكْفِيرِ بِالْمَالِ وَكَذَلِكَ اضْطَرَبَ فِيهِ قَوْلُ شَيْخِهِ أَبِي الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيِّ وَأَكْثَرَ قَوْلُهُ تَرْكُ التَّكْفِيرِ وَأَنَّ الْكُفْرَ خَصَلَةٌ وَاحِدَةٌ وَهُوَ الْجَهْلُ بِوُجُودِ الْبَارِي تَعَالَى وَقَالَ مَرَّةً مِنْ اعْتَقَدَ أَنَّ اللَّهَ جِسْمٌ أَوْ الْمَسِيحُ أَوْ بَعْضٌ مِنْ يَلْقَاهُ فِي الطَّرِيقِ فَلَيْسَ بِعَارِفٍ بِهِ وَهُوَ كَافِرٌ وَلِيُمَثِّلَ هَذَا ذَهَبَ أَبُو الْمُعَالِي رَحِمَهُ اللَّهُ فِي أَجْوِبَتِهِ لِأَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْحَقِّ وَكَانَ سَأَلَهُ عَنِ الْمَسْأَلَةِ فَاعْتَدَرَ لَهُ بِأَنَّ الْعَلَطَ فِيهَا يَصْنَعُ لِأَنَّ إِدْخَالَ كَافِرٍ فِي الْمِلَّةِ وَإِخْرَاجَ مُسْلِمٍ عَنْهَا عَظِيمٌ فِي الدِّينِ وَقَالَ غَيْرُهُمَا مِنَ الْمُحَقِّقِينَ: الَّذِي يَجِبُ الْإِحْتِرَازُ مِنَ التَّكْفِيرِ فِي أَهْلِ التَّأْوِيلِ فَإِنَّ اسْتِبَاحَةَ دِمَاءِ الْمُصَلِّينَ الْمُوَحَّدِينَ خَطَرٌ وَاحْطَأَ فِي تَرْكِ أَلْفِ كَافِرٍ أَهْوَنُ مِنَ الْخَطَأِ فِي سَفْكِ مَحْجَمَةٍ مِنْ دَمِ مُسْلِمٍ وَوَاحِدٍ وَقَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا قَالُوهَا يَعْنِي الشَّهَادَةَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحَسَابُجُهُمْ عَلَى اللَّهِ

(قوله في أجوبته لأبي محمد عبد الحق) هو عن صاحب الأحكام لأن الإمام كانت وفاته قبل مولد عبد الحق صاحب الأحكام (قوله محجمة) بكسر الميم الأولى هي قارورة الحجامة (*)

فَالْعَصْمَةُ مَقْطُوعٌ بِهَا مَعَ الشَّهَادَةِ وَلَا تَرْتَفِعُ وَيُسْتَبَاحٌ خِلَافُهَا إِلَّا بِقَاطِعٍ وَلَا قَاطِعٌ مِنْ شَرْعٍ وَلَا قِيَاسٍ عَلَيْهِ وَأَلْفَاظُ الْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ فِي الْبَابِ مُعْرَضَةٌ لِلتَّأْوِيلِ فَمَا جَاءَ مِنْهَا فِي التَّصْرِيحِ بِكُفْرِ الْقَدْرِيَّةِ وَقَوْلِهِ لَا سَهْمٌ لَهُمْ فِي الْإِسْلَامِ وَتَسْمِيَّتِهِ الرَّافِضَةَ بِالشَّرْكِ وَإِطْلَاقِ اللَّعْنَةِ عَلَيْهِمْ وَكَذَلِكَ فِي الْخَوَارِجِ وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ فَقَدْ يَحْتَجُّ بِهَا مَنْ يَقُولُ بِالتَّكْفِيرِ وَقَدْ يُجِيبُ الْآخَرُ بِأَنَّهُ قَدْ وَرَدَ مِثْلُ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ فِي الْحَدِيثِ فِي غَيْرِ الْكُفْرِ عَلَى طَرِيقِ التَّغْلِيظِ وَكُفْرٌ دُونَ كُفْرٍ وَإِشْرَاكٌ دُونَ إِشْرَاكِ وَقَدْ وَرَدَ مِثْلُهُ فِي الرِّبَا وَعُقُوقِ الْوَالِدِينَ وَالزَّوْجِ وَالزُّورِ وَغَيْرِ مَعْصِيَةٍ وَإِذَا كَانَ مَحْتَمَلًا لِلْأَمْرَيْنِ فَلَا يُقْطَعُ عَلَى

أحدهما إلا بدليل قاطع، وَقَوْلُهُ فِي الْحَوَارِجِ هُمْ مِنْ شَرِّ الْبَرِيَّةِ وَهَذِهِ صِفَةُ الْكُفَّارِ، وَقَالَ شَرِّ قَبِيلٍ تَحْتَ
 أُدِيمِ السَّمَاءِ طُوبَى لِمَنْ قَتَلَهُمْ أَوْ قَتَلُوهُ، وَقَالَ: (فَإِذَا وَجَدْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ قَتْلَ عَادٍ) وَظَاهِرُ هَذَا
 الْكُفْرَ لَا سِيَّمَا مَعَ تَشْبِيهِهِمْ بِعَادٍ فَيَحْتَجُّ بِهِ مَنْ يَرَى تَكْفِيرَهُمْ فَيَقُولُ لَهُ الْآخِرُ إِنَّمَا ذَلِكَ مِنْ قَتْلِهِمْ
 لخروجهم عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَبِغْيِهِمْ عَلَيْهِمْ بِدَلِيلِهِ مِنَ الْحَدِيثِ نَفْسَهُ يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ فَقَتَلَهُمْ هَهُنَا
 حد لا كفر وَذَكَرَ عَادَ تَشْبِيهَهُ لِلْقَتْلِ وَحَلَهُ لَا لِلْمَقْتُولِ وَلَيْسَ كُلُّ مَنْ حَكَمَ بِقَتْلِهِ يَحْكُمُ بِكُفْرِهِ وَيَعَارِضُهُ
 بقول خَالِدٍ فِي الْحَدِيثِ دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ اللَّهُ فَقَالَ لَعَلَّهُ يَصْلِي فَإِنْ احْتَجَّ بِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يَجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ فَأَخْبِرْ

(278/2)

أَنَّ الْإِيمَانَ لَمْ يَدْخُلْ قُلُوبَهُمْ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ (بِمَرْفُوعٍ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَةِ ثُمَّ لَا يَعُودُونَ إِلَيْهِ
 حَتَّى يَعُودَ السَّهْمُ عَلَى فَوْقِهِ) وَقَوْلُهُ (سَبَقَ الْفَرْثُ وَالِدَمَ) يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَتَعَلَّقْ مِنَ الْإِسْلَامِ بِشَيْءٍ
 أَجَابَهُ الْآخَرُونَ أَنَّ مَعْنَى لَا يَجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ لَا يَفْهَمُونَ مَعَانِيَهُ بِقُلُوبِهِمْ وَلَا تَنْشُرُ لَهُ صُدُورَهُمْ وَلَا
 تَعْمَلُ بِهِ جَوَارِحُهُمْ وَعَارِضُوهُمْ بِقَوْلِهِ وَيَتِمَارَى فِي الْفَوْقِ وَهَذَا يَقْتَضِي التَّشَكُّكَ فِي حَالِهِ وَإِنْ احْتَجَّ
 بقول أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ .

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: يَخْرُجُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ (مِنْ هَذِهِ) وَتَحْرِيرُ أَبِي
 سَعِيدِ الرَّوَايَةِ وَإِتْقَانَهُ اللَّفْظِ أَجَابَهُمُ الْآخَرُونَ بِأَنَّ الْعِبَارَةَ بِفِي لَا تَقْتَضِي تَصْرِيحًا بِكُوفِهِمْ مِنْ غَيْرِ الْأُمَّةِ
 بِخِلَافِ لَفْظِهِ مِنْ - الَّتِي هِيَ لِلتَّبَعِيضِ وَكُوفِهِمْ مِنَ الْأُمَّةِ مَعَ أَنَّهُ قَدْ رُوِيَ عَنْ أَبِي ذَرٍّ وَعَلِيٍّ وَأَبِي أَمَامَةَ
 وَغَيْرِهِمْ فِي هَذَا الْحَدِيثِ يَخْرُجُ مِنْ أُمَّتِي، وَسَيَكُونُ مِنْ أُمَّتِي، وَحُرُوفُ الْمَعَانِيِ مَشْتَرِكَةٌ فَلَا تَعْوِيلُ عَلَى
 إِخْرَاجِهِمْ مِنَ الْأُمَّةِ؟؟ وَلَا عَلَى إِدْخَالِهِمْ فِيهَا بِنِ كُنْ أَبَا سَعِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَجَادَ مَا شَاءَ فِي
 التَّنْبِيهِ الَّذِي نَبَّهَ عَلَيْهِ وَهَذَا مِمَّا يَدُلُّ عَلَى سَعَةِ فَهْمِ الصَّحَابَةِ وَتَحْقِيقِهِمْ لِلْمَعَانِيِ وَاسْتِنْبَاطِهَا مِنَ الْأَلْفَافِ
 وَتَحْرِيرِهِمْ لَهَا وَتَوْقِيهِمْ فِي الرَّوَايَةِ هَذِهِ الْمَذَاهِبِ الْمَعْرُوفَةَ لِأَهْلِ السَّنَةِ وَغَيْرِهِمْ

(قوله من الرمية) أي المرمية من الصيد (قوله على فوقه) الفوق بضم الفاء موضع الوتر من السهم
 (قوله سبق الفرث والدم) أي مر سريعا فلم يعلق بشيء من دمها وفرثها (*)

(279/2)

من الفرق فيها منالآت كثرآة مضمطربة سحيفة أفرها قول جهم ومحمد
ابن شبيب أن الكفر بالله الجهل به لا يكفر احد بغير ذلك وقال أبو الهذيل إن كل متأول كان تأوليه
تشبيها لله بحلفه وتجويرا له في فعله وتكديبا حبره فهو كافر وكل من أثبت شيئا قديما لا يقال له الله
فهو كافر وقال بعض المتكلمين إن كان ممن عرف الأصل وبنى عليه وكان فيما هو من أوصاف الله
فهو كافر وإن لم يكن من هذا الباب ففاسق إلا أن يكون ممن لم يعرف الأصل فهو مخطئ غير كافر
وذهب عبيد الله بن الحسن العنبري إلى تصويب أقوال المجتهدين في أصول الدين فيما كان عرصة
للتأويل وفارق في ذلك فرق الأمة إذ أجمعوا سواه على أن الحق في أصول الدين في واحد والمخطئ
فيه آثم عاص فاسق وإنما الخلاف في تكفيره وقد حكى القاضي أبو بكر الباقلاني مثل قول عبيد الله
عن داود الأصبهايي وقال وحكى قوم عنهما أنهما قالا ذلك في كل من علم الله سبحانه من حاله
استفراغ الوسع في طلب الحق من أهل ملتنا أو من غيرهم وقال نحو هذا القول الجاحظ وثامة في أن
كثيرا من العامة والنساء والبله ومقلدة النصارى واليهود

(قوله عن داود الأصبهايي) هو إمام أهل الظاهر (قوله الجاحظ) هو عمرو بن بحر، إليه تنسب
الجاحظية من المعتزلة، توفي سنة خمس وخمسين ومائتين بالبصرة (قوله وثامة) هو ابن اشر بن أبي
معين التميمي قال الذهبي كان من كبار المعتزلة ورؤس الضلالة وكان له أيضا اتصال بالرشيد ثم
المأمون وكان ذا نواذر وملح (*)

(280/2)

وغيرهم لا حجة لله عليهم إذ لم تكن لهم طباع يمكن معها الاستدلال وقد نحا الغزالي قريبا من هذا
المنحى في كتاب التفرقة وقائل هذا كله كافر بالإجماع على كفر من لم يكذر أحدا من النصارى
واليهود
وكل من فارق دين المسلمين أو وقف في تكفيرهم أو شك قال القاضي أبو بكر لأن التوقيف
والإجماع اتفقا على كفرهم فمن وقف في ذلك فقد كذب النص والتوقيف أو شك فيه والتكذيب أو
الشك فيه لا يقع إلا من كافر

(قوله الغزالي) بفتح العين المعجمة وتشديد الزاى قال النووي في التبيان في أداه حملة القرآن بتخفيف الزاى نسبة إلى غزالة قرية من قرى طوس وقال ابن الأثير إن التخفيف خلاف المشهور قال وأظن أن هذه النسبة في التشديد إلى الغزال على عادة أهل جرجان وخوارزم كالقصارى إلى القصار، قال وحكى لى بعض من يُنسَبُ إليه من أهل طوس أنه منسوب إلى غزالة بنت كعب الأحبار انتهى وفي الطبقات للسبكي وكان والده يغزل الصوف ويبيعه بديكان بطوس ولما حضرته الوفاة أوصى به وبأخيه أحمد إلى صديق له متصوف من أهل الخير وقال له إن لى تأسفا على تعلم الخط وأشتهي استدراك ما فاتني في ولدى فعلهما الخط ولا عليك ان تنفذ في ذلك جميع ما خلفته لهما فلما مات أبوهما أقبل الصوفي على تعليمهما إلى أن فنى الذى خلفه لهما أبوهما وتعذر على الصوفي القيام يفوتهما قال لهما أرى أن تلجأ إلى مدرسة كأنكما من طلبة العلم فيحصل لكما قوت يعينكما على وقتكما ففعلا ذلك فكان السبب في سعادتهما وكان الغزالي يقول طلبنا العلم لغير الله فأبى أن يكون إلا لله، ولد رحمه الله سنة خمسين وأربعمائة بطوس وتوفى سنة خمس وخمسمائة (*)

(281/2)

فصل في بيان ما هو من المقالات كفر وما يتوقف أو يختلف فيه وما ليس بكفر اعلم أن تحقيق هذا الفصل وكشف اللبس فيه مؤرده الشرع ولا مجال للعقل فيه والفصل البين في هذا أن كل مقالة صرحت بنفي الرئوبية أو الوحدانية أو عبادة أحد غير الله أو مع الله فهي كفر كمقالة الدهرية وسائر فرق أصحاب الاثنين من الديصانية والمأنوية وأشباههم من الصابئين والنصارى والمجوس والذنين أشركوا بعبادة الأوثان أو الملائكة أو الشياطين أو الشمس أو النجوم أو النار أو أحد غير الله من مشركي العرب وأهل الهند والصين والسودان وغيرهم ممن لا يرجع إلى كتاب وكذلك القرامطة وأصحاب الخلول والتناسخ من الباطنية والطياراة من الروافض وكذلك من اعترف بإلهية الله

(قوله الدهرية) بفتح الدال طائفه مخلدون جمع دهري بفتحها والدهرى بالضم الشيخ الكبير، قال ثعلب هما جميعا منسوبان إلى الدهر وإنما غيروا في النسب كما قالوا سهلى المنسوب إلى الأرض السهلة (قوله من الديصانية) بكسر الدال المهملة وسكون المثناة التحتية وتخفيف الصاد قوم يقولون بالنور والظلمة كالمانية إلا أن المانية يقولون النور والظلمة حيان والديصانة يقولون النور حى والظلمة ميت (قوله المانية) وفي بعض النسخ المانوية نسبة إلى ماني الزنديق ظهر في زمن سابور بن أردشير

وادعى النبوة وادعى أن للعالم أصليين نورا وظلمة وهما قديمان فقبل قوله سابور فلما ملك بهرام ساخه وحشا حلده تبنا وقتل أصحابه وهرب بعضهم إلى الصين (*)

(282/2)

ووحدانيته ولكنه اعتقد أنه غير حي أو غير قديم وأنه محدث أو مصور أو ادعى له ولدًا أو صاحبة أو والدًا أو متولد من شيء أو كائن عنه أو أن معه في الأزل شيئًا قديمًا غيره أو أنهم صانعًا للعالم سواء أو مدبرًا غيره فذلك كله كفر بإجماع المسلمين كقول الإلهيين من الفلاسفة والمنجمين والطبائعيين وكذلك من ادعى مجالسة الله والعروج

إليه ومكالمته أو خلوه في أحد الأشخاص كتول بعض المتصوفة والباطنية النصارى والقرامطة وكذلك نقطع على كفر من قال بقدم العالم أو بقاءه أو شك في ذلك على مذهب بعض الفلاسفة والدهرية أو قال بتناسخ الأرواح وانتقالها أبد الآباد في الأشخاص وتعذيبها أو تنعمها فيها بحسب زكاتها وخبثها وكذلك من اعترف بالإلهية والوحدانية ولكنه جحد النبوة من أصلها عمومًا أو نبوة نبينا صلى الله عليه وسلم خصوصًا أو أحد من الأنبياء الذين نص الله عليهم بعد علمه بذلك فهو كافر بلا ريب كالبراهمة ومُعظم اليهود والأروسيّة من النصارى والغرابيّة من الروافض الزاعمين أن عليًا كان المبعوث إليه جبريل وكالمعطلة والقرامطة والإسماعيلية والعنبرية من الرافضة وإن كان بعض هؤلاء قد أشركوا في كفر آخر مع من قبلهم وكذلك من دان بالوحدانية وصحة النبوة

(قوله والغرابية) بضم الغين المعجمة قالوا محمد بعلى أشبه من الغراب بالغراب والدواب بالدواب وبعث الله جبريل إلى على فغلظ فيلعنون - لعنهم الله - صاحب الريش ويعنون به جبريل عليه السلام (*)

(283/2)

ونبوة نبينا صلى الله عليه وسلم ولكن جوز على الأنبياء الكذب فيما أتوا به ادعى في ذلك المصلحة نزعمه أو لم يدعها فهو كافر بإجماع كالمفلسين وبعض الباطنية والروافض وغلاة المتصوفة وأصحاب الإباحة فإن هؤلاء زعموا أن ظواهر الشرع وأكثر ما جاءت به الرسل من الأخبار عمًا كان ويكون

من أمور الآخرة والحشر، والقيامة، والجنة، والنار ليس منها شيء على مقتضى لفظها ومفهوم خطابها وإنما خاطبوا بما الخلق على جهة المصلحة لهم إذ لم يمكنهم التصريح لقصور أفهامهم فمضمن مقالهم إبطال الشرائع وتعطيل الأوامر والنواهي وتكذيب الرسل والارتباب فيما أتوا به وكذلك من أضاف إلى نبينا صلى الله عليه وسلم تعمد الكذب فيما بلغه وأخبر به أو شك في صدقه أو سبه أو قال إنه لم يبلغ أو استخف به أو بأحد من الأنبياء أو أزرى عليهم أو آذاهم أو قتل نبياً أو حاربه فهو كافر بإجماع وكذلك نكفر من ذهب مذهب بعض القدماء في أن في كل جنس من الحيوان نذيراً ونبياً من القردة، والخنزير والدواب والدود ووجير ذلك، ويحتج بقوله تعالى (وإن من أمة إلا خلا فيها نذير) إذ ذلك يؤدي إلى أن يوصف أنبياء هذه الأجناس بصفاتهم المذمومة وفيه من الإزراء على هذا المنصف المنيف ما فيه مع إجماع المسلمين على خلافه وتكذيب قائله وكذلك نكفر من اعترف من الأصول الصحيحة بما تقدم ونُبوة نبينا صلى الله عليه وسلم

(284/2)

ولكن قال كان أسود أو مات قبل أن يلتحي أو ليس الذي كان بمكة والحجاز أو ليس بقرشي لأن وصفه بغير صفاته المعلومة نفي له وتكذيب به وكذلك من ادعى نبوة أحد مع نبينا صلى الله عليه وسلم أو بعده كالعيسوية من اليهود القائلين بتخصيص رسالته إلى العرب وكاخرمية القائلين بتواتر الرسل وكأكثر الرافضة القائلين بمشاركة علي في الرسالة للنبي صلى الله عليه وسلم وبعده وكذلك كل إمام عند هؤلاء يقوم مقامه في النبوة والحجة والبريغية والبيانية منهم القائلين بنبوة بريغ وبيان وأشباه هؤلاء أو من ادعى النبوة لنفسه أو جوز اكتسابها والبُلوغ بصفاء القلب إلى مرتبتها كالفلاسفة وغلاة المتصوفة وكذلك من ادعى منهم أنه يوحى إليه وإن لم يدع النبوة أو أنه يصعد إلى السماء ويدخل الجنة ويأكل من ثمارها ويعانق الحور العين فهؤلاء كلهم كفار مكذبون للنبي صلى الله عليه وسلم لأنه أخبر صلى الله عليه وسلم أنه خاتم النبيين لا نبي بعده وأخبر عن الله

(قوله كالعيسوية) نسبة إلى أبي عيسى بن إسحاق بن يعقوب الأصبهاني كان موجوداً في خلافة المنصور وخالف اليهود في أشياء منها أنه حرم الذبائح (قوله وكخرمية) بالخاء المعجمة المضمومة في الصحاح: تخرم: دان بدين الخرمية وهم أصحاب التناسخ والإباحة (قوله وكالبريغية والبيانية) البريغية

بالموحدة والزراى المكسورة والغين المعجمة نسبة إلى بزيع والبيانية إلى بيان بن سمعان النهدي التميمي
قال إن روح الله جل وعلا حلت في على ثم في ابنه محمد بن الحنفية ثم في ابنه أبى هاشم ثم في بيان
(*)

(285/2)

تَعَالَى أَنَّهُ خَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَأَنَّهُ أَرْسَلَ كَافَّةً لِلنَّاسِ وَأَجْمَعَتِ الْأُمَّةَ عَلَى حَمْلِ هَذَا الْكَلَامِ عَلَى ظَاهِرِهِ وَأَنَّ
مَقْهُومَهُ الْمُرَادُ بِهِ دُونَ تَأْوِيلٍ وَلَا تَخْصِيسٍ فَلَا شَكَّ فِي كُفْرِهِ هَؤُلَاءِ الطَّوَائِفِ كُلِّهَا قَطْعًا إِجْمَاعًا وَسَمْعًا
وَكذَلِكَ وَقَعَ الْإِجْمَاعُ عَلَى تَكْفِيرِ كُلِّ مَنْ دَافَعَ نَصَ الْكِتَابِ أَوْ خَصَّ حَدِيثًا مَجْمَعًا عَلَى نَقْلِهِ مَقْطُوعًا
بِهِ مُجْمَعًا عَلَى حَمْلِهِ عَلَى ظَاهِرِهِ كَتَكْفِيرِ الْخَوَارِجِ بِإِطْطَالِ الرَّجْمِ وَهَذَا نُكْفَرُ مِنْ لَمْ يُكْفَرُ مِنْ ذَانِ بَغَيْرِ
مِلَّةِ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْمَلَلِ أَوْ وَقَفَ فِيهِمْ أَوْ شَكَ أَوْ صَحَّحَ مَذْهَبَهُمْ وَإِنْ أَظْهَرَ مَعَ ذَلِكَ الْإِسْلَامَ
وَاعْتَقَدَهُ وَاعْتَقَدَ إِطْطَالَ كُلِّ مَذْهَبٍ سِوَاهُ فَهُوَ كَافِرٌ بِإِظْهَارِهِ مَا أَظْهَرَ مِنْ خِلَافِ ذَلِكَ وَكَذَلِكَ نَقَطَعَ
بِتَكْفِيرِ كُلِّ قَائِلٍ قَالَ قَوْلًا يُتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى تَضْلِيلِ الْأُمَّةِ وَتَكْفِيرِ جَمِيعِ الصَّحَابَةِ كَقَوْلِ الْكَمِيلِيَّةِ مِنْ
الرَّافِضَةِ بِتَكْفِيرِ جَمِيعِ الْأُمَّةِ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ لَمْ تُقَدِّمَ عَلِيًّا وَكفرت عليا إذ لَمْ يُتَقَدِّمَ
وَيَطْلُبُ حَقَّهُ فِي التَّقْدِيمِ فَهَؤُلَاءِ قَدْ كَفَرُوا مِنْ وُجُوهٍ
لأنهم أبطلوا الشريعة بأسرها إذ قع انقطع نقلها ونقل القرآن إذ ناقلوه كفرة على زعمهم وإلى هذا
والله أعلم أشار مالك في أحد قوليه بقتل من كفر الصحابة ثم كفروا من وجه آخر بسبهم النبي صلى
الله عليه وسلم على

(قوله الكميلية) ليس من الفرق ما يلقب بالكميلية وإنما منهم فرقة من الشيعة تلقب بالكاملية نسبة
إلى أبى كامل قال بكفر الصحابة بترك بيعة على وبكفر على بترك طلب الحق وقال بالتناسخ في
الأرواح عند الموت وإنما الإمامة نور ينتقل من شخص إلى آخر وقد يصير في شخص نبوة بعد ما
كانت في آخر إمامة (*)

(286/2)

مقتضى قولهم وَزَعَمِهِمْ أَنَّهُ عَهْدٌ إِلَى عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ يَكْفُرُ بَعْدَهُ عَلَى قَوْلِهِمْ لعنة الله عَلَيْهِمْ وصلى الله على رسوله وآله وكذلك نُكْفِرُ بكل فعل أجمع المُسْلِمُونَ أَنَّهُ لَا يَصْدُرُ إِلَّا مِنْ كَافِرٍ وَإِنْ كَانَ صَاحِبُهُ مُصَرِّحًا بِالْإِسْلَامِ مَعَ فِعْلِهِ ذَلِكَ الْفِعْلُ كَالسُّجُودِ لِلصَّنَمِ وَاللشَّمْسِ وَالقَمَرِ وَالصَّلِيبِ وَالنَّارِ وَالسَّعْيِ إِلَى الْكِنَائِسِ وَالْبَيْعِ مَعَ أَهْلِهَا وَالتَّزْيِي بِزَيْهِمْ مِنْ شِدِّ الزَّنَانِيرِ وَفَحْصِ الرُّؤْسِ فَقَدْ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ أَنَّ هَذَا لَا يَوْجَدُ إِلَّا مِنْ كَافِرٍ وَأَنَّ هَذِهِ الْأَفْعَالُ عِلَامَةٌ عَلَى الْكُفْرِ وَإِنْ صَرَّحَ فَاعِلُهَا بِالْإِسْلَامِ وَكَذَلِكَ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى تَكْفِيرِ كُلِّ مَنْ اسْتَحَلَّ الْقَتْلَ أَوْ شَرِبَ الْخَمْرَ أَوْ الزَّانِيَ إِذَا حَرَّمَ اللَّهُ بَعْدَ عِلْمِهِ بِتَحْرِيمِهِ كَأَصْحَابِ الْإِبَاحَةِ مِنَ الْقِرَامِطَةِ وَبَعْضِ غُلَاةِ الْمُتَصَوِّفَةِ وَكَذَلِكَ نَقُطَعُ بِتَكْفِيرِ كُلِّ مَنْ كَذَّبَ وَأَنْكَرَ قَاعِدَةً مِنْ قَوَاعِدِ الشَّرْعِ وَمَا عُرِفَ يَقِينًا بِالتَّقْلِ الْمُتَوَاتِرِ مِنْ فِعْلِ الرَّسُولِ وَوَقَعَ الْإِجْمَاعُ الْمُتَّصِلُ عَلَيْهِ كَمَنْ أَنْكَرَ وَجُوبَ الصَّلَاةِ الْحَمْسِ وَعَدَدَ رَكَعَاتِهَا وَسَجَدَاتِهَا وَيَقُولُ إِنَّمَا أُوجِبَ اللَّهُ عَلَيْنَا فِي كِتَابِهِ الصَّلَاةَ عَلَى الْجُمْلَةِ وَكَوْنُهَا حَمْسًا وَعَلَى هَذِهِ الصِّفَاتِ وَالشُّرُوطِ لَا أَعْلَمُهُ إِذْ لَمْ يَرِدْ فِيهِ فِي الْقُرْآنِ نَصٌّ جَلِيٌّ وَالْخَبَرُ بِهِ عَنِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَبَرٌ وَاحِدٌ وَكَذَلِكَ أَجْمَعَ عَلَى تَكْفِيرِ مَنْ قَالَ مِنَ الْخَوَارِجِ إِنَّ

(قوله وفحص الرأس) بقاء مفتوحة وحاء وصاد مهملتين في الصحاح، وفي الحديث فحصوا عن رؤسهم: كأنهم حلّقوا وسطها وتركوها مثل أفاحيص القطا (*)

(287/2)

الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَعَلَى تَكْفِيرِ الْبَاطِنِيَّةِ فِي قَوْلِهِمْ إِنَّ الْقَرَائِصَ أَسْمَاءَ رِجَالٍ أَمْرُوا بِوَلَايَتِهِمْ وَالْحَبَائِثَ وَالْمَحَارِمَ أَسْمَاءَ رِجَالٍ أَمْرُوا بِالْبِرَاءَةِ مِنْهُمْ وَقَوْلِ بَعْضِ الْمُتَصَوِّفَةِ إِنَّ الْعِبَادَةَ وَطُولَ الْمَجَاهِدَةَ إِذَا صَفَتْ نَفُوسَهُمْ أَفْضَلُ مِنْهُمُ إِلَى إِسْقَاطِهَا وَإِبَاحَةِ كُلِّ شَيْءٍ لَهُمْ وَرَفْعِ عَهْدِ الشَّرَائِعِ. عَنْهُمْ وَكَذَلِكَ إِنْ أَنْكَرَ مُنْكَرِ مَكَّةَ أَوْ الْبَيْتِ أَوْ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَوْ صِفَةَ الْحَجِّ أَوْ قَالَ الْحَجُّ وَاجِبٌ فِي الْقُرْآنِ وَاسْتِقْبَالَ الْقِبْلَةِ كَذَلِكَ وَلَكِنْ كَوْنُهُ عَلَى هَذِهِ الْهَيَاةِ الْمُتَعَارَفَةِ وَأَنَّ تِلْكَ الْبُقْعَةُ هِيَ مَكَّةُ وَالْبَيْتُ وَالْمَسْجِدُ الْحَرَامُ لَا أَدْرِي هَلْ هِيَ تِلْكَ أَوْ غَيْرِهَا وَلَعَلَّ النَّاقِلِينَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَّرَهَا بِهَذِهِ التَّفَاسِيرِ غَلَطُوا وَوَهَّوْا فَهَذَا وَمِثْلُهُ لَا مَرِيَّةَ فِي تَكْفِيرِهِ إِنْ كَانَ مِمَّنْ يُظَنَّ بِهِ عِلْمٌ ذَلِكَ وَمَنْ خَالَطَ الْمُسْلِمِينَ وَامْتَدَّتْ صُحْبَتُهُ لَهُمْ إِلَّا أَنْ يَكُونَ حَدِيثَ عَهْدٍ بِإِسْلَامِ فَيُقَالُ لَهُ سَبِيلَكَ أَنْ تَسْأَلَ عَنْ هَذَا الَّذِي لَمْ تَعْلَمْهُ بَعْدَ كَافَةِ الْمُسْلِمِينَ فَلَا تَجِدُ بَيْنَهُمْ خِلَافًا كَافَةً عَنْ كَافَةِ إِلَى مُعَاوِرِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ هَذِهِ الْأُمُورَ كَمَا قِيلَ لَكَ وَأَنَّ تِلْكَ الْبُقْعَةُ هِيَ مَكَّةُ وَالْبَيْتُ الَّذِي فِيهَا هُوَ الْكَعْبَةُ
وَالْقِبْلَةُ الَّتِي صَلَّى لَهَا الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمُسْلِمُونَ وَحَجُّوا إِلَيْهَا وَطَافُوا بِهَا وَأَنَّ تِلْكَ
الْأَفْعَالُ هِيَ صِفَاتُ
عِبَادَةِ الْحَجِّ وَالْمُرَادُ بِهِ وَهِيَ الَّتِي فَعَلَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمُسْلِمُونَ وَأَنَّ صِفَاتِ الصَّلَوَاتِ
الْمَذْكُورَةِ هِيَ الَّتِي فَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(288/2)

وَشَرَحَ مُرَادَ اللَّهِ بِذَلِكَ وَأَبَانَ حُدُودَهَا فَيَقَعُ لَكَ الْعِلْمُ كَمَا وَقَعَ لَهُمْ وَلَا تَرْتَابُ بِذَلِكَ بَعْدَ وَالْمُرْتَابُ فِي
ذَلِكَ وَالْمُنْكَرُ بَعْدَ الْبَحْثِ وَصَحْبَتَهُ الْمُسْلِمِينَ كَافِرًا بِاتِّفَاقٍ وَلَا يَعْذِرُ بِقَوْلِهِ لَا أُدْرِي وَلَا يَصْدُقُ فِيهِ بَلْ
ظَاهِرُهُ التَّسْتَرُّ عَنِ التَّكْذِيبِ إِذْ لَا يُمْكِنُ أَنَّهُ لَا يَدْرِي وَأَيْضًا فَإِنَّهُ إِذَا جُوزَ عَلَى جَمِيعِ الْأُمَّةِ الْوَهْمُ
وَالْغَلَطُ فِيمَا نَقَلُوهُ مِنْ ذَلِكَ وَاجْتَمَعُوا أَنَّهُ قَوْلُ الرَّسُولِ وَفَعَلَهُ وَتَفْسِيرُ مَرَادِ اللَّهِ بِهِ أَدْخَلَ الْاسْتِرَابَةَ فِي
جَمِيعِ الشَّرِيعَةِ إِذْ هُمْ النَّاظِرُونَ لَهَا وَلِلْقُرْآنِ وَانْحَلَّتْ عَرَى الدِّينِ كِرَةً وَمَنْ قَالَ هَذَا كَافِرًا وَكَذَلِكَ مِنْ
أَنْكَرَ الْقُرْآنَ أَوْ حَرْفًا مِنْهُ أَوْ غَيْرَ شَيْئًا مِنْهُ أَوْ زَادَ فِيهِ كَفَعَلَ الْبَاطِنِيَّةَ وَالْإِسْمَاعِيلِيَّةَ أَوْ زَعَمَ أَنَّهُ لَيْسَ
بِحِجَّةٍ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ لَيْسَ فِيهِ حِجَّةٌ وَلَا مُعْجِزَةٌ كَقَوْلِ هِشَامِ الْفُوطِيِّ وَمَعْمَرِ الصِّيمَرِيِّ
إِنَّهُ لَا يَدُلُّ عَلَى اللَّهِ وَلَا حِجَّةٌ فِيهَا لِرَسُولِهِ وَلَا يَدُلُّ عَلَى ثَوَابٍ وَلَا عِقَابٍ وَلَا حُكْمٍ وَلَا مَحَالَةَ فِي
كُفْرِهِمَا بِذَلِكَ الْقَوْلِ وَكَذَلِكَ نَكْفَرُهُمَا بِإِنْكَارِهِمَا أَنْ يَكُونَ فِي سَائِرِ مُعْجِزَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
حِجَّةٌ لَهُ أَوْ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ذَلِيلٌ عَلَى اللَّهِ لِمُخَالَفَتِهِمُ الْإِجْمَاعَ وَالتَّنْقُلَ الْمُتَوَاتِرَ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِاِحْتِجَاجِهِ بِهَذَا كُلِّهِ وَتَصْرِيحِ الْقُرْآنِ بِهِ وَكَذَلِكَ مِنْ أَنْكَرَ شَيْئًا مِمَّا نَصَّ فِيهِ
الْقُرْآنُ بَعْدَ عِلْمِهِ أَنَّهُ مِنَ الْقُرْآنِ الَّذِي فِي أَيْدِي النَّاسِ وَمُصَاحِفِ الْمُسْلِمِينَ وَلَمْ يَكُنْ

(قوله كرة) بفتح الكاف وتشديد الراء هي المرة (19 - 2) (*)

(289/2)

جَاهِلًا بِهِ وَلَا قَرِيبَ عَهْدٍ بِالْإِسْلَامِ وَاحْتِجَّ لِإِنْكَارِهِ إِذَا بَانَ لَهُ لَمْ يَصْبِحِ التَّنْقُلُ عِنْدَهُ وَلَا بَلَغَهُ الْعِلْمُ بِهِ أَوْ
لِتَجْوِيزِ الْوَهْمِ عَلَى نَافِلِهِ فَتَنَكَّفَرَهُ بِالطَّرِيقِينَ الْمُتَقَدِّمِينَ لِأَنَّهُ مُكَذِّبٌ لِلْقُرْآنِ مُكَذِّبٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَكِنَّهُ تَسَتَّرَ بِدَعْوَاهُ وَكَذَلِكَ مِنْ أَنْكَرِ الْجِنَّةِ أَوْ النَّارِ أَوْ الْبَعْثِ أَوْ الْحِسَابِ أَوْ الْقِيَامَةِ فَهُوَ كَافِرٌ بِإِجْمَاعٍ لِلنَّصِّ عَلَيْهِ وَإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ عَلَى صِحَّةِ نَقْلِهِ مُتَوَاتِرًا وَكَذَلِكَ مِنْ اعْتَرَفَ بِذَلِكَ وَلَكِنَّهُ قَالَ إِنَّ الْمُرَادَ بِالْجِنَّةِ وَالنَّارِ وَالْحَشْرِ وَالنَّشْرِ وَالثَّوَابِ وَالْعِقَابِ مَعْنَى غَيْرِ ظَاهِرِهِ وَأَنَّهَا لِدَاتٌ رُوحَانِيَّةٌ وَمَعَانَ بَاطِنَةٌ كَقَوْلِ النَّصَّارِيِّ وَالْفَلَّاسِفَةِ وَالْبَاطِنِيَّةِ وَبَعْضِ الْمُتَصَوِّفَةِ وَزَعَمَ أَنَّ مَعْنَى الْقِيَامَةِ الْمَوْتُ أَوْ فَنَاءُ مَحْضٍ وَلِتَنَقَاضِ هَيْئَةِ الْأَفْلَاقِ وَتَحْلِيلِ الْعَالَمِ كَقَوْلِ بَعْضِ الْفَلَّاسِفَةِ وَكَذَلِكَ نَقَطَعَ بِتَكْفِيرِ غَلَاةِ الرَّافِضَةِ فِي قَوْلِهِمْ إِنَّ الْأَيْمَةَ أَفْضَلُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ فَأَمَّا مَنْ أَنْكَرَ مَا عَرَفَ بِالتَّوَاتُرِ مِنَ الْأَخْبَارِ وَالسِّيَرِ وَالْبِلَادِ الَّتِي لَا يَرْجِعُ إِلَى إِبْطَالِ شَرِيْعَةٍ وَلَا يُفْضِي إِلَى إِنْكَارِ قَاعِدَةٍ مِنَ الدِّينِ كإِنْكَارِ غَزْوَةِ تَبُوكَ أَوْ مَوْنَةَ أَوْ وَجُودِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ أَوْ قَتْلِ عَثْمَانَ أَوْ خِلَافِهِ عَلِيٍّ بِمَا عَلِمَ بِالنَّقْلِ ضَرُورَةً وَلَيْسَ فِي إِنْكَارِهِ وَجْهٌ شَرِيْعَةٌ فَلَا سَبِيلَ إِلَى تَكْفِيرِهِ بِمُجْحَدِ ذَلِكَ وَإِنْكَارِ وَفُوعِ الْعِلْمِ لَهُ إِذْ لَيْسَ فِي ذَلِكَ أَكْثَرُ مِنَ الْمُبَاهِتَةِ كإِنْكَارِ هِشَامِ وَعَبَادِ وَقَعَةِ الْجَمَلِ وَمُحَارَبَةِ عَلِيٍّ مِنْ خَالَفَهُ فَأَمَّا إِنْ ضَعَّفَ ذَلِكَ مِنْ أَجْلِ تَهْمَةٍ

(قوله وأنها لذات) بفتح اللام وتشديد الذال المعجمة: جمع لذة (*)

(290/2)

التَّاقِلِينَ وَوَهُمُ الْمُسْلِمِينَ أَجْمَعِ فَنَكْفِرُهُ بِذَلِكَ لِسِرْيَانِهِ إِلَى إِبْطَالِ الشَّرِيْعَةِ فَأَمَّا مَنْ أَنْكَرَ الْإِجْمَاعَ الْمَجْرُودَ الَّذِي لَيْسَ طَرِيقُهُ النَّقْلَ الْمُتَوَاتِرَ عَنِ الشَّارِعِ فَأَكْثَرُ الْمُتَكَلِّمِينَ وَمِنَ الْفُقَهَاءِ وَالنُّظَارِ فِي هَذَا الْبَابِ قَالُوا بِتَكْفِيرِ كُلِّ مَنْ خَالَفَ الْإِجْمَاعَ الصَّحِيحَ الْجَامِعَ لَشُرُوطِ الْإِجْمَاعِ الْمُتَّفِقِ عَلَيْهِ عَمُومًا وَحُجَّتِهِمْ قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى) الْآيَةُ وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مَنْ خَالَفَ الْجَمَاعَةَ قَبِدَ شِرْبٍ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ) وَحَكُوا الْإِجْمَاعَ عَلَى تَكْفِيرِ مَنْ خَالَفَ الْإِجْمَاعَ وَذَهَبَ آخِرُونَ إِلَى الْوُقُوفِ عَنِ الْقُطْعِ بِتَكْفِيرِ مَنْ خَالَفَ الْإِجْمَاعَ الَّذِي يَخْتَصُّ بِنَقْلِهِ الْعُلَمَاءُ وَذَهَبَ آخِرُونَ إِلَى التَّوَقُّفِ فِي تَكْفِيرِ مَنْ خَالَفَ الْإِجْمَاعَ الْكَائِنَ عَنِ نَظَرِ كِتَابِ النَّظَامِ بِإِنْكَارِهِ الْإِجْمَاعَ لِأَنَّهُ بِقَوْلِهِ هَذَا مُخَالَفَ إِجْمَاعِ السَّلَفِ عَلَى اخْتِجَاجِهِمْ بِهِ خَارِقٌ لِلْإِجْمَاعِ، قَالَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ الْقَوْلُ عِنْدِي أَنَّ الْكُفْرَ بِاللَّهِ هُوَ الْجَهْلُ بِوُجُودِهِ وَالْإِيمَانُ بِاللَّهِ هُوَ الْعِلْمُ - بِوُجُودِهِ وَأَنَّهُ لَا يُكْفَرُ أَحَدٌ بِقَوْلٍ وَلَا رَأْيٍ إِلَّا أَنْ يَكُونَ هُوَ الْجَهْلُ بِاللَّهِ فَإِنْ عَصَى بِقَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ نَصَّ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَوْ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ أَنَّهُ لَا يَوْجُدُ إِلَّا مِنْ كَافِرٍ أَوْ يَقُومُ دَلِيلٌ عَلَى ذَلِكَ فَقَدْ كَفَرَ لَيْسَ لِأَجْلِ قَوْلِهِ أَوْ فِعْلِهِ لَكِنْ لَمَّا يُقَارَنُ مِنَ الْكُفْرِ فَالْكَفْرُ بِاللَّهِ لَا يَكُونُ إِلَّا بِأَحَدٍ

(قوله كتكفير النظام) هو إبراهيم بن سيار مولى بنى الحارث بن عباد كان أحد فرسان المتكلمين من المعتزلة وكان في دولة المعتصم (*)

(291/2)

ثَلَاثَةٌ أُمُورٌ أَحَدُهَا الْجَهْلُ بِاللَّهِ تَعَالَى وَالثَّانِي أَنْ يَأْتِيَ فِعْلًا أَوْ يَقُولَ قَوْلًا يُخْبِرُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَوْ يُجْمَعُ الْمُسْلِمُونَ أَنَّ ذَلِكَ لَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ كَافِرٍ كَالسُّجُودِ لِلصَّنَمِ وَالْمَشْيِ إِلَى الْكِنَائِسِ بِالتَّزَامِ الرَّنَّارِ مَعَ أَصْحَابِهَا فِي أَعْيَادِهِمْ أَوْ يَكُونُ ذَلِكَ الْقَوْلُ أَوْ الْفِعْلُ لَا يُمْكِنُ مَعَهُ الْعِلْمُ بِاللَّهِ قَالَ فَهَذَانِ الصَّرْبَانِ وَإِنْ لَمْ يَكُونَا جَهْلًا بِاللَّهِ فَهُمَا عِلْمٌ أَنْ فَاعِلَهُمَا كَافِرٌ مُنْسَلَخٌ مِنَ الْإِيمَانِ فَأَمَّا مَنْ نَفَى صِفَةً مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى الدَّائِيَّةِ

أَوْ جَحَدَهَا مُسْتَبْصِرًا فِي ذَلِكَ كَقَوْلِهِ: لَيْسَ بِعَالِمٍ وَلَا قَادِرٍ وَلَا مُرِيدٍ وَلَا مُتَكَلِّمٍ وَشِبْهُ ذَلِكَ مِنْ صِفَاتِ الْكَمَالِ الْوَاجِبَةِ لَهُ تَعَالَى فَقَدْ نَصَّ أَيْمُنُنَا عَلَى الْإِجْمَاعِ عَلَى كُفْرٍ مِنْ نَفَى عَنْهُ تَعَالَى الْوَصْفَ بِهَا وَأَعْرَاهُ عَنْهَا وَعَلَى هَذَا حُمِلَ قَوْلُ سُحْنُونَ مَنْ قَالَ لَيْسَ لِلَّهِ كَلَامٌ فَهُوَ كَافِرٌ وَهُوَ لَا يُكْفَرُ الْمُتَأَوَّلِينَ كَمَا قَدَّمَاهُ فَأَمَّا مَنْ جَهِلَ صِفَةً مِنْ هَذِهِ الصِّفَاتِ فَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ هَهُنَا فَكَفَّرَهُ بَعْضُهُمْ وَحُكِيَ ذَلِكَ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الطَّبْرِيِّ وَعَبْرَهُ وَقَالَ بِهِ أَبُو الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيُّ مَرَّةً وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ إِلَى أَنَّ هَذَا لَا يُخْرِجُهُ عَنْ اسْمِ الْإِيمَانِ وَإِلَيْهِ رَجَعَ الْأَشْعَرِيُّ قَالَ: لِأَنَّهُ لَمْ يَعْتَقِدْ ذَلِكَ اعْتِقَادًا يَقْطَعُ بِصَوَابِهِ وَيَرَاهُ دِينًا وَشَرَعًا وَإِنَّمَا يَكْفُرُ مَنْ اعْتَقَدَ أَنَّ مَقَالَه حَقٌّ وَاحْتَجَّ هُوَ لَاءَ بِحَدِيثِ السُّودَاءِ وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا

(قوله وهو لا يكفر) بسكون الهاء وفتح الواو ضمير غيبة عائذ على سحنون (قوله لحديث السوداء) هو ما رواه أبو داود في الإيمان والنسائي في الوصايا من حديث الشريد بن سويد الثقفي أن أمه أوصته أن يعتق عنها رقبة مؤمنة فأتى النبي صلى الله عليه وسلم وقال يا رسول الله إن أمي أوصت أن أعتق عنها رقبة مؤمنة وعندى جارية سوداء نوبية فذكر نحو حديث معاوية بن الحكم السلمي إلى أن قال أين الله؟ قالت في السماء، قال من أنا؟ قالت: أنت رسول الله، قال أعتقها فإنها مؤمنة (*)

(292/2)

طَلَبَ مِنْهَا التَّوْحِيدَ لَا غَيْرَ وَبِحَدِيثِ الْقَائِلِ لِنَ قَدَرَ اللهُ عَلَيَّ فِي رِوَايَةِ فِيهِ لَعَلِّي أَضِلَّ اللهُ ثُمَّ قَالَ:
 فَعَفَرَ اللهُ لَهُ قَالُوا وَلَوْ بَوَّحْتَ أَكْثَرَ النَّاسِ عَنِ الصِّفَاتِ وَكُوشِفُوا عَنْهَا لَمَّا وَجِدَ مِنْ يَعْلَمُهَا إِلَّا الْأَقْلَ،
 وَقَدْ أَجَابَ الْآخَرَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ بِوُجُوهٍ مِنْهَا أَنَّ قَدَرَ بِمَعْنَى قَدَرَ وَلَا يَكُونُ شَكُّهُ فِي الْقُدْرَةِ عَلَى
 إِحْيَائِهِ بَلْ فِي نَفْسِ الْبَعْثِ الَّذِي لَا يُعْلَمُ إِلَّا بِشَرَعٍ وَلَعَلَهُ
 لَمْ يَكُنْ وَرَدَ عِنْدَهُمْ بِهِ شَرَعٌ يُفْطَعُ عَلَيْهِ فَيَكُونُ الشَّكُّ فِيهِ حِينَئِذٍ كُفْرًا فَأَمَّا مَا لَمْ يَرِدْ بِهِ شَرَعٌ فَهُوَ مِنْ
 مُجَوِّزَاتِ الْعُقُولِ أَوْ يَكُونُ قَدَرَ بِمَعْنَى ضَبَقَ وَيَكُونُ مَا فَعَلَهُ بِنَفْسِهِ إِزْرَاءً عَلَيْهَا وَعَضْبًا لِعَصْبَانِهَا وَقِيلَ:
 إِنَّمَا قَالَ مَا قَالَ وَهُوَ غَيْرُ عَاقِلٍ لِكَلَامِهِ وَلَا ضَابِطٍ لِلْفُظْهِ مِمَّا اسْتَوْلَى عَلَيْهِ مِنَ الْجُرْعِ وَالْحَشْبَةِ الَّتِي
 أَذْهَبَتْ لُبَّهُ فَلَمْ يُؤَاخِذْ بِهِ وَقِيلَ كَانَ هَذَا فِي زَمَنِ الْفِتْرَِةِ وَحَيْثُ يَنْفَعُ مُجَرَّدَ التَّوْحِيدِ وَقِيلَ بَلْ هَذَا مِنْ
 مَجَازِ كَلَامِ الْعَرَبِ الَّذِي صُوِّرَتْهُ الشُّكُّ وَمَعْنَاهُ التَّحْقِيقُ وَهُوَ يُسَمَّى تَجَاهُلَ الْعَارِفِ وَلَهُ أَمْتِلَةٌ فِي كَلَامِهِمْ
 كَقَوْلِهِ تَعَالَى (لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى) وَقَوْلِهِ (وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَى هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ) فَأَمَّا مَنْ
 أَثْبَتَ الْوَصْفَ وَنَفَى الصِّفَةَ فَقَالَ أَقُولُ عَالِمٌ

(قوله لَعَلِّي أَضِلَّ اللهُ) قال صاحب الصحاح: أضل عنه أي: أخفى عليه وأغيب، من قوله تَعَالَى
 (أَنذَا ضَلَلْنَا فِي الْأَرْضِ) أي خفينا وغبنا، وقال ابن الأثير: لَعَلِّي أَضِلَّ اللهُ: أفوته ويخفى عليه مكاني،
 وقيل: لعلِّي أغيب عن عذاب الله (*)

(293/2)

وَلَكِنْ لَا عِلْمَ لَهُ وَمُتَكَلِّمٌ وَلَكِنْ لَا كَلَامَ لَهُ وَهَكَذَا فِي سَائِرِ الصِّفَاتِ عَلَى مَذْهَبِ الْمُعْتَزِلَةِ فَتَمَنَّى قَالَ
 بِالْمَالِ لَمَّا يُؤَدِّيهِ إِلَيْهِ قَوْلُهُ وَيَسُوقُهُ إِلَيْهِ مَذْهَبُهُ كَقَوْلِهِ لِأَنَّهُ إِذَا نَفَى الْعِلْمَ انْتَفَى وَصَفَ عَالِمٌ إِذَا لَا يُوصَفُ
 بِعَالِمٍ إِلَّا مَنْ لَهُ عِلْمٌ فَكَأَنَّهُمْ صَرَّحُوا عِنْدَهُ بِمَا أَدَى إِلَيْهِ قَوْلُهُمْ وَهَكَذَا عِنْدَ هَذَا سَائِرِ فِرْقِ أَهْلِ التَّأْوِيلِ
 مِنَ الْمَشَبَّهَةِ وَالْقَدْرِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ وَمَنْ لَمْ يَرِ أَخَذَهُمْ بِمَالِ قَوْلِهِمْ وَلَا أَلْزَمَهُمْ مُوجِبَ مَذْهَبِهِمْ لَمْ يَرِ إِكْفَارَهُمْ
 قَالَ لَهُمْ إِذَا وَقَفُوا عَلَى هَذَا قَالُوا لَا نَقُولُ لَيْسَ بِعَالِمٍ وَنَحْنُ نَنْتَفِي مِنَ الْقَوْلِ بِالْمَالِ الَّذِي أَلْزَمْتُمُوهُ لَنَا
 وَتَعْتَقِدُ نَحْنُ وَأَنْتُمْ أَنَّهُ كُفْرٌ بَلْ نَقُولُ إِنَّ قَوْلَنَا لَا يُؤُولُ إِلَيْهِ عَلَى مَا أَصَلَّنَاهُ فَعَلَى هَذَيْنِ الْمَأْخُذَيْنِ
 اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي إِكْفَارِ أَهْلِ التَّأْوِيلِ وَإِذَا فَهَمَّتْهُ اتَّصَحَّ لَكَ الْمَوْجِبُ لِاخْتِلَافِ النَّاسِ فِي ذَلِكَ
 وَالصَّوَابُ تَرَكَ إِكْفَارَهُمْ
 وَالْإِعْرَاضُ عَنِ الْحُتْمِ عَلَيْهِمْ بِالْحُسْرَانِ وَإِجْرَاءِ حُكْمِ الْإِسْلَامِ عَلَيْهِمْ فِي قِصَاصِهِمْ وَوَرِثَاتِهِمْ وَمُنَاكَحَاتِهِمْ

وَدِيَاتِهِمِ وَالصَّلَاةِ عَلَيْهِمْ وَدَفْنِهِمْ فِي مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ وَسَائِرِ مُعَامَلَاتِهِمْ لَكِنَّهُمْ يُغْلَظُ عَلَيْهِمْ بِوَجِيعِ
الْأَدَبِ وَشَدِيدِ الزَّجْرِ وَالْهَجْرِ حَتَّى يَرْجِعُوا عَنِ بِدْعَتِهِمْ وَهَذِهِ كَانَتْ سِيرَةَ الصَّدْرِ الْأَوَّلِ فِيهِمْ فَقَدْ كَانَ
نَشْأً عَلَى زَمَنِ الصَّحَابَةِ وَبَعْدَهُمْ فِي التَّابِعِينَ مِنْ قَالِ بِهَذِهِ الْأَقْوَالِ مِنَ الْقَدَرِ وَرَأَى الْخَوَارِجَ وَالْإِعْتِرَالَ
فَمَا أَزَاخُوا لَهُمْ قَبْرًا وَلَا قَطَعُوا لِأَحَدٍ مِنْهُمْ مِيرَاثًا لَكِنَّهُمْ هَجَرُوهُمْ وَأَدْبُوهُمْ بِالضَّرْبِ وَالتَّنْفِي وَالْقَتْلِ
عَلَى قَدْرِ أحوالِهِمْ لِأَنَّهُمْ فَسَّاقُ ضَلَالِ عَصَاةِ أَصْحَابِ كِبَائِرِ

(294/2)

عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ وَأَهْلِ السُّنَّةِ مِمَّنْ لَمْ يَثْقُلْ بِكُفْرِهِمْ مِنْهُمْ خِلَافًا لِمَنْ رَأَى غَيْرَ ذَلِكَ وَاللَّهُ الْمَوْفِقُ لِلصَّوَابِ
قَالَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ وَأَمَّا مَسَائِلُ الوَعْدِ وَالوَعِيدِ وَالرُّؤْيَا وَالْمَخْلُوقِ وَخَلْقِ الْأَفْعَالِ وَبَقَاءِ الْأَعْرَاضِ
وَالتَّوَلُّدِ وَشَبْهِهَا مِنَ الدَّقَائِقِ الْمُنْعِي فِي إِكْفَارِ الْمُتَأَوِّلِينَ فِيهَا أَوْضَحَ إِذْ لَيْسَ فِي الْجَهْلِ بِشَيْءٍ مِنْهَا جَهْلٌ
بِاللَّهِ تَعَالَى وَلَا أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى إِكْفَارِ مَنْ جَهَلَ شَيْئًا مِنْهَا وَقَدْ قَدَّمْنَا فِي الْفَصْلِ قَبْلَهُ مِنَ الْكَلَامِ
وَصُورَةَ الْخِلَافِ فِي هَذَا مَا أَعْنَى عَنِ إِعَادَتِهِ بِحَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى
فَصَلِّ هَذَا حُكْمَ الْمُسْلِمِ السَّبَّ لِلَّهِ تَعَالَى وَأَمَّا الذَّمِّي

فَرُوي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فِي ذَمِّي تَنَاوَلَ مِنْ حُرْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى غَيْرَ مَا هُوَ عَلَيْهِ مِنْ دِينِهِ وَحَاجَّ فِيهِ
فَخَرَجَ ابْنُ عُمَرَ عَلَيْهِ بِالسَّيْفِ فَطَلَبَهُ فَهَرَبَ وَقَالَ مَالِكٌ فِي كِتَابِ ابْنِ حَبِيبٍ وَالْمَبْسُوطَةِ، وَابْنُ
الْقَاسِمِ فِي الْمَبْسُوطِ وَكِتَابِ مُحَمَّدٍ وَابْنِ سُهَيْبٍ: مَنْ سَتَمَ اللَّهَ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى بِغَيْرِ الْوَجْهِ الَّذِي
كَفَرَ بِهِ قُتِلَ وَلَمْ يُسْتَتَبْ قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ إِلَّا أَنْ يُسْلِمَ قَالَ فِي الْمَبْسُوطَةِ طَوْعًا قَالَ أَصْبَغُ لِأَنَّ الْوَجْهَ
الَّذِي بِهِ كَفَرُوا هُوَ دِينُهُمْ وَعَلَيْهِ عُوْهُدُوا مِنْ دَعْوَى الصَّاحِبَةِ وَالشَّرِيكِ وَالْوَلَدِ وَأَمَّا غَيْرَ هَذَا مِنَ الْفِرْيَةِ
وَالسَّتَمِ فَلَمْ يُعَاهَدُوا عَلَيْهِ فَهُوَ نَقْضٌ لِلْعَهْدِ قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ فِي كِتَابِ مُحَمَّدٍ وَمَنْ سَتَمَ مِنْ غَيْرِ

(295/2)

أَهْلَ الْأَدْيَانِ اللَّهُ تَعَالَى بِغَيْرِ الْوَجْهِ الَّذِي ذُكِرَ فِي كِتَابِهِ قُتِلَ إِلَّا أَنْ يُسْلِمَ وَقَالَ الْمُخْزُومِيُّ فِي الْمَبْسُوطَةِ
وَمُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ وَابْنُ أَبِي حَازِمٍ لَا يُقْتَلُ حَتَّى يُسْتَتَبَ، مُسْلِمًا كَانَ أَوْ كَافِرًا فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قُتِلَ وَقَالَ
مُطَرِّفٌ وَعَبْدُ الْمَلِكِ مِثْلَ قَوْلِ مَالِكٍ وَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي زَيْدٍ مِنْ سَبِّ اللَّهِ تَعَالَى بِغَيْرِ الْوَجْهِ الَّذِي
بِهِ كَفَرَ قُتِلَ إِلَّا أَنْ يُسْلِمَ وَقَدْ ذَكَرْنَا قَوْلَ ابْنِ الْجَلَابِ قَبْلَ وَذَكَرْنَا قَوْلَ عُبَيْدِ اللَّهِ وَابْنِ لُبَابَةَ وَشَيْوْخَ

الْأَنْدَلُسِيِّينَ فِي النَّصْرَانِيَّةِ وَفُتْيَاهُمْ بِقَتْلِهَا لِسَبِّهَا بِالْوَجْهِ الَّذِي كَفَرَتْ بِهِ اللَّهُ وَالنَّبِيِّ وَإِجْمَاعَهُمْ عَلَى ذَلِكَ وَهُوَ نَحْوُ الْقَوْلِ الْآخَرَ فِيمَنْ سَبَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُمْ بِالْوَجْهِ الَّذِي كَفَرَ بِهِ وَلَا فَرْقَ فِي ذَلِكَ بَيْنَ سَبِّ اللَّهِ وَسَبِّ نَبِيِّهِ لِأَنَّ عَاهِدَنَا هُمْ عَلَى أَنْ لَا يُظْهِرُوا لَنَا شَيْئًا مِنْ كُفْرِهِمْ وَأَنْ لَا يُسْمِعُونَا شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَمَتَى فَعَلُوا شَيْئًا مِنْهُ فَهُوَ نَقْضُ لِعَهْدِهِمْ وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي الدَّمِيِّ إِذَا تَزَنَّدَقَ فَقَالَ مَالِكٌ وَمُطَرِّفٌ وَابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ وَأَصْبَغٌ لَا يُقْتَلُ لِأَنَّهُ خَرَجَ مِنْ كُفْرٍ إِلَى كُفْرٍ وَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الْمَاجِشُونَ يُقْتَلُ لِأَنَّهُ دِينَ لَا يُقَرَّرُ عَلَيْهِ أَحَدٌ وَلَا يُوْخَذُ عَلَيْهِ جَزِيَّةٌ قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ وَمَا أَعْلَمُ مِنْ قَالِهِ غَيْرِهِ

فصل هَذَا حُكْمٌ مِنْ صَرَحَ بِسَبِّهِ وَإِضَافَةَ مَا لَا يَلِيْقُ بِجَلَالِهِ وَإِلَهِيَّتِهِ * فَأَمَّا مُفْتَرِي الْكُذِبِ عَلَيْهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِادِّعَاءِ الْإِلَهِيَّةِ أَوْ الرَّسَالَةِ أَوْ النَّافِي

(296/2)

أَنْ يَكُونَ اللَّهُ خَالِقَهُ أَوْ رَبَّهُ أَوْ قَالَ لَيْسَ لِي رَبٌّ أَوْ الْمُتَكَلِّمِ بِمَا لَا يُعْقَلُ مِنْ ذَلِكَ فِي سُكْرِهِ أَوْ غَمْرَةٍ جُنُونِهِ فَلَا خِلَافَ فِي كُفْرِ قَائِلِ ذَلِكَ وَمُدَّعِيهِ مَعَ سَلَامَةِ عَقْلِهِ كَمَا قَدَّمْنَا لَكِنَّا تُقْبَلُ تَوْبَتُهُ عَلَى الْمَشْهُورِ وَتَنْفَعُهُ إِنْ أَبَتْهُ وَتُنَجِّيهِ مِنَ الْقَتْلِ فَيَأْتِيهِ لَكِنَّا لَا يَسَلِّمُ مِنْ عَظِيمِ النَّكَالِ وَلَا يُرْفَعُ عَنْ شَدِيدِ الْعِقَابِ لِيَكُونَ ذَلِكَ زَجْرًا لِمِثْلِهِ عَنْ قَوْلِهِ وَلَهُ عَنِ الْعَوْدَةِ لِكُفْرِهِ أَوْ جَهْلِهِ إِلَّا مِنْ تَكَرَّرَ مِنْهُ ذَلِكَ وَعُرِفَ اسْتِهَانَتُهُ بِمَا أَتَى بِهِ فَهُوَ دَلِيلٌ عَلَى سُوءِ طَوْبِيَّتِهِ وَكَذِبِ تَوْبِيَّتِهِ وَصَارَ كَالزَّنْدِيقِ الَّذِي لَا نَأْمَنُ بَاطِنَهُ وَلَا نَقْبَلُ رُجُوعَهُ وَحُكْمِ السُّكْرَانِ فِي ذَلِكَ حُكْمُ الصَّاحِي وَأَمَّا الْمَجْنُونُ وَالْمُعْتَوَى فَمَا عَلِمَ أَنَّهُ قَالَ مِنْ ذَلِكَ فِي حَالِ غَمْرَتِهِ وَذَهَابِ مَيِّزِهِ فَلَا نَظَرَ فِيهِ وَمَا فَعَلَهُ مِنْ ذَلِكَ فِي حَالِ مَيِّزِهِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ عَقْلُهُ وَسَقَطَ تَكْلِيفُهُ أَدَبَ عَلَى ذَلِكَ لِيَنْزَجَرَ عَنْهُ كَمَا يُؤَدَّبُ عَلَى قَبَائِحِ الْأَفْعَالِ وَيُوَالَى أَدَبُهُ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى يَنْكَفَ عَنْهَا كَمَا تَوَدَّبُ الْبَهِيمَةُ عَلَى سُوءِ الْخَلْقِ حَتَّى تَرَاضَ وَقَدْ أَحْرَقَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ أَدْعَى لَهُ الْإِلَهِيَّةِ وَقَدْ قَتَلَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ الْحَارِثَ الْمُتَنَبِّ وَصَلَبَهُ وَفَعَلَ ذَلِكَ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنَ الْخُلَفَاءِ وَالْمُلُوكِ بِأَشْبَاهِهِمْ وَأَجْمَعَ عُلَمَاءُ وَقَتَّهِمْ عَلَى صَوَابِ فِعْلِهِمْ وَالْمُخَالَفِ فِي ذَلِكَ مِنْ كُفْرِهِمْ كَافِرٍ وَأَجْمَعَ فُقَهَاءَ بَغْدَادَ أَيَّامَ الْمُقْتَدِرِ مِنْ

(قوله فيأته) بفتح الفاء وكسرها أي رجوعه (قوله طويته) بفتح الطاء المهملة أي: ضميرته (*)

(297/2)

المالكية وقاضي قضائهما أبو عم المالكِي عَلَى قَتْلِ الحَلَّاجِ وَصَلْبِهِ
لِدَعْوَاهِ الإِهْيَاقِ والقول بالحلُولِ وَقَوْلُهُ: - أَنَا الحَقُّ - مَعَ تَمَسُّكِهِ فِي الظَّاهِرِ بِالشَّرِيعَةِ وَمَ يَقْبَلُوا تَوْبَتَهُ
وَكَذَلِكَ حَكَمُوا فِي ابن أَبِي العَرَافِيرِ وَكَانَ عَلَى نَحْوِ مَذْهَبِ الحَلَّاجِ بَعْدَ هَذَا أَيامَ الرَّاظِي باللهِ وقاضي
قُضاةِ بَعْدَادِ يَوْمئِذٍ أَبُو الحُسَيْنِ بنِ أَبِي عُمَرَ المالِكِي، وَقَالَ ابن عَبْدِ الحَكَمِ فِي المَبْسُوطِ مِن تَنَبُّأِ قَتْلِ،
وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَأَصْحَابُهُ: مِن جَحَدِ أَنَّ اللهَ تَعَالَى خالِقُهُ أَوْ رَبُّهُ أَوْ قَالَ لَيْسَ لِي رَبٌّ فَهُوَ مُرْتَدٌ، وَقَالَ
ابن القَاسِمِ فِي كِتَابِ ابن حَبِيبٍ وَمُحَمَّدِ فِي العُنْتَبِيَّةِ فِيمَنْ تَنَبَّأَ بِسِتِّابِ ذَلِكَ أَوْ أَعْلَنَهُ وَهُوَ كالمُرْتَدِ
وقاله سحنون وغيره وقاله أشهب فِي يَهُودِيٍّ تَنَبَّأَ وادَّعى أَنَّهُ رسولُ إِلَيْنَا إِنْ كَانَ؟ ؟ ؟ ؟ بِذَلِكَ
اسْتُنْتَبِإِ فَإِن تَابَ وَإِلَّا قُتِلَ.

وَقَالَ أَبُو مُحَمَّدِ بنِ أَبِي زَيْدٍ فَمَنْ لَعَنَ بارتَهُ وادَّعى أَنَّ لِسَانَهُ زَلٌّ وَإِنَّمَا أَرادَ لَعَنَ الشَّيْطَانَ يُقْتَلُ بِكُفْرِهِ
وَلَا يُقْبَلُ عُذْرُهُ وَهَذَا عَلَى القَوْلِ الأَخْرَ مِن أَنَّهُ لَا تُقْبَلُ تَوْبَتُهُ وَقَالَ أَبُو الحَسَنِ القابِسيُّ فِي سَكْرانِ
قال: أَنَا اللهُ أَنَا اللهُ إِنْ تَابَ أَدَّبَ فَإِن عادَ إِلَى

(قوله الحلاج) هو الحسين بن منصور من أهل البيضاء بلدة بفارس نشأ بواسطة والعراق وصحب
الجنيد وغيره، ضرب ألف سوط وقطعت أطرافه وحز رأسه وأحرقت جثته في ذى القعدة سنة تسع
وثلاثمائة بأمر المقتدر (قوله وكذلك حكموا في ابن أبي العرافير) بفتح المهملة وتخفيف الزاي وبعد
الألف فاء مكسورة فمثناة تحتية ساكنة فراء: هكذا في النسخ، وفي تاريخ الذهبي محمد بن علي أبو
جعفر محمد بن أبي العرافير بغير ياء الزنديق أحدث مذهبا في الرضا ببغداد ثم قال بالتناسخ ومخرق
على الناس وظهر منه ادعاء الربوبية (*)

(298/2)

مِثْلَ قَوْلِهِ طُولِبَ مُطالِبَةَ الزَّنْدِيقِ لِأَنَّ هَذَا كُفْرُ المُتَلَاعِبِينَ
فصل وَأَمَّا مِن تَكَلَّمَ مِن سَقَطَ القَوْلِ وَسُخِفَ اللَّفْظُ مِمَّنْ لَمْ يَضْبِطْ كَلَامَهُ وَأَهْمَلَ لِسَانَهُ بِمَا يَقْتَضِي
الاسْتِخْفافَ بِعِظَمَةِ رَبِّهِ وَجَلالَةِ مَوْلَاهِ أَوْ تَمَثَّلَ فِي بَعْضِ الأَشْيَاءِ بِبَعْضِ ما عَظَّمَ اللهُ مِن مَلَكُوتِهِ أَوْ نَزَعَ
مِنَ الكَلَامِ لِمَخْلُوقٍ بِمَا لَا يَلِيْقُ إِلَّا فِي حَقِّ خالِقِهِ غَيْرِ قاصِدٍ لِلْكَفْرِ والاسْتِخْفافِ وَلَا عامِدٍ لِلإِحْدادِ
فَإِن تَكَرَّرَ هَذَا مِنْهُ وَعُرِفَ بِهِ دَلٌّ عَلَى تالِعِهِ بِدينِهِ واستِخفافِهِ بِجُرْمَةِ رَبِّهِ وَجَهْلِهِ بِعِظَمِ عِزَّتِهِ وَكِبَرِ بَإِيَّاهِ

وَهَذَا كُفْرٌ لَا مَرِيَّةَ فِيهِ وَكَذَلِكَ إِنْ كَانَ مَا أُورِدَهُ يُوجِبُ الاسْتِخْفَافَ وَالتَّنْقِصَ لِرَبِّهِ وَقَدْ أَفْتَى ابْنُ حَبِيبٍ وَأَصْبَغُ بْنُ خَلِيلٍ مِنْ فُقَهَاءِ قُرْطُبَةَ بِقَتْلِ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ أُخِي عَجَبٌ وَكَانَ خَرَجَ يَوْمًا فَأَخَذَهُ الْمَطَرُ فَقَالَ: بَدَأَ الْخِرَازُ يَرِشُ جُلُودَهُ، وَكَانَ بَعْضُ الْفُقَهَاءِ بِهَا أَبُو زَيْدٍ صَاحِبِ الثَّمَانِيَةِ وَعَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ وَهْبٍ وَأَبَانُ بْنُ عَيْسَى قَدْ تَوَقَّفُوا عَنِ سَفْكِ دَمِهِ وَأَشَارُوا إِلَى أَنَّهُ عَبَثٌ مِنَ الْقَوْلِ يَكْفِي فِيهِ الْأَدَبُ وَأَفْتَى بِمِثْلِهِ الْقَاضِي حِينَئِذٍ مُوسَى بْنُ زِيَادٍ فَقَالَ ابْنُ حَبِيبٍ: دَمُهُ فِي عُنُقِي، أَيُشْتَمُّ رَبُّ عَبْدِ نَاهٍ ثُمَّ لَا نَنْتَصِرُ لَهُ؟ إِنْ إِذَا لَعِبِيدُ سُوءٍ مَا نَحْنُ لَهُ بِعَابِدِينَ، وَبَكَى وَرُفِعَ الْمَجْلِسُ إِلَى الْأَمِيرِ بِهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ

(قوله الخراز) بالحاء المعجمة والراء المشددة وفي آخره زاي (قوله صاحب الثمانية) بضم المثناة في أوله وكسر النون وتشديد المثناة تحتية (*)

(299/2)

ابن الحكم الأمويِّ وكانت عَجَبَ عَمَّهُ هَذَا الْمَطْلُوبُ مِنْ حَطَايَاهُ وَأَعْلَمَ بِاخْتِلَافِ الْفُقَهَاءِ فَخَرَجَ الْإِذْنَ مِنْ عِنْدِهِ بِالْأَخْذِ لِقَوْلِ ابْنِ حَبِيبٍ وَصَاحِبِهِ وَأَمَرَ بِقَتْلِهِ فَقَتَلَ وَصَلَبَ بِمُحَضَّرَةِ الْفُقَهَاءِ وَعَزَلَ الْقَاضِي لِتَهْمَتِهِ بِالْمُدَاهَنَةِ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ وَوَبَّخَ بَقِيَّةَ الْفُقَهَاءِ وَسَبَّهُمْ. وَأَمَّا مَنْ صَدَرَتْ عَنْهُ مِنْ ذَلِكَ الْهِنَّةُ الْوَاحِدَةُ وَالْفَلْتَنَةُ الشَّارِدَةُ مَا لَمْ يَكُنْ تَقْصَا وَإِزْرَاءَ فَيُعَاقَبُ عَلَيْهَا وَيُؤَدَّبُ بِقَدْرِ مُقْتَضَاهَا وَشُنْعَةِ مَعْنَاهَا وَصُورَةِ حَالِ قَائِلِهَا وَشَرَحَ سَبِيحًا وَمُقَارِحًا، وَقَدْ سُئِلَ ابْنُ الْقَاسِمِ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ رَجُلٍ نَادَى رَجُلًا بِاسْمِهِ فَأَجَابَهُ لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ قَالَ إِنْ كَانَ جَاهِلًا أَوْ فَالَهُ عَلَيَّ وَجْهَ سَفَهٍ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ وَشَرَحَ قَوْلَهُ أَنَّهُ لَا قَتْلَ عَلَيْهِ وَالْجَاهِلُ يُزَجَرُ وَيُعَلَّمُ وَالسَّفِيهِ يُؤَدَّبُ وَلَوْ قَالَهَا عَلَى اعْتِقَادِ إِنْزَالِهِ مَنْزِلَةَ رَبِّهِ لَكَفَرَ، هَذَا مُقْتَضَى قَوْلِهِ وَقَدْ أُسْرِفَ كَثِيرٌ مِنْ سُخْفَاءِ الشُّعْرَاءِ وَمُتَهَمِيهِمْ فِي هَذَا الْبَابِ وَاسْتَحْفُوا عَظِيمَ هَذِهِ الْحُرْمَةِ فَأَتَوْا مِنْ ذَلِكَ بِمَا نُتِرَهُ كِتَابِنَا وَلِسَانِنَا وَأَقْلَامِنَا عَنْ ذِكْرِهِ وَلَوْلَا أَنَّا قَصَدْنَا نَصَّ مَسَائِلِ حَكَيْنَاهَا لَمَا ذَكَّرْنَا شَيْئًا مِمَّا يَثْقُلُ ذِكْرَهُ عَلَيْنَا مِمَّا حَكَيْنَاهُ فِي هَذِهِ الْفُصُولِ، وَأَمَّا مَا وَرَدَ فِي هَذَا مِنْ أَهْلِ الْجَهَالَةِ وَأَغَالِيطِ اللِّسَانِ كَقَوْلِ بَعْضِ الْأَعْرَابِ

(قوله من سخفاء) جمع سخيْف أي رقيقا العقل (قوله كقول بعض الأعراب) قال ابن الأثير وسمع سليمان رجلا من الأعراب في سنة مجدبة يقول رب العباد إلى آخره فحمله سليمان أحسن محمل

وَقَالَ أَشْهَدُ أَنَّ لَا أَبَا لَهُ وَلَا صَاحِبَةَ وَلَا وَلَدًا أَنْتَهَى قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ وَأَكْثَرُ مَا يَسْتَعْمَلُ لَا أَبَا لَكَ فِي الْمَدْحِ أَيْ لَا كَافِي لَكَ غَيْرَ نَفْسِكَ وَقَدْ يَذْكَرُ فِي مَعْرُضِ الدَّمِّ وَقَدْ يَذْكَرُ فِي مَعْرُضِ التَّعْجَبِ وَدَفْعِ الْعَيْنِ وَقَدْ يَذْكَرُ فِي مَعْنَى جَدِّ فِي أَمْرِكَ وَشَمْرُ لَهُ (*)

(300/2)

رب العباد مالنا ومالكا * قَدْ كُنْتُ تَسْقِينَا فَمَا بَدَا لَكَ أَنْزَلَ عَلَيْنَا الْعَيْثُ لَا أَبَا لَكَ فِي أَشْبَاهِ هَذَا مِنْ كَلَامِ الْجُهَّالِ وَمَنْ لَمْ يُقَوِّمَهُ ثِقَافٌ تَأْدِيبِ الشَّرِيعَةِ وَالْعِلْمِ فِي هَذَا الْبَابِ فَلَمَّا يَصْدُرُ إِلَّا مِنْ جَاهِلٍ يَجِبُ تَعْلِيمُهُ وَرَجْرُهُ وَالْإِغْلَاطُ لَهُ عَنِ الْعُودَةِ إِلَى مِثْلِهِ قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ الْخَطَّابِيُّ وَهَذَا تَهْوُّرٌ مِنَ الْقَوْلِ وَاللَّهُ مُنَزَّهُ عَنِ هَذِهِ الْأُمُورِ وَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ لِيُعْظَمَ أَحَدُكُمْ رَبَّهُ أَنْ يُذْكَرَ اسْمُهُ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى لَا يَقُولَ أَحْزَى اللَّهُ الْكَلْبَ وَفَعَلَ بِهِ كَذَا وَكَذَا وَكَانَ بَعْضُ مَنْ أَدْرَكْنَا مِنْ مَشَائِخِنَا فَلَمَّا يُذْكَرُ اسْمُ اللَّهِ تَعَالَى إِلَّا فِيهِمَا يَنْتَصِلُ بِطَاعِنِهِ وَكَانَ يَقُولُ لِلْإِنْسَانِ جُزَيْتَ خَيْرًا وَقَلَّمَا يَقُولُ جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا إِعْظَامًا لِاسْمِهِ تَعَالَى أَنْ يُمْتَهَنَ فِي غَيْرِ قُرْبَةٍ، وَحَدَّثَنَا الثَّقَلَةُ أَنَّ الْإِمَامَ أَبَا بَكْرٍ الشَّاشِيَّ كَانَ يَعْجَبُ عَلَى أَهْلِ الْكَلَامِ كَثْرَةَ خَوْضِهِمْ فِيهِ تَعَالَى وَفِي ذِكْرِ صِفَاتِهِ إِجْلَالًا لِاسْمِهِ تَعَالَى يَقُولُ هَؤُلَاءِ يَتَمَنَّدُونَ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَيُنَزِّلُ الْكَلَامَ فِي هَذَا الْبَابِ تَنْزِيلَهُ فِي بَابِ سَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْوُجُوهِ الَّتِي فَصَّلْنَاهَا وَاللَّهُ الْمَوْفِقُ

(قوله ثقاف) بكسر المثلثة وتخفيف الفاء وهو في الأصل اسم لما يسوى به الرماح (قوله تهوور من القول) التهوور بفتح المثناة الفوقية والهاء وضم الواو تشديدها الوقوع في الشيء بقلة مبالاة (قوله يتمندلون) في الصحاح المنديل معروف تقول منه تمندلت بالمنديل (*)

(301/2)

(فصل) وَحُكْمٌ مِنْ سَبِّ سَائِرِ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَمَلَائِكَتِهِ وَاسْتَحْفَافِهِمْ أَوْ كَذَّبِهِمْ فِيهِمَا أَتُوا بِهِ أَوْ أَنْكَرَهُمْ وَجَحَدَهُمْ حُكْمٌ نَبَّيْنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مَسَاقٍ مَا قَدَّمْنَاهُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ) وَقَالَ تَعَالَى (قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ) الْآيَةَ إِلَى قَوْلِهِ (لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ) وَقَالَ (كُلُّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ

وَكُتِبَ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ) قَالَ مَالِكٌ فِي كِتَابِ ابْنِ حَبِيبٍ وَمُحَمَّدٍ وَقَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ
وَأَبْنُ الْمَاجِشُونِ وَأَبْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ وَأَصْبَغٌ وَسُخْنُونَ فِيمَنْ شَتَمَ الْأَنْبِيَاءَ أَوْ أَحَدًا مِنْهُمْ أَوْ تَنَقَّصَهُ قُتِلَ وَلَمْ
يُسْتَنْتَبَ وَمَنْ سَبَّهُمْ مِنْ أَهْلِ الدِّمَّةِ قُتِلَ إِلَّا أَنْ يُسَلِّمَ وَرَوَى سُخْنُونَ عَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ: مَنْ سَبَّ الْأَنْبِيَاءَ
مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى بِغَيْرِ الْوَجْهِ الَّذِي بِهِ كَفَرَ فَاصْرَبَ عَنْقَهُ إِلَّا أَنْ يُسَلِّمَ وَقَدْ تَقَدَّمَ الْخِلَافُ فِي هَذَا
الْأَصْلِ وَقَالَ الْقَاضِي بِقَرُطَبَةَ سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ فِي بَعْضِ أَجْوِبَتِهِ مِنْ سَبِّ اللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ قَتْلًا، وَقَالَ
سُخْنُونَ مِنْ شَتَمَ مَلَكًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ فَعَلَيْهِ الْقَتْلُ، وَفِي التَّوَادِرِ عَنْ مَالِكٍ فِيمَنْ قَالَ إِنَّ جِبْرِيْلَ أَخْطَأَ
بِالْوَحْيِ وَإِنَّمَا كَانَ النَّبِيُّ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ اسْتُنْتَبِ فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قُتِلَ وَنَحْوَهُ عَنْ سُخْنُونَ وَهَذَا قَوْلُ
الْعُرَابِيِّ مِنَ الرِّوَاغِضِ سُمُّوا بِذَلِكَ لِقَوْلِهِمْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشْبَهَ بِعَلِيِّ مِنَ الْعُرَابِ
بِالْعُرَابِ وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَأَصْحَابُهُ عَلَى أَصْلِهِمْ مَنْ كَذَّبَ بِأَحَدٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ أَوْ تَنَقَّصَ

(302/2)

أَحَدًا مِنْهُمْ أَوْ يَرَى مِنْهُمْ فَهُوَ مُرْتَدٌ وَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ الْقَاسِمِيُّ فِي الَّذِي قَالَ لِأَخْرَ كَانَتْ وَجْهَ مَالِكٍ
الْعَضْبَانَ لَوْ عُرِفَ أَنَّهُ قَصَدَ ذِمَّ الْمَلِكِ قُتِلَ قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ وَهَذَا كُلُّهُ فِيمَنْ تَكَلَّمَ فِيهِمْ بِمَا
قَلَنَاهُ عَلَى جَمَلَةِ الْمَلَائِكَةِ وَالنَّبِيِّينَ أَوْ عَلَى مَعِينٍ مِمَّنْ حَقَّقْنَا كَوْنَهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَالنَّبِيِّينَ مِمَّنْ نَصَّ اللَّهُ عَلَيْهِ
فِي كِتَابِهِ أَوْ حَقَّقْنَا عَلَيْهِ بِالْخَبَرِ الْمُتَوَاتِرِ وَالْمُشْتَهَرِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ بِالْإِجْمَاعِ الْقَاطِعِ لِجِبْرِيْلَ وَمِيكَائِيلَ وَمَالِكِ
وَحَزْرَةَ الْجَنَّةِ وَجَهَنَّمَ وَالرَّبَّانِيَّةِ وَحَمَلَةَ الْعَرْشِ الْمَذْكُورِينَ فِي الْقُرْآنِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَمَنْ سُمِّيَ فِيهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ
وَكَعَزْرَائِيلَ وَإِسْرَافِيْلَ وَرِضْوَانَ وَالْحَفْظَةَ وَمُنْكَرَ وَنَكِيرَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ الْمُتَّفَقِ عَلَى قَبُولِ الْخَبَرِ بِمَا فَأَمَّا مَنْ
لَمْ تَثْبُتِ الْأَخْبَارُ بِتَعْيِينِهِ وَلَا وَقَعَ الْإِجْمَاعُ عَلَى كَوْنِهِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ أَوْ الْأَنْبِيَاءِ كَهَارُوتَ وَمَارُوتَ فِي
الْمَلَائِكَةِ وَالْحَضَرَ وَلُقْمَانَ وَذِي الْقَرْنَيْنِ وَمَرْيَمَ وَآسِيَةَ وَخَالِدَ بْنَ سَنَانَ الْمَذْكُورَةَ أَنَّهُ نَبِيٌّ أَهْلُ الرَّسِّ
وَزَرَادَشْتَ الَّذِي تَدَّعَى الْمَجُوسَ وَالْمُؤَرَّخُونَ نُبُوَّتَهُ فَلَيْسَ الْحُكْمُ فِي سَائِهِمُ وَالْكَافِرِ بِهِمْ كَالْحُكْمِ فِيهِمْ
قَدَمْنَاهُ إِذْ لَمْ تَثْبُتْ لَهُمْ تِلْكَ الْحَرَمَةُ وَلَكِنْ يَزْجُرُ مِنْ تَنْقِصِهِمْ وَأَذَاهُمْ وَيُؤَدَّبُ بِقَدْرِ حَالِ الْمُنْقُولِ
فِيهِ لَا سِيَمَا مِنْ عَرَفَتْ صَدِيقِيَّتَهُ وَفَضْلَهُ مِنْهُمْ وَإِنْ لَمْ تَثْبُتْ نُبُوَّتُهُ وَأَمَّا إِنْكَارُ نُبُوَّتِهِمْ أَوْ كَوْنُ الْآخَرِ
مِنَ الْمَلَائِكَةِ فَإِنْ كَانَ الْمُتَكَلِّمُ فِي ذَلِكَ

(قوله ومنكر) بفتح الكاف كذا قيده ابن العربي المكي القاضي أبو بكر (قوله وزرادشت) بزاي

مفتوحة وراء فألف فдал مضمومة فشين معجمة فمشناة صاحب كتاب المجوس (*)

من أهل العلم فلا خرج لاختلاف العلماء في ذلك وإن كان من عوام الناس زجر عن الخوض في مثل هذا فإن عاد أدب إذ ليس لهم الكلام في مثل هذا وقد كره السلف الكلام في مثل هذا مما ليس تحت عمله لأهل العلم فكيف للعامّة؟

(فصل) وأعلم أن من استخف بالقرآن أو المصحف أو بشئ منه أو سبها أو جحدته أو حرفاً منه أو آية أو كذب به أو بشئ منه أو كذب بشئ مما صرح به فيه من حكم أو خبر أو أثبت ما نفاه أو نفى ما أثبتته على علم منه بذلك أو شك في شئ من ذلك فهو كافر عند أهل العلم بإجماع قال الله تعالى (وإنه لكتاب عزيز لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد) حدثنا الفقيه أبو الوليد هشام بن أحمد رحمه الله حدثنا أبو علي حدثنا ابن عبد البر حدثنا ابن عبد المؤمن حدثنا ابن داسة حدثنا أبو داود حدثنا أحمد بن حنبل حدثنا يزيد بن هارون حدثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (المراء في القرآن كفر) تقول بمعنى الشك وبمعنى الجدال، وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم (من جحد آية من كتاب الله من المسلمين فقد حلّ ضرب عنقه) وكذلك إن جحد التوراة والإنجيل وكتب الله المنزلة أو كفر بها أو لعنها أو سبها أو استخف بها فهو كافر وقد أجمع المسلمون أن القرآن المتلو في جميع أقطار الأرض المكتوب

في المصحف بأيدي المسلمين مما جمعه الدفتان من أول (الحمد لله رب العالمين - إلى آخر - قل أعوذ برب الناس) إنه كلام الله ووحيه المنزل على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم وأن جميع ما فيه حق وأن من نقص منه حرفاً قاصداً لذلك أو بدله بحرف آخر مكانه أو زاد فيه حرفاً مما لم يشتمل عليه المصحف الذي وقع الإجماع عليه وأجمع على أنه ليس من القرآن عامداً لكل هذا أنه كافر ولهذا رأى مالك قتل من سب عائشة رضي الله عنها بالفرية لأنه خالف القرآن ومن خالف القرآن قُتل أي لأنه كذب بما فيه، وقال ابن القاسم من قال إن الله تعالى لم يكلم موسى تكليماً يُقتل وقاله عبد الرحمن بن مهدي وقال محمد بن سحنون فيمن قال الموعودتان ليستا من كتاب الله يضرب عنقه

إِلَّا أَنْ يَتُوبَ وَكَذَلِكَ كُلٌّ مِنْ كَذَبِ بَحْرَفٍ مِنْهُ قَالَ وَكَذَلِكَ إِنْ شَهِدَ شَاهِدٌ عَلَيَّ مِنْ قَالَ إِنَّ اللَّهَ لَمْ
يُكَلِّمْ مُوسَى تَكْلِيمًا وَشَهِدَ آخَرَ عَلَيْهِ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَتَّخِذْ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا لِأَنَّهُمَا اجْتَمَعَا عَلَيَّ أَنَّهُ
كَذَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ أَبُو عُثْمَانَ الْحُدَّادُ جَمِيعٌ مِنْ يَنْتَحِلُ التَّوْحِيدَ مُتَّفِقُونَ أَنَّ الْجُحْدَ
لِحَرْفٍ مِنَ التَّنْزِيلِ كُفْرٌ وَكَانَ أَبُو الْعَالِيَةِ إِذَا قَرَأَ عِنْدَهُ رَجُلٌ لَمْ يَقُلْ لَهُ لَيْسَ كَمَا قَرَأْتَ وَيَقُولُ أَمَّا

(قوله المعوذتان) قال النووي أجمع المسلمون على أن المعوذتين والفاحة وسائر السور المكتوبة في
المصحف قرآن وأن من جحد شيئاً منها كفر وما نقل عن ابن مسعود في الفاتحة والمعوذتين باطل
ليس بصحيح عنه، قال ابن حزم في أول كتاب المجلى هذا كذب على ابن مسعود موضوع وإنما صح
عنه قراءة عاصم عن زيد بن حنيس عن عبد الله بن مسعود وفيها الفاتحة والمعوذتان انتهى (*)

(305/2)

أَنَا فَأَقْرَأُ كَذَا فَبَلَغَ ذَلِكَ إِبْرَاهِيمَ فَقَالَ أَرَاهُ سَمِعَ أَنَّهُ مِنْ كَفَرٍ بِحَرْفٍ مِنْهُ فَقَدْ كَفَرَ بِهِ كُفْلَهُ وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ
بْنُ مَسْعُودٍ مِنْ كَفَرٍ بِآيَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ فَقَدْ كَفَرَ بِهِ كُفْلَهُ وَقَالَ أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ مِنْ كَذَبِ بَعْضِ الْقُرْآنِ
فَقَدْ كَذَّبَ بِهِ كُفْلَهُ وَمَنْ كَذَّبَ بِهِ فَقَدْ كَفَرَ بِهِ وَمَنْ كَفَرَ بِهِ فَقَدْ كَفَرَ بِاللَّهِ وَقَدْ سُئِلَ الْقَابِسِيُّ عَمَّنْ
خَاضِمٌ يَهُودِيًّا فَخَلَفَ لَهُ بِالتَّوْرَةِ فَقَالَ الْآخَرُ لَعْنُ اللَّهِ التَّوْرَةَ فَشَهِدَ عَلَيْهِ بِذَلِكَ شَاهِدٌ ثُمَّ شَهِدَ آخَرَ
أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنِ الْقَضِيَّةِ فَقَالَ إِنَّمَا لَعْنَتْ تَوْرَةُ الْيَهُودِ فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ الشَّاهِدُ الْوَّاحِدُ لَا يُوجِبُ الْقَتْلَ
وَالثَّانِي عَلَّقَ الْأَمْرَ بِصِفَةِ تَحْتَمِلِ التَّأْوِيلَ إِذْ لَعَلَّهُ لَا يَرَى الْيَهُودَ مُتَمَسِّكِينَ بِشَيْءٍ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِتَبْدِيلِهِمْ
وَتَحْرِيفِهِمْ وَلَوْ اتَّفَقَ الشَّاهِدَانِ عَلَيَّ لَعْنُ التَّوْرَةِ مَجْرَدُ لَصَاقِ التَّأْوِيلِ، وَقَدْ اتَّفَقَ فَهَاءُ بَغْدَادَ عَلَيَّ
اسْتِنَابَةُ ابْنِ شَنْبُودِ الْمُقْرئِ أَحَدِ أئِمَّةِ الْمُقْرئِينَ الْمُتَصَدِّقِينَ بِهَا مَعَ ابْنِ مُجَاهِدٍ لِقِرَائَتِهِ وَإِقْرَائِهِ بِشَوَازٍ مِنْ
الْحُرُوفِ مِمَّا لَيْسَ فِي الْمَصْحَفِ وَعَقَدُوا عَلَيْهِ

(قوله ابن شنبوذ) قيل إنه بإسكان النون وهو الحسن محمد بن أحمد بن أيوب بن الصلت المقرئ
البغدادي قال ابن خلكان كان من مشاهير القراء ذادين وسلامة صدر وقيل كان كثيراً للحن قليل
العلم تفرد بقراءة من الشواذ كان يقرأ بها في الخراب فانكب على وبلغ أمره الوزير بن مقله في شهر
ربيع الآخر سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة فاعتقله بداره واستحضره هو والقاضي أبا الحسين عمر بن
محمد وأبا بكر أحمد بن موسى بن مجاهد المقرئ وجماعة من أهل الفرات فأغلظ القول عليهم فأمر

الوزير بضربه فضرب سبع؟ ؟ ؟ فدعا على الوزير بقطع يده وتشيتت شمله فكان الأمر كذلك ثم كتب محضرا بما كان يقرؤه واستتيب أن لا يقرأ إلا بمصحف أمير المؤمنين عثمان وكتب خطه في آخره وأطلق

(306/2)

بالرجوع عنه والتوبة منه سجلاً أشهد فيه بذلك على نفسه في مجلس الوزير أبي علي بن مقلّة سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة وكان فيمن أفتى عليه بذلك أبو بكر الأبهري وغيره وأفتى أبو محمد بن أبي زيد بالأدب فيمن قال لصبي لعن الله معلمك وما علمك وقال أردت سوء الأدب ولم أرد القرآن قال أبو محمد وأما من لعن المصحف فإنه يُقتل

(فصل) وسب آل بيته وأزواجه وأصحابه صلى الله عليه وسلم وتقصّهم حرام ملعون فاعله * حدثنا القاضي الشهيد أبو علي رحمه الله حدثنا أبو الحسين الصيرفي وأبو الفضل العدل حدثنا أبو يعلى حدثنا أبو علي السنجي حدثنا ابن محبوب حدثنا الترمذي حدثنا محمد بن يحيى حدثنا يعقوب ابن إبراهيم حدثنا عبدة بن أبي رابطة عن عبد الرحمن بن زياد عن عبد الله ابن معقل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (الله الله في أصحابي لا تتخذوهم غرضاً بعدي فمن أحبهم فبحبي أحبهم ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم

(قوله الوزير أبي علي) هو محمد بن علي بن الحسين بن مقلّة الكاتب كان في أول أمره يتولى بعض أعمال فارس ويجي خراجها ويتقلب أحواله إلى أن استوزره المقتدر سنة ست عشرة وثلاثمائة ثم قبض عليه في جمادى الأولى سنة ثمان عشرة وثلاثمائة ونفاه إلى فارس بعد أن صادره ولما ولى القاهرة أحضره في يوم الأضحى سنة عشرين وخلع عليه ولم يزل وزيره إلى أن أتمه على الفتك به وبلغ ابن مقلّة الخبر فاستتر في أول شعبان سنة إحدى وعشرين ولما ولى الراضي بالله في جمادى الأولى سنة اثنين وعشرين استوزره أيضا توفي رحمه الله سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة (قوله عبدة بن أبي رابطة) بفتح العين المهملة وكسر الموحدة نص عليه ابن ماكولا (*)

(307/2)

ومن آذاهم فقد آذاني وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى اللَّهَ وَمَنْ آذَى اللَّهَ يوشك أن يأخذه) وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي فَمَنْ سَبَّهُمْ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صِرْفًا وَلَا عَدْلًا) وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي فَإِنَّهُ يَجِيءُ قَوْمٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ يَسُبُّونَ أَصْحَابِي فَلَا تُصَلُّوا عَلَيْهِمْ وَلَا تُصَلُّوا مَعَهُمْ وَلَا تُنَاكِحُوهُمْ وَلَا تُجَالِسُوهُمْ وَإِنْ مَرَضُوا فَلَا تَعُودُوهُمْ) وَعَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مَنْ سَبَّ أَصْحَابِي فَاضْرِبُوهُ) وَقَدْ أَعْلَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ سَبَّهُمْ وَأَذَاهُمْ يُؤْذِيهِ وَأَذَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَرَامٌ فَقَالَ (لَا تُؤْذُونِي فِي أَصْحَابِي وَمَنْ آذَاهُمْ فَقَدْ آذَانِي) وَقَالَ (لَا تُؤْذُونِي فِي عَائِشَةَ) وَقَالَ فِي فَاطِمَةَ (بِضْعَةٌ مِنِّي يُؤْذِينِي مَا آذَاهَا وَقَدْ ائْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي هَذَا فَمَشْهُورٌ مَذْهَبُ مَالِكٍ فِي ذَلِكَ الِاجْتِهَادِ وَالْأَدَبِ الْمَوْجِعِ، قَالَ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ مَنْ شَتَمَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُتِلَ وَمَنْ شَتَمَ أَصْحَابَهُ أُدِبَ وَقَالَ أَيْضًا مَنْ شَتَمَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا بَكْرٍ أَوْ عُمَرَ أَوْ عُثْمَانَ أَوْ مُعَاوِيَةَ أَوْ عَمْرَ بْنَ الْعَاصِ فَإِنْ قَالَ كَانُوا عَلَيَّ ضَلَالٌ وَكُفْرٌ قُتِلَ وَإِنْ شَتَمَهُمْ بغيرِ هَذَا مِنْ مُشَاةِمَةِ النَّاسِ نُكِّلَ نَكَالًا شَدِيدًا، وَقَالَ ابْنُ حَبِيبٍ مِنْ غَلَا مِنْ الشَّيْخَةِ إِلَى بَغْضِ عُثْمَانَ وَالْبَرَاءَةِ مِنْهُ أُدِبَ شَدِيدًا وَمَنْ زَادَ إِلَى بَغْضِ أَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٍ فَالْعُقُوبَةُ عَلَيْهِ

(قوله بضعة مني) بفتح الموحدة أي قطعة (*)

(308/2)

أَشَدَّ وَيُكْرَهُ صَرْبُهُ وَيُطَالُ سِجْنُهُ حَتَّى يَمُوتَ وَلَا يُبَلِّغُ بِهِ الْقَتْلَ إِلَّا فِي سَبِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ سُحُنُونَ مِنْ كَفَرٍ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيًّا أَوْ عُثْمَانَ أَوْ غَيْرَهُمَا يُوجَعُ صَرْبًا وَحَكَى أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنُ أَبِي زَيْدٍ عَنْ سُحُنُونَ فِيمَنْ قَالَ فِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيٍّ إِنَّهُمْ كَانُوا عَلَيَّ ضَلَالٌ وَكُفْرٌ قُتِلَ وَمَنْ شَتَمَ غَيْرَهُمْ مِنَ الصَّحَابَةِ بِمِثْلِ هَذَا نُكِّلَ النَّكَالَ الشَّدِيدَ * وَرُوِيَ عَنْ مَالِكٍ مَنْ سَبَّ أَبَا بَكْرٍ جُلِدَ وَمَنْ سَبَّ عَائِشَةَ قُتِلَ، قِيلَ لَهُ لِمَ؟ قَالَ مَنْ رَمَاهَا فَقَدْ خَالَفَ الْقُرْآنَ وَقَالَ ابْنُ شَعْبَانَ عَنْهُ لِأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ (يَعْظِكُمْ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ) فَمَنْ عَادَ لِمِثْلِهِ فَقَدْ كَفَرَ * وَحَكَى أَبُو الْحَسَنِ الصَّقَلِيُّ أَنَّ الْقَاضِيَّ أَبَا بَكْرَ ابْنَ الطَّيِّبِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا ذَكَرَ فِي الْقُرْآنِ مَا نَسَبَهُ إِلَيْهِ الْمُشْرِكُونَ سَبَّحَ نَفْسَهُ لِنَفْسِهِ كَقَوْلِهِ: (وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا سُبْحَانَ اللَّهِ مَا تَسْبَهُ إِلَيْهِ الْمُشْرِكُونَ سَبَّحَ نَفْسَهُ لِنَفْسِهِ كَقَوْلِهِ: (وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ

فُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ) سَبَّحَ نَفْسَهُ فِي تَبَرُّئِهَا مِنَ السُّوءِ كَمَا سَبَّحَ نَفْسَهُ فِي تَبَرُّئِهِ مِنَ السُّوءِ وَهَذَا يَشْهَدُ لِقَوْلِ مَالِكٍ فِي قَتْلِ مَنْ سَبَّ عَائِشَةَ وَمَعْنَى هَذَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ لَمَّا عَظَّمَ سَبَّهَا كَمَا عَظَّمَ سَبَّهُ وَكَانَ سَبُّهَا سَبًّا لِنَبِيِّهِ وَقَرَنَ سَبَّ نَبِيِّهِ وَأَذَاهُ بِأَذَاهِ تَعَالَى وَكَانَ حُكْمُ مُؤْذِيهِ تَعَالَى الْقَتْلَ كَانَ مُؤْذِي نَبِيِّهِ كَذَلِكَ كَمَا قَدَّمَ، وَشَتَمَ رَجُلٌ عَائِشَةَ بِالْكُوفَةِ فَقُدِّمَ إِلَى مُوسَى بْنِ عِيسَى

(309/2)

الْعَبَّاسِيِّ فَقَالَ مَنْ حَضَرَ هَذَا فَقَالَ ابْنُ أَبِي لَيْلَى أَنَا فَجُلِدَ ثَمَانِينَ وَحُلِقَ رَأْسُهُ وَأُسْلِمَ لِلْحَجَّامِينَ وَرَوَى عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ نَدَرَ قَطْعَ لِسَانِ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ إِذْ شَتَمَ الْمُقَدَّادَ بْنَ الْأَسْوَدِ فَكَلِمًا فِي ذَلِكَ فَقَالَ دَعْوِي أَقْطَعُ لِسَانَهُ حَتَّى لَا يَشْتَمَ أَحَدٌ بَعْدَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَوَى أَبُو ذَرٍّ الْهَرَوِيُّ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أُتِيَ بِأَعْرَابِي يَهْجُو الْأَنْصَارَ فَقَالَ لَوْلَا أَنَّ لَهُ صُحْبَةَ لَكَفَيْتُكُمْوه قَالَ مَالِكٌ مِنْ أَنْتَقَصَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَيْسَ لَهُ فِي هَذَا الْفِعْلِ حَقٌّ قَدْ قَسَمَ اللَّهُ الْفِعْلَ فِي ثَلَاثَةِ أَصْنَافٍ فَقَالَ (لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ) الْآيَةَ ثُمَّ قَالَ (وَالَّذِينَ تَبَوَّأُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ) الْآيَةَ وَهَؤُلَاءِ هُمُ الْأَنْصَارُ ثُمَّ قَالَ (وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ) الْآيَةَ فَمَنْ تَنَقَّصَهُمْ فَلَا حَقَّ لَهُ فِي فِعْلِ الْمُسْلِمِينَ، وَفِي كِتَابِ ابْنِ شَعْبَانَ مَنْ قَالَ فِي وَاحِدٍ مِنْهُمْ إِنَّهُ ابْنُ زَانِيَةٍ وَأُمُّهُ مُسْلِمَةٌ حُدَّ عِنْدَ بَعْضِ أَصْحَابِنَا حَدَّيْنِ حَدًّا لَهُ وَحَدًّا لِأُمِّهِ وَلَا أَجْعَلُهُ كَقَاذِفِ الْجَمَاعَةِ فِي كَلِمَةٍ لِفَضْلِ هَذَا عَلَى غَيْرِهِ وَلِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (وَمَنْ سَبَّ أَصْحَابِي فَاجْلِدُوهُ) قَالَ وَمَنْ قَذَفَ أُمَّ أَحَدِهِمْ وَهِيَ كَافِرَةٌ حُدَّ حَدَّ الْفَرِيَّةِ لِأَنَّهُ سَبَّ لَهُ فَإِنْ كَانَ أَحَدٌ مِنْ وُلْدِ هَذَا الصَّحَابِيِّ حَيًّا قَامَ بِمَا يَجِبُ لَهُ وَإِلَّا فَمَنْ قَامَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانَ عَلَى الْإِمَامِ قَبُولُ قِيَامِهِ قَالَ وَلَيْسَ هَذَا كَحُقُوقِ غَيْرِ الصَّحَابَةِ حِرْمَةَ هَؤُلَاءِ بِنَبِيِّهِمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَوْ سَمِعَهُ

(310/2)

الْإِمَامَ وَأَشْهَدَ عَلَيْهِ كَانَ وَلِيَّ الْقِيَامِ بِهِ قَالَ وَمَنْ سَبَّ غَيْرَ عَائِشَةَ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَفِيهَا قَوْلَانِ أَحَدُهُمَا يُقْتَلُ لِأَنَّهُ سَبَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَبِّ حَلِيلَتِهِ وَالْآخَرُ أَنَّهُمَا كَسَائِرُ الصَّحَابَةِ يُجْلَدُ حَدُّ الْمُفْتَرِيِّ قَالَ وَبِالْأَوَّلِ أَقُولُ وَرَوَى أَبُو مُصْعَبٍ عَنْ مَالِكٍ فِيمَنْ سَبَّ مِنْ أَنْتَسَبَ إِلَى بَيْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُضْرَبُ ضَرْبًا وَجِيعًا وَيُشْهَرُ وَيُجْبَسُ طَوِيلًا حَتَّى تَظْهَرَ تَوْبَتُهُ لِأَنَّهُ

اسْتِخْفَافَ بِحَقِّ الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَفْنَى أَبُو الْمُطَرِّفِ الشَّعْبِيِّ فِيهِ مَا لَفَى فِي رَجُلٍ أَنْكَرَ
تَحْلِيفَ امْرَأَةٍ بِاللَّيْلِ وَقَالَ لَوْ كَانَتْ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ مَا حَنَفْتُ إِلَّا بِالنَّهَارِ وَصَوَّبَ قَوْلَهُ بَعْضُ
الْمُتَسَمِّينَ بِالْفِقْهِ فَقَالَ أَبُو الْمُطَرِّفِ ذَكَرَ هَذَا لِابْنَةِ أَبِي بَكْرٍ فِي مِثْلِ هَذَا يُوجِبُ عَلَيْهِ الضَّرْبَ الشَّدِيدَ
وَالسَّجْنَ الطَّوِيلَ وَالْفَقِيهِ الَّذِي صَوَّرَ قَوْلَهُ هُوَ أَحْصَى بِاسْمِ الْفِسْقِ مِنْ اسْمِ الْفِقْهِ فَيَتَقَدَّمُ إِلَيْهِ فِي ذَلِكَ
وَيُزَجَرُ وَلَا تُقْبَلُ فِتْوَاهُ وَلَا شَهَادَتُهُ وَهِيَ جُرْحَةٌ ثَابِتَةٌ فِيهِ وَيُبْعَضُ فِي اللهِ وَقَالَ أَبُو عَمْرٍانَ فِي رَجُلٍ قَالَ
لَوْ شَهِدَ عَلَيَّ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقِ أَنَّهُ إِنَّ

كَانَ أَرَادَ أَنْ شَهِدَتْهُ فِي مِثْلِ هَذَا لَا يَجُوزُ فِيهِ الشَّاهِدُ الْوَاحِدُ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ وَإِنْ كَانَ أَرَادَ غَيْرَ هَذَا
فَيُضْرَبُ ضَرْبًا يَبْلُغُ بِهِ حَدَّ الْمَوْتِ وَذَكَرُوهَا رِوَايَةٌ * قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ هُنَا انْتَهَى الْقَوْلُ بِنَا فِيمَا
حَرَّرْنَاهُ وَانْتَجَزَ الْغَرَضُ

(قوله وانتجز الغرض) أي انقضى (*)

(311/2)

الَّذِي انْتَحَيْنَاهُ وَاسْتَوْفَى الشَّرْطَ الَّذِي شَرَطْنَاهُ مِمَّا أَرْجُو أَنْ فِي كُلِّ قِسْمٍ مِنْهُ لِلْمُرِيدِ مَقْنَعٌ وَفِي كُلِّ بَابٍ
مَنْهَجٌ إِلَى بُغْيَتِهِ وَمَنْزَعٌ وَقَدْ سَفَرْتُ فِيهِ عَنْ نُكْتٍ تُسْتَعْرَبُ وَتُسْتَبَدَعُ وَكَرَعْتُ فِي مَشَارِبٍ مِنَ التَّحْقِيقِ
لَمْ يُورَدَ لَهَا قَبْلُ فِي أَكْثَرِ التَّصَانِيفِ مَشْرَعٌ وَأُودِعْتُهُ غَيْرَ مَا فَضَّلَ وَدَدْتُ لَوْ وَجَدْتُ مِنْ بَسَطِ قَبْلِي
الْكَلَامِ فِيهِ أَوْ مَقْتَدَى يُفِيدُنِيهِ عَنْ كِتَابِهِ أَوْ فِيهِ لِأَكْتَفَى بِمَا أُرْوِيهِ عَمَّا أُرْوِيهِ وَإِلَى اللهِ تَعَالَى جَزِيلِ
الصَّرَاعَةِ وَالْمِنَّةِ بِقَبُولِ مَا مِنْهُ لَوَجْهِهِ وَلَعْفُو عَمَّا تَخَلَّلَهُ مِنْ تَزْيِينٍ وَتَصْنُوعٍ لِغَيْرِهِ وَأَنْ يَهَبَ لَنَا ذَلِكَ بِجَمِيلِ
كَرَمِهِ وَعَفْوِهِ لِمَا أُوْدِعْنَاهُ مِنْ شَرَفِ مُصْطَفَاهُ وَأَمِينِ وَحِيهِ وَأَسْهَرْنَا بِهِ جَفَوْنَا لَتَتَّبِعَ فَضَائِلَهُ وَأَعْمَلْنَا فِيهِ
خَوَاطِرَنَا مِنْ إِبْرَازِ خَصَائِصِهِ وَوَسَائِلِهِ وَبِحِمِّي أَعْرَاضَنَا عَنْ نَارِهِ الْمُوقَدَةِ لِحِمَايَتِنَا كَرِيمِ عَرْضِهِ وَيَجْعَلُنَا مِنْ

(قوله انتحينا) بالحاء أي اعتمدناه (قوله بغيته) بكسر الموحدة أي حاجته (قوله ومنزع) بفتح الميم
والزاي (قوله مشرع) بفتح الميم والراء مورد الشاربية (قوله وددت) بكسر الدال الأولى (قوله بما أرويهِ
عما أرويهِ) الأولى بفتح الهمزة وسكون الراء والثانية بضم الهمزة وفتح الراء وتشديد الواو
(قوله الصراعة) بصاد معجمة أي الخضوع (*)

(312/2)

لَا يَزَادُ إِذَا ذِيدَ الْمَبْدَلُ عَنْ حَوْضِهِ وَيَجْعَلُهُ لَنَا وَلَمَنْ تَهَمُّ بِاِكْتِتَابِهِ وَاِكْتِسَابِهِ سَبِيًّا يَصِلُنَا بِأَسْبَابِهِ وَذَخِيرَةً
نَجِدُهَا يَوْمَ تَجِدُ كُلَّ نَفْسٍ مَّا عَمَلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُخَضَّرًا نُحَوِّزُ بِهَا رِضَاهَ وَجَزِيلَ ثَوَابِهِ وَيُخَصِّصُنَا بِخَصِيصِي زُمْرَةً
نَبِيَّنَا وَجَمَاعَتِهِ وَيُخَشِّرُنَا فِي الرَّعِيلِ الْأَوَّلِ وَأَهْلَ الْبَابِ الْأَيْمَنِ مِنْ أَهْلِ شَفَاعَتِهِ، وَنُحَمِّدُهُ تَعَالَى عَلَى مَا
هَدَى إِلَيْهِ مِنْ جَمْعِهِ وَأَلْهَمَ وَفَتَحَ الْبَصِيرَةَ لِدَرْكِ حَقَائِقِ مَا أُوذِعُنَاهُ وَفَهَّمَهُ، وَنَسْتَعِيذُهُ جَلَّ اسْمُهُ مِنْ دُعَاءِ
لَا يُسْمَعُ وَعِلْمٍ لَا يَنْفَعُ وَعَمَلٍ لَا يُرْفَعُ فَهُوَ الْجَوَادُ الَّذِي لَا يُحَيَّبُ مِنْ أَمَلِهِ وَلَا يُنْتَصَرُ مِنْ

(قوله لا يزداد) بزال معجمة ثم دال مهملة (قوله بخصيصي) بكسر الخاء المعجمة وبصادين مهملتين
الأولى مكسورة مشددة والثانية مفتوحة مخففة، في الصحاح خصه بالشئ خصوصا وخصوصية
وخصوصية والفتح أفصح وخصيصي (قوله في الرعل) بفتح الراء وكسر العين المهملة في الصحاح
الرعة القطعة من الخيل وكذلك الرعيل (قوله الجواد) بتخفيف الواو (قوله لا يحيب) بضم أوله وفتح
ثانيه وتشديد ثالثه وكسره والحمد لله رب العالمين وصلواته على سيد المرسلين وإمام المتقين وخاتم
النبيين سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم ومجد.
تم بحمد الله وعونه كتاب مزيل الخفاء عن الفاظ الشفاء في العشر الأخير من ذي القعدة سنة سبع
وأربعين وثمانمائة (*)

(313/2)

خَذَلَهُ وَلَا يَرُدُّ دَعْوَةَ الْقَاصِدِينَ وَلَا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ وَهُوَ حَسْبُنَا وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، وَصَلَاتُهُ عَلَى
سَيِّدِنَا وَنَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ وَسَلَامٍ تَسْلِيمًا كَثِيرًا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ
تم الجزء الثاني من كتاب الشفاء، وبه تم الكتاب

(314/2)
